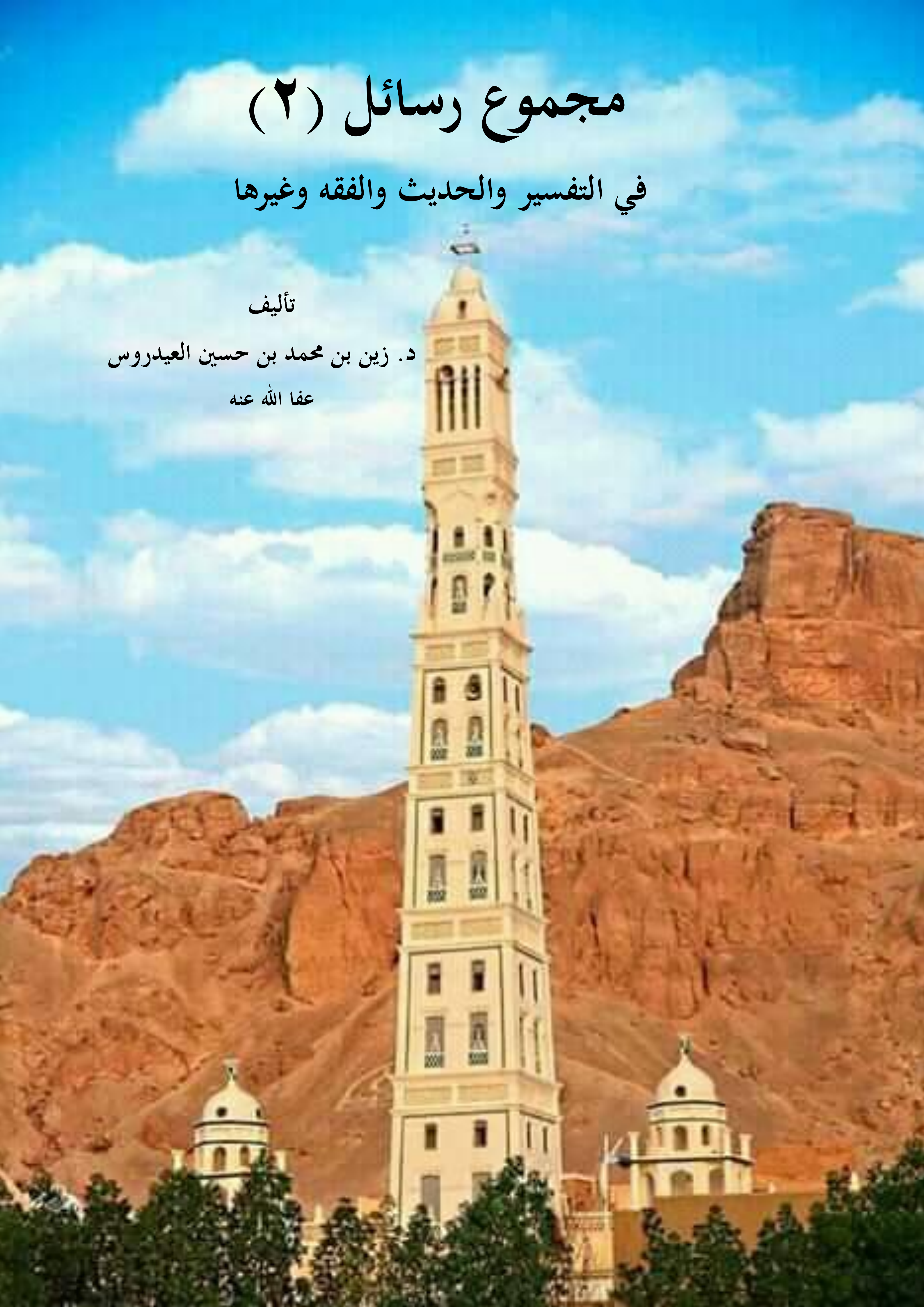


مجموع رسائل (٢)

في التفسير والحديث والفقه وغيرها

تأليف

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله عنه

الطبعة الأولى

١٤٤٠هـ ـــ ٢٠١٩م

رقم الإيداع بدار الكتب بحضرموت(   )

رقم الايداع بدار العيدروس(١١١)

قال العلماء:(مِنْ بَركَةِ العلمِ أن تُضيفَ الشيء إلى قائِلِهِ) جامع بيان العلم لابن عبد البر٢/٨٩

دار العيدروس

٧٧١٣١١٤٥٦

حضرموت . المكلا

اليمن

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين على إفضاله وإنعامه، وعلى توفيقه وإحسانه ، فله الحمدُ شُكراً، وله المنُّ فضلا ، وفّقَ مَنْ وفّقَ لمرضاته، وأسعدَ مَنْ أسعد لعطائِه، اللهم لكَ الحمد والشكر كما يليقُ بك، ولك القصد الخالِص لوجهك، ولك العُبودية المحضة لربُوبيتِك ، فكلُّ كِتابٍ لا يستنيرُ مِنْ نُور كتابِك، فهو هبَاء، وكُلُّ فِكْرٍ لا يَستقي من سلْسبيلِ وحْيك فهو هوى، أسألك التوفيقَ لمحابِك، والهداية لمرضاتك، وأسألك الهُدى والتقوى لطاعتك، اللهم إنّا فُقراء، فأغننا بحلالك عن حرامك، اللهم إنّا ضعفاء فقوِنا لإقامة شرعك ، اللهم صلِّ على حبيبك معدن العلوم والأسرار، سيدنا محمد وآله الأطهار، وصحبه الأخيار ، وكل من على دربهم سار، أما بعد:

فهذ مجموع مشتملٌ على رسائل في التفسير والحديث والفقه وغيرها ، وهو : (**المجموع الثاني**)، وقد كتبتها بين فترة وأخرى، ولكل رسالة زمن، ولكل بحث منها مقصد، وأحببت نشرها ؛ لنشر العلم وبثّه، والتبليغ عن سيِّدنا ومولانا رسول الله ﷺ ، رجاء الدخول في مسالك الرجال، الذين بلّغوا عن الله ورسوله ، دين الإسلام والسلام، والمحبّة والوِئام، دون إفراط ولا تفريط، ﴿ دِينًا قِيَمًا ﴾ .

وقد أسميتُ هذا المجموع : (**مجموع رسائل (٢)** في التفسير والحديث والفقه وغيرها)، أسأل الله تعالى أن ينفع بالمجموعَين، وأن يرزقني سعادة الدّارين، ولوالديّ، ولأهلي وأولادي، وأحبابي وطلابي، وسائر المسلمين، وقد قسّمتُ المجموع إلى أربع مجموعات وهي :

المجموعة الأولى (رسائل في التفسير)

١. الاهتداء في تفسير آية الشفاء. والآية هي قول الله تعالى : ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ .

٢. منْهجُ العلّامة سُليمان الجَمَل في تفسيرِهِ واتّجاهه (مِنْ خِلالِ سُورة المُمتَحنة).

٣ـ تحقيق رسالة: هِدَايةُ اللهِ للإنسَانِ إلى مَواضِيع الكِتاب مِنْ أُمّ القُرآن، تأليف شيخي العلامة القاضي حسين بن محمد بن مصطفى بن الشيخ أبو بكر.

المجموعة الثانية (رسائل في الحديث)

١. الوجيز في شرح البيقونية وزوائدها البهيّة.

٢. الفرائد لما في خُطبة الودَاعِ من الفوائد.

٣. دُروسٌ وعِبْرٌ مِنْ مَواقف أَدبيّة، وقعت في عهد النبي ﷺ .

٤. ضبط الصحابة الكِرام ﷺ للمرويات.

٥ـ تحقيق رسالة (فَتحُ المُغِيثِ بِشرحِ أنواع الحديثِ)، ومعها أربع منظومات حديثية، لشيخي العلامة القاضي المعمِّر حسين محمد بن الشيخ أبي بكر.

المجموعة الثالثة (رسالتان في الفقه)

١. نكاح نساء أهل الكِتاب، وأكل ذبائحهم.

٣. التشاؤُمُ مِنْ الدّخُولِ على الأطْفالِ بعد دفنِ الأَموُات.

المجموعة الرابعة (رسائل عامة)

١. فوائد وفرائد (١)

٢. . كَيْفَ تَكْتُبُ بَحْثًا ؟

٣. مبادئ الدَّعوة (مبادئ دعوية عامة، مُستفادة من الكتاب والسُنّة).

وآخر دعوانا إن الحمد لله رب العالمين .

بقلم زين بن محمد بن حسين العيدروس ـ المكلا. حضرموت، جماد أوّل ١٤٤٠هـ

الاهتداء في تفسير آية الشفاء

بقلم

د.زين بن محمد بن حسين العيدروس

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى ، وسلام الله على عباده الذين اصطفى، أهل القرآن من الخاصة النُجباء، من عرفوا أسراره، واتبعوا أنوار، فطوبى لهم وطوبى، وصلى الله على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه ومن اقتفى ، أما بعد : فهذه رسالة مختصرة، عن آية الشفاء، التي أرشد الله تعالى فيها عباده بأن القرآن الكريم شفاء للمؤمنين، وهي قوله تعالى :﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾(١)، وقد ذكرتُ أقوال المفسرين، ولطائف هذه الآية المباركة، وما ورد عن السلف في معانيها ودقائقها، أسأل الله تعالى لي التوفيق والهداية، والإخلاص والعناية.

ورتبتُ هذه الرسالة إلى ثلاثة مطالب، وخاتمة، فيما يأتي:

المطلب الأول : مناسبة الآية وبيان مفرداتها، وإعرابها والقراءات الثابتة فيها.

المطلب الثاني: المعنى المراد من الآية، وذكر الأحكام المستنبطة منها.

المطلب الثالث: حُكم الاستشفاء بالقرآن الكريم وكيفيّته.

الخاتمة : وفيها ذكر لطائف الآية المباركة آية الشفاء .

المطلب الأول

مناسبة الآية وبيان مفرداتها، وإعرابها والقراءات الثابتة فيها

الآية : قال الله تعالى:﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾(٢).

المناسبة:

لمّا فصّل الله تعالى قضايا الإلهيات والنبوات والحشر والبعث، ثم أتبع ذلك بالأمر بالصلاة، ونبّه على ما فيها من حِكم وأسرار، وكلّ هذا مذكور في القرآن الكريم؛ بيّن أنه شفاء ورحمة.(٣)

(١) سورة الإسراء: ٨٢.

(٢) سورة الإسراء: ٨٢.

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب ٣٧٩/٧.

اللغة:

﴿ وَنُنَزِّلُ ﴾ جاء في لسان العرب[1] : (أن نزل أي: من عُلوٍ إلى سُفْل: انحدر)، والتنزّل: النزول في مُهْلة.

وهناك **فرقٌ بين الإنزال والتّنْزل**، فالتنزيل يختص بالموضع الذي يشيُر إليه إنزاله مُفرّقًا، ومرّة بعد أخرى، مثاله قوله تعالى:﴿ وَنَزَّلْنَٰهُ تَنزِيلًا ﴾ [2]، وأمّا الإنزال فهو عامٌ[3]، ومثاله هذه الآية " وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ "

وقوله تعالى: "شِفَآءٌ" الشفاء: دواء معروف، وهو ما يُبرئُ من السَّقَم، والجمع أشفية، وأشافي، وهو من الشفاء: البُرْء من المرض، يقال شفاه الله يشفيه، واشتفى، افتعل منه، فنقله من شفاء الأجسام إلى شفاء القلوب والنفوس،(٤) أي: من أمراض الضلال وعوائق النفع مجازًا؛ تشبيهًا له ببرء سُقم الأجسام.

القراءات

قرأ الجمهور " وَنُنَزِّلُ " بالتشديد، وقرأ أبو عمرو[5]، ويعقوب[6]، بالتخفيف، وقرأ مجاهد[7]: (ويُنْزل)بالياء خفيفة[8]. وقرأ زيد بن علي[9]:(شفاءً ورحمةً) بنصبهما، ويتخرّج النصب على الحال، وخبرها قوله: (للمؤمنين). [1]

---

[1] ١٤/١١٠، مادة (نزل)

[2] سورة الإسراء: ١٠٦.

[3] ينظر المفردات في غريب القرآن: ٤٨٩، والمراد بأنه عام أي: فيما يَنزل من أحكام أو مطرٍ أو نحوه، أما الأول فخاص بالقرآن.

[4] ينظر لسان العرب ١٥٧/٧. مادة (شفي).

[5] هو: أبو عمرو بن العلاء المازني، المُقرئ النحوي، البصري، مُقرئ أهل البصرة، ولد سنة ٦٨هـ، وتوفي سنة ١٥٤هـ، وهو من القراء السبعة، معرفة القراء الكبار ١/١٠٠. ١٠٥، للذهبي.

[6] هو: يعقوب بن إسحاق بن زيد بن عبد الله بن أبي إسحاق، مولى الحضرميين، برع في الإقراء، توفي سنة ٢٠٥هـ، معرفة القراء الكبار ١٥٧/١.١٥٨.

[7] هو: مجاهد بن جبير، مولى السائب بن السائب، أو الحجاج، المخزومي، المكي، التابعي، المفسر، ولد سنة ٢١هـ، توفي سنة ١٠٤هـ وقيل ١٣٦هـ. معرفة القراء الكبار ٣٢/١.

[8] ينظر: النشر في القراءات العشر ٣٠٨/٢ للجوزي.

[9] هو: زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو الحسين، قتله سَلْم بن أحْوَر سنة ١٢٠هـ ، وقيل: ١٢٢هـ، الطبقات الكبرى ٢٥٠/٥ لابن سعد.

وأجاز الكسائي [٢]: "ورحمةً" بنصب رحمة، نسَقًا على ما، أيْ: ونُنْزل رحمةً للمؤمنين. [٣]

الإعراب

اختلفوا في "مِنَ" في قوله تعالى :"من القرآن" على قولين:

الأول: لبيان الجنس قاله الزمخشري[٤] وغيره، والمراد: أن جميع القرآن شفاء، وقُدّم على المبين للاهتمام. [٥]

الثاني: لابتداء الغاية قاله أبو حيان[٦]، واستدل لقوله: أن من التي لبيان الجنس لا تتقدّم على المُبهم الذي تبيّنه، وإنما تكون متأخرة عنه. [٧] ويصح كون من تبعيضية، ومعناه: أن منه ما يشفي من الأمراض، كالفاتحة، والمعوذتين، وبعض السور الوارد فيها بعض الآثار.

والقول الأول هو الأقرب؛ لأن القرآن كله شفاء من الضلال ومن الأسقام، وللأحاديث المؤيّدة الآتية.

---

(١) ينظر: البحر المحيط ٧٤/٦.

(٢) هو: علي بن حمزة الكِسائي الأسَديّ مولاهم، الكوفي، المقرئ، النحوي، أحد البُلغاء، ونقل عن الشافعي قوله: (من أراد أن يتبحّر في النحو، فهو عيال على الكسائي)، ولد سنة ١٢٠هـ، وتوفي سنة ١٨١هـ، معرفة القراء ١٤/١.

(٣) ينظر: إعراب القرآن ٤٣٧/٢ للنحاس.

(٤) هو: محمود بن عمر بن محمد بن عمر، أبو القاسم الزَّمخشَري الخوارزمي، النحوي المفسّر المعتزلي، يلقب جار الله، ولد سنة ٤٦٧هـ، من مصنفاته الكشّاف، توفي سنة ٥٣٨هـ، طبقات المفسرين ١٠٤ للسيوطي.

(٥) الكشاف ٦٤٤/٢.

(٦) هو: محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان، الأندلسي، الغرناطي، النَّفْتريّ نسبة، نحويّ عصره ولغويه ومفسره، ولد سنة ٦٥٤هـ، من مصنفاته "البحر المحيط" و"النهر"، توفي سنة ٧٤٥هـ . بغية الوعاة ٢٨٠/١.

(٧) ينظر: البحر المحيط ٧٤/٦.

المطلب الثاني

المعنى المراد من الآية، وذكر الأحكام المستنبطة منها .

المعنى المراد من الآية:

الشفاء ومعانيه

قال الماوردي[1]: (قوله تعالى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾، يحتمل ثلاثة أوجه: **أحدها:** شفاء من الضلال؛ لما فيه من الهدى، **الثاني:** شفاء من السقم؛ لما فيه من البركة، **والثالث:** شفاء من الفرائض والأحكام، لما فيه من البيان، وتأويل الرحمة هاهنا على الوجوه، الأُوَل الثلاثة: أحدها: أنها الهدى، الثاني: أنها البركة، الثالث: أنها البيان). [2]

وجاء عند ابن جرير الطبري[3] القول الأول والثالث كأنهما منقولان عنه، ويمكن أن يشمل الأول الثالث، باعتبار: أن الأحكام شفاء ووقاية من الضلال. وهذا من اختلاف التنوع.

والدليل على ذلك أن القرآن العظيم شفى ويشفي الأمراض القلبية كالضلال، وكذا الأمراض الجسمية، فالمعنيان مُرادان، وقد سبق معنى الشفاء في اللغة، وأنه في الأصل يُطلق على البرء من المرض حقيقة، ويُطلق أيضًا على شفاء القلوب من الجهل والضلال ونحوهما مجازًا، والسياق يدل عليه، كما لا يمنع المعنى الأصلي كما يُؤيد ذلك الأحاديث التي ستأتي.

وبالمعنيين معًا قال كثير من المفسرين منهم: الرازي[4]، والقرطبي[5]، والخازن[1]، والشوكاني[2]، والالوسي[3].

---

[1] هو: علي بن محمد بن حبيب، القاضي، أبو الحسن الماوردي، البصري الشافعي، فقيه ومفسر، توفي سنة ٤٥٠هـ، من مصنفاته "الحاوي" في الفقه، و"النكت" في التفسير، طبقات المفسرين ٧١ للسيوطي.

[2] النكت ٣/٢٦٨.

[3] هو: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري، أبو جعفر، المفسر، ولد سنة ٢٢٤هـ، من مصنفاته "جامع البيان" في تفسير القرآن، توفي سنة ٣١٠هـ. تذكرة الحفاظ ٢/٧١٠. ٧١٦ للذهبي.

[4] هو: محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي، فخر الدين الرازي، القرشي البكري، ولد سنة ٥٤٤هـ، شافعي مفسر، له تصانيف عديدة، منها: التفسير الكبير المسمى "مفاتيح الغيب"، توفي سنة ٦٠٦هـ. طبقات المفسرين صـ١٠٠ للسيوطي.

[5] هو: محمد بن أحمد بن أبي فَرْح الأنصاري الخزرجي المالكي، أبو عبد الله القرطبي، المفسر، من مصنفاته "الجامع لأحكام القرآن" و"التذكرة"، توفي سنة ٦٧١هـ. طبقات المفسرين صـ٧٩ للسيوطي..

قال الشوكاني: (واختلف أهل العلم في معنى كونه شفاء على قولين: الأول: أنه شفاء للقلوب بزوال الجهل عنها، وذهاب الريب، وكشف الغطاء عن الأمور الدالة على الله سبحانه، القول الثاني: أنه شفاء من الأمراض الظاهرة بالرُقى والتعوّذ ونحو ذلك، ولا مانع من حمل الشفاء على المعنيين من باب عموم المجاز، أو من باب حمل المشترك على معنييه). [٤]

وقوله: أو من باب حمل المشترك على معنييه أي: تواصلًا لا تباينًا، فأحد المعنيين جزءًا للآخر كالإمكان العام مع الإمكان الخاص، فإنّ لفظ الإمكان موضوع لهما.

حقيقة الخسران

ومعنى قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ أي: لا يزيد القرآن الكافرين إلا إهلاكًا ورجسًا، ولم ينتفعوا به.

وأصل الخُسْر: هو الانتقاص، ويستعمل ذلك في المقتنيات الخارجية كالمال والجاه، ويستعمل أيضًا من المقتنيات النفسيّة كالسلامة والعقل والإيمان، قال الراغب[٥]: (كل خُسران ذكره الله تعالى في القرآن فهو على هذا المعنى الأخير . يعني المقتنيات النفسية . دون الخسران المتعلق بالمقتنيات الدنيوية، والتجارات البشرية) [٦].

---

[١] هو: علي بن محمد بن إبراهيم، زين الدين البغدادي، المعروف بالخازن، من مصنفاته "لباب التأويل في معاني التنزيل"، توفي سنة ٧٢٥هـ وقيل: ٧٤١هـ. طبقات المفسرين للأدنه وي.

[٢] هو: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، الخولاني الصنعاني، فقيه ومفسر، ولد سنة ١١٧٣هـ، من مصنفاته "فتح القدير" في التفسير، و"نيل الأوطار" في الحديث، توفي سنة ١٢٥١هـ. نيل الوطر ٣٤٤/٢ لزباره.

[٣] هو: محمد بن عبد الله بن محمود بن درويش، أبو الثناء، الآلوسي البغدادي، الشافعي، فقيه ومفسر. ولد سنة ١٢١٧هـ، من مصنفاته "روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني"، توفي ١٢٧٠هـ. كشف الظنون ٣٢٥/٦.

[٤] فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ٣٠٦/٣.

[٥] هو: المفضل بن محمد الأصبهاني، الراغب، أبو القاسم، ولد في أوائل المائة الخامسة، ماهر في التفسير، من مصنفاته "مفردات القرآن"، توفي سنة ٥٣٥هـ وقيل ٥٠٢هـ. بغية الدعاة ٢٩٧/٢، وطبقات المفسرين صـ١٦٨ للأدنه وي.

[٦] المفردات في غريب القرآن صـ١٤٧.

ويُؤيّد المعنى الثاني قول الله عز وجل: ﴿ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ ﴾ [(١)]، واعتمده الزمخشري[(٢)]، وابن الجوزي[(٣)]،[(٤)] وغيرهما.

وقد ذكر الطبري[(٥)] كلا المعنيين؛ أي: إهلاكًا ورجسًا إلى رجسهم، ولا مانع من شمولهما للفظ الخسران.

استنباط الأحكام:

استدل العلماء على جواز الاستشفاء بالقرآن بشروط معروفة بأدلة منها:

١ـ ما ورد من الأحاديث الكثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاستشفاء بالقرآن الكريم قراءة، وثبتَ عن أصحابه الكرام ﷺ الاستشفاء بالقرآن قراءة وتعليقاً، وكذا قراءته في ماءٍ والاستشفاء به، وستأتي الأحاديث والآثار الواردة في ذلك.

٢. سِيْقت الآية سِياق المدح على أن في القرآن شفاء، والمدح يُفيد الأمر[(٦)]، والأمر هنا يُفيد الاستحباب.

٣ـ جاء في الآية ما يدل على العموم في لفظ "ما": ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾، وذلك باعتبار شموله لمعنيين، و"ما" الشرطية، والاستفهامية، والموصولة كهنا، تفيد العموم. [(٧)]

٤. أصل الشفاء يُطلق على البرء من المرض، وأُطلق في الآية على الشفاء من الضلالة من باب عموم المجاز، ولا يمنع من شموله للمعنى الأصلي، قال الشوكاني: (ولا مانع من حمل الشفاء على المعنيين من باب عموم المجاز، أو من باب حمل المشترك على معنييه) [(٨)]، كما تقدّم النقل عنه.

---

(١) سورة التوبة:١٢٥.

(٢) في الكشاف ٦٤٤/٢.

(٣) هو: عبد الرحمن علي محمد علي البكري، أبو الفرج، ابن الجَوْزي، البغدادي الحنبلي، الواعظ والمفسر، ولد تقريبًا سنة ٥٠٨هـ وقيل٥١٠هـ، من مصنفاته "زاد المسير في التفسير"، توفي سنة ٥٩٧هـ. طبقات المفسرين ٥٠٠ للسيوطي.

(٤) في زاد المسير ٥١/٥.

(٥) في جامع البيان ١٠٣/١٦.

(٦) ينظر: حاشية البناني على شرح المحلي لجمع الجوامع ٤٢٢/١.

(٧) ينظر: حاشية البناني على شرح المحلي لجمع الجوامع ٤٠٩/١.

(٨) فتح القدير ٣٠٦/٣.

المطلب الثالث

حُكم الاستشفاء بالقرآن الكريم وكيفيّته.

حكم الاستشفاء بالقرآن الكريم وكيفيته

يستفاد من الآية جواز الاستشفاء بالقرآن الكريم بشروط وضوابط، ويمكن أن نقسم كيفيّة الاستشفاء بالقرآن إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول:

الاستشفاء بالقرآن العظيم عن طريق قراءته، وهذا جائز ولا أعلم خلافًا فيه، وقد ورد فيه أحاديث كثيرة منها: عن أبي سعيد الخدريّ ـ رضي الله عنه ـ أنّ ناسًا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كانوا في سفر، فمروا بحيّ من أحياء العرب، فاستضافوهم فلم يضيفوهم، فقالوا لهم: هل فيكم راقٍ فإنّ سيِّد الحيِّ لديغ أو مُصاب، فقال رجل منهم: نعم، فأتاه، فرقاه بفاتحة الكتاب، فبرأ الرجل، فأعطي قطيعًا من غنم فأبى أن يقبلها، وقال: حتى أذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فذكر ذلك له فقال يا رسول الله: والله ما رقيتُ إلا بفاتحة الكتاب فتبسّم ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ وقال: "وما أَدْراك أنّها رُقية" ثم قال: (خُذوا منهم، واضربوا لي سَهم معكم)[1].

القسم الثاني:

الاستشفاء بالقرآن الكريم عن طريق قراءته على ماء ثم شُربه أو يمسحُ به، وهذا فيه خلاف بين أهل العلم، فأجازه كثيرون، ومنعه البعض، قال القرطبي: (واختلف العلماء في النَّشْرَة، وهي: أن يكتب شيئًا من أسماء الله، أو من القرآن ثم يغسله بالماء ثم يمسح به المريض أو يسقيه، فأجازها سعيد بن المسيب، وقيل له: الرجل يؤخذ عنه امرأته أيْحَلّ عنه ويُنْشر؟ قال: لا بأس به، وما ينفع لم ينُه عنه، ولم يرَ مجاهد أن تكتب آيات من القرآن ثم تغسل ثم يسقاه صاحب الفزع. وكانت عائشة تقرأ بالمعوذتين في إناء ثم تأمُر أن يُصبَّ على المريض.. ومنعها ـ أي النشرة ـ الحسن وإبراهيم النخعي،...وقد روى أبو داوود من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن النَّشْرَة فقال: "هي من عمل الشيطان"[2]، قال ابن عبد البر[1]: (وهذه ـ أي أحاديث النشرة ـ آثار ليّنة، ولها وجوه محتملة،

---

[1] رواه مسلم ٤٣٧/١٤ ك: السلام، باب: جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار، ح٢٢٠١.

[2] رواه أبو داوود ١٩٥/١٦، ك:الطب، بابٌ في النشرة، ح٣٨٦٨.

وقد قيل: إن هذا محمول على ما إذا كانت خارجة عمّا في كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وعن المداواة المعروفة، والنَّشْرَة من جنس الطب، فهي غُسالة شيء له فضل، فهي كوضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: "لا بأس بالرُّقى مالم يكن فيه شرك، ومن استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل")[2]، قلتُ . أي القرطبي .: قد ذكرنا النص في النشرة مرفوعًا وأنّ ذلك لا يكون إلا من كتاب الله، فليعتمد عليه) [3].

ذكر الحافظ ابن كثير في تفسيره عن ابن أبي حاتم عن ليث، وهو ابن أبي سليم قال: بلغني أن هؤلاء الآيات شفاء من السحر بإذن الله تعالى، تُقرأ في إناء فيه ماء ثم يُصب على رأس المسحور:

(١) . ﴿ فَلَمَّآ أَلْقَوْاْ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴾[4].

(٢). ﴿ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُواْ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُواْ صَٰغِرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأُلْقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴾[5].

(٣). ﴿ وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوٓاْ إِنَّمَا صَنَعُواْ كَيْدُ سَٰحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴾[6]. [7]

قال القرطبي: قال ابن عباس: من أخذ مضجعه من الليل ثم تلا هذا الآية: ﴿ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾، لم يضره كَيد ساحر، ولا تكتب على مسحور إلا رفع الله عنه السحر.[8]

---

[1] هو: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر القرطبي، الحافظ الفقيه، له بسطة كبيرة في علم النسب والأخبار، من مصنفاته "التمهيد"، توفي سنة ٤٦٣هـ. تذكرة الحفاظ ١١٣٠/٣.

[2] رواه مسلم ٤٣٧/١٤، ك: السلام، باب: استحباب الرقية.. ح٢١٩٩ ،ح٢٢٠٠.

[3] الجامع لأحكام القرآن ٣١٨/١٠. ٣١٩.

[4] سورة يونس: ٨٢.٨١.

[5] سورة الأعراف:١٢٢.١١٨.

[6] سورة طه:٦٩.

[7] تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢/ ٤٢٨.

[8] الجامع في أحكام القرآن ٣٦٨/٨.

ومن الدلة الدالة على جواز الاستشفاء بقراءة القرآن مع المسح على المريض ما ورد عن علي ﵁ قال: لَدَغَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم عَقْرَبٌ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: " لَعَنَ اللَّهُ الْعَقْرَبَ لَا تَدَعُ مُصَلِّيًا وَلَا غَيْرَهُ " ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ وَمِلْحٍ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ عَلَيْهَا وَيَقْرَأُ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[1] و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾[2] و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾[3] .[4]

وفي الصحيح عن قتادة، قال: (قلتُ لسعيد بن المُسيّب: رجلٌ به طِبٌّ، أوْ يُؤخذ عن امْرَأته، أيُحَلُّ عنْهُ أو يُنَشّر، قال: لا بأس به، إنّما يُريدون به الإصلاح، فأمّا ما ينفعُ الناس فلم يُنه عنْه) [5].

قال الحافظ ابن حجر[6] عقب هذا الحديث: (سُئل أحمد عمّن يطلق السحر عن المسحور، فقال: لا بأس به، وهذا هو المعتمد، ويُجاب عن الحديث والأثر بأن قوله: "النشرة من عمل الشيطان" إشارة إلى أصلها، ويختلف الحكم بالقصد، فمن قصد بها خيرًا كان خيرًا وإلّا فهو شر، ثم الحصر المنقول عن الحسن ليس على ظاهره؛ لأنه قد تنحل بالرقى والأدعية والتعويد، ولكن يحتمل أن تكون النشرة نوعين) [7].

وعن عائشة . رضي الله عنها . قالت: (كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ، فَلَمَّا مَرِضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، جَعَلْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُهُ بِيَدِ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةً مِنْ يَدِي) [8].

---

(1) سورة الكافرون:١.

(2) سورة الفلق: ١.

(3) سورة الناس: ١.

(4) رواه الطبراني مرسلاً واللفظ له، في معجمه الصغير ٢٣/٢، وابن أبي شيبة مرسلا في المصنف ١٥٢/١٢، والبيهقي في شعب الإيمان مرفوعا ومرسلاً ٤/ ١٦٩، وقال الهيثمي : اسناده حسن. مجمع الزوائد ١١٤/٥، وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: يرويه الحسن بن عمارة عن المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة عن عبد الله، ولم يتابع عليه، ورواه مطرف وحمزة الزيات عن المنهال بن عمرو عن بن الحنفية مرسلا وهو أصح . العلل الواردة في الأحاديث النبوية٣٠٣/٥.

(5) رواه البخاري ٣٤٣/١٢ مع الفتح، ك: الطب، باب: هل يستخرج السحر.

(6) هو: أحمد علي محمد بن محمد علي محمود بن الكناني، العسقلاني، المصري، الشافعي، الحافظ، ولد سنة ٧٧٣هـ، من مصنفاته "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، توفي سنة ٨٥٢هـ. ذيل تذكرة الحفاظ ٣٨٠ للسيوطي.

(7) فتح الباري ٣٤٤/١٢.

(8) رواه مسلم ٤٣٢/١٤،ك: السلام، باب: رقية المريض بالمعوذات والنفث،ح٢١٩٢.

قال الإمام النووي[1]: (وفائدة التّفل التبرك بغسالة ما يُكتب من الذكر والأسماء الحسنى ... وفي هذا الحديث استحباب الرقية بالقرآن وبالأذكار، وإنما رقى بالمعوذات؛ لأنهن جامعات للاستعاذة من كل المكروهات جملة وتفصيلًا، ففيها الاستعاذة من شرّ ما خلق، فيدخل فيه كل شيء، ومن شرّ النفاثات في العقد، ومن السواحر، ومن شرّ الحاسدين، ومن شرّ الوسواس الخناس). [2]

وممّا ورد في هذا الباب من الأحاديث التي تُؤيّد رأي الجمهور، ما ورد عن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ – قَالَ: أَحْمَدُ وَهُوَ مَرِيضٌ – فَقَالَ: . صلى الله عليه وآله وسلم . : (اكْشِفِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، ثُمَّ أَخَذَ تُرَابًا مِنْ بَطْحَانَ [3]، فَجَعَلَهُ فِي قَدَحٍ ثُمَّ نَفَثَ عَلَيْهِ بِمَاءٍ وَصَبَّهُ عَلَيْهِ)[4].

وعن ابن مسعود . رضي الله عنه . عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (عليكم بالشّفاءَين: العسل والقرآن) [5].

وعن علي ﷺ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال:(خَيْرُ الدواء القرآن). [6]

---

[1] هو: يحيى بن شرف الدين بن مرى الحزامي، الحوراني، النووي، الشافعي، الحافظ الفقيه، ولد سنة ٦٣١هـ، من مصنفاته "شرح صحيح مسلم" "المجموع" ،توفي سنة ٦٧٦هـ. تذكرة الحفاظ ٤/١٤٧٠.١٤٧٤.

[2] شرح صحيح مسلم ٤٣٣/١٤، ك: السلام، باب: رقية المريض بالمعوذات والنفث، ح٢١٩٢.

[3] أحد أودية المدينة الثلاثة: العقيق، وقناه، وبطحان. معجم البلدان للحموي ٤٤٦/١..

[4] رواه أبو داود ٢١٥/١٦، ك: الطب، باب ما جاء في الرقي. ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة ٥٥٧، والبخاري في تاريخه الكبير ٣٧٧١٨، وابن حبان في صحيحه ٦٢٣/٧. وذكره الحافظ في فتح الباري ٣٧/١٢.

[5] رواه ابن ماجه ص ٥٨٨، ك:الطب، باب العسل، ح٣٤٥٢، ورواه الحاكم في المستدرك ٤ /٤٤٧، ك: الطب، ح٧٤٣٥، وقال: (صحيح على شرط الشيخين)، قال الحافظ في الفتح ٢٧٨.٢ (ورجاله رجال الصحيح).

[6] رواه ابن ماجه ص٥٩٥، ك:الطب، باب: الاستشفاء بالقرآن ح٣٥٠١، توسّع الحافظ أحمد الغماري عند الكلام على حديث: "الْقُرْآنُ هُوَ الدَّوَاءُ" وذكر حديث ابن ماجه وأشار لتقويته. المداوي عن علل المناوي٤/ ٦٤٢.

فالقرآن هو الشفاء التام من جميع الأدواء القلبية والبدنية، وأدواء الدنيا والآخرة، وكيف تقاوم الأدواء كلام رب الأرض والسماء، الذي لو نزل على الجبال؛ لصدعها أو على الأرض لقطعها. [1]

قال ابن تيمية: (ويجوز أن يكتبَ للمصاب وغيره من المرض شيئًا من كتاب الله وذكره بالمداد المباح، ويغسل ويُسقى كما نصَّ على ذلك أحمد وغيره. ثم ذكر حديث عن ابن عباس إذا عسر على المرأة ولادتها، فليكتب: بسم الله لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحانه الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ ۚ بَلَاغٌ﴾[2]، ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا﴾ [3]). [4]

قسم الثالث

هذا القسم . أيضًا . فيه خلاف، فالأكثرون على جوازه بشروط ستأتي، سواء عن طريق حمله أو تعليقه على الصبيان أو في السيارة أو البيت، ومنعه بعضهم، وقد جمع الإمام القرطبي ما قيل في هذه المسألة فقال: (قال مالك: "لا بأس بتعليق الكتب التي فيها أسماء الله عز وجل على أعناق المرضى على وجه التبرك بها إذا لم يرد مُعلقها بتعليقها مدافعة العين"، وهذا معناه قبل أن ينزل به شيء من العين. وعلى هذا القول جماعة أهل العلم، لا يجوز عندهم أن يعلّق على الصحيح من البهائم أو بني آدم شيء من العلائق خوف نزول العين، وكل ما يعلّق بعد نزول البلاء من أسماء الله عز وجل وكتابه، رجاء الفرج والبرء من الله تعالى، فهو كالرُّقى المباح الذي وردت السنة بإباحته من العين وغيرها، وقد روى عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (إذا فزع أحدكم في نومه فليقل: "أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وسوء عقابه، ومن شر الشياطين وأن يحضرون" وكان عبد الله يعلّمها ولده من أدرك منهم، ومن لم يدرك كتبها وعلقها عليه. [5] فإن قيل: فقد روى أن رسول الله صلى الله

---

[1] ينظر: الطب النبوي ٣٥٢ لابن القيم.

[2] سورة الأحقاف:٣٥.

[3] سورة النازعات:٤٦.

[4] مجمع الفتاوى ٦٤/١٩، وحديث ابن عباس المذكور رواه ابن أبي شيبة ٤٠/٤، وذكره ابن القيم في زاد المعاد ٣٥٦/٤. وقد ذكرتُ قول ابن تيمية هذا؛ لأنه عند بعضهم بمثابة:

إذا قالتْ حذامِ فصدّقُوها * فإنّ القولَ ما قالتْ حَذَامِ . !

[5] رواه أحمد: ٢٥٣/٤، ك: الدعوات، باب: ما يقال عند النوم خشية الفزع، والحاكم في المستدرك ٧٣٣/١، ح٢٠١٠، وأبو داود ٢١٩/٤،ك: الطب، باب كيف الرُّقى، ح٣٨٩٣، دون ذكر النوم،

عليه وآله وسلم قال: (من علق شيئًا وُكِلَ إليه) [١]، ورأى ابن مسعود على أم ولده تمِيمة مربوطة، فجبذها جبذًا شديدًا فقطعها، وقال: إن آل ابن مسعود لأغنياء عن الشرك، ثم قال: إن التمائم والرقى والتَوْلَة من الشرك، قيل: ما التولة ؟ قال: ما تحبّبت به . أي المرأة . لزوجها.

وروي عن عقبة بن عامر الجهني قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: "من علق تميمة فلا أتمّ الله له، ومن علق ودَعة فلا ودَع الله له"[٢].

والتميمة: قِلادة فيها عوَذ، والوَدَعة: خرز، وقال أبو عمر . ابن عبد البر .: التميمة في كلام العرب القِلادة، ومعناه عيد أهل العلم ما علّق في الأعناق من القلائد خشية العين أو غيرها من أنواع البلاء، وكأن المعنى في الحديث: من يعلق خشية ما عسى أن ينزل أوْ لا ينزل قبل أن ينزل، فلا أتمّ الله عليه صحته وعافيته، ومن تعلّق وَدَعة . وهي مثلها في المعنى . فلا ودَع الله له، أي: فلا بارك الله له ما هو فيه من العافية والله أعلم. وهذا كله تحذير مما كان أهل الجاهلية يضعونه من تعليق التمائم والقلائد، ويظنون أنها تقِيهم وتصرف عنهم البلاء، وذلك لا يصرفه إلا الله عز وجل، وهو المعافي والمبتلي، لا شريك له، فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عمّا كانوا يضعون من ذلك في جاهليتهم. وعن عائشة قالت: ما تعلق بعد نزول البلاء ليس من التمائم. وقد كره بعض أهل العلم تعليق التميمة على كل حال قبل نزول البلاء وبعده. **والقول الأوّل أصح في الأثر والنظر** إن شاء الله تعالى. وما روي عن ابن مسعود يجوز أن يريد بما كره تعليقه غير القرآن أشياء مأخوذة عن العرافين والكُهّان؛ إذ الاستشفاء بالقرآن معلّقًا وغير معلّق لا يكون شرْكًا، وقوله عليه الصلاة والسلام: "من علّق شيئًا وُكِلَ إليه" فمَن علّق القرآن ينبغي أن يتولاه الله ولا يَكله إلى غيره؛ لأنه تعالى هو المرغوب إليه والمتوكّل عليه في الاستشفاء بالقرآن. وسُئل ابن المسيّب عن التعويذ أيعلق؟ قال: إذا كان في قصبة أو رقعة يُحْرَز فلا بأس به. وهذا على أن المكتوب قرآن. وعن الضحاك أنه لم يكن يرى بأسًا أن يعلق الرجل الشيء من كتاب الله إذا وضعه عند الجماع وعند الغائط. ورخص أبو جعفر

والترمذي ٤٧٤/٩، ك: الدعوات، ح٣٥٢٨، وقال: "حديث حسن غريب"، وقد يُقال إن هذا فعل صحابي لا يحتج به، لكن أيده فعل أقرب الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وهي السيدة عائشة ﵂ وكذا أجازه جماعة من التابعين كابن المسيب.. ولم ينكر عليهم وفي مسئلة مهمّة كهذه.

[١] رواه الترمذي ك: الطب، ح٢٠٧٢، من حديث عبد الله بن حكيم.

[٢] رواه الحاكم في المستدرك، ك: الطب، ٤١٧/٤، وقال: صحيح الاسناد.

محمد بن علي ـ أي: الباقر ـ في التعويذ يعلّق على الصبيان، وكان ابن سيرين لا يرى بأسً بالشيء من القرآن يعلّقه الإنسان) [١].

وعلّق الخطابي[٢] على أحاديث النهي عن التميمة فقال: (ولا يدخل في هذا ـ أي التميمة ـ التعوذ بالقرآن والتبرك والاستشفاء به؛ لأنه كلام الله سبحانه، والاستعاذة به ترجع إلى الاستعاذة بالله سبحانه ... وقد قيل: إن المكروه من العوذ هو ما كان بغير لسان العرب فلا يفهم معناه، ولعله قد يكون فيه سحر أو نحوه من المحظور، والله أعلم) [٣].

وخلاصة ما أجاب به العلماء عن ما ورد في النهي عن الرُقى مطلقًا فيما يأتي:

أولًا: كان النهي أولًا ثم نسخ ذلك وأذن فيها وفعلها النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه واستقرّ الشرع على الإذن بشروطها.

ثانيًا: إن النهي عن الرقى المجهولة والتي بغير العربية، وما لا يعرف معناه فهذه مذمومة؛ لاحتمال أن معناها كفرًا أو قريب منه أو مكروه، وأما الرُقى بآيات القرآن وبالأذكار المعروفة فلا نهي فيه بل هو سُنّة.

ثالثًا: إن النهي لقومٍ كانوا يعتقدون منفعتها أو تأثيرها بطبعها، كما كانت الجاهلية تزعمه في أشياء كثير.

وقد أطنب الحافظ ابن حجر في فتح الباري[٤] بما لا مزيد عليه في هذه المسألة، وفي تأييد قول جمهور أهل العلم، مع تحرير الأدلة وبيان دلالتها وصحتها.

ومن أجاز الرقى لم يطلق بل شرَط شروطًا مأخوذة من الأحاديث والتي ذكرنا بعضًا منها سابقًا، وإليك هذه الشروط، قال الحافظ ابن حجر: (وقد أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط: ١. أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته. ٢ـ وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره. ٣. وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بذات الله تعالى، واختلفوا في كونها شروط، والراجح أنه لابد من اعتبار الشروط المذكورة) [٥].

---

[١] الجامع لأحكام القرآن ٣١٩/١٠. ٣٢٠.

[٢] هو: حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي، الخطابي، أبو سليمان، المحدث صاحب التصانيف منها "معالم السنن"، توفي سنة ٣٨٨هـ. تذكرة الحفاظ ١٠١٨/٣.

[٣] معالم السنن ٢٠٢/٤.

[٤] ينظر: فتح الباري ٢٧٨/١٢.٣٠٥.

[٥] فتح الباري ٣٠٤/١٢.

وقال النووي: (الرقى بآيات القرآن وبالأذكار المعروفة لا نهي فيه، بل هو سنة، وقد نقلوا الاجماع على جواز الرقى بآيات واذكار الله تعالى) [١].

وقال النووي : (قال المازري: جميع القى جائزة إذا كانت بكتاب الله أو بذكره، ومنهي عنها إذا كانت باللغة الأعجمية أو بما لا يدرى معناه؛ لجواز أن يكون فيها كفر) [٢].

ونقل الحافظ ابن حجر عن ابن التين كلاماً طويلًا آخره : "وعلى كراهة الرُقى بغير كتاب علماء الأمة"[٣].

الخاتمة

من لطائف الآية:

روي عن أويس القرني . رضي الله عنه . أنه قال: (لم يجالس هذا القرآن أحد إلا قام عنه بزيادة أو نقصان، قضاء الله الذي قضى:﴿ شِفَآءٌ وَرَحۡمَةٌ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ ، وكذا رُوي عن قتادة[٤].

وقال الإمام القشيري النيسابوري[٥] في هذه الآية: (الخطاب خطابٌ واحد، والكتاب كتابٌ واحد، ولكنه لقومٍ رحمةٌ وشفاء، ولقوم سُخطٌ وشقاء، قومٌ أنار بصائرهم بنور التوحيد فهو لهم شفاء، وقوم أغشى على بصائرهم بستر الجحود فهوَ لهم شقاء) [٦].

---

[١] شرح مسلم ١٥/١٤/١٣/٣٤١.

[٢] شرح صحيح مسلم ١٥/١٤/١٣/٣٤١.

[٣] فتح الباري ١٠/١٩٦.

[٤] ينظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٤/٣٦٠.

[٥] هو: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة محمد، أبو القاسم، القُشيريّ، النيسابوري، الزاهد الفقيه المفسر، ولد سنة ٣٧٦هـ، من مصنفاته "لطائف التفسير"، توفي سنة ٤٦٥هـ. طبقات المفسرين ٦١. ٦٣ للسيوطي.

[٦] لطائف الإشارات في التفسير ٢/٢٠٠.

مَنْهجُ العلّامة سُليمان الجَمَل في تفسيرِهِ واتّجاهه

(مِنْ خِلالِ سُورة المُمتَحنة)

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله تعالى عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله وحده، وصلى الله وسلم على من نبي بعده، سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وصحبه، وبعد:

إنّ كتاب الله تعالى له نُزول وتنزّل، وكل يوم تُستخرج منه الفهُوم والعلُوم؛ لأنه كلام الله تعالى المعجز للبشرية قاطبة، فهو يأتي ثمره كل حين، والعلماء يغوصُون في أسرار علومه وجواهر أصدافه، بعد تمكّنهم من أخذ وسائل الغوص في هذه البحار الزاخرة، المليئة بالجواهر والدرر.

لقد تم اختيار الكتابة والبحث عن منهجية العلامة سليمان الجمل . رحمه الله . في حاشيته على تفسير الجلالين ، المسمّاة : (الفتوحات الإلهيّة بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفيّة في التفسير) واتجاهه؛ لأهمية هذا التفسير، ولأنه خلاصة وزبدة من كثير من التفاسير المشهورة والمتداولة، فشمّرت الساعِد، وبذلت الوُسع مع كثرة الشواغل؛ لعلّه أن يكون بحثًا يُقدّم لنيل الدراسات العليا، وتكون هذه نواته.

وقد واجهت صعوبة في الحصول على ترجمة شافية للمفسّر العلامة سليمان الجمل، فوجدتُ ما ذكرتُ، ولم استقصِ كتب التراجم والتاريخ، وبحثتُ فيما لديَّ من كتب، وتوفّرت لي الوصول إليه.

وقد قسمتُ البحث إلى مبحثين، وفي كل مبحث مطالب، وخاتمة كالآتي:

المبحث الأول: حاشية الجمل، وترجمة مؤلفها، ومصادرها، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: أهمية حاشية الجمل.

المطلب الثاني: ترجمة صاحب الحاشية.

المطلب الثالث: مصادر الحاشية.

المطلب الرابع: تفسير الجلالين.

المطلب الخامس: الحواشي المؤلفة على تفسير الجلالين.

المبحث الثاني: منهج سليمان الجمل في حاشيته، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول منهج الجمل في الألفاظ المفردة.

المطلب الثاني: منهج الجمل في الألفاظ حسب التراكيب.

المطلب الثالث: منهجه فيما ينقل بالرواية.

المطلب الرابع: في اتجاه المفسّر الجمل.

الخاتمة: أهم النتائج.

وأسأل الله تعالى لي التوفيق، لما يحبه ويرضاه، وأن يرزقني الإخلاص في القول والعمل.

المطلب الأول

أهمية حاشية الجمل

تكمُن أهمية كل شيء من موضوع الشيء نفسه، وما تميّز به، فتفسير حاشية الجمل على تفسير الجلالين من أهم التفاسير الجامعة؛ لاستقائها من كثير من التفاسير المعتمدة مع تحقيقات مفيدة، ولِما لأصلها من المكانة الساميّة بين العلماء وطلبة العلم.

وقد تفاوتت مراتب المفسرين في التفسير، فمنهم: من يقتصر على الآية من المنقول وأقوال المفسرين، وأسباب النزول، ووجوه الإعراب ونحو ذلك، فمنهم من يأخذ في وجوه الاستنباط منها، ويستعمل فكْره بمقدار ما آتاه الله تعالى من الفهم، ومنهم من جمع بين الأمرين السابقين، ولا يخفى أنه من أرفعهما شأنًا، وهي الطريقة التي سار عليها الجلالين المحلي والسيوطي،[١] ولا شك أن حاشية الجمل على الجلالين ممّن جمع بين الأمرين السابقين، ممّا جعل أهل العلم يهتمون بهذه الحاشية المباركة، ويتداولونها بينهم، ولهذا اختصرها تلميذ الشيخ سليمان الجمل، وهو الشيخ أحمد الخلوتي الصاوي[٢]، وأضاف إليها تحقيقات رائعة، قال في مقدمتها: (جاءني الداعي الإلهي بقراءته . تفسير الجلالين . فاشتغلتُ به على حسب عجزي، ووضعتُ عليه كتابة مُلخصة من حاشية شيخنا علامة المحقق المُدقّق الورع: الشيخ سليمان الجمل، مع زوائد وفوائد، فتح بها مولانا من نور كتابه، وإنما اقتصرتُ على تلخيص تلك الحاشية؛ لكوني وجدتها ملخصة من جميع كتب التفسير التي بأيدينا، تُنسب لنحو عشرين كتابًا) [٣] .

ويمكن تلخيص أهميّة حاشية الجمل فيما يأتي:

١. اشتمالها على أمهات التفسير.

٢. اعتمادها على موسوعات معاجم اللغة.

٣. نقلها من المصنفات المعتبرة في الإعراب والقراءات.

٤. عزو ما ورد فيها من النقول إلى مصادرها.

---

[١] ينظر مقدمة حاشية الجمل: ١:١٤.

[٢] هو: أحمد بن محمد الخلوتي، المصري، الصاوي نسبة إلى "صاء الحجر" في إقليم الغربية على شاطئ نيل مصر، ولد (سنة ١١١٧هـ) من مصنفاته: حاشية على تفسير الجلالين، وحاشية على جوهرة التوحيد للقاني، توفي بالمدينة المنورة (سنة ١٢٤١هـ). الأعلام ٢٤٦/١.

[٣]حاشية الصاوي على الجلالين:١٣/١.

٥. اشتمالها على تحقيقات مفيدة.

٦. جمعها بين المنقول والمعقول.

٧. اشتمالها على ثروة علميّة كبيرة.

٨. أنها مُتمّمة ومحققة لما جاء في أصلها الجلالين.

وبالجملة فلحاشية الجمل موقعًا من التفاسير المشهورة لدى طلبة العلم والدارسين، فقد جمعت وحققت، وهذّبت ونقحت . جزا الله تعالى مؤلفها خير الجزاء. ولهذا اعتنى بها كثير من العلماء .

المطلب الثاني
ترجمة صاحب الحاشية

اسمه ونسبه

هو: سُليمان بن عمر بن منصور، العُجيلي، الأزهري، الشافعي، المعروف بالجمَل، فاضل من أهل مُنية عُجيل (إحدى قرى الغربية بمصر).

من شيوخه

عَطيّة الأجهوري.

من تصانيفه:

١. الفتوحات الإلهيّة بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفيّة في التفسير. وهذا البحث عنه.

٢. فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب في الفقه.

٣. المواهب المحمديّة بشرح الشمائل الترمذيّة في السيرة.

٤. والنفحات الأحمديّة بالمنح المحمدية على متن الهمزيّة للبوصيري في التصوف.

٥. المنح الإلهيات بشرح دلائل الخيرات في الأدعية.

وفاته

استقى علمه بالقاهرة، ودرَسَ ودرّس بها، وأخذ عن شيوخها، وبعد عُمر قضاه في العلم انتقل إلى جوار ربه تعالى، في ذي القعدة سنة (١٢٠٤هـ)،(١٧٩٠م). [١]

---

[١] تنظر ترجمته: الأعلام: ١٣١/٣، معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة: ٢٧١/٤، ومعجم المفسرين لعادل نويهض: ٢١٧/١.

المطلب الثالث

مصادر الحاشية

اعتمد الشيخ سليمان الجمل على مصادر كثيرة في التفسير واللغة والإعراب، وقد تتبعتُها فبلغتْ نحو العشرين مصدرًا ومرجعًا، ويرمز نهاية النقل أو قبله باسم المؤلف أو الكتاب، وينقل من هذه المصادر حسب ضوابط النقل الحرفي والمعنوي ومع النزاهة والأمانة العلميّة، وما كان من كلامه لا ينسبه إلى أحد، ويُكثر النقل عن شيخه عطيّة الأجهوري،[١] ويعبر عنه بـ شيخنا.

ويلاحظ من هذه المصادر والمراجع أن أغلبها من التفسير بالرأي الممدوح وفقاً لشروطه، ومع هذا إلا أنّه يفسّر ممّا ورد في القرآن الكريم بالقرآن وبالسنة وبالآثار.

وأهم هذه المصادر والمراجع، وهي بحسب ما يذكرها باسم مؤلفيها أو باسم الكتاب نفسه كالآتي:

القرطبي،[٢] الكشاف للزمخشري،[٣] والبَحر لأبي حيّان،[٤] والراغِب،[٥] وأبو السُعود،[٦] والخازن،[٧] والبيضاوي،[٨] والشهاب الخفَاجِي،[٩] وسُميّن،[١] وابن عطيّة،[٢] وزَادَه،[٣]

---

[١] "عطيّة الله بن عطية البرهاني، الأجهوري، المفسّر، من مصنفاته: كتاب الكوكبين النيرّين في حل ألفاظ الجلالين، توفي سنة١١٩٠هـ" حاشية العلامة الصاوي على تفسير الجلالين صـ٢١.

[٢] هو: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج، المالكي، القرطبي، الأنصاري، الخزرجي. توفي سنة ٦٧١هـ، طبقات المفسرين، لأحمد بن محمد الأدنه وي صـ٢٤٦. ٢٤٧.

[٣] هو: محمود بن عمر بن محمد بن عمر، أبو القاسم، الزمخشري، النحوي اللغوي المتكلم المفسر، الخوارزمي، ولد سنة ٤٦٧هـ من مصنفاته" الفائق في غريب الحديث" توفي سنة ٥٣٨هـ. سير الاعلام ٢/١٥١.

[٤] هو: محمد يوسف بن علي بن يوسف بن حيان، النّفْزي، شيخ النحاة، الاندلسي، ولد سنة ٦٥٤هـ، من مصنفاته "شرح التسهيل" توفي سنة ٧٤٥هـ. طبقات المفسرين صـ٢٧٩. ٢٨٠.

[٥] هو: الحسن بن محمد بن المفضل، أبو القاسم، الراغب، الاصبهاني، ولد في أوائل المائة الخامسة، من مصنفاته "مفردات القرآن: توفي سنة ٥٣٥هـ. سير أعلام النبلاء ١٨/١٢٠.

[٦] هو: المولى بن محمد بن مصطفى العمال، أبو السعود، العمادي، سلطان المفسرين، ولد سنة ٦٥٤هـ، من مصنفاته "إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم"، توفي سنة ٩٨٢هـ .طبقات المفسرين صـ٣٩٨.

[٧] هو: علي بن محمد بن إبراهيم، زين الدين، الخازن، الصوفي، البغدادي، من مصنفاته "لباب التأويل في معاني التنزيل" توفي في حدود المائة السابعة. طبقات المفسرين صـ٢٦٧.

[٨] هو: عبد الله بن عمر بن محمد بن علي، أبو الخير، ناصر الدين الشيرازي، البيضاوي، الشافعي، من مصنفاته "أنوار التنزيل وأسرار التأويل"، توفي سنة ٦٨٥هـ.طبقات المفسرين صـ٢٥٤. ٢٥٥.

[٩] هو: أحمد بن محمد شهاب الدين، الخفَاجِي، العالم الفاضل، العلامة، المحقق، المصري، من مصنفاته "شرح درة الغواص للحريري"، توفي في حدود سنة بعد السبعين وألف. طبقات المفسرين صـ٤١٥. ٤١٦.

والخطيب،[٤] وكرخي،[٥] والكواشي،[٦] وابن الكمال،[٧] والإتقان والتحبير في علم التفسير للسيوطي، والقاموس المحيط للفيروز آبادي،[٨] والمصباح للفيومي ، والمختار للرازي.

المطلب الرابع
تفسير الجلالين

يُعد تفسير الجلالين من خيرة التفاسير اختصارًا والتزامًا بموضوعات التفسير الأساسية دون الإخلال بالمعاني، صنفه عالمان جليلان: جلال الدين المحلي[٩]، وجلال الدين السيوطي[١٠]، رحمهما الله تعالى، وقد اشتهرا شهرة بين المسلمين فضلًا لاسيما عند طلاب العلم، لمكانة هذا التفسير، والذي يفسر القرآن الكريم بشرح دقيق ومختصر، ويُؤدي الغاية دون أن يرهق الطالب، ويفيد عامة الناس؛ لبساطة عبارته وسهولتها، ولإخلاص مؤلفيه نفع الله به.

وقد لخص الإمام السيوطي منهج هذا التفسير فيما يأتي:

١. ذكر ما يفهم به كلام الله تعالى.

---

(١) هو: أحمد بن يوسف بن عبد الدائم، شهاب الدين، السُميّن، الحلبي، من مصنفاته "شرح الشاطبية"، توفي سنة٧٥٦هـ. طبقات المفسرين صـ٢٨٧.

(٢) هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن غالب بن تمام بن عَطيّة، أبو محمد، الإمام الكبير، قدوة المفسرين، الغرناطي، من مصنفاته "تفسير ابن عطية"، توفي سنة ٥٤٦هـ. طبقات المفسرين صـ١٧٥. ١٧٦.

(٣) هو: محمد بن مصلح الدين الغوجي، محيي الدين، شيخ زاده، المولى، العالم الفاضل، من مصنفاته "الحاشية على تفسير البيضاوي"، توفي سنة ٩٥١هـ. طبقات المفسرين صـ٣٨٣.

(٤) هو: محمد بن أحمد، شمس الدين، الخطيب الشربيني، مفسر فقيه شافعي، من أهل القاهرة، من مصنفاته "السراج المنير المنير في تفسير القرآن". معجم المفسرين ٤٨٥/٢.

(٥) هو: محمد بن محمد، الإمام العالم الفاضل الحافظ الكرخي، من مصنفاته "مجمع البحرين ومطلع البدرين"، توفي سنة ٧٣١هـ. طبقات المفسرين صـ٢٧١.

(٦) هو: أحمد بن يوسف، أبو العباس، موفق الدين، الشيباني، الموصلي الكواشي، من مصنفاته "التبصرة"، توفي سنة ٦٨٢هـ.طبقات المفسرين صـ ٢٥١.٢٥٢.

(٧) هو: أحمد بن محمد، أبو العباس، ابن الكمال الحنفي، العالم الفاضل المدقق، من مصنفاته "البرهان في أسرار القرآن"، توفي سنة ٨٢٤هـ. طبقات المفسرين صـ٣١٦. ٣١٧.

(٨) هو: محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم، محيي الدين أبو طاهر، الفيروز آبادي، الشيرازي، ولد سنة ٧٢٩هـ، من مصنفاته "الجامع بين المحكم والعباب"، توفي سنة ٨١٦هـ. بُغية الدعاة ٢٧٣/١.

(٩) هو: محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي، الشافعي، المصري، جلال الدين، المفسر، الفقيه الأصولي النحوي، ولد سنة ٧٩١هـ، من مصنفاته "شرح جمع الجوامع"، توفي سنة ٨٦٤هـ. كشف الظنون ١٢٤، الأعلام ٣٣٣.

(١٠) هو: عبد الرحمن أبو بكر محمد عثمان الخضري الأصل، السيوطي المصري المفسر الفقيه الحافظ، ولد سنة ٨٤٩هـ، من مصنفاته "الإتقان" "الدر المنثور"، توفي سنة ٩١١هـ. الأعلام ٣٠١/٧.

٢. الاعتماد على أرجح الأقوال.

٣. إعراب ما يحتاج إليه.

٤. التنبيه على القراءات المختلفة المشهورة.

٥. اسلوب لطيف وعبارة وجيزة.

٦. ترك التطويل كالأقوال غير المرضيّة.

٧. ترك الأعاريب التي محلّها كتب العربية. (١)

ولهذا جاء في كشف الظنون ما نصه: (وهو . أي تفسير الجلالين . مع كونه صغير الحجم كبير المعنى؛ لأنه لُب لُبلب التفاسير مناسبًا وتكملته من غير مُباينة). (٢)

وقد ابتدأ الإمام المحلي التفسير من سورة الكهف إلى سورة الناس، ثم ابتدأ بتفسير الفاتحة وشاء الله تعالى أن توفي قبل إكماله، ثم جاء الإمام السيوطي فأكمله وابتدأ التفسير من سورة البقرة إلى نهاية سورة الإسراء، وجعل الفاتحة عقب سورة الناس لتكون ملحقة بتفسير المحلّي.

ولعلّ صاحب كشف الظنون الشيخ حاجي خليفة وهِمَ فجعل التفسير من البقرة إلى الإسراء للمحلّي، وما بعدها للسيوطي، وليس كذلك كما بين ذلك العلامة الجمل في حاشيته، وأشار لذلك السيوطي. (٣)

ولا يكاد يُوجد فرق بين تفسير الجلالين إلا اليسير، لالتزام السيوطي بمنهج سابقه.

المطلب الخامس

الحواشي المؤلفة على تفسير الجلالين

لأهمية تفسير الجلالين سارع العلماء والجهابذة بكتابة تعليقات وحواشي عليه، واعتنوا به عناية فائقة، كما سيتبين لنا من تعدد هذه الحواشي.

ذكر صاحب كشف الظنون خليفة جملة من هذه الحواشي منها :

١. قبس النَيّرين على تفسير الجلالين. وهي حاشية للشيخ محمد بن عبد الرحمن العلقمي، المتوفى ٩٦٩هـ .

---

(١) ينظر: تفسير الجلالين مع حاشية الجمل ١/١٥. ١٦.

(٢) كشف الظنون لحاجي خليفه ١/٣٦٥.

(٣) ينظر حاشية الجمل ١/١٥.

٢ـ مجمع البحرين ومطلع البدرين على الجلالين. وهي حاشية للشيخ محمد بن محمد الكرخي، المتوفى عام ١٠٠٦هـ في أربعة مجلدات، وله حاشية أخرى صغرى عليه.

٣ـ حاشية الجمالين على الجلالين. وهي حاشية للشيخ الحافظ الملا علي محمد القاري، المتوفى عام ١٠١٠هـ.

٤. الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية، للشيخ العلامة المحقق سليمان بن عمر العجيلي الشهير بالجمل، توفي ١٢٠٤هـ.

٥ـ حاشية الصاوي على الجلالين، وهي حاشية لتلميذ الشيخ الجمل، اختصرها من حاشية الجمل كما بيّنا.

٦ـ حاشية للشيخ محمد بن صالح أبي السعود السباعي الحفناوي المصري، المتوفى عام ١٢٦٨هـ.

٧. كشف المحجوبين عن خَدَّي تفسير الجلالين أو على تفسير الجلالين، وهي حاشية للشيخ سعد الله بن غلام القندهاري.

٨. حاشية الكمالين على الجلالين، للشيخ سلام الله الدهلوي.

٩. ضوء النيرين لفهم الجلالين، وهي حاشية للشيخ مصطفى الدُّمي، المعروف بالدُّوماني ثم الصالحاني.

١٠ـ حاشية للشيخ علي بن محمد عفيف الدين العقيبي الأنصاري، محدث الديار اليمنية، المتوفى عام ١١٠١هـ.

١١. شرح على الجلالين، للشيخ إسماعيل بن عبد الباقي اليازجي، المتوفى ١١٢١هـ.

١٢ـ كتاب الكوكبين النيِّرين في حلِّ ألفاظ الجلالين، وهي: حاشية للشيخ عطية الله بن عطية البرهاني الأجهوري، المتوفى عام ١١٩٠هـ.

١٣. حاشية للشيخ عبد الرحمن محمد التطواني الحائل، المتوفى ١٢٣٧هـ.

١٤. قرة العين ونزهة الفؤاد، وهي حاشية للشيخ عبد الله بن محمد النبراوي المصري، المتوفى عام ١٢٧٥هـ.

١٥. حاشية للشيخ أحمد بن عبد الكريم التِّرمانيني، المتوفى عام ١٢٩٣هـ.

١٦ـ حاشية للشيخ محمد بن عبد الله الحيني الزواك الحُديدي الزيدي، المتوفى عام ١٣١١هـ.

١٧. حاشية للشيخ عبد الرحمن بن محمد القصري الفاسي، المتوفى عام ١٠٣٦هـ.

١٨ـ مسَرَّة العينين على تفسير الجلالين، للشيخ محمد بن خليل القاوقجي الطرابلسي، المتوفى عام ١٣٠٥هـ.

١٩. قرة العينين على تفسير الجلالين، للقاضي محمد أحمد كنعان البيروتي.

٢٠ـ ردّ الأذهان إلى معاني القرآن، للشيخ أبي بكر محمود جومي، أخذ الجلالين بكامله وأضاف إليه وأعاد سبك عباراته.

المبحث الثاني

المطلب الأول

منهجه في الألفاظ المفردة

أولًا: من حيث اللغة:

يهتم الشيخ سليمان الجمل في حاشيته بالرجوع في الكلمات المفردة إلى كتب اللغة كالقاموس والمصباح والمختار؛ فمثلًا ينقل في كلمة ثقف في قوله تعالى: ﴿إِن يَثْقَفُوكُمْ ﴾[١]، من المصباح: ثقفت الشيء ثقفًا من باب تعب أخذته، وثقفت الرجل في الحرب: أدركته، وثقفته: ظفرتُ به، وثقفت الحديث: فهمته بسرعة، والفاعل: ثقيف.[٢]، وذلك عند قوله تعالى: ﴿إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُواْ لَكُمْ أَعْدَآءً وَيَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ ... ﴾[٣].

وكذلك ينقل معنى: ﴿وَأَجْلِبْ ﴾ من قوله تعالى: ﴿وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ ﴾[٤]، قال في الحاشية: (وفي المختار: وجلَبَ على فرسه يجلب جلبًا، بوزن طلب يطلب طلبًا: صاح به من خلفه واستحثه للسبق، وكذا أجلب عليه).[٥]

ثانيًا: من حيث التصريف

يهتم العلامة الجمل بعلم التصريف في التفسير، فمثلًا في قوله تعالى: ﴿وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ۖ فَلَمَّا جَآءَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ قَالُواْ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾[٦]، قال في حاشيته: "جَآءَهُم " المجيء به اسم مفعول من جاء، وأصل مجيء به، مجيوء به، بوزن مضروب، نُقلت ضمّة الياء للساكن قبلها،

---

[١] سورة الممتحنة: ٢.

[٢] حاشية الجمل ٧/٤٩٠.

[٣] سورة الممتحنة: ٢.

[٤] سورة الإسراء: ٦٤.

[٥] حاشية الجمل ٤/٣٤٣.

[٦] سورة الصف: ٦.

وهو الجيم فالتقى ساكنان الواو والياء، فحُذفت الواو فتعسّر النطق بالياء بعد الضمّة، فكُسرت الجيم؛ لتسهيل الياء). [١]

ثالثًا: من حيث الاشتقاق

يهتم العلامة الجمل في الحاشية بالاشتقاق كما تقدم قريبًا، وجاء في قوله تعالى: ﴿وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [٢] :أصله: يؤقومون، حُذفت همزة أفعل لوقوعها بعد حرف المضارعة، فصار يقومون، بوزن يكرمون، فاستثقلت الكسرة على الواو فنقلت إلى القاف، ثم قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها) [٣] .

رابعًا: من حيث القراءات

يهتم العلامة الجمل في حاشيته بالقراءات كثيرًا، فمثلًا في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ﴾ [٤]، يقول: (في القراءة في: (يفصل بينكم) أربع مراتب لابن عامر: بضم الياء ، وفتح الفاء والصاد مثقلة، وكذلك .فتح الفاء والصاد مثقلة .إلّا أنه بكسر الصاد للأخوين، وبفتح التاء وسُكون الفاء وكسر الصاد مخففة لعاصم، وبضم الياء وسكون الفاء وفتح الصاد مخففة للباقين، وهم نافع وابن كثير وأبو عمرو وهذا في السبعة) [٥].

ويذكر في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾ [٦]، ("وَلَا تُمَسِكُوا۟)، قراءتان بالتشديد أي: للسين مع فتح الميم وضم التاء، والتخفيف للسين مع سُكون الميم وضم التاء والقراءتان سبعيتان). [٧]

وفي اعتناء العلامة الجمل بذكر الاختلاف في القراءات، ما يدل على اطلاعه على القراءات، وإدراكه أن الاختلاف في القراءات له أثر في اختلاف الفقهاء والمفسرين في توجيه أحد المعاني للآية الشريفة.

---

[١] حاشية الجمل ٥١٠/٤.

[٢] سورة البقرة: ٣.

[٣] حاشية الجمل ٢٣/١.

[٤] سورة الممتحنة: ٣.

[٥] حاشية الجمل ٤٩١/٧.

[٦] سورة الممتحنة:١٠

[٧] حاشية الجمل ٤٩٩/٧

المطلب الثاني
منهجه في الألفاظ حسب التركيب

أولًا: من حيث الإعراب

يهتم العلامة الجمل كثيرًا بالإعراب حتى إنه لا يمر بآية إلا ويذكر إعرابها أو بعضها غالبًا، فمثلًا في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ ﴾ [1]، ذكر أن "يُبَايِعْنَكَ" مبني على السكون؛ لاتصاله بنون النسوة، والجملة في محل النصب أو الحال المقدر، أي: حال كونهن طالبات. [2]

وذكر في قوله تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ۖ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [3]،وقال في قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ ﴾ [4]، قيل: بدل اشتمال، وقيل بدل بعض من كل. [5]

ثانيًا: من حيث أساليب البلاغة (المعاني والبيان والبديع)

يذكر العلامة الجمل عند المناسبة المعاني البلاغية، فذكر كثيرًا منها في سورة الإسراء فمثلًا في قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً ﴾ [6] في الآية مجاز عقلي؛ لأن النهار لا يبصر بل يبصر فيه، فهو من إسناد الحديث إلى زمانه. [7]

وفي قوله تعالى: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ ﴾ [8] ، قال: (فيه استعارة تبعيّة في الفعل حيث شبّهت ألإلانة الجانب بخفض الجناح بجامع العطف والرقة، واستعير الخفض للإلانة...)[9] .

ثالثًا: من حيث بيان المعنى المراد

---

[1] سورة الممتحنة:١٢.

[2] تنظر الحاشية ٥٠٢/٧.

[3] سورة الممتحنة: ٤.

[4] سورة الممتحنة: ٦.

[5] تنظر الحاشية ٤٩٥/٧.

[6] سورة الإسراء: ١٢.

[7] تنظر الحاشية ٣١٣/٤.

[8] سورة الإسراء: ٢٤.

[9] تنظر الحاشية ٣٢١/٤.

لا يمرّ بآية إلا يبيّن معناها المراد، فمثلًا في قوله تعالى: ﴿ لَن تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ ﴾[1] ، يقول: (بيَّن الله عزّ وجلّ أن الأهل والأولاد لا ينفعون شيئًا يوم القيامة) [2].

وفي قوله تعالى: ﴿ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ﴾[3]، يقول: (لما أمر الله تعالى المؤمنين بعداوة الكفار، عادى المؤمنون أقرباءهم المشركين، وأظهروا لهم العداوة والبراءة، وعلم الله شدّة ذلك على المؤمنين، فوعد المسلمين بإسلام أقاربهم الكفار، فيوالوهم موالاة جائزة، وذلك من رحمته بالمؤمنين ورأفته بهم) [4].

رابعًا: من حيث الاستنباط

يتعرّض لذكر أهم الأحكام المستنبطة من الآيات، وينقل ما قاله العلماء في هذه الآيات، فمثلًا في قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ﴾[5] ، يقول: (ولو شرط في عقد الهُدنة رد من جاءنا منهم أو أطلق بأن لم يشرط رد ولا عدمه، لم يرد واصف إسلام بأن نطق بالشهادتين إلا إن كان في الأولى ذكرًا حرًا غير صبي ومجنون...) [6].

وفي قوله تعالى: ﴿ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُوا۟ ﴾ [7] يذكر أن ذلك خطاب لولاة الأمور، والأمر للوجوب، فيكون منسوخًا، ثم رفع هذا الحكم أو للندب كما هو مذهب الشافعي فليس منسوخًا، والقول الثاني: يجب على الإمام ...) [8].

---

[1] سورة الممتحنة: ٣.

[2] حاشية الجمل ٧/٤٩١.

[3] سورة الممتحنة: ٧.

[4] حاشية الجمل ٧/٤٩٥.

[5] سورة الممتحنة: ١٠.

[6] حاشية الجمل ٧/٤٩٨.

[7] سورة الممتحنة: ١٠.

[8] تنظر الحاشية ٧/٤٩٩.

المطلب الثالث
منهجه فيما ينقل بالرواية

أولًا: أسباب النزول

يهتم العلامة سلمان الجمل بذكر أسباب النزول، فذكر سبب نزول سورة الممتحنة، وذكر سبب نزول قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ ﴾[1]، وغيرها من أسباب النزول عند وروده في السنة النبوية.

ثانيًا: الناسخ والمنسوخ

يبيّن الآية المحكمة أو الناسخة، ويذكر الآراء إن وجد الخلاف فمثلًا في قوله تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾ [2] ، قيل: هذا قبل الأمر بالجهاد، ثم نسخ بقوله: ﴿ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾[3]، ونقل عن القرطبي أن أهل التأويل يقولون: أنها مُحْكَمة، وعليه أكثرهم. [4]

وكذا في قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ﴾[5] فقد قال العلامة الجمل : أن هذا ناسخ لشرط الرد بالنسبة للنساء على مذهب من يرى نسخ السنة بالقرآن، وقال بعضهم: ليس من قبيل النسخ، وإنما هو من قبيل التخصيص أو تقييد المطلق. [6]

ثالثًا: فضائل السور

يذكر فضائل السور والآيات الواردة فيها دون بيان صحة الحديث ودرجته، فمثلًا الآيات الأخيرة من سورة البقرة قال: (وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: (السورة التي تذكر فيها البقرة فسطاط القرآن فتعلّموها، فإن تعلمها بركة وتركها حسرة، ولن تستطيعها البطلة، قيل: وما البطلة ؟ قال: السحرة). [7]

---

[1] سورة الممتحنة: ١٠.

[2] سورة الممتحنة: ٨.

[3] سورة التوبة: ٥.

[4] تنظر حاشية الجمل ٤٩٦/٧.

[5] سورة الممتحنة: ١٠.

[6] تنظر حاشية الجمل ٤٩٨/٧.

[7] حاشية الجمل ٣٩٦/١.

وقال: (فائدة: من قرأ سورة آل عمران أُعطي بكل آية منها أمانًا على جسر جهنم، ومن قرأها يوم الجمعة صلى الله عليه والملائكة حتى تغيب الشمس، كل ذلك مأثور عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم). [1]

وهو في نقله لأحاديث فضائل السور ينقل عن السابقين ولا يذكر درجة الحديث، بل ينقل الأحاديث الموضوعة والواهية دون نقدها ولا تبيين وضعها أو ضعفها، وهذا تقليد لمن سبقه، وهو غير مرضي .

المطلب الرابع

في اتجاه المفسر "الجمل"

تبيّن خلال ما استعرضناه من منهجية المؤلف أنه يغلب عليه التفسير بالدراية، وكذا يذكر ما ورد في تفسير الآيات بالرواية، مع ذكره للقراءات وتوجيهها، ويذكر أسباب النزول والناسخ والمنسوخ، ومما لا مجال للاجتهاد فيه، وكذا يذكر ما يستنبط من الآيات من المعاني والأحكام الشرعية مما للاجتهاد فيه مجال.

فاتضح من خلال هذه العُجالة أن العلامة سليمان الجمل في حاشيته، سلك في تفسيره الاتجاه العام، فلم يتقيّد بالاتجاهات الأخرى المحددة :كالتفسير بالرأي فقط، أو التفسير بالمأثور فقط؛ فلعله رأى أن القرآن يُستفاد منه في شتّى الجوانب العلميّة والعملية، وتُستخرج منه العلوم والفهوم، التي تستنير بها حياة البشرية.

---

[1] حاشية الجمل ٥٧٩/١.

الخاتمة

بحمد الله تعالى وتوفيقه، تمّت الكتابة في منهجية الشيخ العلامة سُليمان الجمل في حاشيته على الجلالين، من خلال سورة الممتحنة، وغيرها أحيانا، وقد توصّل الباحث إلى نتائج لهذا البحث يمكن ذكرها فيما يأتي:

١. يُعتبر تفسير العلامة سليمان الجمَل، من أنواع التفسير بالرأي الجائز كأصله أي تفسير الجلالين.

٢. يتقيّد العلامة سُليمان الجمَل بالمنهجية التي يجب أن يسير على نهجها المفسرون، وذلك بالبدء بالألفاظ المفردة من اللغة، والصرف، والاشتقاق والقراءات، ثم يتكلّم عليها حسب التركيب، فيبدأ بالإعراب، ثم بما يتعلق بالمعاني، ثم البيان، ثم البديع، ثم يبيّن المعنى المراد، ثم يستنبط الأحكام، وهذا في الغالب وليس على إطلاقه .

٣. يهتم بذكر أسباب النزول، وكذا الناسخ والمنسوخ؛ إذ لابد من ورود النص فيهما.

٤. لا يذكر في الغالب المناسبة بين السور والآيات.

٥. يذكر الأحاديث في فضائل السور ولا يبيّن صحيحها من سقيمها، وكثير منها عند نقاد الحديث موضوعة أو ضعيفة كثبوت أجر كبير على عمل يسير ، كما ذكرنا عنه ما ورد في فضل سورة آل عمران.

٦. يتّضح من خلال هذه البحث: اتجاه العلامة سليمان وهو الاتجاه العام.

٧ـ أهمية هذا التفسير المبارك، فهو خلاصة وزبدة من كثير من التفاسير المشهورة والمتداولة، مع ما فيه من تحقيقات مفيدة، ولطائف نادرة .

هِدَايةُ اللهِ للإنسَانِ
إلى مَواضِيع الكِتاب مِنْ أُمّ القُرآن

تأليف السيد العلامة القاضي

حسين بن محمد بن مصطفى بن الشيخ أبو بكر

تحقيق

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

الفاتحة

﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ١ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ٣ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ٤ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ٥ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ٧ ﴾

سورة الفاتحة : ١ – ٧ .

الحمد لله الفتّاح العليم، الذي فتحَ لأحبابِهِ بالقول الحكيم، وأَنَار بصائرهم بأنوار التنزيل، وسلَك بهم أحسن سبيل، فله الحمد والنّعمة، والفضل والمنّة، ﴿ يُؤۡتِي ٱلۡحِكۡمَةَ مَن يَشَآءُۚ وَمَن يُؤۡتَ ٱلۡحِكۡمَةَ فَقَدۡ أُوتِيَ خَيۡرٗا كَثِيرٗاۗ ﴾ (١)، والصلاة والسلام على سيدنا محمدٍ معدِن الحِكم، وخير من علّمه الله تعالى جوامع الكَلِم، وعلى آله أبواب الأخلاق والعلم، وعلى أصحابه أرباب الفضائل في القِدَمِ، ومَنْ سَار على درّبهم والتزم، أما بعد :

فهذه رسالة فريدة لطيفة، حوت مواضيع القرآن الكريم من سورة الفاتحة، وشرح مضمون هذه السورة الجليلة العظيمة، رتّبها شيخي العلامة القاضي السيد حسين بن محمد بن مصطفى بن الشيخ أبو بكر . رحمه الله تعالى . ، فرأيتُ أنها جديرة بالنشر؛ لعموم النفع، ولِما اشتملت عليه من أسلوب جديد في التأليف، وفي العرض والتناول، ولتعلّقها بكتاب الله تعالى، وبأعظم سورة من سور القرآن الكريم، أسأل الله تعالى بها النفع، وأن يكتب لشيخي ولي ولكل من قرأها ونشرها الأجر والثواب، إنّه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير.

عملي في تحقيق الكتاب:

١. عزوتُ الآيات القرآنية.

٢. قمتُ بتخريج الأحاديث النبوية والآثار، تخريجاً علميّاً.

٣. عزوتُ النُقول لأصحابها من مصادرها الأصليّة.

٤. علّقتُ على ما يلزم التعليق عليه بالهامش.

٥. قمتُ بتشكيل ما لزم تشكيله، واتبعتُ قاعدة: (أَشْكِلْ ما يُشْكَل).

٦. أثبتُ تعليقات المؤلف بالهامش، وجعلتها بين معكوفين هكذا : [المؤلف].

٧. أثبتُ قصيدة للمؤلف قرّظ بها كتابه هذا .

لم أترجم للمؤلف ؛ لأنني أفردتُ ترجمته في رسالة مستقلة، توسعت فيها، فمن أراد معرفة ترجمته، فلينظرها، وقد أسميتها : قَبَسٌ من النُّور في ترجمة ابن صاحب شِعْبِ النّور.

وصف المخطوطة وقيمتها

وجدتُ مخطوطة هِدَايةُ اللهِ للإنسَانِ إلى مَواضِيع الكِتاب مِنْ أُمّ القُرآن بخط المؤلف . رحمه الله تعالى . بمكتبة مدرسة النور . رباط النور حالياً . الواقع بمدينة المكلا . حضرموت. حيث أقام المؤلف . رحمه الله تعالى . فيه فترة من الزمن.

(١) سورة البقرة: ٢٦٩.

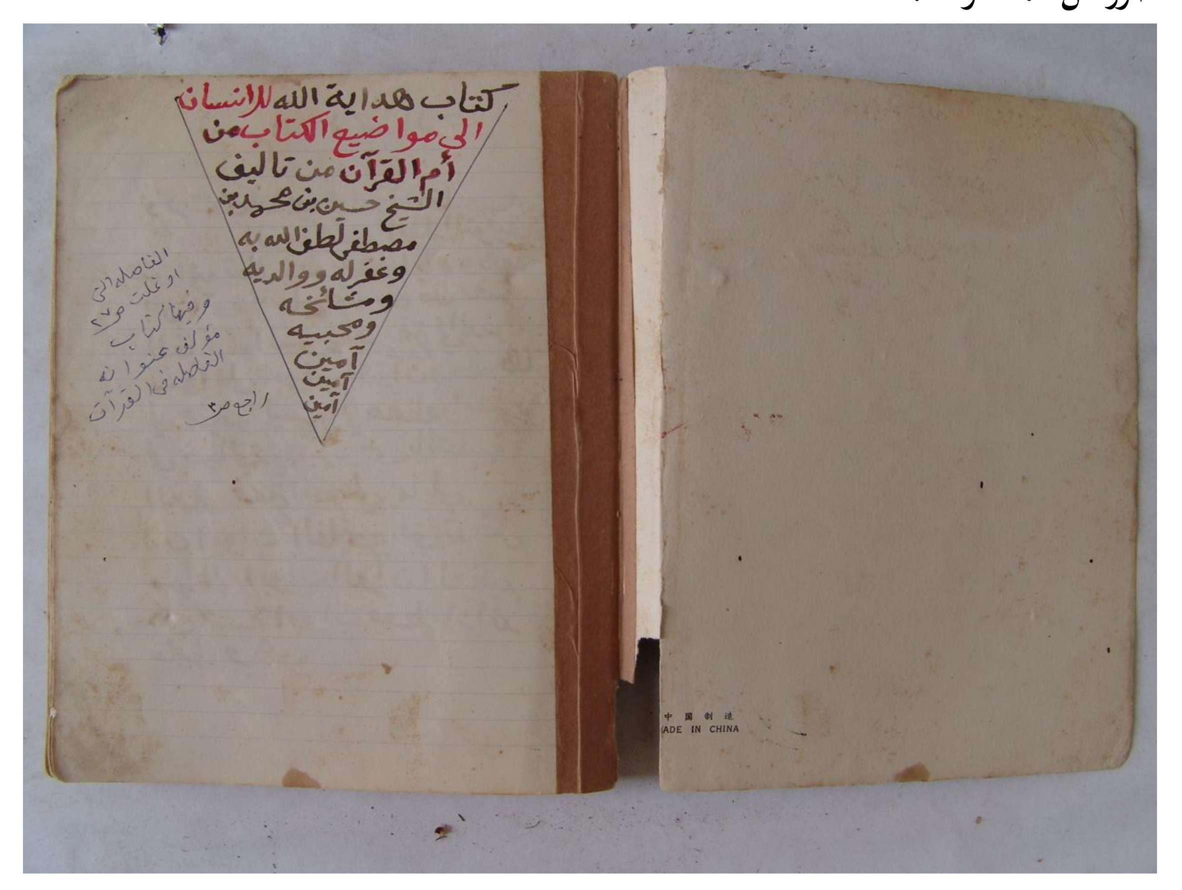
موضوع المخطوطة مفيد ومُهم، وتميّز عرض موضوعاتها بأسلوب فريد جديد، وموضوعات الفاتحة وأصولها ذكرها العلماء لكن على سبيل الإجمال، لا التفصيل والتحليل والتدليل عليها، والإشارة إلى علومها وأسرارها، وما يندرج ضمنها، فكل ذلك ممّا تفرد به شيخنا في هذه الرسالة اللطيفة المباركة، فهي ممّا فتح الله تعالى به على المؤلف . رحمه الله تعالى . وقد قال: (وأما شرحها فهو من عندي، استنتجته بفكري دون كتاب) . فلله درّه . وجزاه الله تعالى عن العلم وأهله خيراً وأجراً .

وتتميّز المخطوطة بوضوح خط مؤلفها، وسُهولة قراءتها ونسخها، وتحتوي على ٥٦ صفحة بالقطع المتوسّط، من ورق الدفاتر المعروفة، وعلى الغلاف اسم المؤلف، وفي آخر تاريخ كتابتها، ومما جاء فيها : (وكان الفراغ منه في الساعة الثالثة عربي، من يوم الجمعة ٢٥ جمادي الأولى سنة١٣٩٧هـ الموافق ١٣ مايو سنة١٩٧٧م).

وفي المخطوطة هوامش للمؤلف أثبتُها كلّها، وعزوتها له .

وفي نهاية المخطوطة تقريظ على كتاب المؤلف: (هِدَايةُ اللهِ للإنسَانِ إلى مَواضِيع الكِتاب مِنْ أُمّ القُرآن)، للمؤلف نفسه، مطلعها: إذا كنتَ في العلم ممّن دأبُ. وقد أثبتها كاملة .

صور من المخطوطة :



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمه

ذكرت في كتابي عجائب الفاتحه
الغرض الذي كنت اطلب التوفيق فيه
من الله تعالى ان يفهمني اياه وهو
ان احصل على ضابط من نفس
الفاتحه الشريفه يفتح لي الدخول
منها الى ابواب القرآن ويحصرها
لي جميعها ليسهل لي حفظه واستثمره
في حياتي وفي دروسي بالتطبيق
العملي ففتح الله تعالى علي بما يلي
إن ابواب الفاتحه التي تدخل
منها الى ابواب القرآن العظيم
هي خمسة ابواب فقط لا زائد
عليها وهي

١ توحيد

١ توحيد الله تعالى
٢ وعد المؤمنين بسعادة الدارين
ووعيد الجاحدين بالشقاء في
الدنيا والآخره
٣ بيان العباده التي تصلح بها النفوس
وتسعد بها المجتمعات
٤ بيان السبيل الموصل الى نعيم
الحياة الدنيا والامن والاستقرار
والسلام وهو العدل
٥ بيان العبره وشرح العظه
من قصص الماضين وتعرف
سنن الله تعالى فيهم لاخذ
العبره والمغزى منها فلما
علمت ذلك وعرفته طبقته بالفعل في
هذا الكتاب وقد جمعت اصول مواضيعه
٢٨ عدد من الاتقان للسيوطي أما
أبواب الفاتحه الخمسه فاصلها اصول خمسه
ذكرها شيخ الجامع الازهر محمود شلتوت
في تفسيره أما شرحها فهو من عندي

الموضوع الثامن
والعشرون
البيان عن شرف الاخلاق
وذمها

وهذا الموضوع لا يحتاج الى
شرح وتوضيح لانه قد
سبق في الموضوعين ١٩
و ٢٠

وبهذا ينتهي ما أردنا
ايراده في شرح مواضيع
الفاتحه الشريفه والحمد لله الذي
بنعمته تتم الصالحات وهو
حسبنا ونعم الوكيل نعم المولى
ونعم

ونعم النصير ولا حول ولا
قوة الا بالله العلي العظيم
وصلى الله على سيدنا محمد
وآله وصحبه وسلم وكان
الفراغ منه في الساعه الثالثه
عربي من يوم الجمعه ٢٥
جمادى الاولى ١٣٩٧هـ
الموافق ١٣ مايو ١٩٧٧م

ويليها تقريض بقصيده بائيه
كما سياتي مطلعها
اذا كنت في العلم ممن دأب

وا ضرب فيها اليك المثال
لتفهم قولي كقول العرب
فام الكتاب لها شانها
وعرفانها في القلوب انسكب
وفيها فعال الاله حوت
وكم من نعات بها كم عجب
لقد جمعت للكتاب العزيز
وفي بائها سرها يحتسب
وكم سور فسرت علمها
باسفار علم وخير نسبه
كيا سين فيها فعال الاله
قريب اربعين لمن انتدب
وفي المصحف آيات بطن السور
بضيق المسجل ان ما كتب
صفيها

٥٦

ففيها الجواهر فيها الدرر
ومعناها العلم فيها وجب
ومن بعده العمل المرتضى
فيهدى الذى جد فيه او كسب

[النصُّ المُحقق]

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

ذكرتُ في كتابي عجائب الفاتحة الغرض الذي كنتُ أطلب التوفيق فيه من الله تعالى بأن يُفهمني إيّاه، وهو أن أتحصّل على ضابطٍ من نفس الفاتحة الشريفة يفتح لي الدخول منها إلى أبواب القرآن ويحصرها لي جميعها؛ ليسهل لي حفظه واستثمره في حياتي وفي دروسي بالتطبيق العملي، ففتح الله عليَّ بما يلي:

إن أبوابَ الفاتحةِ التي تدخل منها إلى أبواب القرآن العظيم، هي خمسة أبواب فقط لا زائد عليها وهي:

١. توحيد الله تعالى.

٢. وعد المؤمنين بسعادة الدارين، ووعيد الجاحدين بالشقاء في الدنيا والآخرة.

٣. بيان العبادة التي تصلح بها النفوس، وتُسعَد بها المجتمعات.

٤. بيان السبيل المُوصل إلى نعيم الحياة الدنيا، والأمن والاستقرار والسَّلام وهو العدل.

٥. بيان العِبرة وشرح العِظَة من قَصَصِ الماضين، وتَعَرُّف سُنن الله تعالى فيهم؛ لأخذ العبرة والمغزى منها. فلمّا علمتُ ذلك وعرفته طبّقته بالفعل في هذا الكتاب، وقد جمعتُ أُصول مواضيعه ٢٨ عدد من الإتقان للسيوطي[١]، أما أبواب الفاتحة الخمسة فأصلها أصول خمسة ذكرها شيخ الجامع الأزهر محمود شلتوت في تفسيره[٢]، وأما شرحها فهو من عندي استنتجته

---

(١) انظر: الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ٢/٤٨٠. نقل السيوطي عن علي بن عيسى قال: القرآن يشتمل على ثلاثين شيئاً: الإعلام، والتشبيه، والأمر، والنهي، والوعد، والوعيد، ووصف الجنة والنار، وتعلم الإقراء بسم الله وبصفاته وأفعاله، وتعليم الاعتراف بأنعامه، والاحتجاج على المخالفين، والرد على الملحدين، والبيان عن الرغبة والرهبة، والخير والشر، والحسن والقبيح، ونعت الحِكمة، وفصل المعرفة، ومدح الأبرار وذمّ الفجار، والتسليم، والتحسين، والتوكيد، والتقريع، والبيان عن ذمّ الأخلاق، وشرف الآداب.

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم للشيخ شلتوت ٢٧٤ . ٢٧٥. وقد ذكر هذه الأصول الخمسة أو الأبواب الإمام عبد الله بن أبي جمرة الأندلسي ت(٦٩٩هـ)، في كتابه القيّم وا لمبارك: بهجة النفوس وتحلِّيها بمعرفة ما لَها وما عليها، وهو شرح مختصر صحيح البخاري له أيضاً ٣/٢٥٠ ـ ٢٥١. ولأهميته سأنقله مختصراً. قال . رحمه الله تعالى . : تضمّنت سورة الفاتحة بمضمونها جميع ما في الكتاب العزيز من الوعد والوعيد والأمثال: ١. لفظ (الحمد) يتضمّن كل ما في الكتاب من التحميد

بفكري دون كتاب :

فإِنْ تَجِدْ عَيْبًا فَسُدَّ الْخَلَلَا ... فَجَلَّ مَنْ لَا عَيْبَ فِيْهِ وَعَلَا [1] .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا ممّن تعلّم الكتاب، وَهُدِي إلى الصّواب، ووفّق من شاء من عباده لفهم الحكمةِ وفصل الخطاب، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، الذي أُوتي جوامع الحِكم، وأنزل عليه :﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ [2]، وعلى آله وصحبه أهل الكَتِيبة والكتاب، والمحراب والحِراب، أما بعد:

فهذه مواضيع الفاتحة أمّ القرآن وعددها (٢٨) موضوع بعدد منازل القمر، وعدد الحروف الهجائية، وفيها رموز غريبة، وإشارات دقيقة لا يعرفها إلا الراسخون في العلم؛ لأنها أصل القرآن وأسُّه، وهو كتاب الحِكَم والأحكام، وهو مشحون بالإشارات العجيبة ،كما جاء ذلك عن بعض العلماء في (الم) قال: إن حروفه الثلاثة تتحوّل إلى أسماء[3] وهي: أن ألف رمز خفي

والشكر.٢. ولفظ: (الله) يتضمّن كل ما في الكتاب من أسماء الترفيع والتعظيم لله .٣. ولفظ: (رب العالمين) يتضمّن كل ما في الكتاب من ذكر باقي أسمائه سبحانه.٤. ويدل لفظ (الرحمن الرحيم) يتضمّن كل ما في الكتاب من المغفرة والرحمة والإنعام والإفضال.٥. ولفظ: (مالك يوم الدين) يتضمّن كل ما في الكتاب من ذكر الآخرة وما فيها من أهوال، والنعيم والعقاب.٦. ولفظ: (إيّاك نعبد) يتضمّن كل ما في الكتاب من أنواع التعبدات.٧. ولفظ: (إيّاك نستعين) يتضمّن كل ما في الكتاب من طلب الاستعانة، وذكر الاضطرار، والمسكنة.٨. ولفظ: (اهدنا الصراط المستقيم) يتضمّن كل ما في الكتاب من طلب الهداية إلى سبيل الخير والإرشاد.٩. ولفظ: (صراط الذين أنعمت عليهم) يتضمّن كل ما في الكتاب من ذكر الخصوص والمرضي عنهم، وأهل السعادة وطرقهم وحالهم.١٠. ولفظ (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) يتضمّن كل ما في الكتاب من أنواع الكفر والمخالفات، وما لهم وحالهم، فاستحقّت أن تسمّى بالأمّ لما بيناه .

(١) [المؤلف حسين محمد مصطفى].

(٢) سورة العلق: ١ – ٥ .

(٣) يرى المحققون أن هذه الحروف في أوائل السُور هي حروف؛ تنبيهاً على إعجاز القرآن الكريم، وهو يدل إن القرآن منتظم من عين الحروف التي يتألف منها كلام العرب، ومع هذا لم ولن يستطيع أحد في كل زمن ومن كل عصر أن يأتي بمثل هذا القرآن العظيم . ووجه هذا القول استقراء القرآن لهذا القول وذلك: أن السور التي افتتحت بالحروف المقطعة يذكر فيها دائماً عقب الحروف المقطعة الانتصار للقرآن وبيان إعجازه. ويرى كثير أنها أسماء للسور فـ{ الم} اسم لهذه، و{حم} اسم لتلك؛ وذلك أن الأسماء وضعت للتمييز، فهكذا هذه الحروف وضعت لتمييز هذه السور من غيرها ، ويرى

لاسمه تعالى الله، واللام إشارة إلى جبريل؛ لأن اللام ثلاثين في الجمّل الحسابي والصفر أو الاصفار لا تذكر فيكون بحذف الصفر ٣ وهو عدد الجيم، وذلك أول حرف في جبريل، والميم إشارة إلى محمد ﷺ ، والمعنى المراد من ذلك هو: أن القرآن منزل من الله بواسطة جبريل إلى محمد ﷺ [١].

رجعنا إلى ما كنا بصدده من عدد مواضيع الفاتحة وهي كالآتي:

١. أمر
٢. نهي
٣. تشبيه
٤. إعلام
٥. وعد
٦. وعيد
٧. تعليم الإقرار بأفعال الله
٨. تعليم الاعتراف بنعم الله
٩. الاحتجاج على المخالفين
١٠. الرّد على المُلْحدين
١١. البيان عن الرغبة
١٢. البيان عن الرهبة

جماعة من السلف أنها: من المتشابه الذي انفرد الله تعالى بعلمه، ولا يجب أن يُتكلّم فيها، ولكن نؤمن بها ونقرأ كما جاءت، هذه الثلاثة الأقوال المشهورة عن أهل العلم في الحروف المقطعة أوائل السور. وذكر الفخر الرازي واحداً وعشرين قولاً في المراد من الحروف المقطعة. قال الحافظ ابن كثير: لحظ بعضهم في هذا المقام كلاماً، فقال: لا شك أن هذه الحروف لم ينزلها سبحانه وتعالى عبثاً ولا سدى، ومن قال من الجهلة: إن في القرآن ماهو تعبّد لا معنى له بالكلية فقد أخطأ خطأ كبيراً، فتعيّن أن لها معنى في نفس الأمر، فإن صح لنا فيها عن المعصوم شيء قلنا به وإلا وقفنا حيث وقفنا وقلنا:(آمنّا به كل من عند ربنا)، ولم يجمع العلماء فيها على شيء معين، وإنما اختلفوا فمَنْ ظهر له بعض الأقوال بدليل فعليه اتباعه وإلا فالوقف حتى يتبيّن. انظر: التفسير الكبير للرازي٢/٣ ـ ٨، تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣٨/١، والبرهان في علوم القرآن للزركشي ١٧٤/١.

(١) ذكر هذا الإمام عبد الكريم القشيري (المتوفى: ٤٦٥هـ) في تفسيره لطائف الإشارات١/ ٥٣، إلا أن هذا الذي ذكره بعيد ؛ لعدم اعتماده وقيامه على دليل شرعي، وإنما مجرد الظن والتخمين ، فلا تطمئن النفس إليه ولا تركن إليه.

١٣. البيان عن الخير

١٤. البيان عن الشر

١٥. البيان عن الحسن

١٦. البيان عن القبيح

١٧. نعت الحكمة

١٨. فضل المعرفة

١٩. مدح الأبرار

٢٠. ذم الفجار

٢١. تعليم الإقرار باسم الله

٢٢. تعليم الإقرار بصفات الله

٢٣. وصف الجنة

٢٤. وصف النار

٢٥. التّسليم

٢٦. التّحسين

٢٧. التوكيد

٢٨. البيان عن شرف الأخلاق وذمّها.

والسبب في تأليفه أنّي كنتُ قد جمعتُ كتاباً في عجائب القرآن، وخصّصتُ الفاتحة بجزء خاصٍ من تلك العجائب، وكنتُ أبحث فيها على ضابط مناسب يفتح لي أبواب الفاتحة؛ لأدخل منها إلى أبواب القرآن، وبعد عناء شديد، وَجِدٍّ واجتهادٍ، وإشعال الفكرة ويقظتها. فتح الله تعالى عليّ بما قصدتُه في هذا الصدد، بحيث أنك تستطيع أن تخرج من الفاتحة ومواضيعها إلى مواضيع القرآن الكريم، وتستثمرها في حياتِك بالتّطبيق العملي حتى تراها أمام عينيك في مجلدات كبيرة مخصوصة بها، وصدق الله العظيم حيث قال: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَا ﴾ [1]، وقد أسميتُ هذا التأليف : [هدايةُ اللهِ للإنسانِ إلى مواضِيع الكِتاب من أُمّ القرآن]، والله أسأل أن ينفع به من قرأه أو سمعه، إنه ولي التوفيق، والهادي إلى أقوم طريق، وهو على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير، وهذا أوان الشروع في المقصود بعون الله وتوفيقه.

---

(١) سورة العنكبوت: ٦٩.

الموضوع الأول والثاني

(أمر) و(نهي)

وهما داخلان في الأحكام، ويخرجان من الفاتحة من قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، فإيّاك نعبُدُ، يتضمّن الأمر بالعبادة مع الإخلاص لله، والأمر بالشيء نهيٌّ عن ضدّه[1]، فيكون الأمر بالعبادة هنا نهي عن الشرك. وآياتهما في القرآن كثيرة، فإذا أردتهما فاخْرُج معهما، فمادة الأوّل: عبد، عابد، عابدون، عابدين ، ومادة الثاني: أشرك، شرك، مشركون، مشركِيْن الخ.

(إيضَاحُ ذلِك)

أنّكَ إذا تصفّحتَ القرآن الكريم تجدُ فيه: نعبد، تعبدون، لا أعبد ما تعبدون، أعبد، ما عبدناهم، أعبد الله، ولا أنا عابد ما عبدتم، فهذه مادة الأول العبادة، وقسْ عليها، والنهي عن الشرك تجد فيه : اشْرَكَ، تُشرك، لاَ تُشركوا، تشركون، لا نشرك، يشرك يشركون، شركاءهم، شركاءكم، فهذه مادة الثاني الشرك.

(إذا عَلِمْتَ ذَلِكَ)

فَحَضّرْ بَيْنَ يَدَيكَ مُجَلَّدَيْن كَبِيرَين؛ لِتُسَجِّلَ فِيهما آيات الموضوعين أيْ: موضوع الأمر بالعبادة، وموضوع النهي عن الشرك.

(الموضوع الثالث)

(تَشْبِيْهٌ) وهو في علم البيان وتعريفه هو: الدلالة على مشاركة أمرٍ لآخرَ في وصفٍ بأداة. وأركانه أربعة :

١. مُشَبَّهٌ

٢. وَمُشَبَّهٌ به

٣. وأداةُ التشبيه

٤. ووجه الشّبه

مثاله:

العلم كالنّور في الإضاءة ، فالعلمُ مُشبَّهٌ به، والكاف أداة التشبيه، وفي الإضاءة وجه الشّبه،

---

[1] لأنه لا يمكن فعل المأمور به إلا بترك الضد، فوجب أن يكون الأمر يتضمّن النهي عن ضده، خلافاً للمعتزلة ومن وافقهم . انظر: التلخيص في أصول الفقه، لعبد الملك الجويني١/ ٤١٣، والتبصرة في أصول الفقه لأبي إسحاق الشيرازي ص ٩٠.

ثم إن التشبيه من صفات الكلام، تقول: هذا كلام تشبيه، وهذا كلام مجاز، وهذا كلام حقيقه، وهو يخرج من الفاتحة من صفات الله التي جاءت فيها، فقد جاء فيها صفة الكلام الواجبة لله في علم التوحيد والعقائد.

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم، وتلتَقِطُ منه كلَّ آيةٍ فيها تشبيه أو مَثَل أو مجاز ، سواء كان ذلك المثلُ صريحاً في القرآن أو كامِنَاً فيه، فيجتمع لديك بهذه الطريقة آيات كثيرة، وقد جمع منها صاحب جواهر الآداب آيات كثيرة، بسطَها على مواضيعها، وحصرها في قسمين: الأول آيات اشتملت على أمثلة صريحة، والثاني آيات مشتملة على أمثلة كامنة، فراجعه إن شئتَ في صفحة ٢٨٨ من كتاب جواهر الأدب [١].

وأصل المثل يرجع إلى معنى المجاز أو التشبيه. انظر: الأمثال للدكتور عبد المجيد عابدين صفحة ١٦ ، وبناءً على ذلك فعليك: أن تُحَضِّرَ بين يديك مُجلدَين من البياض، تُسجّل في أحدهما آيات التشبيه، وتسجّل في الثاني آيات المجاز، وإن أردتَ الإيضاح الكامل زدْ مجلداً ثالثاً؛ لتسجّل فيه الأمثلة الكامنة فيه، وجواهر الأدب، هو الذي سيساعدك على ذلك.

(الموضوع الرابع)

(إعلام) والإعلام هو: الأذان كما في قوله تعالى:﴿ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ ﴾ [٢]،﴿ وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَجِّ ﴾ [٣]، والفاتحة مشتملة على الإعلام، من حيث أنها إعلامٌ من اللهِ لِعِبَاده، بأنه اللهُ رب العالَمين، وأنه الرحمن الرحيم، وأنه مستحقٌ للعبادة، أمرهم بعبادته، وطلب منهم الاستعانة والهداية؛ لأن بيده الهداية والضلال

(إذا علمت ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن العظيم، وتلتقِط منه كلِّ آيةٍ فيها لفظ الجلالة أو صفات الله، أيْ كل آيةٍ فيها ذكر الرحمن أو الرحيم، أو اشتملت على الرحمة بمعناها العام، أو على الأمر بعبادته تعالى أو هدايته أو اضلاله، أو اشتملت على أذان أو اعلام سواء كان بلفظ اعلموا، أو اعلم، أو اشتملت على ذكر آيات الله، أو ذكر نعمه، أو آلائه، فيجتمعُ لك

---

(١)انظر:جواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب، لأحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي(المتوفى: ١٣٦٢هـ)١/٢٨٨.

(٢) سورة التوبة: ٣ .

(٣) سورة الحج: ٢٧.

بهذا الصنيع آيات كثيرة، مخصص لها مجلداً تكتُبها فيه .

(الموضوع الخامس)

(وَعْدٌ) ويخرج من الفاتحة من قوله تعالى: ﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ ﴾، بالإسلام والتوحيد والمعرفة والإيمان الكامل والعمل الصالح واليقين الكبير، وهذا كلّه تُؤكده الآيات، وتشرَحه السور.

(إذا علمتَ ذلك)

فيُمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن العظيم لتأخذ منه الآيات التي تتكلّم على طوائف الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، أهل الإيمان الكامل، واليقين الكبير، وأهل الأعمال الصالحة، والجهاد في سبيل الله تعالى، وعليكَ أن تضعَ الآيات التي اشتملت عليهم في مجلّدٍ خاص تُسجلّها فيه.

(الموضوع السادس)

(وَعِيْدٌ) وهو الإنذار، ومخرج من الفاتحة من قوله تعالى:﴿ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ ﴾ ، وهم أهل الشقاوة، الذين جحدوا الحقَّ سبحانه وتعالى وعصُوا رُسله.

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن العظيم لتأخذ منه الآيات التي تتحدّث عن الذين جحدوا الحق من الكفرة والمشركين والمفسدين في الأرض والمكذبين، فيجتمعُ لك منها الشيء الكثير؛ لتسجّله في مجلد خاص به.

(الموضوع السابع)

(تعليم الإقرار بأفعال الله)

ويخرج من الفاتحة من قوله تعالى: ﴿ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ﴾ ، فالاستعانة حقيقة لا تكون إلا بالله تعالى، وأما بالمخلوق فهي من باب المجاز. قال المفسّرون هنا[1]: أن تقديم العبادة على

([1]) انظر: الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود الزمخشري المتوفى(٥٣٨هـ)١/٥٧، وقد ذكر أهل التفسير في سِرِّ تقديم فعل العبادة على فعل الإستعانة عدة وجوه كثيرة (الأول) أن العبادة أمانة كما قال تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضۡنَا ٱلۡأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَٱلۡجِبَالِ فَأَبَيۡنَ أَن يَحۡمِلۡنَهَا وَأَشۡفَقۡنَ مِنۡهَا وَحَمَلَهَا ٱلۡإِنسَٰنُۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومٗا جَهُولٗا ﴾ [سورة الأحزاب: ٧٢] ، فأهتم للأداء، فقدّم الثاني أنه لما نسب المتكلّم العبادة إلى نفسه أوهم ذلك تبجحًا واعتدادًا منه بما صدر عنه، فعقبه بقوله : وإيّاك

الإستعانة من باب تقديم الغايات على الوسائل، وأما تقديم المعبود المستعان به، ففيه الأدب مع الله تعالى بتقديم اسمه على فعلهم الذي هو العبادة والاستعانة. فلم يقل: نعبُدك ونستعينك، أيْ: بتقديم العبادة والاستعانة على اسمه المشار إليه بضمير كاف الخطاب: (يا رب)؛ لأجل هذه النكتة التي هي تقديم اسم الله على فعلهم؛ إذ لولا إعانته وتوفيقه لم يكن منهم فعل وفيه أيضاً نكتة[١] الالتفات[١] من الغَيبة إلى الخطاب، أيْ: بعد قوله : ﴿ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ﴾ ، الذي هو

نستعين؛ ليدل على أن العبادة مما لا تتم إلا بمعونة وتوفيقٍ وإذنٍ منه سبحانه. (الثالث) أن العبادة مما يتقرب بها العبد إلى الله تعالى والإستعانة ليست كذلك فالأوّل أهم. (الرابع) أنها وسيلة فتقدّم على طلب الحاجة؛ لأنه أدعى للإجابة. (الخامس) أنها مطلوبة لله تعالى من العبادة، والإستعانة مطلوبهم منه سبحانه، فتقديم العبد ما يُريده مولاه منه أدّل على صدق العبودية من تقديم ما يريده من مولاه (السادس) أن العبادة واجبة حتما لا مناص للعباد عن الإتيان بها حتى جُعلتْ كالعلة لخلق الإنس والجن، فكانت أحقَّ بالتقديم. (السابع) أنها أشد مناسبة بذكر الجزاء والإستعانة أقوى إلتئاماً بطلب الهداية. (الثامن) أن مبدأ الإسلام التخصيص بالعبادة والخلوص من الشرك والتخصيص بالإستعانة بعد الرسوخ. (التاسع) أن في تأخير فعل الإستعانة توافق رؤوس الآي. (العاشر) أن أحدهما إذا كان مرتبطا بالآخر لم يختلف التقديم والتأخير كما يقال: قضيتُ حقي فأحسنت إلي وأحسنت إلي فقضيت حقي. (الحادي عشر) أن مقام السالكين ينتهي عند قوله: إياك نعبد، وبعده يطلب التمكين، وذلك أن الحمد مبادئ حركة المريد فإن نفس السالك إذا تزكت ومرآة قلبه إذا أنجلت فلاحت فيها أنوار العناية الموجبة للولاية تجرّدت النفس الزكية للطلب فرأت آثار نعم الله تعالى عليها سابغة، وألطافه غير متناهية، فحمدتَ على ذلك، وأخذت في الذكر، فكشف لها الحجاب من وراء أستار العزة عن معنى رب العالمين، فشاهدت ما سوى الله سبحانه على شرف الفناء مفتقراً إلى المبقى محتاجاً إلى التربية، فترقّت لطلب الخلاص من وحشة الأدبار، وظلمة السكون إلى الأغيار، فهبّت لها من نفحات جناب القدس نسائم ألطاف الرحمن الرحيم، فعرجت لمعات بوارق الجلال من وراء سجاف الجمال إلى الملك الحقيقي، فنادت بلسان الإضطرار في مقام :﴿ لِّمَنِ ٱلۡمُلۡكُ ٱلۡيَوۡمَۖ لِلَّهِ ٱلۡوَٰحِدِ ٱلۡقَهَّارِ ﴾ [سورة غافر: ١٦] أسلمتُ نفسي إليك، وأقبلتُ بكليتي عليك، وهناك خاضت لجة الوصول، وأنتهت إلى مقام العين، فحقّقت نسبة العبودية، فقال: (إياك نعبد) وهنا إنتهاء مقام السالك، ألا يرى إلى سيّد الخلق، وحبيب الحقِّ كيف عبّر عن مقامه هذا بقوله :﴿ سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِيٓ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ لَيۡلٗا ﴾ [سورة الإسراء: ١]، فطلب التمكين بقوله :﴿ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ۝ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾ ، وأستعاذ عن التلوين بقوله:﴿ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ ، فصعد مُستكملاً ورجع مكملاً، وكأنه لهذا سُمّيت الصلاة معراج المؤمنين. انظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لأبي الفضل محمود الألوسي المتوفى(١٢٧٠هـ)١/٨٨ . ٨٩.

(١) التنْكِيتُ: هو أن يقصد المتكلم إلى شيء بالذكر دون غيره؛ لأجل نكتة في المذكور ترجّح مجيئه

موضوع الغَيبة إلى الخطاب وهو قوله :﴿ إِيَّاكَ ﴾ ولكن لا يتناسب ذكر هذه النكات هنا، كنكتة نون الجمع في نعبد وغيرها؛ إذ الغرض هنا مواضيع الفاتحة لا نُكاتها فلها موضوع خاص، وعليه فلنضرب عنها صفْحَاً. وقوله:﴿ إِيَّاكَ ﴾ فيه تقديم المعمول الذي هو إيّاك على العامل الذي هو نعبد المفيد للاختصاص المسمى: بالحصر، فهو في قوة: (لا نعبد إلا إياك ولا نستعين إلا بك)، فينتجُ منه أن هذا اعتراف من العبد[٢] بأفعال الله تعالى، وكذا في قوله:﴿ ٱهْدِنَا ﴾، فهو اعتراف بالهداية أنها بيد الله تعالى حقيقة ثابتة لا دخل للمخلوق فيها، تبيّنها الآيات وتُؤكّدها السور: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾[٣]، فهذا هو تعليم الإقرار بأفعال الله تعالى، وقد تتبعتُ سورة يس~ فوجدتُ فيها من أفعال الله ما يزيد على الأربعين، وتابعتُ بعض السور فأخرجتُ من خلال الآيات أفعالاً كثيرة، يضيق عن ذكرها هذا الكُتَيّب الصغير، وبالجملة فالقرآن في هذا بحرٌ زَخَّار[٤]، فحضِّر مُجَلَّدك الخاص ، واخرج من

على ما سِواه أهـ اتقان ٩٠ج/٢.[المؤلف]

(١) قوله: وفيه نُكتة الالتفات: الالتفات: نقل الكلام من أسلوب إلى آخر أعني: من التكلّم أو الخطاب أو الغيبة إلى آخر منها بعد التعبير بالأول، وفيه فوائد منها: تطرية الكلام، وصيانة السمع عن الضجر والملل، وتكون في ذلك نكتة. راجع الاتقان ص٨٦ ج/٢.[المؤلف]

(٢) قوله: اعتراف من العبد فيه مسألة فقهية وهي: طلب البيع اعتراف بالملك قال في التحفة: ولو قال: هبني هذه أو بعْنِيها أو زوجني الأمة كان إقراراً بملك عينها انتهى، ص٤٩٢ج/٤. [المؤلف]

(٣) سورة القصص: ٥٦ .

(٤) قال الإمام الحداد . رحمه الله . في ديوانه عن القرآن العظيم، من قصيدةٍ طويلةٍ عَصْماء :

وَوَاظِبْ عَلَى دَرْسِ القُرَانِ فَإِنَّ فِي ... تِلاَوَتِهِ الإكْسِيرَ وَالشَّرْحَ لِلصَّدْرِ

ألاَ إنَّهُ البَحْرُ المُحِيطُ وَغَيْرُهُ ... مِنَ الْكُتْبِ انَهْارٌ تُمَدُّ مِنَ الْبَحْرِ

تَدَبَّرْ مَعَانِيْهِ وَرَتِّلْهُ خَاشِعاً ... تَفُوزُ مِنَ الأَسْرَارِ بِالكَنْزِ وَالذُّخْرِ

الفاتحة إلى القرآن في آيات الاستعانة على الحقيقة والمجاز، وآيات الهداية تَرى العَجبَ العُجَاب :﴿ وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [1] ، ﴿ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ﴾ [1]،﴿ إن

وَكُـــــــــنْ رَاهِبـــــــــاً عِنْـــــــدَ الوَعِيـــــــــدِ وَرَاغِبـــــــــاً

إِذَا مَـــــــا تَلَـــــــوْتَ الوَعْـــــــدَ فِـــــــي غَايَـــــــةِ البِشْـــــــرِ

بَعِيـــــــــداً عَـــــــــنِ المَنْهِـــــــــيِّ مُجْتَنِبـــــــــاً لَـــــــــهُ

حَرِيصـــــــاً عَلَـــــــى المَـــــــأْمُورِ فِـــــــي العُسْـــــــرِ وَاليُسُـــــــرِ

وَإِنْ رُمْـــــــــتَ أَنْ تَحْظَـــــــــى بِقَلْـــــــــبٍ مُنَـــــــــوَّرٍ

نَقِـــــــيٍ مِـــــــنَ الاَغْيَـــــــارِ فَـــــــاعْكِفْ عَلَـــــــى الـــــــذِكْرِ

وَثَـــــــابِرْ عَلَيْـــــــهِ فِـــــــي الظَّـــــــلامِ وِفِـــــــي الضِّـــــــيَا

وَفِـــــــي كُـــــــلِّ حَـــــــالٍ بِالْلسَـــــــانِ و بِالسِّـــــــرِّ

فَإِنَّـــــــــكَ إِنْ لاَزَمْتَـــــــــهُ بِتَوَجُّـــــــــهٍ

بَـــــــدَا لَـــــــكَ نُـــــــورٌ لَـــــــيْسَ كَالشَّـــــــمْسِ وَالبَـــــــدْرِ

ولَكِنَّـــــــــهُ نُـــــــــورٌ مِـــــــــنَ اللهِ وَارِدٌ

أَتَـــــــى ذِكْـــــــرُهُ فِـــــــي سُـــــــورَةِ النُّـــــــورِ فَاسْـــــــتَقْرِ

وَصَـــــــــفٍّ مِـــــــــنَ الاَكْـــــــــدارِ سِـــــــــرَّكَ إِنَّـــــــــهُ

إِذا مَـــــــا صَـــــــفَا أَوْلاَكَ مَعْنـــــــىً مِـــــــنَ الفِكْـــــــرِ

تَطُـــــــــوفُ بِـــــــــهِ غَيْـــــــــبَ الْعَـــــــــوَالِمِ كُلِّهَـــــــــا

و تَسْـــــــرِي بِـــــــهِ فِـــــــي ظُلْمَـــــــةِ الْلَيْـــــــلِ إِذْ يَسْـــــــرِي.

الدُّرُّ المَنْظُوم لِذَوْي العُقُول والفُهُوم ص ١٠٨.

(١) سورة النحل: ٩ .

تَحۡرِصۡ عَلَىٰ هُدَىٰهُمۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَن يُضِلُّۖ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴾ [2]، الخ .

(الموضوع الثامن)

(تعليم الاعتراف بنعم الله)

هذا الموضوع يخرج من قوله تعالى في الفاتحة : ﴿ أَنۡعَمۡتَ ﴾، فهو اعترافٌ من العبد بنعم الله تعالى؛ لقوله عز وجل: ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآ ﴾ [3].

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن العظيم لتلتَقط منه الآيات التي تتحدّث عن نعم الله المغْدِقة منه على عباده، فتجتمع معك آيات كثيرة، وعليك أن تسجّلها في مجلدٍ خاص.

(الموضوع التاسع والعاشر)

(الاحتجاج على المخالفين والرّد على المُلْحدِين)

هذان الموضوعان داخلان في باب الجدَلِ والمناظرة، وبَسط الأدلة والبراهين كما يدخل فيهما التسليم الآتي في الموضوع عدد(٢٥)، ومحل هذه الثلاثة باب المناظرة وعلم المنطق، وقد ذكر في مجموع المتون، آداب البحث والمناظرة، فارجع إليه. كل ذلك لأجل ظهور الحق والفاتحة كلها اخباراتٌ عن الحقّ وعن أصول الأدلة والبراهين، وفيها من ذلك كلِّه ما لا يحصى، ولهذا سمّيت الأساس ، وقد عدّ السيوطي للفاتحة في الإتقان خمسة وثلاثين اسماً[4]، وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمّى، وفيها التحليل والتحريم والتأكيد والحَصر، وغير ذلك ممّا يطوُل ذكره.

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم لِتَلتَقط منه بُغيتك من الآيات التي فيها المحاجة والحجاج، والردود على المخالفين والملحدِين (ضع المجلد أمامك)؛ لتسجّلها فيه وهي كثيرة جداً كقوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ إِبۡرَٰهِيمُ يَهُودِيّٗا وَلَا نَصۡرَانِيّٗا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفٗا مُّسۡلِمٗا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾ [5]، وعن ابن عباس ﷺ قال: اجتمعت نصارى نجران عند رسول الله ﷺ فتنازعوا عنده، فقالت الأحبار: ما كان إبراهيم إلاّ يهوديّاً، وقالت النصارى: ما كان إبراهيم إلا نصرانيّاً، فقال

([1]) سورة النساء: ٨٨.

([2]) سورة النحل: ٣٧ .

([3]) سورة النحل: ١٨.

([4]) انظر: الإتقان ١/ ١٤٨.

(٥) سورة آل عمران: ٦٧ .

الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوۡرَىٰةُ وَٱلۡإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴾ [1]،[2] كيف يكون إبراهيم على دين موسى . عليهما السلام . وما أنزلت التوراة والإنجيل إلا من بعد إبراهيم؟ فاليهودية إنما حدثت بعد نزول التوراة والنصرانية بعد نزول الإنجيل وبين إبراهيم وموسى ألف سنة، وبينه وبين عيسى عبارة عن ألفين من السنين، فكيف تدّعون ذلك، وتأمل كيف خُتمتِ الآية بهذه الفاصلة التي أوغلت في الموضوع: ﴿ۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴾ ، يعني: إنّما حملَكم على أن تقولوا هذا الكلام، إنما هو عدم التعقّل منكم لما تقولونه، وغلبة الحسد والهوى عليكم،[3] وقسْ على هذا ما يشابهه.

(الموضوع الحادي عشر)

(البيان عن الرغبة) المراد بذلك ذكر النعم وبسطها، وذكر المنعَم عليهم بها، وذكر أن الحمد لا يكون إلا على نعمِهِ، فالنعمة هنا صريحة ظاهرة في قوله تعالى: ﴿ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾.

وهي نعمة التربية . وفي الرغبة والرهبة جميع ما في كتاب الترغيب والترهيب للحافظ المنذري، فينبغي الاطلاع عليه من أوله إلى آخره، حتى ترى الرغبة والرهبة ومعناهما فيه .

وذكر المنعم عليهم في قوله : ﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ ﴾.

(فائدة)

أعلى شُكر اللِّسان تِلاوة الفاتحة في مُقابلة النِّعم، ويَنوي بها أنه يستغرق جميع ما أحاط علم الله من نعمه الظاهرة والحسيّة والمعنوية، والمعلومة عند العبد والمجهولة، والعاجلة والآجلة والمتقدمة والمتأخرة، والدائمة والمنقطعة، بهذه النية يقرأ الفاتحة إلى مائة مرة ١٠٠.

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم، وأمامَك دفتر التسجيل للآيات المتعلّقة بالموضوع ؛ لتثبتها فيه وهي آيات النِّعم وأصحابها ؛ لأنّهم أهل الرغبة في طاعة الله والعمل الصالح، الذي ذُكِرُوا به كقوله تعالى: ﴿ نِعۡمَ ٱلۡعَبۡدُۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٞ ﴾ [4]، يعني: رَجَّاعٌ إلى الله فلو لم تكن فيه هذه الخصلة لما مُدِحَ بقوله تعالى: ﴿ نِعۡمَ ٱلۡعَبۡدُۖ ﴾ ، ومثله قوله تعالى في حق يونس .

---

(1) سورة آل عمران: ٦٥ .

(2) أخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان في تأويل القرآن٦/٤٩٠.

(3) انظر: تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير ١/٣٧٣.

(4) سورة ص: ٣٠.

عليه السلام . : ﴿ فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ [(١)]، فلو لم يكن من المسبّحين لبقي مسجوناً في بطن الحوت إلى يوم البعث، فهؤلاء هم أهل الرغبة في طاعة الله تعالى والعمل الصالح، يتحدّث عنهم البيان القرآني، ويشيد بذكرهم، ولم يزل الكتاب يُتلى على سبيل المدح لهم على أعمالهم حتى يرث الله الأرض ومَنْ عليها ، تأمّل قوله تعالى في سورة مريم، واذكر فلان، واذكر فلان، واذكر فلان، انظر كيف ذكر زكريا في صدر السورة، وذكر مقالته ودعاءه، وما بشّره بيحيى إلى آخر تلك الكرامات، ثم قال: ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ مَرْيَمَ ﴾ [(٢)]، وذكر حملها بعيسى، وما كان لهما من كرامات وأعمال جليلات، ثم قال: ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ إِبْرَٰهِيمَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ﴾ [(٣)] ، وعقّبه بتاريخه وجلائِل أعمالِه، ثم قال: ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ مُوسَىٰٓ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴾ [(٤)]، وذَكَر ماله من إخلاص وتقريب، واتبعه بأخيه هارون ثم قال: ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ إِسْمَـٰعِيلَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴾ [(٥)]، وذكر مَالَهُ من أعمالٍ صالحةٍ، ثم قال: ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ إِدْرِيسَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ﴾ [(٦)]، وذكر عن شأنِهِ ثم ختم الكلام بقوله: ﴿ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِن ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْرَٰٓءِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَٱجْتَبَيْنَآ ۚ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُ ٱلرَّحْمَـٰنِ خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَبُكِيًّا ﴾ [(٧)]، وتأمّل ما جاء في الصّافات، ابتدأها بذكر أهل الجنة والنار، وتوبيخهم بقوله: ﴿ وَلَقَدْ ضَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴾ [(٨)]، وأقام عليهم الحُجَّةُ بقوله: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا فِيهِم مُّنذِرِينَ ﴾ [(٩)]، وأخذ يذكرُهم بالثناء والمدح لهم، واحداً بعد وَاحدٍ، فذكر نوحاً، ولما انتهى من قصته قال: ﴿ سَلَـٰمٌ عَلَىٰ نُوحٍ فِى ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٧٩﴾ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [(١٠)] ثم ذكر إبراهيم وتاريخَهُ، وما لقيَ من المحن في قومه وختمها بقوله: ﴿ سَلَـٰمٌ

([١]) سورة الصافات: ١٤٣ـ ١٤٤.

([٢]) سورة مريم: ١٦ .

([٣]) سورة مريم: ٤١ .

([٤]) سورة مريم: ٥١ .

([٥]) سورة مريم: ٥٤ .

([٦]) سورة مريم: ٥٦ .

([٧]) سورة مريم: ٥٨ .

([٨]) سورة الصافات: ٧١ .

([٩])سورة الصافات: ٧٢ .

([١٠])سورة الصافات: ٧٩ – ٨٠.

عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ ﴿١٠٩﴾ كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ [1] ، ثم ذكر موسى وهارون ونجاتهما من فرعون وقومه، ثم ختمها بقوله: ﴿ سَلَٰمٌ عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٠﴾ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ [2]، ثم ذكر إلياس وكيف كان يدعو قومه، وختمها بقوله: ﴿ وَتَرَكۡنَا عَلَيۡهِ فِي ٱلۡأٓخِرِينَ ﴿١٢٩﴾ سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِلۡ يَاسِينَ ﴿١٣٠﴾ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ (٣)، ثم ذكر لوطاً ونجاته ثم ذكر يونس من بعده وختم السورة بقوله: ﴿ سُبۡحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلۡعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلۡمُرۡسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [4].

(الموضوع الثاني عشر)

(البيان عن الرهبة)

والمراد به المغضوب عليهم، فتصوّر بشاعة عذابهم في الآيات كقوله تعالى: ﴿ يَتَجَرَّعُهُۥ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُۥ وَيَأۡتِيهِ ٱلۡمَوۡتُ مِن كُلِّ مَكَانٖ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٖۖ ﴾ [5]،﴿ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِٱلۡكِتَٰبِ وَبِمَآ أَرۡسَلۡنَا بِهِۦ رُسُلَنَاۖ فَسَوۡفَ يَعۡلَمُونَ ﴿٧٠﴾ إِذِ ٱلۡأَغۡلَٰلُ فِيٓ أَعۡنَٰقِهِمۡ وَٱلسَّلَٰسِلُ يُسۡحَبُونَ ﴿٧١﴾ فِي ٱلۡحَمِيمِ ثُمَّ فِي ٱلنَّارِ يُسۡجَرُونَ ﴾ [6].

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم، فتلقط منه الآيات التي تناسب المغضوب عليهم، وتسجّلها في مجلّد خاص، وهي كثيرة جداً في ذمّهم وفظاعة عذابهم كقوله تعالى: ﴿ فَكَيۡفَ إِذَا تَوَفَّتۡهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَضۡرِبُونَ وُجُوهَهُمۡ وَأَدۡبَٰرَهُمۡ ﴾ [7]، من سورة محمد، ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمۡ وَأَعۡمَىٰٓ أَبۡصَٰرَهُمۡ ﴾ [8]، من سورة محمد ،﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَتَمَتَّعُونَ وَيَأۡكُلُونَ كَمَا تَأۡكُلُ ٱلۡأَنۡعَٰمُ وَٱلنَّارُ مَثۡوًى لَّهُمۡ ﴾ [9]، من سورة محمد.

---

(١) سورة الصافات: ١٠٩ – ١١٠.

(٢)سورة الصافات: ١٢٠ – ١٢١.

(٣) سورة الصافات: ١٢٩ – ١٣١.

(٤) سورة الصافات: ١٨٠ – ١٨٢.

(٥) سورة إبراهيم: ١٧ .

(٦) سورة غافر: ٦٩ – ٧٢.

(٧) سورة محمد: ٢٧.

(٨) سورة محمد: ٢٣ .

(٩) سورة محمد: ١٢.

(الموضوع الثالث عشر والرابع عشر)

(البيان عن الخير) (والبيان عن الشر)

في الحديث: (فلم أَرَ كَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ)[١]، وفي إرشاد الساري[٢]: وسُئل رسول الله ﷺ عن الْحُمُرِ الأهليّة هل لها حكم الخيل، فقال: (ما أَنْزَلَ الله عَلَيَّ فيها إلا هذه الْآيَةَ الْفَاذَّةَ الْجَامِعَةَ)[٣]: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ﴾[٤].

(إذا علمتَ ذلك)

فيُمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم بعد أن تَفْهَمَ أنّ الخيرَ داخلٌ في النِّعم، وهو للمُنْعَمِ عليهم، وأن الشّرَ داخلٌ في الغضب، والعذاب للمغضُوب عليهم، وحضّر أمامكَ دفتراً؛ لتسجيل (آيات الخير والشر)، وهي كثيرة ومنها ما يأتي: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾[٥]، ﴿ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ ﴾[٦]، ﴿ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ ﴾[٧]، ﴿ وَٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ ﴾[٨]، ﴿ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ ﴾[٩].

(والشر) كقوله تعالى: ﴿ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمْ شَرُّ ٱلْبَرِيَّةِ ﴾[١٠]، ﴿ قَالَ أَنتُمْ شَرٌّ مَّكَانًا ۖ ﴾[١١]، ﴿ قُلْ

---

(١) نصُّ الحديث بطوله : عن أَنَس بن مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حين زَاغَتْ الشَّمْسُ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَقَامَ على الْمِنْبَرِ، فذكر السَّاعَةَ، فذكر أَنَّ فيها أُمُورًا عِظَامًا، ثُمَّ قال: (من أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عن شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ فلا تَسْأَلُونِي عن شَيْءٍ إلا أَخْبَرْتُكُمْ ما دُمْتُ في مَقَامِي هذا، فَأَكْثَرَ الناس في الْبُكَاءِ وَأَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: سَلُونِي، فَقَامَ عبد اللَّهِ بن حُذَافَةَ السَّهْمِيُّ، فقال: من أبي؟ قال: أَبُوكَ حُذَافَةُ ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي فَبَرَكَ عُمَرُ على رُكْبَتَيْهِ، فقال: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، فَسَكَتَ ثُمَّ قال: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آنِفًا في عُرْضِ هذا الْحَائِطِ فلم أَرَ كَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ) أخرجه البخاري في صحيحه ك: مواقيت الصلاة، بَاب وَقْتُ الظُّهْرِ عِنْدَ الزَّوَالِ ح ٥١٥.

(٢) كتاب إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد بن محمد القسطلاني المصري (المتوفى: ٩٢٣هـ)، وهو شرح لصحيح البخاري ، والحديث المذكور أخرجه البخاري كما سيأتي ، وشرحه العلامة القسطلاني في كتابه المذكور ٧/ ٤٣١.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ك: التفسير ، باب تفسير سُورَةُ إذا زُلْزِلَتْ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ح ٤٦٧٨.

(٤) سورة الزلزلة: ٧ – ٨ .

(٥) سورة آل عمران: ١١٠ .

(٦) سورة البقرة: ٢١٦.

(٧) سورة البقرة: ٢٢٠.

(٨) سورة النساء: ٧٧.

(٩) سورة البقرة: ١٨٠.

(١٠) سورة البينة: ٦ .

(١١) سورة يوسف: ٧٧.

﴿ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾ [1].

وسيمتلئ الدفتر قبل أن تنتهي الآيات .

(الموضوع الخامس عشر والسادس عشر)

(البيان عن الحسن) (والبيان عن القبيح)[2]

الحسن داخل في النِّعم، والقبيح داخل في الغضب، وقد تكلَّم عليهما علماء الأصول، راجع الترياق النافع شرح جمع الجوامع لابن شهاب، وعبارته : (مسألة الحسن، هو: فعل المكلف المأذون فيه شرعاً، والمأذون فيه هو الواجب والمندوب والمباح، فلا تخرج أقسام الحسن عن هذه الثلاثة، وقيل: إن الحسن ما مرَّ وفعل غير المكلَّف أيضاَ كالصبي والساهي والنائِم والبهيمة؛ نظراً إلى أن الحسن ما لم ينه عنه، لكن قال العلامة البناني ما حاصله: أن من أبعد البعيد ذهاب أحد إلى أن فعل غير المكلَّف المنهي عن نوعه كسرقته موصوف بالحسن، فالوجه تخصيص فعل غير المكلَّف الموصوف بالحسن بالمأذون فيه انتهى. (والقبيح) فعل المكلف المنهي عنه شرعاً، ولو كان منهيّاً عنه بالنهي المستفاد من العموم كالمستفاد من أوامر الندب، فيدخل فيه خلاف الأولى، كما يدخل فيه الحرام والمكروه، وقال إمام الحرمين في الشامل: ليس المكروه ولا خلاف الأولى قبيحاً؛ لأنه لا يُذَم عليه، وإنما يلام فقط، ولا حسناً؛ لأنه لا يَسُوغ الثناء عليه، بخلاف المباح فإنه يَسُوغ الثناء عليه وإن لم يؤمر به، وتبعه المصنف في شرح المختصر، على أن بعضهم جعل المباح واسطة أيضاً كالمكروه؛ نظراً إلى أن الحسن والقبيح ما ترتّب عليه طلب المدح والذم كما تقدّم)[3]. انتهت عبارة ابن شهاب.

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم بعد أن تأخذ المعنى العام ممّا تقدّم وهو

([1]) سورة الفلق: ١ – ٢.

(٢) قوله: الحسن والقبيح في هذا الموضوع علمٌ غزيرٌ، فالحسن ما حسّنه الشرع، والقبيح ما قبّحه الشرع، فاحرص على فهم فهم هذه القاعدة، وطبّقها في كل أعمالك وأفعالك وأفعال غيرك، ومن فروعها: أن كلَّ ما حسّنه القرآن وسُنة الرسول ﷺ فهو الحسن، وكل ما ذمّه القرآن والسنة فهو قبيح، فيجب التخلّق والتحلِّي بكل ما حسّنه القرآن والسنة، ويجب التخلِّي عن كل ما قبّحه القرآن والسنة . ومن فروع ذلك: رفض ما يقوله الملحدُون والجهلة من الدعوة إلى الأخلاق الساقطة، والعادات السيئة الفاشية بين الناس، وهي منابذة لنهج القرآن والسُنن النبويّة الصحيحة، فالواجب على المسلم أن يلفظها لفظ النواة ولا يقيم لها وزناً بحال من الأحوال؛ إذْ أن ذلك هو الخُسران والضلال المبين، فما وافق من ذلك تعاليم القرآن والسنة فهو المقبول، وما خالفهما فهو المردود، فاحرص أيّها المسلم الشفيق على دينك على تطبيق هذه القاعدة المحْكَمة؛ فإن الحسن ما حسّنه الشرع والقبيح ما قبّحه الشرع فتأمل ذلك راشداً أهـ [المؤلف].

([3]) من الكتاب المذكور، واسمه كاملا: الترياق النافع بإيضاح وتكميل مسائل جمع الجوامع ، لأبي بكر بن عبد الرحمن بن بن شهاب الدين ١/٢٧ . ٢٨. طبعة المعهد السلفي النظام الإسلامي بسوكابومي، اندونيسيا.

المدح والذّم، فحضّر عندكَ دفتراً لتسجّل فيه آيات المدح وآيات الذم؛ فإن القرآن يمدح الأبرار ويذم الفجار ، (وهنا قاعدة تفتحُ لك الطريق) وهي: كل فعل عظّمة الله في القرآن أو مدَحه أو مدَحَ فاعله لأجله أو أحبّه أو أحبَّ فاعله أو رضِي به أو أرضَى عن فاعله أو وصفَه بالاستقامة أو البركة أو الطيب أو أقسم به أو بفاعله كالأقسام بالشفع والوتر، وبَخَيْلِ المجاهدين، وبالنفس اللّوامة أو نصَبَه سبباً لذكره أو لمحبته أو لثواب عاجل أو آجل أو لشكره أو لهدايته إيّاه أو وصفه بكونه قُربة أو بصفة مدح كالحياة والنور، فهو دليل على مشروعيّته المشتركة بين الوجوب والندب.

وكلُّ فعلٍ طلب القرآن تركه أو ذمّه أو ذمَّ فاعله أو عتَب عليه أو مقَت فاعله أو لعنه أو نفى محبّته أو نفى محبّة فاعله أو نفى الرِضى به أو عن فاعله أو شبّه فاعله بالبهائم أو بالشياطين أو جعله مانعاً من الهُدى أو وصفه بسُوء أو كرهه أو استعاذ الأنبياء منه أو ابغضوه أو جعل سبباً لنفي الفلاح أو لعذاب عاجل أو آجل أو لذمٍّ أو لوم أو ضلالة أو معصية أو وصف بخبثٍ أو رجسٍ أو نجس أو بكونه فسقاً أو إثماً أو سبباً لإثم أو رجس أو غضب، فهو دليل على أنه ممنوع، ودلالته على التحريم اظهر.[1] انتهى المقصود من الإتقان للسيوطي بحذف بعض من العبارة؛ لأن الغرض هو أن نفهم الشقَّ الأول من القاعدة هو في المدح، والشق الثاني من القاعدة هو في الذمِّ.

(الموضوع السابع عشر)

(نعت الحِكْمة) الحِكْمة: معرفة أسرار الأشياء، ونعتها وصفها والمراد: أن الفاتحة قد جاء وصف الحِكْمة كما وصفها القرآن العزيز في قوله تعالى: ﴿ يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ ﴾ [2]، والحِكْمة التي وصفتها الفاتحة (هي العلم)، وهو يخرج من قوله تعالى في سورة الفاتحة :﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ﴾ ، أي: قسم الجواهر، و:﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾ من قسم الدرر، وأيضاً فقد فسّر ابن عباس ﷺ العبادة بالعلم في قوله تعالى:﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [3]، قال: ليعرفون [4].

([1]) الإتقان ٢/٣٤١.

(٢) سورة البقرة: ٢٦٩.

([3]) سورة الذاريات: ٥٦ .

([4]) للعلماء في تفسير (لِيَعْبُدُون) أقوال، فمنها:١. ليقرّوا بالعبودية طوعاً أو كرهاً أسنده ابن جرير الطبري عن ابن عباس ﷺ ،٢. ليوحدون، فالمؤمن يوحده في كل حال والكافر يوحده في الضراء . ٣. أي: للعبادة. ٤. ليعرفون، وهذا عزاه البغوي عن ابن عباس ﷺ، ومجاهد، ومعنى هذا القول أنه مجاز مرسل من إطلاق اسم السبب على المسبّب ،

(إذا علمت ذلك) فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم بعد أن عرَفت أن الحكمة هي العلم والمعرفة، ويخرجان من قوله تعالى في الفاتحة: ﴿ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ ﴾، فحضّر دفترك؛ لتسجّل فيه آيات الحِكمة والعلم والمعرفة.

(الموضوع الثامن عشر)

(فضل المعرفة)

اعلم أن المعرفة أفضل من العلم لكن العلم أوسع منها؛ فإنّ المعرفة الإحاطة بعين الشيء كما هو قال محمد بن الفضيل: الْمَعْرِفَةُ حَيَاةُ الْقَلْبِ مَع اللهِ انتهى[1]، قلتُ: ويعني بذلك أن العالم قد يكون قلبُه مُعلّق بغير الله تعالى، بخلاف العارف بالله؛ فإنّ قلبه مع الله دائماً، وقد جاء لفظ المعرفة في القرآن الكريم في مؤمني أهل الكتاب خاصة كقوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنۡهُمۡ قِسِّيسِينَ وَرُهۡبَانٗا وَأَنَّهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ ۝٨٢ وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعۡيُنَهُمۡ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمۡعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلۡحَقِّۖ ﴾[2] ، وقوله: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ ﴾[3].

أما لفظ العلم فقد جاء أكثر وأوسع في القرآن كقوله تعالى:﴿ فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾[4] ، ولم يقل: فاعرف أنه لا إله إلا الله، وقوله تعالى:﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ وَيۡلَكُمۡ ثَوَابُ ٱللَّهِ خَيۡرٞ ﴾[5]، ولم يقل: وقال الذين أوتوا المعرفة، وقوله تعالى:﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ ﴾[6]، ولم يقل: ويعرفكم الله، وقوله تعالى: ﴿ وَقُل رَّبِّ زِدۡنِي عِلۡمٗا ﴾[7]، ولم يقل: وقل ربِّ زدني

ولعلَّ السرّ فيه التنبيه أن المعتبر هو المعرفة الحاصلة بعبادته تعالى لا ما يحصل بغيرها كمعرفة الفلاسفة؛ لأنهم لو لم يخلقهم عز وجل لم يعرف وجوده وتوحيده سبحانه وتعالى. ولعلَّ القول الثالث والرابع ليس بينهما تضاد، فأولاً الإنسان يعبد الله تعالى، فإذا عبده عرفه، فالعبادة السابقة، والمعرفة الثمرة. والله تعالى أعلم .. انظر: جامع البيان في تأويل القرآن للطبري٢٢/٤٤٤، ومعالم التنزيل في تفسير القرآن للبغوي٣/ ٤٦٠، تفسير القرآن العظيم لابن كثير٤/ ٢٣٩، وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لمحمود الألوسي٢٧/٢١.

(1) ذكره الحافظ أبو نعيم عن الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، الْمُلَقَّنُ تُحَفَ الْبَارِي، شَيْخُ الْمَرَاوِزَةِ وَمُحَدِّثُهُمْ وَفَقِيهُهُمْ . ولكلامه تتمة، ننقله كاملاً: الْمَعْرِفَةُ حَيَاةُ الْقَلْبِ بِاللَّهِ وَحَيَاةُ الْقَلْبِ مَعَ اللَّهِ، وَمَنْ عَرَفَ اللَّهَ خَضَعَ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ؛ لِأَنَّهُ عَايَنَ أَثَرَ مِلْكِهِ فِيهِ، وَمَنْ حَفِظَ قَلْبَهُ مَعَ اللَّهِ بِالصِّدْقِ أَجْرَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِهِ الْحِكْمَةَ . حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ١٠/ ٣٨٠.

(2) سورة المائدة: ٨٢ – ٨٣ .

(3) سورة البقرة: ١٤٦.

(4) سورة محمد: ١٩ .

(5) سورة القصص: ٨٠ .

(6) سورة البقرة: ٢٨٢ .

(7) سورة طه: ١١٤.

معرفة.

وهذا كثير في القرآن، اختار الله سبحانه لنفسه اسم العلم، وما تصرّف منه، فوصف نفسه عزّ وجل بالعلم، وأخبر بأنه عالم وأنّه عليم، وأنه علّام الغيوب، وأنّه يعلم السّر وأخفى، وأخبر أنّ له علماً، ولم يخبر بأنّ له معرفة، ولا بأنّه عارف.

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم بعد أن عرَفتَ أن العلم والمعرفة يخرجان من الفاتحة من قوله تعالى: ﴿ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ ﴾، فعليكَ أن تحضر دفترك؛ لتسجّل فيه آيات المعرفة والعلم.

(الموضوع التاسع عشر)

(مدح الأبرار) الأبرار: هم أهل الإيمان والعبادة والعمل الصالح، والجد والاجتهاد في الطاعة، وعمارة أوقاتهم بالقراءة والأذكار، فهؤلاء هم الذين يجب مدحهم لقوله تعالى: ﴿ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ [1] ، وقوله تعالى: ﴿ وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِبۡرَٰهِيمَۚ ﴾ [2] ، ﴿ وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مُوسَىٰٓۚ ﴾ [3]، ﴿ وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِسۡمَٰعِيلَۚ ﴾ [4]، ﴿ وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِدۡرِيسَۚ ﴾ [5]، فهؤلاء كلّهم في الفاتحة يخرجون من قوله تعالى: ﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ ﴾ ، راجع الموضوع ١١ فيهم.

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم بعد أن فهمت الموضوع، وحينئذ عليكَ أن تسجّل هؤلاء الذين يجب مدحهم، التقط آياتهم من القرآن التي فيها مدحهم من أهل العلم والعبارة والأذكار.

(الموضوع العشرون)

(ذمّ الفجار) والفجار ضد الأبرار، فالأولون السابقون لهم البشارة والمدح، والفجار لهم الذم والقبح؛ إذ هم المخفوض حالهم كما جاء في الفاتحة في قوله تعالى: ﴿ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ .

([1]) سورة البقرة: ٢٥ .

([2]) سورة مريم: ٤١ .

([3]) سورة مريم: ٥١ .

([4]) سورة مريم: ٥٤ .

([5]) سورة مريم: ٥٦ .

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم لتَرى فيه من هم الذين استحقوا الذمّ، واستعن بالقاعدة التي مرَّ ذكرها في الموضوع عدد١٦، تابع شقِّها الثاني، ترى تفصيلهم في القرآن كقوله تعالى: ﴿ وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [١]، آية ٦٢ من سورة المائدة، وآية ٦٤ منها: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۚ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ [٢]؛ لأنه وصف فعلهم في الآية عدد ٢٢ بالإثم، ولعن الذين قالوا في الآية عدد٦٤، وقِسْ على ذلك ما بقي في شقِّ القاعدة الثاني، وسيظهرون لك من القرآن العظيم بواسطة هذه القاعدة طوائف كثيرة ممّن يستحقون الذمّ، فسجلّهم في دفترهم الخاص ولو بالاختصار هكذا: (العنوان ذمّ الفجار) الآية ٦٢ من سورة المائدة ، الآية ٦٤ من سورة المائدة، آية ٧ من سورة المطففين.

(الموضوع الحادي والعشرون)

(تعليم الإقرار باسم الله)

المراد به الابتداء بالبسملة في : (كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ)[٣]، كما في الحديث، لكن معنى البسملة متّسع جداً، فهي مِفتاح كل مُغْلَقٍ، وقد ورد في الخبر: أن كل ما في الكتب المنزلة فهو في القرآن، وكل ما في القرآن فهو في الفاتحة، وكل ما في الفاتحة فهو في :﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ﴾ ،[٤] وورد

([١]) سورة المائدة: ٦٢.

([٢]) سورة المائدة: ٦٤.

([٣]) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٦٩/٢، بلفظ : (كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَقْطَعُ) ، وأخرجه أيضاً السبكي في طبقاته (١٢/١) كلاهما من طريق أحمد بن محمد بن عمران عن محمد بن صالح البصري عن عبيد بن عبد الواحد بن شريك عن يعقوب بن كعب الأنطاكي عن بشر بن إسماعيل عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً، والحديث ضعّفه الحافظ ابن حجر كما في فتح الباري ٢٢٠/٨، وأقرّه ابن علان في الفتوحات الربانية ٢٩٠/٣، وقد فهم بعض من صحح حديث البسملة أن كلام النووي في الأذكار والسبكي في الطبقات يفيد أنهما صححاه. والصحيح أن كلامهما في التصحيح على حديث الحمد. والحديث ضعيف، ولكن يغني عنه أحاديث افتتاح النبي ﷺ بالبسملة في كتبه ورسائله للملوك، ففي صحيح البخاري: (ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دِحْيَةُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرَقْلَ، فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ " بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ: سَلاَمٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى،...). كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ ح٧. وقد توسعتُ في الحديث في تعليقي على كتاب فتح المغيث بِشرحِ أنواع الحديثِ للمؤلف.

([٤]) أخرج أبو إسحاق الثعلبي بسنده عن الشعبي قال: سمعت عبد الله بن عباس ﷺ غير مرّة يقول: إنّ لكلِّ شيء أساساً

كل ما في بسم الله فهو في الباء، وكل ما في الباء فهو في النقطة التي تحت الباء. قال بعضهم: معناها بي كان ما كان، وبي يكون ما يكون[1].

(إذا علمتَ ذلك)

فيرجع أمر البسملة إلى أنها جمعت كل ما في الفاتحة أي من المواضيع الثمانية والعشرين وغيرها، فيمكنُكَ أن تخرج منها إلى القرآن بعدد ما في مواضيع الفاتحة، وعلى الأقل فلك أن تختار آيات التوحيد من القرآن تسجلّها في دفتر خاص؛ لأن البسملة قد لُخِّص معناها في نقطة الباء منها، التي دلّت على التوحيد وأفعال الله تعالى، فالتقطها من القرآن بعد تسجيل كل آية فيها اسم الله، فيجتمع آيات كثيرة، وفي معنى قوله: بي كان ما كان الخ، دليل واضح لأفعال الله تعالى التي جاءت في القرآن فهي توحيد.

(الموضوع الثاني والعشرون)

(تعليم الإقرار بصفات الله)

المراد بذلك صفات الله الواجبة، وضدها المستحيلة في حقه تعالى تصوّرها من الجدول الآتي:

واجب ضده مستحيل:

الوجود ضده العدم

القدم ضده الحدوث

البقاء ضده الفناء

قيامه بنفسه ضده احتياجه إلى غيره

مخالفته للحوادث ضده مشابهته لها

الوحدانية ضدها التعدد

وأساس العمارة مكة؛ لأنها منها دُحيت الأرض، وأساس السماوات غريباً ، وهي السماء السابعة، وأساس الأرض عجيبا، وهي الأرض السابعة السفلى، وأساس الجنان جنّة عدن، وهي سرّة الجنان، وعليها أسّست الجنان، وأساس النار جهنّم، وهي الدركة السابعة السفلى، وعليها أسست الدركات، وأساس الخلق آدم عليه السّلام، وأساس الأنبياء نوح عليه السّلام، وأساس بني إسرائيل يعقوب، وأساس الكتب القرآن، وأساس القرآن الفاتحة، وأساس الفاتحة: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ. فإذا اعتلَلت أو اشتكيتَ فعليك بالفاتحة تُشفى). الكشف والبيان عن تفسير القرآن١/ ١٢٨.

([1]) ذكر ذلك الفخر الرّازي في تفسيره الكبير ولم يعزه لأحد١/ ٨٨. وقال السيوطي: ذكر كثيرون في أثر: (أن الله جمع علوم الأوّلين والآخرين في الكُتب الأربعة، وعلومها في القرآن، وعلومه في الفاتحة)، فزادوا علوم الفاتحة في البسملة، وعلوم البسملة في بائها، ووجه: بأن المقصود من كلّ العلوم وُصول العبد إلى الرب، وهذه الباء باء الإلصاق، فهي تُلْصقُ العبد بجنَاب الرب، وذلك كمال المقصود. ذكره الإمام الرازي وابن النقيب في تفسيرهما. الإتقان في علوم القرآن٢/ ٤٢٥.

العلم ضده الجهل

الإرادة ضدها الكراهية

القدرة ضدها العجز

الحياة ضدها الموت

السمع ضده الصمم

البصر ضده العمى

الكلام ضده البكم

والجائز فعل كل ممكن وتركه.

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة من باب أسماء الله الحسنى التي فيها وهي الله الرحمن الرحيم، رب: مالك، ثم إلى بقيّة أسماء الله الحسنى التي جاءت مفصّلة كلها في القرآن الكريم وهي ٩٩ اسماً، فاختر منها ما يتفق مع جدول الصفات المذكور، واحذف ما يتعلّق بالذات العليّة؛ إذ لا مناسبة لوضعه في جدول الصفات، وسجّل آياتها في دفتر خاص، وذلك مثل الآيات التي جاء فيها ذكر الحق سبحانه وتعالى كقوله : ﴿ وَهُوَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلْأَرْضِ ﴾ [(١)]، فهي آية تدل على الوجود، وضده العدم، وكذلك باقي الأسماء تدل على أنه ثابت لا يزول، فهو حي قيوم رحمان رحيم، سميع بصير عليم، قديم باقي، وكل صفة من صفاته تستكمل باقي الصفات فهي واجبة، وضدها مُستحيل في حقه سبحانه وتعالى، وآيات التنزيه هي التي تدل على المستحيل في حقه سبحانه كقوله تعالى:﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ [(٢)]، ومعنى التسبيح التنزيه، وهو: إبعاد الله عن السوء ممّا لا يليق بوصفه عزّ وجل من الآفات والنقائص، فكل آية فيها تسبيح فهي ترمي إلى نفي النقص في حق الله تعالى، وتوجب اتصافه بالكمال، وقِسْ على ذلك ما ضارعه.

(الموضوع الثالث والعشرون)

(وصف الجنة) ويؤخذ من الفاتحة من قوله تعالى: ﴿ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾، أي: بنعيم العلم والمعرفة في الدنيا ونعيم الجنة في الآخرة وأي نعيم أكبر وألذ وأشهى من هذا !

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم؛ لتلْتَقِطَ منه كل آية فيها ذكر الجنة وتُسجّلها

---

(١) سورة الأنعام: ٣ .

(٢) سورة الأعلى: ١ .

في دفتر خاص، وهذا شيء سهلٌ في متناول يدك، فانظر إلى القرآن، وخُذ منه الآيات التي فيها ذكر الجنة ووصفها، وراجع الجزء الرابع من الترغيب والترهيب في الجنة ونعيمها صـ١٧٥. كقوله تعالى : ﴿ مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ أُكُلُهَا دَآئِمٌ وَظِلُّهَا ﴾ [(١)]، آية ٣٥ من سورة الرعد، وقِسْ عليها .

(الموضوع الرابع والعشرون)

(وصـــف النـــار) ويؤخـذ مـن الفاتحـة مـن قولـه تعـالى: ﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾، فالنـار دَارُ المغضـوب علـيهم، وآياتهـا كثيـرة كقولـه: ﴿ وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا ﴾ [(٢)]، وقولـه: ﴿ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴾ [(٣)]، وقولـه: ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ ﴾ [(٤)]، [(٥)].

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم لتلتقط منه آيات النار وأهلها كما مثّلنا لك، وسجلّها في دفترها الخاص.

(الموضوع الخامس والعشرون)

(التسليم)

وهذا يدخل في أبواب الجدل وأنواع الأدلة والبراهين، والقرآن مشحُونٌ بذلك؛ لأنه دعوة حق قائمة على بسط الحُجج والأدلة، وسورة الفاتحة كذلك؛ لأنها اخبارات عن الحق وصفاته من توحيد الله وعبادته. ومعنى الجدل هو: القياس المؤلّف من المشهورات والمسلّمات، وهذا هو المراد بالموضوع (التسليم)، والغرض منه إلزام الخصم بالحجة وإفحامه بها. مثال ذلك قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِۦمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِۦمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَٰهِۦمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [(٦)] ، فانظر إلى قوّة هذه الحجة وإفحام الخصم بها،

---

(١) سورة الرعد: ٣٥.

(٢) سورة فاطر: ٣٧.

(٣) سورة هود: ١٠٦ .

(٤) سورة الأنبياء: ٩٨ .

(٥) راجع الترهيب من النار أعاذنا الله منها . من كتاب الترغيب والترهيب للحافظ المنذري صـ١٧٥ ج/٤. [المؤلف]

(٦) سورة البقرة: ٢٥٨ .

وتعجب كيف يهدي الله أنبياءه ورسله إلى الأدلة والبراهين المفْحِمة. وما من برهان ودلالة وتقسيم واحتجاج من كليّات المعلومات العقلية والسمعيّة إلّا والقرآن قد نطقَ به، وأورده على عادات العرب بمعنى واضح بدون دقة أو غموض.

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم؛ لتلتقط منه الآيات التي اشتملت منه الآيات التي اشتملت على الحجج والبراهين، وسجلها في دفتر خاص، وهي كثيرة جداً .

(الموضوع السادس والعشرون)

(التّحسين) تقول: حسن كذا، تحسيناً وحسناً، وهو كون الشيء ملائم للطبع كالفرح أو كون الشيء صفة كمال كالعلم والإيمان، وصفات الله العليا، وأسمائه الحسنى، وأصل الحسن في الألفاظ أن تكون الألفاظ تابعة للمعاني لا العكس، أي لا أن تكون المعاني تابعة للألفاظ، وتكون الألفاظ سَلِسَة مُناسبة مُنْسجِمة كالماء الجاري، حسنة التنسيق، وعطف بعضها على بعض بحُسن الترتيب والتناسب، وكل هذه الأمور قد جمعتْها سورة الفاتحة .

فإذا تأملتَ في قوله تعالى: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾، ثم في قوله تعالى:﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾ ، مع أن العبادة أهم شيء وهي مُقدمة، وما خُلق الإنسان إلا لعبادة الله تعالى بدليل قوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [1]، فكيف آخر العبادة وهي مقدمة ؟

(والجواب عن هذا) أن الحمد مقدّم حقيقة على العبادة؛ لأن كل نعمة في هذا العالم الذي نعيش فيه، وكل خير في هذه الكائنات (مصدرها كلّها الله وحده سبحانه وتعالى)، وأن الشكر على أيّ نعمة كانت، والحمد على كل خير، لا يتوجه أولاً إلّا لله وحده، فهو المنعم المتفضّل بتعهّد وتربية كل مخلوق.

ولما كان التوحيد هو المِحور والأصل الذي تتبعه جميع المقاصد الأخرى للدين ، فقد أعيد في الفاتحة مرة ثانية بمعناه المقصود في قوله تعالى: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾، اهتماماً بشأن التوحيد المقصود من الدين، وتنبيهاً على عظيم قدره عند الله تعالى، فتأمّلْ ذلك وافهمه رَاشِداً

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرج من التّحسين الذي جاء في الفاتحة، وهو التناسب إلى القرآن في مناسباته بين السور وبين الآيات، ففي ذلك علم غزير لا يعرفه إلا أرباب المعرفة والراسخون في العلم،

---

(١) سورة الذاريات: ٥٦ .

وفي ذلك قواعد يصعب تطبيقها على غير العالم، وقد ذكر السيوطي في إتقانه فصلاً في مناسبات السور، ومنه هذا السؤال: ما الحكمة في افتتاح سورة الإسراء بالتسبيح وسورة الكهف بالتحميد ؟ فأجاب: بأن التسبيح حيث جاء يقدّم على التحميد نحو:﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ ﴾ [1] فسبح بحمد ربك: سبحان الله، والحمد لله. وأجاب ابن الزملكاني: بأن: سورة سبحان لما اشتملت على الإسراء الذي كذّب المشركون به النبي ﷺ وتكذيبه تكذيب لله سبحانه وتعالى، أتى بسبحان؛ لتنزيه الله تعالى عمّا نسب إليه نبيّه من الكذب، وسورة الكهف لما أنزلت بعد سؤال المشركين عن قصة أصحاب الكهف، وتأخّر الوحي نزلت مُبيِّنة أن الله لم يقطع نعمته عن نبيّه ﷺ ولا عن المؤمنين، بل أتمَّ عليهم النعمة بإنزال الكتاب، فناسب افتتاحها بالحمد على هذه النعمة.[2] انتهى المقصود منه، أي من الإتقان، وذكر أيضاً في النوع الثاني والستون في مناسبة الآيات والسور أمثلة كثيرة من صفحة ١٠٨ من الجزء الثاني من الإتقان إلى صفحة ١١٠ وذكر هنا :

(قاعدة)

قال بعض المتأخرين: الأمر الكلّي المفيد لعرفان مناسبات الآيات في جميع القرآن هو: أنّك تنظر الغرض الذي سِيقت له السورة، وتنظر ما يحتاج إليه ذلك الغرض من المقدمات في القرب والبعد من المطلوب، وتنظر عند انجرار الكلام في المقدمات إلى ما يستتبعه من استشراف نفس السامع إلى الأحكام، واللوازم التابعة له التي تقتضي البلاغة، فهذا هو الأمر الكلي الذي يربط بين أجزاء القرآن، فإذا عقلته تبيّن لك وجه النظم مُفصّلاً بين كل آية وآية في كل سورة، وهذا أمر يَصعبُ تطبيقه على غير العالم[3].

(إذا علمتَ ذلك)

فاستعن بكتب التفسير؛ لتساعدك على معرفة التناسب بين الآيات والسور، واعني كتب التفسير الكبيرة؛ لأنها هي التي تتكلّم على الربط والمناسبات، وضع أمامك مجلدك الخاص؛ لتسجيل المناسبات فيه بين الآيات والسور، ففيه علم جمٌ لا يفقهه إلّا أربابه، ولا يعلمه كل الناس .

---

(1) سورة الحجر: ٩٨ .

(2) الإتقان ٢/ ٣٠٢.

(3) الإتقان٢/ ٢٩٣.

(الموضوع السابع والعشرون)

(التوكيد)

أصل التوكيد التقويّة وهو: تأكيد لفظي وتأكيد معنوي، فالأول هو: أن يكرّر اللفظ الأول نحو: ﴿ أَوۡلَىٰ لَكَ فَأَوۡلَىٰ ﴾ [1]، والثاني التابع الرافع احتمال إرادة غير الظاهر. والتوكيد جاء في الفاتحة في قوله تعالى: ﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾، تأمّل تكرير الرحمن الرحيم مرتين، فالثاني توكيد، وكذلك قوله : ﴿ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ﴾، تأمّل تكرير إيّاك مرتين، فالثاني توكيد، فهذا كلّه من التوكيد اللفظي، وجاء فيها التوكيد المعنوي في قوله تعالى: ﴿ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾، وهُنا سؤال مُشْكِل، وبيان وجه إشكاله هو أن تقول: أيُّ فائدة لدخول (لا) النافية في قوله تعالى: ﴿ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾، مع أن قوله: ﴿ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾، كافي في استقامة المعنى لو قدّرنا المقصود من الكلام: غير المغضوب عليهم والضالين معطوف على المغضوب عليهم،فيكون المعنى صحيحاً، وتقديره: غير المغضوب عليهم وغير الضالين، فكيف جاءت (لا) بعد قوله المغضوب عليهم ؟

(والجواب) عن هذا الإشكال أنّ لا النافية جاءت بعد المغضوب عليهم؛ لتأكيد النفي الذي دلّت عليه: ﴿ غَيۡرِ ﴾، فالمعنى غير المغضوب عليهم وغير الضالين، ولكنه أقام لا النافية هنا لتأكيد النفي[2]الذي دلّت عليه غير ، وحينئذ تعلّم أن التوكيد داخل في الفاتحة، وهو أحد مواضيعها ومحلّه منها معروف، كما علمَته ممّا شرحنا لك.

(إذا علمتَ ذلك)

فيمكنُكَ أن تخرجَ من توكيد الفاتحة إلى توكيد الآيات القرآنية، وسجّلها في دفتر خاص، وضف إليها التوكيدات بالأحرف مثل: أنّ كقوله تعالى :﴿ وَٱلۡعَصۡرِ ۝١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ﴾ [3] .

(الموضوع الثامن والعشرون)

(البيان عن شرف الأخلاق وذمها)

وهذا الموضوع لا يحتاج إلى شرح وتوضيح؛ لأنه قد سبق في الموضوعين ١٩ و٢٠.

---

(١) سورة القيامة: ٣٤ .

(٢) قوله: لتأكيد النفي وأمثلته كثيرة، ومنها: إذا قُلت لآخر: لا تزرْ خالداً وعمراً ،كان الكلام صحيحاً، ومعناه: لا تزر خالداً ولا عمراً ؛ لأن عمراً معطوف على خالد، ولكنّك إذا قلتَ: لا تزر خالداً ولا عمراً، فقد أكّدت النفي. [المؤلف]

(٣) سورة العصر: ١ – ٢.

وبهذا ينتهي ما أردنا إيراده في شرح مواضيع الفاتحة الشريفة، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وهو حسبنا ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، وكان الفراغ منه في الساعة الثالثة عربي من يوم الجمعة ٢٥ جمادي الأولى سنة ١٣٩٧هـ الموافق ١٣ مايو سنة ١٩٧٧م.

ويليها تقريض بقصيدة بائية كما سيأتي مطلعُها :

إذا كنتَ في العلمِ ممّن دَأبٌ

إذا كنتَ في العلمِ ممّن دَأبُ — لتحصيلِهِ أو قَرأ أو كتب

ويَعشقُ في العلمِ منه الجمَال — فيغدُو بروحِ لأهل الأدب

فحيناً تَراه ورا سيبويه — وحِيناً أَمام شذُور الذهب

وفي الليل ألفيّة يحفظن — لابن مالك المُصْقع المنتخب

وساعات يَغدو إلى مُلحة ال — حريري يالك ما قد تهب

كتابٌ لطيفٌ بنظم رشِيق — وذكري لألفية قد غلب

فهذا وبالعلم يقوى النشاط — ويطربنا دائماً في عجب

إذا كنتَ يا صاحبي هكذا — يُسجّل لك السعد حق وجب

وأُرشدكَ أن تَقرأ الفاتحة — بحفظ مواضيعها قد كتب

وإلا فيُمكنُك تسجيلها — بفهْمٍ بدفترك المصطَحَب

فتُكسبُ منها عُلوماً ترى — لكل بعيد بها قد قرَب

وفيها تَرى من فِعال الإله — دُروساً فتَكتُبها بالذهب

لرفعة قيمتها في الحياةِ — طوت كل شأن إليها انجذي

واضرب فيها إليك المِثال — لتفَهمَ قولي كقول العرب

فأُمّ الكتاب لها شأنها — وعِرفانها في القُلوب انسكب

وفيها فِعال الإله حوتْ — وكم من نُكاتٍ بها كمْ عجب

لقد جمعتَ للكتاب العزيز — وفي بائِها سِرّها يُحتَسَب

وكمْ سُور فُسّرت علمها — بأسفرِ علمٍ وخير نسب

كياسِينَ فيها فعال الإله — قريب أربعين لمن اِنتَدب

وفي المصْحفِ آياتُ بطن السُّور — يَضيق المسجّل أن ما كتب

ففِيها الجواهر فيها الدُّرر — ومعناهما العلم حتماً وجب

ومِنْ بعده العمل المرتضى — فيهدي الذي جدَّ فيه أو كسب.

الوجيز

في شرح

البيقونية

وزوائدها البهيّة للقاضي العلامة محسن أبو نُمي

بقلم

د . زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين على نعمة الدين العظيم، وبعثة سيدنا محمد خاتم المرسلين، وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله المُبلِّغين، وأصحابه المهتدين، ومن سار على درْبِهم إلى يوم الدين، أمّا بعد:

فمِنْ توفيق الله تعالى وفضله أن أرسل إلينا سيدنا محمد ﷺ يُعلمنا دين الله تعالى وشرعه، ويُذلِّل لنا الصِعاب لفهم كلام الله سبحانه، فكانتْ سُنتهُ لنا نوراً وتبياناً، وأَمر أُمته بتبليغ ما أُوحي إليه من ربه فقالﷺ: **(بلِّغوا عنيّ ولو آية)**، فقام جهابِذة الحديثِ بسعيٍ حثيث، فصَانوا حديث نبيهم ﷺ وحفظوا السنةَ، وقعَّدُوا القواعدَ ورسموا المناهجَ، فشكَرَ الله سعْيَهم وأنالهم الله تعالى من بِرِّهِ ورحمتهِ، وسلَكَ الله بِنَا مسالِكَهُم النيِّرة .

وقد صدق **هبة الله الحسن الشيرازي** . رحمه الله . في قوله:

عليك بأصحابِ الحديثِ فإنّهم ** على منهجٍ مَا زال بالدِّين معْلَما

وما النورُ إلا في الحديثِ وأهلهِ ** إذا ما دَجى الليل البَهيمُ وأظلما

فأعلى البرايا مَنْ إلى السُنن اعتزىوأغوى البرايا مَنْ إلى البدعِ انتمى**

ومَنْ يتركُ الآثار ضُلِّل سعْيَه ** وهل يَتركُ الآثار مَنْ كان مُسلما .

فهذا شرحٌ مختصرٌ على النظم المبارك المُسمّى بمتن البيقونية في مصطلح الحديث، الذي عمّ نفعه لإخلاص مؤلفه . رحمه الله تعالى رحمة نازلة مستمرة، وجزاه الله تعالى أجراً وحُبوراً .، وقد شرحتُ أيضاً الزوائد عليه المسمّاه: **(الزوائد البهيّة على نظم البيقونية)**، لشيخ شيوخنا السيد العلامة القاضي محسن بن جعفر أبو نُمي باعلوي . رحمه الله تعالى . المتوفى (١٣٧٩هـ).

وقد شرح النّظم علماء كثيرون فمِنْ أحسن الشروح عليه: شرح الشيخ أحمد بن محمد الحسيني الحِمري الحنفي . رحمه الله تعالى . المتوفى سنة (١٠٩٨هـ) المسمّى (تلقيح الفكر في شرح منظومة الأثر) ، والشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني المالكي . رحمه الله تعالى . المتوفى (١١٢٢هـ) مع حاشية الشيخ عطية الله بن عطية الأجهوري الشافعي المتوفى سنة(١١٩٠هـ)، وشرح الشيخ محمود بن محمد بن عبد الدائم الشهير بنشّابة . رحمه الله تعالى . المتوفى سنة (١٣٠٨هـ) المسمّى (البهجة الوضية شرح متن البيقونية)، وشرح الشيخ عثمان بن المكي التوزي الزبيدي . رحمه الله تعالى . المتوفى بعد سنة (١٣٣٠هـ)سماه (القلائد

العنبرية على المنظومة البيقونية)، و شرح الشيخ محمد بن خليفة النبهاني المالكي . رحمه الله تعالى . المتوفى سنة (١٣٦٩هـ) سمّاه (النخبة النبهانية بشرح المنظومة البيقونية)، وشرح الشيخ حسن بن محمد المشاط . رحمه الله تعالى . المتوفى سنة (١٣٩٩هـ) المسمى :(التقريرات السنيّة في شرح المنظومة البيقونية)، وشرح الشيخ عبد الله سراج الدين . رحمه الله تعالى . المسمى (شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث)، وغيرها من الشروح المخطوطة والمعاصرة.

وقد سلكتُ في الشرح: مسلك الاختصار، وشرح ما يَلزم من بيانه وبعض التحقيقات، مع ذكر أبيات تتمّات، مُرتباً الشرح على مسائل مُسْتقاة من النظم، ولم أُخرِّج الأحاديث ولم أذكر المصادر؛ لأنّ الشرح للمبتدئين، وكتب الحديث والمصطلح مُتوفِّرة للمُتوسّعين ، وألحقتُ في الأخير نظم متن البيقونية وزوائدها للسيد العلامة القاضي محسن بن جعفر أبو نُمي وسميتُ الشرح(**الوجيز على متن البيقونية وزوائدها البهيّة**)، أسأل الله تعالى كما نفع بأصله أن ينفع بهذا الشرح المختصر، إنه سميع الدعاء، وعلى الله تعالى التكلان.

بسم الله الرحمن الرحيم

أبدأُ بالحمدِ مُصَلِّياً على ** مُحمَّدٍ خَيرِ نبيْ أُرسِـــلا

المسائل المستفادة:

(الأولى) بدأ الناظم منظومته بعد البسملة بالحمد لله تعالى المستحق للحمد؛ اقتداءً بالكتاب العزيز المبدوء بالبسملة والحمد في أول سورة في القرآن الكريم وهي الفاتحة، وعملاً بحديث سيدنا رسول الله ﷺ :(كُل أمرٍ ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع)، ويُستحب للمؤلف نثراً أو نظماً ذكر ثمانية أُمور نظمها بعضهم في قوله:

قلْ للمصنِّفِ فانتبهْ * واذكرْ ثمانٍ في الكتاب**

بسملْ وحمدِلْ والصلاة * مع السلام المستطاب**

واسم الكتاب وجامع * وبراعة فصْلِ الخطاب.**

(الثانية) أتى المؤلف بالصلاة على النبي ﷺ بعد حمد الله تعالى ؛ لأن فيها الخير والبركة والقبول، وامتثالاً لقوله تعالى:**((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا))**.

وقد أجاد من قال:

أَدمِ الصلاةَ على النبيّ مُحمداً * فقبولها حتْماً بدون تَرددا**

أعمالُنا بين القبول وردِّها * إلا الصلاة على النبيّ محمدا**

لكن هل يجزم بالقطع بقبول الصلاة على النبي ﷺ كما في البيتين السابقين؟ فثمَّ خلاف،

ولعلّ في المسألة ثلاثة آراء (**أولها**) القبول واستدلوا بقول سُليمان الداراني: كل عمل فمنه المقبول والمردود إلا الصلاة على النبي ﷺ فمقبولة . ولم يأتِ حديث مرفوعاً في ذلك (**ثانيها**) أنها كسائر الأعمال الصالحة يدخلها الرياء. (**ثالثها**) التفصيل: فمقبولة من جهة حصولها للنبي ﷺ، ومن جهة الثواب عليها للمصلي فكبقية الأعمال الصالحة يحبطها الرياء، وعلى كُلٍّ عطاء الله تعالى لا يُحد ولأجل حبيبه ﷺ لا يَرد، وقد اتفق العلماء على أن من أسباب قبول الدعاء الصلاة عليه ﷺ، فقد سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته لم يمجّد الله تعالى ، ولم يصل على النبي ﷺ فقال: (عَجِلَ هذا) ثم دعاه، فقال له أو لغيره: (إذا صلّى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه سبحانه والثناء عليه، ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو بعدُ بما شاء) رواه الترمذي وقال: حسن صحيح، وفي حديث آخر:(كل دعاء محجوب حتى يُصلّى على محمد وعلى آل محمد) رواه الطبراني وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

(**الثالثة**) اقتصر الناظم على الصلاة على النبي ﷺ دون التسليم وقد أُمرنا بهما معاً كما في الآية السابقة، ولعله اقتصر على الصلاة؛ لضيق النظم، وقد كره العلماء إفراد الصلاة على النبي ﷺ دون السلام بشروط **ثلاثة** وهي: ١. أن يكون في غير وارد، أما الوارد فلا كراهة. ٢. أن يكون في غير داخل الحجرة الشريفة، إذ الأولى الاقتصار على السلام فقط. ٣. أن يكون في حقنا لا في حقه، أما منه ﷺ فلا كراهة.

وذِي مِنَ أقسَامِ الحديث عدَّة ** وكُلُّ واحدٍ أتى وحــدَّه

(**الأولى**) ينقسم الحديث من حيث قوته وضعفه إلى ثلاثة أقسام، قال السيوطي في ألفيته:

والأكْثَرُون قَسَّمُوا هَذِي السُّننْ * إلى صَحيحٍ وضَعِيفٍ وحَسَنْ**

وأراد الناظم أقسام الحديث أنواعه المندرجة تحت الأقسام الثلاثة وقد ذكر في النظم ٣٢ نوعاً، وزاد عليها العلامة أبو نمي في الزوائد أحد عشر نوعاً.

وقد ذكر شيخ شيوخنا العلامة القاضي محسن جعفر أبونُمي . رحمه الله . (٣٧) نوعاً، ونظم أسمائها في عشرة أبيات فقط، وقد شرحها شيخنا العلامة القاضي حسين محمد بن الشيخ أبي بكر . رحمه الله . وقد حققته يسر الله نشره . قال العلامة أبونمي :

للهِ حَمْــــدِيْ مَـــــعْ صَــــلاةٍ تَتْـــرَى   علَـــــى أجَـــــلِّ المُرَسَــــلِينَ قَـــدْرا

وهَـــــاكَ أنْـــــواعَ الحَـــدِيثِ سَـــرْدا   لفْـــظُ حكـــى لِمَـــنْ يُريـــدُ عَـــدّا

أنْواعُـــــهُ الصَّــــحِيْحُ ثُـــمَّ الحَسَـــنُ   ضَــــــعيفُهُ مُعَـــــنْعَنٌ مُـــــؤنَّنُ

مَرْفُوْعُـــــهُ الموْقُـــــوفُ والمَقْطُـــــوعُ	مَتَّصِـــــلٌ ومُسْـــــنَدٌ مَوضُـــــوعُ
وذُوتَـــــواتُرٍ ومَشْـــــهُورٌ عَزِيـــــزْ	كـــــذَا الغَرِيـــــبُ مُـــــبْهَم فـــــردٌ وجيـــــز
ومُرْســـــلٌ مُنْقطِـــــعٌ ومُعْضَـــــلُ	مُعلَّـــــقٌ مُـــــدلَّسٌ مُسَلْسَـــــلُ
ونَـــــازِلٌ والعَـــــالِي المَـــــأْلُوفُ	ومُنْكَـــــرٌ وضِـــــدُّهُ المَعْـــــرُوفُ
والشَّـــــاذُّ والمَحْفُـــــوظُ والمُـــــدَبَّجُ	مُعلَّـــــلٌ مُضْـــــطَرِبٌ ومُـــــدْرَجُ
مُتّفِـــــقٌ مُفْتَـــــرِقٌ أتَـــــاكَ	مُؤتَلِـــــفٌ مُخْتَلِـــــفٌ كَـــــذَاكَ
مُشْـــــتَبِهٌ مَتْرُوكُـــــهُ المَقْلُـــــوبُ	تَـــــمَّ بِهَـــــذا نَظْمِـــــي المَطْلُـــــوبُ

(الثانية) ذكر الناظم جملة من أنواع الحديث مع ذكر حدّ كل نوع، والحد: هو التعريف، ويجب أن يكون جامعاً مانعاً.

(الثالثة) الحديث لغة: الجديد من الأشياء، و**الحديث اصطلاحاً:** ما أضيف إلى النبي ﷺ قولاً له أو فعلاً أو تقريراً أو صفة خلْقية أو خُلُقية.

ويرى جماعة من أهل الحديث أن بين الخبر والحديث عموم وخصوص مطلق، فكل حديث خبر من غير عكس، فالخبر يشمل الحديث النبوي وغيره.

(الرابعة) علم الحديث ينقسم إلى قسمين: دراية ورواية، **وعلم الحديث رواية** (وهو علم المصطلح) هو علم يبحث فيه عن كيفية اتصال الأحاديث من حيث أحوال روايته ضبطاً وعدالة، ومن حيث كيفية السند اتصالاً وانقطاعاً ونحوها. **وعلم الحديث دراية:** هو العلم الذي يبحث عن المعنى المفهوم من ألفاظ الحديث، وهذا على القول الراجح في الفرق بينهما.

ويُعرّف علم الحديث رواية ويُسمى المصطلح بتعريف أجمل: بأنه علم بقوانين يُعرف بها أحوال السند والمتن من حيث القبول والرد.

وقد أجاد ابن الرومي لماّ قال في علم الحديث :

ولقد سئِمتْ مآربي ** وكان أطيبُها الحديث

إلّا الحديث فإنّـه ** مثل اسمه أبداً حديث .

أوَّلُها (الصحيحُ) وهوَ ما اتَّصَل **ْ إسنادُهُ ولْم يُشَذّ أو يُعلّ

يَرْويهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِه **ِ مُعْتَمَدٌ في ضَبْطِهِ ونَقْلــِهِ

(الأولى) الحديث الصحيح لغة: السليم، وينقسم إلى قسمين صحيح لذاته، وصحيح لغيره .١. الصحيح لذاته : هو الحديث الذي اتصل سنده بنقل العدل تام الضبط عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا مُعلاً .

٢. الصحيح لغيره: هو الحديث الذي اتصل سنده بنقل العدل الذي خفَّ ضبطه عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا مُعلاً، وروي من وجه آخر مثله أو أقوى منه بلفظه أو معناه.

(الثانية) السند: هو سلسلة رجال الحديث الموصلة إلى المتن . والمتن: ما انتهى إليه السند من الكلام، قال الحافظ السيوطي . رحمه الله .:

والسَّندُ الإخْبارُ عن طريقِ * مَتْنٍ كالإسنادِ لَدَى الفَرِيقِ**

والمتنْ ما انتَهى إليه السَّندُ * مِن الكلامِ والحدِيثُ قيَّدوا.**

وقال الإمام مرتضى الزبيدي . رحمه الله . في ألفية السند:

وقُلْ لأَلْفاظِ الحَدِيثِ المَتْنا * بها لَدى السَّرْدِ يقُومُ المعنَى**

والرَّفعُ لِلقائِلِ فالإسنـادُ * وهكذا عَرَّفـهُ النُّقّادُ**

والسَّنَدُ الإخبارُ عن طريقِ * متْنٍ، وذا فرْقٌ على التّحْقيقِ.**

(الثالثة) العدل: هو مَنْ له ملَكَةٌ تَحْمِلُه على ملازمة التقوى والمروءة.

نظم الحافظ ابن حجر . رحمه الله . شروط العدل فقال:

العدل من شرطه المروءة والإسـ *ـلام والعقل والبلوغ مَعَا

فجانب الفسقَ راوياً ومتى يشـ * ـهد فحرية تضف تَبَعا.

وقال الشيخ شعيب:

والعدلُ مَن يجْتنبُ الكبائرا * ويَتقي في الغالب الصغائرا

والمرُوءة: هي التخلّق بأخلاق أهلك وزملائك، ويرجع إلى معرفتها إلى العُرف، وهو يختلف باختلاف البلدان والأشخاص. قال بعضهم:

مررتُ على المروءة وهي تبْكي * فقلتُ علامَ تَنتحِبُ الفتاة**

قالتْ كيف لا أبكي وأهلي * جميعاً دُون خلقِ الله ماتُوا**

(الرابعة) الضبط: ملَكة تُؤهل الراوي لِأَن يروي الحديث كما سمعه، والضبط نوعان: **ضبط**

صدر: وهو أن يُثبت ما سمعه بحيث يتمكّن من استحضاره متى شاء. **وضبط كتاب:** وهو صِيانتُه لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يُؤديَ منه.

والمتصل: ما سَلِم إسناده من سقوط راوٍ فيه، بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروي من شيخه.

والشاذ: ما يخالف فيه الراوي الثقة من هو أرجح منه أو أكثر عدداً.

والمُعلّ : ما به وصف خفي يقدح في صحة الحديث يظهر للأئمة النقّاد.

(الخامسة) مثال الحديث الصحيح لذاته :حديث ابن عمر ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات ريح، يقول:(ألا صلوا في الرحال) ، ومثال الصحيح لغيره حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ :(لولا أن أشُقّ على أُمتي لأمرتُهم بالسِواك عند كل صلاة). وفي الحديث محمد بن علقمة وهو من المشهورين بالصدق ، لكن لم يكن من أهل الإتقان فحديثه حسن.

(السادسة) حكم العمل بالصحيح بقسميه واجب في الأصول الفقهية والفروع، ولا يسع المسلم ترك العمل بهما، وهذا باتفاق العلماء.

(السابعة) من مظان . أماكن وجود . الحديث الصحيح : صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وصحيح أبي بكر بن خزيمة، وصحيح أبي حاتم بن حبان البستي، والمستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري مع تساهله، والسنن الصحاح لسعيد بن السكن، والمختارة لضياء الدين المقدسي.

وَ(الحَسَنُ) المَعْرُوفُ طُرْقاً وغَدَتْ **رِجَالُهُ لا كالصّحيحِ اشْتَهَرَتْ

(الأولى) وينقسم الحديث الحسن إلى قسمين: حسن لذاته، وحسن لغيره.

١. **الحسن لذاته:** هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خفّ ضبطه عن مثله إلى منتهاه،ولا يكون شاذاً ولا معلا.

٢. **الحسن لغيره:** هو ما في إسناده مستور لم تتحقق أهليته، غير أنه لم يكن مغفلاً ولا كثير الخطأ فيما يرويه، ولا مُتهماً بالكذب، ولا يُنسب إلى مفسّق آخر، وتقوى بمتابع أو شاهد.

(الثانية) يوافق تعريف الناظم للحسن تعريف الإمام الخطابي فقال: (الحسن ما عُرف مخرجه واشتهر رجاله..) إلّا أنه اعترض عليه بأن التعريف ليس فيه تمييز الحسن من الصحيح ولا من الضعيف، لذا زاد الناظم قوله: **(لا كالصحيح اشتهرت)** أي: أصبحت رجاله مشهورة اشتهاراً دون اشتهار رجال الصحيح، ويبقى أيضاً التعريف منتقد فإن الضعيف عُرف مخرجه عن الضعفاء واشتهر رجاله بذلك، فلذا قال ابن جماعة: يَرِدُ على هذا الحد: ضعيف

عُرف مخرجه واشتهر رجاله بالضعف.

وقد استدرك الشيخ عبد الستار أبو غدة على الناظم، عدم تمييزه الحسن من الصحيح، فقال:

والحسن الخفيف ضبطاً إذا غدت * رجاله لا كالصحيح اشتهرت.**

(الثالثة) مثال الحديث الحسن لذاته : حديث عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ :(نهى أن تناشد الأشعار في المسجد، وعن البيع والشراء فيه، وأن يتحلّق الناس يوم الجمعة قبل الصلاة)، ومثال الحسن لغيره: حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال:صليت مع النبي ﷺ الظهر في السفر ركعتين وبعدها ركعتين) . قال الترمذي : هذا حديث حسن، وقد رواه ابن أبي ليلى عن عطية ونافع عن ابن عمر... قال: صليتُ مع النبي ﷺ في الحضر والسفر: فصليتُ معه في الحضر الظهر أربعاً وبعدها ركعتين، وصليتُ معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين..)،والحديث في إسناده الحجّاج بن أرْطأة، قال الحافظ ابن حجر:(صدوق كثير الخطأ والتدليس)،وفيه عطيّة بن سعد العوفي، قال عنه ابن حجر أيضاً: (صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً من الثالثة)، ولم يُتهم واحد منهما بالكذب فلم ينزلا عن الاعتبار، فلمّا اعتضد ما روياه من وجه آخر حسّن الترمذي حديثهما.

(الرابعة) حكم الحديث الحسن لذاته كالصحيح في الاحتجاج به وإن كان دونه في القوة؛ ولهذا أدرجته طائفة في نوع الصحيح، والحسن لغيره حجة كالصحيح يُعمل به في الأحكام الشرعية، لكن لو عارضه حسن لذاته قُدِّم الحسن لذاته.

(الخامسة) من مظان الحديث الحسن : السنن الأربع للأئمة الأربعة: أبي داود، والترمذي، والنسائي وابن ماجه، وسنن الترمذي أصل في معرفة الحسن، وسنن الدارقطني.

وكُلُّ ما عَنْ رُتبةِ الُحسْنِ قَصْر ** فَهْوَ (الضعيفُ) وهوَ أقْسَاماً كُثُرْ

(الأولى) الحديث الضعيف: هو ما فقد بعض شروط القبول، أو ما فقد صفة أو صفات القبول.

(الثانية) الحديث الضعيف له أقسام كثيرة أوصلها بعضهم إلى ثلاثمائة وإحدى وثمانين، ويمكن أن تندرج أقسام الحديث الضعيف حسب أسباب ضعف الحديث إلى ثلاثة أقسام، ذكر ابن حجر – رحمه الله – منها اثنين، وزدتُ الثالث وهي:

١. الضعف بسبب السقط في السند.
٢. الضعف بسبب الطعن في عدالة الراوي أو ضبطه.
٣. الضعف بسبب الشذوذ أو العلة.

فالسقط قد يكون في أول الإسناد أو آخره أو أثنائه، وقد يكون ظاهراً كما هو في المعلّق والمرسل والمنقطع والمعضل، وقد يكون السقط خفيّاً كما هو الحال في المدلس والمرسل الخفي.

والطعن في الراوي له عشرة أسباب : خمسة منها تتعلق بالعدالة وخمسة تتعلق بالضبط.

أما **أقسام الطعن في العدالة** فهي: الكذب، والاتهام بالكذب، والفسق، والبدعة، والجهالة.

وأما **أقسام الطعن في الضبط** فهي: فحش الغلط، والغفلة، والوهم، والمخالفة للثقات، وسوء الحفظ .

وأما الضعف بسبب الشذوذ أو العلة، فإن الشذوذ مانع من صحة الحديث ولو كان راويه ثقة. وأما العلة فلا يصح الحديث حتى يكون خالياً من العلل والتي يُدْركها النقّاد المهرَة كالإدراج والإقلاب والاضطراب.

(الثالثة) مثال الحديث الضعيف: وعن أنس ﷺ قال: قال النبي ﷺ :(إن لكل شيءٍ قلباً، وقلب القرآن يس~،ومن قرأ يس~ كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرات)، قال العجلوني في كشف الخفاء: (رواه الدارمي والترمذي عن أنس. قال الترمذي: غريب، قيل: لأن فيه هارون بن محمد لا يُعرف، وأجيب بأن غايته أنه ضعيف،وهو يعمل به في الفضائل) ،وحديث أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ :(من أدّى الفريضة وعلّم الناس الخير كان فضله على المجاهد العابد كفضلي على أدناكم رجلاً).

قال ابن عبد البر . رحمه الله . بعد روايته الحديث السابق [في جامع بيان العلم١/٨٤] :(هذا الحديث ضعيف؛ لأن أبا معمر عبّاد بن عبد الله بن عبد الصمد انفرد به، وهو متروك الحديث، **وأهل العلم بجماعتهم يتساهلون في الفضائل فيروونها عن كلٍ وإنما يتشددون في أحاديث الأحكام)** .

(الرابعة) حكم العمل بالحديث الضعيف: لايعمل بالضعيف في الأحكام ومن باب أولى في العقائد، نعم يعمل به احتياطاً في الأحكام عند عدم وجود الحديث الصحيح، وقد قال الإمام أحمد بن حنبل وغيره:**(الحديث الضعيف أحبُّ إلينا من الرأي)**،ومراده بالضعيف أي: اصطلاحاً وهو المعروف عند المحدثين، وليس الحسن كما زعم ابن تيمية ومَنْ سار على منهجه، ويجوز العمل بالضعيف في فضائل الأعمال ونحوها بشروط وهي: ١. أن يكون الضعف غير شديد ٢. أن يندرج الضعيف تحت أصل عام ٣. أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، وقد أجاز أئمة الحديث وغيرهم العمل بالحديث الضعيف في الفضائل والترغيب والترهيب ونحوها بالشروط المتقدمة، وهو القول الراجح دليلاً وتعليلاً؛ إذْ لا يترتب على العمل به مفسدة من تحليل أو تحريم، وليس

مقطوعاً بكذب الحديث الضعيف وإنما هو مجرد احتمال وقد تقوّى ضعفه باندراجه ضمن نصوص الشريعة العامة.

وقد كتبتُ كتاباً مُوسّعاً في (**الحديث الضعيف وأثره في الأحكام**) دراسة تطبيقية في كتاب نيل الأوطار للشوكاني(كتاب العبادات والمعاملات) طبع بدار البصائر بمصر، فمن أراد التوسع فليرجع إليه.

(**الخامسة**) يوجد الحديث الضعيف غالباً في: المصادر المخصصة للضُعفاء من الرواة كالكامل في الضعفاء لابن عدي، والضعفاء الكبير للبخاري، والضعفاء لابن حبان، وكتب الخطيب وأبي نعيم والجوزقاني وابن عساكر وابن النجار والديلمي، وكتاب المراسيل لأبي داؤود، والعلل للدارقطني.

وما أُضيفَ للنبي (المَرْفوعُ) ** وما لتَابِعٍ هُوَ (المقْطوُعُ)

(**الأولى**) **الحديث المرفوع** وهو المراد بقول الناظم (**المرفوع**):هو الحديث الذي أضافه الصحابي أو التابعي أو مَنْ بعدهما للنبي ﷺ قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفةً أو حُكماً.

(**الثانية**) **مثال القول** قول الراوي: قال النبيُّ ﷺ كذا. **ومثال الفعل** قول الصحابي فعل النبي ﷺ كذا. **ومثال التقرير** أن يقول الصحابيُّ أُكِلَ الضّبُّ على مائِدةِ النبي ﷺ. **ومثال الصفة** عن البراء رضي الله عنه قال:(كان النبي ﷺ مربُوعاً، وقد رأيتُه في حُلّة حمراء ما رأيتُ شيئاً أحسن منه). **ومثال الحُكم** قول الصحابي أُمِرنا بكذا أو نُهينا عن كذا أو يقول من السُنّة كذا.

(**الثالثة**) **يدخل في المرفوع:** المتصل والمرسَل والمُنقطع والمُعضَل والمُعلق، وخرج عنه: الموقوف والمقطوع.

(**الرابعة**) حكم المرفوع قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً.

(**الخامسة**) **الحديث المقطوع:** هو ما أُضيف إلى التابعي أو من دُونه من قول أو فعل.

(**السادسة**) مثال المقطوع من القول:قول سعيد بن المسيب: لا تصغروا لفظة المصْحف ولا لفظة المسجد، ما كان لله تعالى فهو عظيم حسن جليل. ومثال الفعل: كان مسروق يُرخي السِترَ بينه وبين أهله، ويُقْبِلُ على صلاته ويُخلِّيهم ودُنياهم.

(**السابعة**) **حكم الحديث المقطوع** لا يُحتج به في الأحكام الشرعية؛ لأنه كلام أحد المسلمين، ولا يلزم الأخذ به إلّا إذا وُجدت قرينة الرفع فيكون مرفوعاً أو قرينة الوقف فيكون موقوفاً.

(**الثامنة**) قال الخطيب في جامعه: إنه يلزم كتابة الأحاديث المقطوعات عن التابعين، والنظر فيها ليتخيّر من أقوالهم، ولا يُشذّ عن مذاهبهم، قال السخاوي : لاسيّما وهي أحد ما يعتضد به المرسل، وربما يتضح بها المعنى المحتمل من المرفوع.

(التاسعة)يوجد الحديث المقطوع غالباً في مصنّف ابن أبي شيبة وعبد الرزاق، وتفاسير ابن جرير الطبري وابن أبي حاتم وابن المنذر، ويوجد فيها أيضاً الحديث الموقوف.

وَ(الْمسْنَدُ)الْمتَّصِلُ الإسنادِ مِنْ ** رَاويهِ حتَّى الْمصْطفى ولْم يَبِنْ

(الأولى) الحديث المسند: هو ما اتصل سنده مرفوعاً إلى النبي ﷺ . فكل مُسند مرفوع وليس كل مرفوع مُسنداً، إذ قد يكون المرفوع منقطعاً أو معضلاً أو معلقاً بخلاف المسند، فلا بد فيه من شرطين: الرفع والاتصال.ومعنى قول الناظم:(ولم يبن) أي: ولم ينقطع.

(الثانية) مثال المسند: قال الإمام ابن ماجه في سننه : حدثنا هَارُونُ بن سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ أبو جَعْفَرٍ ثنا عبد اللَّهِ بن وَهْبٍ أخبرني عبد الرحمن بن زَيْدِ بن أَسْلَمَ عن أبي حَازِمٍ عن سَهْلِ بن سَعْدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال:(إِنَّ هذا الْخَيْرَ خَزَائِنُ وَلِتِلْكَ الْخَزَائِنِ مَفَاتِيحُ، فَطُوبَى لِعَبْدٍ جَعَلَهُ الله مِفْتَاحًا لِلْخَيْرِ مِغْلَاقًا لِلشَّرِّ، وَوَيْلٌ لِعَبْدٍ جَعَلَهُ الله مِفْتَاحًا لَلشَّرِّ مِغْلَاقًا لِلْخَيْرِ) فكل راوٍ سمع من شيخه الحديث، فالحديث مسند مرفوع.

(الثالثة) حكم المسند قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً.

ومَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِل ** إسْنَادُهُ للمُصْطَفى فَـ(الْمُتَّصِلْ)

(الأولى) الحديث المتصل ويقال له الحديث الموصول والمؤتصل وهو: الذي اتّصل إسناده بسبب سماع كل رّاوٍ من رواته ممّن فوقه حتى ينتهي إلى منتهاه، ويُطلق على المرفوع والموقوف دون التابعي إلّا إذا قُيّد كقولهم: متصل الإسناد إلى الزهري.

(الثانية) يفهم من ظاهر قول الناظم **(إسناده للمصطفى)** أن الموقوف لا يكون متصلاً وهذا غير صحيح؛ ولهذا استدرك الشيخ عبد الستار أبو غدة عليه فقال:

وما بسمعِ كُلِّ راوٍ يتّصل * إسنادُه للمُنْتهى فالمتّصل.**

(الثالثة) مثال المتصل المرفوع ما جاء في الموطأ لمالك: مَالِك عَنِ ابن شِهَابٍ عن سَالِمِ بن عبد الله عن عبد الله بن عُمَرَ ﷺ أنّ رسول الله ﷺ صلّى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعاً، **ومثال المتصل الموقوف** ما رواه مالك في الموطأ عن نافع أَنَّ ابن عُمَرَ ﷺ أَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ لَيَالٍ يَقْصُرُ الصَّلاَةَ إِلاَّ أَنْ يُصَلِّيَهَا مع الإِمَامِ فَيُصَلِّيهَا بِصَلاَتِهِ.

(الرابعة) حكم المتصل: الصحةُ أو الحُسنُ أو الضعفُ .

(مُسَلْسَلٌ) قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أتَى ** مِثْلُ أمَا واللهِ أنْبأنِي الفتَى
كذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قائِماً ** أوْ بَعْدَ أنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا

(الأولى)الحديث المسلسل لغة:التتابع،واصطلاحاً: هو حديث أتى به رُواته على وصفٍ واحد أي:تتابع رجال الإسناد على صفةٍ أو حالة واحدة.

(الثانية) وينقسم الحديث المسلسل من حيث وصف الرّواة إلى ثلاثة أقسام: قوليه فقط وفعليّه فقط وقولية وفعلية معاً **(القوليّة فقط)** مثل: قوله ﷺ لمعاذ ﷺ:(**يا معاذ إني أحبك فقل دبر كل صلاة: اللهم أَعِنِّي على ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ)** ، فإنه مسلسل بقول كل من الرواة لمن يرويه: وأنا أحبك، فقل إلى آخره. **(والفعلية فقط)** كحديث أبي هريرة شبّك بيديّ أبو القاسم ﷺ وقال:(**خلق اللهُ الأرضَ يوم السبت**) الحديث فقد تسلسل بتشبيك كل واحد من رواته بيدِ من رواه عنه. **(والقولية والفعلية معاً)** كحديث أنس ﷺ مرفوعاً:(**لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره وحُلوِه ومُرِّه)** قال: وقبض رسول الله ﷺ على لحيتِهِ مع قوله :(آمنتُ بالقدر).

(الثالثة) الحديث المسلسل حُكمه حكم الحديث المتصل صحة وضعفاً، ويقبل إذا توفّرت فيه صفات القبول، قال الحافظ الذهبي في الموقظة: (وعامّة المسلسلات واهية، وأكثرها باطلة؛ لكذب رواتها، وأقواها المسلسل بقراءة سورة الصف، والمُسلسل بالدمشقين، والمسلسل بالمصريين، والمسلسل بالمحمّدين إلى ابن شهاب).

(الرابعة) من أشهر المؤلفات في الأحاديث المسلسلة: المسَلْسَلات الكبرى ، للسيوطي، والمناهل السّلْسَلَة في الأحاديث المسلْسَلَة، لمحمد عبد الباقي الأيوبي.

(عَزيزٌ) مَروِيُّ اثنَينِ أوْ ثَلاثَهْ ** (مَشْهورٌ) مَرْوِيُّ فَوْقَ ما ثَلاثَهْ

(الأولى) الحديث العزيز: هو الذي لا يرويه أقل من اثنين، هذا تعريف الحافظ ابن حجر لكن ابن الصلاح لم يفْصل العزيز عن المشهور بل جعلهما مشتركين فيما رواه الثلاثة، فعرّفه: بأنه ما رواه اثنان أو ثلاثة. وبهذا أخذ الناظم.

(الثانية) رجح المتأخرون من المحدثين رأي الحافظ ابن حجر، فلذا قال العلامة عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف . رحمه الله . في نظم النخبة:

إن جاء من فوق طريقين اشْتهر* أو منهما فهو عزيزٌ قد ظهر.**

وقال الشَّمُنِّي . رحمه الله . في نظم النخبة أيضاً:

وماله من الرواة أكثر * من راويين فهو المشتَهر.**

واستدرك الشيخ عبد الستار أبوغدة على الناظم فقال:

عزيزُ مروي اثنين يا بحّاثة * مشهورُ مروي عن الثلاثة.**

(الثالثة) مثال العزيز: حديث الصحيحين عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال:(**لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبّ إليه من نفسه وماله وولده والناس أجمعين)** رواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن صهيب ورواه عن عبد العزيز إسماعيل بن عُلَيّه وعبد الوارث ورواه عن كُلٍّ

جماعة.

(الرابعة) حكم العزيز الصحة أو الحُسن أو الضعف.

(الخامسة) مظان الحديث العزيز: لعله لم يفرد العزيز بتأليف خاص؛ لقلته بالنسبة لسائر أنواع الحديث، ويعتني بالتنبيه بتفرد رواية الرواة عن شيخ واحد البزار في مسنده، والخزرجي اليمني في خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال.

(السادسة) الحديث المشهور: وهو ماله طرق محصورة بأكثر من اثنين ولم يبلغ حَدَّ التّواتر، وسمّاه جماعة من الفقهاء المستفيض فلم يفرّقوا بين المشهور والمستفيض.

(السابعة) عرّف الناظم المشهور: بما رواه جمع فوق ثلاثة. وأفْهَم ذلك أنّ ما رواهُ الثلاثةُ ليس مشهوراً ، وهو خلاف المعوّل عليه، والذي عليه المعوّل أن المشهور: ما رواه ثلاثة فأكثر كما تقدّم.

(الثامنة) مثاله حديث :**(إنما الأعمال بالنيات)** وهو صحيح، **ومثاله** وهو حسن:**(طلب العلم فريضة على كل مسلم)** ، **ومثاله** وهو ضعيف: **(الاذُنان من الرأس)**.

(التاسعة) حكم المشهور الصحة أو الحسن أو الضعف.

(العاشرة) هناك اصطلاح للمشهور وهو ليس على اصطلاح أهل الحديث، وهو ما يشتهر على الألسنة من غير اعتبار شرط، فقد يكون له أصل وقد يكون لا أصل لهن، ويجري على ألسن الفقهاء والمحدثين والأصوليين، والنحاة والأدباء والأطباء والعامة، وقد أُلفت في هذه الأحاديث المشتهرة كتب كثيره واعتنت ببيانها وحُكمها من أهمها: المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسخاوي، وكشف الخفاء ومُزيل الإلباس عمّا اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للعجلوني، وهو من أوسعها.

وَمُتَوَاتِرٌ رَوَى كَمَا يَجِبْ ** جَمٌ مُحَالٌ جَمْعُهُمْ عَلَى الكَذِبْ

(الأولى) قسَّمَ المحدثون والأصوليون الخبر إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يكون للخبر طرق غير محصورة بعدد مُعيّن وهو المتواتر.

القسم الثاني: أن يكون للخبر طرق محصورة بعدد معيّن، وهو ما يسمّى في الاصطلاح بالآحاد، فإن كان العدد المعين فوق الاثنين فهو المشهور، وإن كان العدد المعيّن له طريقان فقط فهو العزيز.

القسم الثالث: أن يكون الخبر تنحصر روايته بطريق واحد وهو الغريب وقد اصطلح أهل الحديث على تسمية: المشهور، والعزيز، والغريب أو الفرد بالآحاد.

(الثانية) المتواتر لغة: التتابع، والمتواتر اصطلاحاً هو: ما رواه عدد كثير أحالت العادة

تواطؤهم أو توافقهم على الكذب عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء وكان مستند انتهائهم الحِس وأفاد العلم.

(الثالثة) جمع هذا التعريف أربعة شروط ليكون الحديث متواتراً وهي: **١.** تعدّد الطرق ويُعبّر عنه بأن يرويه عدد كثير، ولا يدخل العدد تحت الضبط على الصحيح **٢.** أن تكون الطرق أو الرواة بحيث تحيل العادة تواطؤهم على الكذب **٣.** رواية مثل هذا العدد الكثير عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء، وهذا معنى في كل طبقاته **٤.** أن يكون ذلك الخبر مُستنداً انتهاؤه إلى الحِس من مشاهدة أو سماع فإن ما لا يكون كذلك يجوز دخول الغلط فيه.

(الرابعة) ينقسم الخبر المتواتر إلى قسمين هما: لفظي ومعنوي.

المتواتر اللفظي: هو ما تواتر لفظه ومعناه. مثل حديث :(من كذب عليَّ معتمداً فليتبوأ مقعده من النار) رواه بضعة وسبعون صحابياً .

والمتواتر المعنوي: هو ما تواتر معناه دون لفظة، مثل: أحاديث رفع اليدين في الدعاء .

(الخامسة) الخبر المتواتر يفيد العلم القطعي باتفاق، فيجب تصديقه والأخذ به في الأحكام وأصول الدين.

(السادسة) من المؤلفات في الحديث المتواتر: الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة : للسيوطي ، وهو مرتّب على الأبواب. وقطف الأزهار للسيوطي أيضاً . وهو تلخيص للكتاب السابق ، ونظم المتناثر من الحديث المتواتر : لمحمد بن جعفر الكتاني .

(السابعة) قرّر الحافظ ابن الصلاح أن المتواتر نادر، بينما أثبت الحافظ ابن حجر كثرة وجوده، وقد وفّق بعض أهل العلم بين قول الحافظين ابن الصلاح وابن حجر، بأن ما قصَدَه ابن الصلاح هو المتواتر اللفظي، وما قصده ابن حجر هو المتواتر المعنوي، وهذا هو الواقع.

(مَعَنْعَنٌ) كَعَن سَعيدٍ عَنْ كَرَمْ ** (وَمُبهَمٌ) مَا فيهِ رَاوٍ لَم يُسَمْ

(الأولى) الحديث المُعنْعن: هو الحديث الذي روي بلفظ عن من غير بيان للتّحديث والإخبار والسماع كقول الراوي: حدثنا فلان عن فلان.

(الثانية)لم يذكر الناظم الحديث **المؤنّن وهو** قول الرّاوي: حدثنا فلان أنّ فلاناً، قال، أي: أنه المروي بأنّ المشدّدة، وهو مثل: عن في اللقاء والمجالسة والسماع مع السلامة من التدليس.

(الثالثة) حكم الحديث المُعنْعن الاتصال بشرطين: **(الأول)** سلامة معنْعِنه عن التدليس. **(والشرط الثاني)** ثبوت ملاقاتِهِ لِمَن روى عنه بعن عند البخاري، واكتفى مسلم عن الشرط الثاني بثبوت كونهما في عصرٍ واحد، ومثله الحديث المؤنّن. قال الحافظ العراقي . رحمه الله .

في ألفيته:

وصححوا وصْل مُعنعن سَلِم *** من دلْسة راويه واللقاء عُلِم.

(الرابعة) الحديث المُبْهم: هو الحديث الذي فيه رَاوٍ لَم يُذكر اسمه بل أُبهِمَ وأُخفي سواء كان رجلاً أو امرأة في المتن أو الإسناد. وقول الناظم **(ولم يُسم)** أي: لم يذكر اسمه.

(الخامسة) (مثاله في المتن) حديث: عائشة ﵂ أنّ امرأةً سألت النبي ﷺ عن غسلها في الحيض، وهي: أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكَلٍ ﵂ كما في بعض الروايات. **(ومثاله في الإسناد)** ما إذا قيل حدثني سفيان عن رجل.

(السادسة) حكم المُبْهَم الضعف أي: إذا كان في السند ولم نعلمه، لعدم ورُودِهِ في طريقٍ آخر، أما في المتن فلا يضر، وفائدة معرفته زوال الجهالة.

(السابعة) صنّف في المُبْهَم وبيانه عدد من العلماء منهم: عبد الغني بن سعيد المصري، والخطيب البغدادي، ومن أشهرها كتاب المستفاد من مُبهمات المتن والإسناد، لولي الدين أحمد العراقي.

وكُلُّ مَا قَلَّت رِجَالُهُ (عَلا) ** وضِدُّهُ ذَاكَ الذِي قَدْ (نَــزَلا)

(الأولى) الحديث العالي: وهو الحديث الذي قلّت رجاله من جهة العدد بالنسبة إلى سند آخر، وسُمّي عالياً؛ لقربه من النبي ﷺ بالنسبة إلى سند آخر يَرِد به ذلك الحديث بعينه بعدد كثير.

(الثانية) وللحديث العالي خمسة أقسام وهي باختصار: ١. القرب من رسول الله ﷺ بإسناد صحيح ٢. القرب من إمام من أئمة الحديث وإن كثُرَ بعده العدد ٣. العلو بالنسبة إلى رواية أحد الكتب الستة أو غيرها من المعتمدة ٤. العلو بتقدم وفاة الراوي ٥. العُلّو بتقدم السماع.

(الثالثة) نصّ الحفّاظ أن طلب الأسانيد العالية سُنّة مضى عليها السلف، وممّن ذكر ذلك: الإمام أحمد بن حنبل والحاكم وابن الصلاح . رحمهم الله ..

(الرابعة) الحديث النازل: هو الذي كثر عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يرِدُ به ذلك الحديث بعدد أقل.

(الخامسة) وللحديث النازل أقسام وهي ضد أقسام العالي وهي باختصار: ١. كثرة الوسائط إلى النبي ﷺ وهو نزول مسافة مطلق ٢. كثرة الوسائط إلى إمام من أئمة الحديث وهو نزول مسافة نسبتي. ٣. نزول الإسناد من غير طريق الكتب الستة عن الإسناد من طريقها. ٤. تأخّر الوفاة. ٥. تأخر السماع وهما نزول صفة.

(السادسة) استحب العلماء طلب الأسانيد العالية؛ لكن عن الثقات، أما عن الضعفاء المتروكين فلا يُفرح بها؛ ولهذا المعنى قال السِلْفي . رحمه الله .:

ليس حَسن الحديث قُرب رجال ** عند أرباب علْم النّقاد

بل عُلو الحديث بين أُولي الحفظ ** والإتقان صحةُ الإسناد

وإذا ما اجتمعا في حديثٍ ** فاغتَنمه فذاك أقصى المُراد.

وقال الحافظ أبو الحَسَنِ بنُ المُفَضَّلِ . رحمه الله .:

إن الروايةَ بالنزولِ عن الثِقات الأعْدلِينَا *خيرٌ من العالي عن الجُهّالِ والمُسْتضعفينَا

(السابعة) حكم الحديث العالي والنازل الصحة أو الحسن أو الضعف.

(الثامنة) أفرد بعض العلماء أجزاء حديثية أطلقوا عليها: الثُلاثيات، وذكروا فيها الأحاديث التي فيها بين المصنّف والرسول ﷺ ثلاثة أشخاص فقط، فمنها: ثُلاثيات البخاري لابن حجر العسقلاني، وثُلاثيات أحمد بن حنبل للسَّفَّاريني.

ومَا أضَفْتَهُ إلى الأصْحَابِ مِنْ ** قَوْلٍ وفعْلٍ فهْوَ (مَوْقُوفٌ) زُكِنْ

(الأولى) الحديث الموقوف: هو ما أُضيف إلى الصحابي من قول أو فعل. هذا إذا لم توجد قرينة على أن فيهما حكم الرفع، ومعنى **(زُكِنْ)** أي: عُلم.

(الثانية)لم يزد الناظم في تعريف الموقوف (أو تقرير) وسكت عن تقريرهم كابن الصلاح في المقدمة، وفي تقريرهم وسكوتهم عمّا يفعل بحضرتهم تفصيل، قال الحافظ ابن حجر في النكت: إن سكت الصحابي عما يعمل أو يقال بحضرتهم فلا ينكرونه والحكم فيه أنه إذا نقل في مثل ذلك حضور أهل الإجماع فيكون نقلاً للإجماع . أي: من باب الإجماع السكوتي . ، وإن لم يكن نقلاً للإجماع فإن خلا عن سبب مانع من السكوت والإنكار فحكمه حكم الموقوف.

(الثالثة) (مثال القول) قال أبو الدرداء رضي الله عنه : إنك لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجُوهاً، **(ومثال الفعل)** عن نافع قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما يُوتر على راحلته.

(الرابعة) حكم الحديث الموقوف الصحة أو الحسن أو الضعف بحسب توفر شروط قبول الحديث أو عدمها، فإن صح فهل يحتج به؟ للفقهاء خلاف والمشهور عند الشافعية أن قول الصحابي ليس حجة، هذا إذا لم يكن فيه قرينة على رفعه، ويحتج بالموقوف أكثر الفقهاء، ولا يخفى أن أئمة الفقهاء لم يخرجوا في آرائهم عن أقوالهم في الغالب . والله أعلم ..

(وَمُرْسلٌ) مِنهُ الصَّحَابُّي سَقَطْ ** وقُلْ (غَريبٌ) ما رَوَى رَاوٍ فَقَطْ

(الأولى) الحديث المرسل: هو ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ سواء كان التابعي كبيراً أو صغيراً. هذا التعريف الذي رجحه أكثر المحدثين وهو الصحيح، وتعريف الناظم للمرسل: بأنه

ما سقط من إسناده الصحابي مُنتقدٌ وغير دقيق، قال السيوطي: لم يصوّب قول من قال المرسل: ما سقط منه الصحابي إذ لو عُرِفَ أن الساقط صحابي لم يُرد. وقد استدرك الشيخ عبد الستار أبوغدة على الناظم ذلك فقال:

(مرسل) من فوق تابع سقط * وقل غريب ما روى راوٍ فقط**

(الثانية) والمرسل عند الفقهاء والأصوليين وغيرهم هو: ما انقطع سنده على أي وجه حصل الانقطاع في السند ما دام الحديث من رواية الثقات.

قال الإمام **الفيروز آبادي** في منظومته في المصطلح:

ومرسلٌ ما قال فيه التّابع * قال رسول الله هذا الشائع**

وبعضهم خصَّ كِبار التُّبع * والفقهاءُ عمموا فافهمْ وعِ**

(الثالثة) مثال المرسل: عن سعيد ابن المسيّب:(**أنّ رسول الله ﷺ نهى عن بيع اللحم بالحيوان).**

(الرابعة) من أنواع المراسيل المرسل الخفي وهو: الحديث الذي صدر من راوٍ معاصر لم يلق من حدّث عنه لكن بينه واسطة، وأما المُدلِّس فقد سمع من شيخه أحاديث غير التي دلَّسها عليه، وإذا لم يدركه فهذا الإرسال المطلق.

(الخامسة) حكم المرسل أنه ضعيف لا يحتج به جمهور المحدثين؛ وسبب رده كما قال الحافظ ابن حجر هو الجهل بحال المحذوف؛ لأنه يُحتمل أن يكون صحابيًّا، ويحتمل أن يكون تابعيًّا ، وعلى الثاني: يُحتمل أن يكون ضعيفًا ، ويحتمل أن يكون ثقة، وعلى الثاني: يُحتمل أن يكون حمل عن صحابي، ويحتمل أن يكون حمل عن تابعي آخر ، وعلى الثاني: فيعود الاحتمال السابق، ويتعدد إما بالتجويز العقلي؛ فإلى ما لانهاية له، وإما بالاستقراء إلى ستة أو سبعة : وهو أكثر ما وُجِدَ من رواية بعض التابعين عن بعض ، وأما الفقهاء فأكثرهم يحتج به، ومنهم: الإمام أبو حنيفة والإمام مالك والإمام أحمد، والإمام الشافعي **بشروط أربعة ثلاثة في الراوي (المُرسِل)، وواحد في المروي (الحديث المرسَل) وهي:**

١. أن يكون المرسل من كبار التابعين ٢. إذا سمّى من أرسل عنه سمّى ثقة ٣. إذا شاركه الحفّاظ المأمونون لم يخالفوه ٤. أن يتقوّى الحديث المرسل بأحد المقويات الآتية:١. أن يروى مسنداً من وجه آخر ٢. أو أن يروى من وجه آخر مرسلاً ٣. أو أن يوافق قول صحابي ٤. أو يفتي بمقتضاه أكثر أهل العلم. وقد نظم بعضهم مُقويات المُرسل فقال:

وحيثُ مُرسل الكبارِ مُنْتصِر * بِمَا وَعى فبالقُبولِ مُشْتَهر**

كقولِ صَاحبٍ، وفعله، ومَا * يقولُ الأكثرون ممّن عُلما**

الإسنادُ، والإرسالُ،والقياسُ *** والانتشارُ عملٌ أساس.

(السادسة) ذكر الحافظ **ابن رجب** الحنبلي وجْه التوفيق بين قول الفقهاء بتصحيح المرسل، وقول المتأخرين من أهل الحديث بتضعيفه، فقال:واعلم أنه لا تنافي بين كلام الحفاظ وكلام الفقهاء في هذا الباب: فإن الحفاظ إنما يريدون صحة الحديث المعين إذا كان مرسلاً، وهو ليس بصحيح على طريقتهم؛ لانقطاعه وعدم اتصال إسناده إلى النبي ﷺ . وأما الفقهاء فمرادهم صحة ذلك المعنى الذي دلّ عليه الحديث. فإذا أَعضد ذلك المرسل قرائن تدل على أن له أصلاً قَوِيَ الظن بصحة ما دل عليه، فاحتج به مع ما احتفَّ به من القرائن. وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة: كالشافعي وأحمد، وغيرهما، مع أن في كلام الشافعي ما يقتضي صحة المرسل حينئذٍ. قال أحمد بن حنبل: مرسلات ابن المسيب صحاح، ووقع مثله في كلام ابن المديني وغيره.

(السابعة) من أشهر المؤلفات في الحديث المرسل وأحكامه وأمثلته: المراسيل لأبي داود ولابن أبي حاتم، وجامع التّحصيل لأحكام المراسيل للعلّائي.

(الثامنة) الغريب: هو الحديث الذي يتفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند. وسمي غريباً؛ لأنه حينئذٍ كالغريب الوحيد الذي لا أهل عنده، أو لبعده عن مرتبة الشهرة فضلاً عن التواتر.

(التاسعة) ينقسم الغريب بالنسبة لموضع التفرد إلى قسمين:

الفرد المطلق: وهو ما كانت الغرابة في أصل السند، وهو طرفه الذي فيه الصحابي، فإذا تفرد الراوي عن الصحابي برواية الحديث، فإنه يسمى غريباً غرابة مطلقة، ويطلق عليه المحدثون الغريب سنداً ومتناً. مثاله حديث:(نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته)، تفرّد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما.

الفرد النسبي: وهو أن تكون الغرابة في أثناء السند، كأن يرويه الراوي عن الصحابي أكثر من واحد، ثم يتفرد بروايته شخص معين، وهذا يطلق عليه اسم الغريب سنداً لا متناً ، مثاله حديث مالك عن الزهري عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغْفر.

(العاشرة) قال الحافظ ابن حجر: الغريب والفرد مترادفان لغةً واصطلاحاً، إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقِلّتِه؟ فالفرد أكثر ما يُطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الاسم عليهما، وأما مِن حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون، فيقولون في المطلق والنسبي تفرد به فلان، وأغرب به فلان.

(الحادية عشر) حكم الغريب: قد يكون الغريب صحيحاً وحسناً وضعيفاً على حسب صفات قبول الحديث وتوفرها أو فقدها، إلّا أن الغالب على الغريب أن يكون ضعيفاً.

قال الحافظ السيوطي في الألفية موضحاً حكم الغريب وكذا المشهور والعزيز:

وكلٌ ينـقسم لما * بصحةٍ وضعْفٍ يتَّسِمْ**

والغالِبُ الضَّعفُ على الغريب * وقُسِّمَ الفرْدُ إلى غريبِ.**

(الثانية عشر) من المؤلفات في الغريب: غرائب مالك أي: التي لم يذكرها في موطأه، للدار قطني، وغرائب شعبة لابن منْده. وفي الفرد: كتاب السنن التي تفرد بكل سُنة منها أهل بلدة، لأبي داود السجستاني، والأفراد، للدارقطني.

وَمَا يَدُقُّ لَفْظُهُ في الْفَهْمِ ** فَبِالْغَرِيْبِ لِلْحَدِيْثِ سَمِّ

(الأولى) الفرق بين الحديث الغريب وغريب الحديث أن الأول يكون في السند وقد يكون في السند والمتن، والثاني لا يكون إلا في المتن فقط.

والغريب في اللغة ، هو البعيد، واصطلاحاً: هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم لقلة استعمالها.

(الثانية) وهو فن مهم جداً ، يَقْبحُ جهله بأهل الحديث ، لكن الخوض فيه صعب ، فليتحَرَّ خائضه ، وليتق الله أن يُقْدِمَ على تفسير كلام نبيه ﷺ بمجرد الظنون ، وكان السلف . رحمهم الله تعالى . يتثبّتون فيه أشد التثبّت .

(الثالثة) مثل حديث عِمْرَانَ بن حُصَيْن ﷺ في صلاة المريض: **(صَلِّ قائماً، فان لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جَنْبٍ)**، وقد فَسَّر قولَهُ (على جَنْبٍ) رواية أخرى عن عَليّ ﷺ ولفظه:(على جَنْبِه الأيمن مستقبل القِبْلة بوجهة).

(الرابعة) أشهر المصنفات فيه : غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سَلَّام، والنهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير ، وهو من أجود كتب الغريب ، والدر النَّثِير للسيوطي ، وهو تلخيص للنهاية.

وكلُّ مَا لَم يَتَّصِلْ بِحَالِ ** إسْنَادُهُ(مُنْقَطِعُ) الأوْصـالِ

(الأولى) الحديث المنقطع: هو ما سقط من رواتِهِ رَاوٍ واحِدٍ قبل الصحابي في الموضع الواحد مِن أي موضع كان، وإن تعددت المواضع بحيث لا يزيد الساقط في كُلٍّ منها على واحد. هذا التعريف الراجح عند المتأخرين لكن الناظم عرّف المنقطع بأنه : الذي لم يتصل إسناده على أيّ وجه كان انقطاعه، سواء أول الإسناد أو وسطه أو آخره، فيدخل في المنقطع: المرسل والمعضل والمعلق، وبهذا قال به جماعة من المحدثين وغيرهم من المتقدمين، ولكنّ

المشهور عند المحدثين الأول. ومعنى:(**الأوصال)** جمع وصل، وهو أصل المفْصل.

(الثانية) المنقطع من صفات الإسناد بخلاف المقطوع فإنه من صفات المتن، والمنقطع لا يكون إلا ضعيفاً، وأما المقطوع فقد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً، إلّا أنه قد يكون المقطوع منقطعاً، فبينهما عموم وخصوص.

(الثالثة) مثال المنقطع ما رواه عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثَيْع عن حُذيفة ﵁ مرفوعاً :(إنْ وليتموها أبا بكر فقوي أمين)، فقد سقط من هذا الإسناد رجل من وسطه وهو: (شريك) سقط من بين الثوري وأبي اسحق، إذ أن الثوري لم يسمع الحديث من أبي إسحاق مباشرة وإنما سمعه من شريك، وشريك سمعه من أبي إسحاق.

(الرابعة) حكم المنقطع أنه ضعيف؛ للجهل بحال الراوي الساقط.

(الخامسة) توجد الأحاديث المنقطعة والمعضلة وكذا المرسلة في: كتاب السنن لسعيد بن منصور، وكتب ابن أبي الدنيا وغيرها.

(والْمُعْضَلُ) السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ ** ومَا أتى (مُدَلَّساً) نَوعَـانِ

الأوَّل الإسْقاطُ للشَّيخِ وأنْ ** يَنْقُلَ مَّمنْ فَوْقَهُ بعـَنْ وأنْ

والثَّانِ لا يُسْقِطُهُ لكنْ يَصِفْ ** أوْصَافَهُ بما بهِ لا يَنْعـرِفْ

(الأولى) الحديث المعضل: هو الحديث الساقط من سنده اثنان فأكثر مع التوالي.

(الثانيـة) يجتمع المعضل مع المعلق في صورة واحدة وهي : إذا حُذف من مبدأ إسناده راويان متواليان . فهو معضل ومعلق في آن واحد . ويفارقه في صورتين : ١ـ إذا حُذف من وسط الإسناد راويان متواليان ، فهو معضل وليس بمعلق . ٢ـ إذا حذف من مبدأ الإسناد راو فقط ، فهو معلق وليس بمعضل .

(الثالثة) قال الحافظ السخاوي ـ رحمه الله ـ : فكأن المحدث الذي حدَّث به أعضله ، حيث ضيق المجال على من يؤديه إليه، وحال بينه وبين معرفة رواته بالتعديل أو الجرح، وشدَّد عليه الحال، ويكون ذاك الحديث معضلاً له؛ لإعضال الراوي له ، هذا تحقيقه لغة ، وبيان استعارته.

(الرابعة) (مثال المعضّل) ما رواه الإمام مالك ـ رحمه الله تعالى ـ في الموطأ أنه قال: بلغني عن أبي هريرة ﵁ أنّ رسول الله ﷺ قال:(**للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلَّفُ من العمل إلا ما يطيق)**، فإن مالكاً وصله خارج الموطأ عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة فعَرَفْنا بذلك سقوط اثنين منه.

(الخامسة) حكم المعضل: هو حديث ضعيف ، وهو أسوأ حالاً من المرسل والمنقطع ، لكثرة

المحذوفين من الإسناد .

(السادسة) (مُدلَّساً) بفتح اللام المشدّدة، والتدليس لغةً: كتم العيب في المبيع ونحوه، وهو مأخوذ من الدَّلَسِ بالتحريك وهو: اختلاط الظلام بالنور، سمي الحديث بذلك لاشتراكهما في الخفاء.

(السابعة) الحديث المدلس : هو الحديث الذي أَوْهَمَ فيه الراوي غير الحقيقة.

(الثامنة) أشهر **أنواع التدليس** قسمين **(القسم الأول)** تدليس الإسناد وهو: أن يُسقط الراوي اسمَ شيخه ويرتقي إلى شيخ شيخه أو مَن فوقه ممّن هو معاصر لذلك الراوي فيُسنِدُ ذلك بلفظٍ لا يقتضي اتصالاً؛ لئلا يكون كذباً كقوله: عن فلان، ومثله أنّ فلاناً، ومثلهما قال: فلان. فإن لم يعاصر المدلّس أي: فاعل التدليس المروي عنه فلا يسمّى تدليساً على المشهور وإنما يسمّى منقطعاً، وأما إذا روى عمّن عاصره ولم يُعرف له سماعٌ منه فهو المرسَل الخفي .

مثاله :ما أخرجه الحاكم بسنده إلى على بن خَشْرَم قال : قال لنا ابن عيينة : عن الزهري . فقيل له: سمعته من الزهري ؟ فقال : لا ، ولا ممّن سمعه من الزهري، حدثني عن عبدالرزاق عن مَعْمَر عن الزهري. ففي هذا المثال أسقط ابنُ عُيينة اثنين بينه وبين الزهري .

(القسم الثاني من قسمي التدليس) تدليس الشيوخ وهو: أن يسمّي شيخه الذي سمع منه بغير اسمه المعروف أو يصفه بما لم يشتهر من كُنية أو لقب أو نِسبة إلى بلد أو قبيلة، لأجل أن يُصعّب على غيره الطريق. مثاله : قول أبي بكر بن مجاهد أحد أئمة القُرّاء :حدثنا عبدالله بن أبي عبدالله ، يريد به: أبا بكر بن أبي داود السجستاني .

(التاسعة) قال العلامة **حسن المشاط** . رحمه الله . : ولو قال الناظم:

والثاني لم يسقطه لكن يصف * أوصافه بما به لا يُعرف

لكان صواباً، فإنّ: لا يَنْعرف لا يُعرف لغة.

(العاشرة) حكم التدليس : بكل أحواله مكروه مذموم، ذمّه العلماء والمحدثون. أما رواية المدلِّس فهل تقبل فالصحيح إن صرح بالسماع قُبلت روايته ، أي إن قال " سمعت" أو نحوها قُبِل حديثه . وإن لم يُصرح بالسماع لم تقبل روايته، أي: إن قال " عن " ونحوها لم يقبل حديثه. وقيل: تُرد رواية المدلِّس مطلقاً وإن بيّن السماع؛ لأن التدليس نفسه جرح ، قال الإمام عبد الله بن المبارك يذم المُدلِّس :

دلَّسَ للنّاسِ أحاديثهُ * واللهِ لا يَقْبَلُ تدْليساً.**

(مُعَلَّقُ) السَّاقِطُ في بَدْءِ السَّنَدْ ** راوٍ فَقَطْ أَوْ زائدٌ مِنَ الْعَدَدْ

(الأولى) المعلق :ما حُذف من مبدأ إسناده راو فأكثر على التوالي.

(الثانية) (مثال ما حذف من أوله واحد) قول البخاري: وقال مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ :**(لا تفاضلوا بين الأنبياء)** فإن البخاري بينه وبين مالك واحد. **(ومثال ما حذف منه غير الصحابي)** قول البخاري: قالت عائشة ﷺ:**(كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحواله)**، وهو عند مسلم.

(الثالثة) حكم المعلق في صحيح البخاري فيه تفصيل: إن أتى بصيغة الجزم فله حكم الصحيح كقوله: قال، وروى، فدلّ ذلك على أنه ثبت إسناده عنده وإنما حذفه لغرضٍ من الأغراض، وإن كان بصيغةِ تمريضٍ كيُروى، ويُذكَر، فقد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً. وأمّا في غير صحيح البخاري فمردود؛ للجهل بحال الساقط ما لم يُعرَف من وجهٍ آخر.

ومَا يَخالِفُ ثِقةٌ فيهِ المَلا ** فـ(الشّاذُّ) و(المَقْلوبُ) قِسْمَانِ تَلا

إبْدَالُ راوٍ ما بِرَاوٍ قِسْمُ ** وقَلْبُ إسْنَادٍ لمتنٍ قِسْـمُ

وَمَا رَوَاهُ الأرْجَحُ (الْمَحْفُوظُ) ** وَضِدُّهُ (الشّاذُّ) هُوَ المَلْفُوْظُ

(الأولى) الحديث الشاذ: هو ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الثقات أومن هو أوثق منه بزيادةٍ أو نقصٍ، ويقابل الشاذ المحفوظ، فالشاذ المشترط انتفاؤه في حد الحديث الصحيح. وإذا أمكن الجمع لا يكون شاذاً. ومعنى قول الناظم **(المَلا)** أي: الجماعة الثقات، وإنما يُقال للجماعة ملا؛ لأنهم يملئون القلوب هيبة والمجالس أُبهة.

(الثانية) (مثال الشذوذ في المتن) ما رواه أبو داود وغيره من حديث عبد الواحد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً:**(إذا صلّى أحدكم الفجرَ فليضطجع على يمينه)** ، فإن المحفوظ روايته من فعل النبي ﷺ لا من قول وانفرد عبد الواحد بهذا اللفظ. **(ومثال الشذوذ في السند)** ما رواه حمّاد بن زيد عن عمرو عن عوْسَجه:**(أن رجلاً توفي على عهد النبي ﷺ ولم يدع وارثاً إلاّ مولىً هو أعتقه)**، فإن المحفوظ فيه ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق ابن عيينه عن عمرو عن عوسجة عن مولاه ابن عباس ﷺ.

(الثالثة) ويقابل الشاذَّ : المحفوظُ وهو: ما رواه الأوثق مخالفاً لرواية الثقة.وقد صرح به صاحب الزوائد.

(الرابعة)حكم الشاذ الضعف بخلاف المحفوظ فحكمه القبول؛ لاشتماله على صِفة مقتضية للترجيح ككثرة عدد أو قوّةِ حفظٍ أو ضبطٍ.

(الخامسة) الحديث المقلوب: هو الحديث الذي أبدل فيه راويه شيئاً بآخر في السند أو المتن، سهواً أو عمداً.

(السادسة) ينقسم المقلوب إلى قسمين رئيسيين هما: مقلوب السند، ومقلوب المتن.

١. **مقلوب السند** : وهو ما وقع الإبدال في سنده ، وله صورتان.

١- أن يُقَدِّم الراوي ويؤخر في اسم أحد الرواة واسم أبيه ، كحديث مروي عن (كعب بن مُرَّة) فيرويه الراوي عن مُرَّة بن كعب.

٢- أن يُبْدِل الراوي شخصاً بآخر بقصد الإغراب : كحديث مشهور عن (سالم) فيجعله الراوي عن نافع .

وممّن كان يفعل ذلك من الرواة (حَمَّادُ بن عَمْرٍو النَّصِيبِيُّ) وهذا مثاله : حديث رواه حماد النَّصِيبِيُّ عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً:(إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدءوهم بالسلام)، فهذا حديث مقلوب ، قلبه حماد ، فجعله عن الأعمش ، وإنما هو معروف عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة . هكذا أخرجه مسلم في صحيحه.

وهذا النوع من القلب هو الذي يُطْلَق على راويه أنه يسرق الحديث.

٢. **مقلوب المتن:** وهو ما وقع الإبدال في متنه، وله صورتان أيضاً:

١- أن يُقَدِّم الراوي ويؤخر في بعض متن الحديث

ومثاله : حديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، وفيه:(ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله) فهذا مما انقلب على بعض الرواة وإنما هو :(حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه).

٢- أن يَجعل الراوي متن هذا الحديث على إسناد آخر، ويجعل إسناده لمتن آخر، وذلك بقصد الامتحان وغيره. مثاله : ما فعل أهل بغداد مع الإمام البخاري ، إذ قلبوا له مائة حديث ، وسألوه عنها امتحاناً لحفظه ، فرَدَّها على ما كانت عليه قبل القلب ، ولم يخطئ في واحد منها.

(السابعة) حكم القلب: أولاً من حيث مرتبة المقلوب: فالحديث المقلوب نوع من أنواع الضعيف ؛ لمخالفة راويه الثقات.

ثانياً من حيث فعل القلب :فإنه لا يجوز قلب الحديث إلّا لقصد الاختبار في الحفظ ثم يرجع المقلوب إلى ما كان عليه، كما وقع للإمام البخاري لمّا قلب أهل بغداد أسانيد مائة حديث، فردّ كل متن إلى إسناده، وإذا فعل ذلك بقصد الغرابة على الناس فهو حرام.

(**الثامنة**) صنّف فيه الحافظ الخطيب البغدادي كتاباً أسماها: رَافْعُ الاِرْتِيَابِ فِي الْمَقْلُوبِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَنْسَابِ.

وَ(الاعْتِبارُ) بَحْثُكَ الْحَدِيْثَ هَلْ ** شَارَكَهُ الرَّاوِيْ وَلِلْشَّيْخِ حَصَلْ

فَإِنْ يَكُنْ في اللَّفْظِ سَمِّ (تَابِعَا) ** أوْ شِبْهِهِ (شَاهِداً) جا نَافعا

(الأولى) الاعْتِبَار اصطلاحاً: هو تتبع طرق حديث انفرد بروايته راوٍ ليعرف هل شاركه في روايته غيرُه أو لا. فالاعتبار هو هيئة التوصل إليهما، أي: هو طريقة البحث والتفتيش عن التابع والشاهد، وليس الاعتبار قسيم للتابع والشاهد.

(الثانية) تعريف **المتابعات** اصطلاحاً وهي: أن يوافق راوي الحديث على ما رواه راوٍ آخر من طريق الصحابي نفسه، فإن وافقه في الرواية عن شيخه سُمّيت متابعة تامة، وإن وافقه في الرواية عن شيخ شيخه وما فوقه سميت متابعة قاصرة.

(الثالثة) الشواهد جمع شاهد، والشاهد: هو الحديث الذي يوافق حديثاً آخر في اللفظ والمعنى أو في المعنى فقط من رواية صحابي آخر.

(الرابعة) الفرق بين التابع والشاهد:من خلال تعريف التابع والشاهد يتضح أن هناك فرقاً بينهما وهو: اختلاف صحابيُّ الحديث، ففي التابع يتّحد الصحابي وفي الشاهد يختل، وهذا ما عليه الجمهور. وخصَّ قوم المتابعة بما حصل باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم لا، والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك، فإن جاء الحديث من وجه آخر بلفظه سُمّي متابع، وإن جاء بمعناه سمي شاهد سواء اتحد الصحابي أم اختلف، وبهذا قال الناظم صاحب الزوائد، وقد تُطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس، والأمر سهل؛ لأن المقصود هو تقوية الحديث الفرد، وهي حاصلة بكل منهما.

(الخامسة) مَثَّلَ الحافظ ابن حجر بالمتابعة التامة والمتابعة القاصرة والشاهد بحديث وهو:

ما رواه الشافعي في الأمِّ عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال :(الشهر تسع وعشرون ، فلا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفطروا حتى تروه فان غُمَّ عليكم فأكملوا العِدَّة ثلاثين)، فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعي تفرّد به عن مالك ، فعُّدوه في غرائبه، فإن أصحاب مالك رووه عنه بهذا الإسناد ، وبلفظ : (فان غُمِّ عليكم فاقدروا له)، لكن بعد الاعتبار وجدنا للشافعي متابعة تامة، ومتابعة قاصرة وشاهداً:

أما المتابعة التامة: فما رواه البخاري عن عبدالله بن مَسْلَمَة القَعْنَبي عن مالك بالإسناد نفسه ، وفيه:(فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين) ، **وأما المتابعة القاصرة** : فما رواه ابن خزيمة من طريق عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ :(فكمّلوا ثلاثين)، **وأما الشاهد:** فما رواه النسائي من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال، وفيه: (فإن غُمّ عليكم العدة ثلاثين).

وَ(الفَرَدُ) ما قَيَّدْتَهُ بثِقَةِ ** أوْ جْمعٍ أوْ قَصِر على روايــةِ

(الأولى) الحديث الفرد:هو ما تفرّد به راويه بأي وجه من وجوه التفرّد.

(الثانية) ينقسم الفرد إلى قسمين: **أولهما:** الفرد المطلق بأن ينفرد به رَاوٍ واحد عن كل أحد، وهذا تقدّم في الحديث الشاذ. **وثانيهما:** الفرد المطلق المقيّد بالنسبة إلى جهة خاصة، ويسمّى المفرد النِّسِبي بكسر الموحدة أي: المنسوب إلى جهة خاصة وهذا ثلاثة أقسام:**(القسم الأول):** المقيّد بالثقة مثاله: حديث:(**أنه ﷺ كان يقرأ في الأضحى والفطر ب (ق~) و(اقتربت))** رواه مسلم من رواية ضَمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي واقد الليثي عنه ﷺ ، ولم يروه أحد من الثقات إلاّ ضمرة بن سعيد، وإنما قيّد بالثقة لرواية عبد الله بن لهيعة له، وقد ضّعفه الجمهور. **(القسم الثاني)** ما قيّد ببلد معيّن كمكة والبصرة والكوفة **(مثاله)** حديث أبي داود عن أبي الوليد الطيالسي عن همّام عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال:(**أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيّسر)** ، تفرّد بذكر الأمر فيه أهلُ البصرة من أوّل الإسناد إلى آخره عن سواهم. **(القسم الثالث)** ما قيّد باقتصارٍ على راوٍ واحد معيّن **(مثاله)** ما روي عن بكر بن وائل من طريق ابن عُيينة عن وائل المذكور عن ابنه بكر عن الزهري عن أنس :**(أنه ﷺ أولَمَ على صفيّة بسويق وتمر)**، رواه البخاري ومسلم والترمذي،لم يروه عن بكر غير وائل ولم يروه عن وائل غير ابن عيينة، ويدخل فيه قولهم: تفرّد به فلان عن فلان، وهو مروي من وجوه عن غيره، ونحو ذلك من كل ما لا يرويه إلا ثقة عن معيّن.

(الثالثة) بين الفرد والشاذ عموم وخصوص، ينفرد الفرد في الصحيح أو الحسن ، ويجتمع الفرد والشاذ فيما إذا كان هناك مخالفة أو بعد ضبط.

(الرابعة) الفرد أعم من الغريب؛ إذ تدخل فيه أقسام لا تدخل في الغريب مثل: أفراد البلدان، وأفراد القبائل .

وقد تقدّم كلام ابن حجر بأن الغريب والفرد مترادفان لغةً واصطلاحاً عند الحديث الغريب.

(الخامسة) لو قال الناظم بدل **(جمع) (بلد)** لكان أولى؛ لأن المحدثين يقولون: تفرد به أهل بلد كذا ويريدون الجمع منها. وقول الناظم (أو قصر على رواية) أي كقوله: لم يروه عن فلان إلا فلان.

(السادسة) حكم الفرد قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً حسب شروط قبول الحديث .

ومَا بِعِلَّةٍ غُمُوضٍ أوْ خَفَا ** (مُعَلَّلٌ)عِنْدَهُمُ قَدْ عُــرِفَا

(الأولى) المعلل: هو الحديث الذي أُطُّلِعَ فيه على علة تقْدح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها. قول الناظم **(أو خفا)** تفسير للغموض، وعطف الخفا على الغموض تفسير.

(الثانية) مثال وقوع العلّة في الإسناد أي سلسلة الرجال حديث يعلى بن عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: **(البيعان بالخيار... الحديث)** قال النووي: غلِط يعلى في قوله عمرو بن دينار.**(ومثال وقوع العلّة في المتن)** حديث مسلم من طريق الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس ^ أنه حدّثه أنه قال:(**صليتُ خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين، لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها).**

فقد أعلَّ الشافعيُّ . رحمه الله . هذه الزيادة التي فيها عدم البسملة بأنّ سبعة أو ثمانية خالفوا في ذلك، واتفقوا على الاستفتاح بالحمد لله رب العالمين، فكأنّ بعض رواتِهِ فَهِمَ من الاستفتاح بالحمد لله نفي البسملة، فصرّح بما فهمه فصار النفي حينئذٍ مرفوعاً.

(الثالثة) الطريق إلى معرفته هو جمع طرق الحديث، والنظر في اختلاف رواته، والموازنة بين ضبطهم وإتقانهم، ثم الحكم على الرواية المعلولة.

وذُو اخْتِلافِ سنَدٍ أو مَتْنِ ** (مُضْطربٌ) عِنْدَ أهيْلِ الفَـنِّ

(الأولى) المضطرب: بأنه الحديث الذي يُروى من قِبَل راوٍ واحد أو أكثر على أوجه مختلفة متساوية لا مُرجّح بينها ولا يمكن الجمع. قال العلامة عبد الله العلوي **الشنقيطي** . رحمه الله . في طلعة الأنوار:

مُضْطَرِبٌ ما فِيهِ رَاوٍ يَخْتَلِفْ فصَاعِداً دُونَ تَرَجُّحٍ عُرِفْ
وهُو مُؤذِنٌ بضَعْفِ ما اضطُرِبْ فِيه مِن إسْنادْ ومَتْنٍ فاجْتَنِبْ.

(الثانية) (مثال الاضطراب في السند) حديث:(**شيبتني هود وأخواتها)**، فإنه اختلف فيه على أبي إسحاق فقيل: عنه وعن عِكرمة، وقيل: عن البراء، وقيل: عن الأحوص وقيل غير ذلك. **(ومثال الاضطراب في المتن)** حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت: سئل النبي ﷺ عن الزكاة فقال: **(إنّ في المال حقاً سوى الزكاة)**، هكذا رواه الترمذي من رواية شُريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة، ورواه ابن ماجه مِن هذا الوجه:**(ليس في المال حق سوى الزكاة)**، ومع هذا فقد حاول بعض العلماء التوفيق بين الروايتين وأن المراد بالحق المثبت في الرواية الأولى هو المستحب، وأن الحق المنفي في الرواية الثانية هو الوجوب، ويتأيد هذا الجمع بورود زيادة في الرواية الأولى وفيها: ثم تلا قول الله تعالى:﴿ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ ﴾ الآية.

(الثالثة) قال الحافظ **السخاوي** : أمثلة الاضطراب في المتن أقل أن يوجد مثال سالم له.

(الرابعة) الاضطرابُ في الحديث موجِب لضعفه؛ لعدم ضبط رواته أو راويه، نعم إذا كان

في اسم رجل وأبيه وكان ثِقَة فيحكم للحديث بالصحة، ولا يضر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته مضطرباً، وفي الصحيحين أحاديث من ذلك، ولهذا قال أهل الحديث: قد يدخل القلب والشذوذ والاضطراب في قسم الصحيح والحسن.

(الخامسة) من المؤلفات في الحديث المضطرب: المُقترِب في بيان المضطرب، للحافظ ابن حجر.

وإنْ بَدَا تَغْيِيْرٌ في أَلْفَاظِ ** مَتْنٍ أوِ اسْنَادٍ لَدَى الْحُفَّاظِ

فَإنْ بنَقطِ سمّه (الْمُصَحَّفَا) ** وَإن بشَكْلِ سمِّه (الْمُحَرَّفَا)

(الأولى) يُطلق المُصَحَّف أو التصحيف على المصحف والمحرف معاً فيجب التنبّه لذلك. وعلى ذلك فالتصحيف يُعرّف بأنه: تحويل الكلمة في الحديث من الهيئة المتعارفة إلى غيرها.

(الثانية) تبع الناظم في الزوائد الحافظ ابن حجر فقسّم التصحيف إلى قسمين وهما: المُصَحَّف: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى نَقْط الحروف مع بقاء صورة الخَط. ومثاله : حديث شعبة عن **(العَوَّام ابن مُرَاجِم)** صحفهُ ابن مَعِين فقال : عن **(العَوَّام بن مُزاحم)** . والمُحَرَّف: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى شَكْل الحروف مع بقاء صورة الخط.ومثاله حديث:(نهي النبي ﷺ عن الحِلَقِ قبل الصلاة في الجمعة)، صحّفه كثير من المحدثين ورووه(الْحَلق)، حتى قال الإمام الخطابي : قال لي بعض مشايخنا: لم أحلق رأسي قبل الصلاة نحواً من أربعين سنة بعدما سمعت هذا الحديث!!

(الثالثة) إذا صدر التصحيف من الراوي نادراً، فانه لا يقدح في ضبطه؛ لأنه لا يسلم من الخطأ والتصحيف القليل أحد. أمّا إذا كثُر ذلك منه فإنه يقدح في ضبطه، ويدل على ضعفه وأنه ليس من أهل هذا الإتقان.

(الرابعة) حذّر الأئمة من أخذ الحديث عن الكتب والصُّحُف ، وعدم تلقيه عن الشيوخ والمدرسين وقالوا :(لا يؤخذ الحديث من صَحَفِي) أي: لا يؤخذ عمّن أخذه من الصحف ، وقد أجاد من قال:

من يأخذ العلم عن شيخٍ مُشافهة ** يكن عن الزيغِ والتحريفِ في حرمِ

ومن يكن آخذاً للعلمِ عن صُحفٍ فعلمهُ عند أهل العلمِ كالعدمِ**

(الخامسة) أشهر المصنفات في المصَحَّف: التصحيف، للدارقطني وهو من أحسنها. وإصلاح خطأ المحدثين، للخطابي ، وتصحيفات المحدثين، لأبي أحمد العسكري.

وَ(الُمدْرَجاتُ) في الحديثِ ما أتَتْ ** مِنْ بَعْضِ ألفاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ

(الأولى) المدرج قسمان في المتن والإسناد: المدرج في المتن :كلامٌ يُذكر من الرواة مع

الحديث يُوهِمُ أنّه منه، ويكون في أول الحديث وفي أثنائه وفي آخره. **والمدرج في الاسناد:** هو ما غُيّر سياق إسناده، وله صور ذكرها الحافظ ابن حجر.

(الثانية) (مثال المدرج في أول الحديث) حديث أبي هريرة رضي الله عنه: **(أسبغوا الوضوء ويلٌ للأعقاب من النار).** فأسبغوا الوضوءَ من قول أبي هريرة والباقي من الحديث. **(مثال المدرج في أثناء الحديث)** أي: وسطه حديث بُسره بنت صفوان قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:(**من مس ذكره أو أُنثييه أو رُفغيه فليتوضأ).** فقوله: أو أُنثييه أو رفغيه مُدرجٌ من كلام عروة والرُفغ: بضم الراء وفتحها أصل الفخذين. **(مثال المدرج في آخر الحديث)** وهو الغالب والأكثر حديث ابن مسعود رضي الله عنه في تعليم النبي ﷺ التشهد في الصلاة:(**إذا قلتَ هذا التشهد، فقد قضيتَ صلاتك إن شئتَ أن تقوم فقم، وإن شئتَ أن تقعد فاقعد)،** فأدرج الراوي في آخر الحديث قوله: فإذا قلتَ هذا التشهد إلى آخره .**(مثال المدرج في الإسناد)** حديث علي رضي الله عنه :(فإذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم..)، رواه جرير بن حازم من طريق عاصم بن ضَمْرَة والحارث الأعور مرفوعاً. مع أن عاصماً رواه موقوفاً، فأدرج جرير أحد الإسنادين في الآخر وجعله مرفوعاً عنهما وأدرجها مع رواية الحارث.

(الثالثة) الإدراج حرام بإجماع العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم ، ويستثني من ذلك ما كان لتفسير غريب ، فإنه غير ممنوع ، ولذلك فعله الزهري وغيره من الأئمة . وحديث الزهري عن عائشة رضي الله عنها:**(كان النبي ﷺ يتحنّث في غار حراء) (وهو التعبد الليالي ذوات العدد)**،فزيادة: (وهو التعبد...الخ) مدرج في الحديث؛ لأجل التفسير أدرجه الزهري.

ومَا رَوى كلُّ قَرِينٍ عنْ أخهْ ** (مُدَبَّجٌ) فَاعْرِفْهُ حَقًّا وانْتَخِـهْ

(الأولى) الحديث المدبج : أن يروي القرينان كل واحد منهما عن الآخر.

ومعنى القرينان: المتقاربون في السن والإسناد. ومعنى المدبّج: مأخوذ من ديباجتي الوجه أي: جانِبَيِهِ وهما الخدّانِ لتساويهما وتقابلهما.

وقوله: (وانْتَخِـهْ) أي: اقصده في رواية الأقران، فإنه نوع حسن.

(الثانية) رواية القرين عن القرين قسمان: (الأول) المدبج وهو: أن يرويَ كل منهما عن الآخر. (والثاني) غير المدبج وهو:أن يرويَ أحد القرينين عن الآخر، ولا يروي الآخر عنه، وفائدة معرفة هذا النوع الأمن من ظن الزيادة في السند؛ حتى لا يقع في الخطأ.

(الثالثة) قال في طلعة الأنوار في حد المدبج:

مُدَبّـجٌ ما يَنْقُلُ القرينُ * عن آخَرٍ وَعَكسُهُ مُبينُ**

مَنْ قَدْ تَقَارَبا بسنٍّ وسَنَدْ * ونادراً يُلغَى بآخِرٍ فَقَدْ**

(الرابعة) أمثلة المدبج كثيرة فمنه:

١. في الصحابة: في رواية عائشة عن أبي هريرة، ورواية أبي هريرة عن عائشة ﵄.

٢ـ في التابعين: رواية الزهري عن عمر بن عبد العزيز ورواية عمر بن عبد العزيز عن الزهري.

(الخامسة) حكم المدبج أنه قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً.

مُتَّفِقٌ لَفْظاً وخطاً (مُتَّفِقْ) ** وضِدُّهُ فيما ذَكَرْنَا(الْمُفْتـرِقْ)

(الأولى) تعريف الحديث المتفق والمفترق : أن تتفق أسماء الرواة وأسماء آبائهم فصاعدا خطا ولفظاً، وتختلف أشخاصهم، ومن ذلك أن تتفق أسماؤهم وكُناهم ، أو أسماؤهم ونسبتهم ، ونحو ذلك، و(**المتفق والمفترق)** هو نوع واحد لا نوعان.

(الثانية) من أمثلة أن تتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم خاصة :

وذلك كالخليل بن أحمد، فهم ستة ، ومنهم شيخ سيبويه . أو أن تتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم :كأحمد بن جعفر بن حمدان، وهم أربعة، وكلهم يروون عمّن يُسَمَّى عبد الله، وفي عصر واحد، أحدهم: القَطِيْعِيُّ أبو بكر. أو ما اتفق في الكنية والنسبة :كأبي عِمْرَانَ الجَوْنِيُّ اثنان عبد الملك التابعي وموسى بن سهل البصيري. أو أن تتفق أسماؤهم أو كُناهم كحماد ، وهما اثنان: حماد بن زيد وحماد بن سلمة.

(الثالثة) فائدةُ ضبْطه: الأمْن مِنْ اللبس، فربما ظُنَّ الأشخاص شخصاً واحداً، وربما يكون أحد المشتركيْن ثقة والآخر ضعيفًا، فيُضعّف ما هو صحيح، أو يصحح ما هو ضعيف.

(مُؤْتَلِفٌ) مُتَّفِقُ الخطِّ فَقَطْ ** وضِدُّهُ (مُخْتَلِفٌ) فَاخْشَ الغَلَـطْ

(الأولى) (مؤتلف مختلف) هو نوعٌ واحِدٌ لا نوعان، وحدّه: هو ما اتفقَ خَطّاً لا لفظاً سواء كان لاختلاف النّقط أو الشكل.قول الناظم(فاخش) أي : احذر الغلط أي الوقوع فيه فإنه مُهم.

(الثانية) (مثال الأول الاختلاف في النّقط) حَبّان وحَيّان **(ومثال الثاني** الاختلاف في الشكل) أُسَيد مُصَغّراً ابن خُضير وأَسِيدٌ مكبّراً ابن عَتَّابُ.

(الثالثة) من فوائد هذا النوع الاحتراز عن الوقوع في التصّحيف الذي: هو الخطأ في الحروف، وقال **الحافظ ابن حجر**: ومعرفته من مهمّات هذا الفن حتى قال علي بن المديني: أشد التصحيف ما يقع في الأسماء، ووجّهَهُ بعضهم: بأنه شيء لا يدخله القياس ولا قبله شيء يدُل عليه ولا بعده.

(الرابعة) هذا النوع غير النوع المّسمى بمختلف الحديث وهو: أن يكون بين الحديثين تنافٍ ظاهراً فيجمع بينهما كحديث: **(لا عدوى ولا طيَرَةَ)** مع حديث:(**فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ**

الأَسَدِ).

(مُشْتَبَهٌ) ما اتَففَقَ الأَسْمَاءُ ** خطًّا ونُقْطا فيْهِ لا الآباءُ

(الأولى) هذا النوع مركب من النوعين قبله، وتعريف المشتبه هو: أن تتفق أسماء الرواة لفظاً وخطاً، وتختلف أسماء الآباء لفظاً لا خطاً، كمحمد بن عبد الله المُخَرِّمِي: بضم الميم وفتح الخاء والرّاء المشدّدة المكسورة، نِسبة إلى محلّة ببغداد. ومحمد بن عبد الله المَخرَمِي: بفتح الميم وسكون الخاء نِسبة إلى مخرمة بن نوفل أو بالعكس كأن تختلف أسماء الرواة نطقاً، وتتفق أسماء الآباء خطاً ونطقاً كعَمْرو بن زُرَارَةَ ، وعُمَرُ بنُ زُرَارَةَ.

(الثانية) أشهر المصنفات فيه: تلخيص المتشابه في الرَّسم ، وحماية ما أُشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم ، للخطيب البغدادي .

(والُمنْكَرُ) الفَردُ بـهِ رَاوٍ غَدَا ** تَعْدِيلُهُ لا يْحمِلُ التَّفَـرُّدَا

وَضدُّ مُنْكَرٍ هُو (الْمَعْرُوْفُ) قَرْ ** حقَّقَهُ الشَّيْخُ الإمَامُ ابْنُ حَجَرْ

(الأولى) عرف علماء الحديث المنكر بتعريفات متعددة أشهرها تعريفان وهما:

١- هو الحديث الذي في إسناده راو فَحُشَ غلطُه أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه . وهذا التعريف ذكره الحافظ ابن حجر ونسبه لغيره ، ومشي على هذا التعريف الناظم.

٢- هو ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة.وهذا التعريف هو الذي ذكره الحافظ ابن حجر واعتمده ، وفيه زيادة على التعريف الأول وهي قيد مخالفة الضعيف لما رواه الثقة . ومعنى قول الناظم **غدا أي صار، و (التفردا) يعني لا يبلغ من العدالة والضبط مبلغ من يقبل تفرده.** ومعنى قول صاحب الزوائد (قَرْ) أي: ثبت.

(الثانية) (مثاله المنكر وفق تعريف الناظم) حديث أبي زُكَيْر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة &مرفوعاً: **(كلوا البَلح بالتمر، فإنّ ابن آدم إذا أكلَهُ غضب الشيطان، وقال: عاش ابن آدم حتى أكل الجديدَ بالخَلَق)**، والخَلَق بفتحتين: القديم. فهذا الحديث منكر، فإنّ أبا زُكَير لم يبلغ مرتبةَ من يُغتفر تفرُّدُه. **(مثاله المنكر وفق تعريف** الحافظ ابن حجر) ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حُبَيِّبِ بن حَبِيبٍ الزَّيَّاتُ عن أبي إسحاق عن العَيْزَارِ بنِ حُرَيْثٍ عن ابن عباس ﷺ عن النبي ﷺ قال :(من أَقَامَ الصَّلاةَ وأتى الزَّكَاةَ وَحَجَّ الْبَيْتَ وَصَامَ رَمَضَانَ وَقَرَى الضَّيْفَ دخل الْجَنَّةَ) وهو عند الطبراني في معجمه الكبير. قال أبو حاتم : هو منكر؛ لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفاً ، وهو المعروف.

(الثالثة) يقابل المنكر المعروف وهو: ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الضعيف كما زاده ناظم الزوائد.

(الرابعة) المنكر والشاذ يشتركان في مسمّى المخالفة ويفترقان في أن المنكَر راويه ضعيف أو مستور والشاذ رواية ثقة أو صدوق.

(الخامسة) المنكر من أنواع الضعيف جداً؛ لأنه إما راويه ضعيف موصوف بفحش الغلط أو كثرة الغفلة أو الفسق، وإما راويه ضعيف مخالف في روايته تلك لرواية الثقة ، وكلا القسمين فيه ضعف شديد. أما المعروف فهو من أقسام المقبول الذي يحتج به كما لا يخفى.

(مَتْروكُهُ) مَا وَاحِدٌ بِهِ انفَرَدْ ** وأجَمعُوا لضَعْفِه فَهُوَ كـرَدّ

(الأولى) الحديث المتروك هو: الحديث الذي في إسناده راوٍ مُتهم بالكذب.ومعنى قول الناظم **(كرد)** أي: مردود.

(الثانية) أسباب اتهام الراوي بالكذب أحد أمرين وهما:

١. أن لا يُروي ذلك الحديث إلا من جهته ، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة.

٢. أن يُعْرَف بالكذب في كلامه العادي ، لكن لم يظهر منه الكذب في الحديث النبوي .

(الثالثة) (مثاله) حديث عمرو بن شمر عن الحارث بن علي، قال النسائي والدارقطني في عمرو: أنه متروك الحديث . ومثاله أيضاً حديث الجارود بن يزيد النيسابوري عن بهز عن أبيه عن جده أنه قال: (إذا قال لا مرأته أنت طالق إلى سنة إن شاء الله فلا حنث عليه)، قال النسائي والدار قطني عن الجارود : متروك.

(الرابعة) شر أنواع الحديث: الموضوع، ويليه المتروك، ثم المنكر ثم المعلل، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المضطرب.

والكذِبُ الُمخْتَلَقُ المصنُوعُ ** علَى النَّبيِّ فذَلِكَ(الموْضـوعُ)

(الأولى) الموضوع : هو الكذب المُخْتَلَق المصنوع المنسوب إلى رسول الله ﷺ . والمخْتَلَق، والموضوع، والمصنوع: ألفاظ مترادفة، معناها واحد.

(الثانية) مثاله ما رواه ابن الجوزي مرفوعاً:(أنّ سفينة نوح طافت بالبيت سبعاً، وصلّت عند المقام ركعتين).

(الثالثة) نظم بعضهم أسماء الكذابين الوضاعين على رسول الله ﷺ فقال:

أحاديث نسْطور ويسر ويغنم * وبعد أشج القيس ثم خراش**

ونسخة دينار وأخبار توبة * أبي هدية القيسي شبه فراش**

(الرابعة) أجمع العلماء على أنه لا تحل روايته لأحدٍ عَلِمَ حالَه في أيّ معنى كان إلّا مع بيان وضعه، لحديث مسلم :(**مَنْ حَدَّثَ عنّي بحديث يُرَى أنه كَذِب فهو أحد الكاذبين**). **ومن أشهر ما صنّف في الموضوع:** الموضوعات لابن الجوزي، واللآلئ المصنوعة في الأحاديث

الموضوعة للسيوطي، وهو مِنْ أحسنها، وقد تعقّب السيوطي ابن الجوزي . رحمهما الله تعالى . في حكمه على بعض الأحاديث بالوضع .

وقَدْ أتَتْ كالَجوْهَرِ المكْنُونِ ** سَمَّيْتُهَا: مَنْظُومَةَ البَيْقُـوني

فَوْقَ الثَّلاثيَن بأرْبَعٍ أتَتْ ** أقْسامُهَا ثمَّ بخيرٍ خُتِمــَتْ

فَسِتَّةٌ وَأرْبَعُوْنَ كَمـلَتْ ** أبْيَاتُهَا ثُمَّ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

قول الناظم **(كالجوهر المكنون)** أي: المستور في صَدَفِهِ لنفاستها وعزتها، وقوله:**(البيقوني)** نسبة لبيقون، وهي قرية في أقليم إذْرِبيجان، قريب من الأكراد، وهو: عمر أو طه بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي الشافعي (المتوفى: نحو ١٠٨٠هـ)، ولا يُعرف عن ترجمته إلا النزر اليسير، وهذا منهج بعض أهل العلم إخفاء لأنفسهم، مبالغة في الإخلاص لله تعالى.

وقد زاد على متن البيقونية صاحب الزوائد شيخ شيوخنا العلامة محسن جعفر أبونمي باعلوي اثني عشر بيتاً فأصبح عدد المنظومة ستة وأربعين بيتاً والله تعالى أعلم، والحمد لله رب العالمين تم الشرح المختصر ، أسأل الله تعالى لي القبول والإخلاص، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. كتبه **زين بن محمد بن حسين العيدروس**

حضرموت . المكلا

١٢/صفر الخير/١٤٣٢هـ ٢٠١١/١/١٧م

بسم الله الرحمن الرحيم

المنظومة البيقونية وزوائدها البهية للقاضي محسن أبونمي

1.أبدأُ بالحمدِ مُصَلِّياً على ** مُحمَّدٍ خَيرِ نبيْ أُرسِـلا

2.وذِي مِنَ أقسَامِ الحديث عدَّة ** وكُلٌّ واحدٍ أتى وحـدَّه

3.أوَّلُها (الصحيحُ) وهوَ ما اتَّصَل ** إسنادُهُ ولْم يُشَذّ أو يُعَلّ

4. يَرْويهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِه ** مُعْتَمَدٌ في ضَبْطِهِ ونَقْلِـهِ

5.وَ(الَحسَنُ) المعْرُوفُ طُرْقاً وغَدَتْ ** رِجَالُهُ لا كالصّحيحِ اشْتَهَرَتْ

6وكُلُّ ما عَنْ رُتبةِ الُحسْنِ قَصْر ** فَهْوَ (الضعيفُ) وهوَ أقْسَاماً كُثُرْ

7.وما أُضيفَ للنبي (الَمرْفوعُ) ** وما لتَابِعٍ هُوَ (المقْطـُوعُ)

8.وَ(الُمسْنَدُ) الُمتَّصِلُ الإسنادِ مِنْ ** رَاويهِ حتَّى الُمصْطفى ولْم يَبِنْ

9.ومَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِل ** إسْنَادُهُ للمُصْطَفى فَـ(الُمتَّصِلْ)

10.(مُسَلْسَلٌ) قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أتَى ** مِثْلُ أمَا واللهِ أنْبأنِي الفتَى

11.كذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قائِماً ** أوْ بَعْدَ أنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّـمَا

12(عَزيزٌ) مَروِيٌّ اثنَين أوْ ثَلاثهْ ** (مَشْهورٌ) مَرْوِيٌّ فَوْقَ ما ثَلاثَهْ

13. وَمُتَواتِرٌ رَوَى كَمَا يَجِبْ ** جَمٌ مُحَالٌ جَمْعُهُمْ عَلَى الكَذِبْ**

14.(مَعَنْعَنٌ) كَعَن سَعيدٍ عَنْ كَرَمْ ** (وَمُبهَمٌ) مَا فيهِ رَاوٍ لْم يُسَمْ

15. مِثْلُ مُعَنْعَنِ مُؤنَّنِ وَرَدْ ** كَأَنَّ عَمْرًا قالَ ذا فلْيُعْتَمَدْ **

16.وكُلُّ مَا قَلَّت رِجَالُهُ (عَلا) ** وضِدُّهُ ذَاكَ الذِي قَدْ (نَــزَلا)

17.ومَا أضَفْتَهُ إلى الأصْحَابِ مِنْ ** قَوْلٍ وفعْلٍ فهْوَ (مَوْقُوفٌ)زُكِنْ

18وَ(مُرْسلٌ) مِنهُ الصَّحَابِّي سَقَطْ ** وقُلْ (غَريبٌ) ما رَوَى رَاوٍ فقَطْ

19. وَمَا يَدُقُّ لَفْظُهُ في الْفَهْمِ ** فَبِالْغَرِيْبِ لِلْحَدِيْثِ سَمِّ **

20. وكلُّ مَا لْم يَتَّصِلْ بِحَالٍ ** إسْنَادُهُ (مُنْقَطِعُ) الأوْصـــالِ

21.و(الُمعْضَلُ) السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ ** ومَا أتى (مُدَلَّساً) نوعــانِ

22.الأوَّل الإسْقاطُ للشَّيخِ وأنْ ** يَنْقُلَ مَّمنْ فَوْقَهُ بعــَنْ وأنْ

23.والثَّانِ لا يُسْقِطُهُ لكنْ يَصِفْ ** أوْصَافَهُ بما بهِ لا يَنْعـرَِفْ

24. (مُعَلَّقُ) السَّاقِطُ في بَدْءِ السَّنَدْ ** راوٍ فَقَطْ أوْ زائدٌ مِنَ الْعَدَدْ**

25.ومَا يَخالِفُ ثِقةٌ فيهِ المَلا ** فـ(الشَّاذُّ) و(المَقْلوبُ) قِسْمَانِ تَلا

26.إبْدَالُ راوٍ ما بِرَاوٍ قِسْمُ ** وقَلْبُ إسْنَادٍ لمتنٍ قِســْمُ

27. وَمَا رَوَاهُ الأرْجَحُ (الْمَحْفُوظُ) ** وَضِدُّهُ (الشَّاذُّ) هُوَ المَلْفُوْظُ **

28وَ(الاعْتِبارُ) بَحْثُكَ الْحَدِيْثَ هَلْ ** شَارَكَهُ الرَّاوِيْ وَلِلْشَّيْخِ حَصَلْ**

.29 فَإنْ يَكُنْ في اللَّفْظِ سَمِّ (تَابِعَا) ** أوْ شِبْهِهِ (شَاهِداً) جا نَافعا**

.30وَ(الفَرْدُ) ما قَيَّدْتَهُ بثِقَةِ ** أوْ جَمعٍ أوْ قَصرٍ على روايــةِ

.31ومَا بعِلَّةٍ غُمُوضٍ أوْ خَفَا ** (مُعَلَّلٌ)عِنْدَهُمُ قَدْ عُــرِفَا

.32 وذُو اخْتِلافِ سنَدٍ أو مَتْنٍ ** (مُضْطربٌ) عِنْدَ أهيْلِ الفَـنِّ

.33 وإنْ بَدَا تَغْيِيْرٌ في أَلْفَاظِ ** مَتْنٍ أوِ اسْنَادٍ لَدَى الْحُفَّاظِ **

.34 فَإنْ بنَقطِ سمّه (الْمُصَحَّفَا) ** وَإن بشَكْلِ سمِّه (الْمُحَرَّفَا)**

.35 وَ(الُمدْرَجاتُ) في الحديثِ ما أتَتْ*مِنْ بَعْضِ ألفاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ

.36 ومَا رَوى كلُّ قَرِينٍ عنْ أخهْ ** (مُدَبَّجٌ) فَاعْرِفْهُ حَقًّا وانْتَخـِهْ

.37مُتَّفِقٌ لَفْظاً وخطاً (مُتَّفقْ) ** وضِدُّهُ فيما ذَكَرْنَا (الُمفْتـرِقْ)

.38(مُؤْتَلِفٌ) مُتَّفِقُ الخطِّ فَقَطْ ** وضِدُّهُ (مُختَلِفٌ) فَاخْشَ الغَلَـطْ

.39 (مُشْتَبهٌ) ما اتَففَقَ الأسْمَاءُ ** خطًّا ونُقْطا فِيْهِ لا الآباءُ **

.40(والُمنْكَرُ) الفَردُ بهِ رَاوٍ غَدَا ** تَعْدِيلُهُ لا يْحمِلُ التَّفَــرُّدَا

.41 وَضدُّ مُنْكَرٍ هُو (الْمَعْرُوْفُ) قَرْ ** حقَّقَهُ الشَّيْخُ الإمَامُ ابْنُ حَجَرْ **

.42 (مَتْروكُهُ) مَا وَاحِدٌ بهِ انفَرَدْ ** وأجَمعُوا لضَعْفِه فَهُوَ كـرَدّ

.43 والكذِبُ الُمخْتَلَقُ المصنُوعُ ** علَى النَّبيِّ فذَلِكَ (الموْضـُوعُ)

.44 وقَدْ أتَتْ كالَجوْهَرِ المكْنُونِ ** سَمَّيْتُهَا: مَنْظُومَةَ البَيْقُـوني

.45 فَوْقَ الثَّلاثيَن بأرْبَعٍ أتَتْ ** أقْسامُهَا ثمَّ بخيرٍ خُتِمــَت

.46 فَسِتَّةٌ وَأرْبَعُوْنَ كَمْلَتْ ** أبْيَاتُهَا ثُمَّ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ **

****

الفرائد
لما في خُطبة الوداع من
الفوائد

أكثر من مائة فائدة من خطبة وداع النبي ﷺ

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله على نعمة ديننا العظيم، الذي أنزله ربُّ العالمين ، وفصّله في كتابه المتين، وبينه نبيه الأمين، اللهم صلِّ على سيدنا محمد الذي تركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلاّ هالك، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين أمّا بعد :

لقد خطب نبينا ﷺ في حجة وداعه، خطبة جليلة عظيمة بليغة جامعة، وجّه الخطاب للأمة الإسلامية قاطبة، فما من خيرٍ إلا وحثّ عليه وما من شرٍ إلا وحذّر منه، ووصف الدواء لكل داء يعتري الأمة المسلمة في كل عصر ومصر ، ويَعوق مسيرها للقيام بحق الخلافة في هذه الأرض.

وقد أودع النبي ﷺ في خطبة وداعه مُهمّات الدين وقواعده، وذكر فيها كلّيات الدين الخمس، ولخصها في هذه الخطبة الجليلة المودعة، أمام الألوف المؤلفة ممّن حملوا هذا الدين العظيم، وبلّغوه إلى العالمَ كله بقوة وهمّة كما قال الله تعالى : ﴿يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ﴾ .[1]

وقد جمعتُ جُلَّ فوائد هذه الخطبة استنباطاً وفهماً، ورتبتها حسب مراتب الكليات الخمس . الدين، النفس ، العقل، النسل، المال . وترتيب المصالح: الضرورية والحاجية والتحسينية، وبلَغت الفوائد والمسائل المستفادة في الإيمان،والحديث، والفقه، واللغة، والأدب وغيرها أكثر من مائة فائدة، كما ذكرتُ تأملات في خطبة الوداع، وهي من الفوائد المستنبطة إلا أنني أفردتها بمطلب، لأهميتها خصوصاً في واقع حياتنا المعاصرة، وليس القصد من هذا الجمع التعداد وإلا فهي كثيرة.

وكان السبب في اختيار هذا الموضوع ما يأتي : .

١ـ اشتمال خطبة الوداع على الكليات الخمس من قواعد الدين وأصوله، ونحن بأمس الحاجة إلى تحقيقها، لنعيش في سلام ووئام.

٢. جمع شتات هذه الفوائد واستنباطها من خطبة الوداع .

٣. عدم اطلاعي – فيما أعلم – على من كَتَبَ في الموضوع بخصوصه.

ويشتمل البحث على تمهيد ومبحثين وخاتمة كالآتي :

التمهيد: وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الفوائد، وذكر من جمع فوائد حديث واحد.

المطلب الثاني: أهمية الخطابة في الإسلام.

---

[1] مريم :١٢.

المطلب الثالث: ذكر من كَتَبَ في خطب النبي ﷺ .

المبحث الأول: طرق حديث خطبة الوداع وتأملات في خطبة الوداع وفيه مطلبان:

المطلب الأول: طرق حديث خطبة الوداع.

المطلب الثاني: تأملات في خطبة الوداع.

المبحث الثاني : فوئد خطبة الوداع المندرجة ضمن الكليات الخمس ، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الفوائد المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة الضروريات.

المطلب الثاني : الفوائد المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة الحاجيات.

المطلب الثالث: الفوائد المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة التحسينات.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث.

وقد واجهتني صعوبات عند كتابة البحث منها: عدم وجود كتب تناولت خطبة الوداع بالدراسة _ فيما أعلم _، وصعوبة الحصول على كتب شروح الحديث إلا الشروح المشهورة.

وقد بذلتُ جهداً ووقتاً ليس يسيراً مع كثرة الشواغل والعوارض، لكن أرجو من الله تعالى أن يكون عملي هذا تبليغاً لدينه، ونشراً لشريعته.

وقد نظمتُ كلمات عن خطبة الوداع وأهميتها وتبليغها والعمل بها وهي:

يا راغباً في العلم والإفاده	وسالكاً لسُبل السعاده
عن خطبةٍ شهيرةٍ موصوفه	بخطبةِ الوداع والمعروفه
حديثها جا في الصحاح السته	وغيرها ذاك من بحورالسنه
حفظها صحبٌ كرامٌ برره	لله درهم رجالاً مهره
مضمونها جواهرٌ مُرصّعه	فيها مقاصد الهدى مجمّعه
ديناً ونفساً احفظنّ مرتبه	عقلاً ومالاًعرضه أي نسبه
أودعها نبينا وصيّه	واضحةً جليـلةً جليّه
قد وجّه الخطاب للجماعه	كأنها حديث هذي الساعه
علمٌ وتشريعٌ وكشف غمّه	تـربيـةٌ تزكيـةٌ للأمّـه
حوتْ فوائداً حساناً قيّمه	وكلُّ كلمةٍ أتت مُعلِّمه
فاعمل بها وبلغنّ بهمّه	تُسعدْ بخيرٍ وأجورٍ جمّه
وصلينّ على نبي الرحمه	وآله وصحبه الأئمّه

وأسال الله تعالى أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن يكتب لي الأجر والمثوبة، وعلى الله التكلان والحمد لله رب العالمين .

التمهيد

المطلب الأول

تعريف الفوائد، وذكر من جمع فوائد حديث واحد

أولا: تعريف الفوائد لغةً واصطلاحاً

تعريف الفوائد لغة :

الفائدة: الزيادة تحصل للإنسان، وهي اسم فاعل من قولك: فادت له فائدةٌ، فيْداً من باب باع[1].

وقيل: ما أفاد الله تعالى العبد من خير يستفيده ويستحدِثُه وجمعها فوائد [2].

تعريف الفائدة اصطلاحاً:

الفائدة: هي ما استفيد من علم أو مال[3].

وقيل الفائد: الشي المتجدد عند السامع يعود إليه لا عليه .

والفرق بين الفائدة والعائدة، أن الفائدة أخصُ من العائدة .

فالعائدة: ما يرجع إلى العبد أو عليه فهي أعمُّ من الفائدة[4].

ثانيا: ذكر من جمع فوائد حديث واحد

لأهل العلم عناية بأحاديث رسول الله ﷺ دراية ورواية ، وقد أفرد جماعة منهم أحاديث بالتأليف لبيان فوائدها وأحكامها وما استفيد منها، خصوصاً الأحاديث التي عليها مدار الإسلام كالتي جمعها الإمام النووي، واشتهرت بالأربعين النووية مما جعل العلماء يهتمون بشرحها وبيان مقاصدها .

وممن جمع فوائد حديث واحد :

١_ أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري الشافعي المعروف بابن القاص ت(٣٣٥هـ) ، فقد جمع جزءً في فوائد حديث أبي عمير، وفيه قول النبي ﷺ لصبي : (يا أبا عُمير مافَعل النُّغير)[5].

وقد جمع ابن القاص ستين فائدة للحديث، كما اهتم جماعة من أهل العلم باستنباط فوائد هذا الحديث، قال الحافظ ابن حجر : (وقد سبق إلى التنبيه على فوائد قصة أبي عمير بخصوصها من القدماء أبو حاتم الرازي أحد أئمة الحديث وشيوخ أصحاب السنن، ثم تلاه الترمذي في الشمائل، ثم تلاه

---

(1) المصباح المنير مادة فيد .

(2) لسان العرب مادة فيد (٣٤٠/٣).

(3) انظر : مغني المحتاج شرح المنهاج للخطيب(١٠/١)، والقاموس المحيط مادة فاد(٣٩٣/١).ومختار الصحاح مادة فيد .

(4) التوقيف على مُهمات التعاريف للمناوي صـ ٥٤٧.

(5) رواه البخاري في صحيحه ك : الأدب، باب: الانبساط إلى الناس ح(٥٧٧٨)،(٢٢٧٠/٥).

الخطابي، وجميع ما ذكروه يقرب من عشرة فوائد فقط، وقد ساق شيخنا ـ يعني به الحافظ العراقي ـ في شرح الترمذي ما ذكره ابن القاص بتمامه ثم قال: ومن هذه الأوجه ما هو واضح ومنها الخفي ومنها المُتعسّف، قال: والفوائد التي ذكرها آخراً وأكمل بها الستين هي من فائدة جمع طرق الحديث لا من خصوص هذا الحديث)[١] ، ثم ذكر الحافظ ابن حجر فوائداً لم يذكرها ابن القاص .

واستنبط الشيخ محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن غازي أبو عبد الله العثماني المغلابي المكناسي المالكي الشهير بابن غازي المتوفى سنة(٩١٩هـ) نحو مئتي فائدة جمعه في كتاب اسماه المستنبطات من حديث أبي عمير[٢].

٢. جمع بعض شيوخ الحافظ ابن حجر فوائد حديث الذي جامع زوجته نهار رمضان[٣]،قال الحافظ ابن حجر : (وقد اعتنى به بعض المتأخرين ممّن أدركه شيوخنا فتكلّم عليه في مجلدين جمع فيهما ألف فائدة وفائدة ومحصّله إن شاء الله تعالى فيما لخصتُه مع زيادات كثيرة عليه فلله الحمد على ما أنعم)[٤].

٣ـ جمع بعض أهل العلم في حديث بريرة رضي الله عنها مصنفاً، وفيه :(خذيها، واشترطي لهم الولاء، فإنما الولاء لمن أعتق)[٥] ، قال الإمام ابن دقيق العيد: (قد أكثر الناس من الكلام على هذا الحديث، وأفردوا التصنيف في الكلام عليه، وما يتعلق بفوائده ، وبلَغوا بها عدداً كثيراً)[٦]، ثم ذكر طرفاً منها .

٤ـ ذكر أهل العلم فوائداً كثيرة لحديث ذي اليدين الذي قال: (يا رسول الله ﷺ ، أنسيت، أم قصرت الصلاة)[٧]، وجدير أن تجمع فوائده، قال العلامة بدر الدين العيني :(فوائد الحديث المذكور أكثر من خمسين فائدة..)[٨]، ثم ذكرها، وذكر فوائده في ثلاثين صفحة الإمام ابن عبد البر في التمهيد[٩].

---

[١] فتح الباري :(٥٨٥/١٠)، ومعلوم أن فوائد هذا البحث من جمع طرق أغلب روايات خطبة الوداع .

[٢] انظر : هدية العارفين:(١٧١/١) .

[٣] رواه البخاري في صحيحه ك:الصوم، باب: إذا جامع في رمضان ح(١٨٣٤)،(٦٨٤/٢) .

[٤] فتح الباري :(١٧٣/٤) .

[٥] رواه البخاري في صحيحه ك: الصلاة، باب: ذكر البيع والشراء على المنبر ح(١٤٩٣) .

[٦] إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام :(٤٥٣) .

[٧] رواه البخاري ك:الصلاة، باب: تشبيك الأصابع ح(٧١٤)، وغيره .

[٨] عمدة القاري شرح صحيح البخاري: (٥٥/١٨)، وانظر: فتح الباري :(١٢٤/٨) .

[٩] (١/ ٣٤٠ـ٣٧٠)، وانظر: إحكام الأحكام لابن دقيق العيد:(٢١٩) .

٥. جمع الإمام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي ت(٧٥٦هـ) فوائد حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال :(رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن المبتلى حتى يبرأ وعن الصبي حتى يكبر)[١]، في كتاب ا سماه : إبراز الحِكَم من حديث رفع القلم[٢]، ذكر فيه طرق الحديث وثمانية وثلاثين حكما وفائدة ممّا استنبطه منه، وله رسالة بعنوان: (من أقسطوا ومن غَلَوا في حكم من يقول لَوْ) وهي شرح حديث :(وإن أصابك شئ فلا تقل: لو أني فعلتُ كان كذا وكذا)، وله رسالة في حديث: (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث)، ورسالة في حديث :(كل مولود يولد على الفطرة)[٣].

٦ . للحافظ السيوطي رسالة اسماها : شدُّ الأثواب في سدّ الأبواب، وهي رسالة في الكلام على حديث : (لايبقين باب إلا سدّ إلا باب أبي بكر) وتخريجه من طرق وكلام العلماء في ذلك، وذكر فيها أكثرمن ثلاثين وجهاً[4]، وله رسالة ا سماها : القول الأشّبه في حديث:(من عرف نفسه فقد عرف ربه)، وقد اشبع المؤلف الكلام عليه وحصره في مقالين وذكر له وجوهاً كثيرة[5] .

٧ . ذكر الإمام ابن دقيق العيد أن بعض شيوخ شيوخه، وهو جده صنّف كتاباً في حديث : (الحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما مشتبهات...الحديث)[6] ، في مسألة الورع[7]، وقد عظَّم العلماء أمر هذا الحديث، فعدّوه رابع أربعة تدور عليها الأحكام كما نُقل عن أبي داود، وفيها البيتان المشهوران وهما :

عمدة الدين عندنا كلمات　　　مُسندات من قول خير البرية
اترك المشتبهات وازهد ودعْ　　　ليس يعنيك اعملن بنيّة.[8]

٨ . وللعلامة أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي جزء في شرح حديث أبي الدرداء ﷺ في طلب العلم[٩] :(من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سلك الله له به طريقاً إلى الجنة...)[١٠].

---

[١] رواه أبو داؤد واللفظ له ك: الحدود، باب : في المجنون يسرق أو يصيب حداً ح(٤٣٩٨)، (٥٤٤/٢)،والترمذي ك:الحدود، باب: فيمن لا يجب عليه الحد ح(١٤٢٣) وقال :والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم. (٣٢/٤) .

[٢] طبع بتحقيق د.كيلاني خليفة سنة (١٣١٢هـ ١٩٩٢م) .

[٣] انظر : الطبقات الكبرى للسبكي :(٣١٣،٣٠٧/١٠) .

[٤] انظر: الحاوي للفتاوي للسيوطي (١٢/٢) .

[٥] انظر : المصدر السابق (٢٣٨/٢).

[٦] رواه البخاري في صحيحه ك:الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه، ح(٢٠٥١)وغيره .

[٧] انظر: إحكام الأحكام (٥٩٤).

[٨] انظر : فتح الباري لابن حجر(١٢٩/١).

[٩] طبع بتحقيق محمد مفيد الخيمي .

[١٠] رواه الترمذي ك:العلم، باب:فضل الفقه على العبادة ح(٢٦٨٢)،(٤٨/٥)،وابن ماجه ك:الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب: فضل العلماء والحث على طلب العلم ح(٢٢٣)،(٨١/١).

٩. وللعلامة عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري الحسني رسالة بعنوان : نهاية الآمال في صحة وشرح حديث الأعمال، أي حديث:(حياتي خير لكم، ووفاتي خير لكم تعرض عليَّ أعمالكم، فما رأيتُ من خير حمدت الله، وما رأيتُ من شر استغفرت الله لكم)[1].

١٠. وللعلامة محمد بن علي الشوكاني رسائل كثيرة في جمع وشرح فوائد حديث واحد منها : إتحاف المهرة بالكلام على حديث:(لاعدوى ولا طيرة)، وكشف الرّين في حديث ذي اليدين، وبحث في حديث:(الصوم لي وأنا أجزي به)، وبحث في حديث:(فدين الله أحق أن يقضى)، وبحث في حديث:(حبُّ الدنيا رأس كل خطيئة)، وبحث في حديث:(أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها)، وبحث في حديث:(إن الله خلق آدم على صورته)، وبحث في حديث:(اجعل لك صلاتي كلها)، و بحث في حديث:(لولم تذنبوا لذهب الله بكم)، وبحث في حديث:(إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران،وإن اجتهد وأخطأ فله أجر واحد)، وبحث في حديث:(إنما الأعمال بالنيات)، وشرح لحديث:(بني الإسلام على خمسة أركان)، ورفع الأساس لفوائد حديث ابن عباس :(يا غلام إني أعلمك كلمات ...)، وغيرها [2].

١١. وللعلامة أحمد بن زين الحبشي ت (١١٤٥هـ) جزء في شرح حديث سيد الاستغفار.

١٢. وللشيخ عبد الخالق حسن عبد الوهاب شرح حديث : (إنما الأعمال بالنيات ...) في كتاب، وكذا كتاب آخر شرح حديث جبريل . عليه السلام . الشهير لمّا سأل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عن أركان الدين، ووقفتُ على الكتابين المذكورين، وهما ضمن سلسلة لشرح الأربعين حديثا للإمام النووي، اسماها : الهداية الربانية شرح الأربعين النووية[٣].

١٣. وللعلامة طاهر بن حسين بن طاهر العلوي أيضاً في حديث جبريل . عليه السلام . كتاباً أسماه: (إتحاف النبيل ببعض معاني حديث جبريل).

١٤ . وللعلامة زين بن إبراهيم بن سميط أيضاً جزءً في حديث جبريل . عليه السلام . .

ومن يطّلع على شروح كتب الحديث كالكتب الستة يرى كثيراً من الفوائد المستنبطة من الأحاديث، وكذا تجد غالباً للعلماء المشهورين رسائل أو بحوث في فوائد حديث واحد، وما تقدّم فهو على سبيل الذكر.

---

[1] رواه البز ارفي مسنده ح (١٩٢٥)، (٣٠٨/٥)، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد (٥٩٤/٨). وكتاب الغماري طبع بدار عالم الكتب، بيروت،ط٢،١٤٠٥هـ.١٩٨٥م .

[2] وقد طبعت هذه البحوث والرسائل المذكورة ضمن الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني، فأنظرها .

[٣] انظر : الهداية الربانية رقم ١، ٢ .

المطلب الثاني

أهمية الخطابة في الإسلام

١. عناية الإسلام بالخطابة

جاء الإسلام وكانت عنايته بالخطابة أشد واهتمامه بها أقوى، كيف ورسالته كلّها مبناها على وحي يوحى وقرآن يُتلى وقراءته عبادة، وكانت كبرى المعجزات إنما هي فصاحة وبلاغة ، تحدّى الفصحاء والبلغاء في صميم لغتهم وفي عُقر ديارهم، فتراجع أمامها فرسان البلاغة، وتراجع دونها أئمة البيان، واستسلموا لسلطانها وسجدوا لسحر بيانها، قال الله تعالى : ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [١].

وقد نوّه القرآن الكريم عن مدى عِظم الخطابة والبيان وصلتهما بالرسالات والدعاة في غير موطن، فعن أصل الرسالة يقول تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ ﴾[٢] ، أي البيان الذي يصحبه الإقناع ويثمر الاستجابة كما عاب العجز عن الإبانة في مقام الخصومة وإثبات الحجة في قوله تعالى عن النساء : ﴿ أَوَمَنْ يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴾ [٣] ، أي لعجزهن عن مواجهة الخصم وإقامة الحجة . والله أعلم . .

ونوّه عن مساندتها للرسالة في قصة بعثة موسى عليه السلام ومساندته بأخيه هارون كما في قوله تعالى عن موسى عليه السلام: ﴿ وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسِلْهُ مَعِي رِدْءًا يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ * قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ ﴾ [٤] ، فكانت فصاحة أخيه من عوامل ترشيحه للرسالة، وشد عضد أخيه .

وفي مقْدم وفد بني تميم على الرسول ﷺ صورة واضحة لعظم أثر الخطابة في الدعوة الإسلامية. وقد ساقها المفسرون والمؤرخون: أنهم قدموا عام الوفود واجتمع الناس في المسجد، ونادوا رسول الله ﷺ ليخرج إليهم وهم المعنيون بقوله تعالى:﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ﴾ [٥].

فلما خرج إليهم قالوا : جئنا نفاخرك ونشاعرك بخطيبنا وشاعرنا، فقال ﷺ : ((ما بالشعر بُعثتُ ولا بالفخار أمرتُ ولكن هاتوا)) فقال الزبرقان بن بدر لشاب : افخر واذكر فضل قومك، فقال: الحمد لله

---

[١] الزمر : ٢٣.

[٢] إبراهيم : ٤.

[٣] الزخرف :١٤.

[٤] القصص : ٣٤.

[٥] الحجرات: ٤.

الذي جعلنا خير خلقه، وآتانا أموالاً نفعل فيها ما نشاء، فنحن من خير أهل الأرض، من أكثرهم عدداً ومالاً وسلاحاً، فمن أنكر علينا فليأت بقول هو أحسن من قولنا، وفعل هو أحسن من فعلنا .

فقال رسول الله ﷺ لثابت بن قيس بن شماس . وكان خطيبه .: ((قم فأجبه))، فقال: الحمد لله، أحمده وأستعينه، وأؤمن به وأتوكل عليه، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، دعا المهاجرين من بني عمه أحسن الناس وجوهاً وأعظمهم أحلاماً فأجابوه، والحمد لله الذي جعلنا أنصار دينه ووزراء رسوله، وعزاً لدينه فنحن نقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فمن قالها منع نفسه وماله، ومن أباها قتلناه وكان رغمه علينا هيّناً، أقول قولي هذا وأستغفر الله للمؤمنين والمؤمنات.

ثم قام شاعرهم فأنشد، ثم أجابه حسان ﷺ . فقال الأقرع بن حابس . رئيس الوفد . : والله ما أدري ما هذا الأمر، تكلّم خطيبنا فكان خطيبهم أحسن قولاً، وتكلّم شاعرنا فكان شاعرهم أشعر وأحسن قولاً، ثم دنا من رسول الله ﷺ وقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله [١].

ففي تلك الواقعة بالذات ومثيلاتها، تسجيل لأهمية الخطابة ودورها الفعّال في خصوص الدعوة، حيث نستفيد مما تقدم :

١. تخصيص خطيب للرسول ﷺ ، من قوله ﷺ لثابت بن قيس ((قم فأجبه)). وكان خطيبه . مع أنه ﷺ أُعطي جوامع الكلم وهو أفصح العرب والعجم .

٢. كون الخطابة سلاحاً للدفاع عن الدعوة لقوله ﷺ لثابت: ((فأجبه))، ومعلوم أن الإجابة دفاع.

٣. إن قوة الخطابة مدعاة للإقناع والاستمالة، ومن ثمَّ الاستجابة للدعوة، لقول الأقرع بن حابس بعد سماعه خطابة ثابت بن قيس وتأثره بها قال: والله ما أدري ما هذا الأمر إلى أن قال: فكان خطيبهم أحسن قولاً، وكان شاعرهم أشعر وأحسن قولاً، ثم دنا من رسول الله ونطق بالشهادتين وأعلن إسلامه.

فكان للخطابة أعظم الأثر في الدفاع عن الإسلام، وفي الدعوة إليه.

وكان ﷺ إذا أراد بيان أمر، أو جدَّ جديد يحتاج إلى بيان، صعد المنبر وخطب الناس، كما في قصة بريرة لما اشترط أهلها على عائشة رضي الله عنها أن تعتقها ويكون الولاء لهم، خطب رسول الله ﷺ وبيّن أن كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل والولاء لمن أعتق.

وقد كانت خطبته في حجة الوداع، خلاصة عامة جامعة شاملة لمهام الدين، وأسس التعامل، منها: ((أيّ يوم هذا في أي شهر هذا في أي بلد هذا))، وفي كلها يجيبون بأنها أوقات وأماكن محرّمة فيقول ﷺ :((إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ففي بلدكم هذه

---

[١] انظر: زاد المسير لابن الجوزي (٤٥٨/٧)، والدر المنثور للسيوطي (٥٥٤/٧)، والبداية والنهاية لابن كثير (٤٣،٤٢/٥) .

))[1]، انظر إلى قوة التأكيد في التحريم، ثم يوصي بالنساء خيراً إلى غير ذلك مما اشتملت عليه من البيان والبلاغ في أعظم جمع للمسلمين .

وهكذا كل من جاء بعده من الخلفاء والأمراء والولاة، إلى أواخر العصر العباسي، ظلت الخطابة موضع العناية وأداة التوجيه إلى أن أصيب العالم الإسلامي بما يسمّى الانحطاط الأدبي، فأهملت الخطابة، واقتصرت على الجُمع والأعياد، في شكليات وتقاليد حتى أصبحت خطبة الجمعة تُعاد وتكرر في كل جمعة من موعدها في السنة التي تليها، ووضعت دواوين لهذا الغرض، وصارت مهمّة الخطيب أن يتلو ما كتب غيره، فضعفت الملكات الخطابية، وماتت القدرة الإنشائية عند بعض الناس .

حتى وجدت دعوات التحرر في كثير من البلاد الإسلامية ودعاة الإصلاح فحرروا الأفكار من التقليد، حتى تنشطت الأذهان بالدعوة أو مناقشتها فنشطت وانتعشت الحركة العلمية والأدبية، ونهضت الخطابة.

والذي نشاهده اليوم، من الحركات الكلامية والمساجلات الخطابية، إنما هو أثر من آثار تلك النهضة وإن اختلفت مجالاتها.

فنحن مسلمون أولاً وقبل كل شئ، ودعاة إلى الله بوجه خاص، أن نعنى بالخطابة عناية فائقة، ولاسيما الخطابة الدينية على سعة مدلولها، من وعظ وإرشاد وتوجيه وتثقيف وبيان لتعاليم الإسلام، في أصول الدين وفروعه ومحاسنه في العبادات والمعاملات والاجتماعيات وكافة نظمه العامة والخاصة للأفراد والجماعات

ولهذا وجب أن يُعنى بالخطابة والإنشاء والبحث والتوسع في هذا المجال فوق ما يتخيل للبعض، لأننا في أمسّ الحاجة إلى دعاة خطباء بلغاء، ولأننا نجزم بحاجة كل داعية إلى قوة الخطابة بالقدر الذي يُقنِع من يدعوهم أو يُتخذ خطيباً لبعض المواقف، وإلا لم يكن مؤثراً. وكذلك القائد مع جنده بالقدر الذي يبث فيهم روح الشجاعة والتضحية.

ولا يتم ذلك لمن شاء النجاح فيها والوصول إلى غايته عن طريقها إلا عن طريق أسس الخطابة وعوامل قوتها ونجاحها ، وأن نقتدي بسيدنا رسول الله ﷺ .

٢. الخطابة الإسلامية

عرفنا مدى عناية الإسلام بالخطابة، وإلى أي حد ساهمت الخطابة في نشر الدعوة، والدفاع عن الإسلام.

---

[1] سيأتي تخريج خطبة الوداع ، وبيان طرقها .

ومن الطبيعي أن يكون بقدر ما تسهم الخطابة في نشر الإسلام، بقدر ما يعمل الإسلام على تقويتها والعناية بها، وهذه مسؤولية الحكومات في الصحافة والإذاعة ووسائل الإعلام في وقتنا الحاضر.

وقد كان لأسلوب القرآن ومعانيه اليد الطولى على الخطابة في العصر الإسلامي حتى بلغت أقصى غايات الرقي والازدهار،كما كان للخلاف وتعدد الخلافة فيما بعد أثر كبير في اتساع المجال أمام الخطباء للتسابق على نصرة كل خطيب لمن ينتمي إليه ، فوجدنا صولة الخطابة مع جولة القتال جنباً إلى جنب بل كان السبق للخطابة، والكلمةُ للخطباء .

وبما أن الخطابة في صدر الإسلام هي المثال العملي وهي الأساس لكل ما بعدها فلذ اخترنا خطبة الوداع لمعرفة فوائدها ونتأمل في مضمونها ومقاصدها وأهدافها خصوصا وأن الخطابة في هذا العصر أصدق ما تكون في جميع العصور الإسلامية من حيث الدعوة إلى الله تعالى وشرح معاني الإسلام وحُسن عرضها وإيضاحها على الفطرة السليمة بخلاف الخطابة في بقية العصور، فقد دخلت الأغراض، ولعبت الأهواء، وظهرت السياسة، فتكدر صفاء النبع .

إن أهم خطب ألقيت في صدر الإسلام ما صدرت من أهم خطيب بلا منازع، و من أفصح الأمة وإمامها وقائدها ومرشدها هو النبي ﷺ ، وللرسول صلوات الله وسلامه عليه مواقف عديدة، وخطب متعددة، لأن حياته كلها كانت دعوة وبلاغاً، وكلامه كله كان تعليماً وبياناً لما نزل إليه من ربه، ولهو أفصح العرب ، قال تعالى في بيان عمله في الأمة:﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ (١)، فهو التالي لكتاب الله، والمعلم لخلق الله، وكان كلامه وحيّاً وتعليمه حكمة .

وعليه فإن الدارس له لا يدرسه كما يدرس غيره تحليلاً ونقداً، لأنه فوق التحليل وبعيد عن النقد. وإنما يدرسه تبياناً واستنتاجاً، ليأخذ منه ما يظهر له من توجيهات يترسم خطاها ويهتدي بهداه ويستن بسننه.

ومن هنا كانت نماذج الخطابة النبوية كافية للخطابة الإسلامية كلها (٢).

---

(١) الجمعة :٢.

(٢) انظر : أصول الخطابة والإنشاء لعطية محمد سالم صـ٢٠،٢٣ .

المطلب الثالث

ذكر من كتب في خطب النبي ﷺ

لم تدرس سيرة من جميع جوانبها مع الدقة في نقلها مثل سيرة سيدنا رسول الله ﷺ فقد اهتم العلماء بكل حياة رسول الله ﷺ ، لأننا مأمورين بالإقتداء به قال الله تعالى :﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [(١)].

وكانت أميته ﷺ أمارة لنبوته فقد نطق بفصيح العبارة وأوتي جوامع الكلم ، تقاصر عنه البلغاء ، واقتدوا بأسلوبه وخطابه ، ولذا اهتم العلماء بجمع خطب النبي ﷺ ، فممّن جمع خطبه :

١ـ علي بن محمد بن عبد الله بن أبي سيف الحافظ أبو الحسن المدائني مولى سمُرة بن حبيب المدائني، أصله بصري سكن المدائن ثم انتقل إلى بغداد فلم يزل بها ولد سنة (١٣٥هـ) ومات سنة (٢٢٥ هـ)، ذكره ياقوت في معجم الأدباء وابن الأثير الجزري في تاريخه الكامل وله كتب كثيرة، وكتبه في أخبار النبي ﷺ فمنها : كتاب خطب النبي ﷺ . كتاب صفة النبي ﷺ . وكتاب أخبار المنافقين . كتاب عهود النبي ﷺ كتاب الذين يؤذون النبي ﷺ والمستهزئين . كتاب رسائل النبي ﷺ . كتاب كتب النبي ﷺ إلى الملوك . كتاب آيات النبي ﷺ . كتاب أقطاع النبي ﷺ . كتاب فتوح النبي ﷺ وكتاب صلح النبي ﷺ . كتاب عهود النبي ﷺ . كتاب المغازي . كتاب سرايا النبي ﷺ . كتاب عمّال النبي ﷺ . كتاب ما نهى عنه ﷺ . كتاب الخاتم والرسل . كتاب من كتب له النبي ﷺ كتاب أو أمانا. كتاب أموال النبي ﷺ ومن كان يرد عليه الصدقة من العرب . كتاب أخبار النبي ﷺ . كتاب في خطب علي بن أبي طالب رضي الله عنه[(٢)].

٢ـ عبد العزيز بن يحيى بن أحمد بن عيسى البصري أو أحمد الجلودي الشيعي فقيه الإمامية: الجلودي توفي بعد سنة (٣٣٢هـ) عدد تصانيفه خمس وثمانون ومائه منها : خطب النبي ﷺ [(٣)].

٣ـ المستغفري: جعفر بن محمد بن المعتز بن المستغفر بن الفتح بن إدريس النسفي، الحافظ أبو العباس المستغفري الحنفي، ولد سنة (٣٥٠ هـ) وتوفي سنة(٤٣٢ هـ) له من التصانيف: خطب النبي ﷺ . دلائل النبوة . فضائل القرآن العظيم[(٤)].

٤. أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن مهرة الحداد الأصبهاني المقرئ، من أهل أصبهان كان شيخاً عالماً ثقة صدوقاً، حدّث بالكثير ورحل الناس إليه ، ولد سنة (٤١٩هـ) وتوفي

---

(١) سورة الأحزاب :٢١ .

(٢) انظر: الوافي في الوفيات (٣٠١٩/١)، والفهرست(١٤٧/١)، وكتاب هدية العارفين (٣٥٧/١).

(٣) انظر: هدية العارفين (٣٠٦/١) .

(٤) كتاب هدية العارفين (١٣٥/١) .

سنة (٥١٥هـ) بأصبهان من مؤلفاته: كتاب خطب النبي ﷺ . والصحيح المخرّج على صحيح مسلم . وكتاب فضائل الخلفاء الأربعة . وكتاب الإيجاز وجوامع الكلم . وكتاب الخصائص في فضل علي رضي الله عنه[١].

٥. أبو العباس نصر بن خضر الإربلي الشافعي المتوفي سنة (٦١٩ هـ) له كتاب خطبة الوداع، وهي التي خطبها رسول الله ﷺ في حجة الوداع[٢] .

وقد أشار الحافظ السخاوي إلى من أفرد خطبة الوداع ولم يذكر اسمه، ولعله هو أبو العباس الإربلي فقال: (وأفرد بعضهم خطبة الوداع، وهي فيما قال ابن بشكوال آخر خطبة)[٣]، ولم أقف عليها، ويظهر لي أنه جمع طرق رواياتها والله أعلم.

٦ـ الفاخوري : عبد الباسط بن علي الفاخوري البيروتي المفتي الحنفي، له ذخيرة اللبيب في سيرة الحبيب، والكفاية لذوي العناية في الفقه، والمجالس السنية، وله نبذة من خطب النبي ﷺ [٤].

٧. أحمد زكي صفوت جمع كتاباً واسعاً في ثلاثة مجلدات فيه خطب العرب قبل الإسلام وبعده، كما ذكر جملة من خطب النبي ﷺ ، ومنها خطبة الوداع ، وخطب الخلفاء وغيرهم، واسم كتابه: جمهرة خطب العرب في عصور العربية الزاهرة [٥]، وغيرهم من العلماء الذين اعتنوا وكتبوا في خطب النبي ﷺ إما جمعاً أو شرحاً أو تخريجاً لطرقها، جزاهم الله تعالى خير الجزاء .

المبحث الأول

طرق حديث خطبة الوداع، وتأملات في خطبة الوداع

المطلب الأول

طرق حديث خطبة الوداع

نصّ العلماء على أن خطبة الوداع بلغت حد التواتر فرواها جماعة عن جماعة وتناقلها الأجيال عن الأجيال وتوفّرت شروط التواتر في نقلها.

---

[١] التحبير في المعجم الكبير لابي سعد السمعاني(١/ ١٧٧.١٨٠).

[٢] كتاب هدية العارفين (١/١٣٥) .

[٣] الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ (٩٢) .

[٤] كتاب هدية العارفين (١/٢٥٨) ، ولم تذكر المصادر التي بأيدينا سنة وفاته .

[٥] انظر : جمهرة خطب العرب لصفوت(١/٦٧) .

قال الحافظ ابن حجر: (وقال ﷺ في خطبة الوداع وقد بلغت التواتر: (ألا هل بلّغت، قالوا: نعم، قال: فليبلغ الشاهد الغائب،فرُب مبلّغ أوعى من سامع)...)[1].

وسأقتصر على ذكر روايات خطبة الوداع عند أصحاب الكتب الستة . البخاري ومسلم وأبو داؤد والترمذي والنسائي وابن ماجه . وزدتُ عليها ما رواه أحمد، والطبراني في معجمه الكبير والصغير، لوجود زيادة عندهما .

وسبب اقتصاري على ما روته الكتب الستة، هو عظيم منزلتها عند أهل العلم وغيرهم وتلقيها بالقبول، قال الحافظ ابن حجر: (إن النفوس ترْكن إلى مَن أخرج له بعض الأئمة الستة أكثر من غيرهم ، لجلالتهم في النفوس وشهرتهم، ولأن أصل وضع التصنيف للحديث على الأبواب أن يقتصر فيه على ما يصلح للاحتجاج أو الاستشهاد) [2].

وهذه أرقام روايات الكتب الستة [3]:

١_ البخاري:ح ٦٧/ ١٠٥/٧٠٩ / ١٦٥٢/١٦٥٤ / ١٦٥٥/٤١٤١ /٤١٤٤ /٥٢٣٠ / ٥٦٩٦/ ٦٤٠٣/ ٦٦٦٧.

٢. مسلم: ح ١٢١٨/ ١٢٩٨/ ١٣٠٥/ ١٦٧٩.

٣ . أبو داؤد: ح ١٩٤٧/ ٣٣٣٤ .

٤ . الترمذي: ح ٦١٦/ ٢١٥٩/ ٢٦٥٨/ ٣٠٨٧/ ٣٧٨٦ .

٥ . النسائي: ح ٢٩٩٦/ ٤١٣١/ ٤١٩٢/ ٤٢٢٦/ ٤٢٢٧ .

٦ . ابن ماجه: ح ١٠١٦/ ١٢٩٧/ ٣٠٥٥/ ٣٠٥٦/ ٣٠٥٧/ ٣٠٧٤/ ٣٩٣١ .

** روى جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه أن النبي ﷺ خطب الناس فقال : (إنّ دماءَكم و أَموالكم حرامٌ عليكم ، كحُرْمة يومِكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، أَلاَ كلُّ شيءٍ من أمر الجاهليّة تحْتَ قَدَميَّ موضوعٌ ، ودِماءُ الجاهلية موْضُوعةٌ ، وإِنّ أوّل دَمٍ أَضَعُ من دمائِنا دَمُ ابنِ ربِيعةَ بن الحارِثِ ، كان مُسْتَرْضِعاً في بني سعْدٍ فقتَلَتْه هُذيْلٌ ، ورِبا الجاهلية موضوع ، وأول رباً أضع رِبانا ، ربا عباس بن عبد المطلب ، فإنهُ موضوعٌ كلُّهُ ، فاتقوا الله في النساءِ ، فإنّكم أخذْتُمُوهنَّ بأَمانِ الله ، واسْتَحْلَلْتُم فُرُوجهنَّ بكلمةِ الله ، ولكم عليهنَّ أنْ لا يُوطِئِنَ فُرُشكم أحداً تكْرهونه ، فإن فَعلْنَ

---

[1] لسان الميزان :(٣/١)، وقال الإمام الزركشي أن خطبة الوداع لم يحصل العلم بوقوعها فهي في عداد الآحاد. انظر : النكت على مقدمة ابن الصلاح (٢٧٨/١)، وهذا بعيد ،لأن هذه الخطبة نقلها عدد يحصل به التواتر المعنوي والله أعلم .

[2] تعجيل المنفعة: (٣.٢) .

[3] ولم أذكر الروايات المكررة في البحث للاختصار، وقد ذكر الحافظ الهيثمي كثيراً من الروايات في خطبة الوداع في مجمع الزوائد (٥٨٦/٣).

ذلك فاضربوهنَّ ضرْباً غير مُبرِّحٍ ولهُنَّ عليكم رزْقهنَّ وكسوتُهنَّ بالمعرُوف ، وقد تركتُ فيكم مالنْ تَضلُّوا بعدَه إنْ اعتصمتُم به ، كتاب الله ، وأنتُم تُسألون عنِّي ، فما أنتم قائلون ؟ قالوا نشهدُ أَنك قد بلّغتَ وأدّيْتَ ونصحْتَ ، فقال بإصبعه السبابة ، يرفعها إلى السماء ويَنْكُتُها[1]إلى الناس : (اللهم اشهد ، اللهم اشهد ، ثلاث مرات)[2].

زاد البخاري : (فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا ، في شهركم هذا ، إلى يوم تلقون ربكم ، ألا هل بلغت قالوا : نعم، قال : (اللهم اشهد ، فليبلغ الشاهد الغائب فرُبَّ مُبلَّغٍ أوعى من سامع ، فلا ترجعوا بعدي كفاراً يَضرب بعضكم رقاب بعض)[3].

** وعن ابن عمر رضي الله عنه قال : (كنّا نتحدَّث عن حجة الوداع والنبي ﷺ بيْن أَظْهرنا ، ولا ندري ما حجّة الوداع ، حتى حمِد الله رسول الله ﷺ وأَثْنى عليه ، ثم ذكر المسيح الدّجال فأطْنَبَ في ذكره وقال : ما بَعثَ الله من نبيٍ إلا أنذرهُ أُمته ، أنذره نوح والنبيون من بعده ، وإنه إنْ يخرج فيكم فما خَفِي عليكم من شأنه ، فليس يخفى عليكم إنّ ربكم ليس بأعور وإنه أعور عين اليُمنى كأن عينه عنبةٌ طافيةٌ، أَلا إن الله حرّم عليكم دماءَكم وأموالَكم كحرمةِ يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا ، أَلا هلْ بلّغت ؟ قالوا: نعم، قال: اللهم اشهد ثلاثاً ويْلَكم، أو ويْحَكم: انظروا لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)[4].

** وعن أبي بكرة نُفَيْع بن حارث رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : (إنّ الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة إثنا عشر شهراً ، منها أربعة حرم ثلاثٌ متواليات : ذو القعدة ، وذو الحجة ، والمحرّم ، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان : أيُّ شهر هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال : أليس ذي الحجة ؟ قلنا: بلى ، قال : أيُّ بلدٍ هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال : أليس البلدة الحرام ؟ قلنا: بلى ، قال : فأي يومٍ هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: أليس يوم النحر ؟ قلنا: بلى، قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فسيسألكم عن أعمالكم.... الحديث)[5] .

---

[1] معناه : يقلّبها ويرددها إلى الناس مشيراً إليهم، ومنه نكّب كنانته إذا قلبها . انظر : شرح صحيح مسلم للنووي (٣٤١/٨).

[2] صحيح مسلم ك: الحج، باب: حجة النبي ﷺ ح (١٢١٨)،(٨٨٦/٢).

[3] صحيح البخاري ك: الحج ، باب: الخطبة أيام منى ح (١٦٥٤)،(٦٢٠/٢).

[4] رواه البخاري ك: المغازي ،باب: حجة الوداع ح(٤١٤١)،(١٥٩٨/٤).

[5] رواه البخاري ك: الفتن ، باب : قول النبي ﷺ :(لا ترجعوا بعدي كفاراً..)ح (٦٦٦٧)،(٢٥٩٣/٦) وأبو داود مختصراً ك: المناسك، باب: الأشهر الحرم ح(١٩٤٧)،(٥٩٩/١).

** وعن أم الحُصين قالت حججتُ مع رسول الله ﷺ حجّة الوداع ، ثم قالت : فقال رسول الله ﷺ قولاً كثيراً ، ثم سمعتُه يقول : (إن أُمِّرَ عليكم عبدٌ مُجدّعٌ – حسبْتها قالت – أسود يقودكم بكتاب الله تعالى ، فاسمعوا له وأطيعوا)[1].

** وعن سليمان بن عمرو بن الأحْوص عن أبيه قال : سمعتُ النبي ﷺ يقول في حجة الوداع : (يأيها الناس ألا أي يوم أحْرَمُ (ثلاث مرات) قالوا : يوم الحج الأكبر ، قال : (فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرامٌ ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، ألا لا يجني جانٍ إلا على نفسه ، ولا يجني والدٌ على ولده ، ولا مولودٌ على والده ، ألا إنّ الشيطان قد أيسَ أن يُعْبَدَ في بلدكم هذا أبداً ، ولكن سيكون له طاعة في بعض ما تحتقرون من أعمالكم فيرضى بها ... الحديث)[2].

** وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ وهو على ناقته المُخضْرَمةِ بعرفات ، فقال : ((أتدرون أي يوم هذا ، وأي شهر هذا ، وأي بلد هذا ؟، قالوا : هذا بلدٌ حرام ، وشهرٌ حرام ، ويومٌ حرام ، قال : ألا و إن أموالكم ودماءكم عليكم حرام كحرمة شهركم هذا في بلدكم هذا في يومكم هذا . ألا وإني فرَطكُم على الحوض وأُكاثر بكم الأمم . فلا تسوِّدُوا وجهي . ألا وإني مُسْتنْقِذٌ أُناساً ، ومُسْتنْقَذٌ مني أناسٌ ، فأقول : يا رب : أُصيْحابي ؟ فيقول : إنك لا تدري ما أحدَثوا بعدك))[3].

** وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ في حجته يوم عرفة وهو على ناقتهِ القصواء يخطُبُ فسمعته يقول : (يا أيها الناس إني قد تركتُ فيكم ما إن أخذتم به لن تضلُّوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي)[4].

** عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يخطب في حَجّة الوداع فقال : (اتقوا الله ربكم ، وصلُّوا خمسكم ، وصوموا شهركم ، وأدُّوا زكاة أموالكم، وأطيعوا ذا أمركم ، تدخُلُو جنة ربكم) قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديث حسن صحيح[5].

---

[1] رواه مسلم واللفظ له ك: الحج، باب : استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر ح (١٢٩٨)،(٨٩٠/٢)، والنسائي ك: البيعة، باب: الحض على طاعة الإمام ح(٤١٩٢)، (١٥٤/٧) .

[2] رواه ابن ماجه ك: المناسك، باب: الخطبة يوم النحر ح(٣٠٥٥)،(١٠١٦/٢) مع زوائده ،ورواه الترمذي في جامعه ك:الفتن ، باب:دمائكم وأموالكم عليكم حرام ح(٢١٥٩) وقال:وهذا حديث حسن صحيح (٤٦١/٤)،وأبو داود دون ألا يجني جان...إلى آخره ك: البيوع، باب: في وضع الربا ح(٣٣٣٤)، (٢٦٤/٢).

[3] رواه بن ماجه في سننه ك: المناسك، باب: الخطبة يوم النحر ح (٣٠٥٧) وقال في زوائده: إسناده صحيح، (١٠١٦/٢).

[4] رواه الترمذي في جامعه ك: المناقب ، باب: مناقب أهل النبي صلى الله عليه وسلم ح (٣٧٨٦) ،(٦٦٢/٥).

[5] رواه الترمذي في جامعه ك: السفر في أبواب السفر ح (٦١٦)،(٥١٦/٢) والطبراني في الكبير(٧٩٧)(٣١٦/٢٢).

** وعن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه رضي الله عنه قال : قام رسول الله ﷺ بالخيف مِن منىً فقال: (نَضّرَ الله امرَءً سِمع مقالتي فبلّغها، فرُبّ حامل فقهٍ غيرُ فقيه، ورُبّ حامل فقهٍ إلى من هو أفقه منه،ثلاثٌ لا يُغلُّ عليهنَّ قلبُ مُؤمنٍ : إخلاصُ العمل لله، والنصيحة لولاة المسلمين، ولزوم جماعتهم، فإنّ دعوتَهُم تحيط من ورائهم)[1].

** وعن الحرث بن عمرو رضي الله عنه أنه لقي رسول الله ﷺ في حجة الوداع فقلتُ:(بأبي أنت يا رسول الله استغفر لي قال: غفر الله لكم ، قال وهو على ناقته العضباء، قال فاسْتدرتُ له من الشق الآخر أرجو أن يخصّني دون القوم، فقلتُ: استغفر لي، قال: غفر الله لكم، قال رجل: يا رسول الله الفرائع والعتائر، قال: مَنْ شاء فرع ومن شاء لم يفرع ومن شاء عتر ومن شاء لم يعتر، في الغنم أضحية، ثم قال: أَلا إن دمائكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا)[2].

** وعن أبي نضرة قال: حدثني من سمع خطبة رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق فقال: (يا أيها الناس أَلا إنّ ربكم واحد وإن أباكم واحد أَلا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى، أبلّغت؟ قالوا: بلّغ رسول الله ﷺ ثم قال: أي يوم هذا ؟، قالوا: يوم حرام ثم قال: أي شهر هذا ؟ قالوا: شهر حرام ثم قال: أي بلد هذا؟ قالوا بلد حرام قال: فإنّ الله عز وجل قد حرّم بينكم دماءكم وأموالكم، (قال: ولا أدري قال: وأعراضكم أم لا ؟) كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا أبلّغتُ؟ قالوا: وبلّغ رسول الله ﷺ قال: ليبلِّغ الشاهد الغائب)[3] .

** وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع في أوسط أيام الأضحى: (أليس هذا اليوم الحرام قالوا : بلى يا رسول الله قال: فإن حرمة ما بينكم إلى يوم القيامة كحرمة هذا اليوم ؟ ثمّ قال: أَلا أُنبئكم مَنْ المُسلم ؟ من سلِم المسلمون من لسانه . وأُنبئكم مَنْ المؤمن ؟

---

(1) رواه ابن ماجه ك: المناسك باب الخطبة يوم النحر ح (٣٠٥٦)، وفي الزوائد:هذا إسناد فيه محمد بن إسحاق وهو مدلس ، وقد رواه بالعنعة، والمتن على حاله صحيح .(١٠١٥/٢)، ورواه بنفس اللفظ الترمذي في جامعه ك: العلم ، باب: الحث على تبليغ السماع ح (٢٦٥٨)،(٥٢٠/٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه وليس في إسناده محمدبن إسحاق.

(2) رواه أحمد في مسنده واللفظ له ح (١٦٠١٥)، قال المحقق شعيب الارنؤوط: إسناده حسن. (٤٨٥/٣)، والنسائي في سننه . المجتبى . ك: الفرع والعتيرةح (٤٢٢٦)، (١٦٨/٧)، والطبراني في معجمه الكبير ح (٣٣٥٠)، (٢٦١/٣).

(3) رواه أحمد في مسنده ح (٢٣٥٣٦)،(٤١١/٥)، وقال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد (٥٨٦/٣).وقال شعيب الأرنووط: إسناده صحيح .

من أمّنه المؤمنون على أنفسهم ودمائهم . وأنبئكم مَنْ المُهاجر ؟ من هجر السيئات ما حرّم الله ، المؤمن حرام على المؤمن كحرمة هذا اليوم لحمه عليه حرام أن يأكله ويغتابه بالغيب، وعِرضه عليه حرام أن يخرقه ووجهه عليه حرام أن يلْطمه، وحرام عليه أن يدفعه دفعة تعنته)[١] .

** و عن الحارث بن عمرو رضي الله عنه قال: أمر النبي ﷺ بالصّدقة فقال: (تصدّقوا فإني لا أدري لعلكم لا تروني بعد يومي هذا . ووقّت يلملم لأهل اليمن أن يهلّوا منها وذات عِرق لأهل العراق أو قال لأهل المشرق)[٢].

** وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال خطب رسول الله ﷺ الناس في حجة الوداع فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: (يا أيها الناس خذوا مناسككم فإني لا أدري لعلّي غير حاجٍ بعد عامي هذا)[٣].

** وعن أبي أمامة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يوم حجة الوداع وهو على ناقته الجدعاء يقول : (أَلا إنّ كل نبيٍ قد مضت دعوته إلا دعوتي، فإني قد ادخرتها عند ربي إلى يوم القيامة، أما بعد فإن الأنبياء مكاثرون فلا تخزوني فإني جالس لكم على الحوض)[٤].

---

[١] رواه الطبراني في المعجم الكبير ح (٣٤٦٢)، (٢٩٩/٣). قال الهيثمي عقب الحديث: (روى ابن ماجة .في سننه ح(٣٩٣٤) ك الفتن باب حرمة دم المؤمن .منه: (المؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب) فقط، رواه البزار والطبراني في الكبير باختصار ورجال البزار ثقات) مجمع الزوائد (٥٨٩/٣)

[٢] رواه الطبراني في المعجم الكبير ح(٣٣٥١) (٢٦١/٣) والأوسط ح(٣٣٥١) . قال الهيثمي : (وقد رواه أبو داود باختصار ورواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار ورجاله ثقات) مجمع الزوائد (٥٩٠/٣).

[٣] رواه الطبراني ح(٦٥٧٠) (١٢٣/٧)، وقال الهيثمي:(رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه سليمان بن داود الصنعاني ولم أجد من ذكره) مجمع الزوائد (٥٩١/٣).

[٤] رواه الطبراني في الكبير ح(٧٦٣٢)(١٤٢/٨)، وقال الهيثمي: (رواه كله الطبراني في الكبير، وفيه بقية بن الوليد وهو ثقة ولكنه مدلس وبقية رجاله ثقات) مجمع الزوائد (٥٩٤/٣).

المطلب الثاني
تأملات في خطبة الوداع

لخّص النبي ﷺ في خطبة وداعه قواعد الدين، و الأصول العامة للشريعة الإسلامية، والتي لابدّ منها لإقامة الحياة السليمة المستقيمة وفق المنهج الذي وضعه الله سبحانه وتعالى للبشرية كافة.

وقد استغلّ النبي ﷺ الفرصة بأن يُلقي أسماع الناس هذه الكلمات المباركة الجامعة ، وقد اقبلوا من كل حدْب وصوب، حتى يقول جابر رضي الله عنه فيهم: (حتى إذا استوتْ به . ﷺ ناقته على البيداء نظرتُ إلى مدّ بصري بين يديه من راكبٍ وماشٍ وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك ورسول الله ﷺ بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن)[١].

وجدير بنا أن نتأمل هذه الكلمات المُضيئة، لنستضيء بها في ظُلم الجهالة والبطالة، ونسلك الطريق المستقيم الذي رسمه وحققه سيدنا رسول الله ﷺ ، ولِما فيها من قواعد الدين وأصوله ونحن بأمس الحاجة في زمننا إلى إقامتها على وجهها السليم لنعيش في سلام ووئام .

١ـ فقول النبي ﷺ :(وقد تركتُ فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله)[٢] ،وقوله: (لا ترجعوا بعدي كفاراً)، وقوله: (اتقوا الله ربكم ، وصلُّوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأدوا زكاة أموالكم وأطيعوا ذا أمركم) فيه الأمر بحفظ الأصل الأول وهو الدين، وقوله ﷺ : (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام)، فيه الأمر بحفظ الأصل الثاني النفس والأصل الرابع النسل إذ العرض يندرج ضمنه، والأصل الخامس المال، وقوله ﷺ : (فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلّغ أوعى من سامع) فيه الأمر بحفظ الأصل الثالث وهو العقل، وقوله ﷺ : (ألا كلُّ شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع) يشمل الأمر بحفظ الكليات الخمس كلِّها، ففيه نهي عن الشرك من عبادة غير الله تعالى لحفظ الدين، وفيه نهي عن شرب الخمور وغيرها من أمور اللهو لحفظ العقل ،وفيه نهي عن قتل النفس بغير حق كالثأر ووأد البنات لحفظ النفس، وفيه نهي عن الفواحش كلها كالزنا واللواط والقذف لحفظ النسل، وفيه نهي عن أخذ أموال الناس ظلماً كالسرقة، والاستيلاء على الممتلكات بغير حق لحفظ المال، وهذه كلها من أمور الجاهلية .

وقد أمر الله تعالى بالحفاظ على الكليات الخمس، فشرع الجهاد وحدُّ الردة .والعياذ بالله تعالى . لحفظ الدين ، وشرع حدّ القصاص والجروح، وتحريم تناول الخبائث لحفظ النفس، وشرع حدّ المسكرات،

---

[١] رواه مسلم ك: الحج ، باب:حجة النبي صلى الله عليه وسلم ح(١٢١٨)،(٢/٨٨٤).

[٢] جعلت مما استدل به مما ورد في نص الخطبة بين قوسين مع جعل الخط واضحاً، وأكتفي بتخريج الخطبة .

وتحريم اللهو المحرّم لحفظ العقل، وشرع حدّ الزنا واللواط والقذف لحفظ النسل، وشرع حدّ السرقة، والغصب، وضمان المتلفات لحفظ المال .

قال حجة الإسلام الغزالي : (وهذه الأصول الخمسة حفظها واقع في رتبة الضرورات، فهي أقوى المراتب في المصالح ومثاله : قضاء الشرع بقتل الكافر المُضِل وعقوبة المُبتدع الدّاعي إلى بدعته ، فإنّ هذا يُفوِّت على الخلق دينهم، وقضاؤه بإيجاب القصاص أدَبُه حفظ النفوس، وإيجاب حدِّ الشرب إذ به حفظ العقول التي هي مِلاَك التكليف وإيجاب حدِّ الزنا إذ به حفظ النّسل والأنساب، وإيجاب زجر الغُصّاب والسُّرّاق إذ به يحصل حفظ الأموال التي هي معاش الخلق وهم مُضطرُّون إليها... ولذلك لم تختلف الشرائع في تحريم الكفر والقتل والزنا والسرقة وشرب الخمر)[١].

وكل أصل وكليّة يندرج فيها فروع كثيرة اهتم العلماء ببيانها وشرحها في كتب الفقه الإسلامي، فباب العبادات يُفصِّل حفظ الدين من صلاة وصيام وغيرهما، وباب الجنايات يفصّل حفظ النفس، وباب الأطعمة والأشربة يفصّل حفظ العقل، وباب النكاح يفصّل حفظ النسل، وباب المعاملات يفصّل حفظ المال .

ولقد أشار القرآن الكريم إلى هذه الكليات الخمس بقوله سبحانه وتعالى:﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ مِنْ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ * وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ * وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾[٢].

وقد انقسمت الأحكام التي تضمنتها الآيات الثلاث السابقة إلى ثلاثة أقسام:

(الأول) أحكام بها إصلاح الحالة الاجتماعية بين الناس، وهو ما افتتح بقوله تعالى:(ألا تشركوا به شيئاً).

(الثاني) ما به حفظ نظام تعامل الناس بعضهم مع بعض، وهو المفتتح بقوله تعالى:(ولا تقربوا مال اليتيم).

---

[١] المستصفى (١٧٥).

[٢] الأنعام: (١٥١،١٥٢،١٥٣).

(الثالث) أصل كلي جامع لجميع الهدى وهو إتباع طريق الإسلام، والتحرز من الخروج عنه إلى سبل الضلال ، وهو المفتتح بقوله تعالى:(وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه)، وقد ذيّل كل قسم من هذه الأقسام بالوصاية به بقوله تعالى:(ذالكم وصاكم به)[١].

وقد ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: (في الأنعام آيات مُحكمات هُنّ أم الكتاب ثم قرأ (قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم...الآيات))[٢]. وروى عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (من يبايعني على هؤلاء، ثم قرأ : (قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم...الآيات)حتى ختم من الآيات الثلاث فقال : (فمَن وفّى فأجره على الله ومن انتقص شيئاً فأدركه الله بها في الدنيا كانت عقوبته، ومن أخّر إلى الآخرة كان أمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له).[٣]

فمَنْ أقام هذه الكليات وحافظ عليها فقد هُدي إلى صراط مستقيم، ومن لم يقم بها فقد سلك سُبل الشيطان الرجيم، روى جابر بن عند الله الأنصاري رضي الله عنه قال: كُنَّا جلوساً عند النبي ﷺ فخط بيده في الأرض خطاً . هكذا أمامه . فقال : هذا سبيل الله عز وجل، وخط خطين عن يمينه وخطين عن شماله وقال: هذه سبل الشيطان، ثم وضع يده في الخط الأوسط ثم تلا هذه الآية :

(وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل...الآية)[٤].

فانظر رحمك الله تعالى إلى واقع الأمة وما أصابها من خلل، وما ذالك إلا لعدم القيام بهذه الكليات الخمس على وجهها المطلوب .

إذن لا سعادة للأمم والشعوب مهما كانت ومهما بلغت من رُقي وتمدن وحضارة إلا بالمحافظة على هذه الكليات، فأعظم به من دين يحقق المصالح كلها ويبطل المفاسد كلها .

٢. قوله ﷺ: (وربا الجاهلية موضوع، وأول رباً أضع ربانا، ربا عباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله) ، يترجم نبينا سيدنا محمد ﷺ ما هو واقع في هذه الأزمان من مخالفة الدين وإعادة ما كان عليه الجاهلون، فأصبح لكل دولة بل لكل مدينة بنكاً ربوياً يُغيّر نظام التعامل الشرعي السليم، ويُغيّر نواميس هذا الكون، وللأسف الشديد تجد بعض دعاة العلم المداهنون! عن قضايا الربا ساكتون وللمنافقين واليهود

---

[١] انظر : التحرير والتنوير لابن عاشور (١٤٥٧/١).

[٢] رواه الحاكم في المستدرك ك: التفسير، باب: تفسير سورة الأنعام ح(٣٢٣٨)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي (٣٤٧/٢).

[٣] رواه الحاكم في المستدرك ك: التفسير، باب : سورة الأنعام ح(٣٢٤٠)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأقره الذهبي (٣٤٨/٢) .

[٤] رواه أحمد في المسند في مسند جابر بن عبد الله ح(١٥٣١٢)، وقال شعيب الأرنؤوط :إنه حسن لغيره (٣٩٧/٣)، ورواه الحاكم في المستدرك ك: التفسير، باب :تفسير سورة الأنعام ح(٣٢٤١)وقال :هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

مجاملون، وجعلوا جُلّ اهتمامهم في الأمور الخلافية الفرعية وشددوا فيها، والمجال فيها متسع، بل تركوا الأصول الكلية المجمع عليها فالله تعالى حسيبهم.

٣. قوله ﷺ :(أَلا إنّ الشيطان قد أيسَ أن يُعْبَدَ في بلدكم هذا أبداً، ولكن سيكون له طاعة في بعض ما تحتقرون من أعمالكم فيرضى بها).

يقرّر الرسول ﷺ بأن المصلين من أمته لن يشركوا أبداً، فمَنْ بعد هذا القرار (وفي حجة الوداع) يرمي الأمة الموحدة بالشرك الأكبر ويعاند الذي لا ينطق عن الهوى!!!.

إنها الأهواء التي تلعب بالعقول كما يلعب الصبيان الكرة بأرجلهم، هذا هو الشرك الذي نصَّ عليه القرآن صراحة بقوله تعالى: ﴿ أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴾ [١]، فأفيقوا عباد الله وقد وردت أحاديث كثيرة في نفي الشرك وعدم وقوعه ممّن يوحد الله تعالى منها :

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (إني فرطٌ لكم، وأنا شهيد عليكم، وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن، وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو مفاتيح الأرض وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ولكن أخاف عليكم أن تنافسوها)[٢]، وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إنّ الشيطان قد أَيسَ أن يعبُدَهُ المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم)[٣] ، وعن عبادة بن نسي قال : دخلت على شداد بن أوس رضي الله عنه في مصلاه وهو يبكي فقلت: (يا أبا عبد الرحمن ما الذي أبكاك ؟) قال : (حديث سمعته من رسول الله ﷺ . فقلتُ وما هو ؟ قال: بينما أنا عند رسول الله ﷺ إذْ رأيت بوجهه أمراً ساءني فقلتُ: (بأبي وأمي يا رسول الله ما الذي أرى بوجهك ؟ قال: أمرٌ أتخوفه على أمتي من بعدي، قلتُ : وما هو ؟ قال: "الشرك وشهوة خفية" قال: قلتُ: يا رسول الله أتشرك أمتك من بعدك ؟ قال: يا شداد أما إنهم لا يعبدون شمساً ولا قمراً ولا وثناً ولا حجراً، ولكن يراءون الناس بأعمالهم، قلتُ: يا رسول الله الرياء شرك هو ؟ قال: "نعم" قلتُ: فما الشهوة الخفية ؟ قال: يصبح أحدكم صائماً فتعرض له شهوة من شهوات الدنيا فيفطر)[٤] .

---

[١] سورة الفرقان : ٤٣.

[٢] رواه البخاري واللفظ له برقم (٦٥٩٠) ، ومسلم برقم(٢٢٩٦).

[٣] رواه مسلم برقم (٢٨١٢).

[٤] رواه أحمد برقم (١٦٤٩٨)، والحاكم في المستدرك ح (٧٩٤٠) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. و في سنده عبد الواحد بن زيد وهو ضعيف انظر: لسان الميزان(٨٠/٤) ولكن يقويه ما ورد عند ابن ماجه وبنفس المعنى برقم (٤٢٠٥) من رواية روّاد بن الجراح عن عامر بن عبد الله عن الحسن بن ذكوان عن عبادة بن نسي عن شداد، وليس فيه عبد الواحد بن زيد المذكور، قال البوصيري في زوائده على ابن ماجه: (في إسناده عامر بن عبد الله لم أرَ من تكلّم فيه وباقي رجال الإسناد ثقات) انظر: سنن ابن ماجه (١٤٠٦/٢)، وعامر بن عبد الله قال عنه الذهبي:(عامربن عبدالله عن الحسن بن ذكوان ما روى عنه سوى روّاد بن الجراح) الميزان (١٩/٤)، ومثله في تهذيب الكمال للمزي (٣٧٠/٩) فعامر معروف ولم يذكر بخير ولا بشر فيقبل حديثه كما هو مقرر عند أهل الحديث، وأما عبادة بن نسي فهو ثقة روى عن الصحابة رضي الله عنهم، وهو في المرتبة الثالثة كما ذكره الحافظ ابن حجر

وقد فهم بعضهم أن الساعة لا تقوم حتى يقع الشرك في الأمة عموماً فهو باقٍ، واستدل بأحاديث منها عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوسٍ على ذي الخَلَصة)[1]، وذو الخلصة: طاغية دوس التي كانوا يعبدونه في الجاهلية .

ويجيب عن هذا الفهم الخاطئ سيدنا رسول الله ﷺ فعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : (لا يذهب الليل والنهار حتى تُعبَدَ اللات والعزى) فقلتُ : يا رسول الله إن كنتُ لأظنُّ حين أنزل الله: ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾[2] أنّ ذلك تامٌ، قال ﷺ : (إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله ريحاً طيبة، فتوفّي كل من في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، فيبقى من لا خير فيه، فيرجعون إلى دين آبائهم)[3].

فتبين أن الشرك مرتفع عن الأمة الموحدة بشهادة الرسول ﷺ ، ولكنه أخبر بأنه قبل قيام الساعة يعود بحيث لا يبقى على وجه الأرض مؤمن، فأين الشرك في الأمة الموحدة الآن ؟ ومن تُصَدق رسول الله ﷺ أو غيره !!؟.

وقد تحدث مُبالغات في بعض الأمور من بعض الناس مما تؤدي إلى ارتكاب حرام أو مكروه، ولكن لا تُخرج أصحابها من الدين، وهذا يعالج بالأسلوب الأمثل عن طريق الإرشاد والتنبيه لا التشريك والتضليل، ولكن شتان بين متعسفٍ ومنصفٍ، فما هو إلا الهوى وإلى الله المشتكى.

٤. قوله ﷺ: (فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله تعالى، ولكم عليهنّ أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهنّ ضرباً غير مبرح، ولهن عليكم رزقهنّ وكسوتهنّ بالمعروف)، يوصينا الرحمة المهداة سيدنا محمد ﷺ بالنساء خيراً والرفق بهنّ وإعطائهن حقوقهن كاملة دون حيف ولا شطط .

ولقد رفع الإسلام من شأن المرأة بعد أن امتُهنَ وهُمّشَ حقها في المجتمعات الجاهلية والمعاصرة الكافرة كما لا يخفى على كل عاقل منصف، وهذا أحد زعماء الديانة المسيحية يقول في شأن المرأة ما نصه: (هي شرٌ لا بد منه، ووسوسة جبلّية، وآفة مرغوب فيها، وخطر على الأسرة والبيت، ومحبوبة فتّاكة، ورزء مطلي مموّه)[4].

في التقريب برقم (٣١٦٠)، وروى الحديث أيضاً أحمد في مسنده ح(١٧١٨٠)، (١٢٥/٤) عن عبادة بن الصامت من حديث شهر بن حوشب مطولاً، وشهر وثقهُ جماعة من أهل الحديث كأحمد ويحيى بن معين وابن الصلاح وابن حجر وغيرهما فحديثه حسنٌ . انظر: صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح (١٢٥)، وفتح الباري (٦٥/٣) فالحديث حسن لغيره بمجموع هذه الطرق وغيرها.

[1] رواه البخاري برقم(٧١١٦) ومسلم برقم(٢٩٠٦).

[2] سورة التوبة ٣٣. وسورة الصف ٩.

[3] رواه مسلم برقم (٢٩٠٧) كتاب الفتن، ولو لم يرد في الموضوع إلا هذا الحديث لكفى .

[4] لباس التقوى للكبيسي(٩٧،٢٩).

بل أصبحت المرأة في المنظور الكافر كالسلعة التي تنتقل من رجل إلى رجل آخر للاستمتاع بها، وتُكلّف بالعمل لتلبية حاجاتها وجلب رزقها.!!

بينما الإسلام شرّفها أتمّ التشريف عن طريق الزواج الشرعي الذي يكفل لها الحياة الهنيئة المستقرّة (ففي أمريكا وألمانيا وغيرهما تكوّنت جمعيات نسائية لمحاربة كل أنواع المتاجرة بالمرأة، لأنها تعدت مرحلة المساواة بالرجل، فصارت بضاعة بالنسبة له بطريقة أخرى، وقد رفعت جمعية نسائية في ألمانيا دعوى أمام القضاء ضد أكبر مجلة أسبوعية في ألمانيا هي (شتْرن) لمنع المجلة من نشر صور النساء العاريات، لأن هذا إهانة للمرأة وجريمة في حق الذوق العام)[1].

وما نسمع من دعوات نزع الحجاب هنا وهناك ما هي إلا حرب على الإسلام وأهله، وحرب على العفة والطهارة، ودعوات إلى الانحلال والوقوع في بؤ ر الفساد، وما الإيدز وغيره من الأمراض إلا من نتائج هذه الدعوات السافلة.

وثمَّ قضية أخرى: وهي مسألة ضرب الزوجة العاصية والتي أكثر من نكرها أعداء الإسلام بقصد الطعن في الإسلام وإثارة الشبهة فيه لا غير، والجواب عنها بما يأتي:

١) لم يجعل الإسلام ضرب الزوجة العاصية أمراً واجباً على الزوج وإنما أذن فيه كواحد من الأساليب لتقويم وعلاج الأسرة وإصلاحها.

٢) أكّدت الدراسات النفسية أن هذه الوسيلة قد تكون من أنسب الوسائل لتقويم اعوجاجها.

٣) العقوبة مشروعة عند سائر الأمم في حق المرأة أو الرجل.

٤) لا يجوز الضرب إلا بقيود منها: – التدرج في الأساليب فلا يستخدم الضرب إلا بعد التأكد من عدم جدوى الأساليب التي قبله –٢– أن يكون ضرباً غير مبرح – غير شديد –بحيث لا يكسر عظماً ولا يسيل دماً –٣– وأن لا يكون الضرب على الوجه والمهالك –٤– وأن يغلب على ظنه أن يفيدها الضرب وإلا فلا يجوز.

وقضية عمل المرأة خارج بيتها مما يُذكر دائماً فلنتعرض لها قليلاً ونقول قبل النقول : لقد خلق الله سبحانه وتعالى المرأة على طبيعة معينة ليس كالرجل (وهذه مسألة مُسلّمٌ بها)، فلها خصائص ووظائف تتناسب مع جبلتها وطبيعتها، فهي بين الحمل والولادة والنفاس والرضاع والحضانة والتربية، فهل يقوم بهذه المهام الرجل !! يجب علينا أن نعطي كل ذي حق حقه وإلا لقلبنا موازين الحياة رأساً على عقب .

---

[1] المصدر السابق .

واقرأ قوله تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ [١]، وقول الرسول ﷺ : (المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان)[٢].

واقرأ ما حكاه الله تعالى عن سيدنا موسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام وبنتي سيدنا شعيب[٣]عليه الصلاة والسلام : ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ * فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ....الآيات﴾ [٤].

فتمعنْ أخي إلى قول موسى (ما خطبكما) سؤال استفهامي عن قصتهما وشأنهما إذ حضرا الماء ولم يقتحما عليه لسقي غنمهما ، وردّت المرأتان (لا نسقي حتى يُصْدِرَ الرِّعاءُ وأبونا شيخ كبير) عللتا خروجهما بأن أباهما شيخ كبير لا يقدر على السقي، ولم تختلطا بالرجال، لأن الأصل عدم خروج النساء إلا لحاجة، وقوله تعالى: (فسقى لهما) وهذه مهمة المجتمع المساعدة للنساء خصوصاً، وإلى آخر ما في الآيات من الدروس والعبر، ولم يعرض القرآن هذه القصة وغيرها للتسلية أو قتل الوقت وإنما للعبرة والعظة.

وإذا كان ولا بد أن تخرج المرأة من بيتها للعمل فلتخرج في حالتين :

أولهما: في حالة عدم وجود من ينفق عليها، وهذا للضرورة والضرورة تقدر بقدرها.

ثانيهما : في حالة القيام بأعمال مختصة بالنساء من معالجة وتمريض أو تدريس نساء أو أطفال..الخ وهذا مع التقوى في ملبسها ومشيتها وحديثها والله تعالى من وراء القصد.

٥. قوله ﷺ : (إن أُمِّرَ عليكم عبدٌ مُجدّعٌ – حسبتها قالت– أسود يقودكم بكتاب الله تعالى، فاسمعوا له وأطيعوا) .

يرشدنا قائد الأمة ﷺ إلى التماسك وعدم الاختلاف من أجل الإمارة والسلطة وإلا لحدث ما لا تحُمد عقباه من تشتتٍ وتمزقٍ وضياع، وإن استولى على الإمارة من ليس أهلاً لها أو من لا تجوز

---

[١] سورة الأحزاب :٣٣.

[٢] رواه الترمذي في جامعه برقم (١١٧٣) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، وزاد ابن خزيمة وغيره (وأقرب ما تكون من ربها إذا هي في قعر بيتها).

[٣] هذا هو المشهور عند كثير من العلماء وقاله الحسن البصري وغيره، وذكر ابن كثير قول من قال أن شعيباً عاش قبل موسى بفترة طويلة، ثم قال :(وما قيل أن شعيباً عاش مدة طويلة إنما هو والله أعلم احتراز من هذا الإشكال،ثم من المقوي لكونه ليس بشعيب أنه لو كان إياه لأوشك أن ينصّ على اسمه في القرآن ههنا، وما جاء في بعض الأحاديث من التصريح بذكره في قصة موسى لم يصح إسناده) تفسير القران العظيم لابن كثير (٣٨٥/٣)، ولعل الأقرب أنه ليس شعيباً، لعدم وجود دليل صحيح وإنما اجتهادات والله أعلم.

[٤] سورة القصص ٢٣،٢٤،٢٥.

ولايته فلا يجوز الخروج عنه، ما دام أنه يُطبّق تعاليم القرآن الكريم، أمّا إن رأينا منه كفراً بواحاً . أي واضحاً وظاهراً . فلا سمع له ولا طاعة، فعن عبادة بن الصامت ﷺ قال: دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه فكان فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منْشطنا ومكرهنا وعُسرنا ويُسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله قال: (إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان)[١].

٦. قوله ﷺ : (وقد تركتُ فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله) وقوله أيضاً: (يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلُّوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي) .

يربط خاتم النبيين سيدنا محمد ﷺ أمته بكتاب ربها، فمن أخذ به عُصِم، ومن عمل به غَنِم، ومن وقف عند حدوده سَلِم.

أَلا إنه البحر المُحيط وغيره * من الكتب أنهارٌ تُمدُّ من البحر

ولكن هل أثمر القرآن في قلوبنا ومن ثمَّ في حياتنا كلها ؟ أم نقرأه دون تأملٍ وتفكرٍ في معانيه، ودون تجاوبٍ مع آياته ! لعل السبب هو ذلك .

وفي قوله ﷺ وفي حجة الوداع : (إن أخذتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي) بيان فضل أهل بينه، وكأن النبي ﷺ يعلم أنه سيأتي أقوام من أمته لا يعرفون فضل أهل بيته، وحقوقهم فأكّد على ذلك في أحاديث كثيرة: منها ما رواه مسلم في صحيحه من حديث زيد ابن أرقم رضي الله عنه قال: (قام رسول الله ﷺ يوماً فينا خطيباً، بماءٍ يُدعى خُمّاً، بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ وذكّر، ثم قال: أمّا بعد، ألا أيها الناس : فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به) فحثّ على كتاب الله ورغّب فيه، ثم قال: (وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي) [٢].

---

[١] رواه مسلم في صحيحه ك: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء ح٣،١٧٠٩/١٤٦٩.

[٢] رواه مسلم برقم (٢٤٠٨).

المبحث الثاني

فوئد خطبة الوداع المندرجة ضمن الكليات الخمس

المطلب الأول

الفوائد المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة الضروريات[1]

يتضمن هذا المطلب الفوائد المستفادة من خطبة الوداع المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة الضروريات :

أولاً : حفظ الدين

١ـ ينبغي للإمام أو الداعي إلى الله تعالى ونحوهما أن يبدأ بنفسه وأهله بالنصح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأنه أقرب إلى القبول، ولئلا يقع في التوبيخ لقوله تعالى:﴿ لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ ﴾ [2]، ويستفاد هذا من قوله ﷺ :(وأوّل رباً أضع ربانا، ربا عباس..).

٢. وجوب الأخذ بالقرآن الكريم والاعتصام به وإتباع العترة الطاهرة من أهل بيت رسول الله ﷺ ، فإنهم لا يفارقون القران العظيم أبداً حتى تقوم الساعة، وفيه حفظ الله تعالى من اتبعهما من الضلال لقوله ﷺ : (تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضِلُّوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي) .

٣. وجوب طاعة ولي الأمر ولو كان في نهاية الخسة أو استولى على الإمارة ظلماً .وهي لا تجوز له .، ولكن بشرط: ما دام الولاة متمسكين بالإسلام بإقامة القرآن الكريم، فلا يشق عليهم العصا ما لم نر كفراً صريحاً منهم، فلا تجوز حينئذ طاعتهم، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (إن أُمر عليكم عبد مُجدّع أسود يقودكم بكتاب الله تعالى ، فاسمعوا له وأطيعوا) .

٤. وجوب السمع والطاعة للولاة، فإن أحكامهم تنفذ ما لم تخالف نصّاً شرعياً . قال الإمام النووي : (فإن قيل : كيف يؤمر بالسمع والطاعة للعبد مع أن شرط الخليفة كونه قرشياً؟ فالجواب من وجهين أحدهما: أن المراد بعض الولاة الذين يوليهم الخليفة ونوّابه لا أن الخليفة يكون عبداً ، والثاني: أن المراد

---

[1] الضروريات: هي التي لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين، انظر: الموافقات للشاطبي (٢/ ٣٢٤) .

[2] سورة : الصف: ٢.

لو قهر عبد مسلم واستولى بالقهر نفذت أحكامه ووجبت طاعته ولم يجز شق العصا عليه والله أعلم)[١].
وهذا يستفاد مما تقدم .

٥. ليس للحاكم تغيير حكم شرعي أبداً ولا زيادة تشريع مخالف للشريعة، ودوره يكمن في تطبيق أحكام الشريعة لا غير، فهو أمين ومسئول عن أمانته يوم الدين، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (يقودكم بكتاب الله تعالى..) فهو ملتزم بتطبيق القرآن دون تغيير أو تبديل.

٦ـ طاعة أولياء الأمور فيه مصلحة لإقامة الدين وذلك بانتظام أحوال المعاش، والفوز في المآل، لحثّ الرسول ﷺ على طاعتهم لقوله: (...وأطيعوا ذا أمركم، تدخُلُوا جنة ربكم) .

٧. وجوب وعظ الأمراء والولاة وتذكيرهم فيما وقعوا فيه من منكرات بالتي هي أحسن، وهذا يفهم من قوله ﷺ : (يقودكم بكتاب الله تعالى فاسمعوا له وأطيعوا) إذ من حاد عن كتاب الله فإنه يُنصح ويُرشد، ومن طاعة الولاة نصيحتهم.

٨. وجوب تبليغ الدين إلى الكفار والقيام بالحجج ودفع الشبهات عن الدين، وذلك فرض كفاية على المسلمين كافة، فإن تركوا هذا فإنهم آثمون وقد يتعين في حق بعض الناس، لكونهم أهلاً من غيرهم[٢] ، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فليبلغ الشاهد الغائب فرُبَّ مُبلّغٍ...) .

٩. وجوب الأمر بالمعروف وكذا النهي عن المنكر على كل مسلم أو مسلمة مكلَّف قادر، وهو فرض كفاية، وقد يتعين على البعض من الأكفاء، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فليبلغ الشاهد الغائب) .

١٠. المبالغة في التحذير والنهي الشديد من الارتداد عن الدين الإسلامي، والردة: قطع الإسلام بقول أو فعل أو اعتقاد، وذلك بعد أن يكرم الله تعالى الإنسان بهذا الدين العظيم وينال هذه النعمة التي لا تساويها ولا تدانيها أيّ نعمة، وهذا يستفاد من قوله ﷺ : (فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) وقد اختلف العلماء في كلمة (يضرب) هل بالرفع أو غيره، والصواب عند الجمهور أنه بالرفع كما قال القاضي عياض، ويكون المعنى باعتبار الجملة صفة للكفار : أي لا ترجعوا بعدي عن الدين فتصيروا مرتدين مقاتلين يضرب بعضكم بعضاً بغير حق على وجه التحقيق، أو يكون المعنى باعتبار أن يكون حالاً من ضمير لا ترجعوا: أي لا تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب بعض لأمرٍ يعرض بينكم باستحلال القتل بغير حق، وروي بجزم الباء على أنه بدل من ترجعوا ومعناه: لا يضرب بعضكم رقاب بعض كفعل الكفار[٣] .

---

[١] شرح مسلم للنووي (٤٢١/٩).

[٢] انظر: فتح الباري (٤٣٣/٣).

[٣] انظر دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لابن علاّن(٥٢٠/١).

١١ـ إبطال النّسيء الذي كانت تفعله العرب في الجاهلية، فلا يجوز التلاعب بالأشهر الحرم أوغيرها، وكان العرب في الجاهلية إذا احتاجوا إلى الحرب في شهر محرم استحلّوه وأخروا حرمته للشهر الذي بعده، ونادوا بذلك في قبائل العرب وجعلوا حساب الحج تابعاً لذلك، والراجح أن الاستدارة من سنة فتح مكة، ولذا أمر النبي ﷺ عتّاباً رضي الله عنه أن يحج بالناس في تلك السنة، والصديق رضي الله عنه أن يحج بهم في السنة التاسعة، ولولا ذلك لكان الحج باطلاً لوقوعه في غير زمنه، والشارع لا يأذن فضلاً عن أن يأمر في تعاطي نسك باطل قاله الإمام ابن علان[١]. ويستفاد هذا من قوله : (إن الزمان استدار كهيئته...) .

١٢ـ ثبوت لقاء الله تعالى يوم القيامة دون تكييف ولا تشبيه، فوجب الاستعداد والتزود بالأعمال الصالحة حتى نحب لقاء الله جل شأنه ويحب الله تعالى لقائنا، وهذا يستفاد من قوله ﷺ : (وستلقون ربكم).

١٣. إن المسلم سيقف للمحاسبة أمام ربه جل وعلا ، وإنها والله لساعة خطيرة شديدة، فعن عديٍّ بن حاتم رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: (ما منكم من أحدٍ إلاّ سيُكلِّمه ربُّه ليس بينه وبينه ترجُمان، فينظر أيمن منه، فلا يرى إلا ما قدّم، وينظر أشأم منه فلا يرى إلاّ ما قدّم، وينظر بين يديه فلا يرى إلاّ النار تلقاء وجهه، فاتقوا النار ولو بشقّ تمرة) [٢]، وجاء في الخطبة بقوله ﷺ : (وستلقون ربكم فسيسألكم عن أعمالكم) .

١٤. انتفاء واستحالة جميع النقائص عن الخالق سبحانه وتعالى واتصافه بكل كمال، وهذا ما يجب على المسلم أن يعتقده في حق ربه جل شأنه على سبيل الإجمال، وإن رأيتَ نصاً في الكتاب والسنة لم يحتمله عقلك القاصر فرده إلى علم الله تعالى مع تنزيه ظاهره أو أوّله بما يتناسب مع النصوص الشرعية الأخرى، وهذا ما لخصه الإمام اللقاني بقوله :

وكُلُّ نصٍّ أَوهَمَ التشبيها   أَوِّلهُ أو فوِّ ضْ ورُم تنزِيها [٣]

وما أثار شبهة في عقلك فاعلم أن للعقل حد لا يتجاوزه .

واعلم أخي المسلم: إذا طرأ ببالك وجال بفكرك، عمّا يتعلق بصفات خالقك، ورجوت العصمة لنفسك، فانصب بين عينيك كلام ربك:﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ ﴾ [٤].

---

[١] دليل الفالحين(٥٣١/١) .

[٢] رواه البخاري ك: الرقائق باب : من نوقش الحساب عذب ح(٦١٧٤)،(٢٣٩٥/٥)، ومسلم واللفظ له ك: الزكاة، باب الحث على الصدقة ح(١٠١٦)،(٧٠٣/٢)

[٣] انظر: تحفة المريد مع شرح جوهرة التوحيد صـ١٠٣.

[٤] الشورى : ١١.

وللقاضي عياض كلام مفيد في الموضوع نقله عنه الإمام النووي وإليك نصه مختصرا: ((ويا ليت شعري ما الذي جمع أهل السنة والحق كلهم على وجوب الإمساك عن الفكر في الذات كما أُمِروا وسكتوا لحيرة العقل، واتفقوا على تحريم التكييف والتشكيل، وأن ذلك من وقوفهم وإمساكهم غير شاك في الوجود والموجود وغير قادح في التوحيد بل هو حقيقته... مع التمسك بالآية الجامعة للتنزيه الكلي الذي لا يصحُّ في المعقول غيره وهو قوله تعالى :(ليس كمثله شيء) عصمة لمن وفقه الله تعالى))[1]، وهذا يستفاد من قوله ﷺ : (إن ربكم ليس بأعور) .

١٥. لا يتحمل أحد أوزار غيره ولو كانوا الأبناء أو الآباء، فمن أصلح فلنفسه لا لغيره ومن أساء فعليه لا على غيره، قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾[2]ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (أَلا لا يجني جان إلاّ على نفسه، ولا يجني والدٌ على ولده، ولا مولود على والده) .

١٦. تحريم بثُّ الفتنة بين الناس، خصوصاً بين الأهل والأقارب والزوجين عن طريق التحريش بينهم بزرع البغضاء والأحقاد، لأسباب واهية ممّا لا تسبب وتؤدي إلى هذا النزاع والشقاق، ولهذا حذر النبي ﷺ من ذلك بقوله: (دَبَّ إليكم داءُ الأمم قبلكم: الحسد والبغضاء، والبغضاء هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر، والذي نفس محمد بيده [لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا]، ولا تؤمنوا حتى تحابُّوا، أفلا أُنبئكم بشيءٍ إذا فعلتموه تحاببتم؟ قالوا: بلى يارسول الله، قال: (أفشوا السلام بينكم)[3]، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (ولكن سيكون له طاعة في بعض ما تحتقرون من أعمالكم فيرضى بها)،وفي رواية(ولكن في التحريش بينهم) .

١٧ـ وجوب ترك المحرمات مطلقاً ولو من الصغائر، فيجب ترك المحرم ولو كان صغيراً في نظرنا،ولهذا قيل: (لا تنظر إلى صِغَرِ المعصية ولكن انظر إلى عِظَمِ مَنْ عصيت)، وقال بعضهم : مخالفة الكبير كبيرة، وثبت عن أنس بن مالك رضي الله عنه قوله . مخاطبا للتابعين .: (إنكم لتعملون أعمالاً هي أدقُّ في أعيُنِكم من الشّعر، إن كُنّا نعُدُّها على عهد النبي ﷺ من المُوبِقات)[4] وقال أبو عبد الله : الموبقات : المُهلِكات. ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (ولكن سيكون له طاعة في بعض ما تحتقرون من أعمالكم فيرضى بها)، وقوله : (فلا تسودوا وجهي) .

---

[1] شرح مسلم للنووي(١٩٣/٤).

[2] المائدة: ١٠٥.

[3] رواه الترمذي ك: صفة القيامه والرقائق، باب(٥٦) ،ح(٢٥١٠) وقال : هذا حديث صحيح(٦٦٤/٤) بزيادة (لاتدخلوا الجنة)، وأحمد في مسنده ح(١٤١٢)،(١٦٤/١)من حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه واللفظ له دون الزيادة (حتى تؤمنوا)، والبزار في مسنده ح(٢٢٣٢)،(١٩٢/٦)من حديث الزبير أيضاً.

[4] البخاري ك: الرقائق باب: ما يتقي من محقرات الذنوب ح(٦١٢٧)،(٢٣٨١/٥).

١٨. ثبوت الشفاعة لسيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم يوم القيامة، وأحاديثها متواترة، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (أَلا وإني مستنقذ أناساً، ومسُتنقذٌ مني أناس) .

١٩. ثبوت الخزي والعار الذي سيلحق بمن ينتسب إلى أمة سيدنا رسول الله ﷺ ، بسبب ما أحدثوا بعد نبيهم مما يخالف ويضاد الدين الإسلامي ، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فأقول : يا رب: أُصيحابي؟ فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك).

٢٠. تقوى الله تبارك وتعالى هي الأساس في كل الأعمال فهي تشمل فعل كل المأمورات وترك كل المنهيات ، ولهذا قدّم النبي ﷺ التقوى على غيرها في قوله:(اتقوا الله ربكم وصلّوا خمسكم وصوموا شهركم...) .

٢١. إضافة الصلاة والصوم والزكاة إلى الأمة في قوله ﷺ (..خمسكم ..شهركم..أموالكم) إشارة إلى ما يمنحه الله تعالى لعبادة الممتثلين له بهذه العبادات من الرحمة والعفو والغفران ورضى الرحمن، وأن الله تعالى غني عن عبادتنا بل نحن المحتاجون إليه جلّ شأنه وعظم سلطانه.

٢٢. سؤال الله سبحانه وتعالى الأمة المحمدية يوم القيامة عن سيدنا محمد ﷺ في تبليغه رسالة ربه، والله سبحانه أعلم بهم، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (وأنتم تُسألون عني، فما أنتم قائلون؟..) .

٢٣. عدم عذر الجاهل لجهله في أمرٍ من الأمور التي لا يعذر فيها لجلائها أو كونه بين العلماء، وهذا يستفاد من قوله ﷺ : (وإنه إن يخرج فيكم فما خفي عليكم من شأنه ..)، لأنهم قد علموا به فلم يخفى عليهم، وللعلامة السيد عبد الله بن الصديق الغماري رسالة مفيدة أسماها (القول الجزل فيما لا يعذر فيه بالجهل)،وعقد الإمام السيوطي فرعاً فيما لا يعذر جهله في الأشباه والنظائر[١]. وذكر آخره قصيدة في الموضوع للشيخ بهرام، وقد شرحها العلامة الأمير كما قال الغماري[٢].

٢٤. دعوة الأنبياء والرسل واحدة متفقة في الأصل وهو توحيد الله تعالى وعبادته، وتختلف في الفروع الجزئية كما قال الله تعالى:﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾[٣]. وأما في الأصل فقد قال تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ.. ﴾[٤]، يستفاد هذا من قوله ﷺ : (ما بعث الله من نبي إلا أنذر أمته . أي من الدجال . أنذره نوح والنبيون من بعده ...) والدجال يدّعي أنه الإله.

---

[١] ص(١٩٩) .

[٢] انظر : القول الجزل (٢٦) .

[٣] المائدة: ٤٨ .

[٤] الشورى: ١٣.

٢٥. يجب الجمع بين حقيقة الإسلام والإيمان ، فيجب إقامة أركان الإسلام الظاهرة كما يجب إقامة أركان الإيمان الباطنة، فلا بد من تصديق جازم وعمل، فلا يصح عمل بلا إيمان قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (١)، فالإسلام قول باللسان وعمل بالأركان وتصديق بالجنان ، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ، وأنبئكم من المؤمن من أمنه المؤمنون على أنفسهم ...) .

٢٦. تنقسم الهجرة إلى قسمين : الأول الهجرة الحسية : وهي الإنتقال من دار الكفر إلى دار الإيمان فراراً بالدين، والثانية الهجرة المعنوية : وهي الإبتعاد عن المحرمات كلها ومهاجرتها إلى طاعة الله تعالى، ويستفاد معنى الهجرة المعنوية من قوله ﷺ : (المهاجر من هجر الخطايا والذنوب) .

٢٧ . وجوب تعلُّم مناسك الحج قبل الشروع فيه، ليكون الحج صحيحاً حتى لايقع المسلم في حرام أو يترك واجباً، ويستفاد هذا من قوله ﷺ :(خذوا عني مناسككم).

٢٨ . سيدنا محمد ﷺ هو خاتم النبيين ولا نبي بعده ولا أمة بعد أمته، فمن ادعى النبوة فهو كاذب دجّال ، قال تعالى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ (٢)، ويستفاد هذا من قوله ﷺ :(لا نبي بعدي ولا أمة بعدكم) .

ثانياً : حفظ النفس

١. تحريم دم المسلم المعصوم بالقتل لقوله ﷺ :(إن دماءَكم وأموالكم حرام عليكم) ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم : (لا يحلُّ دم امرئ مسلم إلاّ بإحدى ثلاث: الثيبُ الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المُفارق للجماعة)(٣).

٢. شدّة تحريم الدماء والأموال والأعراض لقوله ﷺ : (كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا...)، وأنها متعلقة بحقوق الآدميين كما تقدم ، [ويندرج أيضاً ضمن حفظ النسل والمال]

٣. تحريم وإبطال كل أفعال الجاهلية من ظلم واستبداد واعتداء وتفاخر وعادات حرّمها الإسلام لقوله ﷺ : (ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدميَّ موضوع) .

٤. لا قصاص في قتل وقع في الجاهلية لقوله ﷺ : (ودماءُ الجاهلية موضوعة).

٥. جواز التشبيه بما هو أعلى من المشبه به، وهذا على خلاف قاعدة التشبيه من أن المشبه يكون أخفض من المشبه به غالباً، ورَدَ هذا في قوله ﷺ : (إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا

---

(١) البقرة : ٨٢ .

(٢) الأحزاب: ٤٠.

(٣) رواه البخاري ك: الديات ، باب قول الله: (النفس بالنفس .. الآية) المائدة(٤٥) ح (٦٤٨٤)، ومسلم ك: القسامة، باب ما يباح به دم المسلم ح(١٦٧٦)،(٦/٢٠٢١).

في بلدكم هذا في شهركم هذا)، كما يقولون: الإمام أبوحنيفة كالإمام محمد بن الحسن مثلاً ، وفي الحديث شبّه النبي ﷺ حرمة الدماء والأموال والأعراض بيوم عرفه وشهر ذي الحجة ومكة المكرمة، ووجه التشبيه مع أنها . المذكورات . في الحرمة أفضل من المشبه به كون المشبه به أشهر، وتشبيه ما لم يشتهر وإن كان أفضل بما اشتهر وإن كان مفضولاً واقع، وجُعِل منه قوله ﷺ :(صلّ على محمد كما صليت على إبراهيم)، وأيضاً أن تحريم اليوم والبلد كان ثابتاً في نفوسهم مقرراً عندهم بخلاف الأنفس والأموال، فكانت الجاهلية تستبيحها، فورد التشبيه بما هو مقرّر عندهم ومناط التشبيه ظهوره عند السامع[١] . [ويندرج أيضاً ضمن حفظ النسل والمال]

٦. استحباب التأكيد على مُهمٍّ للاهتمام به، ومنه: تأكيد ما كان مُحرّماً وتغليظه بأبلغ عبارة من تكرار، وتشبيهٍ ونحوهما[٢]، ويستفاد هذا من تشبيه النبي ﷺ الدماء والأموال وتكريره (اللهم اشهد). [ويندرج أيضاً ضمن حفظ النسل والمال] .

ثالثاً : حفظ العقل

١. ويستفاد من قوله ﷺ : (كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع)، تحريم كل الخبائث من مُسكرات والميتة والدماء ، وكل ماحرّمه الإسلام ممّا يُفسد العقل .

رابعاً : حفظ النسل

١. تحريم التعرض لأعراض الناس، والمراد بالعِرض : التعرض للإنسان بما يُعيّر أو ينقص به في نفسه أو أحدٍ من أقاربه، بل يلحق به كل مَنْ له به عُلقة بحيث يؤول تنقيصه أو تعييره إليه، وهذا التعريف للعرض أعم من قول بعضهم: هو موضع المدح والذم من الإنسان سواء كان في نفسه أو في سلفه. ذكر ذلك العلامة ابن علان.[٣]

ويستفاد هذا من قوله ﷺ :(وأعراضكم عليكم حرام).

٢. إباحة الاستمتاع بالنساء بإباحة الله تعالى، والمراد بالكلمة الواردة في الحديث هي قوله تعالى: ﴿ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾[٤]، وهذا المعنى هو الأقرب، وصححه الإمام النووي، وقيل معناه

---

[١] انظر: دليل الفالحين (٥٣٢/١).
[٢] شرح البخاري للكرماني (٢٩/٢).
[٣] انظر دليل الفالحين (٥٣٢/١).
[٤] الصف: ٢.

قوله تعالى:﴿ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾[1]، وقيل: المراد كلمة التوحيد وهي: لا إله إلا الله محمد رسول الله ﷺ ،إذْ لا تحل مسلمة لغير مسلم، وقيل المراد بالكلمة: الإيجاب والقبول، ومعناه على هذا بالكلمة التي أمر الله تعالى بها [2]. ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (واستحللتم فروجهن بكلمة الله).

٣. أهمية وخطورة عقد النكاح، إذ هو معقود بكلمة الله تعالى أي بإباحته بلفظ الإيجاب والقبول كما هو أقرب الأقوال في معنى الكلمة ، فيجب الاعتناء والاحتياط في إجراء عقد النكاح ومراعاة شروط أركانه هذا بالنسبة لمتولي عقود الأنكحة، وبالنسبة للزوج فلا يتلاعب بلفظ النكاح أو الطلاق، فإنه مؤاخذ بما يصدر منه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (ثلاث جدهنّ جد وهزلهنّ جد : الطلاق والنكاح والرجعة)[3]، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (واستحللتم فروجهن بكلمة الله) .

خامساً : حفظ المال

١. تحريم الاستيلاء على أموال الناس بالباطل بكافة أنواعه وذكر ذلك بالخصوص، لأنه من الحقوق المتعلقة بالآدميين وحقوقهم مبنية على المُشاحة وأما حقوق الله تعالى فمبنية على المُسامحة . وهذا يستفاد من قوله ﷺ : (إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم).

٢. تحريم الربا وإبطال الزيادة على رأس المال كما قال تعالى: ﴿ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ ﴾[4]، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (وربا الجاهلية موضوع) .

المطلب الثاني

الفوائد المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة الحاجيات[5]

يتضمن هذا المطلب الفوائد المستفادة من خطبة الوداع المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة الحاجيات :

أولاً : حفظ الدين

---

[1] البقرة : ٢٢٩.

[2] انظر شرح مسلم للنووي (٤٣٣/٨).

[3] رواه الترمذي ك: النكاح، باب: الجد والهزل في الطلاق ح(١١٨٤) قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن غريب والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهم)،(٤٩٠/٣).

[4] البقرة: ٢٧٩.

[5] الحاجيات وهي: المفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب لكن لا ينتهي ذلك إلى حد الضرورة. انظر: الموافقات (٣٢٦/٢) .

١. من أدلة حجية القياس وجواز هـ عن طريق إلحاق النظير بالنظير في العلة لقوله ﷺ : (كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا...).

٢. نفي وجود الشرك في أمة النبي ﷺ (أمة الإجابة) . وهم الذين استجابوا لدعوته ﷺ . ، ويستفاد هذا من قوله: (ألَا إن الشيطان قد أيسَ أن يُعبَدَ في بلدكم..) فذكر الرسول ﷺ أن عبادة الشيطان وغيره من أنواع الشرك غير حاصل من أمة الإجابة، وثبت عنه ﷺ أيضاً قوله: (وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي..)[١]، فمَنْ ذا بعدُ يتخوف على الأمة من الشرك! والمنفي عن المسلمين المستجيبين للإسلام لا الكفار والمشركين أما هؤلاء فالشرك موجود فيهم؛ لأن الخطاب في الأحاديث للموحدين .

٣. جواز ذكر أسماء بعض الناس في المجالس العامة والخطب والمحاضرات ، إذا دعت الحاجة إلى ذلك لإزالت اللبس أو للتنبيه أو لإظهار الفضل لأهله ، أما أسماء العصاة فلا يجوز ذكرهم إلا أن كانوا مجاهرين بالمعصية، للتحذير منهم، وهذا دأب النبي ﷺ وهديه، وكان يقول: ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا ، ويستفاد هذا من ذكره ﷺ لأسماء بعضهم كابن ربيعة بن الحارث وهذيل وعمه العباس رضي الله عنه.

٤ – جواز تعريف الإنسان بوصف فيه نقص . كأن يكون معروفاً بهذا اللقب . ولا يعرف إلا به كالأعمش والأعمى والأعرج وغيرها لكن دون قصد الاستهزاء أو الاستنقاص،ولا يعتبر هذا من الغيبة بل مما يستثنى منها، وقد نظم بعضهم ما يستثنى من الغيبة بقوله :

لقَب ومُستفْت وفسق ظاهر *** والظلم تحذير مزيل منكر [٢].

ويستفاد هذا من قوله صلى الله عليه وآله سلم : (إن أُمّر عليكم عبد مُجدّع أسود) .

٥. جواز تحمّل الحديث لمن لم يفهم معناه ولا فقهه بشرط ضبط ما يُحدِّث به، ويجوز وصفه بكونه من أهل العلم بذلك[٣]، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فرب مُبلَّغ أوعى من سامع).

٦ـ جواز ذكر ألفاظ التوبيخ والتقريع كويل وويح، للاهتمام بما سيأتي بعد هذا اللفظ وعدم إهماله، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (ويلكم أو ويحكم:انظروا لا ترجعوا بعدي كفاراً..).

٧. إلقاء التبعة على صاحبها دون من ينتسب إليهم كعشيرته أوجماعة مثلاً، والعاقل لا يُعمم الخلل والتقصير إلى الجميع، ولكن إلى من صدر منه ذلك، وللأسف الشديد نجد كثيراً من يُعمم وينسب عظائم الأمور إلى خلق كثير فيضل ويضل، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (ألَا لا يجني جان إلاّ على نفسه).

٨. ما جرى بين الصحابة رضي الله عنهم بعد النبي ﷺ من قتال لا يعتبر كفراً لبعضهم أو كلهم؛

---

[١] رواه البخاري ك: الجنائز، باب: الصلاة على الشهيد ح (١٢٧٩)،(٤٥١/١).

[٢] انظر: ترشيح المستفيدين(٤١٩).

[٣] فتح الباري (٥٧٦/٣).

لأن ما حدث بينهم عن اجتهاد من كل الجانبين، والمجتهد المخطئ مصيب كما ورد في الصحيح فالكل مصيب، لأنهم مجتهدون. قال الحافظ ابن حجر : (واتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من ذلك ولو عرف المحق منهم، لأنهم لم يقاتلوا في تلك الحروب إلا عن اجتهاد وقد عفى الله تعالى عن المخطئ في الاجتهاد ، بل ثبت أنه يؤجر أجراً واحداً وأن المصيب يؤجر أجرين)[١]، ويا للعجب من يطعن فيهم وهم رجال كالجبال في ثبوتهم على دينهم، وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم التحذير عن التكلم فيهم، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)، إذ قتالهم عن اجتهاد.

٩. استحباب الإشهاد على شيء قد يُنكر أو يُنسى فيما لا يجب فيه الإشهاد ، للتثبّت والاطمئنان، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (اللهم اشهد...).[ويندرج فيه المال] .

١٠ـ جواز رواية الحديث الشريف بالمعنى بخلاف القرآن الكريم ، لأن لفظه معجز ، أما السنة فللإجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم وجوازه بالعربية أولى بشرط أن يكون الراوي عارفاً بالمعنى الصحيح ، وهذا القول عليه أكثر العلماء[٢]، ويستفاد هذا من أن الخطبة واحدة ولكنها وردت بألفاظ مختلفة متقاربه .

١١. ميقات أهل اليمن يلملم ، وميقات أهل العراق ذات عرق، فلا يجوز تعدي هذه المواقيت وغيرها التي حددها الرسول ﷺ دون إحرام ، يستفاد هذا من قول الراوي : (وقّت ﷺ يلملم لأهل اليمن أن يهلوا منها وذات عرق لأهل العراق أو لأهل المشرق) .

ثانياً : حفظ النفس

١. رفع النبي ﷺ دماء الجاهلية ، ومنها دم ابن ربيعة بن الحارث ، وذلك تخفيفاً على من آمن منهم، إذ هم قريب عهد بالإسلام ، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (ودماء الجاهلية موضوعة ،وإن أوّل دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث) .

ثالثاً : حفظ العقل

١. جواز قاعدة عطف الخاص على العام، للاهتمام به، والاعتناء بشأنه كما ورد في كثير من الآيات والأحاديث، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (اتقوا الله ربكم) وهذا عام يشمل ما بعده ثم قال:(وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وأدوا زكاة أموالكم وأطيعوا ذا أمركم).

٢ـ ممّا استدل به على ثبوت الخبر بالواحد، قوله ﷺ : (نضر الله امرأً سمع مقالتي فبلغها) ووجه

---

[١] فتح الباري (٢٩/٢٧).

[٢] انظر: تدريب الراوي(٢٣٢).

الدلالة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دعاء للواحد الذي يفيده لفظ :(امرأً) بالنضارة فدل على ثبوت خبره وقبوله[١].

٣ـ وفيه أن حامل الحديث يجوز أن يؤخذ عنه وإن كان جاهلا بمعناه، وهو مأجور في تبليغه محسوب في زمرة العلماء[٢]، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فرب مبلَّغ أوعى من سامع) .

رابعاً : حفظ النسل

١ـ هناك حقوق بين الزوجين لكل منهما على الآخر لابد من القيام بها، لإقامة الأُسرة الصالحة، ولتستمر العلاقة الزوجية، إذ المقصود من الزواج استمراره، فعلى الزوجة لزوجها طاعته في غير معصية وتمكينه من نفسها، وعلى الزوج لزوجته رزقها وكسوتها وإسكانها بالمعروف، وذكر في الحديث مثالاً على هذه الحقوق، وتستفاد هذه من قوله ﷺ : (ولكم عليهن... ولهن عليكم...).

٢ـ وجوب النفقه من طعام وكسوة ومسكن وتوابعها على الزوج لقوله ﷺ : (ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف) .

٣. وجوب النفقة وما يتبعها على الزوج مقيداً بالمعروف، وهو بحسب حال الزوج من يسار وإعسار وتوسط لا بحسب حال الزوجة، وهذا هو المعتمد في مذهب الإمام الشافعي وهو قول الجمهور وقيل: بحسب حالهما وقيل بحسب حال الزوجة، واستدل الجمهور بقوله تعالى: ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾[٣]، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف) .

٤ـ جواز تصغير الأسماء بقصد التلطف أو الرفق أو العطف دون قصد الاستهزاء أو التحقير أو الاستنقاص، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (أُصيحابي)، وقد ثبت عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ أحسن الناس خُلُقاً ، وكان لي أخ يقال له أبو عمير . قال الراوي: أحسبه قال فُطيم وكان النبي ﷺ إذا جاءه يقول: (يا أبا عُمَير، ما فَعَل النُغَير)[٤].

---

[١] انظر: المصدر السابق (٣٧).

[٢] شرح الكرماني(٢/٢٩).

[٣] الطلاق: ٧.

[٤] رواه البخاري ك: الأدب باب: الكنية للصبي ح(٥٨٥١)،(٥/٢٢٩١)وغيره.

خامساً : حفظ المال

١. يجوز القعود على ظهور الدّواب إذا احتيج إلى ذلك، لفعل النبي ﷺ ، وإنما خطب على البعير، ليسمع الناس، وقد أمسك بعض الصحابة ـ كما في رواية ـ بخطام البعير ليتفرّغ رسول الله ﷺ للحديث ولا يشتغل بإمساكه[1] .

٢ـ نسبة المال للإنسان في الحديث (وأموالكم ..) من باب المجاز، وإلاّ فإن المال حقيقة مال الله تعالى، وإنما هو كوديعة أودعه الله تعالى عندنا لينظر أنكفر أم نشكر، فيجب أن نؤدي زكاته للفقراء والمساكين، وروي عن رجلٍ أنه لمّا ناول فقيراً مالاً من الزكاة قال له: (خذ لا لك) أي إنما هو لوجه لله تعالى، فردّ عليه الفقير: (هات لا منك) أي هو مال الله تعالى، ولكن أين من يحاسب نفسه؟

المطلب الثالث

الفوائد المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة التحسينات[2]

يتضمن هذا المطلب الفوائد المستفادة من خطبة الوداع المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة التحسينات :

أولاً : حفظ الدين

١. تسمّى حجة النبي ﷺ بحجة الوداع ومن ثَمَّ أُطلق هذا الاسم أيضاً على الخطبة، فقيل لها خطبة الوداع، وهذا يستفاد من إطلاق الصحابة رضي الله عنهم على حجة النبي ﷺ بحجة الوداع ، كقول بعضهم: (سمعت النبي ﷺ يقول في حجة الوداع...) وسميت بذلك، لأن النبي ﷺ ودّع فيها أصحابه، وتسمّى أيضاً بحجة البلاغ لقوله ﷺ : (هل بلّغت)، وتسمّى أيضاً بحجة الإسلام، إذ لا مشرك فيها.

٢ـ شرف القرآن العظيم وأهل بيت سيدنا رسول الله ﷺ وبيان فضلهما ووجوب تعظيمهما ،خصوصاً في زمن تغيير المفاهيم الصالحة بالفاسدة، وإنكار المعروف والتباهي بالمنكر، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (تركتُ فيكم ما إن أخذتم به لن تضِلُّوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي) .

٣. إخباره ﷺ بأنه سيظهر من أمته رجال يستنبطون مسائل وأحكام كثيرة من كلامه، فيكونون أوعى ممّن سمع كلامه، وليس هذا تقليلاً لشأن الصحابة الكرام ـ رضي الله عنهم ـ في وعيهم وفهمهم لكلامه ﷺ ، بل هم أفضل ممن جاء بعدهم قطعاً علماً وعملاً، وذلك لأن الحوادث الجديدة والمسائل المُستجدّة لم تظهر في زمنهم، وأيضاً أنهم اشتغلوا بما هو أهم من ذلك من جهادٍ ونشرٍ للإسلام وقمع أهل الردة،

---

(١) شرح صحيح البخاري للكرماني(٢٩/٢) .

(٢) التحسينات وهي: الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنب الأحوال المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات مما يندرج ضمن مكارم الأخلاق. انظر الموافقات: (٣٢٧/٢) .

وأيضاً قد يكون في المفضول صفة أو مزية ليست في الفاضل، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فرُب مبلّغ أوعى من سامع) .

٤ـ أشار النبي ﷺ إلى أن العلماء الذين يستنبطون العلوم والأحكام من كلام ربهم وسنته ﷺ قليلون[١]، وبالخصوص أصحاب المذاهب الأربعة التي انتشرت واستمرت قروناً إلى زمننا الحاضر، وهذا يفهم من قوله ﷺ :(فرب مبلغ ...).

٥. ظهور ووجود البشارة بثمرات التبليغ التي أخبر عنها الرسول ﷺ قبل وجودها والتي منها : انتشار العلم وعموم النفع به، وحفظه على توالي الأزمنة، وهذا حاصل ومشاهد، ويفهم هذا مما تقدم .

٦. تعظيم يوم عرفة، وشهر ذي الحجة وهو من الأشهر الحرم، ومكة المكرمة، وهذه الثلاثة وردت فيها آيات وأحاديث كثيرة في حرمتها وشرفها دون سواها، فالله جلَّ شأنه قد خصص زمن دون زمن ومكان دون مكان، ويستفاد هذا من تشبيهه ﷺ في قوله: (كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا) .

٧ـ مشروعية خطبة يوم عرفة في الحج باتفاق وكذا خطبة يوم النحر .وهو اليوم العاشر من ذي الحجة .وهي مستحبة عند الشافعية خلافاً للمالكية والحنفية، وهذا يستفاد من خطبة النبي ﷺ يوم عرفة وكذا يوم النحر.

واعلم أنه يستحب في الحج أربع خطب: يوم السابع من ذي الحجة بعد صلاة الظهر، ويوم عرفة، ويوم النحر، واليوم الثاني من أيام التشريق، وكلهن بعد الظهر إفراداً إلاّ التي في يوم عرفة فإنها قبل صلاة الظهر وهي خطبتان [٢].

٨ . رد العلم والحكم في مسألة لا يعلم فيها بشيء إلى الله تعالى مراعاةً للأدب وكذا التوقف عمّا لا يعلم الغرض من السؤال عنه، وهذا يعتبر من التقوى والعلم، فلا يجوز للإنسان أن يفتي في شيء وهو جاهل بالحكم، ويستفاد هذا من سؤال النبي ﷺ للحاضرين بقوله : (أفتدرون أي شهر هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم) .فلم يعلم الصحابة ما يريده النبي ﷺ من خصوصية هذا الشهر .، وعن مسروق قال: دخلتُ على عبد الله بن مسعود ﷺ فقال: (إن من العلم أن تقول لِما لا تعلم الله أعلم، إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ : ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [٣])[٤].

---

[١] انظر : فتح الباري(٥٧٦/٣) ، وشرح صحيح البخاري للكرماني(٢٩/٢).

[٢] انظر : شرح صحيح مسلم للنووي (٤٣١/٨)، وفتح الباري(٥٧٧/٣).

[٣] سورة ص : ٨٦ .

[٤] الحديث عند البخاري ك: التفسير، باب: سورة الدخان ح(٤٥٤٥)،(١٨٢٣/٤).

٩. ينبغي للداعي والمعلم أن يلخصا نهاية درسهما الدرس في نقاط وقواعد جامعة لما سبق خصوصاً المهم، حتى لا يتشتت ذهن السامع، وكذا ينبغي لكل صاحب مشروعٍ خيري أن يبين هدفه ومقاصده، ويستفاد هذا من الخطبة كلها ففيها مقاصد الدين.ويستفاد أيضاً التأكد من فهم المقصود من الكلام لقوله ﷺ : (ألا هل بلّغت).

١٠. استحباب التنويع في الخطاب للمخاطبين ووضع الأسئلة المُلفتة والتي تحتاج إلى جلب الذهن واستحضاره تمهيداً وتنبيهاً لما سيُلقى إلى أذهانهم، فالواعظ وغيره يُنّوع أسلوب خطابه ولا يجعله على نسق واحد، فينتقل في الأسلوب الخبري والإنشائي ويأتي بالاستفهام، والتعجب والنداء، والسؤال وغيرها، ليشدّ السامع إلى كلامه، ويستفاد هذا من تنويع خطابه ﷺ في الخطبة.

١١. المعصية في مكة المكرمة تعظُم بالإجماع، ولكن اختلف في تضعيفها كالحسنات، والراجح عدم مضاعفة السيئات كما يدل عليه عموم قوله تعالى :﴿ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا ﴾[(١)]ولا مخصص له قاله الإمام ابن علان [(٢)].

وأيضاً تعظُم المعصية في يوم عرفة وكذا في شهر ذي الحجة لشرفهما، وهذا يستفاد من قوله ﷺ : (كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا)وقوله: (أتدرون أي يوم هذا...)

١٢. من أسماء مكة المكرمة (البلدة)،كما أصبحت (المدينة) اسماً ليثرب تغليباً،قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا ﴾[(٣)]، وقد ذكرها النبي ﷺ بقوله: (أليس البلدة الحرام) .

ولمكة المكرمة أسماء كثيرة أوصلها الإمام الزركشي إلى ثلاثين اسماً من أشهرها: بكة، البلد الأمين، البيت العتيق، البيت الحرام، أم القرى، صَلاحِ، الحاطمة، القرية، الكعبة ...[(٤)].

١٣. أهمية معرفة علامات الساعة وما فيها من الفتن المُهلكة، فينبغي للمسلم وخصوصاً ونحن في آخر الزمان أن يقرأ ما ورد في باب الفتن من كتب الحديث والسنة وشروحها وبالأخص أشراط الساعة، ليحفظ نفسه وأهله من الوقوع في شيء من هذه الفتن، فعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: (كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنتُ أسأله عن الشر مخافة أن يدركني)[(٥)]، قال بعضهم:

عرفتُ الشرّ لا للشر لكن لتوقيه * ومن لا يعرف الشر من الناس يقع فيه[(٦)].

---

(١) الأنعام :١٦٠ .

(٢) دليل الفالحين(٥٣٢/١)، وانظر إعلام الساجد بأحكام المساجد(١٢٨).

(٣) النمل : ٩١ .

(٤) انظر: إعلام الساجد بأحكام المساجد للزركشي(٧٨).

(٥) رواه البخاري ك: المناقب، باب: علامات النبوة ح(٣٤١١)،(١٣١٩/٣) ، ومسلم ك:الإمارة باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين ح(١٨٤٧)،(١٤٧٥/٣).

(٦) الإحياء (٧٧/١).

ويستفاد هذا من ذكره ﷺ المسيح الدجال وقول الراوي: (فأَطْنَبَ في ذكره) وهو أحد الفتن العظيمة.

١٤ـ التحصّن من فتن آخر الزمان بالعلم، والأعمال الصالحة، والتعرف على أصحاب الفتن وصفاتهم، ويستفاد هذا من ذكر النبي ﷺ الدجال والتحذير منه وما ذلك إلا للتحصن منه، ويستفاد هذا ممّا تقدم.

١٥. للدجال صفات وعلامات قبيحة منها : أنه أعور العين اليُمنى كأن عينه عنبة لقوله ﷺ : (وأنه أعور عين اليمنى كأن عينه عنبة طافية)، ومنها أن بين عينيه مكتوب كافر يقرأه كل مؤمن، وله جنة ونار وجنتة نار وناره جنة، وأنه يحيي الموتى بإذن الله تعالى .

١٦ـ استحباب تكرير المسائل المهمة والكلام المهم ثلاثاً، ليفهم وليحفظ وكان النبي ﷺ إذا تكلّم بكلام أعاده ثلاثاً ليفهم عنه، فعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ : (كان إذا سلّم ثلاثاً وإذا تكلّم بكلمة أعادها ثلاثاً)،[١]وعن عائشة رضي الله عنها قالت : (كان كلام رسول الله ﷺ كلاماً فصْلاً يفهمه كل من يسمعه)، ويستفاد هذا من تكريره ﷺ لقوله: (اللهم اشهد)، وكذا قوله: (يا أيها الناس أَلا أيُّ يوم أحرَمُ) ثلاث مرات .

١٧. يستحب أن تكون الخطبة على موضع عالٍ، ليكون أبلغ في إسماعه للناس ورؤيتهم إياه، ويتأكد الاستحباب في الجُمع والمناسبات، لتكون الاستفادة أكثر، ويستفاد هذا من إلقاء النبي ﷺ الخطبة على الناقة.[٢] ومعلوم أنه كان للنبي ﷺ منبراً في مسجده يخطب عليه.

١٨. الإنصات للعلماء لازم على المتعلمين، لأن العلماء ورثة الأنبياء يبلّغون دين الله تعالى ، ولهذا قال الإمام سفيان الثوري وغيره: أول العلم الاستماع ثم الإنصات، ثم الحفظ، ثم العمل،ثم النشر[٣]، ويستفاد هذا من رواية البخاري ومسلم عن جرير أن النبي ﷺ قال له في حجة الوداع : (اسْتَنْصت الناس، فقال: (لا ترجعوا بعدي كفاراً...)[٤]، وبوّب الإمام البخاري لهذا الحديث باباً فقال: (باب الإنصات للعلماء)[٥] .

وتتميماً للفائدة هناك فرقٌ بين الإنصات والاستماع كما في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا ﴾ [٦] فالإنصات: هو السكوت وهو يحصل ممّن يستمع وممّن لا يستمع كأن يكون مفكراً

---

[١] رواه البخاري ك: العلم باب: من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه ح(٩٤)، (٤٨/١).

[٢] فتح الباري(٢١٥/١).

[٣] فتح الباري (٢١٤/١).

[٤] رواه البخاري واللفظ له ك: العلم باب: الإنصات للعلماء ح(١٢١)،(٥٦/١)، ومسلم ك: الإيمان باب معنى قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا ترجعوا بعدي كفاراً ح(٥٦)، والنسائي ك: تحريم الدم، باب: تحريم القتل ح(٤١٣١)، (٢٥٧/٧) .

[٥] انظر : الأذكار للنووي(٣٣٩).

[٦] الأعراف : ٢٠٤.

في أمرٍ آخر، والاستماع : هو الإصغاء وقد يكون مع السكوت وقد يكون مع النطق بكلام آخر لا يشتغل الناطق به عن فهم ما يقول الذي يستمع منه. فهذا الفرق بينهما[١] والله الموفق.

١٩ـ تفويض الأمور الكلية إلى الشارع الحكيم وما لا يعرف القصد منه، قاله الحافظ ابن حجر.[٢]وهذا يستفاد من قول الصحابة رضي الله عنهم للرسول ﷺ لمّا سألهم: (الله ورسوله أعلم) .

٢٠. من خصائص النبي ﷺ أنه أُتي جوامع الكَلِم وجواهر البلاغة ، ونطق بما عجز عنه الفصحاء والبلغاء، وقد ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : (نُصرتُ بالرُعب وأوتيت جوامع الكلم..)[٣]، ويستفاد هذا من الخطبة كلها، لاشتمالها على البلاغة والفصاحة،كقوله ﷺ : (تحت قدميّ موضوع) و قوله: (رب مبلّغ أوعى من سامع).

٢١ـ الأشهر الحرم هي: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب، وهذا هو الصحيح في تعدادها وترتيبها كما ذكرها النبي ﷺ في الخطبة، وقيل: هي المحرم ورجب وذو القعدة وذو الحجة، وعلى القول الأول فهي من سنتين، وعلى القول الثاني فهي من سنة ، ويترتب على الخلاف ما لو نذر صومها مرتبة، فيصوم على الأول ذا القعدة أولاً إلى آخرها، ويصوم على الثاني المحرم إلى آخرها قاله الإمام إبراهيم الباجوري[٤]، فينبغي تعظيم هذه الأشهر في نفوسنا والإكثار من أعمال البر فيها خصوصاً الصوم.

٢٢. استحباب الحمد والثناء على الله تعالى قبل البدء بما أهتم به الشرع وكذا الصلاة على النبي ﷺ ، ويستفاد هذا من حمد النبي ﷺ لله تعالى والثناء عليه قبل خطبته، قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: (روينا في سنن أبي داود وابن ماجة ومسند أبي عوانة الإسفرايني المخرّج على صحيح مسلم رحمهم الله عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: (كُلُّ أمرٍ ذي بال لا يُبدأ فيه بالحمدُ لله فهو أقطع) وفي رواية: (بحمد الله) وفي رواية: (بالحمد فهو أقطع)وفي رواية (كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجذم) وفي رواية: (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع) روينا هذه الألفاظ كلها في كتاب الأربعين للحافظ عبد القادر الرهوي، وهو حديث حسن، وقد روي موصولاً كما ذكرنا، وروي مرسلاً ، ورواية الموصول جيّدة الإسناد، وإذا روي الحديث موصولاً ومرسلاً فالحكم للاتصال عند جمهور العلماء؛ لأنها زيادة ثقة، وهي مقبولة عند الجماهير، ومعنى ذي بال: أن له حال

---

[١] انظر: فتح الباري (٢١٥،٢١٤/١)، وسبل السلام (١١٠/٢).

[٢] فتح الباري(٢١٥/١).

[٣] رواه أبو يعلى في مسنده ح (٦٢٨٧)،(١٧٦/١١) من حديث الأعرج عن أبي هريرة، ورواه البخاري بلفظ:(بعثتُ بجوامع الكلم ونصرتُ بالرعب)، ك: الاعتصام ، باب: قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : بعثت بجوامع الكلم ح(٦٨٤٥)،(٢٦٥٤/٦)، والدار قطني في سننه عن ابن عباس مرفوعا: (أُعطيت جوامع الكلم وأختصر لي الحديث اختصاراً)، ك: النوادر، ح(٨)،(١٤٤/٤).

[٤] انظر حاشية الباجوري على البردة (٦٥).

يهتم به، ومعنى أقطع: أي ناقص قليل البركة .. قال العلماء : فيستحب البداءة بالحمد لله لكل مُصنّف، ودارس ، ومُدرِّس، وخطيب، وخاطب، وبين يدي سائر الأمور المهمّة. قال الشافعي رحمه الله: أحبُّ أن يقدم المرء بين يدي خطبته وكل أمر طلبه: حمد الله تعالى، والثناء عليه سبحانه وتعالى والصلاة على رسول الله ﷺ)[1].

٢٣. استحباب استغلال اجتماعات المسلمين العامة في المواسم والمناسبات، وذلك بتذكيرهم بقواعد الدين وأسسه، وتنبيههم فيما أخطئوا فيه، وما يجب إن يفعلوه لإصلاح ما فسد ، وتشخيص الداء مع وصف الدواء ، ولكن للأسف ما أكثر ما نضيع المناسبات الدينية سُدى دون استثمار، ويستفاد هذا من خطبة النبي ﷺ أمام الجموع الغفيرة وفي المناسبة العظيمة وما بثّه من الكلمات المنيرة .

٢٤- استحباب استخدام الإشارة أثناء الكلام للتوضيح دون الإكثار منها، لئلا يخرج عن مقصود الخطبة وإلا كان عبثاً، وفي هذه الحالة الأفضل أن يمسك عصى أو بطرف المنبر حال الخطبة، ويستفاد هذا من إشارته ﷺ بإصبعه السبابة ، يرفعها إلى السماء وينْكتها إلى الناس.

٢٥. دعاء من النبي ﷺ للمشتغلين بأقواله وسننه بالنظارة وهي: حُسن الوجه وبريقه، وهذا ظاهر على وجوههم، وورد في بعض الروايات زيادة قيد وهو (فبلّغها كما سمع)[2] أي دون تغيير أو تحريف في النص، قال بعضهم في ذلك شعراً :

مَنْ كان من أهل الحديث فإنه * ذو نضرة في وجهه نور سطع

من النبي دعا بنضرة وجه مَنْ * أدّى الحديث كما تحمّل واستمع [3].

ويستفاد هذا من قوله ﷺ :(نضّر الله امرأً سمع مقالتي فبلّغها...).

٢٦. دعاء النبي ﷺ مُستجاب ويعرف طريقه إلى السماء، فحريٌ بالمؤمن أن يتتبع الأعمال التي دعا النبي ﷺ لأصحابها وهي كثيرة ومنها: الاشتغال بعلم الحديث رواية ودراية لقوله ﷺ :(نضر الله امرأً سمع مقالتي فبلّغها..) والنضارة واضحة على وجوه المشتغلين بهذا العلم. ومنها : صلاة أربع ركعات قبل صلاة العصر لقوله ﷺ : (رحم الله امرأً صلّى قبل العصر أربعاً)[4].

٢٧. شرف وفضل تعلّم علم الحديث رواية: وهي علم يشتمل على أقوال النبي ﷺ وأفعاله وروايتها وضبطها...ودراية: وهو علم مصطلح الحديث وهو علم بقوانين يُرف بها أحوال السند والمتن، وهذا ما

---

[1] الأذكار (١٢٢).

[2] رواها البيهقي في شعب الإيمان ح (١٧٣٨)،(٢٧٤/٢) الباب الثامن عشر في نشر العلم.

[3] شرح ابن دقيق للأربعين النووية ص(٢٠).

[4] رواه الترمذي ك: أبواب الصلاة باب: الأربع قبل العصر ح(٤٣٠)وقال : هذا حديث غريب حسن (٢٩٥/٢)، وأبو داود ك: الصلاة باب :الصلاة قبل العصر ح:(١٢٧١)،(٤٠٧/١).

جرى عليه أكثر العلماء المتأخرين في تعريف الحديث رواية ودراية ، لكن عرفهما الإمام عبد الله بن الصديق الغماري بما يتوافق مع حقيقة العلمين وبما قرره العلماء الأوائل فعلم الحديث رواية هو :علم يعرف به حقيقة الرواية وشروطها وكيفية الاتصال والانقطاع وحال الرواة وما يتصل بذلك . وموضوعة: الراوي والمروي من حيث القبول والرد. وأما علم الحديث دراية فهو : علم يبحث فيه عن المعنى المفهوم من ألفاظ الحديث وعن المعنى المراد منها مبيناً على قواعد العربية وضوابط الشريعة ومطابقاً لأحوال النبي ﷺ ، وموضوعه: المتن من حيث فهمه والاستنباط منه، إذ معنى الدراية العلم بالشيء، وللغماري رسالة في الموضوع اسماها (توجيه العناية لتعريف علم الحديث رواية ودراية)[١]. ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فرُب مُبلّغ أوعى من سامع)، وثبت عنه ﷺ أنه قال: (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغلين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين)[٢].

ولقد أجاد من قال :

العلم ميراث النبي كذا أتى في النص والعلماء هم ورّاثه
ما خلَّف المختار غيرحديثه فينا فذاك متاعه وأثاثه.[٣]

٢٨ـ وجوب الإتقان والتحري في أداء رواية الحديث كما ورد عن رسول الله ﷺ دون زيادة ولا نقصان، فرحم الله تعالى علماء وسلف هذه الأمة الذين نقلوا إلينا الأحاديث تامة كاملة وقالوا : (الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء)[٤] ، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فبلّغها أو فأدّاها كما سمعها) .

٢٩. يكاثر سيدنا محمد ﷺ بأمته الأمم يوم القيامة، وتكون أمته من أكثر أهل الجنة كما ثبت عنه، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (وأكاثرُ بكم الأمم).

٣٠. رحمة سيدنا رسول الله ﷺ بأمته في تحذيرها من الوقوع في الحرام، ولا يريدها أن تقع في بؤر الفساد ومستنقع الانحراف، ونسب عواقب المعصية إلى نفسه الشريفة الطاهرة رأفة وشفقة كقول الوالد

---

[١] توجيه العناية(١٢.٦)

[٢] رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب والسامع ح(١٣٥) (١٢٨/١) ، ورواه الطبراني في مسند الشامين ح(٥٩٩)(٢٢٥/١) من حديث أبي هريرة ، قال الحافظ ابن حجر : (ووصل هذا الطريق . أي طريق أبي نعيم . الخطيب في شرف أصحاب الحديث، وقد أورد ابن عدي هذا الحديث من طرق كثيرة كلها ضعيفة وقال: في بعض المواضع رواه الثقات عن الوليد عن معان عن إبراهيم قال حدثنا الثقة من أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكره) الإصابة (٢٢٥/١)، وانظر: تدريب الراوي (١٥٤)، والحديث حسن بشواهده، وقد أجاد ابن الوزير الصنعاني في الكلام عنه، انظر: الروض الباسم في الذبّ عن سنة أبي القاسم لابن الوزير صـ(٤٢).

[٣] انظر :سبل السلام(٢٥/١).

[٤] رواه مسلم في مقدمة الصحيح ،باب:بيان الإسناد من الدين (٢٠٣/١).

الرحيم المشفق لولده: لا تسود وجهي بسوء خلقك وتفضحني، مع العلم أن الولد لا يجني ولا يضر إلاّ نفسه كما تقدم، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فلا تسودوا وجهي) .

٣١. شرف وفضل البلد الحرام مكة المكرمة وكونها مهبط الوحي، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (ألا إن الشيطان قد أيس أن يعبد في بلدكم هذا أبدا) .

٣٢. استحباب أسلوب الجمع بين الترغيب والترهيب في الوعظ والإرشاد ، لأن النفوس سريعة التأثر بذلك ، ونجد هذا في كثير من الآيات والأحاديث، ويستفاد هذا مما ورد في الخطبة من الجمع بين ذلك، وأحسن من ألف في هذا الباب الإمام عبد العظيم بن عبد القوي المنذري في كتابه الشهير(الترغيب والترهيب من الحديث الشريف) ولا يستغني عنه واعظ.

٣٣. شرف النسبة إلى الله تعالى وأن الفخر به لا بغيره، وهو أعظم مقام العبودية لله تعالى وهو أنه عبد ومملوك لله عز وجل، وقد ذكر الله تعالى نبيه سيدنا محمد ﷺ بذلك في قوله: ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَى ﴾ [(١)] تكريماً وتشريفاً، ويستفاد هذا من قوله ﷺ :(إن أمر عليكم عبد مجدّع يقودكم بكتاب الله تعالى) فقم أيها المسلم الفطن بواجبك نحو ربك أتم القيام وفوّض أمرك إليه تنل أعلى مقام، وقد عبّر بعض الصالحين عن ذلك بقوله:

أنا عبدٌ صار فخري ضمن فقري واضطراري [(٢)]

وروي عن رجل من الصالحين أنه دائماً يجلس كجلسة المتشهد في صلاته، وذلك في سائر مجالسه، فسُئل عن ذلك فقال: (أنا عبدٌ وهذه جلسة العبد لمولاه).

٣٤. استحباب التحدث بين الإخوان في مُهمّات الدين وبحث المسائل المهمة والتي لها نفع وخدمة للأمة الإسلامية وقضايا العصر النافعة، ولما لذلك من الفوائد ما لا يحصر قال بعضهم: (حفظ سطرين . أي في العلم وبفهم . خير من قراءة وقرين . أي بلا فهم ، والوقر أي من الكتب بقدر ما يحملها الجمل . ومذاكرة بين اثنين خير من هذين . أي السطرين والوقرين .) والسبب في هذا : أنه قد يفهم الطالب السطرين خطأ والمراجعة بين الاثنين تزيل ذلك . ويستفاد هذا من تحدّث الصحابة رضي الله عنهم عن حجة وداع النبي ﷺ .

٣٥. أدب الصحابة رضي الله عنهم أجمعين مع النبي ﷺ ، ويستفاد هذا من قولهم لرسولهم ﷺ : (الله ورسوله أعلم) وقولهم: (نشهد أنك قد بلّغت وأدّيت ونصحت).

٣٦. شدّة خوف الرسول ﷺ من ربه جل وعلا خصوصاً بتبليغ ما كلّفه الله تعالى به، ويستفاد هذا من قوله ﷺ :(وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون؟..) فقال: اللهم اشهد ثلاثاً)، وذلك مصداقاً لقوله ﷺ : (أما

---

(١) الإسراء : ١ .

(٢) الدر المنظوم لذوي العقول والفهوم للحداد صـ ٢١٢.

والله إني لأخشاكم لله ولأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني)[1].

٣٧. فضل شهر رجب وأنه من الأشهر الحرم، وكان مُعظّماً جاهلياً وكانت قبيلة مضر تعظمه أكثر من غيرها، فلهذا أضيفت إلى شهر رجب، وجاء الإسلام فمنع ما يُفعل فيه من المفاسد والمنكرات وأقرّ ما كان حسناً ، ومن ذلك الذبح في رجب وهو ما يسمّى عتيرة أو رجبيّة فيجوز بشرط أن يكون الذبح لله تعالى، وهذا ما أجازه بل ندبه جمهور الفقهاء، فعن نُبيشة قال :ذُكر للنبي ﷺ كنا نعتر في الجاهلية قال: (اذبحوا لله عز وجل في أي شهر ما كان وبرُّوا الله عز وجل وأطعموا)،[2] وعن مخنف بن سُليم رضي الله عنه قال: كنا وقوفاً مع النبي ﷺ بعرفة فسمعته يقول :(يا أيها الناس إنّ على أهل بيت في كل عام أضحيةً وعتيرة، هل تدرون ما العتيرة؟ هي التي يسمونها الرجبية)،[3] وعند النسائي بلفظ: (بينا نحن وقوف مع النبي ﷺ بعرفة فقال: (يا أيها الناس إنّ على أهل بيت في كل عامٍ أضحيةً وعتيرة) قال معاذ: كان ابن عون يعتر أبصرته عيني في رجب)[4]، ولا يكون ذلك منسوخاً إذ هو آخر عهد النبي ﷺ لكونه في حجة الوداع، وما ورد في الصحيح وغيره: (لا فرع ولا عتيرة)[5]، محمول على نسخ الوجوب لا الندب، لأنه ما دام الذبح لله تعالى ويطعم الفقراء منه كالأضحية فلا دليل لنسخه مطلقاً [6].

ويستفاد هذا من قوله ﷺ :(ورجب مضر الذي بين جمادي وشعبان).

٣٨. تفسير راوي الحديث أرجح من تفسير غيره، لكون المتقدم أرجح نظراً من المتأخر قاله واستنبطة ابن المنير[7]، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فرب مبلّغ أوعى من سامع) والأصل أن السامع أوعى للمراد، فلهذا قد يكون المبلغ أوعى ولكن غالباً ما يكون قليلاً.

٣٩ـ سماع كل الصحابة رضي الله عنهم أجمعين كلام الرسول ﷺ في خطبته مع كثرتهم دليل على هذه الآية العظيمة للرسول ﷺ ، وذلك ببلوغ صوته لكل الحاضرين وكان أبعدهم يسمع كأقربهم مجلساً من الرسول ﷺ ، ولهذا روى خطبة الوداع عدد كثير من الصحابة ، فعن عبد الرحمن بن معاذ قال: (خطبنا رسول الله ﷺ بمنى ففتح الله أسماعنا حتى إن كنا نسمع مايقول ونحن في منازلنا فطفق

---

[1] رواه البخاري ك: النكاح، باب الترغيب في النكاح ح(٤٧٧٦)، (١٩٤٩/٥)،ومسلم ك: النكاح باب استحباب النكاح ح(١٤٠١)،(١٠٢٠/٢)

[2] رواه النسائي في سننه ك: الفرح والعتيره باب: تفسير العتيره ح(٤٢٢٤)،(٧/ ١٦٩).

[3] رواه ابو داود في سننه ك: الضحايا ، باب: ما جاء في إيجاب الأضاحي ح(٢٧٨٨) من حديث مخنف(١٠٢/٢) وغيره.

[4] رواه النسائي في سننه ك: الفرع والقتيرة ح(٤٢٢٤)،(١٦٧/٧)

[5] المصدر السابق ح(٤٢٢٢).

[6] انظر: تلخيص الحبير لابن حجر (١٤٩/٤). وفتح الباري(٥٩٧/٩).

[7] تدريب الراوي صـ(٢٨٥).

النبي ﷺ يُعلّمهم مناسكهم ..)[١].

٤٠. لمعرفة مقاصد الأحكام الشرعية أثر في الاستجابة وأدعى للعمل بها ،لان الله تعالى لا تصدر أفعاله عن عبث، وقد قال جل شأنه عن نفسه: ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لاعِبِينَ ﴾[٢]، والشريعة الإسلامية هي مما خلق بين السماوات والأرض، ومع ذلك لا يمكن أن تعلل الأحكام من كل وجه، وتبقى جوانب مستعصية الفهم فيفوّض أمرها إلى الله سبحانه، وهذا ما قاله أكثر أهل العلم، وللعلماء مذاهب في مسألة تعليل الأحكام وهي باختصار:

أ . منهم أنكروا تعليل الأحكام، وهؤلاء هم الظاهرية ومن هنا أنكروا القياس .

ب . ومنهم من رأوا عكس المذهب الأول فقدّموا الرأي على النص، وقالوا : إن مقصود الشارع الحكيم الالتفات إلى معاني الألفاظ، وهؤلاء هم الحنفية على مذهب الاعتزال في العقائد .

ج . ومنهم من توسط بين المذهبين السابقين فقد اعتبروا الأمرين جميعاً دون الإخلال بأحدهما، أي أن الأحكام معللة بالمصلحة لكن من غير تقييد لإرادة الله تعالى، وإذا عارض النص العقل وجب تقديم النص الشرعي ووجب التفويض إلى الله تعالى. وهؤلاء هم المالكية والحنفية وبعض الحنابلة، وتلطّف الشافعية، وبعض الحنفية في التعبير فقالوا: إن المقاصد ليست عِلَلاً للأحكام، وإنما هي أماراتٌ وعلامات لها،[٣] ويستفاد ما تقدم من تعليله ﷺ الوصية بالنساء في قوله: (فاتقوا الله في النساء) بقوله: (فإنكم أخذتموهن بأمان الله...).

٤١. الرسول ﷺ يُشوّق أصحاب الهمم العالية للجدِّ والاجتهاد، وذلك بأنه يتقدمهم يوم القيامة، ليهيئَ لهم السقي من حوضه الذي أكرمه الله تعالى به، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (ألا وإني فرَطكم على الحوض)، وترد أمته ﷺ الحوض بعد خروجهم من قبورهم عطشى ، ومن شرب منه فلا يظمأ أبداً ، أكرمنا الله تعالى بذلك بفضله وكرمه .

٤٢ . لا يجوز التفاخر بالانتماءات ولا باللون ولا بالعُروبة، فإن الناس كلّهم من آدم وآدم من تراب، ومعيار التفاضل هو التقوى، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (إنّ أباكم واحد ألا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى) .

ثانياً : حفظ النفس

١. ويستفاد من قوله ﷺ : (كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع) تحريم أكل المستخبثات كالنجاسات المفسدة للنفس، وتحريم شرب الخمور وجميع المسكرات والخبائث، ومراعاة آداب الطعام

---

[١] رواه النسائي في سننه ك: مناسك الحج، باب: ماذكر في منى ح (٢٩٩٦)، (٥/٢٤٩) .

[٢] الدخان: ٣٨ .

[٣] انظر: أصول الفقه لأبي زهرة (٢٩٣).

والشراب ونحوها مما دعت إليه الشريعة الإسلامية. [ويندرج ضمن حفظ العقل].

٢. تحريم ضرب المسلم في أي جزء من جسمه من غير حق شرعي، وكذا يحرم إلحاق الضرر به خصوصاً في الوجه، لشرفه، ويستفاد هذا من قوله ﷺ :(ووجهه عليه حرام أن يلطمه وحرام عليه أن يدفع دفعة تعنته) .

ثالثاً : حفظ العقل

١. مشروعية ضرب الأمثلة واستخدامها في الدروس العلمية والخطب والمحاضرات، لتوضيح وتقريب المعنى، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (تحت قدميَّ)(١).

٢ـ استحباب الأساليب البلاغية في الكلام، ومنها استخدام الجناس الخطي المسمّى بالجناس المصحف وهو من أنواع البديع، وجاء هذا في قول النبي ﷺ : (كأن عينه عنبه) ومنه حديث الأشعث بن سليم عن عمته عن عمها عن رسول الله ﷺ أنه قال: (ارفع إزارك فإنه أبقى وأنقى وأتقى لربك) ورواه بعضهم بلفظ (ارفع إزارك فإنه أتقى وأنقى)(٢).

رابعاً : حفظ النسل

١. مراعاة حقوق النساء والرفق بهن وإعطائهن حقوقهن كاملة ومعاشرتهن بالمعروف(٣)، لقوله ﷺ : (فاتقوا الله في النساء ...).

٢. لا يحل للزوجة أن تأذن لرجل أو امرأة أو أحدٍ من محارمها في دخول منزل الزوج إلاّ مَنْ علِمتْ أو ظنّت أن الزوج لا يكرهه وهذا هو الأصل، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه ..)(٤).

٣. إباحة ضرب الرجل امرأته ضرباً غير مُبَرِح، للتأديب، والمراد بالمُبَرِح .بضم الميم وفتح الباء الموحدة وكسر الراء .وهو: الشديد الشاق، ومعناه : اضربوهن ضرباً ليس بشديد ولا شاق قاله الإمام النووي(٥)، والضرب لا يجوز إلا وُفق قيود وضوابط لا مطلقاً، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فاضربوهن ضربا غير مبرح ...).

٤. الضرب من الوسائل النافعة لتقويم الاعوجاج في خُلُق المرأة إن دعت الحاجة إليه، ويستفاد هذا

---

(١) فتح الباري (٥٧٦/٣).

(٢) اللفظ الأول رواه أحمد في مسند الأنصار ح(٢٣١٣٥)،(٣٦٤/٥)، واللفظ الثاني رواه البيهقي في الشعب باب الملابس ح(٦١٤٥)،(١٥٠/٥)، والحديث أشار السيوطي لصحته، انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي (٤٧٦/١).

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٤٣٣/٨).

(٤) ليس المراد من ظاهر الحديث زناها ، لأن ذلك يوجب جلدها، ولأن ذلك حرام مع من يكرهه الزوج ومن لا يكرهه، انظر شرح صحيح مسلم للنووي (٤٣٣/٨).

(٥) شرح مسلم للنووي (٤٣٤/٨).

من قوله ﷺ : (فاضربوهن) إذْ لا يذكر الرسول ﷺ شيئاً إلا لحكمة عرفناها أم لا .

٥ـ لا يجوز الضرب الشديد، فإنه ممّا يسبب الفراق والنزاع، ويفسد ولا يصلح ولهذا قيّده النبي ﷺ بقوله: (فاضربوهن ضرباً غير مبرح) .

٦ـ التوسط في معاملة الأهل والأولاد خصوصاً والناس عموماً، فلا إفراط ولا تفريط، وقد تستخدم الشدّة أو اللين في بعض الحالات ولكن الغالب ما تقدم، ثم إن الإنسان يتعامل مع نفوس مثله سريعة التأثر ، وقد قال الله تعالى في وصف عباده المؤمنين: ﴿ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [1] فأين هاتان الصفتان في بيوتنا ومدارسنا وإداراتنا بل وفي مساجدنا !!! ولقد أجاد من قال: لا تكنْ حَجراً فتُكْسر ولا تكنْ ليّناً فتُعْصر، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (ضرباً غير مبرح) .

٧. استحباب الزواج بقصد تكثير أمة النبي ﷺ ، وأنه من المقاصد الحسنة النبيلة لكي تكون الذرية صالحة ممّن تعبد الله تعالى في ظهر هذه الحياة، وتقيم شعائره تعالى، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (وأُكاثر بكم الأمم) .

خامساً : حفظ المال

١ـ تحريم دخول منزل الإنسان حتى يوجد الإذن في ذلك منه أو ممّن أذن له في الإذن أو عُرِف رضاه باطّراد العُرف بذلك ونحوه، ومتى حصل الشك في الرضا ولم يترجّح شيء ولا وُجدت قرينة لا يحل الدخول ولا الإذن قاله النووي[2]، وهذا يستفاد من قوله ﷺ : (أن لايوُطن فرشكم أحداً تكرهونه).

٢ . استحباب الصدقة فإنها نافلة، وللمُتصدِّق فضل عظيم بينته آيات كثيرة وأحاديث شهيرة، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (تصدقوا فإني لا أدري لعلكم لا تروني بعد يومي هذا).

الخاتمة

تعتبر خطبة وداع النبي ﷺ منهجاً فريداً في تحقيق مقاصد الدين الإسلامي الحنيف، وأحكاماً يجب على الأمة اتباعها، وترجمتها إلى أفعال في واقع حياتها، لتنعم بنعم الله تعالى الجسيمة، وتعيش في خير واطمئنان، فتصبح أُمةً مرغوباً في الانتماء إليها والعيش في أحضانها.

وفيما يأتي أهم النتائج التي توصلتُ إليها من خلال البحث:

١. تعتبر خطبة الوداع من أهم خطب النبي ﷺ، لاشتمالها على كليّات الدين ومقاصد الشريعة.

---

[1] الفتح :٩٢.

[2] شرح مسلم للنووي (٤٣٤/٨).

٢. اهتمام الصحابة رضي الله عنهم بخطبة الوداع، وذلك عن طريق نقلها إلينا نقلاً دقيقاً موثقاً، ولهذا لم تختلف رواياتها في معناها ومقصودها، وكذا اهتمام أهل الحديث بنقل خطبة الوداع في مُصنفاتهم ورواية أغلب روايات الخطبة .

٣. في إخبار النبي ﷺ بأمور تحققت بعده دليل على صدق نبوته، كظهور العلماء المجتهدين المُبلغين بالأحاديث.

٤. حرص النبي ﷺ على تبليغ دين الله تعالى، وإشهاده أصحابه على تبليغ رسالته.

٥. ذكر النبي ﷺ قضايا هامة مع بيّانها ممّا تمسُّ بواقع حياتنا كتحريم الربا الذي عمّ أكله، وبيان حقوق الإنسان، وأحكام الإمارة.

٦. تخصيص النبيﷺ لذكر حقوق المرأة فيه ردٌ وردعٌ للدعوات الكافرة بأن الإسلام هضم حقوق المرأة.

٧. الاهتمام باستخراج مقاصد الشريعة من الكتاب العزيز والسنة المطهرة، لتستفيد الأمة من ذلك في واقع حياتها.

٨. ضرورة تبليغ الإسلام إلى الناس كافة، والتبليغ عن رسول الله ﷺ وأهمية ذلك.

٩. شمولية الدعوة الإسلامية للعالم كله .

١٠. على العلماء استغلال المواسم الدينية خصوصاً في بثِّ تعاليم الإسلام، وشرح دعائمه المُجمع عليها، وخصوصاً التحذير من كبائر الذنوب .

١١. وجوب الاهتمام والعناية بالسنة النبوية دراية ورواية .

١٢. ليست فوائد خطبة الوداع محصورة فيما ذكرتُ، فهناك الكثير أوجّه عناية الباحثين لاستخراجها .

١٣. اهتمام أهل العلم بجمع خطب النبي ﷺ ، وكذا استنباط الأحكام والفوائد من أحاديثه ﷺ ، مما يدل على عناية العلماء بسنة الرسول ﷺ .

هذا وفي الأخير أسال الله تعالى أن يُعظم لي فيما كتبت أجرا، ويجعله لي عنده ذُخرا، ويعفو عني في الدنيا والأخرى، وصلى الله وسلّم على سيدنا محمد المصطفى وعلى آله وأصحابه ومن اقتفى، والحمد لله رب العلمين. بقلم زين محمد حسين العيدروس ١٤٢٨هـ . ٢٠٠٨م . حضرموت . المكلا.

١. إبراز الحِكم من حديث (رُفع القلم) ، لعلي السبكي، تحـ : كيلاني خليفة، دار البشائر، بيروت، ط١ ، ١٣١٢هـ. ١٩٩٢م .
٢ـ إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ، لمحمد بن علي بن دقيق العيد، تحـ :عبد القادر عرفان حسونة، دار الفكر، بيروت .
٣. إحياء علوم الدين، لمحمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة، بيروت.
٤. الأذكار،لأبي زكريا النووي ، تحـ:د.محي الدين الشامي، مؤسسة الريان ، بيروت، ط٥، ١٩٩٤م.
٥ـ الأشباه والنظائر، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، مطبعة مصطفى الحلبي، مصر، ١٣٧٨..١٩٥٩
٦. الإصابة في تمييز الصحابة، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحـ:علي البجاوي، دار الجيل ، بيروت ، ط١، ١٤١٢.١٩٩٢.
٧. أصول الخطابة والإنشاء، عطية محمد سالم،دار التراث،ط١، ١٤٠٨هـ١٩٨٨م
٨ . أصول الفقه ، لمحمد أبي زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة.
٩ـ إعلام الساجد بأحكام المساجد ، لمحمد بن عبد الله الزركشي، تحـ:أبو الوفا المراغي، وزارة الأوقاف بمصر، ط٥، ١٤٢٠.١٩٩٩.
١٠ـ الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ ، لعبد الرحمن السخاوي، دار الكتاب العربي،بيروت ، ١٣٩٩هـ .١٩٧٩م.
١١. البداية والنهاية، لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبوالفداء، مكتبة المعارف بيروت.
١٢. التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية.
١٣. تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد، لإبراهيم محمد البيجوري، تحـ: عبد الله الخليلي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢،١٤٢٤.٢٠٠٤م.
١٤. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت،ط١ ،١٤٢٤. ٢٠٠٣م.
١٥. ترشيح المستفيدين بتوشيح فتح المعين، لعلوي بن أحمد السقاف، دار الفكر .
١٦. التعريفات، لعلي بن محمد الجرجاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت،ط١، ١٤٢٤..٢٠٠٣
١٧. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، تحـ د. إكرام الله إمداد الحق ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط ١.
١٨ـ تقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، تحـ : محمد عوامة ، دار الرشيد – سوريا ،الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ – ١٩٨٦م .
١٩. تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير ،لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المدينة المنورة، تحـ: عبد الله هاشم اليماني المدني، ١٣٨٤.١٩٦٤م.
٢٠ـ توجيه العناية لتعريف علم الحديث رواية ودراية، لعبد الله بن الصديق الغماري، دار الكتبي، المدينة المنورة، ط١ ، ١٤١١.١٩٩٠
٢١ـ التوقيف على مهمات التعاريف ، لمحمد عبد الرؤوف المناوي ، تحقيق : د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر ، دار الفكر – بيروت ، دمشق، ط١، ١٤١٠هـ .
٢٢. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأحمد بن علي الخطيب، تحـ: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، .١٤٠٣
٢٣. الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، لجلال الدين السيوطي، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، ط١٤٠٢،٥.
٢٤. جمهرة خطب العرب في عصور العربية الزاهرة، لأحمد زكي صفوت ، المكتبة العلمية، بيروت .
٢٥. حاشية الباجوري على متن البردة، لإبراهيم الباجوري، دار الفكر، بيروت،١٣٩٩..١٩٧٩
٢٦. الدر المنثور، لعبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي ، دار الفكر – بيروت ، ١٩٩٣م.
٢٧. الحاوي للفتاوي، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، دار الفكر.

٢٨. الدر المنظوم لذوي العقول والفهوم، لعبد الله بن علوي الحداد ت(١١٨٨هـ) ،تحـ: عبد الله بن علي بن شهاب، ط١ ،١٤٠٥.
٢٩. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد بن علان الصديقي، دار الفكر ،
٣٠. زاد المسير في علم التفسير ، لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ، المكتب الإسلامي – بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ .
٣١. سبل السلام شرح بلوغ المرام ، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني ، تحـ:فواز زمرلي وآخر، دار الريان ، القاهرة، ط٤، ١٤٠٧ ـ.١٩٨٧
٣٢. سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، تحـ: محمد فؤاد عبد الباقي،دار الفكر، بيروت .
٣٣. سنن أبي داود،لسليمان بن الأشعث أبوداود السجستاني، تحـ:محي الدين عبد الحميد ، دار الفكر.
٣٤. سنن الترمذي ،محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي،تحـ: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي.
٣٥. سنن الدار قطني، لعلي بن عمر أبو الحسن الدار قطني البغدادي ،تحـ: عبد الله هاشم يماني المدني ، دار المعرفة، بيروت ، ١٣٨٦ـ.١٩٦٦
٣٦. سنن النسائي ، لأحمد بن شعيب النسائي، تحـ: عبد الفتاح أبو غده، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب ، ط٢، ١٤٠٦ـ.١٩٨٦
٣٧. شرح الأربعين حديثاً النووية، لمحمد علي بن دقيق العيد، شركة المدينة للتوزيع، بيروت.
٣٨. شرح حديث أبي الدرداء في طلب العلم، لأبي الفرج عبد الرحمن بن رجب ، تحـ: محمد مفيد الخيمي، مؤسسة الخافقين، دمشق ،ط١، ١٤٠٢هـ.١٩٨٢م
٣٩. شرح صحيح البخاري ، لمحمد بن يوسف بن علي الكرماني، المطبعة المصرية.
٤٠. شرح صحيح مسلم ، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحـ: خليل الميس، دار القلم، بيروت، ط١، ١٤٠٧ـ.١٩٨٧
٤١. شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحـ:محمد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.١٤١٠،١
٤٢. صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحـ:د.مصطفى البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط٣، ١٤٠٧.١٩٨٧.
٤٣. صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري، تحـ: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٤. صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، لعثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الكردي الشهر زوري أبو عمرو، تحـ موفق عبد الله عبد القادر ، دار الغرب الإسلامي – بيروت ط٢ ، ١٤٠٨هـ .
٤٥. طبقات الشافعية الكبرى، لعبد الوهاب علي السبكي، تحـ: الحافظ عبد العليم، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٤٠٠هـ .
٤٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
٤٧. الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني، لمحمد بن علي الشوكاني، تحـ: محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الجيل الجديد، اليمن، صنعاء، ط١، ١٤٢٣هـ.
٤٨. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي ، دار الكتب العلمية – لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ .
٤٩. الفهرست، لمحمد بن إسحاق أبو الفرج النديم ، دار المعرفة – بيروت ، ١٣٩٨ هـ – ١٩٧٨م.
٥٠. فوائد حديث أبي عمير، لأحمد بن أبي أحمد الطبري المعروف بابن القاص، تح : حسين محمد شكري، دار المدينة المنورة، المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٤هـ. ٢٠٠٣م
٥١. القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٥٢. القول الجزل فيما لا يُعذر فيه بالجهل، لعبد الله بن الصديق الغماري، دار الكتبي، ط١,١٤١١ ١٩٩٠.
٥٣. كشف الظنون، لمصطفى عبد الله القسطنطيني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ ١٩٩٢م .
٥٤. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر – بيروت، ط.٢
٥٥. لسان الميزان، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، بيروت،ط٣، ١٤٠٦ – ١٩٨٦م .
٥٦. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الفكر، بيروت ، ١٤١٢هـ.
٥٧. المستدرك على الصحيحين مع تعليقات الذهبي، ، لمحمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحـ :مصطفى عطا ، دار الكتب العلمية ،بيروت، ط١، ١٤١١.١٩٩٠.
٥٨. المستصفى، لمحمد بن محمد الغزالي، دار الكتب العلمية.
٥٩. مسند أحمد بن حنبل لأحمد بن حنبل الشيباني، تحـ: شعيب الارنؤوط، مؤسسة قرطبة ، القاهرة.
٦٠ـ مسند البزار ، لأبي بكر أحمد البزار، تحـ: محفوظ الرحمن، مؤسسة علوم القرآن ،ط١٤٠٩،١.
٦١ـ مسند الشاميين، لسليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني، تحـ: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٥.١٩٨٤.
٦٢. المصباح المنير، لأحمد محمد المقري الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت.
٦٣ـ المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ،عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة ، ١٤١٥هـ .
٦٤ـ المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحـ : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، مكتبة العلوم والحكم ، الموصل، ط٢، ١٤٠٤ – ١٩٨٣م .
٦٥ـ مغني المحتاج شرح المنهاج ، لمحمد الخطيب، مكتبة مصطفى البابى الحلبي، ١٣٧٧هـ ١٩٥٨م.
٦٦ـ الموالموافقات في أصول الشريعة،لأبي اسحاق الشاطبي، بشرح عبد الله درّاز، تحـ: إبراهيم رمضان، دار المعرفة، بيروت، ط٣، ١٤١٧.١٩٩٧.
٦٧. النكت على مقدمة ابن الصلاح ، لأبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله الزركشي، تحـ :د. زين العابدين بن محمد، الناشر : أضواء السلف – الرياض ،ط١ ، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.
٦٨ـ الهداية الربانية شرح الأربعين النووية، لعبد الخالق حسن عبد الوهاب، دار التوزيع، ط١، ١٤١١هـ .
٦٩. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون، لإسماعيل باشا البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت .

دُروسٌ وعِبْرٌ
مِنْ مَواقف أَدبيّة
(وقعت في عهد النبي ﷺ)

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله تعالى عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، الذي بعث إلينا من يُبصرنا ويُنوّرنا، ويُسعدنا بتعاليمه القويمة، وإرشاداته العظيمة، فله سبحانه وتعالى الحمد، حمدَ من عجز عن شُكرِهِ وذكرِهِ، ونسأله أن يجزي عنّا نبيّنا وحبيبنا وشفيعنا سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم أفضل ما جزى نبيّاً عن أُمته، ورسُولاً عن قومه، أمّا بعد :

فهذه بعض مواقف ووقائع لها أثر، وعبرة لمن اعتبر، وطرائف تُستخرج منها دُرر، تدعوا للاقتفاء بمنهج سيّد البشر، وقعت في عهد النبي ﷺ، ذكرتُها كما ورَدت بإسنادها إلى قائل القصيدة، ثم علّقتُ عليها ما يُستفاد ويفاد، بأسلوب سَلِسٍ لعامة الناس؛ فإنّ النفوس للمواقف والقَصص مُتشوّقة، ولكن في طيّها دُروس نافعة، وللسلوك مُهذّبة، وقد أسميتها (**دروسٌ وعِبر من مواقف أدبيّة)** وقعت في عهد النبي ﷺ . أسأل الله تعالى لي الإخلاص والصدق فيما أختار وأنتقي من الإخبار، وأن ينفع الله بها الجميع من كافة الأعمار، إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير.

وقد مهّدتُ لهذا البحث بتمهيد ، وأحد عشر مبحثاً ، وخاتمة، كما يأتي :

التمهيد : الشعر في الإسلام

المبحث الأول: فضل القرض

المبحث الثاني: قراءة القران الكريم للجُنب

المبحث الثالث : عقوق الأبناء

المبحث الرابع : إسلام صِرْمَة بْنُ أَبِي أَنَسٍ وأبياته في مدح الحبيب ﷺ

المبحث الخامس: مدح الصحابة الكرام للنبي ﷺ

المبحث السادس: فضل سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه

المبحث السابع: نُجدة المسلمين

المبحث الثامن: أهميّة الخطابة والشعر الحسن في الإسلام

المبحث التاسع: ببركة الحبيب المصطفى ﷺ يُسقى الناس

المبحث العاشر: كمال عفو الرسول ﷺ

المبحث الحادي عشر: الدفاع عن رسول الله ﷺ

الخاتمة : وفيها أهم النتائج والتوصيات .

الشعر في الإسلام

الشعر في الإسلام

كــان العــرب يتبــارون بأشــعارهم وخطــبهم وأدبيّــاتهم ، فهــم مصــاقِع لُسُــن، أُوتــوا قــوة الفصــاحة والبلاغــة والبيــان، ولهــذا ورد فــي الســنة مــا يُؤيد الــتمكّن فــي الأدب والكــلام ، واسـتخدامها فـي خدمـة الإسـلام ، ولهـذا نـزل الكتـاب العزيـز الفريـد فـي كمـال اللغـة ، فهــو أصــلُها وأساســها، والنـــاس يحتكمـــون إليـــه فـــي ديـــنهم ولغـــتهم، فقــد ثبــت أَنَّ ابْــنَ عَبَّـاس ﷺ قَـالَ: (إِذَا سَـأَلْتُمُونِي عَـنْ عَرَبِيَّـةِ الْقُـرْآنِ، فَالْتَمِسُـوهُ بِالشِّـعْرِ، فَـإِنَّ الشِّـعْرَ دِيـوَانُ الْعَـرَبِ)[1] ، وثبــت عــن أُبَــيّ بــن كَعْــبٍ ﷺ أخبــره أَنَّ رَسُــولَ اللَّــهِ ﷺ قــال :(**إِنَّ مــن الشِّــعْرِ حِكْمَــةً**)[2]، فالشــعر وســيلة لغايــات ، فــإن كانــت الغايــة حســنة فهــو حســن ، وإن كانــت الغايـــة ســـيئة فهـــو ســـيء، فعَـــنْ عَائِشَـــةَ ﷺ قَالَـــتْ: (سُـــئِلَ رَسُـــولُ اللَّـــهِ ﷺ عَـــنِ الشِّـعْرِ، فَقَـالَ: (**هُـوَ كَـلَامٌ. فَحَسَـنُهُ حَسَـنٌ وَقَبِيحُـهُ قَبِـيحٌ**)[3]، بـل أُنشـد الشـعر فـي مسـجد النبـي ﷺ وبحضـرته فعـن سَـعِيدِ بـن الْمُسَـيَّبِ . رحمــه الله . قــال :(مَـرَّ عُمَـر ﷺ فـي الْمَسْـجِدِ وَحَسَّـانُ ﷺ يُنْشِـدُ، فقـال :كنـتُ أُنْشِـدُ فيـه، وَفِيـهِ مَـنْ هـو خَيْـرٌ مِنْـكَ، ثُـمَّ الْتَفَـتَ إِلــى أَبــي هُرَيْــرَةَ ﷺ فقــال: أَنْشُــدُكَ بِاللَّــهِ أَسَــمِعْتَ رَسُــولَ اللَّــهِ ﷺ يقــول: (أَجِــبْ عَنِّــي، اللهم أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ، قال: نعم)[4].

وقد عقد البخاري . رحمه الله . باباً في ما ورد في الشعر، فقال : بَاب ما يَجُوزُ من الشِّعْرِ وَالرَّجَزِ وَالْحُدَاءِ وما يُكْرَهُ منه، وَقَوْلِهِ: ﴿ وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ﴿٢٢٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِى كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱنتَصَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ ۗ وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴾[5] ، قال ابن عَبَّاسٍ ﷺ: في كل لَغْوٍ يَخُوضُونَ. ثم أورد الحديث السابق ، وروى عن جُنْدَب ﷺ قال: بَيْنَمَا النبي ﷺ يَمْشِي إِذْ أَصَابَهُ حَجَرٌ فَعَثَرَ فَدَمِيَتْ إِصْبَعُهُ فقال: هل أَنْتِ إلا إِصْبَعٌ دَمِيتِ * وفي سَبِيلِ اللَّهِ ما

---

(١) أخرجه الخطيب واللفظ له في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع٢/ ١٩٨، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن١/ ٢٤.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الأدب، بَاب ما يَجُوزُ من الشِّعْرِ وَالرَّجَزِ وَالْحُدَاءِ وما يُكْرَهُ منه ح ٥٧٩٣.

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده ٨/ ٢٠٠، وحسّنه النووي وغيره. انظر: الأذكار ٢٩٩، وفتح الباري١٠/ ٥٣٩.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ك: بدء الخلق، بَاب ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ ح ٣٠٤٠.

(٥) سورة الشعراء: ٢٢٤ – ٢٢٧.

لَقِيتِ[1].

قال الإمام النووي . رحمه الله . عن الشعر : (قَال الْعُلَمَاءُ كَافَّةً: هُوَ مُبَاحٌ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ فُحْشٌ وَنَحْوُهُ، قَالُوا: وَهُوَ كَلَامٌ حَسَنُهُ حَسَنٌ، وَقَبِيحُهُ قَبِيحٌ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، فَقَدْ سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ الشِّعْرَ وَاسْتَنْشَدَهُ، وَأَمَرَ بِهِ حَسَّانَ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، وَأَنْشَدَهُ أَصْحَابُهُ بِحَضْرَتِهِ فِي الْأَسْفَارِ وَغَيْرِهَا، وَأَنْشَدَهُ الْخُلَفَاءُ وَأَئِمَّةُ الصَّحَابَةِ وَفُضَلَاءُ السَّلَفِ، وَلَمْ يُنْكِرْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى إِطْلَاقِهِ، وَإِنَّمَا أَنْكَرُوا الْمَذْمُومَ مِنْهُ وَهُوَ الْفُحْشُ وَنَحْوُهُ)[2].

وللإمام الحافظ ابن حجر . رحمه الله . كلام حسن في حكم الشعر وأحواله ننقله بطوله لأهميته : (قَالَ ابن بَطَّالٍ . رحمه الله .: مَا كَانَ فِي الشِّعْرِ وَالرَّجَزِ ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَعْظِيمٌ لَهُ، وَوَحْدَانِيَّتُهُ، وَإِيثَارُ طَاعَتِهِ وَالِاسْتِسْلَامُ لَهُ، فَهُوَ حَسَنٌ مُرَغَّبٌ فِيهِ، وَهُوَ المراد فِي الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ حِكْمَةٌ، وَمَا كَانَ كَذِباً وَفُحْشاً فَهُوَ مَذْمُومٌ، قَالَ الطَّبَرِيُّ . رحمه الله .: فِي هَذَا الْحَدِيثِ رَدٌّ عَلَى مَنْ كَرِهَ الشِّعْرَ مُطْلَقاً، وَاحْتج بقول ابن مَسْعُودٍ رضي الله عنه: الشِّعْرُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ. وَعَنْ مَسْرُوقٍ . رحمه الله . أَنَّهُ تَمَثَّلَ بِأَوَّلِ بَيْتِ شِعْرٍ ثُمَّ سَكَتَ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: أَخَافُ أَنْ أَجِدَ فِي صَحِيفَتِي شِعْراً، وَعَنِ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه رَفَعَهُ:(أَنَّ إِبْلِيسَ لَمَّا أُهْبِطَ إِلَى الْأَرْضِ قَالَ: رَبِّ اجْعَلْ لِي قُرْآناً، قَالَ: قُرْآنُكَ الشِّعْرُ) ثُمَّ أَجَابَ عَنْ ذَلِكَ بِأَنَّهَا أَخْبَارٌ وَاهِيَةٌ، وَهُوَ كَذَلِكَ فَحَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه فِيهِ عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ الْهَانِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ. وَعَلَى تَقْدِيرِ قُوَّتِهَا فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْإِفْرَاطِ فِيهِ وَالْإِكْثَارِ مِنْهُ ..، وَيَدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ سَائِرُ أَحَادِيثِ الْبَابِ، وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: اسْتَنْشَدَنِي النَّبِيُّ ﷺ مِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، فَأَنْشَدْتُهُ حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ قَافِيَةٍ، وَعَنْ مُطَرِّفٍ . رحمه الله . قَالَ: صَحِبْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رضي الله عنه مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْبَصْرَةِ فَقَلَّ مَنْزِلٌ نَزَلَهُ إِلَّا وَهُوَ يُنْشِدُنِي شِعْراً، وَأَسْنَدَ الطَّبَرِيُّ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم وَمِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ أَنَّهُمْ قَالُوا الشِّعْرَ، وَأَنْشَدُوهُ وَاسْتَنْشَدُوهُ، وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ عَنْ خَالِدِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابن عُمَرَ رضي الله عنهما فَوَقَفَ عَلَيْهِ إِيَاسُ بْنُ خَيْثَمَةَ، فَقَالَ: أَلَا أُنْشِدُكَ مِنْ شِعْرِي، قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لَا تنشدني إِلَّا حسناً. وَأخرج ابن أَبِي شَيْبَةَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ:لَمْ يَكُنْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُنْحَرِفِينَ وَلَا مُتَمَاوِتِينَ، وَكَانُوا يَتَنَاشَدُونَ الْأَشْعَارَ فِي مَجَالِسِهِمْ، وَيَذْكُرُونَ أَمْرَ جَاهِلِيَّتِهِمْ، فَإِذَا أُرِيدَ أَحَدُهُمْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ دِينِهِ، دَارَتْ حَمَالِيقُ عَيْنَيْهِ ـ أي :باطن أجفانها والمراد: نظر نظراً شديداً .. وَمِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ :كُنْتُ أُجَالِسُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي فِي الْمَسْجِدِ، فَيَتَنَاشَدُونَ

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الأدب، بَاب ما يَجُوزُ من الشِّعْرِ وَالرَّجَزِ وَالْحُدَاءِ وما يُكْرَهُ منه ح ٥٧٩٤.

(2) شرح صحيح مسلم ١٥/ ١٤.

الْأَشْعَار، ويذكرون حَدِيث الْجَاهِلِيَّة، وَأخرج أَحْمد وابن أَبِي شَيْبَةَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَذَاكَرُونَ الشِّعْرَ وَحَدِيثَ الْجَاهِلِيَّةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا يَنْهَاهُمْ وَرُبمَا يتبسّم)[١].

وقد صنّف جماعة من العلماء أجزاء في ما ورد من الشعر ممّا قيل في حضرة النبي ﷺ أو ما ذكره أو أيّده ، وذكر جملة من أشعار الصحابة الكرام ﷺ، ومِنْ هؤلاء: الإمام عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي . رحمه الله . ت(٦٠٠هـ) في كتابه جزء أحاديث الشعر، وهو جزء مُسند، والحافظ محمد بن محمد ابن سيد الناس، اليعمري . رحمه الله . (ت٧٣٤هـ) في كتابه القيّم منح المدح أو شعراء الصحابة ممن مدح الرسول ﷺ أو رثاه – وقد ذكر الحافظ ابن سيد الناس في كتابه هذا مائة وبضع وسبعين من الصحابة ﷺ مدحوا أو رثوا رسول الله ﷺ بأبيات غاية في الروعة والإتقان ، وقد ذكره الحافظ ابن حجر . رحمه الله . فقال : (وَقَدْ جَمَعَ ابن سَيِّدِ النَّاسِ شَيْخُ شُيُوخِنَا مُجَلَّدًا فِي أَسْمَاءِ مَنْ نُقِلَ عَنْهُ مِنَ الصَّحَابَةِ شَيْءٌ مِنْ شِعْرٍ مُتَعَلِّقٍ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً)[٢]، وصنّف الإمام السيوطي . رحمه الله . رسالة ماتعة بعنوان : الازدهار في ما عقده الشعراء من الأحاديث و الآثار .

وقد رتبتُ هذه المواقف وما يستفاد منها باختصار في مباحث، كل مبحث متعلّق بموضوع مستقل .

المبحث الأول
فضل القرض

١ـ (فضل القرض)

قـــــال الله تعـــــالى : ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [٣].

قال الإمام القرطبي . رحمه الله . : أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْفَقِيهُ الْإِمَامُ الْمُحَدِّثُ الْقَاضِي أَبُو عَامِرٍ يَحْيَى بْنُ عَامِرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعِ الْأَشْعَرِيُّ نَسَبًا وَمَذْهَبًا بِقُرْطُبَةَ– أَعَادَهَا اللَّهُ– فِي رَبِيعِ الْآخَرِ عَامَ ثَمَانِيَةٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ قِرَاءَةً مِنِّي عَلَيْهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي إِجَازَةً قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ خَلَفِ بْنِ مَدْيَنَ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدُونَ سَمَاعاً عَلَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ محمد بن عبد الله ابن زَكَرِيَّا بْنِ حَيْوَةَ

---

(١) فتح الباري ١٠/ ٥٤٠ ـ ٥٤١.

(٢) المصدر السابق١٠/ ٥٣٩.

(٣) سورة البقرة: ٢٤٥.

النَّيْسَابُورِيُّ سَنَةَ سِتٍّ وَسِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَمِّي أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى ابن زَكَرِيَّا قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ قَالَ أَبُو الدَّحْدَاحِ رضي الله عنه [1]: يَا رَسُولَ اللَّهِ أو إن اللَّهَ تَعَالَى يُرِيدُ مِنَّا الْقَرْضَ؟ قَالَ:(نَعَمْ يَا أَبَا الدَّحْدَاحِ) قَالَ: أَرِنِي يَدَكَ ، قَالَ: فَنَاوَلَهُ، قَالَ: فَإِنِّي أَقْرَضْتُ اللَّهَ حَائِطاً فِيهِ ستمائة نخلة. ثُمَّ جَاءَ يَمْشِي حَتَّى أَتَى الْحَائِطَ وَأُمُّ الدَّحْدَاحِ فِيهِ وَعِيَالُهُ، فَنَادَاهَا: يَا أُمَّ الدَّحْدَاحِ، قَالَتْ: لَبَّيْكَ، قَالَ: اخْرُجِي، قَدْ أَقْرَضْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ حَائِطاً فِيهِ سِتُّمِائَةِ نَخْلَةٍ. وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: لَمَّا نَزَلَ:(مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً) قَالَ أَبُو الدَّحْدَاحِ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ يَسْتَقْرِضُنَا وَهُوَ غَنِيٌّ عَنِ الْقَرْضِ؟ قَالَ:(نَعَمْ يُرِيدُ أَنْ يُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ بِهِ). قَالَ: فَإِنِّي إِنْ أَقْرَضْتُ رَبِّي قَرْضاً يَضْمَنُ لِي بِهِ وَلِصِبْيَتِي الدَّحْدَاحَةِ مَعِي الْجَنَّةَ؟ قَالَ:(نعم) قال: فناولني يدك، فناوله رسوله اللَّهِ ﷺ يَدَهُ. فَقَالَ: إِنَّ لِي حَدِيقَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا بِالسَّافِلَةِ وَالْأُخْرَى بِالْعَالِيَةِ، وَاللَّهِ لَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا، قَدْ جَعَلْتُهُمَا قَرْضاً لِلَّهِ تَعَالَى. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اجْعَلْ إِحْدَاهُمَا لِلَّهِ وَالْأُخْرَى دَعْهَا مَعِيشَةً لَكَ وَلِعِيَالِكَ) قَالَ: فَأُشْهِدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ خَيْرَهُمَا لِلَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ حَائِطٌ فِيهِ سِتُّمِائَةِ نَخْلَةٍ. قَالَ:(إِذًا يُجْزِيكَ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ). فَانْطَلَقَ أَبُو الدَّحْدَاحِ حَتَّى جَاءَ أُمَّ الدَّحْدَاحِ وَهِيَ مَعَ صِبْيَانِهَا فِي الْحَدِيقَةِ تَدُورُ تَحْتَ النَّخْلِ فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

هَدَاكِ رَبِّي سُبُلَ الرَّشَادِ ... إِلَى سَبِيلِ الْخَيْرِ وَالسَّدَادِ
بِينِي مِنَ الْحَائِطِ بِالْوِدَادِ ... فَقَدْ مَضَى قَرْضًا إِلَى التَّنَادِّ
أَقْرَضْتُهُ اللَّهَ عَلَى اعْتِمَادِي ... بِالطَّوْعِ لَا مَنٍّ وَلَا ارْتِدَادِ
إِلَّا رَجَاءَ الضِّعْفِ فِي الْمَعَادِ ... فَارْتَحِلِي بِالنَّفْسِ وَالْأَوْلَادِ
وَالْبِرُّ لَا شَكَّ فَخَيْرُ زَادِ ... قَدَّمَهُ الْمَرْءُ إِلَى الْمَعَادِ

قَالَتْ أُمُّ الدَّحْدَاحِ: رَبِحَ بَيْعُكَ! بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيمَا اشْتَرَيْتَ، ثُمَّ أَجَابَتْهُ أُمُّ الدَّحْدَاحِ وَأَنْشَأَتْ تَقُولُ:

بَشَّرَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ وَفَرَحْ ... مِثْلُكَ أَدَّى مَا لَدَيْهِ وَنَصَحْ
قَدْ مَتَّعَ اللَّهُ عِيَالِي وَمَنَحْ ... بِالْعَجْوَةِ السَّوْدَاءِ وَالزَّهْوِ الْبَلَحْ
وَالْعَبْدُ يَسْعَى وَلَهُ مَا قَدْ كَدَحْ ... طُولَ الليالي وعليه ما اجترح

---

[1] أبو الدحداح : هو ثابت بن الدحداح رضي الله عنه، ويقال الدحداحة ، ويكنى أبا الدحداح ، وهو من الأنصار ، وقد اختلف الرواة في موته ، فقال بعضهم : قتل يوم أحد في المعركة . وقال آخرون : بل جُرح وبرأ، ثم مات على فراشه مرجع رسول الله ﷺ من الحديبية ، وهذا أصح لهذا الحديث .انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي١/٤٦٢.

ثُمَّ أَقْبَلَتْ أُمُّ الدَّحْدَاحِ عَلَى صِبْيَانِهَا تُخْرِجُ مَا فِي أَفْوَاهِهِمْ، وَتُنَفِّضُ مَا فِي أَكْمَامِهِمْ، حَتَّى أَفْضَتْ إِلَى الْحَائِطِ الْآخَرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (كَمْ مِنْ عِذْقٍ رَدَاحٍ وَدَارٍ فَيَّاحٍ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ)[1].العِذْق (بفتح فسكون): النخلة. وبكسر فسكون: العرجون بما فيه من الشماريخ. ورداح ثقيلة. الفيّاح (بالتشديد والتخفيف): الواسع.

١)) انقسم الناس لمّا نزلت آية الحثّ على القرض الحسن إلى ثلاثة أقسام ، قَالَ الإمام ابْنُ الْعَرَبِيِّ . رحمه الله .: انْقَسَمَ الْخَلْقُ بِحُكْمِ الْخَالِقِ وَحِكْمَتِهِ وإرادته وَمَشِيئَتِهِ وَقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، حِينَ سَمِعُوا هَذِهِ الْآيَةَ أَقْسَاماً، فَتَفَرَّقُوا فِرَقاً ثَلَاثَةً: الْفِرْقَةُ الْأُولَى الرَّذْلَى قَالُوا: إِنَّ رَبَّ مُحَمَّدٍ فَقِيرٌ مُحْتَاجٌ إِلَيْنَا وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ، وهَذِهِ جَهَالَةٌ لَا تَخْفَى عَلَى ذِي لُبٍّ، وقد رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ:﴿ لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ سَنَكۡتُبُ مَا قَالُواْ ﴾[2]، والعجب من معاندتهم مع خُذلانهم، وفي التوراة نظير هذه الألفاظ. الْفِرْقَةُ الثَّانِيَةُ لَمَّا سَمِعَتْ هَذَا الْقَوْلَ آثَرَتِ الشُّحَّ وَالْبُخْلَ وَقَدَّمَتِ الرَّغْبَةَ فِي الْمَالِ، فَمَا أَنْفَقَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا فَكَّتْ أَسِيراً، وَلَا أَغاثتْ أَحَداً، تَكَاسُلاً عَنِ الطَّاعَةِ وَرُكُوناً إِلَى هَذِهِ الدَّارِ. الْفِرْقَةُ الثَّالِثَةُ لَمَّا سَمِعَتْ بَادَرَتْ إِلَى امْتِثَالِهِ، وَآثَرَ الْمُجِيبُ مِنْهُمْ بِسُرْعَةٍ بِمَالِهِ، أولهم أبو الدَّحْدَاحِ ﷺ لما سمع هذا جاء إلى النبي ﷺ قال: يا نبي الله، ألا أرى ربنا يستقرض ممّا أعطانا لأنفسنا ! ولي أرضان أرض بالعالية وأرض بالسافلة، وقد جعلتُ خيرهما صدقة، فقال النبي ﷺ : (كَمْ عِذْقٍ مُذلل لأبي الدحداح في الجنة)، فانظروا إلى حُسن فهمه في قوله: يستقرض مّما أعطانا لأنفسنا، وجوده بخير ماله وأفضله، فطوبى له ثم طوبى له، ثم طوبى له ثم طوبى له [3].

٢)) القـرض الحسـن أفضـل مـن الصـدقة ؛ لأن المقتـرض لا يقتـرض إلا مـن حاجـة وقـد تكـون شـديدة جـداً ، بخـلاف الصـدقة ، ولهـذا ورد عـن أَنَـسِ بـن مَالِـكٍ ﷺ قـال: قـال رسـول اللّـهِ ﷺ : (رأيـتُ لَيْلَـةَ أسـرى بِـي علـى بَـابِ الْجَنَّـةِ مَكْتُوبـاً الصَّـدَقَةُ بِعَشْـرِ أَمْثَالِهَـا، وَالْقَـرْضُ بِثَمَانِيَـةَ عَشَـرَ، فقلـت يـا جِبْرِيـلُ : مـا بَـالُ الْقَـرْضِ أَفْضَـلُ مـن الصَّـدَقَةِ، قـال: لِأَنَّ السَّائِلَ يَسْأَلُ وَعِنْدَهُ وَالْمُسْتَقْرِضُ لَا يَسْتَقْرِضُ إلا من حَاجَةٍ)[4].

---

(1) الجامع في احكام القرآن ٢٣٩/٣. والقصة أخرجها ابن أبي حاتم مختصراً في تفسير القرآن العظيم ٣٣٣٨/١٠، والطبري في جامع البيان في تأويل القرآن٢٨٣/٥،، وأخرج القصة دون الأبيات البزّار في مسنده ٤٠٢/٥، وأبو يعلى في مسنده ٤٠٤/٨، والطبراني في معجمه الكبير٣٠١/٢٢، وقال الهيثمي : رواه البزار ورجاله ثقات. مجمع الزوائد٣٢١/٦.

(٢) سورة آل عمران: ١٨١.

(3) أحكام القران لابن العربي١/ ٣٠٨.

(4) أخرجه ابن ماجه واللفظ له ك:الصدقات، بَاب الْقَرْضِ ح٢٤٣١، وضعّف إسناده البوصيري والعراقي براويه خالد بن

٣)) رغّب الإسلام في الصدقات لكن من غير إخلال بحقوق أخرى، فالتصدق على الأهل والأولاد مُقدّم على غيرهم، بل أفضل فهو صدقة وصلة، فلذا نهى الإسلام عن التصدّق بالمال كله وحرمان الورثة، فعن سَعْدِ بن مَالِكٍ ﷺ قال : (عَادَنِي النبي ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ من مَرَضٍ أَشْفَيْتُ منه على الْمَوْتِ، فقلتُ يا رَسُولَ اللَّهِ: بَلَغَ بِي من الْوَجَعِ ما تَرَى، وأنا ذُو مَالٍ ولا يَرِثُنِي إلا ابْنَةٌ لي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قال: لَا، قال: فَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قال: لا، قال:(الثُّلُثُ يا سَعْدُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إنَّكَ أَنْ تَذَرَ ورثتك أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ من أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ الناس)[1].

٤)) تشجيع الزوجة لزوجها في عمل الخير، فهذه المرأة هي المرأة الصالحة التي عناها الرسول ﷺ في قوله : (الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ)[2]، وكم رجل أهلكته امرأة !!

٥)) كان المسلمون الأوائل يتفاعلون إيجابياً مع كتاب الله تعالى، فيقرؤون القرآن ويقفون عند وعده ووعيده، ويمتثلون أوامره، وينتهون عند زواجره؛ فلهذا توالت عليهم البركات الإلهية، والنفحات الربانيّة، فأنْعِم بمَنْ قال الله فيهم : ﴿ وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعۡيُنَهُمۡ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمۡعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلۡحَقِّۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكۡتُبۡنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾[3].

٦)) القَرْض: ما سلف من صالحٍ أو من سيّءٍ ، قال الشاعر :

لا تَخْلِطَنَّ خَبيثاتٍ بِطَيِّبَةٍ * واخْلَعْ ثيابك مِنْها وانجُ عُرْيانا

يزيد أبو هاشم الهمداني، وهو ضعيف عند جماعة، ووثقه آخرون منهم : أحمد بن صالح المعري وأبو زرعة الدمشقي، وقال ابن حبان: هو من فقهاء الشام: كان صدُوقاً في الرواية، ولكنه كان يخطئ كثيراً. انظر :مصباح الزجاجة للبوصيري٣/٧٠، والحديث أخرجه البيهقي في شعب الايمان٤/٢٨٥، والطبراني في معجمه الأوسط٧/١٦، من غير طريق خالد المذكور، وقال الهيثمي : وَفِيهِ عُتْبَةُ بْنُ حُمَيْدٍ؛ وَثَّقَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَغَيْرُهُ، وَفِيهِ ضَعْفٌ. مجمع الزوائد٤/١٢٦. والحديث حسن بطرقه كما أشار لحسنه السيوطي ووافقه الغماري وبيّن طرقه. انظر: المداوي عن علل المناوي ٤/١٠١ . ١٠٣، وليس في الحديث مخالفة لأُميّة النبي ﷺ لقراءته ما كان مكتوباً في باب الجنة؛ لأن المعراج فيه خوارق وهذا منها ، ويحتمل أنه قُرِء له ﷺ فأخبر بذلك من باب المجاز، فإن أُميّته ﷺ ثابتة بنص الكتاب وهو قطعي في قول الله تعالى : ﴿ وَمَا كُنتَ تَتۡلُواْ مِن قَبۡلِهِۦ مِن كِتَٰبٖ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَۖ إِذٗا لَّٱرۡتَابَ ٱلۡمُبۡطِلُونَ ﴾ سورة العنكبوت: ٤٨ ، فأُميّته ﷺ دليل على أن القرآن من عند الله تعالى، فأميته فخر، وأُميّة غيره نقص.

[1] أخرجه البخاري في صحيحه ك: فضائل الصحابة، بَاب قَوْلِ النبي ﷺ اللهم أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَمَرْثِيَتِهِ لِمَنْ مَاتَ مَاتَ بِمَكَّةَ ح ٣٧٢١ .

[2] أخرجه مسلم في صحيحه ك: الرضاع ، بَاب: خَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ ح ١٤٦٧.

[3] سورة المائدة: ٨٣.

كُلُّ امرِىءٍ سوفَ يُجْزى قرضَهُ حَسَناً * أوْ سَيِّئاً أَوْ مَدِيناً مثْلَ ما دانا[1].

والقرض: هو القطع، أُطْلِقَ على السلف؛ لأن المُقْرِضَ يقطع قطعة من ماله ويدفعها للمستلف، ثم يرجع له بدله، والمراد بها في الآية: الصدقة؛ لأن المتصدق يدفع الصدقة فيردّها الحق تعالى له بضعف أمثالها، فأشبهت القرض في مُطلق الرد [2].

نِسبةُ القرض إليه تعالى ترغيب وتقريب للإفهام، فلهذا كنّى الله سبحانه عن الفقير بنفسه العليّة المنزهة عن الحاجات؛ ترغيباً في الصدقة ،كما كنّى عن المريض والجائع والعاطش بنفسه المقدّسة عن النقائص والآلام [3]كما جاء في الحديث القدسي: (إِنَّ اللَّهَ عز وجل يقول يوم الْقِيَامَةِ: يا بن آدَمَ مَرِضْتُ فلم تَعُدْنِي، قال: يا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قال: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَاناً مَرِضَ فلم تَعُدْهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لو عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ، يا بن آدَمَ اسْتَطْعَمْتُكَ فلم تُطْعِمْنِي، قال: يا رَبِّ وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قال: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فُلَانٌ فلم تُطْعِمْهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لو أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذلك عِنْدِي، يا بن آدَمَ: اسْتَسْقَيْتُكَ فلم تَسْقِنِي، قال: يا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قال: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فُلَانٌ، فلم تَسْقِهِ، أَمَا إِنَّكَ لو سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذلك عِنْدِي)[4].

المبحث الثاني

قراءة القران الكريم للجنب

روى الإمام الدارقطني . رحمه الله . بسنده عن زمعة بن صالح عن سلمة بن وَهْرام عن عكرمة . رحمه الله . قال : (كان ابن رواحة ﵁ مُضطجعاً إلى جنب امرأته، فقام إلى جارية له في ناحية الحجرة فوقع عليها، وفزعت امرأته فلم تجده في مضجعه، فقامت وخرجت، فرأته على جاريته، فرجعت إلى البيت فأخذت الشفرة، ثم خرجت وفرِغَ فقام، فلقيها تحمل الشفرة، فقال: مهْيم فقالت: مهْيم لو أدركتُك حيث رأيتك لوجأتُ بين كتفيك بهذه الشفرة، قال: وأين رأيتني، قالت: رأيتُك على الجارية فقال: ما رأيتني، وقد نهى رسول الله ﷺ أن يقرأ أحدنا القرآن وهو جنب، قالت: فاقرأ ، فقال:

وَفِينَا رسول اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ ** كما لَاح مشهورٌ من الْفَجْرِ سَاطِعُ

---

(1) انظر: معانى القرآن للأخفش١/١٩٤.

(2) انظر: البحر المديد في تفسير القرآن المجيد لابن عجيبة١/٢٧١.

(3) انظر: أحكام القرآن لابن العربي ١/ ٣٠٧.

(4) أخرجه مسلم في صحيحه ك: البر والصلة والآداب، بَاب فَضْلِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ ح ٢٥٦٩.

أتى بالْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا ** بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنَّ ما قال وَاقِعُ

يَبِيتُ يجافى جَنْبَهُ عن فِرَاشِهِ ** إذا اسْتَثْقَلَتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ [(١)].

فقالت: آمنتُ بالله، وكذّبت البصر، ثم غدا على رسول الله ﷺ فأخبره **فضحك حتى رأيتُ نواجذه ﷺ**)[(٢)].

وروى القصة ابن عساكر. رحمه الله . بسنده: أن عبدالله بن رواحة ابتاع . اشترى . جارية وكتم ذلك امراته وقد بلغها، فقالت له ذات يوم وبلغها أنه كان عندها: إنه بلغني عنك أنك ابتعت جارية، فقال لها: ما فعلتُ، فقالت: بلى، وقد بلغني أنك كنتَ عندها اليوم، ولا أحسبك إلا جُنباً، فإن كُنتَ صادقاً فأقرأ آيات من القرآن، فقال :

شَهِدْتُ بِأَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ... وَأَنَّ النَّارَ مَثْوَى الْكَافِرِينَا

وَأَنَّ الْعَرْشَ فَوْقَ الْمَاءِ طَافٍ ... وَفَوْقَ الْعَرْشِ رَبُّ الْعَالَمِينَا

وَتَحْمِلُهُ مَلائِكَةٌ شِدادٌ... مَلائِكَةُ الإِلَهِ مُقَرَّبِينَا [(٣)]

فقالتَ له: أمّا إذْ قرأتَ القران؛ فإنّي قد عرفتُ أنه مكذوب عليك. قال: فافتقدتْهُ ذات ليلة، فلم تجده على فراشها، فحبست نفْسها، فلم تزل تطلبه حتى قدَرت عليه في ناحية الدار، فقالت: الآن صدقتُ فيما بلغني فجحدها، فقالت: اقرأ الآيات من القرآن إن كنتَ صادقاً، فإنّك إن كنت جنباً لم تقرأ، فقال:

وَفِينَا رسول اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ ** إذا انْشَقَّ مَعْرُوفٌ من الْفَجْرِ سَاطِعُ

يَبِيتُ يجافى جَنْبَهُ عن فِرَاشِهِ ** إذا اسْتَثْقَلَتْ بِالْكافرين الْمَضَاجِعُ

أتى بالْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا ** له مُوقِنَاتٌ أَنَّ ما قال وَاقِعُ

---

(١) وأخرج الأبيات فقط دون القصة فقط البخاري في صحيحه ك: الأدب، باب هجاء المشركين ح٥٧٩٩، لكن فيه : إذا انْشَقَّ مَعْرُوفٌ من الْفَجْرِ سَاطِعُ، بدل : كما لاح مشهور من الْفَجْرِ سَاطِعُ.

(٢) سنن الدار قطني ١/١٢٠، وقال قبله : زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس عن عبد الله ابن رواحة ﷺ أن رسول الله ﷺ : (نهى أن يقرأ أحدنا القرآن وهو جنب) إسناده صالح. قال الحافظ مغلطاي بن قليج البكجري الحنفي (المتوفى: ٧٦٢هـ): (هذا متصل، لولا ضعف زمعة لكان إسناده لا بأس به، على أنّ ابن معين قال: فيه صويلح، وقال البيهقي: وروى عن ابن عباس عن زمعة كذلك موصولاً، وليس بالقوي. قال: وعن عكرمة عن ابن رواحة وليس بالقوى، وقال عبد الحق: ولا يروى من وجه صحيح يحتج به؛ لأنه منقطع وضعيف، ... قال أبو عمر . ابن عبد البر .: روينا هذه القصة من وجوه صحاح، زاد غيره وتحمله ملائكة غلاظ ملائكة الإله مسبوقينا) شرح سنن ابن ماجه ١/ ٧٥٨.

(٣) وأخرجها بهذه الأبيات ابن عبد البر وقال : (قصته مع زوجته في حين وقع على أمته مشهورة، رويناها من وجوه صحاح) . الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣/ ٩٠١، وقال الحافظ الذهبي : روى من وجوه مرسلة منها يحيى بن أيوب المصري حدثنا عمارة ابن غزية عن قدامة بن محمد بن إبراهيم الحاطبي فذكره.. فهو منقطع. العلو ١ / ٤٢.

واعلمُ علماً ليس بالظنِ أننّي ** إلى الله محشورٌ هناك وراجِعُ.

فحدّث رسول الله ﷺ بذلك، فاستضحك حتى ردَّ يده على فيه، وقال: (**هذا لَعمري من مَعاريض الكلام، يغفر الله لك يا ابن رواحة إن خياركم خيركم لنسائكم، فأخبرني ما الذي ردّتَ عليك حيث قلتَ ما قلتَ**، قال: قالت لي: الله بيني وبينك، أمَا إذا قرأت القرآن فإني اتهم ظنّي وأصدقك، فقال رسول الله ﷺ : (**لقد وجدتها ذات فقه في الدين**) [1] .

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

١)) في هذا الحديث حُجَّةٌ على شهرةِ أَمْر الجُنُب عندهم بأنه لا يقرأُ القرآنَ، حتى كان يعرِفُه مَنْ قرأ القرآنَ، ومَنْ لم يقرأ [2].

٢)) يحرم على الجنب والحائض والنفساء قراءة القرآن عند عامة العلماء من المذاهب الأربعة؛ لما رُوي أن النبي ﷺ :(لا يَحْجُزُهُ عن الْقُرْآنِ شَيْءٌ إلا الْجَنَابَةُ)[3]، وعن عبد الله بن عمر ﵄ عن النبي ﷺ أنه قال :(لَا تَقْرَأْ الْحَائِضُ ولا الْجُنُبُ شيئًا من الْقُرْآنِ)[4]، وروي عن ابن عباس ﵄ وسعيد بن المسيب .رحمه الله . أنه يجوز للجنب قراءة كل القرآن . قال القاضي أبو الطيب وابن الصباغ وغيرهما .رحمهما الله ـ: اختاره ابن المنذر، ويجوز عند الجميع تلاوة ما لم يقصد به القرآن كالأدعية والذكر

---

(1) تاريخ مدينة دمشق ٢٨/ ١١٦، وأخرجها أيضاً الذهبي في سير أعلام النبلاء ١/ ٢٣٨، وتاريخ الإسلام له ١/ ٣٣٤، وابن ابي الدنيا في الإشراف في منازل الأشراف ٢١٣، وفي مداراة الناس ١٣٦.

(2) فيض الباري على صحيح البخاري للكشميري ٢/ ٥٧٤.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه بَاب في الْجُنُبِ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ح ٢٢٩ ، وابن ماجه في سننه ك:الطهارة ،باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة ح ٥٩٤، و أبو يعلى واللفظ له في مسنده ١/ ٢٤٧، والبيهقي في شعب الإيمان٢/ ٣٧٩، قال الحافظ مغلطاي البكجري : هذا حديث اختلف في تصحيحه وتضعيفه : فأما أبو داود فإنه سكت عنه، قال أبو عبد الله بن البيع: هذا الحديث صحيح الإسناد والشيخان لم يحتجا بعبد الله بن سلمة، ومدار الحديث عليه، وهو غير مطعون فيه، وقال البغوي في شرح السنة: هذا حديث صحيح، وفي الكامل قال سفيان: قال شعبة: لم يرو عمرو أحسن من هذا الحديث. وقال سعيد: لا أدرى أحسن منه عن عمرو، وكان شعبة يقول: هذا ثلث رأس مالي، وقد روى ابن سلمة عن علي وحذيفة وغيرهما هذا الحديث، وأرجو أنه لا بأس به، وفي سؤالات الميمون لأحمد، قال شعبة: ليس أحدث بحديث أجود من ذلك. شرح سنن ابن ماجه١/٧٥٢، ونصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي١/ ١٩٦.

(٤) أخرجه الترمذي في سننه ك: الطهارة، بَاب ما جاء في الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ أَنَّهُمَا لَا يقرآن الْقُرْآنَ ح ١٣١، وابن ماجه في سننه ك: الطهارة ، باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة ح ٥٩٥، قال علي القاري: وضعفه البخاري والترمذي والبيهقي وغيرهم نقله السيد عن التخريج ، لكن له متابعات كما ذكره ابن جماعة وغيره تجبر ضعفه ، ومن ثَمَّ حسنه المنذري. مرقاة المفاتيح٢/ ١٤٨، وانظر: نصب الراية١/ ١٩٥.

.

وقد أجاز الحنفية للمعلّمة الحائض تعليم القرآن كلمةً كلمةً ، وذلك بأن تقطع بين كل كلمتين ؛ لأنها لا تعد بالكلمة قارئة . كما أجازوا للحائض أن تتهجى بالقرآن حرْفاً حرْفاً، أو كلمة كلمة مع القطع ، من غير كراهة. ومذهب الحنابلة أنه يحرم عليها قراءة آية فصاعداً، ولا يحرم عليها قراءة بعض آية ، لأنه لا إعجاز فيه. وذهب المالكية إلى أن الحائض يجوز لها قراءة القرآن في حال استرسال الدم مطلقاً ، كانت جنباً أم لا ، خافت النسيان أم لا . وأما إذا انقطع حيضها ، فلا تجوز لها القراءة حتى تغتسل جنبا كانت أم لا ، إلّا أن تخاف النسيان ، هذا هو المعتمد عندهم ؛ لأنها قادرة على التطهر في هذه الحالة ، وهناك قول ضعيف هو: أن المرأة إذا انقطع حيضها جاز لها القراءة إن لم تكن جنباً قبل الحيض، فإنْ كانت جنباً قبله فلا تجوز لها القراءة [1] .

٣)) المعارِيض جمع معْرَاض من التّعريض، وهو خلاف التّصريح من القول ، وهو التوْرية بالشيء عن الشيء ، وقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال : **(ليس الْكَذَّابُ الذي يُصْلِحُ بين الناس وَيَقُولُ خَيْرًا وينمى خَيْرًا)**، قال ابن شِهَاب . رحمه الله .: ولم أَسْمَعْ يُرَخَّصُ في شَيْءٍ مِمَّا يقول الناس كَذِبٌ إلا في ثَلَاثٍ: الْحَرْبُ، وَالْإِصْلَاحُ بين الناس، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا)[2] ، وقد اختلف العلماء في المراد بالكذب المباح فيها ما هو؟ فقالت طائفة: هو على اطلاقه، وأجازوا قول ما لم يكن في هذه المواضع للمصلحة، وقالوا: الكذب المذموم ما فيه مضرة، ومنه قول ابراهيم صلى الله عليه وسلم :﴿ قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ ﴾[3]،﴿ إِنِّى سَقِيمٌ ﴾[4]، وقال آخرون منهم الطبري: لا يجوز الكذب في شيء أصلاً، قالوا: وما جاء من الاباحة في هذا المراد به: التورية واستعمال المعاريض لا صريح الكذب ، وحملوا ما ورد عن إبراهيم على المعاريض [5].

---

(١) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني ٣٧/١ . ٣٨، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ١٢٥/١،و المجموع للنووي ٢/ ٣٥٨ وتحفة المحتاج بشرح المنهاج مع حاشية الشرواني١/ ٢٧١ ،والمغني لابن قدامة ٩٦/١ ـ ٩٧، وكشاف القناع عن متن الإقناع للبهوتي ١/ ١٤٧.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ك: البر والآداب والصلة، بَاب تَحْرِيمِ الْكَذِبِ وَبَيَانِ الْمُبَاحِ منه ح٢٦٠٥.

(٣) سورة الأنبياء: ٦٣.

(٤)سورة الصافات: ٨٩.

(٥) شرح صحيح مسلم للنووي ١٥٨/١٦.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله ـ : واعلم أن التورية والتعريض معناهما أن تطلق لفظاً هو ظاهر في معنى، وتريد به معنى آخر يتناوله ذلك اللفظ، لكنه خلاف ظاهره، وهذا ضرب من التغرير والخداع . قال العلماء: فإن دعت إلى ذلك مصلحة شرعية راجحة على خداع المخاطب أو حاجة لا مندوحة عنها إلا بالكذب فلا بأس بالتعريض، وإن لم يكن شيء من ذلك فهو مكروه وليس بحرام إلّا أن يتوصل به إلى أخذ باطل أو دفع حق، فيصير حينئذ حراماً، هذا ضابط الباب، فأما الآثار الواردة فيه فقد جاء من الآثار ما يبيحه وما لا يبيحه، وهي محمولة على هذا التفصيل الذي ذكرناه. فممّا جاء في المنع ما رويناه في سنن أبي داود بإسناد فيه ضعف لكن لم يضعفه أبو داود فيقتضي أن يكون حسناً عنده كما سبق بيانه . عن سفيان بن أَسيد بفتح الهمزة ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: (كَبُرَتْ خِيَانَةً أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هو لك بِهِ مُصَدِّقٌ، وَأَنْتَ له بِهِ كَاذِبٌ)[١]، وروينا عن ابن سيرين ـ رحمه الله ـ أنه قال: الكلام أوسع من أن يكذب ظريف. مثال التعريض المباح: ما قاله النخعي ـ رحمه الله ـ إذا بلغ الرجل عنك شيء قلتَه فقل: الله يعلم ما قلتُ من ذلك من شيء، فيتوّهم السامع النفي، ومقصودك : الله يعلم الذي قلته ـ أي: تفهم السامع النفي ومقصودك (بما) أنها بمعنى الذي ـ، وقال النخعي أيضاً: لا تقل لابنك أشتري لك سُكّراً، بل قل: أرأيت لو اشتريتُ لك سُكّراً، وكان النخعي إذا طلبه رجل، قال للجارية: قولي له: اطلبه في المسجد، وقال غيره: خرج أبي في وقتٍ قبل هذا، وكان الشعبي يخط دائرة، ويقول للجارية: ضعي أصبعك فيها، وقولي: ليس هو هاهنا، ومثل هذا قول الناس في العادة لمن دعاه لطعام: أنا على نية موهما أنه صائم، ومقصوده على نية ترك الأكل ، ومثله أبصرتُ فلاناً، فيقول: ما رأيته أي: ما ضربتُ رئته، ونظائر هذا كثيرة، ولو حلف على شيء من هذا ووری في يمينه لم يحنث، سواء حلف بالله تعالى أو حلف بالطلاق أو بغيره فلا يقع عليه الطلاق ولا غيره، وهذا إذا لم يحلفه القاضي في دعوى فإن حلّفه القاضي في دعوى فالاعتبار بنية القاضي إذا حلفه بالله تعالى، فإن حلفه بالطلاق فالاعتبار بنية الحالف؛ لأنه لا يجوز للقاضي تحليفه بالطلاق فهو كغيره من الناس والله أعلم . قال الغزالي: ومن الكذب المحرم الذي يوجب الفسق ما جرَت به العادة في المبالغة كقوله: قلتُ لك مائة مرة، وطلبتك مائة مرة، ونحوه فإنه لا يراد به تفهيم المرات، بل تفهيم المبالغة، فإن لم يكن طلبه إلا مرة واحدة كان كاذباً وإن طلبه مرات لا يعتاد مثلها في الكثرة لم

---

(١) أخرجه أبو داود واللفظ له في سننه ك: الأدب ، بَاب في الْمَعَارِيضِ ح ٤٩٧١، وأحمد في مسنده ٤/ ١٨٣، والحديث جود إسناده العراقي في المغني عن حمل الأسفار ٢/ ٨٠٥، وقال الهيثمي : رواه أحمد عن شيخه عمر بن هارون، وقد وثقه قتيبة وغيره، وضعّفه ابن معين وغيره، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ١/١٤٢.

يأثم وإن لم يبلغ مائة مرة وبينهما درجات يتعرض المبالغ للكذب فيها ، ودليل جواز المبالغة وأنه لا يعد كاذبا ما ثبت عن النبي ﷺ قال: (أَمَّا أبو جَهْمٍ فلا يَضَعُ عَصَاهُ عن عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ له، أنكحي أُسَامَةَ بن زَيْدٍ فَكَرِهْتُهُ، ثُمَّ قال: انْكِحِي أُسَامَةَ، فَنَكَحْتُهُ فَجَعَلَ الله فيه خَيْرًا وَاغْتَبَطْتُ)(١)، ومعلوم أنه كان له ثوب يلبسه، وأنه كان يضع العصا في وقت النوم وغيره [٢].

قال الشافعي . رحمه الله . في الرسالة : ومن الكذب: الكذب الخفي وهو أن يروي الإنسان خبراً عمّن لا يعرف صدقه من كذبه . قال الصيرفي شارحها؛ لأن النفس تسكن إلى خبر الثقة فيصدق في حديثه ويكون ذلك الخبر كذبا فيكون شريكاً له في الكذب، قال: ونظيره الرياء الشرك الخفي [٣].

٤)) وفي البيت الأول الإشارة إلى علمه ﷺ ، وفي الثالث إلى عمله، وفي الثاني إلى تكميله الغير، فهو ﷺ، كامل مكمّل [٤].

المبحث الثالث

عقوق الأبناء

قال الحافظ الإمام الطبراني . رحمه الله .: حدثنا محمد بن خالد بن يزيد البردعي بمصر ثنا أبو سلمة عبيد بن خلصة بمعرة النعمان نا عبد الله بن نافع المدني عن المنكدر بن محمد عن أبيه عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي أَخَذَ مَالِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (اذْهَبْ فَأْتِنِي بِأَبِيكَ). فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: إِذَا جَاءَكَ الشَّيْخُ فَسَلْهُ عَنْ شَيْءٍ قَالَهُ فِي نَفْسِهِ، مَا سَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ). فَلَمَّا جَاءَ الشَّيْخُ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ:(مَا بَالُ ابْنِكَ يَشْكُوكَ أَتُرِيدُ أَنْ تَأْخُذَ مَالَهُ؟). فَقَالَ: سَلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ أَنْفَقْتُهُ إِلَّا عَلَى إِحْدَى عَمَّاتِهِ أَوْ خَالَاتِهِ أَوْ عَلَى نَفْسِي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِيهْ دَعْنَا مِنْ هَذَا، أَخْبِرْنِي عَنْ شَيْءٍ قُلْتَهُ فِي نَفْسِكَ مَا سَمِعَتْهُ أُذُنَاكَ)، فَقَالَ الشَّيْخُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَزَالُ اللَّهُ يَزِيدُنَا بِكَ يَقِينًا، لَقَدْ قُلْتُ شَيْئًا فِي نَفْسِي مَا سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ، فَقَالَ: (قُلْ، وَأَنَا أَسْمَعُ). قَالَ: قُلْتُ:

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ك: الطلاق، بَاب الْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثًا لَا نَفَقَةَ لها ح ١٤٨٠.

(٢) الأذكار ٣٠٤.

(٣) انظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي ٢/ ٨٩٣.

(٤) انظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني ٢/ ٣٣٠.

غَذَوْتُكَ مَوْلُودًا وَمُنْتُكَ يَافِعًا ... تُعِلُّ بِمَا أَجْنِي عَلَيْكَ وَتَنْهَلُ.

إِذَا لَيْلَةٌ ضَافَتْكَ بِالسَّقْمِ لَمْ أَبِتْ ... لِسَقْمِكَ إِلَّا سَاهِرًا أَتَمَلْمَلُ.

كَأَنِّي أَنَا الْمَطْرُوقُ دُونَكَ بِالَّذِي ... طُرِقْتَ بِهِ دُونِي فَعَيْنِي تَهْمِلُ.

تَخَافُ الرَّدَى نَفْسِي عَلَيْكَ وَإِنَّهَا ... لَتَعْلَمُ أَنَّ الْمَوْتَ وَقْتٌ مُؤَجَّلُ.

فَلَمَّا بَلَغْتَ السِّنَّ وَالْغَايَةَ الَّتِي ... إِلَيْهَا مَدَى مَا كُنْتُ فِيكَ أُؤَمِّلُ.

جَعَلْتَ جَزَائِي غِلْظَةً وَفَظَاظَةً ... كَأَنَّكَ أَنْتَ الْمُنْعِمُ الْمُتَفَضِّلُ.

فَلَيْتَكَ إِذْ لَمْ تَرْعَ حَقَّ أُبُوَّتِي ... فَعَلْتَ كَمَا الْجَارُ الْمُجَاوِرُ يَفْعَلُ.

تَرَاهُ مُعِدًّا لِلْخِلَافِ كَأَنَّهُ ... بَرَدٍّ عَلَى أَهْلِ الصَّوَابِ مُوَكَّلُ.

قَالَ: حِينَئِذٍ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِتَلَابِيبِ ابْنِهِ ـ وعند البيهقي قال فبكى رسول الله ﷺ . فَقَالَ: (أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ)[١].

وعن عَمْرِو بن شُعَيْبٍ عن أبيه عن جَدِّهِ قال: جاء رَجُلٌ إلى النبي ﷺ فقال : (إِنَّ أبي اجْتَاحَ مَالِي فقال: (أنت وَمَالُكَ لِأَبِيكَ)، وقال رسول اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ أَوْلَادَكُمْ من أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ فَكُلُوا من أَمْوَالِهِمْ)[٢].

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

١)) أهمية بِر الأبناء بالآباء، وتحريم عقوقهما، وحقيقة العقوق لا يوجد له ضابط شامل لكل الأزمان ، فهو مختلف باختلاف الأحوال: من زمن ومن عرف ومن عادات، وهي تختلف

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط٦/٣٤٠ واللفظ له ، وقال: لم يرو هذا الحديث بهذا اللفظ والشعر عن المنكدر بن محمد بن المنكدر إلا عبد الله بن نافع تفرد به عبيد بن خلصة. وأخرجه أيضاً في معجمه الصغير٢/١٥٢، والبيهقي في دلائل النبوة٦/٣٠٥ وعلّق صحة الخبر، وقال: باب ما جاء في إخباره من قال في نفسه شعراً في الشكاية عن ولده بذلك إن صحت الرواية. قال الهيثمي : قُلْتُ: رَوَى ابْنُ مَاجَهْ طَرَفًا مِنْهُ. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ، وَالْأَوْسَطِ، وَفِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُ. وَالْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ضَعِيفٌ، وَقَدْ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ، وَالْحَدِيثُ بِهَذَا التَّمَامِ مُنْكَرٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ لَهُ طَرِيقٌ مُخْتَصَرَةٌ رِجَالُ إِسْنَادِهَا رِجَالُ الصَّحِيحِ. مجمع الزوائد٤/١٥٥، وقال الحافظ السخاوي : والمنكدر ضعفوه من قبل حفظه وهو في الأصل صدوق لكن في السند إليه من لا يعرف. المقاصد الحسنة١٧٥، وذكره الزيلعي في نصب الراية٣/٣٣٨.

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ك: التجارات، بَاب :ما لِلرَّجُلِ من مَالِ وَلَدِهِ ح٢٢٩٢، قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه٣/٣٧. وقال الحافظ ابن حجر: قال الدارقطني: غريب تفرد به عيسى بن يونس بن أبي إسحاق ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق عن ابن المنكدر. وقال بن القطان: إسناده صحيح، وقال المنذري: رجاله ثقات، وله طريق أخرى عن جابر عند الطبراني في الصغير والبيهقي في الدلائل فيها قصة مطولة ، وفي الباب عن عائشة ﵂ في صحيح بن حبان وعن سمرة وعن عمر ﵄ كلاهما عند البزار وعن ابن مسعود ﵁ عند الطبراني وعن ابن عمر﵄ عند أبي يعلى فمجموع طرقه لا تحطه عن القوة. فتح الباري٥/٢١١.

باختلافها، قال الإمام أبو محمد العز بن عبد السلام . رحمه الله .: (ولم أقف في عقوق الوالدين ولا فيما يختصان به من الحقوق على ضابط اعتمد عليه، فإنّ ما يحرم في حق الاجانب فهو حرام في حقهما، وما يجب للأجانب فهو واجب لهما، ولا يجب على الولد طاعتهما في كل ما يأمران به ولا في كل ما ينهيان عنه باتفاق العلماء، وقد حرّم على الولد الجهاد بغير إذنهما لما يشق عليهما من توقّع قتله أو قطع عضو من اعضائه، ولشدة تفجعهما على ذلك، وقد أُلحق بذلك كل سفر يخافان فيه على نفسه أو على عضو من أعضائه) [١].

وقال الإمام أبو عمرو بن الصلاح . رحمه الله . في فتاويه : (العقوق المحرّم كلُّ فعل يتأذّى به الوالد أو نحوه تأذياً ليس بالهيّن مع كونه ليس من الأفعال الواجبة، وربما قيل طاعة الوالدين واجبة في كل ما ليس بمعصية ومخالفة أمرهما في كل ذلك عقوق، وقد أوجب كثير من العلماء طاعتهما في الشبهات، وليس قول من قال من علمائنا: يجوز له السفر في طلب العلم وفي التجارة بغير إذنهما مخالف لما ذكرتُ، فإن هذا كلام مُطلق، وفيما ذكرته بيان لتقييد ذلك المطلق) [٢].

٢)) الأب سبب وجودك، ووجودك سبب وجود مالك فصار له بذلك حق كان به أولى منك بنفسك، فإذا احتاج فله أن يأخذ منه قدر الحاجة، فليس المراد إباحة ماله له حتى يستأصله بلا حاجة [٣].

قال الشوكاني . رحمه الله . : قَوْلُهُ :(**أنت وَمَالُك لِأَبِيك**)، قال ابن رَسْلانَ: اللَّامُ لِلْإِبَاحَةِ لا لِلتَّمْلِيكِ، فإنّ مَالَ الْوَلَدِ له وَزَكَاتَهُ عليه وهو مَوْرُوثٌ عنه [٤].

والدليل على أن يأخذ الوالد من مال ولده قدر الحاجة ما ورد عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: حَضَرْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ﵁ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ، هَذَا يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مَالِي كُلَّهُ وَيَجْتَاحَهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﵁:(إِنَّمَا لَكَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِيكَ)، فَقَالَ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (**أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ**) فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﵁ : (ارْضَ بِمَا رَضِيَ اللهُ بِهِ)[٥].

٣)) استنبط العلماء من هذا الحديث أحكاماً كثيرة فمنها :

---

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام ١/٢٠.

(٢) فتاوى ابن الصلاح٢٠١، وانظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٢/ ٨٧، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٩/٧.

(٣) انظر: فيض القدير ٣/٥٠.

(٤) نيل الأوطار ٦/ ١١٧.

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧/٧٩٠، وقال: وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ زِيَادٍ ، وَقَالَ فِيهِ: إِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ النَّفَقَةَ ، وَالْمُنْذِرُ بْنُ زِيَادٍ ضَعِيف.

١ـ لا تقطع يد أحد الوالدين لسرقة مال ولدهما ولا يقتلان به، وللوالدين الرجوع فيما وهباه لولدهما لما طُبعا عليه من إيثارهما ولدهما على أنفسهما، لكن إنما يرجع لحاجة أو مصلحة، ويكره لهما الرجوع من غير عذر.

٢ــ لو وهب لولده شيئاً ووهبه الولد لولده، لم يرجع الأول في الأصح؛ لأن الملك غير مستفاد منه ، ولو وهبه لولده فوهبه الولد لأخيه من أبيه لم يثبت للأب الرجوع؛ لأن الواهب لا يملك الرجوع فالأب أولى ، ولو وهبه الولد لجده ثم الجد لولد ولده فالرجوع للجد فقط ، ولو زال ملك الولد عن الموهوب وعاد إليه بإرث أو غيره لم يرجع الأصل؛ لأن الملك غير مستفاد منه حتى يرجع فيه [١].

٣ـ لو سرَق الابن مال أحد الأصول أو سرَق أحد الأصول مال فرعه وإن سفل فلا يقطع؛ لما بينهما من الاتحاد وإن اختلف دينهما؛ ولأن مال كل منهما مرصد لحاجة الآخر كما في الحديث: (**أنت ومالك لأبيك**) بخلاف سائر الأقارب وسواء كان السارق من الأصل أو الفرع حُراً أم رقيقاً [٢]، ولو سرق الأخ مال أخيه مثلاً فادّعى أنه مال أبيه فلا يقطع ، وإن كذّبه الأب كأن قال له : ليس هذا مالي بل مال أخيك [٣].

للعلامة مصطفى الزرقا كلام مفيد في الموضوع في فتاويه ، وإليك أسئلة وأجوبتها:

(مثال ١: الجهاد، كيف بمَن يَودُّ القيام بهذه الفريضة بالرغم من مَنْع والدَيْه له؟ وكيف التوفيق بين حديث: (أحَيٌّ والداك؟ ففيهما فجاهِدْ.) وحديث :(لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.)؟ مثال ٢: ما الحكم فيمن يُعطِي أبويه كِفايَتَهما من النقود ومتطلبات الحياة ثم يُطالبانِه بالزيادة دون حِوَج، وهو ذو عِيَال، وعليه مسئوليات، فهل يُعَدُّ رفْضه عُقوقًا.. وما المراد من حديث: (أنت ومالُك لأبِيكَ)؟

مثال ٣: إذا كانت الزوجة تُعامِل والدَيْ زوجها أحْسَن معاملة ويُريد الأبوان من الزوج أن يُطلِّقها، أو يُتيح لهما السيطرة عليها أو يَحرِمها من المنزل المنفصل عنهما، فهل يُطلِّق الزوج امرأته إرضاء لأبويه وامتثالاً لبعض الأحاديث التي تَدعو إلى ذلك؟

الجواب : قَرَّر الإسلام للوالدين حقوقًا مادية ومَعنوية أوْجَب على الولد رعايتها واحترامها وحُسْن أدائها، وفي رأس حقوقهما المادية عليه أن يُنفِق عليهما إذا احتاجا،

([١]) انظر: حاشية البجيرمي على الخطيب المسمى الإقناع في حل ألفاظ أبى شجاع٩/١٩٧.

([٢]) انظر: نهاية الزين في إرشاد المبتدئين لمحمد النووي الجاوي٣٥٣.

([٣]) انظر: حاشية البجيرمي على الخطيب المسمى الإقناع في حل ألفاظ أبى شجاع ١٢/٢٧٧.

وفـي رأس حقوقهمـا المَعنويـة بِـرُّه بهمـا فـي كـل وجـوه البِـرِّ، واجتنـاب عُقوقهمـا فـي كـلِّ وجوه العُقوق.

وأنَّ بر الوالِدين يتجلَّى في فعل ما يُرضيهما ويَسُرُّهما، من طاعة لأوامرهما وتحقيق لرغائبهما في المعروف، وأن عقوقهما يَتجلَّى فيما يُؤذِيهما أو يُنغِّصهما من قول أو عمل، ويقول الفقهاء: إن الفعل السيِّئ يُعتبر عُقوقًا إذا كان من شأنه أن يُؤلم الوالدين (كسُوء الأدب معهما مثلاً) وإن لم يُؤلم الوالد الذي أساء ابنه الأدب معه لِفَرْط مَحبَّته له وتَولُّعه به، والإخلال ببر الوالدين درجات: من المخالفة اليسيرة إلى العقوق والإيذاء الذي هو أيضًا درجات متفاوتة. هذا، ولكن الشريعة الإسلامية من أبرز مزاياها أنَّ تعاليمها تَحفظ التوازن بين جميع الجهات الواجبة الاعتبار، فهي لا تَقبَل أن تَطغَى رعايةُ نوع من الحقوق والواجبات على رعاية نوع آخر منها، وميزان هذا قول الرسولﷺ في الحادثة المشهورة: (**إنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ**)[1]، إلى نصوص أخرى كثيرة في الكتاب والسنة الثابتة، ففي ظِلِّ ذلك تُقيَّد طاعة الوالدين شرعًا بأن لا تكون في معصية لله تعالى؛ لقوله تعالى: ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ۚ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾[2]، وقول الرسول ﷺ: (لَا طَاعَةَ لمخلوق في معصيَّة الخالق)[3]، فهناك نصوص عامة يَنْبسِط سلطانها على جميع آفاق الحقوق والواجبات، فتَضع لها حدوداً ملحوظة تَحفَظ التوازن، والشرع حقوق وواجبات متقابلة، فكما أوْجَب على الولد برَّ والديه، أوجب عليهما تسهيلَ هذا البر عليه، وعدم إرهاقه فيه . بعد هذا الإيضاح للأصول أقول :

١ – فـي الخـروج إلـى الجهـاد إذا أراد الولـد الخـروج، وكـان هنـاك مـن سـواه مَـن يُغنِـي عنـه ويَسُـدُّ مَسـدَّه، ووالـداه أو أحـدهما فـي حاجـة إليـه، لا يَنبغـي لـه أن يَخـرُج ويَتركهمـا، فبقـاؤه معهمـا مـن الجهـاد؛ لأن الجهـاد يَسـتدعى تَخْليـف بعـض المكلَّفـين فـي البلـد

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الأدب، بَاب صُنْعِ الطَّعَامِ وَالتَّكَلُّفِ لِلضَّيْفِ ح ٥٧٨٨.

(٢) سورة لقمان: ١٥.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ١/ ١٣١، والطبراني واللفظ له في معجمه الكبير ١٨/ ١٧٠، قال الهيثمي: رواه أحمد بألفاظ والطبراني باختصار، وفي بعض طرقه: (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق) ورجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد٥/ ٢٢٦ ، وهو عند البخاري في صحيحه بلفظ : (لَا طَاعَةَ في المعصية، إنما الطَّاعَةُ في الْمَعْرُوفِ) ك:التمني ، بَاب ما جاء في إِجَازَةِ خَبَرِ الْوَاحِدِ الصَّدُوقِ ح ٦٨٣٠، وعنده أيضاً بلفظ : (السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ على الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مالم يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فإذا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فلا سَمْعَ ولا طَاعَةَ) ك: الأحكام ، بَاب السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ ما لم تَكُنْ مَعْصِيَةً ح ٦٧٢٥.

والأهل، وعلى هذا يُحمل قول الرسول ﷺ: (ففيهما فجاهِدْ)[1].

أما إذا أصبح الجهاد في بعض الأحوال واجباً عينيّاً عليه؛ لعدم وجود من يَسُدُّ مَسدَّه، فليس خروجه عندئذ عُقوقاً ولا مُنافياً للبِرِّ، وإن لم يأْذَنا له.

٢ . ومن يُعطِي أبويه كِفايتَهما من النفقة ومتطلَّبات الحياة، فقد أدَّى واجبه شرعًا، وإن تَطلَّبا شَطَطاً وإسرافاً فوق الحاجة المعروفة، فليس واجباً عليه، وإن أراد أن يَتطوع بالزيادة فذلك إليه ما لم يكن ذلك على حساب واجبات مالية أخرى عليه.

أما قول الرسول ﷺ: (أنت ومالُكَ لأبيكَ)، فليس معناه التمليك في نظر الفقهاء، بل هو للتنبيه إلى مبلغ حقوقهما، وأن ما جَناَه من مال إنما هو بفضل تربيتهما له، حتى أصْبَح كبيراً قادرًا مُكتسِباً، فعليه أن يُمتِّعهما بماله بِسَخاء.

٣ – إذا كانت الزوجة تُعامِل والِدَيْ زوجها معاملة حسنة، وهما يَكرَهانها ويَطلُبان إليه تطْليقها دون ذنْب منها أو إساءة، فليس عليه إطاعتهما؛ لأن هذا منهما شَطَط وإساءة وعُدْوان، فلا يجوز له إطاعتهما فيه، وما رُوي من بعض حوادث تاريخية في صدر الإسلام بخلاف ذلك له تأويل آخَر. هذا، وفي كل موطن ممّا لا يكلَّف الولد فيه بإطاعة والديه في معصية لا يجوز له إلا الرفْض برِفْق وحكمة دون إساءة لهما بالقول؛ لأن المقصود يَتحقَّق بعَدَم المُجارَاة لهما في معصية وعدوان، ولقول الله . سبحانه . في تَتِمَّة الآية السالفة الذِّكْر: ﴿وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾[2]، والله يقول الحق هو يَهدي السبيل)[3].

للإمام قاضي القضاة تاج الدين بن السبكي كلام حسن جداً في بيان ضابط ما يُعدّ فيه العقوق ما لا يُعد فيه العقوق فقال: (الذي أراه في بِرِّ الوالدين وتحريم عقوقهما أنه تجب طاعتهما في كل ما ليس بمعصية، ويشتركان في هذا هما، والامام أعني: الخليفة وولي الأمر؛ لقوله: (اسمع وأطع ما لم تؤمر بمعصية)، ويزيد الوالدين على الامام بشيء آخر وهو أنهما قد يتأذيّان من فعل أو قول يصدر من الولد وإن لم ينهياه عنه، فيحرم عليه ذلك؛ لأنه يحرم عليه كل ما يؤذيهما بخلاف الإمام وكذلك إذا تأذيّا بترك قول أو ترك فعل منه وجب عليه فعل ارضاهما، وإن لم يأمراه به وإذا أمراه بترك سنة أو مباح أو بفعل مكروه، فالذي أراه تفصيل: وهو أنه إن امراه بترك سننه دائمًا فلا يسمع منهما؛ لان في ذلك تغيير الشرع، وتغيير الشرع حرام، وليس لهما فيه غرض صحيح، فهما المؤذيان لانفسهما بأمرهما بذلك، وأما إن أمراه

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الجهاد والسير، بَاب الْجِهَادِ بِإِذْنِ الْأَبَوَيْنِ ح ٢٨٤٢.

(٢) سورة لقمان: ١٥.

(٣) فتاوى الزرقا ١/ ١٤١.

بترك سننه في بعض الاوقات، فإن كانت غير راتبة وجبت طاعتهما، وإن كانت راتبة فإن كان لمصلحة لهما وجبت طاعتهما وإن كانت شفقة عليه ولم يحصل لهما أذى بفعلها فالأمر منهما في ذلك محمول على الندب لا على الايجاب فلا تجب طاعتهما، فإن علم من حالهما أنه أمر ايجاب وجبت طاعتهما، و ما في البخاري من أن أمه ان نهته عن حضور العشاء في جماعة شفقة لم يطعمها إما أن يحمل على عدم الايجاب لقوله؛ شفقة وإما أن يحمل على أن المراد على الدوام؛ لما قلناه من تغيير الشرع وتغير الشرع حرام، وإن كان ماله أو مسكنه حلالاً صافياً عن الشبهة وأمراه أن يأكل أو يسكن معهما وفيما يأكلانه أو يسكنانه شبهة، وجبت طاعتهما كما قاله الطرطوشي؛ لان مخالفتهما حرام، والورع ليس بواجب وإن نهياه عن الصلاة في أول الوقت، فإن كان على الدوام لم يسمع منهما؛ لان فيه تغيير الشرع وإن كان في وقت وجبت طاعتهما كما قاله الطرطوشي وهو دون حضور الجماعة والسنن الراتبة؛ لأنه صفة لا مستقل وحاصله أنه يجب امتثال أمرهما و الانتهاء عن نهيهما ما لم تكن معصية على الإطلاق و إنما تكون معصية إذا كان فيه مخالفة لأمر الله الواجب أو لشرعه المقرر، وفى هذا هما و الإمام سواء، ويزيد فيهما تحريم ما يؤذيهما بأي شيء كان وإن كان مباحاً بوجوب طاعتهما وإن كان ما يأمران به لحظ أنفسهما بخلاف الإمام فإنه لا يأمر إلا بما فيه مصلة المسلمين، ولا تجب طاعته في حق نفسه، ولا يحرم أذاه بمباح، والوالدان يحرم أذاهما هيّنا كان الأذى أو ليس بهيّن خلافاً لمن شرط في تحريم الأذى ان يكون ليس بالهيّن فأقول: يحرم إيذائهما مطلقاً إلا أن يكون إيذائهما بما هو حق واجب لله، فحق الله أولى فعلى ما قلته لو أمراه بطلاق امرأته ونحوه وجب عليه طاعتهما، هذا الذى اعتقده وأرجو إنه حق إن شاء الله تعالى)[1].

ولخصّ العلامة مرتضى الدين الزبيدي ـ رحمه الله ـ مسئلة إذا طلب أحد الأبوين من الابن أن يُطلّق زوجته ، فهل يطيعهما ؟ فقال: وإن كرهها أبوه فليطلقها؛ رعاية لخاطر الاب، فإن حقّه مُقدّم على حق الزوجة، قال عبد الله بن عمر ﵄ كان تحتي امرأة أُحبها، وكان أبي يكرهها فيأمرني بطلاقها، فراجعت رسول الله ﷺ في شأنها، فقال: يا ابن عمر طلّق امرأتك، فطلقها، قال العراقي رواه اصحابي السنن الاربعة، قال الترمذي: حسن صحيح اهـ قلتُ ـ القائل الزبيدي ـ ورواه كذلك ابن حبان في الصحيح، وفي لفظ لهم، فقال: اطع أباك ؟ وهذا الطلاق هو المستحب ذكره ابن الرفعة، فهذا يدلُّ على أن حق الوالد مُقدّم على حق الزوجة ولكن والده

([1]) نقل كلام السبكي العلامة الزبيدي عن خطه في كتابه اتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين٦/٣٢١.

يكرهها لا لغرض فاسد مثل عمر ﷺ فأين مثله؟ ومهما آذت زوجها قولاً أو فعلاً وبذت على أهله أي: أهل الزوج، فهي جانية فلا يكون الطلاق في حقها إيذاء، وكذلك مهما كانت سيئة الخلق سليطة اللسان فظة القول أو كانت فاسدة الدين رقيقته، فاسدة الاعتقاد، وفي القوت . أي كتاب القوات للمكي . فإن كانت بذيّة اللسان، عظيمة الجهل، كثيرة الاذى فطلاقها أسلم لدينهما وأروح لقلوبهما في عاجل الدنيا وآجل الآخرة، وقد شكا رجل إلى رسول الله ﷺ بذا امرأته، فقال: طلقها، قال: فأني أحبها، قال: فامسكها إذا خشي عليه تشتّت همّه بفراقها مع المحبة، فتشتّت القلب أعظم من أذى الجسم [1].

المبحث الرابع

إسلام صِرْمَة بْنُ أَبِي أَنَسٍ وأبياته في مدح الحبيب ﷺ

عن سفيان بن عُيينة عن عمرو بن دينار قال : قلتُ لعروة بن الزبير: كم لبثَ النبي ﷺ بمكة، قال: عشر سنين، قلتُ: فإن ابن عباسﷺ يقول: لبثَ بضع عشرة حجة، قال: إنما أخذه من قول الشاعر، قال سفيان بن عيينة: حدثنا يحيى بن سعيد قال: سمعتُ عجوزاً من الأنصار تقول: رأيتُ ابن عباس يختلف إلى صِرْمَة بن قيس يتعلّم منه هذه الأبيات:

ثَوَى فِي قُرَيْشٍ بِضْعَ عَشْرَةَ حِجَّةً *** يُذَكِّرُ لَوْ أَلْفَى صَدِيقاً مُوَاتِيَا

وَيَعْرِضُ فِي أَهْلِ الْمَوَاسِمِ نَفْسَهُ *** فَلَمْ يَرَ مَنْ يُؤْوِي وَلَمْ يَرَ دَاعِيَا

فَلَمَّا أَتَانَا واستقرّتْ بِهِ النَّوَى *** وَأَصْبَحَ مَسْرُوراً بِطِيبَةَ رَاضِيَا

وَأَصْبَحَ مَا يَخْشَى ظَلَامَةَ ظَالِمٍ *** بَعِيدٍ وَما يخشى من النّاس راعيا

بذلنا له الْأَمْوَالَ مِنْ جُلِّ[2] مَالِنَا *** وَأَنْفُسَنَا عِنْدَ الْوَغَى وَالتَّآسِيَا

نُعَادِي الَّذِي عَادَى مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ *** بحقٍّ وَإِنْ كَانَ الْحَبِيبَ الْمُوَاتِيَا

وَنَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ لَا شَيْءَ غَيْرُهُ *** وَأَنَّ كِتَابَ اللَّهِ أصبح هاديا [3].

ويستفاد من هذه الأبيات فوائد كثيرة فمِن أهمها :

١)) في ترجمة صِرْمَةُ ﷺ

([1]) انظر: اتحاف السادة المتقين ٥/ ٣٩٣.

(٢) وفي السيرة النبوية لابن هشام٣/ ٤٥ : من حلِّ مالنا.

([3]) أخرجه ابن جرير الطبري في تاريخه١/ ٥٧٣ ، والأزرقي في أخبار مكة وما جاء فيها من الأثار٢/ ١٤٧ ،والحاكم واللفظ له في مستدركه٢/ ٦٨٣، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. والبيهقي في دلائل النبوة ٢/ ٥١٣، وابن عبد البر في الاستيعاب في معرفة الأصحاب١/ ٣٣.

هو: صِرْمَةُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ بن مَالِك بن عَدِيّ بن عامر بن غَنْم بن عَديّ بن النجار الأنصاري الخزرجي يكنّى أبا قيس غلَبت عليه كنيته، وربما قال فيه بعضهم: صرمة بن مالك فنسبه إلى جده ، وهو مشهور في الصحابة.

وهو الذي نزلت في سببه وسبب عمر بن الخطاب ﷺ: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْۖ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْۚ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِۖ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِۚ ﴾ [1].

أخرج البخاري بسنده عن الْبَرَاءِ ﷺ قال : (كان أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ إذا كان الرَّجُلُ صَائِماً فَحَضَرَ الْإِفْطَارُ فَنَامَ قبل أَنْ يُفْطِرَ لم يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ ولا يَوْمَهُ حتى يُمْسِيَ، وَإِنَّ قَيْسَ بن صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيَّ ﷺ [2]كان صَائِماً، فلما حَضَرَ الْإِفْطَارُ أتى امْرَأَتَهُ فقال لها: أَعِنْدَكِ طَعَامٌ، قالت: لَا، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لك، وكان يَوْمَهُ يَعْمَلُ فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ فلما رَأَتْهُ، قالت: خَيْبَةً لك، فلما انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عليه، فَذُكِرَ ذلك لِلنَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَتْ هذه الْآيَةُ: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْۚ ﴾ ، فَفَرِحُوا بها فَرَحاً شَدِيداً وَنَزَلَتْ: ﴿ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾[3].

قال ابن إسحاق: كان رجلاً قد ترهّب في الجاهلية، ولبس المسوح، وفارق

---

(1) سورة البقرة: ١٨٧.

(2) قال الحافظ ابن حجر: وَوَقَعَ عِنْدَ أَحْمَدَ وَالنَّسَائِيِّ مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ أَبُو قَيْسِ بْنُ عَمْرٍو، وَفِي حَدِيثِ السُّدِّيِّ الْمَذْكُورِ حَتَّى أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو قَيْسِ بْنُ صِرْمَةَ، وَلِابْنِ جَرِيرٍ مِنْ طَرِيقِ بن إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَبِالْمُوَحَّدَةِ الثَّقِيلَةِ مُرْسَلاً صِرْمَةُ بْنُ أبي أنس، ولغير ابن جَرِيرٍ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ صِرْمَةُ بْنُ قَيْسٍ كَمَا قَالَ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، وَلِلذُّهْلِيِّ فِي الزُّهْرِيَّاتِ مِنْ مُرْسَلِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ صِرْمَةُ بْنُ أَنَسٍ، وَلِابْنِ جَرِيرٍ مِنْ مُرْسَلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى صِرْمَةُ بْنُ مَالِكٍ . وَالْجَمْعُ بَيْنَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ أَبُو قَيْسٍ صِرْمَةُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ قَيْسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَامِرِ بْنِ غَنْمِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ النجار ، فَمَنْ قَالَ قَيْسُ بْنُ صِرْمَةَ قَلَبَهُ كَمَا جَزَمَ الدَّاوُدِيُّ وَالسُّهَيْلِيُّ وَغَيْرُهُمَا بِأَنَّهُ وَقَعَ مَقْلُوباً فِي رِوَايَةِ حَدِيثِ الْبَابِ، وَمَنْ قَالَ صِرْمَةُ بْنُ مَالِكٍ نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ وَمَنْ قَالَ صِرْمَةُ بْنُ أَنَسٍ حَذَفَ أَدَاةَ الْكُنْيَةِ مِنْ أَبِيهِ وَمَنْ قَالَ أَبُو قَيْسِ بْنُ عَمْرٍو أَصَابَ كُنْيَتَهُ وَأَخْطَأَ فِي اسْمِ أَبِيهِ وَكَذَا مَنْ قَالَ أَبُو قَيْسِ بْنُ صِرْمَةَ، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ: أَبُو قيس صرمة فَزَادَ فِيهِ بن، ... وَقد استدرك ابن الْأَثِيرِ فِي الصَّحَابَةِ ضَمْرَةَ بْنَ أَنَسٍ فِي حرف الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ عَلَى مَنْ تَقَدَّمَهُ وَهُوَ تَصْحِيفٌ وَتَحْرِيفٌ، وَلَمْ يَتَنَبَّهْ لَهُ. وَالصَّوَابُ: صِرْمَةُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ كَمَا تَقَدَّمَ. فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٤/ ١٣٠ . ١٣١.

(3) في صحيحه ك: الصوم ،بَاب قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ { أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إلى نِسَائِكُمْ الآية) ح ١٨١٦.

الأوثـان واغتسـل مـن الجنابـة، واجتنـب الحـائض مـن النسـاء، وهـمَّ بالنصـرانية ثـم أمسـك عنهـا، ودخـل بيتـاً لـه، فاتخـذه مسـجداً لا يـدخل عليـه فيـه طامـث ولا جنـب، وقـال: أعبـدُ رب إبـراهيم ، وأنـا علـى ديـن إبـراهيم، فلـم يـزل بـذلك حتـى قـدم النبـي ﷺ المدينـة فأسـلم وحسُـن إسـلامه، وهـو شـيخ كبيـر، وكـان قـوّالاً بـالحق، يُعظـم الله فـي الجاهليـة، ويقـول أشعاراً في ذلك حساناً فذكر أشعاراً منها قوله :

يقول أبو قيس وأصبَح ناصِحاً * ألا ما استطعتُم من وُصاتي فافعلوا**

أُوصيكم بالله والبرِّ والتُقى * وأعراضكم والبر بالله أول**

وإن قومكم سادوا فلا تحسدنهم * وإن كنتُم أهل الرياسة فاعدلوا**

وإن نزلتْ إحدى الدواهي بقومكم * فأنفسكم دون العشيرة فاجعلوا**

وإن ناب غرم فادحٌ فارفقوهم * وما حملُوكم في الملمّات فاحلموا**

وإن أنتُم أمعرتُم فتعفّفوا * وإن كان فضل الخير فيكم فأفضلوا**

ومنها قوله أيضاً :

سبِّحوا الله شرق كل صباح * طلعت شمسه وكل هلال**

عالم السِّر والبيان لدينا * ليس ما قال ربنا بضلال**

وله الطير تستدير وتأوي * في وكور من آمنات الجبال**

وله الوحش بالفلاة تراها * في حقاف وفي ظلال الرمال**

وله هوّدت يهود ودانت * كل دين إذا ذكرت عضال**

وله شمس النصارى وقاموا * كل عيد لديهم واحتفال**

وله الراهب الحبيس تراه * رهن بؤس وكان ناعم بال**

يا بني الأرحام لا تقطعوها * وصلوها قصيرة من طوال**

واتقوا الله في ضعاف اليتامى * ربما يستحل غير الحلال**

واعلموا أن لليتيم ولياً * عالماً يهتدي بغير السؤال**

ثم مال اليتيم لا تأكلوه * إن مال اليتيم يرعاه والي**

يا بني النجوم لا تخزلوها * إن خزل النجوم ذو عقال**

يا بني الأيام لا تأمنوها * واحذروا مكرها ومر الليالي**

واعلموا أن أمرها لنفاد الخلق * ما كان من جديد وبالي**

واجمعوا أمركم على البر والتقوى * وترك الخنا وأخذ الحلال**[١]

٢)) قال ابن عبد البر . رحمه الله . : قال الخوارزمي: قدم رسول الله ﷺ المدينة مهاجراً يوم الاثنين، وهو اليوم الثامن من ربيع الأول سنة اربع وخمسين من عام الفيل وهي سنة إحدى من الهجرة يوم عشرين من أيلول، فكان مبعثه إلى يوم هاجر، ودخل المدينة ثلاث عشرة سنة كاملة، ومكث بالمدينة عشر سنين وشهرين إلى أن مات، وذلك يوم الاثنين أول يوم من ربيع الأول سنة اربع وستين من عام الفيل، ومن الهجرة سنة إحدى عشرة. قال ابن عبد البر: وهذا الذي قال هو معنى قول ابن عباس ؓ إن رسول الله ﷺ أقام بمكة ثلاث عشر سنة يعنى: بعد البعث وبالمدينة عشر سنين، ويشهد بصحة ذلك قول أبي قيس صرمة، ثم ذكر الحديث مع الأبيات[٢].

٣)) مكث الرسول ﷺ بمكة ثلاثة عشر سنة على أصح الأقوال، قال الإمام الطبري . رحمه الله . : حدثني عبيد بن محمد الورّاق قال: حدثنا روح، قال: حدثنا هشام، قال: حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال: بُعث النبي ﷺ لأربعين سنة، فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه، ثم أمر بالهجرة، وقد وافق قول من قال بعث رسول الله ﷺ لأربعين سنة، وأقام بمكة ثلاث عشرة سنة قول أبي قيس صرمة ـ ثم روى الطحاوي الحديث المذكور. ، وقال: فأخبر أبو القيس في قصيدته هذه أن مقام رسول الله ﷺ في قومه قريش كان بعدما استنبئ وصدَع بالوحي من الله بضع عشرة حجة . وقال بعضهم: كان مقامه بمكة خمس عشرة سنة. ثم وروى بسنده . عن عكرمة عن ابن عباس ؓ، واستشهد بهذا البيت من قول أبي قيس صرمة بن أبي أنس غير أنه أنشد ذلك :

ثوى في قريش خمس عشرة حجّة * يذكر لو يلقى صديقاً مواتيا** [٣].

وقال الحاكم بعد روايته الحديث: وهو أولى ما تقوم به الحجة على مقام سيدنا المصطفى ﷺ بمكة بضع عشرة سنة، وله شاهد صحيح على شرط مسلم.

٤)) في الأبيات يفخر صرمة ؓ بما منَّ الله به عليه من صحبة النبي ﷺ ونصرته له في قوله :

بذلنا له الْأَمْوَالَ مِنْ جُلِّ مَالِنَا * وَأَنْفُسَنَا عِنْدَ الْوَغَى وَالتَّآسِيَا**

---

(١) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب١/ ٧٣٨، والسيرة النبوية لابن هشام ٤٢/٣ . ٤٣ ، والإكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء لأبي الربيع سليمان الكلاعي٣٥٧/١ ـ ٣٥٨.

(٢) الاستيعاب في معرفة الأصحاب١/ ٣٢.

(٣) تاريخ الطبري١/ ٥٧٣.

ويستفاد جواز أن يذكر الانسان ما أنعم الله تعالى عليه من نعم؛ ليشكر ربه ، ويقتدي به غيره، إذا أمِنَ على نفسه من الرياء والفخر، قال الله تعالى : ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ [1].

٥)) ويستفاد ممّا ذكره صرمة ﷺ أن الولاء لله ولرسوله ﷺ وللمؤمنين ، ومن أجل الولاء لله يعادون من عاد الله وحاربه، ولو كانوا من أحب الناس إليهم ، وهذه هي المحبة الصادقة لله ورسوله ولدين الإسلام، وصدق الله في أمثال هؤلاء الرجال: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [2] ، قال صرمة ﷺ في هذا المعنى:

نُعَادِي الَّذِي عَادَى مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ *** بحقٍّ وَإِنْ كَانَ الْحَبِيبَ الْمُوَاتِيَا.

المبحث الخامس

مدح الصحابة الكرام للنبي ﷺ

عن خُرَيْمُ بن أَوْسِ بن حَارِثَةَ ﷺ كُنّا عِنْدَ النبي ﷺ فقال له الْعَبَّاسُ بن عبد الْمُطَّلِبِ ﷺ :(يا رَسُولَ اللَّهِ إني أُرِيدُ أَنْ أَمْدَحَكَ)، فقال له النبي ﷺ : (هَاتِ، لا يَفْضُضِ اللَّهُ فَاكَ)، فَأَنْشَأَ الْعَبَّاسُ ﷺ يقول:

مِنْ قَبْلَهَا طِبْتَ فِي الظِّلَالِ وَفِي *** مُسْتَوْدَعٍ حَيْثُ يُخْصَفُ الْوَرَقُ
ثُمَّ هَبَطْتَ الْبِلَادَ لَا بَشَرٌ *** أَنْتَ وَلَا مُضْغَةٌ وَلَا عَلَقُ
بَلْ نُطْفَةٌ تَرْكَبُ السَّفِينَ وَقَدْ *** أَلْجَمَ نَسْرًا وَأَهْلَهُ الْغَرَقُ
تُنْقَلُ مِنْ صَالِبٍ إِلَى رَحِمٍ *** إِذَا مَضَى عَالَمٌ بَدَا طَبَقُ
حَتَّى احْتَوَى بَيْتَكَ الْمُهَيْمِنُ مِنْ *** خِنْدَفَ عَلْيَاءَ تَحْتَهَا النُّطُقُ
وَأَنْتَ لَمَّا وُلِدْتَ أَشْرَقَتِ *** الْأَرْضُ وَضَاءَتْ بِنُورِكَ الْأُفُقُ

([1]) سورة الضحى: ١١.

([2]) سورة المجادلة: ٢٢.

فَنَحْنُ فِي ذَلِكَ الضِّيَاءِ وَفِي *** النُّورِ وَسُبْلِ الرَّشَادِ نَخْتَرِقُ[1].

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

١)) قال الحافظ الذهبي . رحمه الله .: الظِّلَالُ: ظِلَالُ الْجَنَّةِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى ظِلَٰلٍ وَعُيُونٍ ﴾ [2]، وَالْمُسْتَوْدَعُ: هُوَ الْمَوْضِعُ الذي كان آدَمُ وَحَوَّاءُ يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنَ الْوَرَقِ، أَيْ يَضُمَّانِ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ يَتَسَتَّرَانِ بِهِ، ثُمَّ هَبَطْتَ إِلَى الدُّنْيَا فِي صُلْبِ آدَمَ، وَأَنْتَ لَا بَشَرٌ وَلَا مُضْغَةٌ.

وَقَوْلُهُ: تَرْكَبُ السَّفِينَ، يَعْنِي فِي صُلْبِ نُوحٍ. وَصَالِبُ لُغَةٌ غَرِيبَةٌ فِي الصُّلْبِ، وَيَجُوزُ فِي الصُّلْبِ الْفَتْحَتَانِ كَسَقَمٍ وسقم.

والطَّبَق: القرن، أي: كُلَّمَا مَضَى عَالَمٌ وَقَرْنٌ جَاءَ قَرْنٌ، وَلِأَنَّ الْقَرْنَ يُطْبِقُ الْأَرْضَ بِسُكْنَاهُ بِهَا. وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ فِي الِاسْتِسْقَاءِ: (اللهم اسْقِنَا غَيْثاً مُغِيثاً مَرِيئاً طَبَقاً مَرِيعاً غَدَقاً)[3] ، أَيْ يُطْبِقُ الْأَرْضَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ﴾ [4] أَيْ: حَالًا بَعْدَ حَالٍ.

وَالنُّطُقُ: جَمْعُ نِطَاقٍ وَهُوَ مَا يُشَدُّ بِهِ الْوِسْطُ وَمِنْهُ الْمِنْطَقَةُ. أَيْ: أَنْتَ أَوْسَطُ قَوْمِكَ نَسَباً. وَجَعَلَهُ فِي عَلْيَاءَ وَجَعَلَهُمْ تَحْتَهُ نِطَاقاً. وَضَاءَتْ: لُغَةٌ فِي أَضَاءَتْ[5].

٢)) استحباب تذكّر نعمة بعثة النبي ﷺ وولادته ، فذلك من النعم التي أنعم الله تعالى بها على البشرية جميعاً، وقد أقرّ الرسول ﷺ العباس رضي الله عنه أن يمتدحه وأن يُذكّره بولادته وبركاتها، وهذه حجة لمن يتذكر ميلاد سيدنا رسول الله ﷺ ويشكر الله تعالى على ذلك ، ويقرأ سيرته العطرة ليقتدي بشريعته السمحة، وقد سبقهم العباس رضي الله عنه وفي حضرة الرسول ﷺ، وذلك اتباعاً

---

(1) أخرجه الحاكم في مستدركه ٣٦٩/٣ واللفظ له وقال: هذا حديث تفرد به رواته الأعراب عن آبائهم وأمثالهم من الرواة لا يضعون. وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير٤/ ٢١٣، وأبو بكر بن عبدوَيْه البزَّاز في فوائده ٢٨٢، وأبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة٩٨٣/٢، والبيهقي في دلائل النبوة ٢٦٨/٥، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق٤١٠/٣، قال الهيثمي :رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَفِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُمْ. مجمع الزوائد٢١٨/٨، وقال الذهبي : قال الحاكم: رواته أعراب ومثلهم لا يُضعّفون. قلت: ولكنهم لا يعرفون . سير أعلام النبلاء ٢/ ١٠٣.

(2) سورة المرسلات: ٤١.

(٣) أخرجه ابن ماجه واللفظ له في سننه ك: الصلاة وإقامة السنة، بَاب ما جاء في الدُّعَاءِ في الِاسْتِسْقَاءِ ح ١٢٧٠، قال البوصيري بعد الحديث: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه١٥١/١، والحاكم في مستدركه١/ ٤٧٦ وقال: هذا حديث صحيح إسناده على شرط الشيخين بهز بن أسد العمي، الثقة الثبت، قد رواه عن شعبة بإسناده عن مُرة بن كعب، ولم يشك فيه، مرة بن كعب البهزي صحابي مشهور.

(٤) سورة الانشقاق: ١٩.

(5) انظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام٤٩٥/١.

لأمر الله تعالى بتذكّر نعمه على خلقه قال الله تعالى:﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [١]، وقال جلّ ذكره :﴿ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴾ [٢]، وقال سبحانه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَآءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَاۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ [٣].

٣)) مدح الرسول ﷺ يُعدُّ من الفضائل التي يتسابق إليها المتسابقون، ويبدع فيها الشعراء والمبدِعُون، ليس كما يفهم بعضهم أن النبي ﷺ بحاجة إلى مدحهم وثنائهم ؛ بل لأنهم يرجون الفضل والأجر من الله تعالى ، فمدحه من علامة حب الله تعالى ، وأما ما قد يستدل به على منع مدح النبي ﷺ بقوله : (لَا تُطْرُونِي كما أَطْرَتْ النَّصَارَى بن مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أنا عَبْدُهُ فَقُولُوا عبد اللَّهِ وَرَسُولُهُ)[٤]، فهذا جهل فاضح؛ إذ الحديث يمنع المدح المشابه لمدح النصارى في سيدنا عيسى بن مريم . عليه السلام . إذ مدحه قومه بوصفه بصفات الله تعالى عمّا قالوا وافتروا ، وليس منع المدح مطلقاً ، فلو أن رجلاً صلّى صلاة غير صحيحة . بأن لم تتوفّر فيها أركانها أو فقدت شرطاً من شروط صحتها . فإذا جاء شخص، فتقول له: لا تُصَلِّ كصلاة فلان . صلاة غير صحيحة . فهل تمنعه من الصلاة مُطلقاً أم من الصلاة غير الصحيحة ؟ بالطبع منعته من الصلاة الباطلة ، فمَنْ منع من مدح النبي ﷺ مطلقاً لهذا الحديث فكأنه منع هذا الرجل في المثال من الصلاة مُطلقاً، وهذا جهل وافتراء ! قال الإمام القرطبي . رحمه الله . : (وأما قوله ﷺ في صحيح الحديث: (لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم وقولوا: عبد الله ورسوله)، فمعناه: لا تصفوني بما ليس في من الصفات، تلتمسون بذلك مدحي، كما وصفت النصارى عيسى بما لم يكن فيه، فنسبوه إلى أنه ابن الله، فكفروا بذلك وضلوا. وهذا يقتضي أن من رفع امرأ فوق حدِّه وتجاوز مقْدَاره بما ليس فيه فمُعتدٍّ آثم؛ لأن ذلك لو جاز في أحد لكان أولى الخلق بذلك رسول الله ﷺ)[٥].

---

(١) سورة آل عمران: ١٠٣.

(٢) سورة المائدة: ٧.

(٣) سورة الأحزاب: ٩.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الأنبياء، بَاب ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا ﴾ سورة مريم: ١٦ ،ح ٣٢٦١.

(٥) الجامع لأحكام القرآن٥/ ٢٤٧.

ولهذا لم يتوان الصحابة الكرام ﷺ، والعلماء الأعلام، بمدح حبيبهم عليه الصلاة والسلام كمثل سيدنا العباس وعبد الله بن رواحة وحسان بن ثابت ﷺ وغيرهم ، ولقد أجاد البوصيري . رحمه الله . في قوله :

دَعْ ما ادَّعَتْهُ النَّصارَى في نَبيِّهِمِ ** وَاحكُمْ بما شِئْتَ مَدْحاً فيهِ واحْتَكِمِ

وانْسُبْ إلى ذاتِهِ ما شِئْتَ مِنْ شَرَفٍ**وَانْسُبْ إلى قَدْرِهِ ما شِئْتَ منْ عِظَمِ

فإن فضلَ رسولِ اللهِ ليسَ لهُ** حَدٌّ فيُعْرِبَ عنه ناطِقٌ بفَمِ...

فمبلغُ العلمِ فيهِ أنهُ بشرٌ ** وأنهُ خيرُ خلقِ اللهِ كلهمِ

قال الحافظ ابن حجر . رحمه الله .: (قَوْلُهُ :(لَا تُطْرُونِي) بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَالْإِطْرَاءُ الْمَدْحُ بِالْبَاطِلِ، تَقُولُ: أَطْرَيْتُ فُلَاناً مَدَحْتُهُ فَأَفْرَطْتُ فِي مَدْحِهِ، قَوْلُهُ: (كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابن مَرْيَمَ)، أَيْ: فِي دَعْوَاهُمْ فِيهِ الْإِلَهِيَّةَ وَغَيْرَ ذَلِكَ)[1].

٤)) قال الإمام ابن الجزري . رحمه الله .: لا يَفْضُضِ اللَّهُ فَاكَ، أي: لا يسقط الله أسنانك . وتقديره : لا يكسر الله أسنان فيك، فحذف المضاف . يقال : فضه إذا كسره[2].

ومعنى الفض في اللغة: التفريق والكسر، ومنه انفض القوم، ومنه: لا يفضض الله فاك، وإن شئت لا يفض الله بالكسر والفتح والضم. وذكر بعض النحويين: أن معنى لا يفضض الله فاك قال: لا يجعله فضاء لا أسنان فيه؛ لأن الفضاء المكان الواسع. وهذا غلط في الاشتقاق؛ لأن لام الفعل من الفضاء ليست ضاداً ولام الفعل من فض ضاد[3].

وذكر العلامة علي القاري أنه يندب أن يقال لمن أنشد شعراً مذموماً : فض الله فاك ثلاثاً للأمر بذلك[4].

المبحث السادس

فضل سيدنا أبي بكر الصديق ﷺ

روى الحاكم . رحمه الله . بسنده قال : حدثني أبو جعفر أحمد بن عبيد الحافظ بهمدان ثنا محمد بن إبراهيم ثنا عمرو بن زياد ثنا غالب بن عبد الله القرفساني عن أبيه عن جده حبيب بن أبي حبيب ﷺ قال : شهدتُ رسول الله ﷺ قال لحسان بن

([1]) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٦/ ٤٩٠، وذكر ذلك الطيبي في شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ الكاشف عن حقائق السنن١٠/ ٣١٤٦.

([2]) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر٣/ ٤٥٣.

([3]) انظر: الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح١/ ٣٦٨.

([4]) انظر: مرقاة المفاتيح ٢/ ٣٨٥.

ثابت: قلتَ في أبي بكر شيئاً، قال: نعم، قال: قلْ حتى أسمع قال: قلتُ :

وَثَانِيَ اثْنَيْنِ فِي الْغَارِ المُنِيفِ وَقَد ** طَافَ الْعَدُوُّ بِهِ إِذْ يَصْعَدُ الْجَبَلا

وَكَانَ حِبَّ رَسُول الله قَدْ عَلِمُوا ** مِنَ الخلائق لَمْ يَعْدِلْ بِهِ بدلا.

(فتبسم رسول الله ﷺ).

وقال الحاكم : حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي بن مخلد الجوهري ببغداد ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا الخليل بن زكريا ثنا مجالد بن سعيد عن الشعبي قال: سألت عن ابن عباس أو سُئل مَنْ أول من أسلم؟ فقال: أما سمعت قول حسان ﷺ :

إِذَا تَذَكَّرْتَ شَجْوًا مِنْ أَخِي ثِقَةٍ *** فَاذْكُرْ أَخَاكَ أَبَا بَكْرٍ بِمَا فَعَلَا

خَيْرُ الْبَرِيَّةِ أَتْقَاهَا وَأَعْدَلُهَا *** بَعْدَ النَّبِيِّ وَأَوْفَاهَا بِمَا حَمَلَا

وَالثَّانِي وَالتَّالِي الْمَحْمُودُ مَشْهَدُهُ *** وَأَوَّلُ النَّاسِ مِنْهُمْ صَدَّقَ الرُّسُلَا[(١)]

وأخرجه البيهقي بزيادة هذا البيت :

عَاشَ حَمِيداً لِأَمْرِ اللهِ مُتَّبِعًا *** بِهَدْيِ صَاحِبِهِ الْمَاضِي وَمَا انْتَقَلَا [(٢)]

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

١)) قال الحافظ السخاوي . رحمه الله .: اخْتَلَفَ السَّلَفُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ فِي أَيِّ الصَّحَابَةِ أَوَّلُ إِسْلَاماً، عَلَى أَقْوَالٍ. (فَقِيلَ) كَمَا لِابْنِ عَبَّاسٍ وَالنَّخَعِيِّ وَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ سَأَحْكِي عَنْهُ: (أَبُو بَكْرٍ) الصِّدِّيقُ ﷺ ؛ لِقَوْلِهِ كَمَا فِي التِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ عَنْهُ: (أَلَسْتُ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ) . وَلِقَوْلِهِ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ حِينَ سَأَلَهُ مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ: (حُرٌّ وَعَبْدٌ) ؛ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ وَبِلَالًا) ثم ذكر أبيات حسّان.

(وَقِيلَ: بَلْ) أَوَّلُهُمْ إِسْلَامًا (عَلِي) بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ؛ لِقَوْلِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ: (اللَّهُمَّ لَا أَعْرِفُ عَبْدَكَ قَبْلِي غَيْرَ نَبِيِّكَ – ثَلَاثَ مَرَّاتٍ – لَقَدْ صَلَّيْتُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّاسُ سَبْعاً)[(٣)] . وَسَنَدُهُ حَسَنٌ. وَلِقَوْلِهِ مِمَّا أَنْشَدَهُ الْقُضَاعِيُّ:

---

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه ٣/ ٦٧، وابن عمرو الشيباني في الآحاد والمثاني ٨٤/١ ، وابن أبي شيبة في مصنفه ١٤/٧، والطبراني في معجمه الكبير٨٩/١٢، وأخرجه أحمد بن حنبل في فضائل الصحابة١٢٣/١، والطبري في تاريخه ٥٣٩/١ كلاهما من طريق : عبد الرحمن بن مغراء، قال ابن أبي حاتم : قال أبي: هذا حديث منكر، وأرى أبا زهير أخذه عن الهيثم بن عدى، ثم ذكر طريق الطبراني. علل الحديث٣٨٢/٢.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٦/ ٦٠٠.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ١/ ٩٩ قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى باختصار والبزار والطبراني في الأوسط وإسناده حسن. مجمع الزوائد٩/ ١٠٢،وانظر: اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي١/ ٢٩٦، وقد توسّع صاحب ذيل القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد تأليف أحمد للمدارسي الهندي ص٦٤ في الكلام عليه.

سَبَقْتُكُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ طُرًّا *** صَغِيرًا مَا بَلَغْتُ أَوَانَ حُلُمِي

وَلِمَا رُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ أَنَسٍ وَجَابِرٍ وَخَبَّابٍ وَخُزَيْمَةَ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ وَسَلْمَانَ وَابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضاً، وَعَفِيفٍ الْكِنْدِيِّ وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَالْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ وَيَعْلَى بْنِ مُرَّةَ وَأَبِي أَيُّوبَ وَأَبِي ذَرٍّ وَأَبِي رَافِعٍ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فِي آخَرِينَ، مِنْهُمْ مُسْلِمٌ الْمُلَائِيُّ ﷺ. وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ الْمَرْزُبَانِيِّ لِخُزَيْمَةَ:

مَا كُنْتُ أَحْسَبُ هَذَا الْأَمْرَ مُنْصَرِفاً *** عَنْ هَاشِمٍ ثُمَّ مِنْهَا عَنْ أَبِي حَسَنٍ

أَلَيْسَ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى لِقِبْلَتِهِمْ *** وَأَعْلَمَ النَّاسِ بِالْفُرْقَانِ وَالسُّنَنِ

وَأَنْشَدَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ لِبَكْرِ بْنِ حَمَّادٍ التَّاهَرْتِيِّ . رحمه الله .:

قُلْ لِابْنِ مُلْجِمٍ وَالْأَقْدَارُ غَالِبَةٌ ... هَدَّمْتَ وَيْلَكَ لِلْإِسْلَامِ أَرْكَانَا

قَتَلْتَ أَفْضَلَ مَنْ يَمْشِي عَلَى قَدَمٍ ... وَأَوَّلَ النَّاسِ إِسْلَامًا وَإِيمَانَا

وَأَنْشَدَ الْفَرْغَانِيُّ فِي الذَّيْلِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَزِّ يَذْكُرُ عَلِيّاً وَسَابِقَتَهُ مَعَ كَوْنِهِ يُرْمَى بِأَنَّهُ نَاصِبِيٌّ:

فَأَوَّلُ مَنْ ضَلَّ فِي مَوْقِفٍ ... يُصَلِّي مَعَ الطَّاهِرِ الطَّيِّبِ

(وَ) لَكِنْ (مُدَّعِي إِجْمَاعِهِ) ؛ أَيْ: الْإِجْمَاعِ فِي هَذَا الْقَوْلِ، وَهُوَ الْحَاكِمُ ؛ حَيْثُ قَالَ فِي (عُلُومِ الْحَدِيثِ) لَهُ: لَا أَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا بَيْنَ أَصْحَابِ التَّوَارِيخِ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي بُلُوغِ عَلِيٍّ، (لَمْ يُقْبَلِ) ، بَلِ اسْتُنْكِرَ مِنْهُ كَمَا قَالَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ. وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: إِنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَى إِطْلَاقِ الْأَوَّلِيَّةِ فِيهِ مِنْ وَجْهٍ يَصِحُّ، هَذَا مَعَ أَنَّ الْحَاكِمَ قَالَ بَعْدَ حِكَايَتِهِ الْإِجْمَاعَ: وَالصَّحِيحُ عِنْدَ الْجَمَاعَةِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الْبَالِغِينَ ؛ لِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ الْمَاضِي.

(وَقِيلَ) حَسْبَمَا ذَكَرَهُ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَوَّلُهُمْ إِسْلَاماً (زَيْدٌ) هُوَ ابْنُ حَارِثَةَ، (وَادَّعَى) حَالَ كَوْنِهِ (وِفَاقَاً) ؛ أَيْ: مُوَافِقًا لِمَنْ سَبَقَهُ إِلَى مُطْلَقِ الْقَوْلِ بِهِ ؛ كَقَتَادَةَ وَابْنِ إِسْحَاقَ صَاحِبِ (الْمَغَازِي) . بَلْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضاً وَعَائِشَةَ وَالزُّهْرِيِّ وَنَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ﷺ (بَعْضٌ) ؛ كَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ وَالثَّعْلَبِيِّ، (عَلَى خَدِيجَةَ) أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فِي أَنَّهَا أَوَّلُ الْخَلْقِ إِسْلَاماً (اتِّفَاقَاً) . زَادَ الثَّعْلَبِيُّ: وَإِنَّ الِاخْتِلَافَ إِنَّمَا هُوَ فِيمَنْ بَعْدَهَا. وَزَادَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ حِكَايَةَ الِاتِّفَاقِ عَلَى أَنَّ إِسْلَامَ عَلِيٍّ بَعْدَهَا.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: وَكَوْنُهَا أَوَّلَ النَّاسِ إِسْلَاماً هُوَ ظَاهِرُ السِّيَاقَاتِ فِي أَوَّلِ الْبَعْثَةِ. وَقَالَ النَّوَوِيُّ: إِنَّهُ الصَّوَابُ عِنْدَ جَمَاعَةِ الْمُحَقِّقِينَ.

وَجَمَعَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ بَيْنَ الِاخْتِلَافِ فِي ذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَلِيٍّ بِأَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ، ثُمَّ رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ أَنَّ عَلِيًّا أَخْفَى إِسْلَامَهُ مِنْ

أَبِيهِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَظْهَرَ أَبُو بَكْرٍ إِسْلَامَهُ ؛ وَلِذَلِكَ شُبِّهَ عَلَى النَّاسِ. وَنَحْوُهُ قَوْلُ شَيْخِنَا فِي قَوْلِ عَمَّارٍ: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةُ أَعْبُدٍ وَامْرَأَتَانِ وَأَبُو بَكْرٍ)[1] ، مُرَادُهُ مِمَّنْ أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ، وَإِلَّا فَقَدْ كَانَ حِينَئِذٍ جَمَاعَةٌ مِمَّنْ أَسْلَمَ، لَكِنَّهُمْ كَانُوا يُخْفُونَهُ مِنْ أَقَارِبِهِمْ.

وَكَذَا قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: أَوَّلُ مَنْ آمَنَ خَدِيجَةُ، ثُمَّ عَلِيٌّ. قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ ذَكَرٍ آمَنَ، وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، ثُمَّ زَيْدٌ، فَكَانَ أَوَّلَ ذَكَرٍ أَسْلَمَ بَعْدَ عَلِيٍّ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ فَأَظْهَرَ إِسْلَامَهُ وَدَعَا إِلَى اللَّهِ، فَأَسْلَمَ بِدُعَائِهِ عُثْمَانُ وَالزُّبَيْرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَطَلْحَةُ، فَكَأَنَّ هَؤُلَاءِ النَّفَرَ الثَّمَانِيَةَ أَسْبَقُ النَّاسِ بِالْإِسْلَامِ. وَقِيلَ فِيمَا نَقَلَهُ أَبُو الْحَسَنِ الْمَسْعُودِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ: أَوَّلُهُمْ إِسْلَامًا بِلَالٌ ؛ لِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ الْمَاضِي.

وَقَدْ جَمَعَ ابْنُ الصَّلَاحِ[2] بَيْنَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ فَقَالَ: وَالْأَوْرَعُ أَنْ يُقَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الْأَحْرَارِ أَبُو بَكْرٍ، وَمِنَ الصِّبْيَانِ عَلِيٌّ، وَمِنَ النِّسَاءِ خَدِيجَةُ، وَمِنَ الْمَوَالِي زَيْدٌ، وَمِنَ الْعَبِيدِ بِلَالٌ. وَهُوَ أَحْسَنُ مَا قِيلَ ؛ لِاجْتِمَاعِ الْأَقْوَالِ بِهِ. عَلَى أَنَّهُ قَدْ سُبِقَ بِهِ مَا عَدَا بِلَالاً، فَذَكَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ أَنَّ إِسْحَاقَ ابْنَ رَاهَوَيْهِ ذَكَرَ الِاخْتِلَافَ فِي أَوَّلِ مَنْ أَسْلَمَ، فَقَالَ: الْخَبَرُ فِي كُلِّ ذَلِكَ صَحِيحٌ، أَمَّا أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ النِّسَاءِ فَخَدِيجَةُ، وَأَمَّا أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ فَأَبُو بَكْرٍ، وَأَمَّا أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمَوَالِي فَزَيْدٌ، وَأَمَّا أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الصِّبْيَانِ فَعَلِيٌّ ﷺ.

وَكَذَا جَاءَ بِدُونِهِ وَبِدُونِ زَيْدٍ أَيْضاً عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، فَرَوَى الْحَاكِمُ فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ حَمْزَةَ الْوَاعِظِ مِنْ تَارِيخِ نَيْسَابُورَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مِسْهَرٍ: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ يَقُولُ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ أَبُو بَكْرٍ، وَمِنَ النِّسَاءِ خَدِيجَةُ، وَمِنَ الصِّبْيَانِ عَلِيٌّ. وَكَانَ الْبُرْهَانُ التَّنُوخِيُّ يَقُولُ: الْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: وَمِنْ غَيْرِ الْبَالِغِينَ عَلِيٌّ، وَهُوَ حَسَنٌ. وَفِي الْمَسْأَلَةِ أَقْوَالٌ أُخَرُ [3].

٢)) في الحديث بيان فضل سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه إذ أحبّ سيدنا النبي ﷺ أن يستمع لما قيل في أبي بكر رضي الله عنه من الشعر، وفي ذلك علامة قوية لمحبته ، كيف لا، وأبو بكر الصديق بذل ماله ونفسه من أجل رسول الله ﷺ، ونصرة لشريعته ودينه، وهو الذي بكى لشدّة فرحه بموافقة الرسولﷺ أن يرافقه في الهجرة، فأيُّ محبة هذه؟ وأيّ تفان هذا؟ وأيّ ودٍّ هذا؟

٣)) استحباب تذكّر الذكريات الطيّبة، والمجاهدات المباركة، فهذا سيدنا رسول الله

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك: فضائل الصحابة، بَاب قَوْلِ النبي ﷺ لو كنت مُتَّخِذًا خَلِيلًا ح ٣٤٦٠.

(٢) نسب هذا الجمع بين هذه الأقوال ابن كثير للإمام أبي حنيفة . انظر: البداية والنهاية٣/ ٢٩.

(٣) انظر : فتح المغيث شرح ألفية الحديث٣/ ١٣٤ . ١٣٧، وانظر: أعلام النبوة للماوردي ٣١٣.

ﷺ أحبَّ أن يسمع عن بعض موقف من مواقف الهجرة إلى المدينة المنوّرة؛ لأن الله تعالى ذكْره قد أنعم عليه بنعم، وسلّمه هو وصاحبه الصديق من كيد أعدائه، فيا لها من مواقف ومحطات ، للتزود منها العبر والعظات، وصدق حسان ﵁ في قوله:

وَثَانِيَ اثْنَيْنِ فِي الْغَارِ المُنِيفِ وَقَد ** طَافَ الْعَدُوُّ بِهِ إِذْ يَصْعَدُ الْجَبَلا

فهنيئاً لأبي بكر ﵁ بالصحبة وبالرفقة ومعيّة الله تعالى، فأنْعم بخطابٍ نديٍّ وتأييدٍ إلهي من الحق تعالى ، للاثنين معا: الصادق ﷺ والصدِّيق ﵁، قال الله تعالى :﴿ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَـٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (١).

المبحث السابع
نُجدة المسلمين

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ جَمِيعاً، قَالَا: كَانَ فِي صُلْحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قُرَيْشٍ أَنَّهُ مَنْ شَاءَ أَنْ يَدْخُلَ فِي عَقْدِ مُحَمَّدٍ وَعَهْدِهِ دَخَلَ ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَدْخُلَ فِي عَقْدِ قُرَيْشٍ وَعَهْدِهِمْ دَخَلَ ، فَتَوَاثَبُوا خُزَاعَةُ فَقَالُوا: نَحْنُ نَدْخُلُ فِي عَقْدِ مُحَمَّدٍ وَعَهْدِهِ ، وَتَوَاثَبَتْ بَنُو بَكْرٍ فَقَالُوا: نَحْنُ نَدْخُلُ فِي عَقْدِ قُرَيْشٍ وَعَهْدِهِمْ. فَمَكَثُوا فِي تِلْكَ الْهُدْنَةِ نَحْوَ السَّبْعَةَ أَوِ الثَّمَانِيَةَ عَشَرَ شَهْراً ، ثُمَّ إِنَّ بَنِي بَكْرٍ الَّذِينَ كَانُوا دَخَلُوا فِي عَقْدِ قُرَيْشٍ وَعَهْدِهِمْ وَثَبُوا عَلَى خُزَاعَةَ، الَّذِينَ دَخَلُوا فِي عَقْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَهْدِهِ لَيْلًا بِمَاءٍ لَهُمْ، يُقَالُ لَهُ: الْوَتِيرُ قَرِيبٍ مِنْ مَكَّةَ ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: مَا يَعْلَمُ بِنَا مُحَمَّدٌ، وَهَذَا اللَّيْلُ وَمَا يَرَانَا أَحَدٌ. فَأَعَانُوهُمْ عَلَيْهِمْ بِالْكُرَاعِ وَالسِّلَاحِ، فَقَاتَلُوهُمْ مَعَهُمْ لِلضَّغْنِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَإِنَّ عَمْرَو بْنَ سَالِمٍ رَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ خُزَاعَةَ وَبَنِي بَكْرٍ بِالْوَتِيرِ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يُخْبِرُهُ الْخَبَرَ، وَقَدْ قَالَ أَبْيَاتَ شِعْرٍ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْشَدَهُ إِيَّاهَا:

---

(١) سورة التوبة: ٤٠.

اللهُمَّ إِنِّي نَاشِدٌ مُحَمَّدَا ... حِلْفَ أَبِينَا وَأَبِيهِ الْأَتْلَدَا

كُنَّا وَالِدًا وَكُنْتَ وَلَدَا ... ثُمَّتْ أَسْلَمْنَا وَلَمْ نَنْزِعْ يَدَا

فَانْصُرْ رَسُولَ اللهِ نَصْرًا عَتِدَا ... وَادْعُوا عِبَادَ اللهِ يَأْتُوا مَدَدَا

فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ قَدْ تَجَرَّدَا ... إِنْ سِيمَ خَسَفًا وَجْهُهُ تَرَبَّدَا

فِي فَيْلَقٍ كَالْبَحْرِ يَجْرِي مُزْبِدَا ... إِنَّ قُرَيْشًا أَخْلَفُوكَ الْمَوْعِدَا

وَنَقَضُوا مِيثَاقَكَ الْمُوَكَّدَا ... وَزَعَمُوا أَنْ لَسْتُ أَدْعُو أَحَدَا

فَهُمْ أَذَلُّ وَأَقَلُّ عَدَدَا ... قَدْ جَعَلُوا لِي بِكَدَاءَ مَرْصَدَا

هُمْ بَيَّتُونَا بِالْوَتِيرِ هُجَّدَا ... فَقَتَلُونَا رُكَّعًا وَسُجَّدَا

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (**نُصِرْتَ يَا عَمْرُو بْنَ سَالِمٍ**)، فَمَا بَرِحَ حَتَّى مَرَّتْ عَنَانَةٌ فِي السَّمَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: :(**إِنَّ هَذِهِ السَّحَابَةَ لَتَسْتَهِلُّ بِنَصْرِ بَنِي كَعْبٍ**). وَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ بِالْجِهَازِ وَكَتَمَهُمْ مَخْرَجَهُ، وَسَأَلَ اللهَ أَنْ يُعَمِّيَ عَلَى قُرَيْشٍ خَبَرَهُ حَتَّى يَبْغَتَهُمْ فِي بِلَادِهِمْ)[١].

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

١)) فضل النجدة في الإسلام ، فقد جاء الإسلام وكان العرب يتّصفون بصفات وأخلاق فاضلة ومنها: النجدة للمستنجد من ظلم وقع به أو همٍّ ألَمَّ به، أو ضرٍّ نزل عليه، وصدق رسول الله ﷺ في قوله :(**انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أو مَظْلُوماً، فقال رَجُلٌ: يا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصُرُهُ إذا كان مَظْلُومًا أَفَرَأَيْتَ إذا كان ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قال: تَحْجُزُهُ أو تَمْنَعُهُ من الظُّلْمِ فإن ذلك نَصْرُهُ**)[٢]، وفي الحديث الآخر : (**ما من امْرِئٍ يَخْذُلُ امْرَأً مُسْلِماً في مَوْضِعٍ تُنْتَهَكُ فيه حُرْمَتُهُ وَيُنْتَقَصُ فيه من عِرْضِهِ إلا خَذَلَهُ الله في مَوْطِنٍ يُحِبُّ فيه نُصْرَتَهُ وما من امْرِئٍ يَنْصُرُ مُسْلِماً في مَوْضِعٍ يُنْتَقَصُ فيه من عِرْضِهِ وَيُنْتَهَكُ من حُرْمَتِهِ إلا نَصَرَهُ الله في مَوْطِنٍ يُحِبُّ نُصْرَتَهُ**)[٣]، فقد ترجم النبي ﷺ قوله بفعله ، فكان النصر والظفر.

---

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار٣/ ٢٩١، والبيهقي واللفظ له في سننه الكبرى٩/٣٩٠ .٣٩١، والطبراني في معجمه الصغير٢/ ١٦٨، وابن أبي شيبة في مصنفه٧/ ٤٠١، والبزار مختصراً كما في مختصر زوائد مسند البزار لابن حجر٢/٧٧ وقال : هو إسناد حسن، ولكن المحفوظ أنه مرسل، كذلك أخرجه ابن أبى شيبة وغيره. ، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق٤٣/ ٥٢٠، وقال الهيثمي : رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، وَحَدِيثُهُ حَسَنٌ. مجمع الزوائد٦/ ١٦٢، وقد تكلّم الحافظ ابن حجر على طرق الحديث فانظرها في فتح الباري ٧/ ٥٢٠.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كِتَاب: الْإِكْرَاهِ، بَاب يَمِينِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ إنه أَخُوهُ إذا خَافَ عليه الْقَتْلَ أو نَحْوَهُ وَكَذَلِكَ كُلُّ مُكْرَهٍ يَخَافُ... ح ٦٥٥٢.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ك: الأدب ، بَاب من رَدَّ عن مُسْلِمٍ غِيبَةً ح ٤٨٨٤، إسناده حسن قاله الهيثمي في مجمع الزوائد٧/ ٢٦٧.

٢)) ليس للكافر عهد ولا ذمّة، والكفر ملة واحدة، ولهذا قلّ أن يرجى من الكافر الوفاء؛ لأنه لا ظلم أعظم من الكفر، قال الله تعالى : ﴿ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَـٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ (١) ، وجاءت السنة المشرفة ببيان خطر وضرر من لا وفاء له للعهود فكأنه لا دين له ! فعن أَنَسٍ ﷺ قال ما خَطَبَنَا النبي ﷺ إلاَّ قال: (لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ أَمَانَةَ له وَلاَ دِينَ لِمَنْ لاَ عَهْدَ له)(٢)، والعجب العُجاب أن ترى المسلمين يركنون للكفرة والطغاة !! ولا يطمئنون لإخوانهم المسلمين! وإن تعجب فأعجب من مسلم ليس له عهد ولا وفاء بل خيانة وجفاء!!

٣)) قد يرى المسلم ما يجري في الكون من شدائد على المسلمين ونكبات أنها شرّ كلها ، وبلاء عظيم لا يعقبه نصر وفرج قريب ! وهذا يتنافى مع سنة الله تعالى في الكون ، فالإنسان في هذه الحياة في ابتلاء قال الله تعالى : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ فِى كَبَدٍ ﴾ (٣)، ولا حظ في الظرفية، فكأن الإنسان وسط المشاق والنوائب والمصاعب، فهذه سنة الله تعالى في عباده ، وما يرونه من شرٍّ قد يكون خيراً لهم في الدنيا أو الآخرة ، قال الله تعالى : ﴿ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٤).

وانظر إلى ما حصل بالمسلمين من بني خزاعة، وهو غدر قريش بهم، والفتك بهم، وهم في صلاتهم!، وهم حلفاء النبي ﷺ ! فكان ذلك الابتلاء سبباً لفتح مكة المكرمة إلى يوم الدين ! ولهذا يقول العارفون بالله تعالى : وراء كلّ محْنةٍ منْحةٍ !!

وتمعّن أخي في قول النبي ﷺ : (اعْلَمْ أن في الصَّبْرِ على ما تَكْرَهُ خَيْراً كَثِيراً، وأن النَّصْرَ مع الصَّبْرِ وأن الْفَرَجَ مع الْكَرْبِ وأن مع الْعُسْرِ يُسْراً)(٥)، ومن لطائف أسرار اقتران الفرج بالكرب واليسر بالعسر: أن الكرب إذا اشتدَّ وعظم وتناهى، وحصل للعبد اليأس من كشفه من

---

(١) سورة التوبة: ٧ .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده واللفظ له ٣/٢١٠، وابن حبان في صحيحه ١/ ٤٢٢، وأبو يعلى في مسنده ٥/ ٢٤٧، وقال الذهبي سنده قوي . وقال الهيثمي : وفيه أبو هلال وثقه ابن معين وغيره وضعفه النسائي وغيره. انظر: فيض القدير للمناوي٦/٣٨١ ، ومجمع الزوائد ٩٦/١. قال الطحاوي في معنى الحديث : فلم يكن من لا أمانة له لا إيمان له، ولا من لا عهد له لا دين له، ولكنه لا إيمان أعلى مراتب الإيمان لمن لا أمانة له، ولا دين أعلى مراتب الدين لمن لا عهد له. شرح مشكل الآثار ٤٣/١٠.

(٣) سورة البلد: ٤.

(٤) سورة البقرة: ٢١٦.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده واللفظ له ١/ ٣٠٧ ، والحاكم في مستدركه ٣/ ٦٢٣، والحديث صحيح. انظر: المقاصد الحسنة للسخاوي٢٥٧.

جهة المخلوقين، تعلّق قلبه بالله وحده، وهذا هو حقيقة التوكّل على الله تعالى.

وهذا الحديث جزء من حديث ابن عباس ﵄ الطويل المشهور الذي اشتمل على نصائح قيّمة، ودُرر مُنْجية، وهو بحق كما قال العلماء: ينبغي لكل مؤمن أن يجعل هذا الحديث مرآة قلبه وشعاره ودثاره وحديثه، فيعمل به في جميع حركاته وسكناته؛ حتى يسلم في الدنيا والآخرة، ويجد العزة فيها برحمة الله تعالى.

وقال بعض العلماء: تدبّرت هذا الحديث فأدهشني وكِدتُ أطيش، فوا أسفاً من الجهل بهذا الحديث، وقلة التفهّم لمعناه [1].

٤)) في إنشاء عمرو بن سالم الخزاعي ﵁ قصيدته على رسول الله ﷺ يترجم فيها ما حصل ، يبرهن أن العرب من عادتهم أن الشعر والأدب يجري في عُروقهم كما يجري الدم، وقالها ارتجالاً ! وهي في مُنتهى الأسلوب الأدبي الرّصين ، وفي غاية الوضوح ، مع قوة الفصاحة، وفيها تفصيل عمرو بن سالم الشكوى، حين ناشد رسول الله ﷺ الوفاء بالحلف، وذكّره بالعلاقة الوطيدة بينهما قبل الإسلام ، ثم أعلن أن بني خزاعة أسلمت فزاد على الحلف قوةُ العقيدة، التي جمعت بين خزاعة والمسلمين، ورابط العقيدة يستلزم النصرة قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [2] ، فطلبَ النصرَ والمددَ حين شكّت قريشٌ أن ينتصر رسولُ الله ﷺ – وهو في المدينة – لمسلمي خزاعة – وهم في مكة بين ظهراني المشركين.

فكان الإيجاب النبوي سريعاً حين قال النبي ﷺ :(نُصِرْتَ يا عمرو بن سالم) والمسلم أخو المسلم لا يخذله، فاستعمل الفعل (نُصِرَ) بصيغة الماضي المبني للمجهول . قالها على ملأٍ من المسلمين الذين يملئون المسجد ، فترتاح نفس عمرو بن سالم ، ويحمل البشرى إلى قومه في مكة.

. أقول . : أين نحن اليوم من أمس؟ أمس هُجّر المسلمون من فلسطين، وهُجّر المسلمون من جزر بأكملها سُميت بعد بالفلبين، واليوم أُحرقت وقطعت أجساد من المسلمين الموحدين في بُورما !! والمسلمون مشغولون بثوراتهم المسيّسة من قِبَلِ غيرهم !! إلى الله المشتكى والمفزع !!

٥)) في نظر النبي ﷺ إلى السماء فيرى سحاباً يمتدّ في أفق المدينة المنوّرة، فيتفاءل برضى رب السماء عن نصرة المظلوم، وهو منهج نبوي شريف في التفاؤل، ولو في وقت الشدائد، وما

---

(1) انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب ١٨٥ .

(2) سورة الحجرات: ١٠.

السحاب إلّا عنوان الغيث والنُّصرة، وينقل تفاؤله هذا إلى أصحابه يشجعهم ويستنهض هممهم حين يقول مبشراً بفتح الله تعالى :(إِنَّ هَذِهِ السَّحَابَةَ لَتَسْتَهِلُّ بِنَصْرِ بَنِي كَعْبٍ).

المبحث الثامن

أهمية الخطابة والشعر الحسن في الإسلام

قال الإمام الواحدي . رحمه الله .: أَخْبَرَنَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ السَّدُوسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵁ قَالَ: جَاءَتْ بَنُو تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَنَادَوْا عَلَى الْبَابِ: يَا مُحَمَّدُ، اخْرُجْ إِلَيْنَا، فَإِنَّ مَدْحَنَا زَيْنٌ وَإِنَّ ذَمَّنَا شَيْنٌ، فَسَمِعَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ وَهُوَ يَقُولُ: (إِنَّمَا ذَلِكُمُ اللَّهُ الَّذِي مَدْحُهُ زَيْنٌ وَذَمُّهُ شَيْنٌ)، فَقَالُوا: نَحْنُ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ جِئْنَا بِشَاعِرِنَا وَخَطِيبِنَا نُشَاعِرُكَ وَنُفَاخِرُكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(مَا بِالشِّعْرِ بُعِثْتُ وَلَا بِالْفِخَارِ أُمِرْتُ وَلَكِنْ هَاتُوا)، فَقَالَ الزِّبْرِقَانُ بْنُ بَدْرٍ لِشَابٍّ مِنْ شَبَابِهِمْ: قُمْ فَاذْكُرْ فَضْلَكَ وَفَضْلَ قَوْمِكَ، فَقَامَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنَا خَيْرَ خَلْقِهِ، وَآتَانَا أَمْوَالًا نَفْعَلُ فِيهَا مَا نَشَاءُ، فَنَحْنُ مِنْ خَيْرِ أَهْلِ الْأَرْضِ وَمِنْ أَكْثَرِهِمْ عُدَّةً، وَمَالًا وَسِلَاحًا، فَمَنْ أَنْكَرَ عَلَيْنَا قَوْلَنَا فَلْيَأْتِ بِقَوْلٍ هُوَ أَحْسَنُ مِنْ قَوْلِنَا، وَفِعَالٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ فِعَالِنَا)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ: (قُمْ فَأَجِبْهُ)، فَقَامَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ أَحْمَدُهُ وَأَسْتَعِينُهُ وَأُؤْمِنُ بِهِ، وَأَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، دَعَا الْمُهَاجِرِينَ مِنْ بَنِي عَمِّهِ أَحْسَنَ النَّاسِ وُجُوهًا وَأَعْظَمَهَمْ أَحْلَامًا – فَأَجَابُوهُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنَا أَنْصَارَهُ وَوُزَرَاءَ رَسُولِهِ وَعِزًّا لِدِينِهِ، فَنَحْنُ نُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا مَنَعَ مِنَّا نَفْسَهُ وَمَالَهُ، وَمَنْ أَبَاهَا قَتَلْنَاهُ، وَكَانَ رُغْمُهُ فِي اللَّهِ تَعَالَى علينا هينًا، قول قولي هذا وأستغفر الله لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، فَقَالَ الزِّبْرِقَانُ بْنُ بَدْرٍ لِشَابٍّ مِنْ شُبَّانِهِمْ: قُمْ يَا فُلَانُ، فَقُلْ أَبْيَاتاً تَذْكُرُ فِيهَا فَضْلَكَ وَفَضْلَ قَوْمِكَ، فَقَامَ الشَّابُّ فَقَالَ:

نَحْنُ الْكِرَامُ فَلَا حَيٌّ يُعَادِلُنَا *** فِينَا الرُّؤُوسُ وَفِينَا تُقْسَمُ الرُّبَعُ

وَنُطْعِمُ النَّاسَ عِنْدَ الْقَحْطِ كُلِّهِمُ *** مِنَ السَّدِيفِ إِذَا لَمْ يُؤْنَسِ الْقَزَعُ

إِذَا أَبَيْنَا فَلَا يَأْبَى لَنَا أَحَدٌ *** إِنَّا كَذَلِكَ عِنْدَ الْفَخْرِ نَرْتَفِعُ

قَـالَ: فَأَرْسَـلَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ إِلَـى حَسَّـانَ بْـنِ ثَابِـتٍ، فَـانْطَلَقَ إِلَيْـهِ الرَّسُـولُ فَقَـالَ: وَمَـا يُرِيـدُ مِنِّـي وَقَـدْ كُنْـتُ عِنْـدَهُ؟ قَـالَ: جَـاءَتْ بَنُـو تَمِـيمٍ بِشَـاعِرِهِمْ وَخَطِيـبِهِمْ، فَـأَمَرَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ ثَابِـتَ بْـنَ قَـيْسٍ فَأَجَـابَهُمْ وَتَكَلَّـمَ شَـاعِرُهُمْ، فَأَرْسَـلَ إِلَيْـكَ تُجِيبُـهُ. فَجَـاءَ حَسَّـانُ، فَـأَمَرَهُ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ أَنْ يُجِيبَـهُ فَقَـالَ حَسَّـانُ: يَـا رَسُـولَ اللَّـهِ مُـرْهُ فَلْيُسْـمِعْنِي مَـا قَـالَ. فَأَنْشَـدَهُ مَـا قَالَ، فَقَالَ حَسَّانُ ﷺ:

نَصَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ وَالدِّينَ عَنْوَةً *** عَلَى رَغْمِ بَادٍ مِنْ مَعَدٍّ وَحَاضِرِ

أَلَسْنَا نَخُوضُ الْمَوْتَ فِي حَوْمَةِ الْوَغَى *** إِذَا طَابَ وِرْدُ الْمَوْتِ بَيْنَ الْعَسَاكِرِ

وَنَضْرِبُ هَامَ الدَّارِعِينَ وَنَنْتَمِي **** إِلَى حَسَبٍ مِنْ جِذْمِ غَسَّانَ قَاهِرِ

فَلَوْلَا حَيَاءُ اللَّهِ قُلْنَا تَكَرُّمًا *** عَلَى النَّاسِ بِالْخَيْفَيْنِ هَلْ مِنْ مُنَافِرِ

فَأَحْيَاؤُنَا مِنْ خَيْرِ مَنْ وَطِئَ الْحَصَى *** وَأَمْوَاتُنَا مِنْ خَيْرِ أَهْلِ الْمَقَابِرِ

قَـالَ: فَقَـامَ الْأَقْـرَعُ بْـنُ حَـابِسٍ فَقَـالَ: إِنِّـي وَاللَّـهِ لَقَدْ جِئْـتُ لِأَمْـرٍ مَـا جَـاءَ لَـهُ هَـؤُلَاءِ، وَقَـدْ قُلْتُ شِعْراً فَاسْمَعْهُ، فَقَالَ: هَاتِ، فَقَالَ:

أَتَيْنَاكَ كَيْمَا يَعْرِفَ النَّاسُ فَضْلَنَا *** إِذَا فَاخَرُونَا عِنْدَ ذِكْرِ الْمَكَارِمِ

وَإِنَّا رُءُوسُ النَّاسِ فِي كُلِّ مَعْشَرٍ *** وَأَنْ لَيْسَ فِي أَرْضِ الْحِجَازِ كَدَارِمِ

وَإِنَّ لَنَا الْمِرْبَاعَ فِي كُلِّ غَارَةٍ *** تَكُونُ بِنَجْدٍ أَوْ بِأَرْضِ التَّهَائِمِ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (قُمْ يَا حَسَّانُ فَأَجِبْهُ). فَقَامَ حَسَّانُ ﷺ، فَقَالَ:

بَنِي دَارِمٍ لَا تَفْخَرُوا إِنَّ فَخْرَكُمُ *** يَعُودُ وَبَالًا عِنْدَ ذِكْرِ الْمَكَارِمِ

هَبِلْتُمْ عَلَيْنَا تَفْخَرُونَ وَأَنْتُمُ *** لَنَا خَوَلٌ مِنْ بَيْنِ ظِئْرٍ وَخَادِمِ

وَأَفْضَلُ مَا نِلْتُمْ مِنَ الْمَجْدِ وَالْعُلَى *** رِدَافَتُنَا مِنْ بَعْدِ ذِكْرِ الْأَكَارِمِ

فَإِنْ كُنْتُمْ جِئْتُمْ لِحَقْنِ دِمَائِكُمْ *** وَأَمْوَالِكُمْ أَنْ تُقْسَمُوا فِي الْمَقَاسِمِ

فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ نِدًّا وَأَسْلِمُوا *** وَلَا تَفْخَرُوا عِنْدَ النَّبِيِّ بِدَارِمِ

وَإِلَّا وَرَبِّ الْبَيْتِ مَالَتْ أَكُفُّنَا *** عَلَى هَامِكُمْ بِالْمُرْهَفَاتِ الصَّوَارِمِ

قَالَ: فَقَامَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ فَقَالَ: إِنَّ مُحَمَّداً لَمُؤْتًى لَهُ وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هَذَا الْأَمْرُ، تَكَلَّمَ خَطِيبُنَا فَكَانَ خَطِيبُهُمْ أَحْسَنَ قَوْلاً، وَتَكَلَّمَ شَاعِرُنَا فَكَانَ شَاعِرُهُمْ أَشْعَرَ، ثُمَّ دَنَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيِّ ﷺ : (مَا يَضُرُّكَ مَا كَانَ قَبْلَ هَذَا)، ثُمَّ أَعْطَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَسَاهُمْ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَكَثُرَ اللَّغَطُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ

ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰۚ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [1]) [2].

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

١)) بيان الكلمات الغريبة في الشعر:

الرُّبَعُ: هو الْمِرْبَاعَ: يقال ربعت القوم أربعهم إذا أخذت ربع أموالهم، مثل عشرتهم أعشرتهم يريد ألم أجعلك رئيساً مطاعا؛ لأن الملك كان يأخذ الربع من الغنمية في الجاهلية دون أصحابه [3].

---

(١) سورة الحجرات: ٢ ـ ٣ .

(٢) أخرج القصة الواحدي واللفظ له في أسباب نزول القرآن ٣٨٨ ـ ٣٩٠ ، وأبو إسحاق الثعلبي في تفسيره المسمى الكشف والبيان عن تفسير القرآن٩/٧٥ ، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق٩/١٨٨ . ١٩٠، وقال : قال ابن منْدَه : هذا حديث غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه تفرد به المعلى. وكلهم من طريق معلى بن عبد وهو ضعيف، قال أبو حاتم الرازي: متروك الحديث، وضعفه ابن المديني، وذهب إلى أنه كان يضع الحديث، وقال أبو زرعة: ذاهب الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن عبد الرحمن بن جعفر المقلوبات لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وقال الدارقطني: ضعيف كذاب، وكان الدقيقي يثني عليه ، وقال ابن عدي: أرجو انه لا بأس به . انظر: الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي٣/ ١٣١، ولسان الميزان لابن حجر٧/٣٩٤ ، والقصة برواياتها ذكرها ابن كثير في البداية والنهاية ٥/ ٤٥، وأخرج القصة أيضاً ابن سعد من غير ذكر الشعر وإنما بالإشارة إليه في طبقاته الكبرى ١/ ٢٩٣ من طريق محمد بن عمر الواقدي وهو متروك ، وكان عالماً بالمغازي والسير والفتوح واختلاف الناس .انظر: تهذيب الكمال للمزي ٢٦/ ١٨٠ . ١٨٨ ، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي ٢/ ٢٠٥ ، وقد أخرج القصة مختصرة دون الأبيات والخطبة الترمذي في جامعه عن الْبَرَاءِ بن عَازِبٍ ﷺ في قَوْلِهِ:{ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ من وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ }، قال فَقَامَ رَجُلٌ فقال يا رَسُولَ اللَّهِ: (إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ وَإِنَّ ذَمِّي شَيْنٌ فقال النبي ﷺ: ذَاكَ الله) قال الترمذي: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. ك: التفسير، باب: سورة الحجرات ح ٣٢٦٧، وإسناده جيد كما قال ابن كثير. انظر: البداية والنهاية٥/٤٦، وقد أخرج البخاري القصة مختصرة جداً وفيها ذكر الشيخين أبو بكر وعمر، قال: عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: (كَادَ الخَيِّرَانِ أَنْ يَهْلِكَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ ، رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِ رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ، فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الآخَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ – قَالَ نَافِعٌ لاَ أَحْفَظُ اسْمَهُ – فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلاَفِي، قَالَ: مَا أَرَدْتُ خِلاَفَكَ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فِي ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ سورة الحجرات: ٢ ، قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: (فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ) ك: التفسير ، بَاب { لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النبي } الْآيَةَ ح ٤٥٦٤ ، وقد بيّن الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٨/٥٩١ بعد رواية البخاري وروايات أخر: أن هذه الروايات لا تعارض بينها؛ فإنّ أصل سبب نزول سورة الحجرات في جُفَاةُ الْأَعْرَابِ الَّذِينَ نَزَلَتْ فِيهِمْ هُمْ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وقول الحافظ هذا يدل على أن رواية معلى بن عبد الرحمن لها أصل ومتابع، ورُويت من طرق صحيحة مختصرة دون الخطبة والشعر، فالحديث أصله محفوظ وقد جوّد ابن كثير أحد طرقه كما سبق، وتعدد الأسباب لا تعارض فيه بين الروايات.

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر٢/١٨٦.

السديف : وهو شحم السنام [1]. **والقزع** : السحاب .

عَنْـوَةً : عنا يعنو عنوة إذا أخذ الشيء قهراً ، وكذلك إذا أخذه صلحا فهو من الأضداد [2].

حَوْمَـةِ الْـوَغَى : الوغى : الحرب نفسها ، وحومة الحرب أو القتال : معظمه وأشد موضع فيه. [3]

جذم : الجذم : الأصل [4]. **هام** : والهامة : رأس كل شيء [5].

بـالخيفين : الخيف : ما ارتفع عن مجرى السيل وانحدر عن غلظ الجبل . ومسجد منى يسمى مسجد الخيف ، لأنه في سفح جبلها .[6]

الْمِرْبَاعَ : هي من النوق التي تلد في أول النتاج [7].

ظِئْر : جمع الظؤئر المرضعة غير ولدها [8].

بالمرهفـات : يقال : رهفت السيف وأرهفته، فهو مرهوف ومرهف أي: رققت حواشيه ، وأكثر ما يقال مرهف [9].

٢)) عناية الإسلام بالخطابة، بل رسالته كلّها مبناها على وحي يوحى وقرآن يُتلى، وقراءته عبادة، وكانت كبرى المعجزات إنما هي فصاحة وبلاغة ، تحدّى الفصحاء والبلغاء في صميم لغتهم وفي عُقر ديارهم، فتراجع أمامها فرسان البلاغة، وتراجع دونها أئمة البيان، واستسلموا لسلطانها وسجدوا لسحر بيانها، قال الله تعالى : ﴿ ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ تَقۡشَعِرُّ مِنۡهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخۡشَوۡنَ رَبَّهُمۡ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمۡ وَقُلُوبُهُمۡ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهۡدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُۚ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنۡ هَادٍ ﴾ [10]، وقد نوّه القرآن الكريم عن مدى عِظم الخطابة والبيان، وصلتهما بالرسالات والدعاة في غير موطن، فعن أصل الرسالة يقول الله تعالى: ﴿

---

(١) المصدر السابق ٢/ ٣٥٥.

(٢) انظر: المصباح ٢ / ٤٣٤.

(٣) انظر: لسان العرب ١٥/ ٣٩٧، و١٢/ ١٦٢، مادة (وغى) و (حوم).

(٤) المصدر السابق ١٤/ ١٣٨، مادة (جذا).

(٥) المصدر السابق ١٢/ ٦٢٤، مادة (هوم).

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر٢/ ٩٣.

(٧) المصدر السابق ٨/ ١٠٦.

(٨) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر٣/١٥٣.

(٩) المصدر السابق ٢/ ٢٨٣. وانظر: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقي الهندي ١٠/ ٢٧٣.

(١٠) سورة الزمر: ٢٣.

﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ ﴾ [1].

ونوّه عن مساندتها للرسالة في قصة بعثة موسى ومساندته بأخيه هارون . عليهما السلام . كما في قوله تعالى عن موسى: ﴿ وَأَخِي هَٰرُونُ هُوَ أَفۡصَحُ مِنِّي لِسَانٗا فَأَرۡسِلۡهُ مَعِيَ رِدۡءٗا يُصَدِّقُنِيٓۖ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُكَذِّبُونِ ﴾ [2]، فكانت فصاحة أخيه من عوامل ترشيحه للرسالة، وشد عضد أخيه . وفي مقْدم وفد بني تميم على الرسول ﷺ صورة واضحة لعِظم أثر الخطابة في الدعوة الإسلامية .

٣)) كون الخطابة سلاحاً للدفاع عن الدعوة لقوله ﷺ لثابت: (فأجبه)، ومعلوم أن الإجابة دفاع، فقوّة الخطابة مدْعاة للإقناع والاستمالة، ومن ثمَّ الاستجابة للدعوة، لقول الأقرع بن حابس بعد سماعه خطابة ثابت بن قيس وتأثّره بها قال: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هَذَا الْأَمْرُ، تَكَلَّمَ خَطِيبُنَا فَكَانَ خَطِيبُهُمْ أَحْسَنَ قَوْلاً، وَتَكَلَّمَ شَاعِرُنَا فَكَانَ شَاعِرُهُمْ أَشْعَرَ ، ثم دنا من رسول الله ﷺ ونطق بالشهادتين وأعلن إسلامه ، إنه الحقّ والصدق والقوة في الخطاب .

٤)) هكذا كان هدي النبي ﷺ إذا ظهر أمر أو استجد شيء، قام النبي ﷺ خطيباً حكيماً، ونبياً مُلهماً، وإماماً مُعلّماً، لا طعاناً في الخطاب ولا فحّاشاً في الكلام ، يتخيّر من الكلام أحسنه، ومن الجواب أخلصه، ومن المعنى أقربه، فكلامه جمال وكمال، وصمته إجلال لله المتعال، وقد كانت خطبته ﷺ في حجة الوداع، خلاصة عامة جامعة، شاملة لمهام الدّين، وأُسس التعامل، فقد اشتملت البيان والبلاغ في أعظم جمعٍ للمسلمين.

وهكذا كل من جاء بعده من الخلفاء والأمراء والولاة، إلى أواخر العصر العباسي، ظلت الخطابة موضع العناية وأداة التوجيه، إلى أن أُصيب العالم الإسلامي بما يسمّى الانحطاط الأدبي، فأُهملت الخطابة، واقتصرت على الجُمع والأعياد، في شكليات وتقاليد حتى أصبحت خطبة الجمعة تُعاد وتُكرر في كل جمعة من موعدها في السنة التي تليها، ووضعت دواوين لهذا الغرض، وصارت مهمّة الخطيب أن يتلو ما كتبَ غيره، فضعُفت الملَكات الخطابية، وماتت القدرة الإنشائية عند بعض الناس [3].

٥)) في قول رسول اللَّهِ ﷺ :(مَا بِالشِّعْرِ بُعِثْتُ) ما يدل على أنه لم يقل الشعر وما ينبغي له، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمۡنَٰهُ ٱلشِّعۡرَ وَمَا يَنۢبَغِي لَهُۥٓۚ إِنۡ هُوَ إِلَّا ذِكۡرٞ وَقُرۡءَانٞ مُّبِينٞ ﴾ [4]، وما ورد عنه

---

(١) سورة إبراهيم: ٤.

(٢) سورة القصص: ٣٤.

(٣) انظر : الفرائد لما في خطبة الوداع من الفوائد ١١ ـ ١٢ لكاتب هذه السطور . عفا الله عنه ـ .

(٤) سورة يس: ٦٩، انظر: ما ذكره الإمام الرازي عن هذه الآية الشريفة في التفسير الكبير المسمى مفاتيح الغيب٢٦/

ﷺ قوله : أنا النبي لَا كَذِبْ .. أنا بن عبد الْمُطَّلِبْ[1].

فهذا ممّا اتفق وزنه من غير قصد له، وما كان كذلك فليس بشعر، ولا يسمى شعراً إلا ما قُصد وزنه.

وقد لخص الإمام الطيّبي ـ رحمه الله ـ الجواب عن مثل ما صدر عن النبي ﷺ مما يوهم أنه شعر بأوجه فيما يأتي:

الأول: أن المروي عنه من باب الرجز وهو ليس بشعر.

الثاني: أن قول الله تعالى: ﴿ وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ ﴾ [2]، وقوله سبحانه: ﴿ أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِۦ رَيْبَ ٱلْمَنُونِ ﴾ [3]، وقوله جلَّ جلاله :﴿ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍۚ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ ﴾[4] ، ونظائرها، مسُوقة لتكذيب الكفار فيما بهتوه. ولا يُقال لمن تفوّه ببيت واحد على ندور إنه شاعر.

الثالث: أنه لم يقصد بذلك الشعر ولا عُمد إلى مراعاة الوزن، لكنه اتفق أن جرى ذلك لسانه موزوناً، وأمثال ذلك كثير في القرآن الكريم وفي منثورات الفصحاء، لكن لما لم يكن للقائل بها قصد إلى وزن ولا التفات إليه، لم يُعد شعراً، ولا القائل بها شاعراً [5].

٩٢، وابن كثير في تفسير القرآن العظيم ٣/ ٥٨٠.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الجهاد والسر، بَاب من قَادَ دَابَّةَ غَيْرِهِ في الْحَرْبِ ح ٢٧٠٩.

(٢) سورة الحاقة: ٤١.

(٣) سورة الطور: ٣٠ .

(٤) سورة الحاقة : ٤١.

(٥) انظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)١٠/ ٣١٠٠.

المبحث التاسع

ببركة الحبيب المصطفى ﷺ يسقى الناس

قال الإمام الطبراني . رحمه الله . : حدثنا علي بن سعيد الرازي: حدثنا أحمد بن رشيد بن خثيم الهلالي قال: حدثني عمي سعيد بن خثيم قال: حدثني مسلم الملائي عن أنسِ بنِ مالكٍ ﷺ قالَ: جاءَ أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ، لقد أَتيناكَ ومَا لنا بعيرٌ يئطُّ ولا صبيٌّ يغط، ثم أنشدَ:

أَتيناكَ والعذراءُ يدمى لبانُها *** وقد شُغلت أمُّ الصبيِّ عن الطفلِ

وأَلقى بكفَّيهِ الفتى استكانةً *** عن الجوعِ ضعفاً ما يمرُّ وما يحلي

ولا شيءَ مِما يأكلُ الناسُ عندَنا *** سِوى الحنظلِ العاميِّ والعلهزِ الفسلِ

وليسَ لَنا إلا إليكَ فِرارُنا *** وأَين فرارُ الناسِ إلا إلى الرسلِ

فقامَ رسولُ اللهِ ﷺ يجرُّ رداءَه حتى صعدَ المنبرَ، ثم رفعَ يَديهِ إلى السماءِ فقالَ: (اللهمَّ اسقِنا غيثاً مغيثاً مريئاً مريعاً غدقاً طبقاً، عاجلاً غيرَ رائثٍ، نافعاً غيرَ ضارٍّ، تملأُ به الضرعَ، وتُنبتُ به الزرعَ، وتُحيي الأرضَ بعد موتِها)، فواللهِ ما ردَّ يَديهِ إلى نحرِهِ حتى أَلقت السماءُ بأَورامِها، وجاءَ أَهلُ البطاحِ يعجبونَ يصيحونَ: يا رسولَ اللهِ الغرقَ الغرقَ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : (اللهمَّ حَوالينا ولا عَلينا)، فانجابَ السحابُ حتى أَحدقَ بالمدينةِ كالإكليلِ، فضحِكَ رسولُ اللهِ ﷺ حتى بَدت نواجذُهُ ثم قالَ: (أبوطالبٍ لو كانَ حياً لقرَّتْ عَيناهُ، مَن يُنشِدُنا قولَه؟)، فقامَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ، كأنَّك أَردتَ قولَه:

وأَبيضَ يُستَسقي الغَمامُ بوجهِهِ *** ثِمالُ اليَتامى عِصمةٌ للأَراملِ

يلوذُ به الهُلَّاك مِن آلِ هاشمٍ *** فهُم عندَه في نعمةٍ وفواضِلِ

كذبتُم وبيتِ الله يبري محمداً *** ولمَّا نُقاتل دونَه ونناضِلِ

ونسلمُهُ حتى نُصرَّعَ حولَه *** ونذهلَ عن أَبنائِنا والحلائلِ

فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : (أَجَلْ)، وقامَ رجلٌ مِن كنانة فقالَ:

لكَ الحمدُ والحمدُ مِمن شكرْ *** سُقينا بوجهِ النبيِّ المطرْ

دَعى اللهَ خالِقَه دعوةً *** إِليه وأَشخصَ مِنه البصرْ

ولم يكُ إلا كلَفِّ الرداءِ *** وأَسرعَ حتى رأَينا المطرْ

وفاقَ العَوالي وعمَّ البقاع *** أغاثَ به اللهُ عليا مضرْ

وكانَ كما قالَه عمُّه *** أبوطالبٍ أبيضُ ذُو غررْ

به اللهُ يَسقيكَ صوبَ الغمامِ *** وهذا العيانُ لِذاكَ الخبرْ

فمَن يشكُر اللهَ يَلْق المزيد *** ومَن يكفُر اللهَ يلْقَ الغيرْ

فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : (إن يكُ شاعرٌ يُحسِنُ فَقد أَحسنتَ)[(١)].

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

١)) بيان الكلمات الغريبة في الشعر :

الحنظلِ العاميِّ : الحنظلِ :نبت مُر ، والعاميِّ: هو منسوب إلى العام؛ لأنه يتخذ في عام الجدب كما قالو للجدب : السنة [(٢)].

والعلهزِ الفسلِ : هو شيء يتخذونه في سني المجاعة . وقيل: كانوا يخلطون فيه القردان وقيل : شيء ينبت ببلاد بني سليم له أصل كأهل البردي . [(٣)]، والفسل : وهو الرديء الرذل من كل شيء . يقال : فسلة وافسلة [(٤)].

ثمالُ اليَتامى: الثمال هو بالضم : الرغوة واحدة ثمالة [(٥)].

٢)) في الحديث استحباب مدح النبي ﷺ فقد مُدح بهذه الأبيات بل ورغب ﷺ في مَنْ يذكّره بها، وهو مدح حق ، وليس هذا يتعارض مع ما ثبت عنه ﷺ من النهي عن مدح الناس في

---

(١) أخرجه الطبراني واللفظ له في الأحاديث الطوال١/ ٢٤٥، والبيهقي في دلائل النبوة ٦/ ١٤١، والأصبهاني في دلائل النبوة ١٨٤، وابن عبد البر في التمهيد٢٢/ ٦٥، كلهم من طريق : سعيد بن خثيم عن مسلم الملائي، وسعيد بن خثيم بن رشد الهلالي: قال عنه ابن الجنيد عن ابن معين :كوفي ليس به بأس ثقة، قال فقيل ليحيى شيعي، فقال: وشيعي ثقة ، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: هلالي كوفي ثقة، وصحح الترمذي حديثه في وداع السفر. انظر: تهذيب التهذيب٤/ ٢٠، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة٤٣٥/١ وقال أحمد عن الملائي : ضعيف الحديث لا يكتب حديثه، وقال ابن معين : ليس بثقة . انظر: الكامل في ضعفاء الرجال٦/ ٣٠٦، وعلل الترمذي الكبير ٣٨٩، ، قال الحافظ ابن حجر بعد حديث ابن عُمَرَ وهو يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ أبي طَالِبِ عند البخاري : وَأَبْيَضَ يستسقي الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ** ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ : وَإِسْنَادُ حَدِيثِ أَنَسٍ وَإِنْ كَانَ فِيهِ ضَعْفٌ لَكِنَّهُ يَصْلُحُ لِلْمُتَابَعَةِ وَقَدْ ذَكَرَهُ بن هِشَامٍ فِي زَوَائِدِهِ فِي السِّيرَةِ تَعْلِيقًا عَمَّنْ يَثِقُ بِهِ. فتح الباري ٢/ ٤٩٥، قال ابن طاهر المقدسي : وهذا غير محفوظ . ذخيرة الحفاظ١/ ٢٠٥، وقد ذكر قصيدة أبو طالب ابن هشام وقال قبل ذكرها : وحدثني من أثق به. وقال ابن هشام بعد ذكر كثير من أبيات أبي طالب : هذا ما صح لي من هذه القصيدة وبعض أهل العلم بالشعر ينكر أكثرها. سيرة ابن هشام ٢ /١١٧، لكن الحافظ ابن كثير علّق على قوله هذا فقال : قلت: هذه قصيدة عظيمة بليغة جداً لا يستطيع يقولها إلّا من نسبت إليه، وهي أفحل من المعلقات السبع، وأبلغ في تأدية المعنى فيها جميعها، وقد أوردها الاموي في مغازيه مطولة بزيادات أخر. البداية والنهاية ٣/ ٥٧.

(٢) انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ١٤١/١، والنهاية ٣٢٣/٣.

(٣) انظر: النهاية في بيان غريب الحديث والأثر٣/ ٢٩٣.

(٤) المصدر السابق ٣/ ٤٤٧.

(٥) انظر: النهاية ١/ ٢٢٢.

وجوههم ، فإنما ذلك فيما ليس في الممدوح شيء من صفات المدح؛ لكي لا يعجب بنفسه؛ والرسول ﷺ معصوم من ذلك ، وهو أهلٌ للمدح والثناء، وغيره ليس كمثله، قال الإمام القرطبي . رحمه الله . : (فأما تزكية الغير ومدحه له، ففي البخاري من حديث أبي بكرة أن رجلاً ذُكر عند النبي ﷺ فأثنى عليه رجل خيراً، فقال النبي ﷺ: (وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ يَقُولُهُ مِرَارًا : إن كان أحدكم مَادِحاً لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا إن كان يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ والله حسيبه، ولا يُزَكِّي على اللَّهِ أَحَداً)[1]، فنهى ﷺ أن يفرط في مدح الرجل بما ليس فيه فيدخله في ذلك الإعجاب والكبر، ويظن أنه في الحقيقة بتلك المنزلة فيحمله ذلك على تضييع العمل، وترك الازدياد من الفضل، ولذلك قال ﷺ: (وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ)، وفي الحديث الآخر: (قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ)[2]، حين وصفوه بما ليس فيه. وعلى هذا تأوّل العلماء قوله ﷺ: (احثوا التراب في وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ)[3]، إن المراد به: المدّاحون في وجوههم بالباطل وبما ليس فيهم، حتى يجعلوا ذلك بضاعة يستأكلون به الممدوح ويفتنونه، فأما مدح الرجل بما فيه من الفعل الحسن والأمر المحمود؛ ليكون منه ترغيباً له في أمثاله وتحريضاً للناس على الاقتداء به في أشباهه فليس بمدّاح، وإن كان قد صار مادحاً بما تكلّم به من جميل القول فيه. وهذا راجع إلى النيات ﴿ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ﴾ [4]، وقد مُدِح ﷺ في الشعر والخطب والمخاطبة ولم يحث في وجوه المدّاحين التراب، ولا أمر بذلك، كقول أبي طالب:

وأَبيضَ يُستَسقي الغَمامُ بوجهِهِ *** ثِمالُ اليَتامى عِصمةٌ للأَرامِلِ

وكمدح العباس وحسان له في شعرهما، ومدحه كعب بن زهير رضي الله عنه، ومدح هو ﷺ أيضاً أصحابه فقال: (إنكم لتقلون عند الطمع وتكثرون عند الفزع)[5])[6].

٣)) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني . رحمه الله . :(وَيُسْتَفَادُ مِنْ قِصَّةِ الْعَبَّاسِ اسْتِحْبَابُ الِاسْتِشْفَاعِ بِأَهْلِ الْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ وَأَهْلِ بَيْتِ النُّبُوَّةِ، وَفِيهِ فَضْلُ الْعَبَّاسِ وَفَضْلُ عُمَرَ؛ لِتَوَاضُعِهِ لِلْعَبَّاس ومعرفته بِحقِّهِ)[7].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الأدب، بَاب ما يُكْرَهُ من التَّمَادُحِ ح ٥٧١٤.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الشهادات، بَاب ما يُكْرَهُ من الْإِطْنَابِ في الْمَدْحِ وَلْيَقُلْ ما يَعْلَمُ ح٢٥٢٠

(٣) أخرجه الترمذي في سننه ك: الزهد، بَاب ما جاء في كَرَاهِيَةِ الْمِدْحَةِ وَالْمَدَّاحِينَ ح ٢٣٩٣ وقال: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيح.

(٤) سورة البقرة: ٢٢٠ .

(٥) عزاه المتقي الهندي للعسكري في الأمثال، ولم أجده فيه . والله أعلم . . انظر: كنز العمال ١٤/ ٣٠.

(٦) الجامع لأحكام القران ٥/ ٢٤٧.

(٧) فتح الباري بشرح صحيح البخاري٢/ ٤٩٧.

٤)) دعاء النبي ﷺ مُستجاب ، ويَعرِفُ طريقه إلى السماء، وكيف لا ! وهو سيّد الأنبياء، وحبيب رب الأرض والسماء ، فلهذا استجاب الله تعالى له الدعاء فسقى الله الناس ببركة دعائه ﷺ، فينبغي للمسلم تقديم الدعاء النبوي المبارك على غيره ثم يتخير من الدعاء أحسنه، ومن الثناء على الله أجمله ثم ليصلِّ على سيدنا رسول الله ﷺ في البدء والختام، فإنه جدير أن يستجاب له، ولا يرد صفر اليدين.

٥)) اهتمام الرسول ﷺ بأمور المسلمين بل وفي حياتهم المعيشية ! فانظر كيف خرج رسول الله ﷺ مُسرعاً يجرُّ رداءَه حتى صعدَ المنبرَ، وفي الحديث :(من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم)[1]، ومن أصبح مُهتماً بالله وبأمر خلقه لأجله سبحانه، وجدَ قُوةً تبعثه على كل صعب فيهون، وبشرى تُغنيه عن كل شيءٍ دونه، وبشرى يُفرق فيها جميع آمال قلبه فتدق الدنيا والآخرة في جنب ذلك الفرح .

وانظر حال المسلمين اليوم ! وهم شذر مذر ، لا همّ لكثير منهم إلا بطنه أو ثوبه أو مسكنه أو مركبه !!! إلا مَنْ رحِمَ ربي.

٦)) وفي الحديث ما يدل على جمال وكمال الحبيب المصطفى ﷺ، وذلك بتلطّفه ورفقه بأصحابه؛ إذْ شكوا القحط ثم لم يلبثوا وقد شكوا غزارة الأمطار والغرق!! فضحِكَ رسولُ اللهِ ﷺ حتى بَدت نواجذُهُ الشريفة المباركة، فدعاء :(اللهمَّ حَوالينا ولا عَلينا)، وقد ألّف الإمام أحمد بن محمد الصديق الغماري . رحمه الله . جزءاً حديثياً أسماه: شوارق الأنوار المنيفة بظهور النواجذ الشريفة ، جمع فيه . وليس على سبيل الاستقصاء . الأحاديث التي ورد فيها أن الرسول ﷺ ظهرت نواجذه الشريفة صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم .

---

(1) أخرجه الطبراني واللفظ له في معجمه الأوسط ٧/ ٢٧٠، وقال: لا يروى هذا الحديث عن حذيفة إلا بهذا الإسناد تفرد به عبد الله بن أبي جعفر الرازي. وفي معجمه الصغير٢/ ١٣١، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وفيه عبدالله بن أبي جعفر الرازي، ضعفه محمد بن حميد، ووثقه أبو حاتم وأبو زرعة وابن حبان. مجمع الزوائد١/ ٨٧، وقد ذكر له السيوطي طرقاً للحديث . انظر: اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة٢/٢٦٧ ، والمقاصد الحسنة للسخاوي ٦٧٠.

المبحث العاشر

كمال عفو الرسول ﷺ ، فالعفو عند رسول مأمول

قال الإمام الطبراني . رحمه الله . : حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بن رَمَاحِيٍّ الْجُشَمِيُّ ثنا أبو عَمْرٍو زِيَادُ بن طَارِقٍ، وكان قد لَبِثَ عليه عِشْرُونَ ومئة سَنَةٍ، قال: سمعت أَبَا جَرْوَلٍ زُهَيْرَ بن صُرَدٍ الْجُشَمِيَّ، يقول: لَمَّا أَسَرَنَا رسول اللَّهِ ﷺ يوم حُنَيْنٍ يوم هَوَازِنَ وَذَهَبَ يُفَرِّقُ الشُّبَّانَ وَالسَّبْيَ أَنْشَدْتُهُ هذا الشِّعْرَ :

امْنُنْ عَلَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ في كَرَمٍ *** فَإِنَّكَ الْمَرْءُ نَرْجُوهُ ونَنْتَظِرُ

امْنُنْ على بَيْضَةٍ قد عَاقَهَا قَدَرٌ *** مُفَرَّقاً شَمْلُهَا في دَهْرِهَا غِيَرُ

أَبْقَتْ لنا الدَّهْرَ هَتَّافاً على حُزُنٍ *** على قُلُوبِهِمُ الْغَمَّاءُ وَالْغُمُرُ

إن لم تَدَارَكْهُمُ نَعْمَاءُ تَنْشُرُهَا *** يا أَرْجَحَ الناس حِلْماً حين يُخْتَبَرُ

امْنُنْ على نِسْوَةٍ قد كُنْتَ تَرْضَعُهَا *** وَإِذْ يَزِينُكَ ما تَأْتِي وما تَذَرُ

لا تَجْعَلَنَّا كَمَنْ شَالَتْ نَعَامَتُهُ *** فَاسْتَبْقِ مِنَّا فَإِنَّا مَعْشَرٌ زُهُرُ

إِنَّا لَنَشْكُرُ لِلنَّعْمَاءِ إِذْ كُفِرَتْ *** وَعِنْدَنَا بَعْدَ هذا الْيَوْمِ مُدَّخَرُ

فَأَلْبِسِ الْعَفْوَ من قد كُنْتَ تَرْضَعُهُ *** من أُمَّهَاتِكَ إِنَّ الْعَفْوَ مُشْتَهَرُ

يا خَيْرَ من مَرَحَتْ كَمْتُ الْجِيَادِ بِهِ *** عِنْدَ الْهَيَّاجِ إذا ما اسْتَوْقَدَ الشَّرَرُ

إِنَّا نُؤَمِّلُ عَفْواً مِنْكَ نَلْبَسُهُ *** هَادِي الْبَرِيَّةِ إِذْ تَعْفُو وَتَنْتَصِرُ

فَاعْفُ عَفَا اللَّهُ عَمَّا أنت رَاهِبُهُ *** يوم الْقِيَامَةِ إِذْ يَهْدِي لك الظَّفَرُ

فلما سمع هذا الشِّعْرَ، قال:(ما كان لي وَلِبَنِي عبد الْمُطَّلِبِ فَهُوَ لَكُمْ)، وَقَالَتْ: قُرَيْشٌ ما كان لنا فَهُوَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَقَالَتِ: الأَنْصَارُ ما كان لنا فَهُوَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ)[1].

([1]) أخرجه الطبراني في معاجمه الثلاثة الكبير واللفظ منه ٥/٢٦٩، والأوسط٥/٤٥، وقال: لم يروه عن زهير بن صرد بهذا التمام إلا بهذا الإسناد تفرّد به عبيد الله ، والصغير ١/٣٩٥، وابن جرير الطبري في تاريخه٢/ ١٧٣، وابن الأعرابي في معجمه ٣/٩٤٩، والخطيب في تاريخ بغداد٧/٥٩٩، والبيهقي في دلائل النبوة٥/١٩٤، وأخرجه بإسناده ابن حجر العسقلاني في الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع ص٣٩، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه رواه الطبراني وأبو سعيد ابن الأعرابي في معجميهما عن عبيد الله بن رُماحِس، وقد وقع لنا عالياً جداً في المعجم الصغير للطبراني أمليته في العشرة العشارية ورواه أبو الحسين ابن قانع في معجم الصحابة عن عبيد الله بن علي الخواص عن عبيد الله بن رُماحِس، فوقع لنا بدلاً عالياً، ولهذا من رواية ابن إسحاق في المغازي قال: حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال لما كان يوم حنين فذكر القصة، وسياقه أتم، وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في المختارة من حديث زهير بن صرد، واستشهد به بحديث عمرو بن شعيب فهو عنده على شرط الحسن. الإمتاع بالأربعين ٣٨ .

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

١)) بيان بعض الكلمات الغريبة في الشعر:

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ : البيضة: الجماعة والهتاف جمع هاتف والْغَمَّاءُ: من الغم. والْغُمُرُ: الشدائد جمع غمرة بفتح المعجمة. والدِر: بكسر الدال جمع درة. والكَمْتُ: جمع كميت، والكميت : لون ليس بأشقر ولا أدهم، والكميت من الخيل ، يستوي فيه المذكر والمؤنث ، ولونه الكمتة ، وهي حمرة يدخلها قنوء تقول منه : اكمت الفرس اكمتاتاً [١]، والْجِيَاد: الخيل. وشَالَتْ نَعَامَتُهُ: يقال لمن مات: وشالت أي: ارتفقت النعامة باطن القدم مأخوذ من ارتفاع قوائم الدابة إذا ماتت [٢].

٢)) قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله ـ : أطلق لهم الذرية وكانت ستة آلاف ما بين صبي وامرأة، وأعطاهم أنعاماً وأناسي كثيراً حتى قال أبو الحسين بن فارس: فكان قيمة ما أطلق لهم يومئذ خمسمائة ألف ألف درهم، فهذا كله من بركته العاجلة في الدنيا، فكيف ببركته على من اتبعه في الدار الآخرة ؟ [٣].

٣)) وفي الحديث حل الغنائم والسبي للمسلمين، وهو من خصوصيّات هذه الأمة، ومع هذا يجوز التخلي عنها عن طيب نفس، وهو من شيم الكرام، وقُدوتنا في ذلك خير الأنام ﷺ، فانظر رحمك الله كيف عفا رسول الله ﷺ عن قبيلة هوازن، وفك أسرهم بعدما سمع هذه القصيدة العصماء؛ لِما لها من أثرٍ بالغ ولما اشتملت عليه من كلمات الاستعطاف والرجاء ، وتعداد لصفات نبي الرحمة ﷺ ، فيا لها من روْعة البيان، وأعظم منها الإحسان، هذا هو خلق النبي الكريم ﷺ الذي أمره تعالى بقوله :﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [٤]، ولهذا قال السلف : ثلاثة من أخلاق أهل الجنة لا توجد إلا في الكريم: الإحسان إلى من أساء إليه، والعفو عمن ظلمه، والبذل لمن حرمه، وهذه الثلاثة موافقة لما في الآية السابقة.

٤)) قمّة الاتباع للصحابة الكرام ﷺ في اتباعهم لرسول الله ﷺ في تنازلهم عن حقوقهم من السبي وغيره؛ ابتغى الأجر ونيل الثواب، فلله درهم من رجال أبطال، يعرفون وقت الشدائد!!

٤٠، وانظر: فتح الباري ٨/ ٣٤.

(١) انظر: لسان العرب ٢/ ٨١، مادة كمت.

(٢) انظر: الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع ص٤٠.

(٣) انظر: البداية والنهاية٢/ ٢٧٩.

(٤) سورة الأعراف: ١٩٩.

المبحث الحادي عشر

الدفاع عن رسول الله ﷺ.

عن عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: (**اهْجُوا قُرَيْشًا فإنه أَشَدُّ عليها من رَشْقٍ بِالنَّبْلِ**) فَأَرْسَلَ إلى ابن رَوَاحَةَ، فقال:(**اهْجُهُمْ فَهَجَاهُمْ**) فلم يُرْضِ فَأَرْسَلَ إلى كَعْبِ بن مَالِكٍ ثُمَّ أَرْسَلَ إلى حَسَّانَ بن ثَابِتٍ، فلما دخل عليه قال حَسَّانُ: قد آنَ لَكُمْ أَنْ تُرْسِلُوا إلى هذا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنَبِهِ ثُمَّ ادلع لِسَانَهُ فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ فقال: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَأَفْرِيَنَّهُمْ بِلِسَانِي فَرْيَ الْأَدِيمِ، فقال رسول اللَّهِ ﷺ : (**لَا تَعْجَلْ فان أَبَا بَكْرٍ اعلم قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا وإن لي فِيهِمْ نَسَباً حتى يُلَخِّصَ لك نَسَبِي**)، فاتاه حَسَّانُ، ثُمَّ رَجَعَ فقال: يا رَسُولَ اللَّهِ قد لَخَّصَ لي نَسَبَكَ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَأَسُلَّنَّكَ منهم كما تُسَلُّ الشَّعْرَةُ من الْعَجِينِ، قالت عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول لِحَسَّانَ: (**إن رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ ما نَافَحْتَ عن اللَّهِ وَرَسُولِهِ**)، وَقَالَتْ سمعت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: (**هَجَاهُمْ حَسَّانُ فَشَفَى وَاشْتَفَى**)، قال حَسَّانُ:

هَجَوْتَ مُحَمَّداً فَأَجَبْتُ عنه * وَعِنْدَ اللَّهِ في ذَاكَ الْجَزَاءُ**

هَجَوْتَ مُحَمَّداً بَرّاً تقياً * رَسُولَ اللَّهِ شِيمَتُهُ الْوَفَاءُ**

فإن أبي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي * لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ**

ثَكِلْتُ بُنَيَّتِي إن لم تَرَوْهَا * تُثِيرُ النَّقْعَ من كَنَفَيْ كَدَاءِ**

يُبَارِينَ الْأَعِنَّةَ مُصْعِدَاتٍ * على أَكْتَافِهَا الْأَسَلُ الظِّمَاءُ**

تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطِّرَاتٍ * تُلَطِّمُهُنَّ بِالْخُمُرِ النِّسَاءُ**

فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا اعْتَمَرْنَا * وكان الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغِطَاءُ**

وَإِلَّا فَاصْبِرُوا لِضِرَابِ يَوْمٍ * يُعِزُّ الله فيه من يَشَاءُ**

وقال الله قد أَرْسَلْتُ عَبْدًا * يقول الْحَقَّ ليس بِهِ خَفَاءُ**

وقال الله قد يَسَّرْتُ جُنْداً * هُمْ الْأَنْصَارُ عُرْضَتُهَا اللِّقَاءُ**

لنا في كل يَوْمٍ من مَعَدٍّ * سِبَابٌ أو قِتَالٌ أو هِجَاءُ**

فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ * وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ**

وَجِبْرِيلٌ رسول اللَّهِ فِينَا *** وَرُوحُ الْقُدُسِ ليس له كِفَاءُ [(1)].

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمّها :

1)) بيان بعض الكلمات الغريبة في الحديث والشعر:

المنافحة: المخاصمة، **وروح القدس**: جبريل عليه السلام، **والتأييد**: التقوية، **ورشق النبل**: رمي النبل بالفتح المصدر، يقول: رشقت رشقًا وبالكثير لوجهه من الرمي إذا رموا بأجمعهم قالوا: رمينا رِشقًا. **وأدلع لسانه**: أي أخرجه، ودلع لسانه، يتعدى ولا يتعدى. **ولأفرينهم**: أي: لأقطعنهم على جهة الإفساد، يقول: أفريت الشيء إذا قطعته على وجه الإفساد، وفريته: إذا قطعته على وجه الإصلاح. وفري الأديم قطع الجزّار إياه. **والبَر**: بفتح الباء الواسع الخير والنفع، والمراد هنا الأول. **ومصعدات** أي: مقبلات إليكم، **والخُمر**: بضم الخاء المعجمة ويروى بالخمر بفتح الميم جمع خمرة والأول أشهر وأبلغ. **وعرضتها**: بضم العين أي مقصودها ومطلوبها. **والحنيف**: المائل عن الأديان إلى الإسلام. **وشيمته** أي: خلقه، وقد احتج ابن قتيبة بقول حسان: فإن أبي ووالده ... البيت، لمذهبه أن عِرض الإنسان هو نفسه لا أسلافه، لأنه ذكر عرضه وأسلافه بالعطف، وقال غيره: عرض الإنسان هو أموره كلها، التي يحمد بها ويذم من نفسه وأسلافه، وكل ما لحقه نقص بسببه. **والنقع**: الغبار، وإثارته نشره، وإظهاره في الحق. **وكداء**: الممدود بفتح الكاف، وهو بأعلى مكة عند المقبرة، وتسمى الناحية: المعلا. وهنالك **المحصّب** وليس بمحصب مني، وكدى بالقصر والضم مصروفا وهو بأسفل مكة، وهو شعب الشافعين عند قعيقعان. **والأسل**: الرماح، وهو في الأصل: نبات له أغصان دقاق طوال. **والظماء**: جمع ظامىء، وهو العطشان، جعل الرماح عطاشا، إلى ورود الدماء استعارة، فهي إلى ذلك أسرع كمسارعة العطشان إلى ورود الماء. **ومتمطّرات**: مسرعات يقال: مطر الفرس يمطر مطرًا إذا أسرع، وتمطّر تمطّرًا: مثله . **واللطيمة**: الحمال الذي يحمل العطر، والزفير المبرة، ولطائم المسك أو عينه، ومعنى يلطمهن بالخمر النساء أي ينفضن ما عليها من العبار فاستعار له اللطم [(2)].

2)) قال ابن سيرين . رحمه الله .: انتدب لهجو المشركين ثلاثة من الأنصار : حسان ، وكعب بن مالك ، وعبد الله بن رواحة ﷺ، فكان حسان وكعب يعارضانهم ، مثل قولهم في

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه ك: فضائل الصحابة ﷺ، باب: فضائل حسان بن ثابت ^ ح ٢٤٩٠.

(2) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ١٦/ ٥٠.

الوقائع والأيام والمآثر، ويذكرون مثالبهم ، وكان عبد الله ابن رواحة يعيّرهم بالكفر وبعبادة ما لا يسمع ولا ينفع ، فكان قوله أهون القول عليهم ، وكان قول حسان وكعب ﭭ أشد القول عليهم ، فلمّا أسلموا وفَقِهوا كان قول عبد الله أشدَّ القول عليهم . قال أبو عبيدة . رحمه الله .: فَضَل حسان الشعراء بثلاث : كان شاعر الأنصار في الجاهلية ، وشاعر النبي ﷺ في النبوة ، وشاعر اليمن كلها في الإسلام ، وقال أيضاً: أجمعت العرب على أن أشعر أهل المدر أهل يثرب ، ثم عبد القيس ، ثم ثقيف ، وعلى أن أشعر أهل المدر حسان . وقال الأصمعي . رحمه الله .: الشعر نَكِد يقوى في الشر ويسهل ؛ فإذا دخل في الخير يضعف؛ لأن هذا حسانَ كان من فحول الشعراء في الجاهلية ، فلما جاء الإسلام سقط شعره . وقيل لحسان : لَانَ شعرك وهرِم يا أبا الحسام ؛ فقال للسائل : يا ابن أخي ، إن الإسلام يحجُز عن الكذب . يعني أن الإجادة في الشعر هو الإفراط في الذي يقوله ، وهو كذب يمنع الإسلام منه ، فلا يجيء الشعر جيداً [(١)].

٣)) قال الإمام النووي . رحمه الله . : جَوَازُ هَجْوِ الكفار مالم يَكُنْ أَمَانٌ وَأَنَّهُ لَا غِيبَةَ فِيهِ، وَأَمَّا أَمْرُهُ ﷺ بِهِجَائِهِمْ وَطَلَبُهُ ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِهِ وَاحِداً بَعْدَ وَاحِدٍ وَلَمْ يَرْضَ قَوْلَ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي حَتَّى أَمَرَ حَسَّانَ، فَالْمَقْصُودُ مِنْهُ النِّكَايَةُ فِي الْكُفَّارِ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْجِهَادِ فِي الْكُفَّارِ وَالْإِغْلَاظِ عَلَيْهِمْ وَكَانَ هَذَا الْهَجْوُ أَشَدَّ عَلَيْهِمْ مِنْ رَشْقِ النَّبْلِ فَكَانَ مَنْدُوباً لِذَلِكَ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ كَفِّ أَذَاهُمْ، وَبَيَانِ نَقْصِهِمْ وَالِانْتِصَارِ بِهِجَائِهِمُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: يَنْبَغِي أَنْ لَا يُبْدَأَ الْمُشْرِكُونَ بِالسَّبِّ وَالْهِجَاءِ مَخَافَةَ مِنْ سَبِّهِمُ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [(٢)]، وَلِتَنْزِيهِ أَلْسِنَةِ الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْفُحْشِ إِلَّا أَنْ تدعو إلى ذلك ضرورة لابتدائهم به فيكف أَذَاهُمْ وَنَحْوَهُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ [(٣)].

٤)) من كمال قوة الإيمان تقديم عِرض رسول الله ﷺ على النفس والولد والوالد والأهل والعرض كما قال حسان ﭬ: فإن أبي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي *** لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ.

فأعظم بها من محبة صادقة خالصة صافية .

٥)) الصحابي الجليل شاعر الرسول الكريم ﷺ ، حسّان بن ثابت ﭬ يُقدِّم عِرضه على عِرض رسوله ﷺ فيقول : وَعِرْضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ، فكيف بعد هذا يُقوّل فيه بما لا يليق؟! إنه صحابي جليل ومنافح عن الإسلام ونبي الإسلام ﷺ ، ولهذا استغرب الحافظ ابن

(١) انظر: الاستيعاب لابن عبد البر ٣٤٤/١.

(٢) سورة الأنعام: ١٠٨.

(٣) الاستيعاب لابن عبد البر ١٦/ ٤٩.

كثير . رحمه الله . ما نُسب لسيدنا حسان في حادثة الإفك وردَّه ، فقال : ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [1]، قيل: ابتدأ به، وقيل: الذي كان يجمعه ويستوشيه ويذيعه ويشيعه (لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ) أي: على ذلك ثم الأكثرون على أن المراد بذلك إنما هو عبد الله بن أبي ابن سلول(٢) قبحه الله ولعنه، وهو الذي تقدّم النص عليه في الحديث، وقال ذلك مجاهد وغير واحد، وقيل: المراد به حسان بن ثابت، وهو قول غريب، ولولا أنه وقع في صحيح البخاري ما قد يدل على إيراد ذلك لما كان لإيراده كبير فائدة، فإنه من الصحابة الذين لهم فضائل ومناقب ومآثر، وأحسن مآثره أنه كان يذبّ عن رسول الله ﷺ بشعره، وهو الذي قال له رسول الله ﷺ : (هاجم وجبريل معك)، وقال الأعمش: عن أبي الضحى عن مسروق قال: كنت عند عائشة ﵂ فدخل حسان بن ثابت، فأمرت فألقي له وِسادة، فلمّا خرج قلتُ لعائشة: ما تصنعين بهذا يعني يدخل عليك، وفي رواية: أتأذنين لهذا يدخل عليك وقد قال الله : ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ، قالت: وأي عذاب أشد من العمى، وكان قد ذهب بصره ، لعلّ الله أن يجعل ذلك هو العذاب العظيم، ثم قالت: إنه كان ينافح عن رسول الله ﷺ وفي رواية: أنه أنشدها عندما دخل عليها شعراً يمتدحها به فقال: حصانٌ رزانٌ ما تزن بريبةٍ * وتصبح غَرْثَى مِنْ لُحُومِ الغَوَافِل، فقالت: أما أنت فلَسْتَ كَذَاكَ ، وفي رواية لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ[3])[4].

وأخرج ابن جرير الطبري بسنده عن عائشة ﵂ قالت: (مَا سَمِعتُ بِشَيْءٍ أحسن من شعر حسان، وَمَا تمثلتُ بِهِ إِلَّا رَجَوْت لَهُ الْجنَّة، قوله لأبي سفيان:

هَجَوْتَ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ *** وَعِنْدَ الله في ذاكَ الجَزَاءُ

فإنَّ أبي وَوَالِدَهُ وَعِرْضي *** لِعِرْضِ مُحمّدٍ مِنْكُمْ وقاءُ...)[5].

وقال الإمام القرطبي . رحمه الله . : (وَحَكَى أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ أَنَّ عَائِشَةَ بَرَّأَتْ حَسَّانَ مِنَ الْفِرْيَةِ، وَقَالَتْ: إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ شَيْئاً. وَقَدْ أَنْكَرَ حَسَّانُ أَنْ يَكُونَ قَالَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ:

حَصَانٌ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرِيبَةٍ *** وَتُصْبِحُ غَرْثَى مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

---

(١) سورة النور: ١١.

(٢) وهذا القول هو الراجح دليلاً ، وقال به أئمة المسلمين ومشاهيرهم، ومنهم ابن جرير الطبري. انظر: جامع البيان ١٢٠/١٩.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ك: المغازي، بَاب حديث الْإِفْكِ ح ٣٩١٥.

(٤) تفسير القرآن العظيم ٣/ ٢٧٤.

(٥) جامع البيان في تأويل القرآن ١١٧/١٩.

حَلِيلَةُ خَيْرِ النَّاسِ دِينًا وَمَنْصِبًا *** نَبِيِّ الْهُدَى وَالْمَكْرُمَاتِ الْفَوَاضِلِ

عَقِيلَةُ حَيٍّ مِنْ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبٍ *** كِرَامِ الْمَسَاعِي مَجْدُهَا غَيْرُ زَائِلِ

مُهَذَّبَةٌ قَدْ طَيَّبَ اللَّهُ خِيمَهَا *** وَطَهَّرَهَا مِنْ كُلِّ شَيْنٍ وَبَاطِلِ

فَإِنْ كَانَ مَا بُلِّغْتِ أَنِّي قُلْتُهُ *** فَلَا رَفَعَتْ سَوْطِي إِلَيَّ أَنَامِلِي

فَكَيْفَ وَوُدِّي مَا حَيِيتُ وَنُصْرَتِي *** لِآلِ رَسُولِ اللَّهِ زَيْنِ المحافل

له رُتَبٌ عالٍ على النَّاسِ فَضْلُهَا *** تَقَاصَرُ عَنْهَا سَوْرَةُ الْمُتَطَاوِلِ(١)

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ لَمَّا أَنْشَدَهَا: حَصَانٌ رَزَانٌ، قَالَتْ لَهُ: لَسْتُ كَذَلِكَ، تُرِيدُ أَنَّكَ وَقَعْتَ فِي الْغَوَافِلِ. وَهَذَا تَعَارُضٌ، وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِأَنْ يُقَالَ: إن حسانا لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ نَصًّا وَتَصْرِيحًا، وَيَكُونُ عَرَّضَ بِذَلِكَ وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ فَنُسِبَ ذَلِكَ إِلَيْهِ، وَاللَّهُ أعلم)(٢).

---

(١) أخرج هذه الأبيات أبو يعلى في مسنده ٨/ ٣٣٧ ، والطبراني في معجمه الكبير٢٣/ ١١٦، وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى في حديث طويل ورجاله رجال الصحيح غير حوثرة بن أشرس وهو ثقة.٩/ ٥١.

(٢) الجامع لأحكام القرآن١٢/٢٠٠.

الخاتمة

أهم النتائج

تتلخص أهم النتائج من هذا البحث فيما يأتي :

١. اعتناء الإسلام بالشعر الحسن، وجعله وسيلة لنشر الخير والفضائل، والدفاع عن مقدّسات الإسلام وأخلاقه .

٢. تأييد النبي ﷺ لسماع الشعر بل وتشجيعه له ؛ لأثره الطيّب في النفوس .

٣. للشعر أثر طيّب قوي في تحريك الوجدان، وتميل إليه النفوس بطبعها وتعشقه، فينبغي استغلاله في الخير والفضائل.

٤. للشعر الرصين والخطب البليغة أثر في تغيير المواقف حسنة كانت أو سيئة.

٥. يتصف شعر الرعيل الأول من الصحابة الكرام ﷺ بالإتقان والجودة والجزالة والفصاحة والبيان، وسهولة الوصول للمطلوب بطريقة أيسر وأسهل .

٦. شعر الصحابة ﷺ كله مسخّر في خدمة الإسلام، والدعوة إليه، والدفاع عنه، وعن نبي الإسلام حبيبهم ونبيّهم، من هداهم الله تعالى به من الضلالة رسول الله ﷺ ومدحه.

أهم التوصيات :

١. أوصي الباحثين بالعناية بشعر شُعراء الرسول ﷺ من الصحابة ﷺ وغيرهم ممّن جاء بعدهم؛ لأهميته في إدراك المعاني المقصودة من كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ؛ ولأن القرآن نزل بلُغتهم.

٢. جمْعُ الكثير من القصائد الشعريّة، والخُطب التي قِيلت في حضرة الرسول ﷺ أو في عصره المبارك، ودراستها والاستفادة منها؛ لمعرفة مقاصد العرب ، وإدراك جواهر كلامهم؛ للاستعانة بها في فهم الشريعة الغرّاء .

وفي الأخير هذه بعض المواقف، وبعض الدروس والعبر المستفادة منها، وهي غيض من فيض، فكم في السنة المشرّفة من أدبيّات، وذوقيّات ، ومواقف في طيّها عِظات ، وقصائد ببواطنها أصداف ومجوهرات، وما ذُكر هُنا إلا لشحذ الهمم ، من أجل تتبّع مثل هذه المواقف وهذه الأحداث، لتستدرّ منها النفحات والرحمات ، كيف لا ؟ ومُحكِّمها سيد السادات ، وسيد العرب والعجم، أفصح من نطق بالضاد، رسول الله ﷺ ، أسأل الله تعالى لي في جمعي هذا الأجر والمثوبة ، وأن يوفقني لما فيه خير في الدنيا والآخرة، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم . بقلم زين بن محمد بن حسين العيدروس، ١/ ذو القعدة ١٤٣٦هـ

١٦/٨/٢٠١٥م المكلا ـ حضرموت

ـ الآحاد والمثاني، لأحمد بن عمرو أبو بكر الشيباني، تح: د. باسم فيصل الجوابرة، دار الراية، الرياض، ١٤١١ – ١٩٩١.

ـ أحكام القرآن، لمحمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان،ط٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

ـ أخبار مكة وما جاء فيها من الأثار، لأبي الوليد محمد بن عبد الله الأزرقي، تح: رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر، بيروت، ١٩٩٦م- ١٤١٦هـ.

ـ الآداب الشرعية والمنح المرعية، لأبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، تح: شعيب الأرنؤوط وآخر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

ـ الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار ، للنووي، دار الكتب العربي، بيروت، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

ـ إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد بن عبد الملك القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر،ط٧، ١٣٢٣ هـ.

ـ الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ليوسف بن عبد الله بن عبد البر، تح: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ.

ـ الإشراف في منازل الأشراف، لأبي بكر عبد الله ابن أبي الدنيا، تح: د نجم عبد الرحمن خلف، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١١هـ ١٩٩٠م.

ـ أعلام النبوة، لأبي الحسن علي للماوردي، تح: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.

ـ الإكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء، لأبي الربيع سليمان الكلاعي، تح: د . محمد كمال الدين عز الدين، عالم الكتب، بيروت، ١٤١٧هـ.

ـ الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع ، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح: محمد حسن محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

ـ البحر المديد في تفسير القرآن المجيد ، لأبي العباس أحمد بن محمد بن عجيبة، تح: أحمد عبد الله القرشي رسلان، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤١٩ هـ.

ـ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني الحنفي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٢م.

ـ البداية والنهاية ، لإسماعيل بن عمر بن كثير، مكتبة المعارف، بيروت.

ـ تاريخ الطبري، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت.

ـ تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت.

ـ تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، لشمس الدين أبو عبد الله محمد الذهبي، تح: د بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي،ط١، ٢٠٠٣ م.

ـ تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، لأبي القاسم علي بن الحسن بن عساكر، تح: محب الدين أبي سعيد عمر العمري، دار الفكر.

ـ تحفة المحتاج بشرح المنهاج الهيتمي مع حاشية الشرواني، لأحمد حجر الهيتمي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

ـ تفسير القرآن العظيم ، لعبد الرحمن بن محمد ابن أبي حاتم الرازي، تح: أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية، صيدا.

ـ الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تح: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف – الرياض.

ـ جامع البيان في تأويل القرآن ، لمحمد بن جرير أبو جعفر الطبري، تح:أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة،ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

ـ جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تح: الدكتور محمد الأحمدي ، دار السلام،ط٢، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

ـ حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، لمحمد عرفه الدسوقي، تح: محمد عليش، دار الفكر، بيروت.

ـ دلائل النبوة ، لأحمد بن الحسين البيهقي، تح: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

ـ الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

ـ سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.

ـ سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط٢، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

ـ سنن الدار قطني، لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، تح: عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦ – ١٩٦٦.

ـ السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين البيهقي، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤ – ١٩٩٤م.

ـ سنن النسائي المجتبى، لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تح: عبدالفتاح أبو غدة، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية ـ حلب ، ١٤٠٦ – ١٩٨٦م.

ـ السيرة النبوية ، لعبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، تح: طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٤١١هـ.

ـ سير أعلام النبلاء، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تح: شعيب الأرناؤوط وآخر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣هـ.

ـ شرح سنن ابن ماجه - الإعلام بسنته عليه السلام، لمغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري، تح :كامل عويضة، مكتبة نزار مصطفى الباز – مكة المكرمة،ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

ـ شرح صحيح مسلم ، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ.

ـ شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، لشرف الدين الحسين الطيبي، تح: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز ،مكة المكرمة ،ط١، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م.

ـ شرح مشكل الآثار، لأحمد بن محمد أبو جعفر الطحاوي، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م.

ـ شرح معاني الآثار، لأحمد بن محمد أبو جعفر الطحاوي، تح: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.

ـ شعب الإيمان، لأحمد بن الحسين البيهقي، تح: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، كتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، ط١، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م.

ـ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لمحمد بن حبان البستي، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤ — ١٩٩٣م.

ـ صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل البخاري، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

ـ صحيح مسلم ، لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي . بيروت.

ـ علل الحديث ، لعبد الرحمن بن محمد الرازي أبو حاتم، تح: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥هـ.

ـ العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تح: أشرف بن عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف — الرياض،ط١، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

ـ فتاوى ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الشهرزوي، تح:د. موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، بيروت، ١٤٠٧هـ.

ـ فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ.

ـ فتح المغيث شرح ألفية الحديث، لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تح: علي حسين علي، مكتبة السنة — مصر،ط١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

ـ الفردوس بمأثور الخطاب، لأبي شجاع شيرويه الديلمي، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول ،دار الكتب العلمية.

ـ فضائل الصحابة، لأحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، تح: د. وصي الله عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٣ — ١٩٨٣.

ـ الفوائد (الغيلانيات) ، لأبي بكر محمد عبدوَيْه البغدادي الشافعي البزّاز، تح:حلمي كامل، دار ابن الجوزي – السعودية / الرياض، ط١، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

ـ فيض الباري على صحيح البخاري، لمحمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري، تح: محمد بدر عالم الميرتهي،

دار الكتب العلمية بيروت،ط١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
ـ فيض القدير شرح الجامع الصغير ، لعبد الرؤوف المناوي، الناشر المكتبة التجارية الكبرى بمصر، عام ١٣٥٦هـ.
ـ قواعد الأحكام في مصالح الأنام، لأبي محمد عز الدين السلمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
ـ كشاف القناع عن متن الإقناع ، لمنصور بن يونس البهوتي، تح: هلال مصيلحي مصطفى ، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٢هـ.
ـ كشف المشكل من حديث الصحيحين ، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي، تح:علي حسين البواب، دار الوطن — الرياض.
ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي الحسن نور الدين علي الهيثمي، تح: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، : ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
ـ المجموع شرح المهذب، ليحيى شرف الدين لنووي، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٧م.
ـ المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي، لأحمد بن الصديق الغماري، دار الكتب المصرية، ط١، عام ١٩٩٦م.
ـ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي بن سلطان القاري، تح: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
ـ المستدرك على الصحيحين ، لأبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري ، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية.
ـ مسند أبي يعلى ، لأحمد بن علي أبو يعلى الموصلي، تح: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث . دمشق، ١٤٠٤ — ١٩٨٤م.
ـ مسند الإمام أحمد بن حنبل ، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون ، دار مؤسسة الرسالة، ط١ ، ١٤٢١ هـ .
ـ مسند البزار. البحر الزخار . ، لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار، تح: د. محفوظ الرحمن، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ١٤٠٩هـ.
ـ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، لأحمد بن أبي بكر البوصيري، تح: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، ١٤٠٣هـ.
ـ مصنف ابن أبي شيبة، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تح: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ.
ـ معانى القرآن ، لأبو الحسن المجاشعي بالولاء، البلخي المعروف بالأخفش، تح: د.هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة،ط١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
ـ المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تح: طارق بن عوض الله بن محمد وآخر، دار الحرمين ، القاهرة، ١٤١٥هـ.
ـ المعجم الصغير. الروض الداني . ، لسليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني، تح: محمد شكور محمود ، دار عمار،

بيروت، ١٤٠٥ — ١٩٨٥م.

- المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني، تح: حمدي بن عبدالمجيد ، مكتبة الزهراء، الموصل، ١٤٠٤ — ١٩٨٣.

- معرفة الصحابة ،لأبي نعيم الأصبهاني ، تح: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر — الرياض،ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

- المغني ، لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ.

- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تح: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي.

- نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، لجمال الدين أبو محمد عبد الله الزيلعي، تح:محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر — بيروت،ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

- نهاية الزين في إرشاد المبتدئين لمحمد النووي الجاوي، دار الفكر، بيروت.

- النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تح: طاهر أحمد الزاوى وآخر، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، لمحمد بن علي الشوكاني، دار الجيل، ١٩٧٣م.

ضبط الصحابة الكرام ﷺ للمرويات

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله عنه

أستاذ الحديث الشريف المساعد بجامعة حضرموت

المُستخلص

موضوع البحث: ضبط الصحابةﷺ للمرويات، فالبحث يُدافع عن ضبط الصحابة لِما يروونه من أحاديث رسول الله ﷺ، ويبيّن أن ضبطهم مسلّمٌ به بين علماء أهل السنة، والعُقلاء من هذه الأُمّة، وبيان ذلك مع التدليل.

أهداف البحث: الدفاع عن أعراض الصحابة الكرامﷺ، الذين بلَغو أعلى درجات ضبطهم لحديث نبيّهم ﷺ، وما سمعوه منه، وذكر أسباب تميّزهم بضبط المرويات، والرد على من يفتح باب ردِّ مرويات بعض الصحابة؛ بحجة عدم عصمتهم، وأنهم بشرٌ يخطئون، وبيان خلط شبههم.

منهج البحث : اتبعتُ المنهج الاستقرائي الوصفي، فتتبعتُ نصوص الكتاب الشريف، والسنة النبوية في الدلالة على ضبط الصحابةﷺ ، وتتبعتُ كلام أهل الشأن من أهل الحديث من المتقدمين والمتأخرين منهم، ورجعتُ لكتبهم الأصليّة، واستدللتُ منها بما يُؤيّد ضبط الصحابة الكرام ﷺ لأحاديث رسول الله ﷺ.

أهم نتائج البحث: جلالة قدْر الحافظ ابن حجر العسقلاني في جعْله أوّل مرتبة من مراتب التعديل سادتنا الصحابة الكرام ﷺ، والدفاع عن عدالة الصحابة ﷺ وحفظهم وإتقانهم للسُنّة المشرّفة هو دين وفرض، ويجب الانبراء لمنتقصيهم أو لأعدائهم، وبيان زيْفهم كُلُّ ذلك بإنصاف، وما ذهب إليه الأمير الصنعاني وتبعه بعض المعاصرين بأن عدالة الصحابة ﷺ لا يستلزم منها ضبطهم، هو إشكال مردود؛ والإشكال عند أهل التحقيق لا يرد المنقول، واقتصار بعض العلماء على ذكر عدالتهم دون التعرّض لضبطهم، هو لعلمهم أن عدالتهم تُغني عن ضبطهم، والبحث يُبرهن لذلك.

التوصيات: أُوصي الباحثين التوسّع في الكتابة في موضوع ضبط الصحابة ﷺ مع الدراسة التطبيقية التي تدُل على تمام ضبطهم، ونماذج من إتقانهم للمرويّات، وأُوصي الباحثين إلى التأني في الكتابة في مثل هذه المسائل الشائِكة والمهمّة، والبحث فيها بتجرّد وإنصاف.

الكلمات المفتاحية : ضبط، الصحابة ، المرويات ، العدالة ، السنة .

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، العظيم ذي الكمال، اختار لنبيّه ﷺ خير رجال، ونقّى قلوبهم من الأخطال، وأصلح أفعالهم والأقوال، فأسعدهم بحبيبه فبلَغوا الكمال، ورضي عنهم ذُو الجلال، وأحمد الله حقَّ حمده، وأشكره لتوفيقه وهدايته، فله الحمد أن جعلنا من الملتزمين بهديه، المتأدبين مع أحبابه، والصلاة والسلام على صفوة رُسله، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ، وسلّم تسليماً كثيراً كبيراً، أمّا بعد:

ابتلى الله تعالى هذه الأمة المحمدية بوجود النواصب والروافض، وما يبثُّونه وما يقومون به، من طعنٍ ولمزٍ لرموز المسلمين ورُؤوسهم، وخرج من الفرقتين: الأمة الوسط من أهل السنة والجماعة، وهؤلاء سلكوا مسلك رسول الله ﷺ ، وتعاملوا مع الأحداث بإنصاف ورويّة، وبحكمة وعقلانيّة، دُون مُحاباة ولا مُداهنة، ودون قسوة أو غِلظة ، فيأتي في آخر هذا الزمان من يقول بأن عدالة الصحابة الكرام ﷺ لا يعني ولا يلزم منه ضبطهم، وهو قول مَشْبُوه، وقول مَهجُور، ولم يتفوّه أحدٌ من سلف الأُمة بذلك؛ لأنه يتعارض مع الأدب المأمور به في كثير من الأحاديث عن سيدنا رسول الله ﷺ وهو أعلم بأصحابه، وما سيؤول الأمر من بعده، بإطْلاع الله تعالى له كما أخبر بكثير من المغيّبات، كما سيأتي في بيان فضلهم ومحبتهم لدين الله تعالى ونشره .

موضوع البحث: ضبط الصحابة الكرام ﷺ للمرويات، فالبحث يُدافع عن ضبط الصحابة لِما يروونه من أحاديث رسول الله ﷺ، ويبيّن أن ضبطهم مسلّمٌ به بين علماء أهل السنة، والعقلاء من هذه الأُمة، ويُدلّل لذلك من الكتاب العزيز، والسنة المطهّرة، ومن كلام أهل الحديث، ويجيب عمّا يستشكل في موضوع ضبطهم، وإتقانهم لأحاديث رسول الله ﷺ.

أسباب اختيار الموضوع : رأيتُ كلاماً لأحد العلماء المبرزين من علماء اليمن ممّن سارت كتبه البلدان، أَلا وهو العلامة محمد بن إسماعيل الأمير الحسني الصنعاني[(١)] . رحمه الله . (ت١١٨٢هـ)، يستشكل فيه جعل الحافظ المحقق أمير المحدثين أحمد بن حجر العسقلاني

(١) ورأيتُ من المعاصرين العلامة المحقق عبد الفتاح أبو غدّة . رحمه الله . مال لرأي الصنعاني هذا، وقال مُعقّباً على عدّ الحافظ ابن حجر أول مرتبة من مراتب التعديل الصحبة: (وبَدهي أن هذا التقديم إنما هو بالنظر إلى العدالة، وأما بالنظر إلى الضبط والحفظ فلا مدخل للصحبة فيه. فقد استفاض أن بعض الصحابة أحفظ من بعض، وأن بعضهم نسي)، انظر تعليقه على كتاب: ظفر أحمد التهانوي، قواعد في علوم الحديث "، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (ط٥، دار السلام،١٤١٢.٢٠٠٠م)، ص٢٤٢، وسيأتي بيان ذلك ورده.

أوّل مرتبة من مراتب التعديل كون الراوي صحابياً، ثم المرتبة الثانية من أكّد مدحه كأوثق الناس... وادّعى أن الصحبة لا تتكفّل بالضبط والحفظ ، فكيف تجعل الصحبة أبلغ من الموصوف بأوثق الناس؟ وسيأتي نصّ كلامه، وتحقيق القول فيه، وهذا الكلام يفتح باباً للشرِّ، وطريقاً للطعن في روايات الصحابة ﭫ وضبطهم، وقد اخترتُ الكتابة في هذا **الموضوع لعدة أسباب، ومن أهمها:**

١. أخشى مَنْ يجعل من كلام الصنعاني أو الإشكال الذي ذكره مَدْخلاً ومَطعناً في سادتنا الصحابة الكرام ﭫ، وفي إتقانهم وضبطهم لما سمعوه وحفظوه وبلّغوه، بل قد وجد من يقول: عدالة الصحابة ﭫ لا تستلزم ضبطهم !!

٢. دفاعاً عن سادتنا الصحابة ﭫ الذين أثنى الله تعالى عليهم واختارهم لنبيّه ﷺ .

٣. خدمةً وحفظاً لأحاديث سيدنا رسول الله ﷺ من التلاعب بها وردّها.

أهداف البحث : يهدف البحث لتحقيق عدة أمور فمن أهمها :

١. الدفاع عن أعراض الصحابة الكرامﭫ، الذين بلَغو أعلى درجات ضبطهم لحديث نبيهم ﷺ، وما سمعوه منه ، وذكر أسباب تميّزهم بضبط المرويات.

٢. الرد على من يفتح باب رد مرويات بعض الصحابة؛ بحجة عدم عصمتهم، وأنهم بشرٌ يخطئون، وبيان خلط شبههم، وإلزامهم للآخرين بما لا يلزم، وهو زعمهم أن عدالة الصحابة ﭫ لا تستلزم ضبطهم.

٣. إثبات كلام أهل الحديث من أن الصحابة ﭫ ضابطون متقنون، وعرَض كلامهم، ونقل استدلالهم على ذلك.

منهج البحث : اتبعتُ المنهج الاستقرائي الوصفي، فتتبعتُ نصوص الكتاب الشريف، والسنة النبوية في الدلالة على ضبط الصحابة ﭫ ، وتتبعتُ كلام أهل الشأن من أهل الحديث من المتقدمين والمتأخرين منهم، ورجعتُ لكتبهم الأصليّة، واستدللتُ منها بما يُؤيّد ضبط الصحابة الكرام ﭫ لأحاديث رسول الله ﷺ، وعزوتُ الآيات لسورها وآياتها، والأحاديث لمخرّجيها مع الحُكم عليها، وذكرتُ شُبه مَنْ لا يُسلِّم بضبط الصحابة ﭫ جميعاً، ورددتُ عليها بالحُجج، وبكلام أهل العلم .

الدراسات السابقة: وجدتُ رسائل لها صلة بعنوان البحث فمنها :

الأولى : عدالة الصحابة ﭫ لا تستلزم ضبطهم، للدكتور علوي بن حامد بن شهاب، مكتبة تريم الحديثة، اليمن، ط١، ٢٠١٣م. وهي رسالة مختصرة، وهي في نفس موضوع بحثي إلا أنها في النتيجة عكس ما ذهبتُ إليه، بل تُقرّر من عنوانها

رأي العلامة الصنعاني . رحمه الله . وأمثاله ، وهو نقيض ما توصلتُ إليه في هذا البحث.

الثانية : أسباب تفوّق الصحابة ﷺ في ضبط الحديث، للدكتور سلطان سند العكايلة، والدكتور محمد عيد محمود الصاحب، دار ابن الجوزي، بالردن، ط١، ١٤٣١هـ . ٢٠١٠م ، وهي رسالة في جزئية محدّدة متعلقة بأسباب تفوّق الصحابة ﷺ في ضبطهم للمرويات، وموضوع بحثي يعالج الموضوع بعينه، لا أسبابه ولا مقدماته، وقد أشرتُ للأسباب لارتباطها بسوابق موضوع ضبط الصحابة ﷺ، واستفدت منها، وعزوتُ إليها.

الثالثة : عوامل ضبط الصحابة ﷺ للسنة النبوية، للدكتور عبد الرحمن بن أحمد علوش المدخلي ، إلا أنه متعلّق بعوامل الضبط ، وهي جزء ممّا ذكرته ضمن مطلب واحد فقط: أسباب تفوّق الصحابة ﷺ في ضبط المرويات، بينما بقية المباحث والمطالب ببحثي متعلّقة بضبط الصحابة وما له صلة به.

الرابعة : الصحبة والصحابة، وشبهات حول عدالة الصحابة وضبطهم . عرض ونقد . للدكتور عبد الله بن عبد الهادي القحطاني، وأصل الرسالة في الدفاع عن الصحابة ﷺ ومفهوم الصحبة، والرد على بعض الشبهات حول عدالتهم وضبطهم، إلا أن بحثي مخصوص بموضوع ضبط الصحابة ﷺ للمرويات، فهو مخصوص بذلك مع التدليل لثبوت ضبطهم، والرد على من يزعم أن عدالتهم لا تستلزم ضبطهم، بالدليل والنقل عن أهل العلم من أهل الحديث وغيرهم.

الخامسة : العدالة والضبط وأثرهما في قبول الأحاديث أو ردها، للدكتور جنيد أشرف إقبال أحمد ، وهذا البحث توسّع في شرطي العدالة والضبط في الراوي بشكل عام، وليس ضبط الصحابة ﷺ، وبحثي خاص بذلك، نعم أشار الدكتور جنيد أشرف لضبط الصحابة باختصار جداً، عند ذكره لشبهة أن الصحابة ﷺ بشر يتعرّضون لما يتعرض له غيرهم من الخطايا والآثام، وقد اطلعت على البحث كله، ولم أجده تعرض لموضوع بحثي بالخصوص . والله تعالى أعلم . .

وتوجد رسائل أخرى مخصوصة بعدالة الصحابة مثل :عدالة الصحابة عند المسلمين، للدكتور محمد لطيف الفهداوي، وعدالة الصحابة في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، للدكتور عماد السيد الشربيني، والصحبة والصحابة، رسالة تأصيلية في تحقيق عدالة الصحابة، وذكر فضائلهم ﷺ، للدكتور أحمد علي الإمام، وهي رسائل متعلّقة بعدالة الصحابةﷺ، وموضوع بحثي متعلّق بضبطهم وما يتعلق به.

ورتبتُ البحث في مقدمة، وأربعة مباحث وتحتها مطالب، وخاتمة، وفيها أهم النتائج، كما يأتي:

المقدمة : وفيها أهمية الموضوع وسبب اختياره، ومنهج البحث.

المبحث الأول: في مفهوم الصحبة وفضلها، وتعريف الضبط لغة واصطلاحاً وأنواعه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الصحبة وفضلها

المطلب الثاني: تعريف الضبط لغة واصطلاحاً وأنواعه

المبحث الثاني : عدالة الصحابة الكرام ﭫ والأدلة عليها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: عدالة الصحابة ﭫ

المطلب الثاني: الأدلة على عدالة الصحابة ﭫ

المبحث الثالث: في بيان المراد بإطلاق العدالة على الصحابة ﭫ وشمولها لضبطهم، والأدلة على ذلك، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: إطلاق عدالة الصحابة ﭫ يشمل ضبطهم عند المحدثين وغيرهم

المطلب الثاني: الأدلة على أن إطلاق عدالة الصحابة ﭫ يشمل ضبطهم

المبحث الرابع : في ذكر بعض الشبهات في ضبط الصحابة ﭫ، وردّها، وأسباب تميّز الصحابة بالضبط والاتقان، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: في ذكر بعض الشبهات في ضبط الصحابة ﭫ، وردها.

المطلب الثاني: أسباب تميّز الصحابة ﭫ بالضبط والاتقان

الخاتمة : وفيها أهم النتائج والتوصيات.

أسأل الله تعالى أن يرزقني الإخلاص في كتابة هذا البحث، وأن يكون دفاعاً عن أعراض الصحابة الكرام ﭫ ، وأن يجعل ذلك في ميزان حسناتي ، ويتقبله منّي بقبول حسن ، وهذا أوان الشروع في المقصود، وبالله الكريم التوفيق.

المبحث الأول

في مفهوم الصُحبة وفضلها، وتعريف الضبط لغة واصطلاحاً وأنواعه

المطلب الأول

في مفهوم الصحبة وفضلها

الصحابي لغة :

الصَّحْب: جَمْعُ الصَّاحبِ مِثْلِ رَاكِبٍ وَرَكْبٍ، وَالْجَمْعُ أَصحاب، وأَصاحيبُ، وصُحْبان، مِثْل:شَابٍّ وشُبّان، وصِحاب مِثْلُ:جَائِعٌ وجِياع، وصَحْب وصَحابة وصِحابة.

والصَّحابة، بِالْفَتْحِ: الأَصْحاب، وَهُوَ فِي الأَصل مَصْدَرٌ، ولَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ الصَّحَابِيَّ مُشْتَقٌّ مِنَ الصُّحْبَةِ، وأنه ليس بمشْتَق من قدر منها مخصُوص، بل هو جَارٍ عَلَى كُلِّ مَنْ صَحِبَ غَيْرَهُ قَلِيلًا أَوْ كَثِيراً [١].

الصحابي في اصطلاح المحدثين :

الصحابي :هو مَن لَقِيَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم مُؤمناً به، ومات على الإسلام، ولو تَخَلَّلتْ رِدَّةٌ في الأصح قاله الحافظ ابن حجر[٢].

وعبّر بعض المحدثين بالرؤية بدلاً من اللُّقي ، لكن التعبير الأوّل أدق، ولذا قال الحافظ ابن حجر .رحمه الله . : والتعبير باللُّقيِّ أَولى مِن قولِ بعضِهم: الصحابيُّ مَنْ رأى النبي ﷺ؛ لأنه يُخْرِج ابنَ أُمِّ مكتومٍ، ونحوَه مِن العُمْيان، وهُمْ صحابةٌ بلا تردُّدٍ.

قال الحافظ السخاوي .رحمه الله .: الصحابي في الِاصْطِلَاحِ: رَائِي النَّبِيِّ ﷺ حَالَ كونهِ مُسْلِمًا عَاقِلًا عَلَى الْأَصَحِّ، كما ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجُمْهُورُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْأُصُولِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ، اكْتِفَاءً بِمُجَرَّدِ الرُّؤْيَةِ وَلَوْ لَحْظَةً، وَإِنْ لَمْ يَقَعْ مَعَهَا مُجَالَسَةٌ وَلَا مُمَاشَاةٌ وَلَا مُكَالَمَةٌ [٣] ؛ لِشَرَفِ مَنْزِلَةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَإِنَّهُ كَمَا صَرَّحَ بِهِ بَعْضُهُمْ إِذَا رَآهُ مُسْلِمٌ أَوْ رَأَى مُسْلِماً لَحْظَةً طُبِعَ قَلْبُهُ عَلَى الِاسْتِقَامَةِ ؛ لِأَنَّهُ بِإِسْلَامِهِ مُتَهَيِّئٌ لِلْقَبُولِ، فَإِذَا قَابَلَ ذَلِكَ النُّورَ الْعَظِيمَ أَشَرَق عَلَيْهِ، فَظَهَرَ أَثَرُهُ عَلَى قَلْبِهِ وَعَلَى جَوَارِحِهِ. وَمِمَّنْ نَصَّ عَلَى الِاكْتِفَاءِ بِهَا أَحْمَدُ ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: مَنْ صَحِبَهُ سَنَةً أَوْ شَهْراً أَوْ يَوْماً أَوْ سَاعَةً، أَوْ رَآهُ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ. وَكَذَا قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ رَآهُ وَلَوْ

---

(١) انظر: محمد بن منظور المصري، "لسان العرب "، (ط١، بيروت: دار صادر)مادة (صحب)١ :٥١٩، و أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، "الكفاية في علم الرواية"، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، (ط١، المدينة المنورة: المكتبة العلمية) ٥١.

(٢) انظر: أحمد بن حجر العسقلاني، "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر "، تحقيق : نور الدين عتر،(ط٢، دمشق: دار الخير، ١٤١٤.١٩٩٣م)، ١٠٩.

(٣) وقد ردّ السيوطي وغيره على من اشترط طول المجالسة بِإِجْمَاعِ أَهْلِ اللُّغَةِ، عَلَى أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الصُّحْبَةِ، لَا مِنْ قَدْرٍ مِنْهَا مَخْصُوصٍ، وَذَلِكَ يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مَنْ صَحِبَ غَيْرَهُ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا، يُقَالُ: صَحِبْتُ فُلَانًا حَوْلًا وَشَهْرًا وَيَوْمًا وَسَاعَةً. انظر: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، " تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي "، (ط١، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية،١٤٢٤هـ .٢٠٠٣م)، ٢: ٦٧٠.

سَـاعَةً مِـنْ نَهَـارٍ، فَهُـوَ مِـنْ أَصْـحَابِ النَّبِـيِّ ﷺ. وَتَبِعَهُمَـا تِلْمِيـذُهُمَا الْبُخَـارِيُّ فَقَـالَ: مَـنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ رَآهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ [1].

فضل الصحبة، ووجوب احترام الصحابة ﷺ وتوقيرهم

لخص الإمام أبو نعيم الأصبهاني . رحمه الله . ت(٤٣٠ هـ) بيان علوّ مقام الصحابة الكرام، وشرح طرفاً من شمائلهم العظام، وممّا ذكره من جميل ذكْرهم أن نفوسهم . رضي الله عنهم . سمحَتْ بالنفس والمال والولد والأهل والدار ، ففارقوا الأوطان والإخوان ، وقتلوا الآباء والإخوان، وبذلوا النفوس صابرين ، وأنفقوا الأموال محتسبين، وناصبوا من ناوأهم متوكلين، فآثروا رضاء الله على الغناء ، والذُّل على العزّ ، والغُربة على الوطن . هم المهاجرون ﴿ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّـٰدِقُونَ ﴾ [2]، حقاً ، ثم إخوانهم من الأنصار أهل المواساة والإيثار أعزّ قبائل العرب جاراً ، واتخذ الرسول عليه السلام دارهم أمناً وقراراً الأعفّاء الصُّبر ، والأصدقاء الزُهر ،:﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَـٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ ﴾ [3]، فمَنْ انطوت سريرته على محبّتهم، ودان لله تعالى بتفضيلهم ومودّتهم، وتبرّأ ممّن أضمر بُغضهم، فهو الفائز بالمدح الذي مدحهم الله تعالى به فقال :﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَـٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [4] الآية. فالصحابة رضي الله عنهم هم الذين تولّى الله شرح صدورهم، فأنزل السكينة على قلوبهم وبشّرهم برضوانه ورحمته فقال :﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ ﴾ [5]، جعلهم خير أُمّة أخرجت للناس يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، ويطيعون الله ورسوله، فجعلهم مثلاً للكتابين ، لأهل التوراة والإنجيل، خير الأُمم أمّته، وخير القرون قرنه ، يرفع الله من أقدارهم إذْ أمر الرسول ﷺ بمشاورتهم؛ لِما علِم من صدْقهم، وصحة إيمانهم، وخالص مودّتهم، ووفور عقلهم، ونبَالة رأيهم، وكمال نصيحتهم ، وتبيّن أمانتهم . رضي

---

(1) انظر: شمس الدين محمد عبد الرحمن السخاوي، " فتح المغيث شرح ألفية الحديث "، (ط١، لبنان: دار الكتب العلمية،١٤٠٣هـ) ١ :٧٨.

(٢) سورة الحشر: ٨ .

(٣) سورة الحشر: ٩.

(٤) سورة الحشر: ١٠ .

(٥) سورة التوبة: ٢١.

الله عنهم أجمعين .[1].

ولفضل الصحابة ﷺ وما قاموا به من خدمة الدين، ونصرة رسول الله ﷺ، وردت أحاديث توجب احترامهم، ومنع التعرّض فيهم، فمنها: حديث عبد اللَّهِ بن مُغَفَّلٍ المزني ﷺ قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ:(اللَّهَ اللَّهَ في أصحابي، اللَّهَ اللَّهَ في أصحابي، لاَ تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضاً بعدي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فبحبي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فببغضي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذاني، وَمَنْ آذاني فَقَدْ آذَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَنْ آذَى اللَّهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ)[2]، وعن أبي سعيد ﷺ عن النبي ﷺ قال: (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فلوا أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً ما بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ ولا نَصِيفَهُ)[3]، وعن ثَوْبَان ﷺ عن النبي ﷺ قال:(إذا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا، وإذا ذُكِرَتِ النُّجُومُ فَأَمْسِكُوا، وإذا ذُكِرَ الْقَدَرُ فَأَمْسِكُوا)[4].

---

(1) انظر: أبو نعيم الأصبهاني، " الإمامة والرد على الرافضة"، تحقيق : د. علي الفقيهي ، (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم،١٤١٥هـ – ١٩٩٤م)،٢٠٩ . ٢١١.

(٢) أخرجه أحمد واللفظ له ،" مسند الإمام أحمد بن حنبل "، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون ، (ط١ ، دار مؤسسة الرسالة،١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م)، ٤٥/٥، والترمذي ، "سنن الترمذي"، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، (ط٢، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥م)، ك: الْمَنَاقِبِ عن رسول اللَّهِ ﷺ ح ٣٨٦٢، وقال: هذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلا من هذا الْوَجْهِ. إلّا أن ابن حبان صححه ،" صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، " تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة،١٤١٤هـ– ١٩٩٣م) ٢٤٤/١٦.والبيهقي، "شعب الإيمان" ، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد (ط١، دار الرشد،١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م)،٣: ٩٣ وقال بعده : وقد ذكرنا شواهده في كتاب الفضائل. قال الحافظ ابن حجر في ترجمة عبد الرحمن بن زياد رواي هذا الحديث: روى عن عبد الله بن مغفل حديث: (الله الله في أصحابي)، وعنه عبيدة بن أبي رائطة، قال المفضل الغلابي عن يحيى بن معين: لا أعرفه، قال المفضل: وذكره غيره أنه ابن أبي سفيان. ذكره ابن حبان في الثقات، وذكر أبو جعفر الطبراني أن عبد الرحمن بن زياد ولِي على خراسان في سنة تسع وخمسين، قلتُ . القائل ابن حجر . لكن ابن حبان لم يذكره إلا في عبد الله بن عبد الرحمن، وتبع في ذلك البخاري وابن أبي حاتم، ثم أن البخاري لما ذكره حكى كلام من قال فيه عبد الرحمن بن زياد، وقال: وفيه نظر. قلتُ . القائل ابن حجر أيضاً . وقد قيل: إن عبد الرحمن بن زياد بن أبيه بقي إلى أيام الحجاج، وهو الذي ذكره الطبري وليس هو فيما أظن راوي الحديث المذكور. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، "تهذيب التهذيب"،(ط٢، بيروت: دار الفكر،١٤٠٤هـ– ١٩٨٤م) ١٦٠/٦. والحديث غريب الإسناد كما قال الترمذي، وفيه اضطراب كما قال ابن حجر، ولعلّ من أشار لتصحيحه لشواهد تعضد معناه كما ذكرها البيهقي . والله تعالى أعلم . .

(3) أخرجه البخاري ، "صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه "، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي،(ط١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، واللفظ له ك: فضائل الصحابة باب: قَوْلِ النبي ﷺ لوكنت مُتَّخِذًا خَلِيلًاح٣٤٧٠، ومسلم ،"صحيح مسلم" ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ،(بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ك: فضائل الصحابة ، باب: تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ ﷺح ٢٥٤٠.

(4) أخرجه الطبراني واللفظ له ،" المعجم الكبير"، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد ، (الموصل: مكتبة الزهراء، ١٤٠٤هـ– ١٩٨٣م)، ٢/ ٩٨، ورواه أيضاً من حديث ابن مسعود ١٠/ ١٩٨، وعبد الرزاق الصنعاني مرسلاً ،" الأمالي في

وفي هذه الأحاديث ـ وهي غيض من فيض ـ ما تمنع المسلم من الوقوع في عِرْض الصحابة الكرام ﷺ، والخوض في ضبطهم وإتقانهم لمحفوظاتهم؛ لأجل ردّ مروياتهم عن رسول الله ﷺ، وتدل الأحاديث على وجوب التزام الأدب في حقِّهم وجنَابهم، وكيف لا؟ وهم الذين اختارهم الله تعالى لمهمّة تبليغ الشريعة ! وهم العرب الذين كانت صُدورهم سُطورهم، وكانوا ما يسمعونه يحفظونه !! فرضي الله تعالى عن سادتنا أهل بيت النبي عليه أفضل الصلاة والسلام، والصحابة الكرام، ومن تبعهم بإحسان.

ولله درّ العلامة محمد عبد العظيم الزرقاني ـ رحمه الله ـ في كتابه الماتع مناهل العرفان في علوم القرآن بعد ذكره للعوامل التي ساعدت الصحابة الكرام ﷺ لحفظ كتاب الله تعالى، وأحاديث سيدنا رسول الله ﷺ والتثبّت في نقلهما ، وأطنب فيها، وحقّقَ القول فيها قال: (أولئك ـ الصحابة الكرام ﷺ ـ هم حجر الزاوية في بناء هذه الأمة المسلمة، عنهم قبل غيرهم تلقّت الأمة كتاب الله، وحذقت سنة رسول الله ﷺ، وعرفت تعاليم الإسلام، فالغضُّ من شأنهم، والتحقير لهم، بل النظر إليهم بالعين المجردة من الاعتبار، لا يتّفق والمركز السامي الذي تبوؤه، ولا يُوائم المهمّة الكبرى التي انتدبوا لها، ونهضوا بها، كما أن الطعن فيهم، والتجريح لهم، يُزلزل بناء الإسلام، ويُقوّض دعائم الشريعة، ويُشكك في صحة القرآن، ويُضيع الثقة بسنة سيد الأنام ﷺ . ومن أشدّ ما يجرح به الصحابة اتهامهم بسوء الحفظ، وعدم الضبط، ولمزهم بالكذب والافتراء على الله ورسوله، ونبزهم بعدم التثبّت والتحري في نقلهم كتاب الله وسنة رسوله إلى الأمة؛ لذلك عني علماء الإسلام قديماً وحديثاً بالدفاع عن عرين الصحابة؛ لأنه كما رأيت دفاع عن عرين الإسلام. ولم يكن ذلك الدفاع نزوة هوى ولا نبوة عصبية، بل كان نتيجة لدراسات تحليلية، وأبحاث تاريخية، وتحقيقات بارعة واسعة، أحصتهم عدداً ونقدتهم فرداً فرداً، وعرضتهم على أدق موازين الرجال، ممّا تباهي به الأمة الإسلامية كافة الأمم والأجيال)[1].

آثار الصحابة"، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، (الناشر مكتبة القرآن)،٥٠، وأبو نعيم ، "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (ط٤، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ)،٤/ ١٠٨، قال الهيثمي : رواه الطبراني، وفيه مسهر بن عبدالملك وثّقه ابن حبان وغيره، وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح. " مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، تحقيق: حسام الدين القدسي،(القاهرة: مكتبة القدسي،١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م)، ٧/ ٢٠٢، والحديث حسّنه بعض المحدثين كالعراقي وغيره لطرقه. انظر: أبو الفضل العراقي،" المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الأحياء من الأخبار". تحقيق أشرف عبد المقصود، (ط ١، الرياض: مكتبة طبرية، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م)، ١ : ٢٩.

(١) محمد عبد العظيم الزرقاني ، " مناهل العرفان في علوم القرآن " ،(سوريا: دار الفكر، عام ١٤١٦هـ– ١٩٩٦م)، ١: ٢٣٢.

المطلب الثاني
تعريف الضبط لغة واصطلاحاً وأنواعه

الضبط لغة:

يُطلق الضبط في اللغة على عدّة معان، من أشهرها تقول: ضَبْطُ الشَّيْءِ أي: حِفْظُه بالحزْم، وهذا المعنى المراد به أولاً عند المحدثين، ويطلق الضَّبْطُ على: لُزُومُ الشَّيْءِ وحَبْسُه، وَالرَّجُلُ ضابِطٌ أَي حازِمٌ. ويطلق على الشدّة تقول: رجل ضابط: شَدِيدُ الْبَطْشِ والقُوَّةِ وَالْجِسْمِ، ويُطلق على الحبْسِ، تقول : تَضَبَّطَ الرجلَ: أَخذه عَلَى حَبْسٍ وقَهْر. [1].

الضبط اصطلاحاً :

إتقان ما يرويه الراوي عن ظهر قلب وحفظه، ويثبت في صدره ما سمعه بأن يكون مُتيقّظاً لما يَروي غير مغفّلٍ، بحيث يتمكّن من استحضاره متى شاء، أو يضبط ما كتبه في كتابه بصيانته لديه، منذ سمعه فيه، وصححه إلى أن يُؤدي منه [2].

ودليل وجوب التزام الراوي لضبطِ ما يرويه قولُهُ تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [3]، فمَنْ روى شيئاً لم يُتقن حفظه، فقد عرّض نفسه السؤال، ومِنْ ثَمَّ الحساب، وقد رتّب الله تعالى الإثم على مَنْ قال، أو روى حديثاً لم يكن عنده علم بأن لم يضبط أو يُتقن ما سمعه ووعاه، بل قرنه بالشرك ـ والعياذ بالله ـ وكبائر الذنوب فقال سبحانه: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [4]، ولقول الرسول ﷺ في الحديثِ المتواتر : (نَضَّرَ الله امْرَأً سمع مِنَّا شيئاً، فَبَلَّغَهُ كما سمِعَ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى من سَامِعٍ)[5]، فقوله ﷺ: (فَبَلَّغَهُ كما سمِعَ)، تصريح باشتراط ضبط الراوي لما يرويه من الأحاديث كما سمعها وحفظها،

---

(١) انظر: ابن منظور" لسان العرب" مادة (ضبط)، ٧ :٣٤٠، ومحمد بن يعقوب الفيروزآبادي "القاموس المحيط "، (ط١، ١٤١٢هـ) مادة (ضبط)، ٨٧٢.

(٢) انظر: السيوطي ، " تدريب الراوي " ١٥٣، وابن حجر ، "نزهة النظر " ، ٥٥.

(٣) سورة الإسراء: ٣٦ .

(٤) سورة الأعراف: ٣٣ .

(٥) أخرجه الترمذي واللفظ له ،" السنن "، ك: العلم، بَاب ما جاء في الْحَثِّ على تَبْلِيغِ السَّمَاعِ ح ٢٦٥٧ وقال: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وأبو داود ،"سنن أبي داود"، تحـ: محمد محي الدين عبد الحميد، (دمشق: دار الفكر)،ك: الأقضية، بَاب فَضْلِ نَشْرِ الْعِلْمِ ح ٣٦٦٠، والحديث صحيح. انظر: إسماعيل بن محمد العجلوني،" كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس "،(ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٨ م – ١٤٠٨هـ)، ٢: ٤٢٣.

وإلّا لم يكن من المبلّغين عن رسول الله ﷺ كما ينبغي، ولم تشمله دعوته بالنضارة.

أنواع الضبط : الضبط نوعان :

١. ضبط صدر: وهو أن يُثبت الراوي ما سمعه بحيث يتمكّن من استحضاره متى شاء، فيجب على الراوي ضبط مرويه، متيقظاً غير مغفلٍ حازماً لحفظه، واعيّاً لمعنى ما يرويه، وما يؤديه اللفظ إن حدّث بمعناه، إذ يترتب على ذلك فساد وتحريف، بل أحيانا تغيير للشريعة وأحكامها.

ولعلّ من أمثلة عدم ضبط الصدر نقل بعضهم حديث النهي عن (الحَلْقِ) قبلَ الصلاةِ، وإنما هو الْحِلَقِ، فلم يثبت حفظ لفظة: (الْحِلَقِ) صحيحاً، فوقع في الخطأ، فعن عَمْرُو بن شُعَيْبٍ عن أبيه عن جَدِّهِ قال: (نهى رسول اللَّهِ ﷺ عَنِ الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ في الْمَسْجِدِ، وأن تُنْشَدَ فيه الأَشْعَارُ، وأن تُنْشَدَ فيه الضَّالَّةُ، وَعَنِ الْحِلَقِ يوم الْجُمُعَةِ قبل الصَّلاَةِ)(١) .

قال الإمام الخطابي . رحمه الله . : (نَهْيُهُ ﷺ عن الحِلَقِ قبلَ الصلاة في يومِ الجمعةِ وعن التّحَلُّقِ أيضاً. يرويه كثيرٌ من المحدِّثين: عن الحَلْقِ قبلَ الصلاةِ. ويتأوّلونَهُ على حِلاقِ الشّعرِ. وقالَ لي بعضُ مشايخِنا: لم أَحْلِقْ رأسي قبلَ الصلاةِ نحواً من أربعينَ سنةً بعدما سمعتُ هذا الحديثَ. قالَ أبو سُليمان: وإنَّما هو الحِلَقُ، مكسورة الحاءِ مفتوحة اللامِ، جمعُ حَلْقَة. يُقالُ: حَلْقَةَ وحِلَق، مِثْلُ بَدْرَة وبِدَر وقَصْعَة وقِصَع. نهاهُم عن التّحلُّقِ والاجتماعِ على المُذاكرة والعِلْمِ قبلَ الصلاةِ، واستحبَّ لهم ذلكَ بعدَ الصلاةِ)(٢).

٢. ضبط كتاب: وهو صيانة الراوي كتابه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدّي منه، فيَصون كتابه الذي يشتمل على مسموعاته، التي كتبها بِنَفْسِهِ أَوْ بِثِقَةٍ ، وَيحفظه عَنْ تَطَرُّقِ التَّزْوِيرِ وَالتَّغْيِيرِ إِلَيْهِ، مِنْ حِينِ سَمِعَ فِيهِ إِلَى أَنْ يُؤَدِّيَ(٣).

ولهذا شدّد علماء الحديث على الراوي الذي يحدّث من كتابه وألزموه بحفظ كتابه من

---

(١) أخرجه أحمد ،"المسند"، واللفظ له ٢/ ١٧٩، والترمذي ،" السنن "، : ك الصلاة، بَاب ما جاء في كَرَاهِيَةِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وانشاد الضَّالَّةِ وَالشِّعْرِ في الْمَسْجِدِ ح٣٢٢، وقال: قال محمد بن إسماعيل . البخاري . رأيت أَحْمَد وإسحاق وذَكَرَ غَيْرَهُمَا يَحْتَجُّونَ بِحَدِيثِ عَمْرِو بن شُعَيْبٍ، قال مُحَمَّدٌ: وقد سمع شُعَيْبُ بن مُحَمَّدٍ من جَدِّهِ عبد اللَّهِ بن عَمْرٍو. قال الترمذي: وَمَنْ تَكَلَّمَ في حديث عَمْرِو بن شُعَيْبٍ إنما ضَعَّفَهُ؛ لِأَنَّهُ يحدث عن صَحِيفَةِ جَدِّهِ كَأَنَّهُمْ رَأَوْا أَنَّهُ لم يَسْمَعْ هذه الْأَحَادِيثَ من جَدِّهِ. وابن ماجه في سننه ك: إقامة الصلاة، بَاب ما جاء في الْحَلَقِ يوم الْجُمُعَةِ قبل الصَّلَاةِ وَالِاحْتِبَاءِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ ح ١١٣٣.

(٢) حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي ، " إصلاح غلط المحدثين " ، تحقيق: د. محمد علي عبد الكريم الرديني، (دمشق: دار المأمون للتراث ، ١٤٠٧هـ)، ٢٨، وقد ذكر الإمام الخطابي ما يزيد عن مائة حديث صُحِّف، جدير بالاطلاع عليه.

(٣) انظر: السخاوي، "فتح المغيث "، ٢: ٤.

الدّس والتغيير والزيادة أو النقصان، فيحافظ عليه كما يحافظ على نفسه ورُوحه!! وأن التساهل في كتابه يجعل روايته مردودة، فذكر الحافظ الخطيب عن ابن مهدي ما يدل على الاحتياط البالغ على كتاب الراوي عن شيوخه، فروى بسنده عن أبي موسى الزَمِن يقول: سمعتُ عبد الرحمن بن مهدى يقول: ونحن عنده نفير، فقال: إنّ الرقعة لتقع في يدي كأني لم أسمعها، ولولا أنّها بخطي من حديثي ما حدّثتُ بها، ثم أقبل علينا، فقال: أليس يصيبكم هذا ! فقلتُ له: يا أبا سعيد إذا أصابك هذا لا يصيبنا. ثم قال الخطيب: ومن شرط صحة الرواية من الكتاب، أن يكون سماع الراوي ثابتاً، وكتابه مُتقناً (1).

ولعلّ من أمثلة عدم الضبط للكتاب، رواية بعضهم: (وَفِي الْبُرِّ صَدَقَتُهُ) بالراء في حديث: (فِي الْإِبِلِ صَدَقَتُهَا ، وَفِي الْغَنَمِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْبَقَرِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْبزِّ صَدَقَتُهُ). قَالَهَا بِالزَّايِ)(2).

قال الحافظ الزيلعي نقلاً عن ابن دقيق العيد ـ رحمهما الله ـ وتعقّبه: اعلم أن الأصل الذي نقلتُ منه هذا الحديث من كتاب المستدرك، ليس فيه البَز بالزاي المعجمة،(3) وفيه ضم الباء

---

(1) انظر: الخطيب، " الكفاية في علم الرواية" ٢٣٢، وقد توسّع الإمام الخطيب ـ رحمه الله ـ بذكر نماذج من صنيع الحفاظ والرواة من التشدد والاحتياط والمراجعة والتثبت لما كتبوه ؛حتى تطمئن نفوسهم على ضبط كتبهم ومروياتهم.

(2) أخرجه الدار قطني ،"سنن الدارقطني"، تح: عبد الله هاشم يماني المدني، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٦هـ١٩٦٦م) ٢، / ٤٨٨، وقال بعد الحديث : كَتَبَهُ مِنَ الْأَصْلِ الْعَتِيقِ. قال الحافظ ابن حجر: إِسْنَادُهُ غَيْرُ صَحِيحٍ مَدَارُهُ على مُوسَى بن عُبَيْدَةَ الرَّبَذِيِّ، وَلَهُ عِنْدَهُ طَرِيقٌ ثَالِثٌ .. وَلَهُ طَرِيقَةٌ رَابِعَةٌ رَوَاهَا الدَّارَقُطْنِيُّ أَيْضًا وَالْحَاكِمُ من طَرِيقِ: سَعِيدِ بن سَلَمَةَ بن أبي الْحُسَامِ عن عِمْرَانَ، وَلَفْظُهُ: (في الْإِبِلِ صَدَقَتُهَا، وفي الْغَنَمِ صَدَقَتُهَا، وفي الْبَقَرِ صَدَقَتُهَا، وفي البزّ صَدَقَتُهُ، وَمَنْ رَفَعَ دَرَاهِمَ أو دَنَانِيرَ لَا يَعُدُّهَا لِغَرِيمٍ وَلَا يُنْفِقُهَا في سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ كَنْزٌ، يُكْوَى بِهِ يوم الْقِيَامَةِ)، وَهَذَا إسْنَادٌ لَا بَأْسَ بِهِ . أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، " التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير "، تحقيق : عبد الله هاشم اليماني المدني، (ط١، المدينة المنورة: ١٣٨٤.١٩٦٤م)، ٢: ١٧٩، وقد خالف الجمهور الشوكاني بعدم وجوب الزكاة في عروض التجارة، وقال بعد نقله لكلام ابن حجر: ولا يخفاك أن مثل هذا لا تقوم به الحجة لا سيما في التكاليف التي تعم بها البلوى، وأيّد الظاهرية بعدم الوجوب، وقال: وقد نقل ابن المنذر الإجماع على زكاة التجارة، وهذا النقل ليس بصحيح، فأوّل من يخالف في ذلك الظاهرية، وهم فرقة من فرق الإسلام. محمد بن علي الشوكاني، "الدراري المضية شرح الدرر البهية"،(ط١، اليمن: دار الجيل،١٤٠٧هـ١٩٨٧م)، ١: ٢١٣، وليس الموضوع لبيان رأي الجمهور، فثمَّ أدلة صريحة وصحيحه، في وجوب الزكاة في عروض التجارة، منها: حديث سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ:«كان رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نُخْرِجَ الصَّدَقَةَ مِنَ الَّذِي نُعِدُّ لِلْبَيْعِ» سنن أبي داود ك: الزكاة، باب العروض إذا كانت للتجارة هل فيها زكاة ح ١٥٦٢، والحديث صححه ابن عبد البر وابن القطان. انظر: محمد شمس الحق العظيم آبادي،" عون المعبود شرح سنن أبي داود "،(بيروت: دار الكتب العلمية، عام ١٩٩٥م)، ٤: ٢٩٧.

(3) وهو كما قاله ابن دقيق كما في مستدرك الحاكم على الصحيحين ٥٤٥/١، وقال بعد الروايتين :كلا الإسنادين صحيحان على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

في الموضعين، فيحتاج إلى كشفه من أصل آخر معتبر، فإن اتفقت الأصول على ضم الباء، فلا يكون فيه دليل على مسألة زكاة التجارة انتهى، وهذا فيه نظر؛ فقد صرّح به في مُسند الدارقطني، قالها بالزاي كما تقدّم، وقال النووي في تهذيب الأسماء واللغات: هو بالباء والزاي وهي: الثياب التي هي أمتعة البزّاز، قال: ومن الناس من صحّفه بضم الباء وبالراء المهملة، وهو غلط انتهى)[١].

شروط الضبط العامة بنوعيه:

يشترط للضبط شروط وهي: الأول: أَن يَكُون الرَّاوِي يَقِظًا، بِأَنْ لا يَكُون مُغَفَّلًا، لَا يُمَيِّزُ الصَّوَابَ من الْخَطَأِ ؛ كَالنَّائِمِ وَالسَّاهي ؛ إِذِ الْمُتَّصِفُ بِهَا لَا يَحْصُلُ الرُّكُونُ إِلَيْهِ، ولا تَمِيلُ النَّفْسُ إِلى الِاعْتِمَاد عَلَيْهِ. الثاني : أَنْ يَحْفَظَ أَيْ: يُثْبِتُ ما سَمِعَهُ فِي حِفْظِهِ بِحَيْثُ يَبْعُدُ زوالُهُ عن الْقُوَّةِ الْحَافِظَةِ، وَيَتَمَكَّنُ مِنَ اسْتِحْضَارِهِ متى شَاءَ إِنْ حَدَّث حِفْظًا، وإن حدّث من كتابه فيَصُونه عن تطَرُّقِ التَّزْوِير والتَّغْيير إِليه، مِن حِين سَمِعَ فِيهِ إلى أَنْ يُؤَدِّيَ. الثالث :أَنْ يَعلمَ ما في اللَّفْظِ مِن إِحَالَة ، بِحَيْثُ يُؤْمَنُ مِن تَغيير مَا يَرْوِيه إِنْ روى بِالْمَعْنَى، وَلَمْ يُؤَدِّ الْحَدِيثَ كَمَا سَمِعَهُ بِحُرُوفِهِ[٢].

فهذه الشروط إذا وجدت في الراوي كان ضابطاً تقبل رواياته، ويبحث عن توفّر بقيّة شروط قبول الحديث، وليس معنى ذلك أن الراوي لا يخطئ أو لا يسهو في القليل من مروياته، فهذا لم يبلغه أحد والعصمة للأنبياء فقط ، فهذا الإمام أحمد بن حَنْبَل . رحمه الله . يقول: (وَمَنْ يَعْرَى مِنَ الْخَطَأِ وَالتَّصْحِيفِ؟)[٣]، وقد ذكر الإمام الترمذي . رحمه الله . عدداً لا بأس به من الروايات تدل عَلَى اختلاف أهل العلم في حفظهم وتفاوتهم في الضبط ، وقال: (لَمْ يسلم من الخطأ والغلط كبير أحد من الأئمة، مع حفظهم)[٤] .

وقد ذكر الحافظ ابن رجب الحنبلي . رحمه الله . كلاماً لأهل العلم في خطأ الحفّاظ المتقنين، ومع ذلك لم يضعفهم ولم يقدح أحد في ضبطهم، فكيف بما رُوي عن بعض الصحابة

---

(١) عبدالله بن يوسف الحنفي الزيلعي ، " نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية "، تحقيق: محمد يوسف البنوري، (مصر: دار الحديث، عام١٣٥٧ هـ)، ٢: ٣٧٧، وانظر: كلام النووي. محي الدين بن شرف النووي،" تهذيب الأسماء واللغات"، (بيروت: دار الفكر، ١٩٩٦م)، ٣ :٢٥.

(٢) انظر هذه الشروط في : السخاوي ،"فتح المغيث" ٢ :٣ ـ ٤.، والخطيب، "الكفاية في علم الرواية" ٥٣.

(٣) انظر: ابن الصلاح، " مَعْرِفَة أنواع علم الْحَدِيْث مع التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح "، عبد الرحيم بن الحسين العراقي، (ط٢، صنعاء :دار اقرأ للنشر والتوزيع، ١٤١٣-١٩٩٣): ٢٥٢.

(٤) أبو عيسى الترمذي، " علل الترمذي الصغير مع شرح ابن رجب الحنبلي المسمّى شرح علل الترمذي " تحقيق: خالد عبد الفتاح شبل، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٣-٢٠٠٢)، ٤٣١.

ﷺ من نسبة الوهم والخطأ لبعضهم، وهم ﷺ أشدّ الناس ورعاً وأعظمهم من الله تعالى مخافةً !!

ونقل الحافظ ابن رجب عن الإمام ابن معين . رحمهما الله . قوله: من لم يخطئ فهو كذّاب. وقال ابن معين . رحمه الله .: لستُ أعجب ممن يحدث فيخطئ، إنما أعجب ممن يحدث فيصيب. وقال عبد الله بن المبارك . رحمه الله .: ومَنْ يسلَم من الوهم ؟ وقد وهّمَت عائشة ﷺ جماعة من الصحابة ﷺ في رواياتهم للحديث. وقال الحافظ ابن رجب . رحمه الله .: وقرأت بخط أبي حفص البرمكي الفقيه الحنبلي – ذكرت لأبي الحسن يعني الدارقطني: جاء عمرو بن يحيى المازني، في ذكره الحمار موضع البعير في توجه النبي ﷺ إلى خيبر. وأن أحمد لم يضعفه بذلك. فقال أبو الحسن: مثل هذا في الصحابة. قال: روى رافع بن عمرو المزني. قال: رأيتُ النبي ﷺ يخطبُ على بغْلةٍ بمِنى . وروى الناس كلّهم خطبة النبي ﷺ على ناقةٍ أو جمل. أفيُضعّف الصحابي بذلك؟ انتهى. وقد ذكر الأثرم لأحمد: أن ابن المديني كان يحمل على عمرو بن يحيى، وذكر له هذا الحديث. (أن النبي ﷺ صلّى على حِمَار). قال:(إنمّا هو على بعيرٍ)، فقال أحمد: هذا سهل[1].

صور ضبط الراوي أو عدمه عند المحدثين أربع:

(الأولى) تام الضبط، و(الثاني) خفيف الضبط، و(الثالثة) كثير الخطأ، و(الرابعة) مَنْ خطؤه أكثر من صوابه.

والأوليان مقبول من اتصف بهما، والأخريان مردودٌ من اتصف بهما عند المحدثين[2] .

وقال الشوكاني . رحمه الله .: (قال الترمذي في العلل: "كل من كان متهماً في الحديث بالكذب أو كان مغفلاً يخطئ الكثير، فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة أن لا يشتغل بالرواية عنه"(٣) انتهى، والحاصل أن الأحوال ثلاثة . أي على رأي الفقهاء والأصوليين .: ١ـ إن غلب خطؤه وسهوه على حفظه فمردود إلا فيما علم أنه لم يخطئ فيه .٢ـ وإن غلب حفظه على خطئه وسهوه، فمقبول إلا فيما علم أنه أخطأ فيه .٣ـ وإن استويا بالخلاف. قال القاضي عبد الجبار(٤) يقبل؛ لأن جهة

---

(١) انظر: الترمذي "علل الترمذي الصغير مع شرح ابن رجب الحنبلي المسمّى شرح علل الترمذي"،٤٣ . ٤٣٧.

(٢) انظر: محمد بن إسماعيل الصنعاني، " توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار"، تحـ: محمد محي الدين عبد الحميد، (بيروت: دار الفكر)،١ :١٢.

(٣) انظر: ابن رجب الحنبلي،" شرح علل الترمذي"، ٢٩،٢٨.

(٤) هو: عبد الجبار بن أحمد، القاضي، أبو الحسن الهمداني المعتزلي، قاضي قضاة الري، شيخ الاعتزال، من مؤلفاته:

التصديق راجحة في خبره لعقله ودينه، وقال الشيخ أبو إسحاق: أنه يُرد، وقيل: إنه يقبل خبره إذا كان مفسراً وهو أن يذكر من روى عنه ويعين وقت السماع منه، وما أشبه ذلك وإلا فلا يقبل، و به قال القاضي حسين وحكاه الجويني عن الشافعي في الشهادة، ففي الرواية أولى)[١] .

قال ابن رجب ـ رحمه الله ـ: (وقسم رابع: وهم أيضاً أهل صدق وحفظ ولكن يقع الوهم في حديثهم كثيراً، لكن ليس هو الغالب عليهم. وهذا هو القسم الذي ذكره الترمذي ها هنا، وذكر عن يحيى بن سعيد القطان أنه ترك حديث هذه الطبقة، وعن ابن المبارك وابن مهدي ووكيع وغيرهم أنهم حدثوا عنهم، وهو أيضاً رأي سفيان وأكثر أهل الحديث المصنفين منهم في السنن والصحاح)[٢] .

ثم نقل أقوالاً للأئمة في الموضوع، ونقل عن ابن مهدي ـ رحمه الله ـ: (أن الاعتبار في ذلك ـ الخطأ ـ بالأغلب، وكلام الإمام أحمد يدل على مثل قول ابن المبارك ومن وافقه، فإنه حدّث عن أبي سعيد مولى بني هاشم، وقد قال فيه: "كان كثير الخطأ "، ولم يترك حديثه، وحدث عن زيد بن الحباب وقال فيه: "كان كثير الخطأ ". وقال أبو عثمان البرذعي[٣]: نا محمد بن يحيى النيسابوري قال: "قلتُ لأحمد بن حنبل في علي بن عاصم، وذكرت له خطأه؟ فقال لي أحمد: "كان حماد بن سلمة يخطئ ـ وأومأ أحمد بيده ـ خطأً كثيراً ولم يرَ بالرواية عنه بأساً ". وقال إسحاق بن منصور: قلتُ لأحمد: متى يترك حديث الرجل؟ قال: "إذا كان الغالب عليه الخطأ)[٤] .

الأمالي في الحديث، دلائل النبوة، وغيرهما، توفي سنة (٤١٥هـ). انظر: محمد بن أحمد الذهبي، "سير أعلام النبلاء"،(ط١١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م)، ١٧ :٢٤٤.

(١) محمد بن علي الشوكاني ، " إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول "، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤.١٩٩٤م) ٨٤.

(٢) ابن رجب الحنبلي ،"شرح علل الترمذي"، ٤٠.

(٣) هو: سعد بن عمرو بن عمار الحافظ أبو عثمان الأزدي البرذعي، رحّال جوال ، توفي سنة(٢٩٢هـ). الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، ١٤ :٧٨.

(٤) ابن رجب الحنبلي، "شرح علل الترمذي"، ٤٢.

المبحث الثاني
عدالة الصحابة الكرام رضي الله عنهم والأدلة عليها

المطلب الأول
عدالة الصحابة رضي الله عنهم

نقلَ الإجماع على عدالة[1] الصحابة جماعةٌ من العلماء فمِنهم : إمام الحرمين، وابن الصلاح، وابن عبد البر . رحمهم الله . [2].

قال الحافظ ابن الصلاح . رحمه الله .: (إن الأمة مجمعةٌ على تعديل جميع الصحابة ومن لابس الفتن منهم، فكذلك بإجماع العلماء الذين يُعتد بهم في الإجماع؛ إحساناً للظن بهم؛ ونظراً إلى ما تمهّد لهم من المآثر، فكأن الله سبحانه وتعالى أتاح الإجماع على ذلك؛ لكونهم نقَلة الشريعة)[3].

وإن ذُكِرتْ أقوال أخرى تقول بخلاف الإجماع، لكنّها ضعيفة جداً، وتخالف ما عليه السواد الأعظم من الأمة المحمدية، وليس كل قول جاء معتبراً * إلا ما كان له حظٌّ من النظر.

ولهذا قال الحافظ ابن حجر . رحمه الله . (ت ٨٥٢هـ) : (واتَّفق أهلُ السنَّة على أنَّ الجميعَ

---

(١) العدالة : تطلق على الاستقامة في الدين والسِّيرة، ويرجع حاصلها إلى أنها : مَلَكَةٌ تَحْمِلُ صاحبها على مُلازمةِ التَّقوى والمُروءةِ، ويقال له: عدل، وشروط العدالة خمسة : أَنْ يَكُونَ مُسْلِماً، بالغاً، عاقلاً، مجتنباً للكبائر والإصرار على الصغائر، سليماً من خَوارِمِ المروءة. والْمُرُوءَةُ يُرْجَعُ فِي مَعْرِفَتِهَا إِلَى الْعُرْفِ فتَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ وَالْبُلْدَانِ. انظر: ابن حجر، " نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر"،٥٨، و السخاوي، "فتح المغيث "، ٢ :٥.

(٢) انظر: عبد الملك بن عبد الله الجويني، " البرهان في أصول الفقه"، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب، (مصر: الناشر الوفاء ، ١٤١٨هـ)، ١: ٤٠٦، والسخاوي، "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث "٣، :١١٣،وسراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن ملقن، "المقنع في علوم الحديث"، تحقيق:عبد الله بن يوسف الجديع، (ط١، السعودية: دار فواز للنشر ، ١٤١٣هـ)، ٢ :٤٩٣.

(٣) ابن الصلاح، "مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والايضاح للعراقي"، ٣٠٢، قال الحافظ العراقي مُعقّباً على كلام ابن الصلاح : وفي حكاية الإجماع نظر، ولكنه قول الجمهور كما حكاه ابن الحاجب، والآمدي، وقال: إنه المختار، وحكيا معاً قولاً آخر: أنهم كغيرهم في لزوم البحث عن عدالتهم مطلقاً، وقولا آخر: إنهم عُدول إلى وقوع الفتن، وأما بعد ذلك فلابدَّ من البحث عمّن ليس ظاهر العدالة، وذهب المعتزلة إلى تفسيق من قاتل علي بن أبى طالب ^ منهم، وقيل: يُردّ الداخلون في الفتن كلّهم؛ لأن أحد الفريقين فاسق من غير تعيين، وقيل: نقبل الداخل في الفتن إذا انفرد؛ لأن الأصل العدالة وشككنا في فسقه، ولا يقبل مع مخالفه لتحقق فسق أحدهما من غير تعيين. وهذه الأقوال المذكورة ضعيفة، ردّها العلماء؛ لكثرة الآيات والأحاديث الثابتة بتعديل الصحابة الكرام مطلقاً ، ولا يخرج أحد من التعديل إلا بنصٍّ ثابت.

عدولٌ، ولَم يخالف في ذلك إلاَّ شذوذ من المبتدعة)[1].

ولا يخفى أن ما كان عليه السواد الأعظم من هذه الأمة كان هو الصواب، وعليه المعوّل، كيف لا ! وهو المنهج الذي أمّهُ العلماء من السلف والخلف، فعن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يَجمع اللهُ هذه الأُمّة أو قال: أُمتِي على الضَلالةِ أبَداً، واتّبعوا السَواد الأعظم؛ فإنّه مَنْ شذَّ شذَّ في النّارِ)[2].

وقد رد الحافظ السخاوي ـ رحمه الله ـ على من يخالف ما عليه السواد الأعظم فقال: (ولَكِن قَد أَشَارَ إِلى الْخِلَاف الْكِيَا الطَّبَرِيُّ حيثُ قال: إنَّ عليه كافَّة أَصحَابنا. وكذا قال القاضِي: هُوَ قَوْلُ السَّلَف وجُمْهُورِ الْخَلَف. وحكى الْآمِديُّ وابْنُ الْحَاجِبِ قَوْلًا: أَنَّهُمْ كَغَيْرِهِمْ فِي لُزُومِ الْبَحْثِ عَنْ عَدَالَتِهِمْ مُطْلَقًا، وَهُوَ قَضِيَّةُ كَلَامِ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ الْقَطَّانِ، قَوْلٌ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ ؛ فَإِنَّهُ قال: فَوَحْشِيٌّ قَتَلَ حَمْزَةَ وَلَهُ صُحْبَةٌ، وَالْوَلِيدُ شَرِبَ الْخَمْرَ. قُلْنَا: مَنْ ظَهَر مِنْهُ خلَافُ الْعَدَالَةِ لَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الصُّحْبَةِ، وَالْوَلِيدُ ليس بِصَحَابِيٍّ، إِنَّمَا أَصْحَابُهُ الَّذِينَ كانُوا على طَرِيقَتِهِ. وهذَا عَجِيبٌ، فَالْكُلُّ أَصْحَابُهُ بِاتِّفَاقٍ، وقَتْلُ وَحْشِيٍّ لِحَمْزَةٍ كان قَبْلَ إِسْلَامِهِ، وَأَمَّا الْوَلِيدُ وَغَيْرُهُ مِمَّنْ ذُكِرَ بِمَا أَشَارَ إِلَيْهِ، فَقَدْ كَفَّ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ لَعْنِ بَعْضِهِمْ بِقَوْلِهِ:(لَا تَلْعَنْهُ ؛ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ)[3]، كما كَفَّ عُمَرَ عَنْ حَاطِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَائِلًا لَهُ: (إِنَّهُ شَهِدَ

---

(١) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ،"الإصابة في تمييز الصحابة"، تحقيق: علي محمد البجاوي،(بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م)، ١ :١٠.

(٢) أخرجه الحاكم واللفظ له، "المستدرك على الصحيحين" ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية)، ١/ ٢٠١، وقال: قال لنا عمر بن جعفر البصري هكذا في كتاب أبي الحسين عن سلم بن أبي الذيال ، وهذا لو كان محفوظاً من الراوي لكان من شرط الصحيح. وهو عند ابن ماجه بلفظ:(إِنَّ أُمَّتِي لَا تَجْتَمِعُ على ضَلَالَةٍ فإذا رَأَيْتُمْ اخْتِلَافًا فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ) ،"سنن ابن ماجه"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت : دار الفكر)، ك:الفتن، بَاب: السَّوَادِ الْأَعْظَمِ ح ٣٩٥٠، والحديث له طرق وروايات كثيرة، ولهذا حسنه ابن الملقن والسخاوي وغيرهما، قال السخاوي: وبالجملة فهو حديث مشهور المتن ذو أسانيد كثيرة وشواهد مُتعددة في المرفوع وغيره. ثم ذكر الروايات . أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي ،" المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة "، تحقيق: محمد عثمان الخشت،(بيروت: دار الكتاب العربي)، ٧١٧. وانظر: سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد ابن الملقن، " تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج:، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (المكتب الإسلامي، ١٩٩٤م)، ٥٥.

(٣) ورد عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: اللَّهُمَّ العَنْهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لاَ تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) أخرجه البخاري في صحيحه ك:الحدود، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ لَعْنِ شَارِبِ الخَمْرِ، وَإِنَّهُ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنَ المِلَّةِ ح٦٧٨٠، وعن عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ ^ قال:

بَـدْرًا، وَمَـا يُـدْرِيكَ لَعَـلَّ اللَّـهَ اطَّلَـعَ عَلَـى أَهْـلِ بَـدْرٍ، فَقَـالَ: اعْمَلُـوا مَـا شِـئْتُمْ فَقَـدْ غَفَـرْتُ لَكُـمْ)[1]، لَا سِـيَّمَا وَهُـمْ مُخْلِصُـونَ فِـي التَّوْبَـةِ فِيمَـا لَعَلَّـهُ صَـدَرَ مِـنْهُمْ، وَالْحُـدُودُ كَفَّـارَاتٌ... وَبِالْجُمْلَـةِ، فَتَرْكُ الْخَـوْضِ فِـي هَـذَا وَنَحْـوِهِ مُتَعَيِّنٌ... قَـالَ ابْـنُ الْأَنْبَـارِيِّ: **وَلَـيْسَ الْمُـرَادُ بَعْـدَ الـتُّهَمِ ثُبُـوتَ الْعِصْـمَةِ لَهُـمْ، وَاسْـتِحَالَةَ الْمَعْصِـيَةِ مِـنْهُمْ**، وَإِنَّمَـا الْمُـرَادُ قَبُـولُ رِوَايَـتِهِمْ مِـنْ غَيْـرِ تَكَلُّـفٍ بِبَحْـثٍ عَـنْ أَسْـبَابِ الْعَدَالَـةِ وَطَلَـبِ التَّزْكِيَـةِ، إِلَّا إِنْ ثَبَـتَ ارْتِكَـابُ قَـادِحٍ، وَلَـمْ يَثْبُـتْ ذَلِـكَ وَلِلَّـهِ الْحَمْـدُ، فَنَحْنُ عَلَـى اسْتِصْـحَابِ مَـا كَـانُوا عَلَيْـهِ فِـي زَمَـنِ رَسُـولِ اللَّـهِ ﷺ حَتَّـى يَثْبُـتَ خِلَافُـهُ، وَلَا الْتِفَـاتَ إِلَـى مَـا يَـذْكُرُهُ أَهْـلُ السِّـيَرِ ؛ فَإِنَّـهُ لَا يَصِـحُّ، وَمَـا صَـحَّ فَلَـهُ تَأْوِيـلٌ صَـحِيحٌ، وَمَـا أَحْسَـنَ قَـوْلَ عُمَـرَ بْـنِ عَبْـدِ الْعَزِيـزِ . رَحِمَـهُ اللَّـهُ . : تِلْـكَ دِمَـاءٌ طَهَّـرَ اللَّهُ مِنْهَا سُيُوفَنَا، فَلَا تُخَضِّبْ بِهَا أَلْسِنَتَنَا)[2].

وقال الإمـام القرطبـي . رحمـه الله . (٦٧١هـ) : (فالصحابة كلُّهم عدول، أوليـاء الله تعـالى وأصـفياؤه، وخِيرتــه مـن خلقــه بعـد أنبيائــه ورسـله. هـذا مـذهب أهـل السـنة، والـذي عليـه الجماعـة مـن أئمـة هـذه الأمـة. وقـد ذهبـت شـرْذِمة لا مبـالاة بهـم إلـى أن حـال الصـحابة كحـال غيرهم، فيلـزم البحـث عـن عدالتهم. ومـنهم مـن فـرق بـين حـالهم فـي بـداءة الأمـر فقـال: إنهـم كـانوا علـى العدالـة إذ ذاك، ثـم تغيّـرت بهـم الأحـوال، فظهـرت فـيهم الحـروب وسـفك الـدماء، فـلا بـدّ مـن البحـث. وهـذا مـردود، فـإن خيـار الصـحابة وفضـلاءهم كعلـي وطلحـة والزبيـر وغيـرهم ﷺ، ممّـن أثنـى الله علـيهم، وزكّـاهم ورضـي عـنهم وأرضـاهم، ووعـدهم الجنـة بقولـه تعـالى: ﴿مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾[3]، وخاصـة العشـرة المقطـوع لهـم بالجنـة، بإخبـار الرسـول ﷺ، هـم القـدوة مـع علمهـم بكثيـرٍ مـن الفـتن، والأمـور الجاريـة علـيهم، بعـد نبـيِّهم بإخبـاره لهـم بـذلك. وذلـك غيـر مُسـقط مـن مـرتبتهم وفضلهم، إذْ كانت تلك الأمور مبنية على الاجتهاد، وكل مجتهد مُصيب)[4].

وللإمام أبو المظفر منصور السمعاني . رحمه الله . ت(٤٨٩هـ) كلام جيّد في الرد على

غَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُنِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَّا: ذَلِكَ مُنَافِقٌ، لاَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:(أَلاَ تَقُولُوهُ: يَقُولُ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ)، قَالَ: بَلَى، قَالَ:(فَإِنَّهُ لاَ يُوَافَى عَبْدٌ يَوْمَ القِيَامَةِ بِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك:الديات، بَابُ مَا جَاءَ فِي المُتَأَوِّلِينَ ح ٦٩٣٨.

(١) أخرجه البخاري ،" الصحيح"، ك: الجهاد والسير، باب الجَاسُوسِ ،ح ٣٠٠٧.

(٢) السخاوي، "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث "، ٣ :١١٣.

(٣) سورة الفتح: ٢٩.

(٤) محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي ،" الجامع لأحكام القرآن"، تحقيق: أحمد البردوني وآخر،(ط٢، مصر: دار الكتب المصرية ، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م)، ١٦ :٢٩٩.

الطاعنين في عدالة الصحابة ﷺ، وردّ المجهولين منهم، والتقليل من إتقان مروياتهم قال . رحمه الله . : (هذا الرجل قد بنى كلامه في هذا الفصل على التصرّف في الصحابة، والإيهام ببعض الطعن على طائفة منهم، ورمى بعضهم بعدم العدالة، ووسَمَ طائفة منهم بكونهم مجهولين، وهذا الذى قاله جرأة عظيمة، ولا أدري كيف وقع الإغضاء عنه، والمُدَامَجة[١] في حقه في بلاد أهل السنة ؟ وجميع الصحابة قد عدّلهم الله تعالى في آي كثيرة من كتابه، فقال تعالى: ﴿ وَٱلسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَـٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ﴾[٢]، والمراد من الذين اتبعوهم بإحسان من مسلمي الفتح، ومن أسلم من أهل البوادي والأعراب، وقال تعالى: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ﴾[٣]، وقال تعالى: ﴿ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَـٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾[٤]، وكذلك وردت أخبار كثيرة في فضل الصحابة، وقال ﷺ : (لا تذكروا أَصْحَابِي إلا بخير، فلوا أَنْفَقَ أَحَدَكُمْ ملء الأرض ذَهَباً ما أدرك مُدَّ أَحَدِهِمْ ولا نَصِيفَهُ)[٥] ، والروايات في جنس هذا تكثر، وأما أبو هريرة ﷺ، لقد كان من المهاجرين من عِلْية أصحاب رسول الله ﷺ ، وفضائله كثيرة، وحسب السامع ما صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه قال:(اللهم حَبِّبْ عُبَيْدَكَ أَبَا هُرَيْرَةَ إلى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ)[٦]، وقد كان دعا له بالحفظ، واستجاب الله تعالى فيه ذلك، حتى انتشر في العالم ذكره وحديثه، وقال إسحاق الحنظلي . رحمه الله .: ثبت عندنا في الأحكام ثلاثة ألف حديث، روى أبو هريرة ﷺ منها ألف وخمسمائة، وقال البخاري: روى عنه سبعمائة من أولاد المهاجرين والأنصار، وقد روى جماعة من الصحابة ﷺ عنه)[٧].

---

(١) المُدَامَجة : من الستر والدخول في الشيء، قال ابن منظور: درمج: ادرمج الرجل الشيء: دخل فيه واستتر به. مادة (درمج) ،" لسان العرب "،٢: ٢٧١، وانظر: الفيروزآبادي ،"القاموس المحيط"، مادة (دمج)، ٢٤٢.

(٢) سورة التوبة: ١٠٠.

(٣) سورة الفتح: ٢٩ .

(٤) سورة الفتح: ١٨ .

(٥) تقدّم تخريجه دون زيادة أوله: (لا تذكروا أَصْحَابِي إلا بخير) فلم أجدها . فيما لديَّ . في أشهر كُتب السنة .

(٦) أخرجه مسلم ،"الصحيح"، ك: فضائل الصحابة، بَاب من فَضَائِلِ أبي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ ﷺ ح٢٤٩١ بلفظ: (اللهم حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هذا يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ، وَأُمَّهُ إلى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِمْ الْمُؤْمِنِينَ)، والطبراني، "معجمه الكبير"، ٢٥/ ٤٠.

(٧) أبو المظفر منصور بن محمد السمعاني ، "قواطع الأدلة في الأصول"، تحقيق: محمد حسن محمد،(بيروت :دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ . ١٩٩٧م)، ١: ٣٦٣، ثم توسّع في الدفاع عن الصحابة الكرام ﷺ خصوصاً سيدنا أبو هريرة ^ .

وقد تكلّم الحافظ العُقيلي على ابن المديني . رحمهما الله . بسبب وهم وقع فيه، وممّا قاله: (وأنا أشتهى أن تعرفني مَنْ هو الثقة الثبت الذي ما غلط، ولا انفرد بما لا يتابع عليه؟ بل الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع له، وأكمل لرتبته، وأدل على اعتنائه بعلم الأثر، وضبطه دون أقرانه لأشياء ما عرفوها، اللهم إلا أن يتبيّن غلطه ووهمه في الشيء فيُعرف ذلك، فانظر أول شيء إلى أصحاب رسول الله ﷺ الكبار والصغار، ما فيهم أحد إلّا وقد انفرد بسنة، فيقال له: هذا الحديث لا يتابع عليه، وكذلك التابعون، كل واحد عنده ما ليس عند الآخر من العلم، وما الغرض هذا، فإن هذا مقرّر على ما ينبغي في علم الحديث. وإن تفرد الثقة المتقن يُعد صحيحاً غريباً. وإن تفرّد الصدوق ومن دونه يُعدُّ منكراً. وإن إكثار الراوي من الاحاديث التي لا يوافق عليها لفظاً أو إسناداً يصيّره متروك الحديث، ثم ما كل أحد فيه بدعة أو له هفوة أو ذنوب، يقدح فيه بما يُوهن حديثه، ولا من شرط الثقة أن يكون معصوماً من الخطايا والخطأ، ولكن فائدة ذكرنا كثيراً من الثقات الذين فيهم أدنى بدعة، أولهم أوهام يسيرة في سعة علمهم، أن يعرف أن غيرهم أرجح منهم، وأوثق إذا عارضهم أو خالفهم، فزِن الاشياء بالعدل والورع)[1].

فهذه نصوص ذهبية، من كبار علماء الأمة، تدلُّ وتُثْبِتُ على أن الصحابة عدول أثبات، وأنه من طريقهم عُرفت وسائل التَثبّت في نقل الحديث، ومن أقوالهم استُخرجت قواعد التحديث، وقد شهدَ لهم بذلك الله عزّ وجلّ، وزكّاهم سيد الخلق رسول الله ﷺ، وقد عاشرهم ومَهرَ كلامهم وضبْطهم، بل ما حازوا الفضائل والمراتب إلا بصحبتهم له، والتفاني في محبته واتباعه، فهل بعد ذلك يُتّهم في عدالتهم !! اللهم لا، إلّا من أُشرب قلبه بالفتنة، عافنا الله تعالى منها ومن أربابها .

المطلب الثاني

الأدلة على عدالة الصحابة رضي الله عنهم

سأذكر في هذا المطلب أهم ما ورد في كتاب الله تعالى وسنة رسول الله ﷺ، ممّا يدل ويرشد إلى تعديل صحابة سيدنا رسول الله ﷺ . رضي الله عنهم . وهي غيض من فيض، ونهر من بحر، لعل هذه الأدلة تجد قلباً خالياً من بدعةٍ وهوى فتبصّره، أومُشوَّشاً عليه فتُنْقذه وتُرشده .

وقد عقد الإمام الخطيب . رحمه الله . باباً في تعديل الصحابة الكرام رضي الله عنهم فقال: (باب ما جاء في تعديل الله ورسوله للصحابة)، وأتبعه بياناً وتفسيراً للآيات والأحاديث بما قرّره الأثبات من

---

(1) انظر: محمد بن أحمد الذهبي، " ميزان الاعتدال في نقد الرجال "، تحقيق: علي محمد البجاوي،(بيروت: دار المعرفة)، ٣ :١٤١.

العلماء الراسخين، وممّا استنبطه من فهوم العلماء الربانيين، وسأذكر أهم ذلك مع ما يُؤيّده من كلام العلماء الأعلام :

١. قوله تعالى : ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ (١)، وقوله : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (٢)، وهذا اللفظ وإن كان عاماً فالمراد به الخاص ، وقيل : وهو وارد في الصحابة دون غيرهم(٣)، وللإمام الشاطبي . رحمه الله . تحقيق في تأييد معنى الآيتين السابقتين، والجواب عن عمومها دون تخصيص الصحابة الكرام ﷺ فقال: (ففي الأولى: إثبات الأفضلية على سائر الأمم، وذلك يقضي باستقامتهم في كل حال، وجريان أحوالهم على الموافقة دون المخالفة، وفي الثانية: إثبات العدالة مطلقاً، وذلك يدل على ما دلّت عليه الأولى، ولا يُقال: إن هذا عام في الأمة، فلا يختص بالصحابة دون من بعدهم؛ لأنا نقول أولاً: ليس كذلك؛ بناء على أنهم المخاطبون على الخصوص، ولا يدخل معهم من بعدهم إلا بقياس وبدليل آخر، وثانيا: على تسليم التعميم أنهم أول داخل في شمول الخطاب؛ فإنهم أوّل من تلّقى ذلك من الرسول عليه الصلاة والسلام، وهم المباشرون للوحي، وثالثا: أنهم أولى بالدخول من غيرهم؛ إذ الأوصاف التي وصفوا بها لم يتصف بها على الكمال إلّا هم، فمطابقة الوصف للاتصاف شاهد على أنهم أحق من غيرهم، بالمدح، وأيضاً فإن من بعد الصحابة من أهل السنة، **عدّلوا الصحابة على الإطلاق والعموم** فأخذوا عنهم رواية ودراية من غير استثناء ولا محاشاة، بخلاف غيرهم، فلم يعتبروا منهم إلّا من صحت إمامته، وثبتت عدالته، وذلك مصدّق؛ لكونهم أحق بذلك المدح من غيرهم، فيصح أن يطلق على الصحابة أنهم خير أمة بإطلاق، وأنهم وسط أي: عدول بإطلاق)(٤).

وقال الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي . رحمه الله .: (فشرّفهم . أي الصحابة . الله عز وجل بما منَّ عليهم واكرمهم به، من وضْعِهِ إياهم موضع القُدوة، فنفى عنهم الشك والكذب والغلط والريبة والغمز، وسمّاهم عدول الأمة، فقال :عزّ ذكْره

---

(١) سورة آل عمران: ١١٠.

(٢) سورة البقرة: ١٤٣.

(٣) الخطيب ، "الكفاية " ٤٦.

(٤) إبراهيم بن موسى الشاطبي، " الموافقات في أصول الفقه"، تحقيق: عبد الله دراز،(بيروت: دار المعرفة)، ٤ :٧٥ . ٧٦.

فـــي محكـــم كتابـــه: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾ ، ففسّـــر النبـي ﷺ عـن الله عـزّ ذكـره قولـه: (وَسَطًا) قـال: عـدلاً، فكـانوا عـدول الأمـة، وأئمـة الهدى، وحجج الدين، ونقلة الكتاب والسنه)[1] .

٢ـــ وقـــال الله تعـــالى: ﴿ يَوۡمَ لَا يُخۡزِي ٱللَّهُ ٱلنَّبِيَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥۖ نُورُهُمۡ يَسۡعَىٰ بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَبِأَيۡمَٰنِهِمۡ ﴾ [2]، قـال العلامـة ابـن حجـر الهيتمـي .رحمـه الله .فـي هـذه الآيـة: (فـآمنهم الله مـن خزيـه، وَلَا يَـأْمَن مـن خزيـه فِـي ذَلِـك الْيَـوْم إِلَّا الَّـذين مَـاتُوا وَالله سُـبْحَانَهُ وَرَسُـوله عَـنْهُم رَاض، فَـأَمنَهُمْ مـن الخـزي صَـرِيح فِـي مَـوْتهمْ علـى كَمَـال الْإِيمَـان، وحقـائق الْإِحْسَان، وَفِي أَن الله لم يزل رَاضِياً عَنْهُم وَكَذَلِكَ رَسُول الله ﷺ)[3].

٣. حديث أبي بَكْرَةَ رضي الله عنه في خطبة وداع النبي ﷺ في حجته وممّا قال فيها: (ألا لِيُبَلِّغ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ)[4]، فقد أمر رسول الله ﷺ الصحابة جميعاً في حجة وداعه التبليغ للأمة، وهذا دليلٌ قويٌ من المشرِّع أنهم عدول؛ إذ كيف يأمُرهم وفيهم ولو واحداً ليس عدلاً أو ليس ضابطاً !! حاشا رسول الله ﷺ أن يخوّل أحداً ليس كفؤاً يُبلّغ عنه دين ربه، الذي بُذِلَ من أجله ما بُذل، وبعد شدائد مرّت على المسلمين!!

ولله درّ الإمام ابن حبان . رحمه الله . في معرض الاستدلال على عدالة الصحابة رضي الله عنهم قال: (وفي قوله ﷺ : (ألا لِيُبَلِّغ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ)، أعظم الدليل على أن الصحابة كلهم عدول ليس فيهم مجروح ولا ضعيف؛ إذ لو كان فيهم مجروح أو ضعيف، أو كان فيهم أحد غير عدل، لاستثنى في قوله ﷺ ، وقال: (أَلا لِيُبَلِّغ فلانٌ وفلانٌ منْكُم الغائِب)، فلمّا أجملهم في الذكر بالأمر بالتبليغ من بعدهم، دلّ ذلك على أنهم كلهم عدول، وكفى بمَنْ عدّله رسول الله ﷺ شرَفاً)[5].

٤. عن أبي بُرْدَةَ رضي الله عنه قال:(صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مع رسول اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قُلْنَا: لو جَلَسْنَا حتى نصلّي

---

(١) عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي التميمي ، "الجرح والتعديل "، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٢م)، ١ : ٧.

(٢) سورة التحريم: ٨ .

(٣) أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي ،" الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة "، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي وآخر، (ط١، لبنان :مؤسسة الرسالة ، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م)٢: ٦٠٥.

(٤) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: العلم، بَاب لِيُبَلِّغْ الْعِلْمَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ح١٠٥، ومسلم ،"الصحيح"، ك: القسامة والمحاربين ، بَاب تَغْلِيظِ تَحْرِيمِ الدِّمَاءِ وَالْأَعْرَاضِ وَالْأَمْوَالِ ح ١٦٧٩.

(٥) ابن حبان،" الصحيح"، ١٦٢/١.

معه الْعِشَاءَ، قال: فَجَلَسْنَا فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فقال: ما زِلْتُمْ ها هنا قُلْنَا يا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قُلْنَا نَجْلِسُ حتى نصلى مَعَكَ الْعِشَاءَ، قال: أَحْسَنْتُمْ أو أَصَبْتُمْ، قال: فَرَفَعَ رَأْسَهُ إلى السَّمَاءِ، وكان كَثِيراً مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إلى السَّمَاءِ، فقال:(النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ)[١]، فقد جعل الرسول ﷺ أصحابه الكرام أَمَنَة لأمته، فهذه تزكية صريحة، وتعديل جلي لأصحابه دون تفريق، فهل يحصل بعد ذلك خلاف في نقلهم ومروياتهم للشريعة الغرّاء ! وهم أمنة الأمة !!

وهذا التَّشْبِيهَ العجيب من سيدنا رسول الله ﷺ يعطي من وُجُوبِ اهْتِدَاءِ الْأُمَّةِ بالصحابة الكرام ﷺ ما هو نَظِيرُ اهْتِدَائِهِمْ بِنَبِيِّهِمْ ﷺ، وَنَظِيرُ اهْتِدَاءِ أَهْلِ الْأَرْضِ بِالنُّجُومِ، وَأَيْضاً فإنه جَعَلَ بَقَاءَهُمْ بين الْأُمَّةِ أَمَنَةً لهم وَحِرْزاً من الشَّرِّ وَأَسْبَابِهِ، فَلَوْ جَازَ أَنْ يُخْطِئُوا فيما ينقلونه من أحاديث نبيّهم، أو فِيمَا أَفْتَوْا بِهِ، وَيَظْفَرَ بِهِ من بَعْدَهُمْ، لَكَانَ الظَّافِرُونَ بِالْحَقِّ والعدالة أَمَنَةً لِلصَّحَابَةِ وَحِرْزاً لهم، وَهَذَا من الْمُحَالِ[٢].

والدليل على عدالتهم عقلاً ما ذكره ابن الوزير الصنعاني . رحمه الله . [٣] : إن صِدقَ الصحابة ﷺ مظنونٌ، وفي مخالفته مضرَّةٌ مظنونةٌ، والعملُ بالظَّنِّ من غير خوفٍ مضرَّةٍ حسنٌ عقلاً. ومع خوف المضرَّة المظنونة واجبٌ عقلاً، وإنما خصصناهم بذلك، لما علمنا من صدقهم وأمانتهم في غالب الأحوال، والنادِرُ غيرُ معتبر، إذ قد يجوزُ أن يَكْذِبَ الثِّقَةُ، ولكن ذلك تجويزٌ مرجوحٌ نادر الوقوع فلم يعتبر، والذي يدلُّ على صِحَّة ما ذكرنا: أن أخسَّ طبقات أهل الإسلامِ من يتجاسرُ على الإقدامِ على الفواحش من الزنى وغيره من الكبائر لا سيّما فاحشة الزنى، وقد علمنا أن جماعة مِن أهلِ الإسلام في زمان رسولِ الله ﷺ وقعوا في ذلك من رجالٍ ونساءٍ، فَهُمْ فيما يظهرُ لنا أقلُّ الصحابة دِيانةً، وأخفُّهم أمانةً، ولكنهم مع ذلك فعلوا ما لا يكادُ يفعلُه أورعُ المتأخرين، ومن يَحِقُّ له منصِبُ الأمانةِ في زُمرة الأولياء والمتقين، ومَنْ بَذَلَ الروح في مرضاة اللهِ، أو المسارعة بغير إكراهٍ إلى حُكْمِ اللهِ، مثلَ المرأةِ التي زنت، فجاءت إلى رسولِ الله ﷺ تُقِرُّ بذنبِها، وتسألُه أن يُقِيمَ عليها الحَدَّ، وكذلك اعتراف ماعِز بالزنى، فعن بُرَيْدَة ﷺ أَنَّ مَاعِزَ بْنَ

---

(١) أخرجه مسلم ،"الصحيح"، ك: فضائل الصحابة ﷺ بَاب بَيَانِ أَنَّ بَقَاءَ النبي ﷺ أَمَانٌ لِأَصْحَابِهِ وَبَقَاءَ أَصْحَابِهِ أَمَانٌ لِلْأُمَّةِ ح ٢٥٣١.

(٢) انظر: محمد بن أبي بكر أيوب ابن القيم الزرعي،" إعلام الموقعين عن رب العالمين"، ، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، (بيروت :دار الجيل،١٩٧٣م)، ٤ :١٣٧.

(٣) انظر: محمد بن إبراهيم ، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير، " العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ﷺ "، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م)، ١ :٣٨٣ . ٣٨٥.

مَالِكٍ الْأَسْلَمِيَّ، أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَزَنَيْتُ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِي، فَرَدَّهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ، فَرَدَّهُ الثَّانِيَةَ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: «أَتَعْلَمُونَ بِعَقْلِهِ بَأْسًا، تُنْكِرُونَ مِنْهُ شَيْئًا؟» فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ إِلَّا وَفِيَّ الْعَقْلِ مِنْ صَالِحِينَا فِيمَا نُرَى، فَأَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَيْضًا فَسَأَلَ عَنْهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ، وَلَا بِعَقْلِهِ، فَلَمَّا كَانَ الرَّابِعَةَ حَفَرَ لَهُ حُفْرَةً، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ، قَالَ، فَجَاءَتِ الْغَامِدِيَّةُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ فَطَهِّرْنِي، وَإِنَّهُ رَدَّهَا، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، لِمَ تَرُدُّنِي؟ لَعَلَّكَ أَنْ تَرُدَّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزًا، فَوَاللهِ إِنِّي لَحُبْلَى، قَالَ: «إِمَّا لَا فَاذْهَبِي حَتَّى تَلِدِي»، فَلَمَّا وَلَدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي خِرْقَةٍ، قَالَتْ: هَذَا قَدْ وَلَدْتُهُ، قَالَ: «اذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطِمِيهِ»، فَلَمَّا فَطَمَتْهُ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةُ خُبْزٍ، فَقَالَتْ: هَذَا يَا نَبِيَّ اللهِ قَدْ فَطَمْتُهُ، وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ، فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا، وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا، فَيُقْبِلُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ، فَرَمَى رَأْسَهَا فَتَنَضَّحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ فَسَبَّهَا، فَسَمِعَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ سَبَّهُ إِيَّاهَا، فَقَالَ: «مَهْلًا يَا خَالِدُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ»، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا، وَدُفِنَتْ)[١].

فهل عُلِمَ أنَّ أحداً في غيرِ تلك الأعصار أتى إلى أهلِ الوِلايةِ ليقتلُوه؟ وهذه الأشياءُ مما تُنبِّه الغافل، وتُقوي بصيرةَ العاقل، وإلّا ففي قولِه تعالى:﴿ كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ ﴾ كِفايةٌ مع ما عضدَها من شهادةِ المصطفي ﷺ بأنهم خيرُ القرونِ فقال ﷺ : (خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ)[٢] .

---

(١) أخرجه مسلم ،"الصحيح"، ك: الحدود، بَابُ مَنِ اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزِّنَى ح ١٦٩٥ .

(٢) أخرجه البخاري، " الصحيح "، ك: فضائل الصحابة، بَاب فَضَائِلِ أَصْحَابِ النبيﷺ، ح ٣٤٥٠.

المبحث الثالث

بيان المراد بإطلاق العدالة على الصحابة ﷺ وشمولها لضبطهم،والأدلة على ذلك

المطلب الأول

إطلاق عدالة الصحابة ﷺ يشمل ضبطهم عند المحدثين وغيرهم

الأصل في الصحابة العدالة، فهم أهل الدِّيانة والفطانة، وقد اختارهم الله تعالى لهذا الدين وتبليغه، فمَنْ اختاره الله لصحبة حبيبه وصفوته من خلقه ﷺ لابد وأن يكون مصطفّى ، قال سيدنا عبد اللَّهِ بن مَسْعُودٍ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ في قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ ثُمَّ نَظَرَ في قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَاءَ نَبِيِّهِ، يُقَاتِلُونَ على دِينِهِ، فما رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَناً فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وما رَأَوْا سَيِّئاً فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سِيءٌ)(١).

ولهذا تتالت الآيات وتتابعت، وقت نزول الكتاب في الثناء العاطر، والذكر الحسن، وقبولهم لحمل الرسالة بعد نبيهم ﷺ .

وقد أطلق العلماء على الصحابة ﷺ بأنهم كلهم عدول، ولم يقصدوا العدالة فحسب، والتي هي شرط لقبول راوي الحديث، بل قصدوا أيضاً ضبطهم للحديث، وهذا بالنسبة للصحابة، أما من عداهم من الرواة من التابعين ومن دونهم فلابد من عدالتهم وضبطهم معاً؛ لأن العدالة شيء، والضبط شيء آخر، نعم قد يطلقون على أحدهما ويقصدون الآخر معاً، ولكن هذا له قرائن تدل عليه، وقصد ذلك قليل.

وعلى العموم لا يلزم من عدالة الراوي واستقامته أن يكون ضابطاً متقناً، وهذا أمر ظاهر لا يخفى على طالب علم، ولكن إطلاق عدالة الصحابي تعني أنه ضابط متقن للحديث الذي سمعه من رسول الله ﷺ، وأنه حال أدائه للحديث كذلك أيضاً ، وقد صرّح بهذا جماعة من العلماء؛ لئلا يتوهم عدم ذلك، ولهذا أطلق العلماء أن الصحابة عدول تارة، وتارة ذكروا العدالة مقيّدة بالضبط، ويحمل المطلق على المقيّد ، وتارة يقولون عدول ثقات، مع أن الثقة

---

(١) أخرجه أحمد واللفظ له ،" المسند " ٣٧٩/١، والطبراني ،"المعجم الكبير"، ٩/ ١١٢، والبزار ، "مسند البزار"، تحقيق: محفوظ الرحمن زين ، (ط١،بيروت: مؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٩هـ)،٥/ ٢١٢، قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون. وحسنه الحافظ ابن حجر وغيره .انظر: أبو الحسن نور الدين علي الهيثمي، " مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، تحقيق: حسام الدين القدسي،(القاهرة: مكتبة القدسي،١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م)، ٨: ٢٥٣، وأحمد بن حجر العسقلاني، "الأمالي المطلقة"، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (ط١، بيروت : المكتب الإسلامي،١٤١٦هـ – ١٩٩٥م)،٦٥.

هو: من جمع بين العدالة والضبط كما لا يخفى، لكن ذلك على سبيل التأكيد، وتارة يقولون: كلهم حجة ، والحجة هو العدل الضابط، وهكذا .

وإليك نماذج من كلامهم :

١. قال الإمام **ابن حبان** البستي . رحمه الله . ت(٣٥٤هـ)صاحب الصحيح في مقدمته: (وإنما قبلنا أخبار أصحاب رسول الله ﷺ ما رووها عن النبي ﷺ وإن لم يبينوا السماع في كل ما رووا، وبيقين نعلم: أن أحدهم ربما سمع الخبر عن صحابي آخر ورواه عن النبي ﷺ من غير ذكر ذلك الذي سمعه منه؛ لأنهم رضي الله عنهم أجمعين كلهم أئمة سادة قادة، عدول نزّه الله عزّ وجل، أقدار أصحاب رسول الله ﷺ عن **أن يلزقَ بهم الوهن**)[1]، فقرّر ابن حبان أن أهل الحديث كافة قبِلوا مرويات الصحابة ﷺ مع رواية بعضهم عن البعض؛ لعدالتهم وذلك كافٍ في ضبطهم، ولهذا علّل ذلك بأن مكانتهم الرفيعة تمنع أن يصيب أحدهم الوهن . الضعف . في حفظه وضبطه؛ لتنزيه الله تعالى أقدارهم .

٢. قال الإمام أبو حفص عمر بن أحمد **بن شاهين** . رحمه الله . ت(٣٨٥هـ): (والسنة التي صحت عن رسول الله ﷺ فرواها الثقة عن الثقة من التابعين إلى حيث انتهى الحديث؛ لأن الصحابة عليهم السلام أرفع حالاً من أن يقال لهم: **ثقة، هم عدول الدين،** وهم الذين شهدوا التنزيل)[2]، وكلام ابن شاهين صريح بوصف الصحابة ﷺ بأعلى مِنْ وصْفِ الثقة، ولا يخفاك أن الثقة من جمع بن العدالة وتمام الضبط.

٣ـ قال الإمام **البيهقي** . رحمه الله . (ت ٤٥٨هـ) بعد إسناده لحديث في إثبات الهلال : (عن أبي عمير بن أنس عن عمومةٍ له من أصحاب النبي ﷺ قال : (أصبح أهل المدينة صياماً في آخر يوم من رمضان على عهد النبي ﷺ، فقدم ركب من آخر النهار، فشهدوا عند رسول الله ﷺ أنهم رأوا الهلال بالأمس، فأمر رسول الله ﷺ الناس أن يفطروا، ويغدوا إلى مُصلاهم، وكذلك رواه بمعناه شعبة وهشيم بن بشير عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، وهو إسناد حسن وأبو عمير رواه عن عمومة له من أصحاب النبي ﷺ، **وأصحاب النبي ﷺ كلهم ثقات،** فسواء سموا أو لم يسموا)[3]، وقد نقل كلام الإمام البيهقي هذا الإمام **الزيلعي** (ت

([1]) صحيح ابن حبان ١/١٦٢.

([2]) أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين ،"شرح مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع الدين والتمسك بالسنن"، تحقيق: عادل بن محمد،(مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ)، ٤٥.

([3]) البيهقي ،"السنن الكبرى"، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م)،٤/٢٤٩.

٧٦٢هـ) والحافظ ابن **الملقن** (ت ٨٠٤هـ) . رحمهم الله . وارتضياه : بأن أصحاب النبي ﷺ كلهم ثقات[١] .

٤ـ قال الإمام **الخطيب** . رحمه الله . (ت ٤٦٣هـ): (حدثتُ عن عبد العزيز بن جعفر، قال: أنا أحمد بن محمد بن هارون الخلال، قال: أنا محمد بن علي بن محمود، قال: ثنا أبو بكر الأثرم، قال: قلتُ لأبي عبد الله يعني: أحمد بن حنبل إذا قال رجل من التابعين: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ فالحديث صحيح؟ قال: نعم، أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: أنا محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي، قال: أنا الحسين بن إدريس، قال: وسألته يعني محمد بن عبد الله بن عمار: إذا كان الحديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أيكون ذلك حجة؟ قال: نعم، وإن لم يُسمّه؛ **فإن جميع أصحاب النبي ﷺ كلهم حجة)**[٢]، والحُجّة من ألفاظ التعديل العالية، تطلق على من جمع العدالة والضبط، بل جعلها بعضهم كالْآجُرِّيَّ : أعلى من الثقة[٣].

وقال الخطيب . رحمه الله . أيضاً : (لا يحتاج الى سؤال عنهم . أي الصحابة ﷺ . وإنما يجب فيمَنْ دُونهم، كل حديث اتصل إسناده بين من رواه وبين النبي ﷺ لم يلزم العمل به إلّا بعد ثبوت عدالة رجاله، ويجب النظر في أحوالهم سوى الصحابي الذي رفعه الى رسول الله ﷺ؛ **لأن عدالة الصحابة ثابتة معلومة،** بتعديل الله لهم، واخباره عن طهارتهم، واختياره لهم في نصِّ القرآن)[٤].

٥ـ قال الإمام ابن **عبد البر** . رحمه الله . ت(٤٦٣هـ) : **(الصَّحَابَةُ كُلّهُمْ عُدُولٌ مَرْضِيُّونَ، ثِقَاتٌ أَثْبَاتٌ، وهذا أَمْرٌ مُجْتَمَعٌ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ)**[٥]، وقال أيضاً: **(قَوْلَهُ عَلَيْهِ** السَّلَامُ: (أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ)، هُوَ عَلَى مَا فَسَّرَهُ الْمُزَنِيُّ وَغَيْرُهُ، وَأَنَّ ذَلِكَ فِي النَّقْلِ؛ **لِأَنَّ جَمِيعَهُمْ ثِقَاتٌ عُدُولٌ،** فَوَاجِبٌ قَبُولُ مَا نَقَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ)[٦].

---

(١) انظر: عمر بن علي بن الملقن،" البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير"، تحقيق: مصطفى أبو الغيط عبد الحي وآخرون، (ط٢، السعودية: دار الهجرة، ١٤٢٥هـ . ٢٠٠٤م)، ٥ :٩٤، و الزيلعي،"نصب الراية" ٢ :٢١٢.

(٢) الخطيب ،"الكفاية في علم الرواية" ٤١٥.

(٣) انظر: السخاوي، " فتح المغيث "، ٢ :١١٧.

(٤) الخطيب،" الكفاية في علم الرواية" ٤٦.

(٥) يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، (المغرب : وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية،، ١٣٨٧)،٢٢ :٤٧، ومثله أيضاً في : يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري،" الاستذكار"، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض،(ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤٢١هـ– ٢٠٠٠م)، ١٠ :٧٦.

(٦) ابن عبد البر، " الاستذكار"، ٤ : ٧.

٦ـ قال الإمام **النووي** ـ رحمه الله ـ (ت ٦٧٦هـ):(اتَّفق أهلُ الحقِّ، ومن يُعتدُّ به في الإجماع، على قبول شهاداتهم، ورواياتهم، **وكمال عدالتهم**، رضي الله عنهم أجمعين)[١]، ومعلوم أن مقبول الرواية مَنْ كان عدلاً في دينه، ضابطاً لمرويّه.

٧ـ قال الحافظ **الذهبي** ـ رحمه الله ـ ت (٧٤٨هـ): (قد كتبتُ في مصنفي الميزان عدداً كثيراً من الثقات الذين احتج البخاري أو مسلم أو غيرهما بهم؛ لكون الرجل منهم قد دوّن اسمه في مصنفات الجرح، وما أوردتهم لضعف فيهم عندي، بل ليعرف ذلك، وما زال يمرُّ بي الرجل الثبت، وفيه مقال مَنْ لا يعبأ به، ولو فتحنا هذا الباب على نفوسنا لدخل فيه عدة من الصحابة والتابعين والائمة فبعض الصحابة كفّرَ بعضهم بتأويل ما، والله يرضى عن الكل، ويغفر لهم، فما هم بمعصومين، وما اختلافهم ومحاربتهم، بالتي تليّنهم عندنا أصلاً، وبتكفير الخوارج لهم أنحطت رواياتهم، بل صار كلام الخوارج والشيعة فيهم جرحاً في الطاعنين، ... وهذا كثير من كلام الأقران بعضهم في بعض، ينبغي أن يُطوى ولا يُروى، ويُطرح ولا يجعل طعناً، ويعامل الرجل بالعدل والقسط، ... **فأما الصحابة رضي الله عنهم فبساطهم مطوي، وإن جرى ما جرى، وإن غلطوا كما غلِط غيرهم من الثقات**، فما يَكاد يسلمُ أحدٌ من الغلِط، لكنه غلط نادرٌ، لا يضر أبداً؛ إذْ على عدالتهم وقبول ما نقلوه العمل، وبه ندين الله تعالى)[٢]، وقد صدَقَ الذهبي وبرَّ، ووفّى المقام الكلام، فعَمل الأمة الإسلامية من السواد الأعظم على قبول رواياتهم، وعدم نقد ما نقلوه بل الأخذ بهذا يُعدُّ من الدين، الذي ندِين الله تعالى به، والعمل على هذا كافٍ، فكيف إذا ثبت وتحقّق فعلاً من نصوص الشرع الحكيم ومقاصده كمال عدالتهم، وتمام إتقانهم؟

٨ـ قال الإمام **الطيبي** ـ رحمه الله ـ (٧٤٣هـ): (والصحابة كلهم **عدول مطلقاً**؛ لظواهر الكتاب والسنة وإجماع من يُعتد به)[٣]، قوله : عدول مطلقاً ، تعديلٌ لهم بالإطلاق، وهو دليل لتوثيقهم، وهو الحق، بإجماع أهل السُنّة.

٩ـ قال العلامة ابن حجر **الهيتمي** ـ رحمه الله ـ (ت ٩٧٤هـ) : (اعْلَم أَن الَّذِي أجمع عَلَيْهِ أهل السّنة وَالْجَمَاعَة، أَنه يجب على كل أحد تَزْكِيَة **جَمِيع الصَّحَابَة، بِإِثْبَات الْعَدَالَة لَهُم،**

---

(١) يحيى بن شرف النووي، " شرح صحيح مسلم المسمى: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، (ط١، بيروت: دار القلم، ١٤٠٧.١٩٨٧)، ١٥ :١٤٩.

(٢) أبو عبد الله محمد الذهبي ،" الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم"، تحقيق: محمد إبراهيم الموصلي، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م)، ٢٣ .٢٤.

(٣) شرف الدين الحسين الطيبي، "شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى:الكاشف عن حقائق السنن"، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، (ط١، مكة المكرمة :مكتبة نزار مصطفى الباز ، ١٤١٧ هـ– ١٩٩٧ م)،١٢: ٣٨٤٠.

والكفّ عَن الطعْن فيهم، وَالثنَاء عيلهم، فقد أثنى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَيْهِم فِي آيَات من كِتَابه)[١].

١٠ـ قال علي **القاري** ـ رحمه الله ـ ت(١٠١٤هـ): **(إذْ الصحابة كلهم عدول وثقات)**[٢].

فكما تقرّر أن : الأصل عند المحدثين إنه يشترط في الراوي العدالة والضبط ، وأن كلاً من العدالة والضبط له مفهومه واستقلاليته في معناه الاصطلاحي واللغوي ، وهذا أمر واضح معلوم، ولكن قد يطلق على العدل ويُراد به المجموع من العدالة والضبط معاً أو يطلق على الضابط ويراد به المجموع من العدالة والضبط معاً، ولكن بقرائن داخلية أو خارجية تعرف من السياق أو من التصريح به عند الكلام، فهذا الإمام ابن خزيمة ـ رحمه الله ـ يقتصر على العدل في عنوان صحيحه، ويقصد مع كون الراوي ضابطاً ، وقال عند حديث الصلاة في مرابض الغنم، وعدم الوضوء من لحومها، يقول: لم نرَ خلافاً بين علماء الحديث أن هذا الخبر أيضاً صحيح من جهة النقل؛ لعدالة ناقليه، وقد نقل عنه هذا الحافظ ابن حجر وأقرّه على اطلاقه هذا [٣].

وقد توسّع بذكر الأمثلة في الموضوع د. أحمد معبد في كتابه المفيد ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل فانظرها [٤].

ومن خلال كلام الأئمة والحفاظ من الراسخين في العلم في أنه لا يبحث عن عدالة الصحابة ﷺ ولا عن ضبطهم، وأن ما رووه عن رسول الله ﷺ قد نقلوه لنا، ولم يحرفوه أو يغيّروه بل كانوا في منتهى الأمانة في النقل والتبليغ.

المطلب الثاني

الأدلة على أن اطلاق عدالة الصحابة ﷺ يشمل ضبطهم

الأدلة التي تدل أن عدالة الصحابة تمنعهم من الرواية من غير ضبط :

سأذكر أهم الأدلة التي تدّل أن عدالة الصحابة تمنعهم من رواية الحديث من غير ضبط، أو من غير تثبّت، إذ عدالتهم واستقامة دينهم تلزمهم الضبط، والتحرّز في أداء السنة الشريفة، فمِنْ هذه الأدلة :

---

(١) الهيتمي ،"الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة"، ٢: ٦٠٣.

(٢) علي بن سلطان القاري، " مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح "، (باكستان: المكتبة الإمدادية)٧: ٣٦.

(٣) انظر: ابن خزيمة،" صحيح ابن خزيمة"، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي،(، بيروت، : المكتب الإسلامي،١٣٩٠ – ١٩٧٠م).١،٠/٢٢، وابن حجر،" التلخيص الحبير"،١ :١١٥.

(٤) ١١١ ـ ١١٥.

١. تكفّلَ الله تعالى بحفظ كتابه وأصول دينه بقوله سبحانه: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾[١]، ولا يخفى أن من جملة حفظ لفظ الذكر حفظُ معناه، ومن جملة معانيه الأحاديث النبوية الدالة على توضيح مبانيه، كما قال الله تعالى :﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[٢] ، ففي الحقيقة تكفّل الله تعالى بحفظ الكتاب العزيز والسنة المشرّفة؛ لأن السنة تبيّن القرآن الكريم، وبداهةً لا يُمكن حفظ المُبيّن –وهو القرآن الكريم– بدون حفظ المبيّن – وهو السنة المطهرة– وإلا لما كان هناك معنى، فالكتاب والسنة محفوظان بحفظ الله تعالى لهما ، وقد هيئ الله تعالى الصحابة الكرام ومَنْ جاء بعدهم لهذه المهمّة العظيمة، فكان الصحابة يُتقنون ما يروونه ، ولا يحدّثون إلّا ما يضبطونه، وما ورد من وقوع خطأ . على القول بالتسليم بحصوله . أو نسيان فينبّهون عليه، ولا يستمرّ أحدهم عليه [٣].

٢. ممّا يدل على ضبط الصحابة ﷺ لحديث نبيهم ﷺ اعتنائهم بكتابة حديثه ، بل ثبت ذلك بإذنه ﷺ لهم بكتابة حديثه الشريف؛ فعن أبي هريرة ﷺ قال : لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ ثم ذكر خطبته، وقال: (فَقَامَ أَبُو شَاهٍ – رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ – فَقَالَ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ»، قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: مَا قَوْلُهُ اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَذِهِ الخُطْبَةَ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[٤]، وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ وَقَالُوا: أَتَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ، وَالرِّضَا، فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَوْمَأَ بِأُصْبُعِهِ إِلَى فِيهِ، فَقَالَ: (اكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ)[٥]، ووُجدت صُحف لبعض الصحابة ﷺ فيها حديث رسول الله ﷺ ، وهذا يدل على أن الصحابة لم يتقنوا حفظ السنة في صدورهم فحسب، بل أضافوا إلى ذلك كتابة السنة في عهد الرسولﷺ ، وذلك يدل على ضبطهم للمرويات، وما ورد من النهي عن الكتابة للحديث الشريف، فذلك لأنّ النهي خاص

---

(١)سورة الحجر: ٩.

(٢) سورة النحل: ٤٤ .

(٣) انظر: إبراهيم بن موسى الشاطبي، " الموافقات في أصول الفقه"، ٢ : ٥٩، والصنعاني ،" توضيح " ، ٢ : ٥٩.

(٤) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك:اللقطة ، بَاب كَيْفَ تُعَرَّفُ لُقَطَةُ أَهْلِ مَكَّةَ.ح٢٤٣٤، ومسلم ،"الصحيح"، ك:الحج، بَاب تَحْرِيمِ مَكَّةَ وَصَيْدِهَا وَخَلَاهَا وَشَجَرِهَا وَلُقَطَتِهَا، إِلَّا لِمُنْشِدٍ عَلَى الدَّوَامِ.ح ١٣٥٥.

(٥)أخرجه أبوداود ،"السنن"، ك:العلم ، بَابٌ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ.ح ٣٦٤٦، قال ابن حجر بعد الحديث: ولهذا طرق أخرى عن عبد الله بن عمرو يقوي بعضها بعضا. ،" فتح الباري"،١ : ٢٠٧.

بوقت نزول القرآن؛ خشية التباسه بغيره، والإذن بكتابته في غير ذلك، أو أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد، والإذن في تفريقهما أو النهي متقدّم، والإذن ناسخ له عند الأَمن من الالتباس، وهو الأقرب كما أشار إليه الحافظ ابن حجر . رحمه الله . .[1]

٣ـ الأعرابيّ الكافِر كان يأتي النبيَّ ﷺ فَيُسْلِمُ، فيأمرُه ، ويذهب إلى قومه داعياً لهم إلى الإسلام، ومعلِّماً لهم ما علّمه النبيُّ ﷺ من شرائعه، فلولا عدالتُه وضبطه وإتقانه لِما سمعه من الرسول ﷺ ما أقرَّه على ذلك، ولا أمره بإخباره لقومه وتبليغه ، ولقال له: إنَّه لا يَحِلُّ لقومك أن يعملوا بشيءٍ ممّا علمتهم مِن شرائع الإسلام حتى يختبروا عدالتك وإتقان ضبطك بعدَ إسلامك[2]. ومثال ذلك ما رواه مَالِكُ بن الْحُوَيْرِثِ ﷺ قال: (أَتَيْنَا النبي ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، وكان رسول اللَّهِ ﷺ رَفِيقاً، فلما ظَنَّ أَنَّا قد اشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا، أو قد اشْتَقْنَا، سَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا، فَأَخْبَرْنَاهُ قال ﷺ: (ارْجِعُوا إلى أَهْلِيكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ، وَمُرُوهُمْ ـ وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظُهَا أو لَا أَحْفَظُهَا ـ، وَصَلُّوا كما رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، فإذا حَضَرَتْ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أحدَكم وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ)[3]، ووجه الاستدلال من الحديث هو: أنه يدل على قبول الرسول ﷺ أن يبلّغَ الصحابة ﷺ الشرائع من صلاة وصوم وفرائض لأهليهم؛ لعلمه بعدالتهم، وضبطهم، وهذه تزكية لهم منه ﷺ.

٤ـ وممّا يثبت ضبط الصحابة ﷺ فيما رووه من الأحاديث: ما رواه عُرْوَة قال: حَجَّ عَلَيْنَا عبد اللَّهِ بن عَمْرٍو ﷺ فَسَمِعْتُهُ يقول: سمعتُ النبي ﷺ يقول: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أعطاهموه انْتِزَاعاً، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ منهم مع قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَّالٌ يُسْتَفْتَوْنَ، فَيُفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ، فَحَدَّثْتُ بِهِ عَائِشَةَ ﷺ زَوْجَ النبي ﷺ ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بن عَمْرٍو حَجَّ بَعْدُ، فقالت: يا بن أُخْتِي انْطَلِقْ إلى عبد اللَّهِ، فَاسْتَثْبِتْ لي منه الذي حَدَّثْتَنِي عنه، فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ كَنَحْوِ ما حدثني، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا، فَعَجِبَتْ، فقالت: والله لقد حَفِظَ عبد اللَّهِ بن عَمْرٍو)[4]، وهذا نصٌ صريح، يدل على ضبط الصحابي؛ إذْ لم يزد فيه ولم ينقص بعد سنة كاملة ! وهكذا الصحابة الكرام فقد وفّقهم الله تعالى لحفظ دينه، وسنة نبيه ﷺ، قال الحافظ

---

(1) انظر: ابن حجر،" فتح الباري "، ١: ٢٠٨، وقد توسّع الدكتور محمد عجاج الخطيب . رحمه الله . في إثبات تدوين السنة المشرّفة في العصر الأول ، وذكر ما يثبت ذلك في كتابه " السنة قبل التدوين ".

(٢) انظر: ابن الوزير،" العواصم والقواصم لابن الوزير"، ١: ٣٨١.

(3) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك:الأحكام ، بَاب ما جاء في إِجَازَةِ خَبَرِ الْوَاحِدِ الصَّدُوقِ في الْأَذَانِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْفَرَائِضِ وَالْأَحْكَامِ.ح ٦٨١٩.

(٤) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: الاعتصام بالكتاب والسنة، بَاب ما يُذْكَرُ من ذَمِّ الرَّأْيِ وَتَكَلُّفِ الْقِيَاسِ { ولا تَقْفُ}،لَا تَقُلْ: ما ليس لك بِهِ عِلْمٌ ح٦٨٧٧.

ابن حجر . رحمه الله . : (قَوْلُهُ :(فَعَجِبَتْ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو) فِي رِوَايَةِ حَرْمَلَةَ:(فَلَمَّا أَخْبَرْتُهَا بِذَلِكَ، قَالَتْ: مَا أَحْسَبُهُ إِلَّا صَدَقَ أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ) قُلْتُ: وَرِوَايَةُ الْأَصْلِ تَحْتَمِلُ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَ عِنْدَهَا عِلْمٌ مِنَ الْحَدِيثِ، وَظَنَّتْ أَنَّهُ زَادَ فِيهِ أَوْ نَقَصَ، فَلَمَّا حَدَّثَ بِهِ ثَانِياً كَمَا حَدَّثَ بِهِ أَوَّلًا تَذَكَّرَتْ أَنَّهُ عَلَى وَفْقِ مَا كَانَتْ سَمِعَتْ، وَلَكِنَّ رِوَايَةَ حَرْمَلَةَ الَّتِي ذَكَرَ فِيهَا أَنَّهَا أَنْكَرَتْ ذَلِكَ وَأَعْظَمَتْهُ ظَاهِرَةٌ فِي أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهَا مِنَ الْحَدِيثِ عِلْمٌ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّهَا لَمْ تَسْتَدِلَّ عَلَى أَنَّهُ حَفِظَهُ إِلَّا لكَونه حَدَّثَ بِهِ بَعْدَ سَنَةٍ كَمَا حَدَّثَ بِهِ أَوَّلًا لَمْ يَزِدْ وَلَمْ يَنْقُصْ)[1].

٥. ثبت تحريم التقوّل على رسول الله ﷺ ولو بالظن، ووجوب التأكّد والتثبّت من نسبة كل قول أو فعل أو وصف لرسول الله ﷺ؛ لأن سنته المصدر الثاني من التشريع، فهي وحي من عند الله تعالى ، قال الله تعالى :﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴾[2]، والصحابة ﷺ هم أشدُّ الناس تثبّتاً فلا يروون ما يهمُون فيه، أو مالا يحفظونه أو مالم يسمعوه، ومن جملة الأحاديث الزاجرة والناهية عن نسبة حديث ولو ظناً لم يقله رسول الله ﷺ قول الرسول ﷺ : (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)[3] ، وحديث: (من حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ)[4]، قال السيوطي . رحمه الله .: في قوله :(من روى عنّي حديثاً يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ)، فظاهر هذا الخبر دالٌّ على أن كل مَنْ روى عن النبي ﷺ حديثاً وهو شاك فيه، أصحيح هو أو غير صحيح، يكون كأحد الكاذبين؛ لأنه ﷺ قال: (من حَدَّثَ عَنِّي حديثاً، وهو يُرى أنه كذب، ولم يقل: وهو يستيقن أنه كذب، وللتحرّز من مثل ذلك كان الخلفاء الراشدون، والصحابة المنتخبون ـ رضوان الله عليهم ـ يتّقون كثرة الحديث عن رسول الله ﷺ ويتشدّدون في ذلك منهم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن مسعود، والمقداد بن الأسود، وأبو أيوب الأنصاري ... وغيرهم، وكان أبو بكر وعمر يُطالبان مَنْ روى لهما حديثاً عن رسول الله ﷺ لم يسمعاه منه بإقامة البيّنة عليه، ويتوعدانه في ذلك، وكان علي بن أبي طالب يستحلِف عليه، وكان عبد الله بن

---

(١) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني،" فتح الباري شرح صحيح البخاري"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت : دار المعرفة ،١٣٧٩هـ)، ١٣: ٢٨٥.

(٢) سورة النجم: ٣ .

(٣) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، واللفظ له ك: العلم، بَابُ إِثْمِ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺح ١١٠، ومسلم في مقدمة ،" الصحيح"، بَاب تَغْلِيظِ الْكَذِبِ على رسول اللَّهِ ﷺح٢.

(٤) أخرجه مسلم في مقدمة ،" الصحيح"، بَاب: وُجُوبِ الرِّوَايَةِ عن الثِّقَاتِ وَتَرْكِ الْكَذَّابِينَ وَالتَّحْذِيرِ من الْكَذِبِ على رسول اللَّهِ ﷺ .

مسعود يتغيّر عند ذكر الحديث عن رسول الله ﷺ وتنتفخ أوداجه، ويسيل عرقه، وتدمع عيناه، ويقول: أو قريباً من هذا أو نحو هذا أو شبه هذا، كلُّ ذلك خوفاً من الزيادة والنقصان أو السهو والنسيان واحتياطاً للدين، وحفظاً للشريعة وحسماً لطمع طامع، أو زيغ زائغٍ أن يجترئ فيحكي عن رسول الله ﷺ ما لم يقله، أو يدخل في الدين ما ليس منه، وليقتدي بهم من يسمع منهم ويأخذ عنهم فيقفو أثرهم، ويسلك طريقهم، فاتّبعهم على ذلك جماعة من صالحي التابعين واقتفوا آثارهم، واتبعوا سبيلهم في الذب عن السنن، والبحث عن رُواتها، والتوقّي في أدائها، منهم : سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وعلي بن الحسين، وعمرو بن عبد العزيز وطاووس ابن كيسان ومحمد بن مسلم الزهري وأبو الزناد....)[1].

٦ـ ومن خلال مرويات الصحابة ﷺ الموجودة في كتب السنة المشرّفة وجدنا أنهم اتقنوها وضبطوها، فلم يثبت خلاف ذلك، والأصل ذلك فلا يُزحزحوا عنه إلا ببيّنة؛ إذْ قَبِل بعضهم رواية البعض فيما لم يسمعوه من الرسول ﷺ، ولم يَتَّهم بعضُهم بعضاً سواء في الكذب أو عدم ضبطهم ، وأما ما ورد عن بعضهم توهيم بعضهم، فهو يحتمل معاني صحيحة ويكون لكل واحد منهم دليل يعتمد عليه، وهو . على التسليم بوجود الوهم . لا يقدح في ضبطهم؛ لأنه ليس من شرط الثقة ألّا يخطئ مطلقاً ، كما تقدّم في بيان الضبط، وسيأتي بيان هذا في الجواب عن الشبهة الرابعة ضمن المبحث الرابع.

٧ـ وضبط الراوي يُعرف بالنظر إلى مروياته، فهل تُتُبِعت مرويات من اتُهم في ضبطه ليقال: أنه لا يستلزم من عدالته ضبطه؟! بل العكس ما رواه الصحابي ليس فيه ما يخالف غيره من الصحابة، وإنما كلٌ يروي ما سمع، وكلٌ يُحدّث ما حُدِّث، وأما ما ورد من المخالفة، فهذا قد أجاب عنه العلماء، بل أفردوا له كتباً خاصةً، واطلقوا عليها كتب مختلف الحديث ومُشكله، ولكل حديث مختلف أو مُشكل إجابات معروفة، وطرائق لبيانها مشهورة.

٨ . عدالة الصحابة ﷺ . الثابتة لهم من نصوص الشريعة كما سبق بيانها . تمنعهم أن يُحدّثوا حديثاً يَشكُّون في حفظه أو ضبْطه، فلهذا رأينا كثيراً منهم مَنْ يحترز عن الرِّواية ولا يحدِّث كثيراً إلّا إذا تيقّن ضبطه كما سمعه، والأدلة على ذلك كثيرة، فمنها: عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ﷺ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: إِنِّي لاَ أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا يُحَدِّثُ

---

(1) عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ،" تحذير الخواص من أكاذيب القصاص "، تحقيق: محمد الصباغ، (الناشر المكتب المكتب الإسلامي، ١٣٩٤ هـ – ١٩٧٤م)، ٨٢ ـ ٨٤.

فُلَانٌ وَفُلَانٌ؟ قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أُفَارِقْهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)[1]، وعَنْ عَبْدِ العَزِيزِ، قَالَ أَنَسٌ ﷺ: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)[2]، وعنْ أَبِي خَلْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونًا الْكُرْدِيَّ وَهُوَ عِنْدَ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، فَقَالَ لَهُ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ: مَا لِلشَّيْخِ لَا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، فَإِنَّ أَبَاكَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَسَمِعَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: كَانَ أَبِي لَا يُحَدِّثُنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَخَافَةَ أَنْ يَزِيدَ أَوْ يَنْقُصَ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) ثم قال: ولكن سأحدثُكم عنه بحديثٍ سمعتُه يُحدّث به غير مرّةٍ ولا مرتين ولا ثلاثٍ [3].

المبحث الرابع

في بعض الشبهات في ضبط الصحابة ﷺ، وردّها، وأسباب تميّز الصحابة بالضبط والاتقان

المطلب الأول

بعض الشبهات في ضبط الصحابة ﷺ، وردها

قبِلَ علماء الإسلام مرويات الصحابة الكرام ﷺ، دون تفريق بين صحابي وآخر؛ لأن الجميع عدول ثقات، ولم يتفوّه أحد من السواد الأعظم من أهل السنة القول بتضعيف صحابي ولو واحداً البته، وهذا منهم إجماع فعلي وعملي على قبول جميع أحاديثهم ، والجمع بين ما يظهر منها بحسب الظاهر التعارض، ولهم في ذلك مناهج مؤصلة، وطرائق مقرّرة، وفيما يأتي سأذكر بعضاً ممّا يذكر من شبهات أو إشكالات بزعم دعاتها ومروجيها، والرّد عليها ، وبيان حقيقتها:

بعض الشبهات في ضبط الصحابة، وردّها

١ ـ استشكل العلامة الأمير الصنعاني جعل الحافظ ابن حجر العسقلاني . رحمهما الله . أول مراتب التعديل الصحبة ؛ إذ يستلزم ذلك ضبطهم وكمال حفظهم، وهذا لم يرتضه الصنعاني؛ لأن الحفظ وعدمه من لوازم البشرية وهو لا ينافي الصحبة حسب زعمه، وإليك نصّ استشكاله وردّه فيما يأتي:

قال الصنعاني . رحمه الله .: (واعلم أنه جعل الحافظ ابن حجر أول المراتب كونه صحابياً؛ فإنه قال: وباعتبار ماذكرته انحصر لي الكلام على أحوالهم في ثنتي عشرة، فأولها الصحابة،

---

(1) أخرجه البخاري ،"الصحيح "، ك: العلم، ابُ إِثْمِ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح١٠٧ .

(2) أخرجه البخاري ،"الصحيح "، ك: العلم، ابُ إِثْمِ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح١٠٨.

(3) أخرجه الطبراني ،"المعجم الأوسط "، ٦: ٢١٠، قال الهيثمي عقبه: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ – إِنْ شَاءَ اللَّهُ –. مجمع الزوائد،١: ١٤٨.

والثانية من أكد مدحه إما بأفعل كأوثق الناس إلى آخر كلامه، فأول المراتب توثيقاً كون الراوي صحابياً، وظاهر هذا أن كونه صحابياً قد تضمن أنه ثقه حافظ، فصفة الصحبة قد تكفّلت بالعدالة والضبط، وهذا لا إشكال فيه بالنظر إلى العدالة على أصل أئمة الحديث، ولكن بالنظر إلى الضبط والحفظ لا يخلو عن الإشكال، إذ الحفظ وعدمه من لوازم البشرية لا ينافي الصحبة، بل لا ينافي النبوة، فقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه نسى في صلاته وغيرها، فكيف يجعل كون الراوي صحابيا أبلغ من الموصوف بأوثق الناس ونحوه، والصحبة لا تنافي النسيان وعدم الحفظ، بل قد ثبت في صحيح البخاري نسيان عمر لقصة التيمم، وتذكير عمار له بها، ولم يذكر، بل قد ثبت أنه قال ﷺ: (رَحِمَ اللَّهُ فلانًا، لقد ذكّرني البارحة آيَةً كنت أُنْسِيتُهَا)[1]، وقد ورد علينا سؤال في هذا الشأن، وكتبنا فيه رسالة وأطلنا فيها البحث، ولم أعلم من تنبّه لذلك)[2].

والجواب عن هذا الإشكال الضعيف، هو أن الصحابة الكرام ﷺ تُيقّن عدالتهم بنصوص الكتاب وما تواتر لنا صدقهم وعدم كذبهم، وهذا أمرٌ متفقٌ عليه عند أهل السنة من المحققين إن لم نقل الإجماع، بينما المرتبة الثانية من مراتب التعديل التي ذكرها ابن حجر وغيره: من أُكّد مدحه : إما : بأفعل : كأوثق الناس ، أو بتكرير الصفة لفظا : كثقة ثقة، فأهل المرتبة الثانية عدالاتهم مظنونة، وليست متيقنة؛ لعدم وجود نص شرعي خاص فيهم بتزكيتهم ؛ ولأجل ذلك جعل الحافظ الصحبة أعلى مرتبة من مراتب التعديل، ولهذا قُدِّموا على غيرهم، هذا كلّه إن لم نُقرّر أن الصحابة أحفظ وأتقن من غيرهم!! ـ مع عدم التسليم به ـ أما إذا قلنا أنهم أحفظ من غيرهم وأتقن فلا إشكال البته !! وهو الحقُّ الذي لا محيد عنه، إذ يتميّز الصحابة الكرام بخصائص كثيرة منها قوة حوافظهم وإتقان مروياتهم، كما سيأتي في بيان أسباب تفوقهم على غيرهم.

وكون الحفظ وعدمه من لوازم البشرية، لا إشكال فيه ؛ لكن الواقع من خلال كثرة مروياتهم التي سمعوها من سيدنا رسول الله ﷺ يثبتُ أنهم ضبطوها وبلّغوها كما سمعوها، ولم يخطئوا فيها، وأما ما نقل عنهم من استدراك بعضهم على بعض، فهذا فيما لم يسمعه ذلك البعض، فمَنْ حفظ حجة على من لم يحفظ، ومن سمع حجة على من لم يسمع، وسيأتي ذكر نماذج منها وبيانها.

---

(١) أخرجه أحمد واللفظ له ،"المسند"، ٦/ ١٣٨، والبخاري ،"الصحيح "، ك: فضائل القرآن، بَاب نِسْيَانِ الْقُرْآنِ وَهَلْ يقول نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا ح٤٧٥٠.

(٢) الصنعاني ،" توضيح " ، ٢ :٢٦٣ . ٢٦٤.

وقول الصنعاني . رحمه الله .: (الصحبة لا تنافي النسيان وعدم الحفظ) ليس في محلّه؛ لأنه من المسلّم به أن الإنسان موصوف بصفة النسيان بل قيل : وما سُمِّي الإنسان إلا لنسيه !! ولكن ذلك غير مسلّم بأن الصحابة حدّثوا بحديث مع اعتقادهم نسيانه أو يشكّون في حفظهم وإتقانهم للحديث، بل ثبت عنهم التحرّز من التحديث عن رسول الله ﷺ خصوصاً حال نسيانهم، والأدلة في احتياطهم كثيرة شهيرة فمنها : عن يَزِيدِ بْنِ حَيَّانَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ، وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ، إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: لَقَدْ لَقِيتَ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ، وَغَزَوْتَ مَعَهُ، وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ لَقَدْ لَقِيتَ، يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، حَدِّثْنَا يَا زَيْدُ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ:(يَا ابْنَ أَخِي وَاللهِ لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي، وَقَدُمَ عَهْدِي، وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَمَا حَدَّثْتُكُمْ فَاقْبَلُوا، وَمَا لَا، فَلَا تُكَلِّفُونِيهِ)[1]، فرضي الله عن زيد ما أحوطه وأورعه!!

وتقدم عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: (مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)، وتقدّم أيضاً عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: إِنِّي لاَ أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺكَمَا يُحَدِّثُ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ؟ قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أُفَارِقْهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ ...)[2]، فهذه نماذج تدل على أن الصحابة ﷺ لا يروون ما يتوهّمونه حديثاً أو ما لا يُتقنون حفظه، بل يروون ما يُتقنون حفظه ويتيقنون من سماعه، فلله درّهم من رجال أثبات ! وبئس مَنْ يأتي آخر الزمان ويريد إنزالهم من مرتبتهم التي يستحقونها ، كيف لا، وهم أُمناء الأُمّة على حديث حبيبهم ونبيّهم رسول الله ﷺ.

وفي قول الصنعاني: (إذْ الحفظ وعدمه من لوازم البشرية لا ينافي الصحبة، بل لا ينافي النبوة، فقد صح عنه ﷺ أنه نسى في صلاته وغيرها)، تعميم وتوهيم للقارئ. وهو غير مرضي . فليس كل ما ثبت عن النبي ﷺ نسيانه يُعدُّ من النسيان الملازم للبشر؛ فقد قال الله تعالى: ﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [3]، فهذا المنسيُّ المذكور في الآية الشريفة مؤبّد، وقد يكون المنسيُّ مؤقتاً، لحِكمة تشريعيّة كحديث أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ ﷺ وَكَانَ لِي صَدِيقًا فَقَالَ: اعْتَكَفْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ العَشْرَ الأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَخَطَبَنَا، وَقَالَ: (إِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ القَدْرِ، ثُمَّ أُنْسِيتُهَا - أَوْ نُسِّيتُهَا

---

(١) أخرجه مسلم ،" الصحيح"، ك:فضائل الصحابة ، بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ ح ٢٤٠٨.

(٢) تقدّم قريباً تخريج الحديثين .

(٣) سورة البقرة: ١٠٦.

- فَالْتَمِسُوهَا فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ فِي الوَتْرِ)[1]، وفي رواية بلفظ : (فَنُسِّيتُهَا فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ)[2]، وكالحديث الذي ذكره الصنعاني نفسه، وجاء عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي سُورَةٍ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ:(يَرْحَمُهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا، آيَةً كُنْتُ أُنْسِيتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا)[3]، ونسيان النبي ﷺ في الصلاة نسيان تشريع ؛ لنقتدي به في حالة عروض النسيان لنا، وهذا من رحمة الله تعالى بنا وتشريعاته بواسطة نبيّه وصفيّه المجتبى ﷺ، ولذا ورد عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ- قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لاَ أَدْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدَثَ فِي الصَّلاَةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: (وَمَا ذَاكَ)، قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، فَثَنَى رِجْلَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، قَالَ: (إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلاَةِ شَيْءٌ لَنَبَّأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ)[4]، فحصول النسيان منه ﷺ كما حصل في صلاته للإقتداء به، إذا حصل للإنسان نسيان في صلاته، ويقتدي بالمشرّع ﷺ ، ويصحح صلاته، ويتبع هديه.

وللإمام ابن عطيّة . رحمه الله . كلام قيّمٌ مفيدٌ في هذا الموضوع قال: (الصحيح في هذا : أن نسيان النبي ﷺ لِمَا أراد الله أن ينساه، ولم يُرد أن يَثْبت قرآناً: جائزٌ . أي : واقع وحاصل ،. فأما النسيان الذي هو آفة في البشر فالنبي ﷺ معصوم منه، قبل التبليغ وبعد التبليغ، ما لم يحفظه أحد من الصحابة ، وأما أن يُحفظ فجائز عليه ما يجوز على البشر؛ لأنه قد بلَّغ، وأدّى الأمانة)[5].

فالسهو والخطأ من الصحابة ﵃ في حديث رسول الله ﷺ غير واقع ؛ لأن الله تعالى أناط بهم حفظ الشريعة بعد تكفله تعالى بذلك، تشريفاً لهم ؛ لكونهم اتبعوا رسولهم ﷺ، فالصحابة من أبعد الناس أن يتقوّلوا على رسول الله ﷺ أو ينسبوا له قولاً يَشكُّون في سماعهم أو ضبطهم لِما سمعوه، وقد دلّل على ما ذكرتُه الإمام ابن حبان البستي . رحمه الله . فقال : (فإن قائل قائل فكيف جرحت من بعد الصحابة وأبيت ذلك في الصحابة، والسهو والخطأ موجودان في

---

(١) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: فضل ليلة القدر، بَابُ التِمَاسِ لَيْلَةِ القَدْرِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ ح ٢٠١٦.

(٢) أخرجه مسلم ،"الصحيح"، ك: الصيام، بَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ ح ١١٦٦.

(٣) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: فضائل القرآن، بَابُ نِسْيَانِ القُرْآنِ ح ٥٠٣٨.

(٤)أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: الصلاة، بَابُ التَّوَجُّهِ نَحْوَ القِبْلَةِ حَيْثُ كَانَ ح ٤٠١

(٥) أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي ،" تفسير ابن عطية المسمى: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد،(لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م)، ١: ١٩٤، عند قول الله تعالى :﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ﴾

أصحاب رسول الله ﷺ كما يوجد فيمن بعدهم من المحثين؟ يقال له: إن الله نزّه أقدار أصحاب رسوله ﷺ عن ثلْب قادح، وصان أقدارهم عن وقيعة منتقص، وجعلهم كالنجوم يقتدى بهم، وقد قال الله تعالى :﴿ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [1]، ثم قال :﴿ يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ ﴾ [2]، فمن أخبر الله تعالى أنه لا يخزيه يوم القيامة، وقد شهد له باتباعه ملة إبراهيم حنيفا، لا يجوز أن يجرح بالكذب؛ لأنه يستحيل أن يقول الله تعالى :﴿ يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ ﴾ ، ثم يقول النبي ﷺ: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) ، فيطلق النبي ﷺ، إيجاب النار لمن أخبر الله تعالى أنه لا يخزيه يوم القيامة، بل الخطاب وقع على من بعد الصحابة، وأما من شهد التنزيل وصحب الرسول ﷺ فالثلب لهم غير حلال، والقدح فيهم ضد الإيمان، والتنقيص لأحدهم نفس النفاق؛ لأنهم خير الناس قرناً بعد رسول الله ﷺ بحكم من لا ينطق عن الهوى إن هو إلا يوحى ﷺ، وأن من تولّى رسول الله ﷺ إيداعهم ما ولاه الله بيانه للناس، لبالأحْرَى ألا يجرح؛ لأن رسول الله ﷺ لم يُودِع أصحابه الرسالة وأمرهم أن يبلغ الشاهد الغائب، وإلا وهم عنده صادقون جائزو الشهادة؛ لأنه لو كان كذلك لكان فيه قدح في الرسالة، وكفى بمن عدّله رسول الله ﷺ شرفاً، وإن من بعد الصحابة ليسوا كذلك؛ لأن الصحابي إذا أدى إلى من بعده يحتمل أن يكون المبلغ إليه منافقاً أو مبتدعاً ضالاً ينقص من الخبر أو يزيد فيه؛ ليضل به العالم من الناس، فمن أجله مافرقنا بينهم وبين الصحابة؛ إذْ صان الله تعالى أقدار الصحابة عن البدع والضلال)[3].

٢. ما قد يفهم من تحليف سيدنا علي رضي الله عنه لبعضهم كما ورد عن أَسْمَاء بن الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ قال سمعتُ عَلِيًّا رضي الله عنه يقول: (كنتُ رَجُلاً إذا سمعت من رسول اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا نَفَعَنِي الله منه بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي، وإذا حدّثني أَحَدٌ من أَصْحَابِهِ اسْتَحْلَفْتُهُ، فإذا حَلَفَ لي صَدَّقْتُهُ، قال: وَحَدَّثَنِي أبو بَكْرٍ وَصَدَقَ أبو بَكْرٍ رضي الله عنه ... الحديث)[4].

فيُقال : هذا يدلّ على خلاف مذهب المحدّثين، لأنّ المفهوم منه: أنّه لو لم يحلف له

---

(1) سورة آل عمران: ٦٨ .

(2) سورة التحريم: ٨ .

(3) محمد بن حيان أبي حاتم البستي، ،"المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين"،تحقيق محمود إبراهيم زايد، (ط١، حلب ،دار الوعي، ١٣٩٦هـ)، ١: ٣٤.

(4) أخرجه أبو داود ،"السنن "، واللفظ له ك:الصلاة،بَاب في الِاسْتِغْفَارِ ح١٥٢١، والترمذي في جامعه ك: أبواب الصلاة، بَاب ما جاء في الصَّلَاةِ عِنْدَ التَّوْبَةِ ح٤٠٦، وقال: حَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ لَا نَعْرِفُهُ إلا من هذا الْوَجْهِ من حديث عُثْمَانَ بن الْمُغِيرَةِ. وابن ماجه ،"السنن"، ك:الصلاة،بَاب ما جاء في أَنَّ الصَّلَاةَ كَفَّارَةٌ ح١٣٩٥، والحديث حسنه الذهبي وغيره. انظر : تذكرة الحفاظ١/١١.

الرّاوي ما قَبِله ! وقد أجاب عن ذلك ابن الوزير الصنعاني ـ رحمه الله ـ بأنّ ذلك غير صحيح، وأجاب عنه بجوابين:

أحـــدهما: أنّ المحـــدّثين إنمـــا يقولـــون بـــذلك فـــي الصّـــحابة الـــذين رأوا رســـول الله ﷺ ، وليس يعلم أنّ هذا منهم لجواز أن يكون من الأعراب.

وثانيهما: أنّهم لا يقولون: إنه لا يجوز الوهم على الصّحابي، إنّما قالوا: إنه ـ أي الصحابي ـ ثقة، والوهم جائز على الثّقة، وعليّ رضي الله عنه لم يتّهم الرّاوي بتعمّد الكذب؛ لأنّه لو اتّهمه بذلك لاتّهمه بالفجور باليمين، ولم يصدّقه إذا حلف، وإنّما اتّهمه بالتّساهل في الرّواية بالظّنّ الغالب، فمع يمينه قوي ظنّه بأنّه متقن لما رواه حفظاً. ومع امتناعه من اليمين يعرف أنّه غير متقن ولا مستيقن، فتكون هذه ـ أي: اليمين مع وجود تهمة التساهل ـ علّة في قبول حديثه.

ولا شكّ أنّ حديث الثّقة قد يكون معلولاً بأمر يوجب الوقف، ولهذا توقّف النبي ﷺ في قبول حديث ذي اليدين حتّى سأل، وتوقّف عمر رضي الله عنه في قبول حديث فاطمة بنت قيس، وذلك مقرّر في مواضعه من الأصول [١].

قيل: لا يخلو إن كان الراوي من أهل القبول فلا معنى لاستحلافه، وإن لم يكن فلا وجه للاشتغال باستحلافه ! وجوابه: إن مذهب علي رضي الله عنه كان في الشهود العدول على حقٍّ أنه لا يحكم بها إلا بعد حلف المشهود له على صدقها فيما شهدت به، ففعل في الحديث الذي يحدّث به عن رسول الله ﷺ مثل ذلك، ولم يكتف بعدالة الراوي، ولا يقال: فكيف ترك استحلاف أبي بكر؟ لأنه إنما ترك استحلافه لما قرأ عليه من كتاب الله عز وجل ما قامت له به الحجة على صدقه، بما صدّقه ممّا لم يكن سمعه فأغناه ذلك عن طلب يمينه [٢].

٣ــ قـد يُقـال : ممّـا يـدّل علـى عـدم ضـبط الصـحابة أنهـم يـروون الأحاديـث بـالمعنى، وإلا لرووا الحديث بلفظه كما سمعوه.

وهـذا الكـلام فـي منتهـى السُـقوط، بـل تكليـف بمـا لا يطـاق وهـو مرفـوع عـن الأمـة ، فثبـوت بعـض الروايـات فـي السـنة فيهـا اخـتلاف فـي ألفاظهـا ممـا يـدل علـى أن الـرواة قـد رووا الحـديث بمعنـاه، لا يـدل علـى عـدم ضـبط الصـحابة؛ لأسـباب أولاً: القـول الـراجح

---

(١) محمد بن إبراهيم بن الوزير الصنعاني، "الرَّوضُ البَاسمُ في الذَّبِّ عَنْ سُنَّةِ أبي القَاسِمِ ﷺ"، تحقيق: محمد علاء الدين المصري، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ ـ١٩٩٩م)، ٧٧ ـ ٧٨.

(٢) ذكر الإشكال وجوابه الإمام الطحاوي، انظر: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي،" شرح مشكل الآثار "، تح: شعيب الأرنؤوط،(الناشر مؤسسة الرسالة)، ١٥: ٣١٠، وهو ملخص من المعتصر من المختصر من مشكل الآثار ٢/ ٣٧٩.

دليلا وتعليلا جواز رواية الحديث بمعناه بشرط معرفة الألفاظ ومقاصدها، ومعرفة ما تحُيله معانيها، ثانياً :ما الدليل الخاص على أن اختلاف هذه الروايات المختلفة التي لا تغيّر المعنى هو حاصل من الصحابة الرواة الأعلون للحديث من جميع طرقه؟ كلٌّ ذلك تخمينات وتوهّمات على الصحابة الكرام. ثالثاً: لو صدر من الصحابة روايتهم الحديث بمعناه، فهل يلزم من ذلك عدم ضبطهم، وتصرّفهم في الحديث بالوهم والخطأ؟؟ وهم البُلغاء الفصحاء !!

قال الإمام أبو المظفر منصور السمعاني . رحمه الله . ت(٤٨٩هـ) : (قولهم: إنهم كانوا ينقلون بالمعنى، قلنا: وكيف يخفى معنى الحديث على مثل أبى هريرة ﷺ [١] ودونه، وقد كانت الأخبار جاءتْ بلسانِهم التي عرَفوها، وعرفوا عليها فعله باللسان يمنع من اشْتِبَاه المعنى، وعدالتُه وتقواه دافعٌ لتهمةِ المزيد والنقصان عليه، وإن قال: يجوز أن يَغلط فهذا أمر مثله موجود في الفقيه وغير الفقيه، وموجودٌ في الشهادات، ومع ذلك لم يلتفت إليه، فدلَّ ما ذكرناه أن ما قاله هذا الرجل باطل . وعندي أن من قال: إن خبر الواحد على الجملة لا يُقدّم على القياس، أعذر ممّن قالَ مثل هذه المقالة التي مرجعها إلى التصرّف في الصحابة، وتطريق الناس للطعن عليهم، والغمز فيهم، ونسأل الله تعالى العصمة من مثل هذه المقالة الوحشة)[٢].

٤ـــ ما ورد عن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ)[٣] ، وتوهيم سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّبِ . رحمه الله . له بقوله:(وَهِمَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي تَزْوِيجِ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ)(٤)، فقد يجعل ذلك التوهيم من ابن المسيب مثالاً لشبهة . مع أنه ليس شبهة

---

(١) سيدنا أبي هريرة ﷺ الصحابي الجليل المكثر من رواية الحديث عن رسول الله ﷺ تُكلّم فيه بغير حقٍّ، ممن يريد الطعن فيه، ولعلّ من تكلّم فيه يريد الطعن في الدين . والعياذ بالله تعالى . وقد دافع عنه العلماء، فمنهم : الدكتور محمد عجاج خطيب في كتابه (أبو هريرة راوية الإسلام)، ومما قاله الحافظ السخاوي عنه : وَلَا عِبْرَةَ بِرَدِّ بَعْضِ الْحَنَفِيَّةِ رِوَايَاتِ سَيِّدِنَا أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وَتَعْلِيلِهِمْ بِأَنَّهُ لَيْسَ بِفَقِيهٍ ؛ فَقَدْ عَمِلُوا بِرَأْيِهِ فِي الْغَسْلِ ثَلَاثًا مِنْ وُلُوغِ الْكَلْبِ وَغَيْرِهِ، وَوَلَّاهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْوِلَايَاتِ الْجَسِيمَةَ.وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ لَهُ كَمَا فِي مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ، وَقَدْ سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ: (أَفْتِهِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؛ فَقَدْ جَاءَتْكَ مُعْضِلَةٌ) . فَأَفْتَى، وَوَافَقَهُ عَلَى فُتْيَاهُ. وَقَدْ حَكَى ابْنُ النَّجَّارِ فِي ذَيْلِهِ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاضِيَ أَبَا الطَّيِّبِ الطَّبَرِيَّ يَقُولُ: كُنَّا فِي حَلْقَةٍ بِجَامِعِ الْمَنْصُورِ، فَجَاءَ شَابٌّ خُرَاسَانِيٌّ حَنَفِيٌّ فَطَالَبَ بِالدَّلِيلِ فِي مَسْأَلَةِ الْمُصَرَّاةِ، فَأَوْرَدَهُ الْمُدَرِّسُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، فَقَالَ الشَّابُّ: إِنَّهُ غَيْرُ مَقْبُولِ الرِّوَايَةِ. قَالَ الْقَاضِي: فَمَا اسْتَتَمَّ كَلَامَهُ حَتَّى سَقَطَتْ عَلَيْهِ حَيَّةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ سَقْفِ الْجَامِعِ، فَهَرَبَ مِنْهَا فَتَبِعَتْهُ دُونَ غَيْرِهِ، فَقِيلَ لَهُ: تُبْ، فَقَالَ: تُبْتُ. فَغَابَتِ الْحَيَّةُ وَلَمْ يُرَ لَهَا بَعْدُ أَثَرٌ. السخاوي،" فتح المغيث"، ٤: ١٠٢.

(٢) السمعاني ،" قواطع الأدلة في الأصول"، ١: ٣٦٣ ـ ٣٦٥.

(٣) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: جزاء الصيد، باب تزويج المحرم، ح١٨٣٧، ومسلم ،" الصحيح"، ك: النكاح باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته ح١٤١٠.

(٤) أخرجه أبوداود ،"السنن"، ك: المناسك، باب المحرم يتزوج، ح ١٤٨٨.

في ذاته . الطعن في ضبط الصحابي ابن عباس ﷺ، وليس كذلك؛ لشمول اللغة لمثل قول ابن عباس لمن قصد أو عزم على فعل شيء حال كونه لم يفعله، وأيضاً يحتمل عدة وجوه من المعاني صحيحة وقويّة، لا يلزم منها الوهم، والمقرّر عدم توهيم الثقة إلا بدليل وببيّنة ظاهرة لا تحتمل.

ولهذا للإمام ابن حِبّان . رحمه الله . كلام في أن ابن عباس ﷺ حفظ وأتقن ما رواه في هذا الحديث، وهو من أفقه الناس بلُغة الكتاب وهي اللغة العربية، بل هو ترجمان القرآن الكريم، قال ابن حبان : (فَإِنْ جَازَ لِقَائِلٍ أَنْ يَقُول: وَهِمَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمَيْمُونَةُ خَالَتُهُ فِي الْخَبَرِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، جَازَ لِقَائِلٍ آخَرَ أَنْ يَقُولَ: وَهِمَ يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ فِي خَبَرِهِ؛ لِأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَحْفَظُ وَأَعْلَمُ وَأَفْقَهُ مِنْ مِئَتَيْنِ مِثْلِ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، وَمَعْنَى خَبَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدِي حَيْثُ قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، يُرِيدُ بِهِ وَهُوَ دَاخِلَ الْحَرَمِ، لَا أَنَّهُ كَانَ مُحْرِمًا، كَمَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا دَخَلَ الظُّلْمَةَ: أَظْلَمَ، وَأَنْجَدَ: إِذَا دَخَلَ نَجْدًا، وَأَتْهَمَ إِذَا دَخَلَ تِهَامَةَ، وَإِذَا دَخَلَ الْحَرَمَ: أَحْرَمَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِنَفْسِهِ مُحْرِمًا، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ، عَزَمَ عَلَى الْخُرُوجِ إِلَى مَكَّةَ فِي عَمْرَةِ الْقَضَاءِ فَلَمَّا عَزَمَ عَلَى ذَلِكَ بَعَثَ مِنَ الْمَدِينَةِ أَبَا رَافِعٍ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى مَكَّةَ لِيَخْطُبَا مَيْمُونَةَ لَهُ، ثُمَّ خَرَجَ ﷺ وَأَحْرَمَ، فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ وَسَعَى وَحَلَّ مِنْ عُمْرَتِهِ، وَتَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ بَعْدَمَا فَرَغَ مِنْ عُمْرَتِهِ، وَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَلَاثًا، ثُمَّ سَأَلَهُ أَهْلُ مَكَّةَ الْخُرُوجَ مِنْهَا، فَخَرَجَ مِنْهَا، فَلَمَّا بَلَغَ سَرِفَ بَنَى بِهَا بِسَرِفَ وَهُمَا حَلَالَانِ، فَحَكَى ابْنُ عَبَّاسٍ نَفْسَ الْعَقْدِ الَّذِي كَانَ بِمَكَّةَ، وَهُوَ دَاخِلَ الْحَرَمِ بِلَفْظِ الْحَرَامِ، وَحَكَى يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ الْقِصَّةَ عَلَى وَجْهِهَا، وَأَخْبَرَ أَبُو رَافِعٍ أَنَّهُ ﷺ، تَزَوَّجَهَا وَهُمَا حَلَالَانِ، وَكَانَ الرَّسُولُ بَيْنَهُمَا، وَكَذَلِكَ حَكَتْ مَيْمُونَةُ عَنْ نَفْسِهَا فَدَلَّتْكَ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ مَعَ زَجْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَنْ نِكَاحِ الْمُحْرِمِ وَإِنْكَاحِهِ عَلَى صِحَّةِ مَا أَصَّلْنَا ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَخْبَارَ الْمُصْطَفَى ﷺ تَتَضَادُ وَتَتَهَاتَرُ،حَيْثُ عَوَّلَ عَلَى الرَّأْيِ الْمَنْحُوسِ وَالْقِيَاسِ الْمَعْكُوسِ)[1].

وللعلماء في الجواب عن توهيم ابن عباس ﷺ عدّة أجوبة، أوصلها الحافظ ابن الملقّن إلى تسعة احتمالات وأجوبة [2].

وقد استدركت السيدة عائشة أم المؤمنين ﷺ على بعض الصحابة في مسائل، ويظهر منها حصول الوهم منهم، وقد جمع العلامة الزركشي . رحمه الله . هذه الاستدراكات في كتاب أسماه : (الإجابة عما استدركته عائشة ﷺ على الصحابة)، ومن هذه الاستدراكات ما هو محل

---

(1) ابن حبان ، "الصحيح"، ٩/ ٤٤٤.

(2) انظر: ابن الملقن،" البدر المنير "، ٧ :٤٧٧.

اجتهاد من الصحابة ﷺ، فهي محل اختلاف وجهات النظر، وليس فيها توهيم أو التقليل من ضبطهم وإتقانهم لما سمعوه من سيدنا رسول الله ﷺ، وجملة من هذه الأحاديث ما يمكن الجمع بين ما روته السيدة عائشة ﷺ وبين ما رواه بقية الصحابة، كحديث ابن عباس ﷺ السابق، وهذا باب واسع، قلّ من يفهمه من أنصاف العلماء.

المطلب الثاني

أسباب تميّز الصحابة ﷺ بالضبط والاتقان

هناك عدّة أسباب ساهمت في تميّز الصحابة الكرام بضبط مروياتهم، وإتقان مسموعاتهم، وتبليغها كما هي، دون تحريف ولا انتحال، وقد أفاد العلامة الزرقاني . رحمه الله تعالى . بذكر العوامل والأسباب التي يسّرت للصحابة حفظ الكتاب والسنة ونقلهما، حتى لا يستبعد ذلك عليهم أحد، ولا يطعن في الكتاب والسنة عن هذا الطريق أحد، وقد نقل ذلك ورتّب جملة من هذه الأسباب والعوامل الدكتور سلطان العكايلة والدكتور محمد عيد محمود الصاحب، في كتابيهما الذي أسمياها : (أسباب تفوُّق الصحابة ﷺ في ضبْط الحديث)، وقد أفادا في كتابيهما، جزاهم الله تعالى خيراً ، وسألخص ما ذكره الزرقاني وما ذكراه فيما يأتي[١]:

أولاً: أسباب تفوُّق الصحابة ﷺ في ضبْط الحديث الشريف بأسباب من جهة سيدنا رسول الله ﷺ، ومنها:

١ـ تخوّل الرسول ﷺ لأصحابه بإلقاء مواعظه وتوجيهاته:

كان سيدنا رسول الله ﷺ يتّبع منهج الحكمة في التعليم والموعظة، فكان من شأنه أن ينتهز فرصة نشاط أصحابه، وفراغ قلوبهم من أيّ شاغل ، ليحفظوا ما يُلقيه عليهم، وقد عقد الإمام البخاري . رحمه الله . باباً في صحيحه فقال: (بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالعِلْمِ كَيْ لاَ يَنْفِرُوا)، وروى بسنده عن ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الأَيَّامِ، كَرَاهَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا)[٢]، قال الحافظ ابن حجر . رحمه الله . في معنى الحديث: الْمَعْنَى كَانَ يُرَاعِي الْأَوْقَاتَ فِي تَذْكِيرِنَا، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ كُلَّ يَوْمٍ لِئَلَّا نَمَلَّ [٣].

٢ـ تمهّل النبي ﷺ عند الأداء:

---

(١) الزرقاني ، " مناهل العرفان في علوم القرآن "، ١ :٢٠٢ ـ ٢١٩، وانظر: د. سلطان سند العكايلة، ود.محمد عيد محمود الصاحب، "أسباب تفوُّق الصحابة ﷺ في ضبْط الحديث"،(ط١، عمّان : دار ابن الجوزي، ٢٠٠٩م)، ٢٥ ـ ٦٢.

(٢) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك : العلم، ح ٦٨ .

(٣) انظر: ابن حجر،" فتح الباري:، ١: ١٦٢.

كان رسول الله ﷺ يلقي أحاديثه الشريفة بتروٍّ وتُؤَدَةٍ ، دون سرعة وعجلة؛ ليفهم كلامه، ويحفظ حديثه، فعَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺكَانَ (يُحَدِّثُ حَدِيثًا، لَوْ عَدَّهُ العَادُّ لَأَحْصَاهُ)[1]، ولهذا أنكرت السيدة عائشة ﵂ من يسرد الحديث ويسرع في أداءه؛ لأن ذلك يُؤدي إلى عدم ضبطه وحفظه وإتقانه، فعن عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أنَّهَا قَالَتْ: (أَلاَ يُعْجِبُكَ أَبُو فُلاَنٍ، جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حُجْرَتِي، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسْمِعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ)[2]، وفي رواية أخرى أوضحت الحكمة من عدم سرد الحديث لمعرفته وحفظه، قالت عائشة﵂ :(كان النبي ﷺ يحدث حَدِيثًا لو عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ) [3].

٣. إعادته الكلمة والعبارة وتكراره لها:

لا يخفى أن تكرار الكلمة والعبارة يساعد على حفظها، وضبطها، بحيث لا يكون معها خطأ، فقد ورد في أحاديث كثيرة أنه يكرر بعض الجمل أو الكلمات؛ لأهميتها، بل ورد أنه يكررها على سبيل الاستمرار والدوام؛ لما يفهم من فعل المضارع (كان)، فعَنْ أَنَسٍ ﵁: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلاَثًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلاَثًا)[4].

٤ـ بركة النبي ﷺ وبركة دعائه:

حاز بعض الصحابة قوة الحفظ ببركة سيدنا رسول الله ﷺ وبركة دعائه، كابن عباس ﵄ لمّا دعاء له، فعَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ﵄ قَالَ: ضَمَّنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ، وَقَالَ: (اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الحِكْمَةَ)[5]، وهذا أبو هريرة ﵁ سيّد المكثرين من الصحابة الكرام في الحديث عن سيدنا رسول الله ﷺ، فقد حظي ببركة حبيبيه لمّا شكا إليه كثرة نسيانه، قال أبو هريرة ﵁: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ؟ قَالَ: (ابْسُطْ رِدَاءَكَ) فَبَسَطْتُهُ، قَالَ: فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (ضُمَّهُ) فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ[6].

ثانياً : تفوق الصحابة ﷺ بأسباب خاصة بهم، ومن هذه الأسباب:

١ـ علوّ إسنادهم:

([1]) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: المناقب، بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ ح ٣٥٦٧.

([2])أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: المناقب، بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺح ٣٥٦٨.

([3]) أخرجه مسلم ،"الصحيح"، ك: الزهد والرقائق، بَاب التَّثَبُّتِ في الحديث وَحُكْمِ كِتَابَةِ الْعِلْمِ ح ٢٤٩٣.

([4]) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: الاستئذان، بَابُ التَّسْلِيمِ وَالِاسْتِئْذَانِ ثَلاَثًا ح ٦٢٤٤.

([5])أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: فضائل أصحاب النبي ﷺ، بَابُ ذِكْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ح ٣٧٥٦.

([6])أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: العلم، بَابُ حِفْظِ العِلْمِ ح ١١٩.

فالصحابة ﭬ تلقوا الحديث من الفم الشريف مباشرة دون واسطة، وهذا أعلى مراتب الأسانيد على الإطلاق بالإطباق، ومعلوم عند أهل الحديث أن علو الاسناد بقلة عدد الرواة؛ سبب في قلة الوهم وندرة الخطأ، فكلما قلَّ عدد الرواة قلَّ الخطأ، وكلما زاد عدد الرواة زاد الخطأ أو احتمل الخطأ. وقد ذكر الإمام ابن دقيق العيد . رحمه الله . أن الْعُلُوّ أقرب إِلَى الصِّحَّة، وأنه إذا كثرت الوسائط وَقع من كل وَاسِطَة تساهل مَا كثر الْخَطَأ والزلل، وَإِذا قلّتْ الوسائط قلَّ الخطأ والوهم [1].

٢ـ اقتران تحمّلهم ﭬ بوقائع ومشاهد حضروها:

من المعلوم أن الخبر إذا اقترن بحادثة أو واقعة أو قرنه السامع بزمان أو مكان معينين، كان ذلك أدعى لحفظه؛ وسبباً لثباته في القلب، وكان المتحمّل له أبعد عن الوهم فيه أو نسيانه، بل كان ذلك سبباً في استحضار دقائقه وتفصيلاته.

والصحابة الكرام ﭬ رأوا الوقائع والأحداث بأعينهم، وسمعوا الأحاديث بأسماعهم، وشاهدوا تطبيق الإسلام عملياً، ورأوا هدي نبيّهم وأفعاله، وما صدر منه ﷺ، كُلُّ ذلك ساعدهم على حفظ الرواية، وضبطها، ونقلها نقلاً دقيقاً ، قال العلامة الزرقاني: (ارتباط كثير من كلام الله . سبحانه . ورسولهﷺ، بوقائع وحوادث وأسئلة، من شأنها أن تُثير الاهتمام، وتنبّه الأذهان، وتُلفت الأنظار إلى قضاء الله ورسوله فيها، وحديثهما عنها، وإجابتهما عليها، وبذلك يتمكّن الوحي الإلهي، والكلام النبوي في النفوس فضل تمكّن، وينتقش في الأذهان على مرِّ الزمان)[2]، والوقائع والمشاهد كثيرة شهيرة، قد أجاد العلامة الزقاني . رحمه الله . في بيان ارتباط الوقائع بالضبط والاتقان من حيث الدراسات النفسية وغيرها فقال : (والناظر في السنة يجدها في كثرتها الغامرة، تدور على مثل تلك الوقائع والحوادث والأسئلة ، وقد قرّر علماء النفس أن ارتباط المعلومات بأمور مقارنة لها في الفكر، تجعلها أبقى على الزمن وأثبت في النفس، فلا بِدع أن يكون ما ذكرنا داعية من دواعي حفظ الصحابة لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، على حين أنهم هم المشاهِدون لتلك الوقائع والحوادث، المشافهُون بخطاب الحقّ، المواجهون بكلام سيد الخلق، في هذه المناسبات الملائمة، والأسباب القائمة، التي تجعل نفوسهم مُسْتشرفة لقضاء الله فيها، مُتعطّشة إلى حديث رسوله عنها، فينزل الكلام على القلوب وهي متشوّفة ،كما ينزل الغيث على الأرض وهي متعطشة، تنْهلْه بلَهَفٍ، وتأخذُه بشَغَفٍ، وتُمسِكه وتحرص عليه

---

(1) انظر: محمد بن دقيق العيد،" الاقتراح في بيان الاصطلاح"، تحقيق: عامر صبري، (ط١،سوريا: دار البشائر ، ١٤١٧هـ)، ٤٢.

(2) الزرقاني،" مناهل العرفان في علوم القرآن"،١ :٢٠٨.

بيقظة، وتعتزُّ به، وتعتد عن حقيقة وتنتفع به، وتنفع بل تهتزّ به وتربو، وتنبت من كل زوج بهيج)[1].

٣- اقتران بعض الأحاديث بأمور خارقة حضروها:

وقعت للرسول ﷺ أمور خارقة في حوادث كثيرة؛ كانت دليلاً على نبوته وصدق رسالته، ولا شك أن هذه الخوارق نقشت في ذهْن من رآها أو عايشها نقشاً يصعب ذهابه، ويمنع ضياعه، ومن أمثلة ذلك ما رواه أبو هُرَيْرَة رضي الله عنه قال :(كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ، قَالَ: فَنَفِدَتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ، قَالَ: حَتَّى هَمَّ بِنَحْرِ بَعْضِ حَمَائِلِهِمْ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ جَمَعْتَ مَا بَقِيَ مِنْ أَزْوَادِ الْقَوْمِ، فَدَعَوْتَ اللهَ عَلَيْهَا، قَالَ: فَفَعَلَ، قَالَ: فَجَاءَ ذُو الْبُرِّ بِبُرِّهِ، وَذُو التَّمْرِ بِتَمْرِهِ، قَالَ: وَقَالَ مُجَاهِدٌ: وَذُو النَّوَاةِ بِنَوَاهُ، قُلْتُ: وَمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ بِالنَّوَى؟ قَالَ: كَانُوا يَمُصُّونَهُ وَيَشْرَبُونَ عَلَيْهِ الْمَاءَ، قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهَا قَالَ حَتَّى مَلأَ الْقَوْمُ أَزْوِدَتَهُمْ، قَالَ: فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، لَا يَلْقَى اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ)[2].

٤. سيلان أذهانهم رضي الله عنهم، وصفاء فطرتهم:

إن الصحابة رضي الله عنهم كانوا أُمّة يُضرب بها المثل في الذكاء، والألمعية وقُوّة الحافظة، وصفاء الطبع وسيلان الذهن، وحِدّة الخاطر، وفي التاريخ العربي شواهد على ذلك ، حتى لقد كان الرجل منهم ربما يحفظ ما يسمعه لأوّل مرّة، مهما كثر وطال، وربما كان من لغة غير لغته، ولسان سوى لسانه، وكان لرؤوسهم دواوين شعرهم وأن صدورهم كانت سجل أنسابهم، وأن قلوبهم كانت كتاب وقائعهم وأيامهم، كل ذلك كانت خصائص كامنة فيهم، وفي سائر الأمة العربية من قبل الإسلام، ثم جاء الإسلام فأرْهَف فيهم هذه القُوى والمواهب، وزادهم من تلك المزايا والخصائص، بما أفاد طبعهم من صقل ونفوسهم من طُهر، وعقولهم من سُمو، خصوصاً إذ كانوا يستمعون لأصدق الحديث وهو كتاب الله، ولخير الهدى وهو هدي سيدنا محمد ﷺ [3].

٥- تقواهم وورعهم رضي الله عنهم:

عُرف عن الصحابة رضي الله عنهم ورعهم وتقواهم، وقوّة إيمانهم، وصدق يقينهم، وشدّة حبّهم لله

---

(١) الزرقاني ،"مناهل العرفان في علوم القرآن"، ١ :٢١٠.

(٢) أخرجه مسلم ،"الصحيح"، ك:الإيمان ، بَابُ مَنْ لَقِيَ اللهَ بِالْإِيمَانِ وَهُوَ غَيْرُ شَاكٍّ فِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَحُرِّمَ عَلَى النَّارِ ح ٤٤ .

(٣) انظر: الزرقاني، " مناهل العرفان في علوم القرآن"، ٢٠٤/١.

تعالى ورسوله ﷺ، وغَيْرتهم على الدين، حتى أثنى الله تعالى عليهم قال الله تعالى: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ سِيمَاهُمۡ فِي وُجُوهِهِم مِّنۡ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمۡ فِي ٱلۡإِنجِيلِ كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسۡتَغۡلَظَ فَٱسۡتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنۡهُم مَّغۡفِرَةٗ وَأَجۡرًا عَظِيمَۢا ﴾ [١].

وقد زكا النبي ﷺ أصحابه فقال ﷺ : (خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ)[٢].

وقد ذكر الإمام الخطيب البغدادي ـ رحمه الله ـ الآيات والأحاديث التي تبين عدالة الصحابة، وأن الله تعالى نقّى قلوبهم وقوالبهم ، فهم من أتقى الأُمّة على الإطلاق ثم قال: (وجميع ذلك يقتضي طهارة الصحابة، والقطع على تعديلهم ونزاهتهم، فلا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله تعالى لهم، المطّلع على بواطنهم إلى تعديل أحد من الخلق له، فهو على هذه الصفة إلّا ان يثبت على أحد ارتكاب ما لا يحتمل إلا قصد المعصية والخروج من باب التأويل، فيحكم بسقوط العدالة، وقد برأهم الله من ذلك، ورفع اقدارهم عنه، على أنه لو لم يرد من الله عز وجل ورسوله فيهم شيء ممّا ذكرناه؛ لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة، والجهاد والنصرة، وبذل المُهج والأموال، وقتل الآباء والأولاد، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين، القطع على عدالتهم، والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع المعدَّلين والمزكّين الذين يجيؤن من بعدهم، أبد الآبدين، هذا مذهب كافة العلماء، ومن يعتد بقوله من الفقهاء)[٣].

٦ـ توظيف ما تحمّلوه من الحديث قولاً وعملاً:

ثمرة العلم العمل، ولا خير في علم بلا عمل، والصحابة الكرام ﭫ من أشد الناس تطبيقاً للدين ولسنة نبيهم الأمين ﷺ، فلا يسمعون آية إلا عملوا بمضمونها، واستقرت في سويداء قلوبهم، ولا يسمعون حديثاً إلا بادروا لترجمته إلى عمل وتطبيق وامتثال، قال العلامة الزرقاني : (ما من شك أن العمل بالعلم يقرره في النفس أبلغ تقرير، وينقشه في صحيفة الفكر أثبت نقش، على نحو ما هو معروف في فن التربية وعلم النفس، من أن التطبيق يؤيد المعارف والأمثلة تقيد القواعد، ولا تطبيق أبلغ من العمل، ولا مثال أمثل من الاتباع، خصوصا المعارف

([١]) سورة الفتح: ٢٩.

([٢]) تقدّم تخريجه.

([٣]) الخطيب، "الكفاية في علم الرواية " ، ٤٨ ـ ٤٩.

الدينية؛ فإنها تزكو بتنفيذها، وتزيد باتباعها قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا ﴾ [1]،أي: هداية ونوراً، تفرقون به بين الحق والباطل، وبين الرُشد والغي)[2].

وعن ابن مسعودﷺ قال: (كانَ الرجل مِنَّا إذا تعلَّم عَشْر آياتٍ لم يجاوزهُنّ حتى يعرف معانيهُنَّ، والعملَ بهنَّ)[3]، وعن أبي عبد الرحمن السلمي ، قال: حدثنا الذين كانوا يُقرِئوننا . يعني بذلك أصحاب رسول الله ﷺ . : أنهم كانوا يستقرِئون من النبي ﷺ، فكانوا إذا تعلَّموا عَشْر آيات لم يخلِّفوها حتى يعملوا بما فيها من العمل، فتعلَّمنا القرآن والعمل جميعًا[4].

٧ـ تثبتهم ﷺ في رواية الحديث:

منهج الصحابة ﷺ في التثبت والمحافظة على حديث سيدنا رسول الله ﷺ أشهر من نار على علم، فكان توظيفهم لما سمعوه من رسول الله ﷺ على نفوسهم له الأثر الواضح في تفوّقهم في ضبط الحديث النبوي الشريف.

وقد تمثّل ذلك في شدّة احتياطهم عند الرواية، وفي تثبّتهم في قبول ما يسمعون من بعضهم كتثبّت أبوبكر الصديق وعمر الفاروقﷺ في ميراث الجدة[5]، وتحليف علي ﷺ لمن حدّثه بحديث كما تقدّم ذكره، فكل هذا مظهرٌ من مظاهر الحذر والاحتياط، قد أدّى إلى حراسة السُنة المشرفة، قال محمد بن سيرين . رحمه الله . : (التثبُّت نصف العلم)[6].

---

(١) سورة : الأنفال: ٢٩.

(٢) الزرقاني ،" مناهل العرفان في علوم القرآن"، ١/ ٢١٥ ـ ٢١٦.

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري ،"جامع البيان عن تأويل آي القرآن"،(بيروت: دار الفكر، ١٤٠٥هـ)،٨٠/١، وقال محقق الكتاب الشيخ أحمد شاكر تعليقاً على الحديث: هذا إسناد صحيح. وهو موقوف على ابن مسعود، ولكنه مرفوع معنى؛ لأن ابن مسعود إنما تعلم القرآن من رسول الله ﷺ. فهو يحكي ما كان في ذلك العهد النبوي المنير.

(٤) أخرجه الطبري ،"جامع البيان في تأويل القرآن"،٨٠/١،، قال محققه : هذا إسناد صحيح متصل. أبو عبد الرحمن: هو السلمي، واسمه عبد الله بن حبيب، وهو من كبار التابعين. وقد صرّح بأنه حدثه الذين كانوا يقرئونه، وأنهم كانوا يستقرئون من النبي ﷺ، فهم الصحابة. وإبهام الصحابي لا يضر، بل يكون حديثه مُسندًا متصلا.

(٥) أخرجه ابن ماجه ،"السنن"، ك: الفرائض، بَاب مِيرَاثِ الْجَدَّةِ ح ٢٧٢٤.

(٦) أخرجه الخطيب "، الكفاية"، ١٦٦.

الخاتمة

أهم النتائج

الحمد لله على توفيقه لإتمام هذا البحث المختصر في هذا الموضوع المهم، والمتعلّق بجناب سادتنا الأصحاب، أصحاب سيدنا محمد خير الأحباب ﷺ، وفيما يأتي أهم النتائج :

١ـ جلالة قدْر الحافظ أمير المؤمنين في الحديث ابن حجر العسقلاني . رحمه الله . في جعله أول مرتبة من مراتب التعديل سادتنا الصحابة الكرام ﷺ ، وهو الخبير بتراجمهم وسيرهم وقد كتب عنهم كتابه المبارك : (الإصابة في تمييز الصحابة)، وقد أصاب، ونطق بفصل الخطاب، في جعله المرتبة الأولى لهم، وهم هم !!

٢. الدفاع عن عدالة الصحابة ﷺ وشرفهم، وحفظهم وإتقانهم، للسنة المشرفة، هو دين وفرض، يجب الانبراء لمنتقصيهم أو لأعدائهم، وبيان زيفهم كل ذلك بإنصاف.

٣ـ الطعن في عدالة الأصحاب أو التقليل من شأن حفظهم وإتقانهم للمرويات طعن في السنة الشريفة، وفتح باب لكل ناعق وإمّعة.

٤ـ ما ذهب إليه الأمير الصنعاني . رحمه الله . وتبعه بعض المعاصرين بأن عدالة الصحابة ﷺ لا يستلزم منها ضبطهم، هو إشكال مردود؛ والإشكال عند أهل التحقيق لا يرد المنقول، واقتصار بعض العلماء على ذكر عدالتهم دون التعرّض لضبطهم، هو لعلمهم أن عدالتهم تغني عن ضبطهم، فمثْلهم لا يسئل عن ضبطهم وإتقانهم للمرويات، والبحث يبرهن لذلك.

٥ـ لا يفهم من إطلاق ضبط الصحابة ﷺ للمرويات أنهم معصومون؛ فالعصمة للأنبياء فقط، والحفظ لمن دونهم.

٦ـ جبَلَ الله تعالى الصحابة ﷺ على قوّة حوافظهم وصفاء أذهانهم، وهيأهم لحفظ السنة النبوية وتبليغها.

٧. توفرت للصحابة ﷺ أسباب كثيرة ساهمت في ضبطهم للمرويات، لم تتوفر لغيرهم، فكانوا من أشد الناس ضبطاً، ومن أتقنهم حفظاً، ومن هذه الأسباب أسباب روحية إيمانية كدعاء الرسول ﷺ .

٨ـ السهو والنسيان والخطأ من طبيعة البشر، ولكن قوة الإيمان بالله تعالى الذي وقرَ صُدور

الصحابة ﷺ جعلهم لا يروون إلا ما حفظوه وأتقنوه، وتثبتوا منه؛ لأن السنة المباركة وحي من الله تعالى ، وذلك دليل لحفظ الله تعالى لدينه وسنة حبيبه ﷺ.

٩ـ الصحابة ﷺ عدول أثبات لا يُسئل عن عدالتهم وضبطهم بل غيرهم يُسئل عنه، فالغمز فيهم لا يزيدهم في الدُنيا إلّا رفعة ، و لا يزيدهم في الآخرة إلّا منزلة وقدراً وأجراً.

التوصيات :

١. أُوصي الباحثين التوسّع في الكتابة في موضوع ضبط الصحابة ﷺ مع الدراسة التطبيقية التي تدل على تمام ضبطهم، ونماذج من إتقانهم للمرويات؛ للرد على من يتطاول على من اختارهم الله تعالى لحفظ دينه وسنة رسوله ﷺ؛ إذْ الصحابة ﷺ هم سلسلة الرجال الذين وصل إلينا الدين من طريقهم، ومن رواياتهم.

٢. أُوصي الباحثين إلى التأني في الكتابة في مثل هذه المسائل الشائكة والمهمة، والبحث فيها بتجرّد وإنصاف، والرجوع للروايات الصحيحة، والفُهوم السليمة لسلف هذه الأمة ؛ لئلا يقع أحد في أعرَاض الصحابة ﷺ.

بقلم زين بن محمد العيدروس

٢٠ / شوال / ١٤٣٩هـ

حضرموت . اليمن

فهرس المصادر والمراجع

إبراهيم بن موسى الشاطبي، " الموافقات في أصول الفقه"، تحقيق: عبد الله دراز،(بيروت: دار المعرفة).

ابن الصلاح، " مَعْرِفَة أنواع علم الْحَدِيْث مع التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح "، عبد الرحيم بن الحسين العراقي، (ط٢، صنعاء :دار اقرأ للنشر والتوزيع، ١٤١٣.١٩٩٣).

أبو الحسن نور الدين علي الهيثمي، " مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، تحقيق: حسام الدين القدسي،(القاهرة: مكتبة القدسي،١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م).

أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي ،" المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة "، تحقيق: محمد عثمان الخشت،(بيروت: دار الكتاب العربي).

أبو الفضل العراقي ،" المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الأحياء من الأخبار". تحقيق أشرف عبد المقصود، (ط ١، الرياض: مكتبة طبرية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م)

أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ،" المعجم الكبير"، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد ، (الموصل: مكتبة الزهراء، ١٤٠٤ — ١٩٨٣م).

أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني،" المعجم الأوسط"، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وآخر، (القاهرة: دار الحرمين ، ١٤١٥هـ).

أبو القاسم علي بن الحسن بن عساكر،" تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل"، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر العمري، (دمشق:دار الفكر).

أبو المظفر منصور بن محمد السمعاني ، "قواطع الأدلة في الأصول"، تحقيق: محمد حسن محمد،(بيروت :دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ.١٩٩٧م).

أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي،" تاريخ بغداد، " تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت : دار الغرب الإسلامي).

أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي،" شرح مشكل الآثار "، تح: شعيب الأرنؤوط،(الناشر مؤسسة الرسالة).

أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين ،"شرح مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع الدين والتمسك بالسنن"، تحقيق: عادل بن محمد،(مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ).

أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني،" مسند الإمام أحمد بن حنبل "، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون ، (ط١ ، دار مؤسسة الرسالة،١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م).

أبو عبد الله محمد الذهبي ،" الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم"، تحقيق: محمد إبراهيم الموصلي، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).

أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري ، "المستدرك على الصحيحين" ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية).

أبو عيسى الترمذي، " علل الترمذي الصغير مع شرح ابن رجب الحنبلي المسمّى شرح علل الترمذي " تحقيق: خالد عبد الفتاح شبل، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٣.٢٠٠٢).

أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي،"سنن الترمذي"، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، (ط٢،

مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م).

أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي ،" تفسير ابن عطية المسمى: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد،(لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م)

أبو نعيم الأصبهاني، " الإمامة والرد على الرافضة"، تحقيق : د. علي الفقيهي ، (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم،١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).

أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ، "شعب الإيمان" ، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، (ط١، دار الرشد،١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م).

أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، "السنن الكبرى"، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م).

أحمد بن حجر العسقلاني، "الأمالي المطلقة"، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (ط١، بيروت : المكتب الإسلامي ١٤١٦هـ — ١٩٩٥م).

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، "تهذيب التهذيب"،(ط٢، بيروت: دار الفكر،١٤٠٤هـ— ١٩٨٤م).

أحمد بن حجر العسقلاني، "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر "، تحقيق : نور الدين عتر،(ط٢، دمشق: دار الخير، ١٤١٤.١٩٩٣م).

أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، "سنن النسائي المجتبى"، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة،(حلب: الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية ، ١٤٠٦ — ١٩٨٦م).

أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصبهاني، "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (ط٤، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ).

أحمد بن علي أبو يعلى الموصلي،" مسند أبي يعلى "، تحقيق: حسين سليم أسد، (دمشق: دار المأمون للتراث ،١٤٠٤هـ— ١٩٨٤م).

أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، "الكفاية في علم الرواية"، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، (ط١، المدينة المنورة: المكتبة العلمية).

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، " التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير "، تحقيق : عبد الله هاشم اليماني المدني، (ط١، المدينة المنورة: ١٣٨٤.١٩٦٤م).

- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ،"الإصابة في تمييز الصحابة"، تحقيق: علي محمد البجاوي،(بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني،" فتح الباري شرح صحيح البخاري"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت : دار المعرفة ،١٣٧٩هـ).

أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، "مسند البزار"، تحقيق: محفوظ الرحمن زين ، (ط١،بيروت: مؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٩هـ).

أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي ،" الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة "، تحقيق:

عبد الرحمن بن عبد الله التركي وآخر، (ط١، لبنان :مؤسسة الرسالة ، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م).

إسماعيل بن محمد العجلوني،"كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس "،(ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٨ م — ١٤٠٨هـ).

جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، " تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي "، (ط١، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية،١٤٢٤هـ .٢٠٠٣م).

حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي ، " إصلاح غلط المحدثين " ، تحقيق: د. محمد علي عبد الكريم الرديني، (دمشق: دار المأمون للتراث ، ١٤٠٧هـ).

سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد ابن الملقن، " تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج:، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (المكتب الإسلامي، ١٩٩٤م).

سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن ملقن ، "المقنع في علوم الحديث"، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، (ط١، السعودية: دار فواز للنشر ، ١٤١٣هـ).

سلطان سند العكايلة، و.محمد عيد محمود الصاحب، "أسباب تفوُّق الصحابة ﷺ في ضبْط الحديث"،(ط١، عمّان : دار ابن الجوزي، ٢٠٠٩م).

سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني،"سنن أبي داود"، تحـ: محمد محي الدين عبد الحميد، (دمشق: دار الفكر).

شرف الدين الحسين الطيبي، "شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى: الكاشف عن حقائق السنن"، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، (ط١، مكة المكرمة :مكتبة نزار مصطفى الباز ، ١٤١٧ هـ- ١٩٩٧ م).

شمس الدين محمد عبد الرحمن السخاوي، " فتح المغيث شرح ألفية الحديث "، (ط١، لبنان: دار الكتب العلمية،١٤٠٣هـ).

ظفر أحمد التهانوي، قواعد في علوم الحديث "، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (ط٥، دار السلام،١٤١٢.٢٠٠٠م).

عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ،" تحذير الخواص من أكاذيب القصاص "، تحقيق: محمد الصباغ، (الناشر المكتب الإسلامي، ١٣٩٤ هـ – ١٩٧٤م).

عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي التميمي ، "الجرح والتعديل "، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٢م).

عبد الرزاق بن همام الصنعاني،" الأمالي في آثار الصحابة"، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، (الناشر مكتبة القرآن).

عبد الملك بن عبد الله الجويني، " البرهان في أصول الفقه"، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب، (مصر: الناشر الوفاء ، ١٤١٨هـ).

عبدالله بن يوسف الحنفي الزيلعي ، " نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية "، تحقيق: محمد يوسف البنوري، (مصر: دار الحديث، عام١٣٥٧ هـ).

علي بن سلطان القاري، " مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح "، (باكستان: المكتبة الإمدادية).

علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، "سنن الدارقطني"، تحـ: عبد الله هاشم يماني المدني، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٦هـ١٩٦٦م).

عمر بن علي بن الملقن،" البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير"، تحقيق: مصطفى أبو الغيط عبد الحي وآخرون، (ط٢، السعودية: دار الهجرة، ١٤٢٥هـ. ٢٠٠٤م).

محمد بن إبراهيم ، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير، " العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ﷺ "، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م).

محمد بن إبراهيم بن الوزير الصنعاني، "الـرَّوضُ البَاسـمْ في الـذَّبِّ عَـنْ سُـنَّةِ أبي القَاسِـم ﷺ"، تحقيق: محمد علاء الدين المصري، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ .١٩٩٩م).

محمد بن أبي بكر أيوب ابن القيم الزرعي،" إعلام الموقعين عن رب العالمين"، ، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، (بيروت :دار الجيل،١٩٧٣م).

محمد بن أحمد الذهبي، " ميزان الاعتدال في نقد الرجال "، تحقيق: علي محمد البجاوي،(بيروت: دار المعرفة).

محمد بن أحمد الذهبي، "سير أعلام النبلاء"،(ط١١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م).

محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، "تذكرة الحفاظ"، (الهند: وزارة معارف الحكومة العالية الهندية، ودار إحياء التراث العربي).

محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي ،" الجامع لأحكام القرآن"، تحقيق: أحمد البردوني وآخر،(ط٢، مصر: دار الكتب المصرية ، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م).

محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري،" صحيح ابن خزيمة"، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي،(، بيروت، : المكتب الإسلامي،١٣٩٠ — ١٩٧٠م).

محمد بن إسماعيل البخاري، "التاريخ الكبير"، تحقيق: هاشم الندوي، (دمشق: دار الفكر).

محمد بن إسماعيل البخاري، "صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه "، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي،(ط١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).

محمد بن إسماعيل الصنعاني، " توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار"، تحـ: محمد محي الدين عبد الحميد، (بيروت: دار الفكر).

محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"،(بيروت: دار الفكر، ١٤٠٥هـ).

محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي،" صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، " تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة،١٤١٤هـ— ١٩٩٣م).

محمد بن حيان أبي حاتم البستي، ،"لمجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين"،تحقيق محمود إبراهيم زايد، (ط١، حلب،دار الوعي، ١٣٩٦هـ).

محمد بن دقيق العيد،" الاقتراح في بيان الاصطلاح"، تحقيق: عامر صبري، (ط١،سوريا: دار البشائر ، ١٤١٧هـ).

محمد بن علي الشوكاني ، " إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول "، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤.١٩٩٤م).

محمد بن علي الشوكاني، "الدراري المضية شرح الدرر البهية"،(ط١، اليمن: دار الجيل،١٤٠٧هـ١٩٨٧م).

محمد بن منظور المصري، "لسان العرب "، (ط١، بيروت: دار صادر)

محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني،"سنن ابن ماجه"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت : دار الفكر).

محمد بن يعقوب الفيروزآبادي "القاموس المحيط "، (ط١، ١٤١٢هـ).

محمد شمس الحق العظيم آبادي،" عون المعبود شرح سنن أبي داود "،(بيروت: دار الكتب العلمية، عام ١٩٩٥م).

محمد عبد العظيم الزرقاني ، " مناهل العرفان في علوم القرآن " ،(سوريا: دار الفكر، عام ١٤١٦هـ-١٩٩٦م).

محي الدين بن شرف النووي،" تهذيب الأسماء واللغات"، (بيروت: دار الفكر، ١٩٩٦م).

مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، "صحيح مسلم" ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ،(بيروت: دار إحياء التراث العربي)

يحيى بن شرف النووي، " شرح صحيح مسلم المسمى المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، (ط١، بيروت: دار القلم، ١٤٠٧.١٩٨٧).

يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، (المغرب : وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية،، ١٣٨٧هـ).

يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري،" الاستذكار"، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض،(ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م).

فَتحُ المُغِيثِ
بِشرحِ أنواع الحديثِ

ويليه

أربع منظومات حديثية

١) الجواهر من الحديث المتواتر

٢) غاية المرام بنظم صحيح الأخبار في الحلال والحرام

٣) تذكرة المسلسلات من الأحاديث النبوية المرويات

٤) نظم مختصر رياض الصالحين

للسيد العلامة القاضي

حسين محمد مصطفى بن الشيخ أبي بكر

رحمه الله تعالى

(ت ١٤٢٥هـ)

اعتنى بها

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله عنه

١٤٤٠هـ. ٢٠١٩م

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي رفع شأن أهل الحديث وحثَّ على حفظه والسعي له السعي الحثيث، وهيأ له رجالاً ميّزوا الطيب منه والخبيث، فلله درّهم من جهابذة السُّنة والحديث ، أحمده حمداً كثيراً سرْمداً، وصلى الله على سيدنا محمد صاحب القول الفصيح والكلام الصحيح وعلى آله وأصحابه المصابيح قادة الأمة على المنهج الرجيح، ومن سار على منهجهم إلى يوم الدين أما بعد:

فهذه رسالة مختصرة نافعة . إن شاء الله تعالى . في علم الحديث دراية، لشيخنا العلامة القاضي المُعَمِّر حسين بن محمد بن مصطفى بن الشيخ أبي بكر . رحمه الله تعالى . شرَح فيها نظم لأنواع علوم الحديث، لأحد أقرانه من شيوخ عصره السيد العلامة القاضي محسن بن جعفر أبو نمُي . رحمه الله تعالى . وهو عبارة عن عشرة أبيات ذكر فيها ٣٧ نوعاً من أنواع الحديث، وهذا يدلّ على تمكّنه في النظم وقوة شعره وإتقانه بأسلوب سهل قريب .

فرأيتُ أن النظم وشرحه جدير بالعناية والإخراج لينتفع به طلبة العلم، فصحّحت القصد وقوّيت العزيمة لخدمة علم الحديث الشريف وتقريبه لطلاب العلم الذين قصدوا خدمة سُنّة سيدنا رسول الله ﷺ بلا مباهاة ولا مِراء ولم تشْرب قلوبهم فتنة الطعن في سلف الأمة واتّباع السُّمعة والشهرة ممّن ازدادوا في الآونة الأخيرة وقديماً قالوا: لا يصح إلا الصحيح،وإحياءً لحياة شيخنا السيد العلامة حسين محمد بن الشيخ أبو بكر الذي قام بخدمة الشريعة لأكثر من قرن وهذا مما تميّز به المؤلف،وأسأل الله تعالى أن يجعله ممن نفع الله به المسلمين عن طريق أولاده وتلامذته ومؤلفاته،وقد أذن لي بعض أولاده الكرام بطبع مؤلفاته فجزاهم الله خيراً.

عملي في تحقيق الكتاب:

١. كتبتُ ترجمة للمؤلف، وذكرت ضمنها أكثر مؤلفاته مع نبذة مختصرة عن كل كتاب، كما ترجمت لصاحب النظم السيد العلامة محسن أبو نمي، وترجمة مختصرة بالهامش لأشهر شيوخهما وتلاميذهما.

٢. عزوتُ الآيات القرآنية.

٣. قمتُ بتخريج الأحاديث النبوية والآثار تخريجاً علميّاً.

٤. عزوتُ النقول لأصحابها من مصادرها الأصلية مع بيان ما وقع فيها من تصحيف بالهامش.

٥. علّقتُ على ما يلزم التعليق عليه بالهامش؛ لإيضاح مسألة أو تحقيقها أو بيان قيودها،

وقد طالت التعاليق في مسألتين، **(الأولى)** في مراتب التحمّل **(والثانية)** في ألفاظ الجرح والتعديل؛ لأهمية المسألتين، ولأن المؤلف لم يُتمهما.

٦. قمتُ بتشكيل ما لزم تشكيله، واتبعت قاعدة: (أشْكِلْ ما يُشْكَل).

٧. ألحقتُ بالكتاب أربع منظومات حديثية للمؤلف وهي: **(الأولى)** الجواهر من الحديث المتواتر، **(والثانية)** غاية المرام بنظم صحيح الأخبار في الحلال والحرام، **(والثالثة)** تذكرة المسلسلات من الأحاديث النبوية المرويات، **(والرابعة)** نظم مختصر رياض الصالحين، وضبطتُ ما لزم ضبطه وتشكيله.

٨. أثبتُ تعليقات المؤلف بالهامش، وأشرتُ لها بقولي (مؤلف) بين هلالين.

٩. ذكرت قائمة المصادر والمراجع.

١٠. عمِلتُ فهرس تفصيلي للموضوعات.

وصف الكتاب وقيمته العلمية:

وجدت مخطوطة فتح المغيث والمنظومات الأربع بخط المؤلف . رحمه الله تعالى . بمكتبة مدرسة النور . رباط النور حالياً . الواقع بمدينة المكلا . حضرموت. حيث أقام المؤلف . رحمه الله تعالى . فيه فترة من الزمن.

والمخطوطة فيها فوائد قيّمة التقطها المؤلف . رحمه الله تعالى . من كتب كثيرة من كتب علم الحديث والمصطلح بالخصوص، كما أنها سهلة وبأسلوب ميّسر، وهو شرح متوسط قرّب ألفاظ النظم بأوضح عبارة.

وتتميز المخطوطة مع المنظومات بوضوح خط مؤلفها، وسهولة قراءتها ونسخها. وتحتوي مخطوطة فتح المغيث على ٨٥ صفحة بالقطع المتوسط، من ورق الدفاتر المعروفة، وليس عليها اسم المؤلف ولا تاريخ كتابتها، وقد أخبرني أحد المحبين للمؤلف الشيخ عبد الله مرعي . حفظه الله .،أنه نسخ هذه المخطوطة بأمرٍ منه وأعطاها المؤلف أحد أقاربه إلا أنني لم أحصل عليها، وقد ذكر المؤلف في المقدمة أن هذا الشرح مختصر من شرحه الكبير على هذا النظم، إلا أنني لم أجده، وقد سمّى شرحه الكبير بفتح المغيث ، ولهذا سميت هذا الشرح المختصر بنفس التسمية؛ لفقد الأصل . والله أعلم ..

وأما وصف المنظومات الأربع وهي:

١. الجواهر من الحديث المتواتر وعدد أبيتها ٣١٠ بيتاً ، وتقع في ٥١ صفحة.

٢. غاية المرام بنظم صحيح الأخبار في الحلال والحرام، وعدد أبياته ١٨٣بيتاً ،وتقع في ٢٧ صفحة.

٣. تذكرة المسلسلات من الأحاديث النبوية المرويات، وعدد أبياتها ١١٧بيتاً، وتقع في ٢٤ صفحة.

٤. نظم مختصر رياض الصالحين، وعدد أبياتها ١٠٧ بيتاً، وتقع في ١٤ صفحة.

وكل هذه المنظومات بخط المؤلف . رحمه الله . وهو خط جميل وواضح.

ترجمة السيد العلامة القاضي حسين محمد مصطفى بن الشيخ أبو بكر (مؤلف الكتاب والمنظومات):

نسبه:

هو السيد العلامة القاضي حسين بن محمد بن مصطفى بن حفيظ بن أحمد بن صالح بن عبد الرحمن بن أحمد بن الحسين بن الشيخ بو بكر بن سالم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن السقاف بن محمد مولى الدويلة بن علي بن علوي بن الفقيه المقدم محمد بن علي بن محمد بن علي بن علوي بن محمد بن علوي بن عبيد الله بن المهاجر أحمد بن عيسى بن محمد بن علي العريضي بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن زين العابدين علي بن السبط الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ وأم الحسين فاطمة الزهراء رضي الله عنها بنت سيدنا رسول الله محمد بن عبد الله ﷺ .[(١)]

نشأته وتعليمه:

ولد السيد حسين . رحمه الله تعالى . في شعب النور، الشعب المبارك بالخير والذي يُعَدُّ مكاناً لنزول الصالحين والأخيار، وشعب النور يبعد من الشحر قليلاً.

وتربّى على العلم ومحبة الخير، إذْ يَنْشئُ الإنسان على وفق البيئة التي عاشَ فيها، فأسرته مشهورة بالصلاح والعلم والنجدة والمساعدة ومحبة الخير للغير.

ووالده أحد الصالحين الذين ارتبطوا من صِغره بالعلم والتديّن الصحيح، وله في العلم مَكانة وفي الشعر رصانة.

ففتح المترجم له عينيه على القرآن الكريم والكتابة والإفادة، والصبر على شظف العيش والزهد في الدنيا، وهذا من أول عوامل بروزه ونبوغه.

وقد اعتنى والد المترجم السيد محمد بن مصطفى[(٢)] بابنه عناية مباركة إذْ أخذه إلى غيل

---

(١) وجدتُ النسب المذكور بخط المؤلف . رحمه الله . في مقدمة كتابه فائح العطر والند بتوضيح مسائل الزبد.

(٢) هو: محمد بن مصطفى بن حفيظ بن الشيخ أبو بكر السيد الصالح والمربي، ولد بشعب النور من قرى الشحر، وتلقى بها القراءة والكتابة عند والده وعمه، وتمكّن في باكورة طلبه من إجادة الخط وقول الشعر، والتقى بعدد من رجال العلم والصلاح ومنهم السيد العلامة علوي المشهور،والذي كانت بينه محبة وصحبة قوية، وكان يتصف بالزهد

باوزير لطلب العلم بها وكانت مركزاً ومهبطاً لطلاب العلم وقد أسكنه والده عند بعض المحبين من قبائل آل همام، وبقي في الغيل مدة خمس سنوات حفظ فيها من العلوم اللغوية والفقهية وغيرها.

وبعد خمس سنوات من التحصيل العلمي والسلوكي عاد إلى شعب النّور، وبعد ذلك ذهب إلى تِبَالهْ قرية من قُرى الشحر وذلك لمواصلة طلب العلم عند الشيخ العلامة سالم بن مبارك الكِلالي[1]، واستفاد منه من العلوم الشرعية ما يؤهله لمناصب دينية مرموقة، وكان الشيخ سالم الكِلالي من العلماء الربانيين المباركين في تلك البلدة.

وقد عانى السيد حسين من الحياة الصعبة مع والده الشيء الكثير، فقد سكن مع والده في تبالة في منزل صغير مع قلة في المعيشة، ومع هذا كله لم يعقه ذلك عن طلب العلم والاستفادة من الخير، وطلب المعالي.

وبعد أن افتتحت بالشحر مدرسة مكارم الأخلاق، التحق السيد حسين بها مدة أربع سنوات وانتفع بها كثيراً ثم عاد إلى شعب النور.

شيوخه:

تلقّى السيد حسين . رحمه الله . عن شيوخ مشهود لهم بالفضل والعلم والصلاح، فكان ذلك سبباً في تخرّجه ونبوغه، وأثراً كبيراً في إخلاصه وزهده.

ومن جملة شيوخه نذكر منهم على سبيل الذكر:

١. الشيخ العلامة سالم بن مبارك الكلالي.

٢. السيد العلامة علوي بن عبد الرحمن المشهور[2]، وذلك في زيارته لوالد المترجم له، فقرأ

والنسك: انظر: لوامع النور ١١٢. ١١٥.

[1] هو: سالم بن مبارك بن عبد الرحمن بن سالم الكلالي،الشيخ العلامة والداعي إلى الله تعالى على بصيرة، ولد ببلدة تبالة التي تقع شمال مدينة الشحر، نشأ الكلالي في جو الجهل والفساد، إلا أن الله تعالى أيقظ قلبه فتحرك إلى بلدة صداع وتلقى العلم من شيخه الشيخ عمر مبارك بادباه، ونبغ في علوم الشريعة، فوجهه شيخه لنشر العلم والدعوة إلى الله في بلدته فتوجّه إليها ولم يلق ترحاباً كثيراً، حتى جاء معه شيخه بادباه بالمساعدة، ومرّ بتبالة السيد العلامة علوي المشهور، وقام بنصرة الشيخ الكلالي، وبتشجيع الحركة العلمية، وتخرج على يديه جماعة من أهل العلم منهم: عوض عليان ومبارك باراشد، وشيخ بن علي بن الشيخ أبو بكر والسيد حسين بن محمد بن الشيخ أبو بكر، وتولّى القضاء بالشحر ثم اعتزله، من مؤلفاته: الفيوضات العميمة شرح الدرة اليتيمة في النحو، وذخيرة الناهض شرح عدة الفارض، والعدة والذخيرة في أحكام الجبيرة، وديوان شعر وغيرها، توفي عام ١٣٦٢هـ. انظر: حضرموت فصول في الدول والأعلام والقبائل والأنساب، صـ٩٤. ٩٩.

[2] هو: علوي بن عبد الرحمن بن أبي بكر المشهور، الإمام العلامة والداعي إلى الله تعالى، ولد بتريم عام١٢٦٣هـ، ونشأ بها وأخذ عن عدد من أشياخ عصره، ثم سافر دوعن وأخذ عن الشيخ محمد عبد الله باسودان سبع سنوات، ثم عاد

على السيد المشهور، بأمر والده رغم صغر سنّه، ونال منه أيضاً الدعاء والإلباس.

٣. الشيخ العلامة عمر بن مبارك بادباه[1]، أحد تلاميذ السيد العلامة علي بن محمد الحبشي.

٤. السيد العلامة أحمد بن محسن الهدار[2]، فقد أخذ عنه واستفاد منه وأجازه في علومٍ ودعوات.

أعماله والمناصب التي تقلّدها:

مكانة الإنسان وتمكّنه يؤهلانه لمناصب عالية، تحتاج لسياسة حكيمة وعلم غزير، ولهاتين الميزتين . السياسة الحكيمة وغزارة العلم . تولّى السيد حسين . رحمه الله . أعمالاً مهمّة في الدين والحياة الاجتماعية ومن ذلك:

١. **تولّيه للقضاء:** فقد تولّى القضاء مُدة طويلة في مناطق مختلفة من مناطق ساحل حضرموت، في الشحر والمكلا وغيرهما، فقام به أتمّ قيام، مع فهم ثاقب ووعي مُتوقّد لمجريات الأحداث، وقضايا العصر الغريبة.

٢. تولّيه التدريس:

تولّى السيد حسين . رحمه الله تعالى . التدريس في علوم الشريعة بشتىّ أنواعها، وكذا علوم الآلة، وكان نفعه للناس عن طريق التدريس للخاصة وللعامة:

فأمّا للخاصة:

إلى تريم واشتغل بالتدريس سبعة عشر عاماً، ورحل إلى مصر ومكث بها خمس سنوات وأخذ عن علماء الأزهر، وتزوّج بها، ثم ذهب إلى الحجاز، ثم عاد إلى حضرموت، وتصدّى للتدريس برباط تريم، وله رحلات إلى الهند وسيلان والسواحل، وأسلم على يده خلق كثير، وبنى مساجد ، توفي سنة ١٣٤١هـ انظر: لوامع النور ٣٤، وقبسات النور ٢٢ .

[1] هو: عمر بن مبارك بن عوض بادباه، العلامة المُربي القدير والعالم النحرير والناسك الأوّاب، المولود بحصن العولقي، المسمّى بالحزم، بقرب بلدة صداع في أجواء عام ١٢٥٧هـ، سافر الهند عام ١٢٨٢هـ، ودرس القرآن وجودة وحصل على معلومات دينية وطبية واجتماعية وعسكرية، ثم عاد إلى سيؤن لطلب العلم عند السيد العلامة علي بن محمد الحبشي، ومكث بها خمس سنوات، ثم عاد إلى بلدته صداع معلماً ومرشداً ومصلحاً، فانتفع به الناس، وأقام حفلاً دينياً سنوياً في شهر ربيع الأول يحضره جمع غفير، ويقوم بتذكيرهم وإرشادهم، ومن تلاميذه: الشيخ سالم بن مبارك الكلالي، والشيخ عبد الله بن عوض بكير، واستمر في العطاء حتى انتقل إلى رحمة الله تعالى، وعمره يقارب ١١٠عاماً عام ١٣٦٧هـ. انظر: حضرموت فصول في الدول والأعلام والقبائل والأنساب للناخبي، ٩١. ٩٤.

[2] هو: أحمد بن محسن بن عبد الله الهدار، أحد العلماء الأولياء المشهود لهم بالعلم والعمل، له شيوخ كثير منهم: السيد العلامة أحمد بن حسن العطاس، والسيد الإمام عيدروس بن عمر الحبشي، والسيد العلامة علي بن محمد الحبشي وغيرهم من اليمن وجاوه، وله ثبت مسمّى بالعقد الفريد، وله روض ولأنوار ومختصر كنز الأسرار في الصلوات على النبي ﷺ ، توفي سنة ١٣٥٧هـ. انظر: قبسات النور للمشهور صـ١٧٥. ١٧٨.

فقد الْتف حوله جماعة من طلبة العلم كأمثال شيخنا الشيخ سعيد بن عمر باوزير[1]. رحمه الله تعالى . والشيخ سعيد بن عبد الله الرباكي[2]. رحمه الله تعالى . والشيخ عبد الله بامزاحم[3] .

---

[1] هو :شيخنا سعيد بن عمر بن عوض بن طاهر باوزير، الشيخ الفقيه الفرضي المُربي، حافظ لفروع مذهب الإمام الشافعي وآرائه، ويفتي بما قوي دليله وفيه تيسير للناس، من شيوخه: مؤلف هذا الكتاب، فقد اعتنى به مع صديقه الشيخ سعيد الرباكي، وشيخنا السيد العلامة عبد الله بن محفوظ الحداد وكان من أكثر الناس انتفاعاً به، وملازمة له حتى آخر حياته، ومن شيوخه: الشيخ مبارك الجوهي، والشيخ محمد باجنيد وغيرهم، وقد نفع الله تعالى به الناس فقد كان يجلس في مسجده قبل صلاة الظهر إلى ما بعد صلاة العشاء، ولا يخرج منه إلا لدرس أو لضرورة، و يُلقي دروساً بعد كل صلاة لطلبة العلم ودروساً عامة، وعدد الدروس التي يلقيها غالباً سبعة دروس في كتب مختلفة، وله درس في مسجد عمر، والروضة، وجامع البلاد، وتأتيه الأسئلة من الناس وطلبة العلم، واستفاد منه خلق كثير، وقد اتصف بصفات كثيرة: كقوة استحضاره للمسائل الفقهية وغيرها، وتواضعه، وصبره، وحسن تعامله مع الناس، وطلبة العلم خصوصاً، وتلاميذه كثير، وله رسالتان: الأجوبة النافعة في عدم دخول ربا الفضل أوراق البنكنوت في المعاملة، ورسالة في الحيض، وحياته مُشرقة بالخير ونفع المسلمين، وانتقل إلى رحمة الله تعالى يوم الأربعاء شهر ربيع الأول١٤٢٦هـ الموافق ٢٧/ إبريل/٢٠٠٥م، وقد كتب أخي علي ترجمة له مختصرة بعنوان (شذرات من حياة فقيه المكلا الشيخ سعيد عمر باوزير)، وكتبتُ أيضاً ترجمة له سميتها:(لمَحاتٌ وذكريات عن فقيه المكلا الشيخ سعيد عمر بازير).

[2] هو: سعيد عبد الله سعيد سالم مبارك الرباكي، الشيخ العلامة والداعي إلى الله تعالى بصبر وعزيمة، والمربي للأجيال ، اتصف الشيخ بالصلاح والخيرية، وله جولات دعوية وعلمية، فقد أسس مدرسة بالعيص . من ضواحي المكلا . وقام بمدرسة النور للعلوم الشرعية معلماً ومربياً، الملاصقة بمسجد النور بالمكلا، وازدحم عليه الطلاب صغاراً وكباراً في أوقات مختلفة، ونفع الله تعالى به خلق كثير، وله زيارة لبروم للدعوة إلى الله، ونشر العلم، وزيارة المشايخ بها، ومن شيوخه: الشيخ مبارك الجوهي والشيخ عبد الله بكير، ومؤلف الكتاب السيد العلامة حسين بن الشيخ أبو بكر، وكانت بينه رابطة قوية ومحبة أكيدة، حتى قال السيد العلامة حسين فيه قصيدة طويلة يثني عليه وعلى مدرسته جاء فيها :

اسئلوا أهل الزمان * اسألوا كل الأنام ** خير من قد فقد * إنه الشيخ سعيد

مدرسة نور العلوم * شاهدة له بالعلوم ** انجلى به الظلام * إنه الشيخ سعيد

ظل وقته داعياً * بين وعظ ذاكرا ** فاتحاً صدره رحب * إنه الشيخ سعيد

ومن تلاميذه: ابنه الشيخ الفاضل محمد سعيد الرباكي، الذي قام بمقام والده في مدرسة النور تعليماً وإرشاداً، والشيخ سالم محمد باصم، والشيخ صالح سعيد باعطية، والشيخ عمر باماخش وغيرهم .

وانتقل إلى رحمة الله تعالى يوم الأربعاء ١١/ شوال/ ١٣٩٩هـ وقد أصدر رباط النور للدراسات الإسلامية بالمكلا . قسم الإعلام ترجمة وجيزة عن حياة الشيخ سعيد الرباكي، ومنها استفدتُ بعض الترجمة.

[3] هو: عبد الله بن أحمد بامزاحم، الشيخ الفاضل، والمقرء لكتاب الله تعالى بإتقان، ولد بمدينة أجداده بروم من ضواحي مدينة المكلا سنة ١٩٥٤م وهو من تلاميذ المؤلف، ومن تلاميذ شيخنا السيد العلامة عبد الله بن محفوظ الحداد ويأتي من مدينة بروم إلى المكلا لحضور دروس السيد العلامة الحداد . رحمه الله . وكذا دروس السيد العلامة علي محمد مديحج . حفظه الله . وعمِل بالجمعية الإسلامية الخيرية التي أسسها شيخه الحداد، وهو إمام وخطيب جامع بروم، ومتولي عقود الأنكحة، وتخرّج على يديه عدد كثير من الرجال والنساء حفظة كتاب الله تعالى، وله دروس عامة وخاصة لطلبة العلم بجامع بروم، فجزاه الله تعالى خير الجزاء وبارك الله فيه.

حفظه الله، والشيخ محمد سعيد عبد الله الرباكي[1]، ومن المنتفعين به أيضاً: السيد عبد الله البيض[2]، واستفاد منه أيضاً شيخنا العلامة السيد عبد الله بن محفوظ الحداد[3]، فكانت بينه صلة رحم العلم قوية، ومودة ومحبة خصوصاً لمّا كانا في القضاء معاً.

كما أنه لمّا استقرّ أخيراً بمدرسة النور الأهلية المرتبطة بمسجد النور كان يقصده طلبة العلم للقراءة والاستفادة وتقديم الأسئلة، وكنتُ بحمد الله من المُتلقين عنه في تلك الفترة فقرأتُ عليه الرسالة للعلامة أحمد بن زين الحبشي كاملة ومتن أبي شجاع ومتن الأجرومية.

ولمّا كان يعمل في القضاء أيام الشيخ العلامة عبد الله بكير[4] . رحمه الله تعالى . فرّغ من

---

[1] هو : محمد بن سعيد عبد الله الرباكي، الشيخ الفاضل ذو تواضع وأخلاق مرضية، له دروس في مدرسة والده لطلبة العلم، ودروس عامة تُبث عن طريق إذاعة المكلا، وتولّى دائرة الإرشاد والتوجيه بمكتب الأوقاف بمحافظة حضرموت سابقاً،وتولى عقود الأنكحة، وتولى خطابة جامع الروضة فترة طويلة من الزمن، وهذه المناصب تدل على أنه ذو كفاءة عالية في العلوم الشرعية، فجزاه الله تعالى خير الجزاء، وأمد الله تعالى في عمره في طاعته تعالى.

[2] هو: عبد الله أحمد حسين البيض، السيد الفاضل ذو خلق ظاهر وعقل رصين، ولد عام ١٩٥٤م، واتصل بشيخنا المؤلف وقرأ عنده الفقه واستفاد منه، كما درس عند شيخنا العلامة عبد الله محفوظ الحداد، وهو الآن إمام وخطيب جامع خلف، ويلقي دروساً عامة للمصلين، فجزاه الله تعالى خيراً وأطال الله في عمره في طاعته.

[3] هو : شيخنا عبد الله بن محفوظ بن محمد الحداد، السيد العلامة والقاضي الفهّامة، مفتي حضرموت بلا منازع، الذي أحبه الناس لعلمه وتواضعه بلا مدافع، أخذ عن شيوخ مشهورين منهم: جده السيد محمد بن إبراهيم الحداد، والسيد العلامة عبد الله بن عمر الشاطري، والسيد العلامة أحمد بن محسن الهدار، والسيد العلامة المحدث علي محمد بن يحيى وغيرهم، له آراء إجتهادية قوي مدركها، وله جهود خيرية إجتماعية مشهورة كتأسيسه لحلقات القرآن الكريم في مساجد المكلا وضواحيها، ومؤسس الجمعية الإسلامية الخيرية، ومن المشاركين لجامعة الأحقاف والمشرف عليها، وأسّس قسم الدراسات الإسلامية بكلية التربية جامعة عدن . جامعة حضرموت حاليا . وغيرها وكان لا يخاف في الله تعالى لومة لائم، يقول الحقَّ ولو كان مُراً مع غزارة علم وحكمة، من أشهر تلاميذه: شيخنا العلامة سعيد بن عمر باوزير، والشيخ عبد الله بامزاحم، والشيخ عبد الله براهم باعشن، والسيد عبد الله البيض، وأخي د.علي محمد العيدروس والذي اعتنى به شيخنا الحداد، واعتنى شقيقي بمؤلفاته، ونشر ما تيّسر له منها، ولشيخنا تلاميذ يطول ذكرهم. وله مؤلفات من أهمها: السنة والبدعة وهو من أحسن ما أُلف في بابه، وقد طبع مرتين، والمقصد المنيف بمراجع الورد اللطيف، وطبع بتحقيق شقيقي د.علي ، ورسالة في الغناء، والوجيز في أحكام الصيام وفتاوى رمضان بتحقيق شقيقي د.علي أيضاً، وخطب جمع المسمّاه: بالتوعية الدينية عن طريق الخطب المنبرية وقد طبع في جزئين، وله فتاوى قيّمة في كراسات في طريقها للإخراج، وقد أفرد شقيقي د.علي محمد العيدروس ترجمة واسعة لشيخنا الحداد أسماها: شفاء الفواد بترجمة السيد عبد الله الحداد (يسّر الله تعالى طبعها) كما ترجم له أخونا الشيخ سالم عبد الله باقطيان ترجمة مختصرة، وطبعت باسم: سيرة خضراء، وجدير لهذا الإمام أن يُكتب عنه دراسة مفصّلة عن شخصيته وآراءه، وما قام به من جهود علمية واجتماعية، وقد توفي ظهر الجمعة ١٣/ محرم/ ١٤١٧هـ الموافق ١٠/٢٥/ ١٩٩٦م، وقد شجعه عدد كثير بالآلف، وهي أول جنازة في المكلا يشهدها هذا العدد، فرحم الله تعالى شيخنا الحداد ورفع درجته.

[4] هو: عبد الله بن عوض بكير، الشيخ العلامة القاضي، ولد بغيل باوزير سنة ١٣١٤هـ، وانتقل إلى القارة، وتعلّم بها القرآن الكريم في كتّاب بالقرية، وأكب على القراءة والمطالعة في العلوم الشرعية عند شيخه عمر مبارك بادباه،

وقت السيد حسين . رحمه الله . لتدريس الشيخين السعيدين الشيخ سعيد الرباكي، والشيخ سعيد باوزير . رحمهما الله . فقراءا عليه في الفقه وغيره، ففتح الله عليهما وبارك الله تعالى في أيامهما ونفع الله بهما طلبة العلم، ولا يزال كثير من طلبة العلم قد استفادوا من الشيخين المذكورين.

وأما دروسه العامة: فكانت في المساجد فكان له دروس في المساجد التي تولّى إمامتها قبل الصلوات وبعدها في الفقه والتفسير والحديث، وكم حدثني كثير من الناس من المنتفعين بدروسه العامة، وقد تولى إمامة مساجد:

مسجد جامع قصيعر مكث فيه أكثر من أربع سنوات، ومسجد جامع البلاد بالمكلا مكث فيه إماماً خلال أربع سنوات، ومسجد بمحْمَدِهْ بحجر، ومسجد مشهور بالمكلا، ومسجد الروضة، ومسجد النور بالحامي، ومسجد جامع الشرج بالمكلا، وقد ذكر إمامته بالمساجد الأربعة الأولى المذكورة في مقدمة كتابه: (تدريب القاري لمعرفة ما في تراجم البخاري) وذكر أيضاً المساجد الأخرى في بعض كتبه.

٣. تولّيه للخطابة:

تولّى السيد حسين . رحمه الله . الخطابة في المساجد التي قام بها والتي يعقد بها صلاة الجمعة، ومن المساجد التي استقرّ بها آخر حياته فترة طويلة مسجد جامع الشرج، فكانت خطبهُ واقعية ومختصرة، وتمتاز بوضوحها وسلامتها من الأخطاء اللغوية التي نسمعها ليلاً ونهاراً من خطباء زماننا.

وقد اطلعتُ على جملة من خطبه، وقد كان يكتبها، وأحيانا يَعدُّ الخطبة وهو يمشي في طريقه للجمعة، وهذا يدل على حرصهِ على وقته، وأن وقته كله مشغول في المطالعة، وفي الخير، ويدل على تمكّنه من استحضار النصوص الشرعية دون الرجوع إلى الكتب، وقد كان يكتب الخطب وليس ذلك معيباً، بل لكتابة الخطب فوائد منها: ضبط وقت الخُطبة، وإتقان قراءتها دون لحن ولا إخلال، والاستفادة منها، فقد وجدتُ له ثلاث كراسات فيها خطب مُشكّلة بالفتحة والكسرة والضمة والسكون، وهي خُطب قصيرة، وهذه علامة على فقهه كما في الحديث الصحيح: (إن طول صلاة الرجل و قِصر خُطبته مئنة من فقهه فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة وإن من البيان سحرا)[1].

والشيخ عمر سالم بن يعقوب باوزير، التحق بخدمة القضاء الشرعي في الدولة القعيطية سنة ١٣٥١هـ، وأصبح رئيس القضاة الشرعيين، وله بعض الإصلاحات في القضاء وغيره، من مؤلفاته: رسالة في بيع العهدة، وثبوت الهلال وله شرح على سفينة النجاة. انظر: حضرموت فصول ودول للناخبي صـ١٠٣. ١٠٦.

[1] رواه مسلم في صحيحه ك: الجمعة باب: تخفيف الصلاة والخطبة ح٨٦٩.

٤. التأليف:

من أهم أعمال هذا السيد العلامة هو تآليفه الكثيرة والفريدة في نفس الوقت، فكان لا يكتب إلا ما كانت الحاجة إلى الكتابة فيه، وكان له نظم في كثير من العلوم والكتب، وبلغت مؤلفاته نحو الخمسين، وفيما يأتي سأذكر ما اطلعت عليها، مع بيان مختصر عن كل كتاب:

١. نظم (مطالع القصص فيما لها من العبرة في كل نص): وهو عبارة عن منظومة مرتبة على شكل فصول، أولها:

(حمداً لمن قصّ لنا قصائصا * أبدى لنا في طيّها خصائصا

في وحْيه القرآن والنبي في * سننته الغراء فافهم واعرفي).

٢. (بهجة الإنسان بنظم عجائب القرآن): هو عبارة عن نظم ما في القرآن من عجائب في سوره وآياته، إلا أنه لم يتمه. أولها

(حمدا لمن علّمنا التوحيدا * بكلمة نقولها ترديدا)

ثم قال: (وهذه عجائب القرآن * نظمتها تفرح الجنان).

٣. نظم في أصول الدين: إلا أنه لم يتمه.

٤. نظم كتاب الإحياء المسمى (جواهر الإحياء): وعدد أبياته ٧١ بيتاً أوله :

(الحمد لله وصلى الله * على نبيه ومصطفاه

ثم قال: وبعد ذا نظم اختصار الإحياء * أبوابه إن فهمت فتحيا

وقال آخره: وتم ما رمناه من نظم الكتاب*والله يهدينا سبل الصواب).

٥. (فتح الرحمن في دروس القرآن في شهر رمضان): مشتمل على سبع وعشرين درساً.

٦. (هداية الله للإنسان إلى مواضيع الكتاب من أم القرآن)، قال في أوله: (أما بعد: فهذه مواضيع الفاتحة أم القرآن وعددها ٢٨ موضوع بعدد منازل العمر وعدد الحروف الهجائية. ثم قال: والسبب في تأليفه أني كنت قد جمعت كتاباً في عجائب القرآن وخصصت الفاتحة بجزء خاص من تلك العجائب وكنت أبحث فيها على ضابط مناسب يفتح لي أبواب الفاتحة لأدخل منها إلى أبواب القرآن، وبعد عناء شديد وجد واجتهاد وإشعال الفكرة، ويقظتها فتح الله تعالى عليّ بما قصدته في هذا الصدد بحيث أنك تستطيع أن تخرج من الفاتحة ومواضيعها إلى مواضيع القرآن الكريم وتستثمرها في حياتك بالتطبيق العملي حتى تراها أمام عينيك في مجلدات كبيرة مخصوصة بها، وصدق الله العظيم حيث قال: (وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ). وبحمد الله تعالى قمتُ بتحقيقه، وهو ضمن هذا المجموع .

وهذا الكتاب يشتمل على ٥٣ صفحة انتهى منه الجمعة ٢٥ جمادي الأولى ١٣٩٧هـ

الموافق ١٣ مايو ١٩٧٧م ثم قرضها المؤلف بقصيدة بائية أولها:

إذا كنت في العلم ممن دأب * لتحصيله أو قرأ أو كتب)

٧. (نفحة القاري): نظم اشتمل على ذكر عد ما تكرر في القرآن ذكره، إلا أنه لم يتمه أولهاالحمد لله على أنعامه*لنا بعلم الوحي من كلامه

ثم قال: وهاك نظم العد الإعجاز * حقيقة وليس بالمجاز.

٨. (عجائب القرآن الكريم): كتاب اشتمل على عجائب القرآن من سور مختلفة في ٢٨ صفحة.

٩. (عجائب القرآن) : هو عبارة عن نظم لعجائب القرآن قال في أولها

حمداً لمن شرف بالقرآن * نبيه محمد العدنان

ثم قال: وهذه أرجوزة سميتها * عجائب القرآن لأولى النهى

إلا أنه لم يتمه.

١٠.(تدريب القاري لمعرفة ما في تراجم البخاري) يقول في أوله بعد الحمد لله والصلاة على النبي ﷺ : (أما بعد فهذه تراجم أبواب صحيح البخاري جمعتها على طريقتي الخاصة حيث كنت أقرأ هذا الصحيح في سنيّ عمري وأدوار حياتي ومرت علي قراءته في أربع سنوات في مسجد جامع قصيْعر لما كنت إماماً فيه وأربع مرات في جامع البلاد بالمكلا حيث كنت إماما فيه ومرة واحدة في محْمَدِهْ بحجر ومرة واحدة في مسجد مشهور بالمكلا فصحت لي قراءته عشر مرات وكنت أقف وقت القراءة فيه على التراجم أتأملها وأبحث فيها على مواضع الترجمة فإذا ظهر لي أثبته وقيدته بالكتابة) إلا أن الموجود منه ١٣١ ورقة إلى باب ما يقول عند الخلاء.

١١. (فتح الرتاح بتوضيح مسائل من الزبد والمنهاج): وكتاب يشتمل على أربعة أجزاء آخره الأطعمة والجزء الأول غير موجود، وهو عبارة عن ذكر مسائل فقهيه من كتاب المنهاج للنووي والزبد.

١٢. منظومة (رياض الطلاب في بيان الحق والصواب)يقول في أولها:

حمداً لمن أنزل في الأحكام * كتابه المتقن بالإحكام

ثم قال: وهذه منظومة الإحكام * أخذتها من منبع الإسلام

ومن فتاوى العالم الشعراوي* كأنها عن مذهب النواوي.

نظم فيها من فتاوى الشعراوي مع زيادات عديدة.

١٣. (مورد العطشان إلى مسائل وشواهد زبد ابن رسلان): وهو كتاب عبارة عن مسائل الزبد

جمعها على طريقة السؤال والجواب ليسهل حفظها.

اشتملت على دروس إلى ٧٦ من كتاب الطهارة.

١٤. (مقياس الناهض إلى علم الفرائض): وهو كتاب في جزئين بأسلوب سهل مبسط مع الجداول، إلا أن الموجود الجزء الثاني فقط.

١٥. (منحة الجواز في مسائل الألغاز): الموجود الجزء الأول منه إلى باب الحج عبارة عن ٤٤ صفحة قال في أوله: (فهذه مسائل الغاز فقهية جمعتها من كتب متعددة وأبواب متفرقة) وتوجد منه نسخة أخرى بخط واضح أيضاً وتشتمل على ٣٦٥ صفحة.

١٦. نظم حكم التشريع في الفقه الإسلامي

أوله (الحمد لله وصلى ربنا * على النبي المصطفى حبيبنا

محمد خاتم رسول الله * والآل والصحب بلا تناهي

وبعد هذي حكم التشريع قد * نظمتها في الفقه والحُكم تعد . وقال في آخرها

وذا تمام نظم المسمى * دروس حِكم الإله فافهما

لا حول لا قوة إلا بالإله * فهو الذي وفقنا لما يشاه .

وهذا النظم مرتب على الأبواب الفقهية. ثم وجدت نسخة من النظم ناقصة وفيها أبيات مزيدة.

١٧. (فائح العطر والندى بتوضيح مسائل الزبد)، والكتاب عبارة عن أسئلة مأخوذة من نظم الزبد لابن رسلان وهي كشرح لها تبين مرادها وتتمم مفادها على شكل سؤال وجواب، الموجود منه الجزء الأول والثالث فقط.

١٨. (سفينة النجاة ببيان دروس في مفاهيم الصلاة): والكتاب عبارة عن معاني ألفاظ الصلاة وأفعالها وكيفيتها وصفتها وشروطها وأركانها وسننها ومكروهاتها ومبطلاتها، ولكن الكتاب ناقص يشتمل على ٤١ ورقة فقط.

١٩. (إعانة الحكام بأقضية النبي خير الأنام)، والكتاب عبارة عن نظم لأحكام النبي ﷺ قال في أوله:

حمداً كمن علمنا الأحكاما * من وحيه أوجزها إحكاما

ثم قال: وهذه منظومة فيما حكم* به النبي المصطفى منشي الحِكم

وقال في آخر النظم : نظمتها أقضية النبي * لابن ظلاع الرضي الذكيي

والنظم كامل في ٥٣ صفحة.

٢٠. مختصر من كتاب (منحة الجواز في مسائل الألغاز) في الفقه وهو عبارة عن ٤٠ورقة.

٢١. (تحفة الطلاب الثقات في بيان حلول المشكلات)، ذكر فيها بعض المسائل التي سأل عنها وهي من المشكلات عند الطلاب، إلا أنه ذكر فيه أربع مشكلات وحلها فقط فالكتاب ناقص.

٢٢. (منحة الرحمن في مداخل الشيطان شرح على منظومة الحجب المنيعة لمداخل الشيطان الشنيعة) وأصل النظم من كتاب (البيان مداخل الشيطان) لمؤلفه عبد الحميد البلالي، والكتاب ناقص، والموجود منه ١٥٨ صفحة.

٢٣. (المقامة الرمضانية في الرحلة الحامية)، يذكر فيه رحلته خلال شهر رمضان المبارك إلى الحامي للخلوة وتعليم المسلمين، وذكر فيها استعراضه لأحوال المسلمين في شهر رمضان منذ عصر النبي ﷺ إلى زمنه، وتشمل على ١٨ ورقة.

٢٤. (الروائح العطرية بشرح القصيدة الحدادية) المسمّاة النفحة العنبرية والتي مطلعها:

(يا رب يا عالم الحال * إليك وجهت الآمال) ولم يتمه.

٢٥. كتاب فيه مجموع خطب الجمعة منوّعة بأسلوب رصين بليغ قصيرة في ١٥٣ ورقة، وكتاب آخر فيها خطب جمع به ٣٤ ورقة، وجزء ثالث فيه ٢٢ ورقة.

٢٦. (فتح الإله بنعم الله تعالى في سماه): وهو منظومة مختصرة عدّد فيها نعم الله تعالى على خلقه مع شرح لها مختصر يقول في أولها:

الحمد لله على أنعامه * والشكر للشكور عن آلائه

ثم قال: وهذه في نظم نعم الإله * سميتها تسمية فتح الإله

وفي آخرها يقول: فهذه قبة نعم الإله * فاعلم مكان الشكر لا تكن بساه

٢٧. شرح لطيف على منظومة في مقاصد القرآن الكريم في عشر صفحات إلا أنه ناقص.

٢٨. (إحياء المعالم الدوارس بزيارة غار الحلائل والهواجس)، وغار الحلائل: غار بقرب منطقة شعب النور كان يتعبد فيه أحد الصالحين من آل الشيخ أبو بكر بن سلم، ذكر فيها أنها رحلة علمية أدبية تأملية.

٢٩. (غذاء الأرواح والفكر بشرح المولد المسمّى سمط الدرر): وهو شرح لطيف على المولد الذي جمعه الحبيب العلامة علي بن محمد الحبشي وصل في شرحه عند قول المؤلف (فانفلقت بيضة التصوير في العالم المطلق الكبير) ولم يتمه، وتوجد نسخة أخرى منه وهي ناقصة أيضاً.

٣٠. (بغية المريد للوصول إلى العزيز الحميد)، قال في أوله بعد الحمد لله والصلاة على رسول الله: (أما بعد فلما كان علم النحو يتضمن علوماً كثيرة ... ولما كانت ملحة الإعراب

للحريري تشمل على عبائر عجيبة وأمثلة حلوة عنّ لي أن أشرح بعض أبوابها بعلم التصوف كما قد سبق إلى مثل هذ بعض العلماء الذين شرح الآجرومية بعبارات تصوفية وقد أخذت عنه على هذا الشرح فجاء بحمد الله شرحاً لطيفاً يعجب الناظر فيه وتربية). إلا أنه لم يتمّه ويشتمل على ٢٩ ورقة.

٣١. مختصر لكتاب (غذاء الأرواح والفكر بشرح المولد المسمى سمط الدرر): وهو شرح يمتاز بفوائد كثيرة وأسلوب جديد في الشرح وذلك بأن يأتي للكلمة الغريبة فيبين المراد منها عن طريق الآيات القرآنية والمعاني الأخرى لهذه الكلمة ويجعل ذلك في جدول والموجود منه إلى قول المؤلف (صلاة يتصل بها روح المصلي) في ٨٥ ورقة.

٣٢.(الدرر الحسان في المعاني والبديع والبيان)، يقول في أولها: (أما بعد فهذه دروس تسمّى الدرر الحسان في المعاني والبديع والبيان جمعتها على طريقة السؤال والجواب) وصل فيها إلى ٣٤ درساً.

٣٣. (كنوز الألفية وبدائع مجازاتها اللغوية) وتوجد منها نسخة أخرى اسمها: الإبانة عن كنوز الألفية وبدائع مجازاتها اللغوية في ٣١ ورقة . وهي شرح لقصيدته أولها:

يا طالب النحو كم ذا أنت مشتغلٌ * تروي تآليفه أجزاء وأسفار

وقلت إني أرى في النحو بغية ذي * لبٍ حوى كل علم فيه دارا

وهي منظومة في ١٤ بيت ثم شرحها في هذا الكتاب إلا أنه ناقص وفيه ٤٢ درساً.

٣٤. المنظومة المتخلّله في أبيات ملحة الإعراب، وقد خلل أبيات من عنده على المنظومة في ٦١ بيت وهي نسخة كاملة إلا أن مقدمتها غير موجودة.

٣٥. شرح تحفة الأحباب من ملحة الإعراب ،يقول في أولها: (فهذه فوائد علقتها على منظومة العلامة الشيخ عمر بن الوردي التي ضمنها أبيات النحو من ملحة الإعراب وسماها تحفة الأحباب من ملحة الإعراب) إلا أنها ناقصة.

٣٦. (نيل الأمنية بشرح خلاصة التحفة المرضية)، يقول فيها: (فهذا شرح لطيف على كتاب خلاصة التحفة المرضية في العوامل النحوية، تأليف العلامة السيد عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن شيخ بن الشيخ أبو بكر بن سالم، مدير رباط بندر الشحر سابقاً أمرني وأشار علي أن أشرح كتابه هذا بحسب ما يفتح الله عليّ فرأيت امتثال أمره حكم، والعمل بإشارته لي غُنم) إلا أنه ناقص. وتوجد منه نسخة كاملة مشتملة على ٣٨ ورقة.

٣٧. دروس التوحيد كتاب مبسط على شكل سؤال وجواب مأخوذ من كتاب تبسيط العقائد الإسلامية، لحسن محمد أيوب إلا أنه ناقص ، موجود منه ٨ ورق.

٣٨. (حياة الفقه في العصر الجديد)، قال في مقدمته: (فهذه دروس في فقه الإمام الشافعي أدخلت فيها كثيرا من مسائل الألغاز والامتحانات وأكثرها من استنتاجات فكري لا يوجد في كتب الفقه إلا القليل منها، فجاء بحمد الله تعالى كتابا أعجوبة الزمان في جمع الألغاز والامتحان، فهو كتاب عجيب في بابه، غريب في إهابه لم يسبقني إليه في وضعه سابق، ولم يلحقني في طريقه لاحق ....)، ويشتمل الكتاب على ١٠٩ درساً في ١٤٢ورقة.

٣٩. الرحلة إلى الحج ،وهي رسالة تضمنت رحلته لحج بيت الله الحرام.

٤٠. شرح لقصيدة ألقاها ترحيبية في الشيخ سعيد عبد الله الرباكي بمناسبة مجيئه من الأراضي الحجازية لأداء فريضة الحج أولها:

يا مرحباً أهلاً بكم * أعداد حركة سيركم

وأكلكم وشربكم * وكل خلقه باسمه

ثم شرحها شرحاً نفيساً إلا أنه لم يتمه.

٤١. (الطرق الموصلات إلى فوائد المطالعات): الموجود منه الجزء الثاني يشتمل على ٩٠ ورقة.

٤٢. (سلك الدرر البهية في المسائل الفقهية): على مذهب الأمام الشافعي، وهو عبارة عن منظومة، وهي ناقصة آخرها في مبطلات التيمم أولها يقول:

الحمد لله الذي علمنا * ولسلوك شرعته وفقنا

ثم الصلاة والسلام دائما * على النبي خير من قد علما.

٤٣. (فتح المغيث بشرح أنواع الحديث)، وهو كتابنا هذا.

٤٤. منظومة (غاية المرام بنظم صحيح الأخبار قي الحلال والحرام)، وهو ملحق بكتابنا هذا.

٤٥. نظم (تذكرة المسلسلات من الأحاديث النبوية المرويات)، وهو ملحق بكتابنا هذا.

٤٦. نظم (الجواهر من الحديث المتواتر) وهو ملحق بكتابنا هذا.

٤٧. نظم (مختصر رياض الصالحين) وهو ملحق بكتابنا هذا.

وقد كانت له مكتبة عامرة بالكتب الدينية والكتب المنوّعة، في شتى العلوم حتى في الطب والجغرافيا والأدب واللغة وغيرها، وكان ينفق على الكتب التي يشتريها المبالغ الكثيرة؛ لأن عنده أن كل شيء يُهان ما دام أنه في سبيل العلم، هكذا عاش في مُتعة القراءة، والمطالعة في الليل والنهار، ويأنس بالكتب ولا يفارقها، فتفجرت المعارف من لسانه وبنانه، فقد كان يُعلق على الكتب، ويشرح بعضها وينظم بعضها من الكتب التي يهتم بها، ويرى فائدتها العلمية،

وفي آخر حياته قام القائمون على جامعة الأحقاف، بشراء كثير من كتبه خصوصاً الموجودة بمسجد جامع الشرج محافظة عليها ووضعها بمكتبة كلية البنات، وجعلت قيمة الكتب مبلغاً يُعطى له شهرياً إلى وفاته . رحمه الله . .

من شعره :

ممّا امتاز به السيد العلامة حسين . رحمه الله تعالى . سهولة شعره وقوة سليقته في قول الشعر، فكان إذا أعجبه شيء ألقى فيه قصيدة، أو رأى كتاباً استحسنه نظمه، كما سبق عند ذكر مؤلفاته.

ومن نظمه أيضاً قوله في قصيدة عن علم النحو وفضله:

ياطالب النحو كم ذا أنتَ مشتغلٌ * تروي تآليفهُ أجزاء وأسفاراً

وقلتَ إني أرى في النحو بغية ذي * لُبٍ حوى كل علمٍ فيه قدْ داراً.

صفاته وأحواله:

قال الإمام الشافعي . رحمه الله .: إذا لم يكن العلماء هم الأولياء فمَنْ؟ ويروى عنه أيضاً قوله: إذا لم يكن العلماء هم الأولياء فليس لله ولي.

فقد اتصف السيد حسين . رحمه الله . بالصلاح والزهد، وكان من المحافظين على الصلوات في جماعات، والقائمين بحقوق الله تعالى أتم قيام، وبحقوق خلقه تعالى بأحسن وجه والتمام، وكان مُجاب الدعوة كما يعرفه عنه هذا من يعرفه، وله أحوال عجيبة غريبة لا يخيّب الله تعالى دعائه وسؤاله.

وممّا يُلفت النظر أيضاً إلى أن من قرأ عنده أو تلقّى عنه العلم نفع الله تعالى به، وبارك فيه ، وقد أطال الله تعالى في عمره، فقد صرفه في التعليم والإرشاد ونفع الخلق، وكان إلى آخر حياته، يذكر رحلاته العلمية وحياته الاجتماعية، وما جرى له من عجيب ما رأى، ومن لطائف حياته وسيرته البيضاء.

واتصف السيد حسين . رحمه الله . باهتمامه باللغة العربية بشتى علومها، فكان إذا سمع خطأً لغوياً نبّه عليه، ولو كان في مجالس عامة، اعتناءً منه بلغة القرآن، حتى أنه يُوقِف المنشد إذا أخطأ، ويبّين له النطق الصحيح أثناء إنشاده، كما رأيت ذلك منه مراراً.

وفاته:

بعد عمر مديد وحياة سعيدة قضاها هذا السيد الجليل، وبعد خدمة للإسلام والمسلمين، لبّى دعوة ربه، فقد توفي يوم السبت ١٤٢٥هـ الموافق ٢٠٠٤/٧/٣م، عن عمر يزيد على مائة وعشرين سنة، بل قال بعض أحفاده: أن عمره أكثر من ذلك، وله ذريّة كثيرة، نسأل الله

تعالى أن يبارك فيهم، وأن يَسلك بهم طريق أبيهم وأسلافهم الصالحين.

ترجمة السيد العلامة القاضي محسن بن جعفر أبو نمي (صاحب منظومة أنواع الحديث):

هو: السيد العلامة محسن بن جعفر بن علوي بن حسين أبو نُمي باعلوي، ولد سنة ١٣٠٦هـ بغيل باوزير وتلقى في صغره القران الكريم والخط والكتابة، فكان محفوظاً في صغره بالعلم وأهل العلم، وأخذ العلم عن شيوخ أجلاء منهم: الشيخ العلامة محمد بن عمر بن سلم(١) المؤسس لرباط الغيل ولازمه ملازمة تامة، واستفاد منه علُوماً كثيرة ، ومن شيوخه: المُحدث الشيخ عمر بن حمدان المحرسي وغيرهما، وكان العلامة أبونمي شغوفاً بالقراءة والمطالعة حتى لا يكاد يُرى إلا وفي يده كتاب، ويُنفق في شراء الكتب بسخاء نادر، تولّى وظائف قضائية بالمكلا، وغيل أبي وزير، ثم عُيّن مُدرساً في المعهد الديني الحكومي، ويشرف على إدارة رباط شيخه العلامة ابن سلم، ومن تلاميذه: الشيخ محمد بن عوض باوزير، وشيخنا العلامة عبد الله بن محفوظ الحداد . رحمه الله .، وشيخنا العلامة علي بن محمد مديحج [٢]. حفظه الله . ، وشيخنا العلامة سعيد محمد برعيّة [٣]. رحمه الله . وغيرهما، وقد ترك مؤلفات كثيرة، تزيد على مائة كتاب في علوم الشريعة ،وعلوم الآلة، وتمتاز بعُمقها، وقوة مادتها العلمية، وتبسيطها للعلوم، فقد لازم تدريس طلبة العلم، فذلّل لهم الصِعاب، وقرّب لهم المسائل، ولخّصها لهم أتم

---

[١] هو: محمد بن عمر بن بكران بن سلم، العلامة والرحالة، ولد سنة ١٢٧٤هـ بحارة عيديد بالشحر، تلقى العلم في الشحر وكان منذ صغره معروفاً بالذكاء والفطنة، والرغبة الشديدة في تحصيل العلم، وتحركت همته أن يجه إلى أكبر جامعة إسلامية في العالم في الأزهر الشريف، فحقق الله تعالى نيته فمكث به أكثر من أربع سنيين، وأجازه شيوخه ومنهم :شيخ الإسلام محمد الأنبابي والشيخ أحمد الرفاعي، والشيخ الأشموني وغيرهمان وعاد إلى بلاده الشحر معلما وداعيا، وعرض له القضاء فرفضه، ثم كانت له زيارات لبعض أصحابه بالغيل، فانشرح صدره لها، فأسس معهده المبارك فقصده الطلبة من كل حدب وصوب، وكانت له صفات أهلته للمكانة العلمية، ونفع المسلمين من سياسة حكيمة وزهد في الدنيا، وتقشف وقناعة، وملازمة ليام الليل والمحافظة على الصلوات في جماعات ،من تلاميذه:عبد الله بن محمد بن طاهر باوزير، والشيخ أحمد بن محمد باغوزه، والسيد العلامة محسن بن جعفر أبو نمي وغيرهم، وتوفي سنة ١٣٢٩هـ. انظر ترجمته بتوسّع: في صفحات من التاريخ الحضرمي لسعيد باوزير ٢٠١. ٢١٣.

[٢] هو: شيخنا علي بن محمد مديحج، السيد العلامة القاضي والفقيه، أخذ العلم بالغيل عند السيد العلامة محسن أبو نمي وبرباط تريم، كما التحق بجامعة الخرطوم بالسودان مع صديقه السيد العلامة عبد الله بن محفوظ الحداد . رحمه الله . وقد تولى مناصب علمية؛ لحكمته وغزارة علمه، فعمل قاضياً وإماماً بمسجد بازرعة بالمكلا، وخطيباً في مسجد عمر بعد وفاة شيخنا السيد عبد الله الحداد، وله دروس علمية لطلبة العلم، وتولّى عمادة كلية البنات بجامعة الأحقاف أمتع الله تعالى بحياته لنفع المسلمين، وأمده صحة وعافية.

[٣] هو: شيخنا سعيد بن محمد برعية الشيخ الجليل والعالم المتواضع والهيّن اللين، أخذ عن السيد العلامة محسن أبو نمي وغيره، تولى القضاء في مناطق متعددة، وله دروس علمية لطلبة العلم بالغيل ودروس عامة للناس خصوصاً في شهر رمضان المبارك، وله تلخيصات للمسائل الفقهية، وقد قرأتُ عنده أوائل كتاب عمدة السالك واستفدت من فوائده الكثيرة، وتأته الأسئلة من الناس ويجيب عليها، توفي . رحمه الله . سنة ١٤٣٢هـ.

تلخيص، وله مشجرات قيّمة تسهيلاً لفهم علوم الشريعة الغرّاء، ومن مؤلفاته: الغُصن المُورّق شرح السُّلم المنورق في المنطق، وقد ألفه وعمره سبعة عشر سنة، وله نظم في النكاح في ثلاثمائة بيت وسمّاها:(غُرة الصباح في أحكام النكاح) ثم شرحها واختصرها، وله في الحديث المِلح في علم المُصطلح، وحاشية عليه، وله المجموعة القضائية وغيرها، توفي ٢٠/ شعبان/ ١٣٧٩هـ رحمه الله تعالى وجزاه خيراً وأعلى درجته في عليين.[١]

---

[١] انظر ترجمته في صفحات من التاريخ الحضرمي لسعيد باوزير٢١٢ .٢١٣، وإدام القوت لابن عبيد الله السقاف ١٤٩.١٤٨، وحضرموت فصول في الدول والأعلام والقبائل والأنساب للناخبي ١٠٦ ـ ١٠٨.

صور من المخطوط المحقق(فتح المغيث) والمنظومات . وكلها بخط المؤلف . رحمه الله .

١٠٨

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله
رب العالمين والصلاة والسلام على
سيد محمد خاتم المرسلين وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد فهذا شرح لطيف
على أنواع الحديث أخذته من شرحي
الكبير المسمى فتح المغيث وأرجو النفع
به من الله تعالى كما انتفع بالأول وعلى الله
الكريم اعتمادي وهذا أول الشروع
فيه

(مقدمة)

(في الحفظ والمذاكرة)

فمن الأدب الحفظ مع التقليل ليثبت
حفظه لما ورد في الحديث (خذوا من
الأعمال ما تطيقون) وقد كان سفيان
الثوري يأخذ أربعة أحاديث كراهة
أن تكثر

١٠٩

أن تكثر فتنفلت قال الزهري من
طلب العلم جملة فاته جملة وإنما
يدرك العلم حديثا وحديثين
فإذا حفظت فذاكر محفوظك وابحث
به أهل المعرفة فإن المذاكرة تعين على
حفظ العلم وزيادة قال ابن مسعود
رضي الله عنه تذاكروا الحديث فإن
حياته مذاكرته ولبعضهم في هذا المعنى
(من طلب العلم وذاكره * صلحت دنياه وآخرته)
(فادم للعلم مذاكرة * فحياة العلم مذاكرته)
(واسهر بالليل وناظره * لتعيش حقا نا محبته)
والأصل في المذاكرة معارضة جبريل مع
النبي صلى الله عليه وسلم القرآن في كل رمضان
ولا بد مع ذلك من ترويح القلب بذكر الطرف
والملح والحكايات اللطيفة والنوادر

١٨٧

ومع لولا انه وان لم يستقم حاولنا صرفه عن ظاهره وأولناه بما يتناسب مع قواعد الدين العامه فان اتفق معها فقد أفلحنا ونجحنا وان لم يتفق نبذناه وطرحناه وكنا في حل من الاخذ به وهذا آخر ما يسره الله لنا من عمل هذا التعاليق
(والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله وهو حسبنا ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين)

٤٧

(نظم الجواهر من الحديث المتواتر من تأليف الشيخ حسين بن محمد بن مصطفى بن الشيخ ابي بكر بن سالم لطف الله به
وغفر له ولوالديه ومشايخه ومحبيه آمين

٤٨

بسم الله الرحمن الرحيم

حمداً لربٍّ مَنَّ بالانعام
بمتواتر الحديث النّامي
ثم الصلاةُ والسلام الأبدي
على النبيّ المصطفى محمدِ
وآله وصحبه والتابعين
تدوم في مر الشهور والسنين
وهذه منظومةُ الجواهر
كل حديثٍ فيها متواترِ
ارجو بها من ربّ نفعاً وانتفاع
لمن سمعها او قرأ بلا امتناع
وذا اوان البدء فيها بالكلام
ظني من الله بها حسن الختام

مماتواتر

٩٦

عنوانه بسلكه قد اندرج

وكوثر ورؤيةُ الرحمانِ
حسنى زيادةٌ من المنانِ
ثمّ نظامي ~~للاحاديث تلك~~ للتي تواترت
~~هي منحة من الاله وهبت~~
جواهرٌ عزيزةُ الوجود
شكراً لربي الخالق المعبود
لَوْ لَمْ يوفقني لَمَا نطقتُ
ببنتِ شفةٍ وما علمتُ
أحمد ربي من صميم قلبيْ
على تمامه ونورِ لُبّيْ

اختم،

احاديث التي فيه ذكرت

٩٧

أختم بالصلاة والسلام
على النبيّ مصطفى السلام
وآله وصحبه ومن تبع
لدين الاسلام وما فيه شُرِع

هذه المنظومة المسماة
غاية المرام بنظم
صحيح الاخبار في
الحلال والحرام
من نظم
الشيخ

حسين محمد مصطفى بن الشيخ ابي بكر عفى الله عنه
ولطف به
آمين

قولي في شرح الالفيه تقرب الاقصى بلفظ موجز الى قوله (ففيه استعارة الخ)
ويقال في اجرائها شبه الالفية في النفس بكريم واستعير لفظ المشبه به وهو الكريم للمشبه وهو الالفيه ورمز له بشيء من لوازمه وهو البذل على طريق الاستعارة المكنية
اهـ مؤلف

٢

بسم الله الرحمن الرحيم

حمداً لمن علمنا الاخبارا
صحيحها مرفوعاً عما تذكارا
ثم صلاته مع السلام
على النبي مصطفى السلام
وآله وصحبه ومن تبع
طريقة الهادي النبي لم يبتدع
سميتها بغاية المرام
في خبر الحلال والحرام
وذا أوان البدء في المقصود
بعون ربي الخالق المعبود
وأول الحديث انما انا
رحمة مهداة حديث معلنا
والثاني من احدث اي في امرنا
ماليس

(١) وهذه منظومة الأخبار ⊕ عن النبي المصطفى المختار

وفي اللباس والطعام والشراب
والشعر ما يمنع من ذاك الجناب
وما يباح فادرسنها واعلمن
ص ٢٤٧ تحريم اسبال الثياب خص من
يسبلها على سبيل الخيلا
وجاز من ضرورة فلتعقلا
في شعر خضاب او حلق كذا
وصل بمط ففيها نهي يحتذا
في ادب ~~الطعام~~ الطعام والشراب
واستعمل اليمين في المحاب
١٠١ وضدها اليسرى وتصوير حرم منع
ص ٢٦٠ للحيوان وهو درس قد وضع
وفي بيان طرق الخير الكثير
وكلها درس فكن بها خبير

وبعدها اخبار متفرقة
فاعلم بما فيها ودقق حققه
اشراط ساعة وما عد الاله
للمؤمنين في الجنات ما يشاء
وهو ختام لكتاب المختصر
فالحمد لله بعد من ذكر
ثم صلاته مع السلام
على النبي سيد الانام
محمد وآله وصحبه
وتابع مولع بحبه
١٠٧ له بشارة بحبه النبي
خاتم الانبيا الرسول العربي

١

بسم الله الرحمن الرحيم

حمداً لمن علمنا بالقلم
وقادنا للعلم بالتعلم
ثم صلاته مع التسليم
على النبي محمد الرحيم
وآله وصحبه الاخيار
من ذكرهم يحلو مع التكرار
وبعد هذه مسلسلات
وقد رواها العلما الثقاة
نظمت هذا النظم في موضوعها
يعرفها العالم من اهل النهى
(أسميته تذكرة المسلسلات
وكل ما من حديث قيل هات)
حتى انتهت بعون مولانا العلي
يصحبنا توفيقه في العمل
وذا أوان البدء في المقصود

فاحفظ

لكنه ما صح رفعه الى
محمد المختار فاعلم واعملا
ومن كتاب الفقه با مسلسل
بوضع يدٍ فوق كتفٍ تفعل
وتنتهي تذكرة المسلسلات
فالحمد لله ومن بعد الصلاة
على شفيع الخلق في يوم الزحام
والشكر لله على هذا التمام

(نظم مختصر رياض الصالحين)

ب ١
إيماننا بالله ستة دروس
وقل بأنها اصول ورؤوس
حديث نيةٍ مهاجر ام قيس
منهم ان يعصي فأنفه بليس
٣ وفيه درس الخوف والرجا كذا
٤ توكل على الاله يحتذا ٥
٦ أمارة الحب لرب العالمين
٧ ب ٢ في طلب العلم وعون الدارسين ص٣
ب ٣ دلالة الخير الدعا الى الهدى
تعاون للبر والتقوى بدا
وتوبة والدرس في الصلاة
يجمع عشراً بعد خمس تاتي
ب ٤ ص ٣٣
فضل

١٢
فضل الصلاة ووعيد تركها
والدرس في الأذان لأولي النهى
درس ١٤
فضل الجماعة وفضل الصف
~~اولها~~ تسوية تمامها فلتعرف
فضل صلاة الصبح والعصر معا
في ذمة الله لمن صلى اسمعا
فانه في الصبح قد جا الخبر
وفضل جمعة ويومها زهر
والاغتسال الطيب لاتيانه
واحذر من ايكر ويا أواه
نحو مثل المرور ثم الفقه التشن
ب ١٨ ص ٤٩
فانها مهمة فلتعلمن
وسنة الوضوء والتحية
مع الضحى فانها صرتيه احق
والدرس في الاذكار والادعية
تقال في الصلاة مع كيفية) اي في النطق بها
وبعضها عقب الصلاة ياتي
حافظ عليها مثل ماقد ثبتا

بسم الله الرحمن الرحيم

منظومة أنواع الحديث

للسيد العلامة القاضي محسن بن جعفر أبو نمي

رحمه الله تعالى

للهِ حَمْدِيْ مَعْ صَلاةٍ تَتْرَى   علَى أجَلِّ المُرَسَلِينَ قَدْرا

وهَاكَ أنْواعَ الحَدِيثِ سَرْدا   لفْظُ حكى لِمَنْ يُرِيدُ عَدّا

أنْواعُهُ الصَّحِيْحُ ثُمَّ الحَسَنُ   ضَعيفُهُ مُعَنْعَنٌ مُؤنَّنُ

مَرْفُوْعُهُ الموْقُوفُ والمَقْطُوعُ   مَتَّصِلٌ ومُسْنَدٌ مَوضُوعُ

وذُوتَواتُرٍ ومَشْهُورٌ عَزِيزْ   كَذَاالغَرِيبُ مُبْهَم فردوجيز

ومُرْسَلٌ مُنْقطِعٌ ومُعْضَلُ   مُعلَّقٌ مُدلَّسٌ مُسَلْسَلُ

ونَازِلٌ والعَالِي المَألُوفُ   ومُنْكَرٌ وضِدُّهُ المَعْرُوفُ

والشَّاذُّ والمَحْفُوظُ والمُدَبَّجُ   مُعلَّلٌ مُضْطَرِبٌ ومُدْرَجُ

مُتّفِقٌ مُفْتَرِقٌ أتَاكَ   مُؤتَلِفٌ مُخْتَلِفٌ كَذَاكَ

مُشْتَبِهٌ مَتْرُوكُهُ المَقْلُوبُ   تَمَّ بِهَذا نَظْمِي المَطْلُوبُ

****

فتح المغيث
بشرح أنواع الحديث

للسيد العلامة القاضي

حسين محمد مصطفى بن الشيخ أبي بكر

رحمه الله تعالى

(ت ١٤٢٥هـ)

حققه واعتنى به

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فهذا شرحٌ لطيفٌ،على أنواع الحديث، أخذته من شرحي الكبير، المُسمّى: فتح المغيث[١]، وأرجو النفع به من الله تعالى، كما نفع بالأول، وعلى الله الكريم اعتمادي، وهذا أول الشروع فيه.

مقدمة

في الحفظ والمذاكرة

فمِن الآداب الحفظ مع التقليل، ليثبت حفظه لما ورد في الحديث:((خُذوا من الأعمالِ ما تُطيْقُون))[٢]، وقد كان سفيان الثوري: يأخذ أربعة أحاديث كراهة أن تكثر فَتنفَلِت[٣]، قال الزهري: من طلب العلم جملةً، فاته جملة. وإنما يُدرك العلم حديثاً وحديثين[٤] . فإذا حفِظت فذاكِر بمحفوظك، وباحثْ به أهل المعرفة. فإن المُذاكرة تُعين على حفظ العلم وزيادة. قال ابن مسعود ﷺ : تذاكروا الحديث فإنّ حياتَه مذاكرته[٥] . ولبعضهم في هذا المعنى:

مَـــــنْ طلـــــب العلـــــم وذاكَـــــرَهُ صَـــــلُحتْ دُنيـــــاه وآخرتـــــهُ

فـــــادِم للعلـــــمِ مـــــذاكرةً فحيـــــاةُ العلـــــم مذاكرتـــــهُ

واســـــهرْ بالليـــــل ونـــــاظره لتعمـــــده حقـــــاً نافحتـــــه[٦]

والأصل في المذاكرة معارضة جبريل مع النبي ﷺ القرآن في كل رمضان،[٧] ولابُدّ مع

---

[١] لم أعثر على هذا الشرح الكبير الذي ذكره المؤلف، ولذا سمّيت هذه الرسالة اللطيفة باسم الشرح الكبير.

[٢] رواه البخاري في صحيحه ك: الصوم، باب: صوم شعبان ح١٨٦٩، ومسلم في صحيحه ك: الصيام، باب: صيام النبي صلى الله عليه وسلم في غير رمضان ح٧٨٢.

[٣] رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢٣٢/١.

[٤] رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢٣٢/١.

[٥] رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ٥٤٦.

[٦] ذكرها السخاوي دون البيت الأخير في فتح المغيث ولم ينسبها لأحد ٣٨٢/٢،.

[٧] نصُّ الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان

ذلك من ترويح القلب بذكر الطّرف والمِلَح والحكايات اللطيفة والنوادر الحسنة، لقول أبي بكر الصديق ﷺ : أتيت النبي ﷺ وعنده أعرابي يُنشده الشعر، فقلتُ: يا رسول الله القرآن والشعر، فقال:(يا أبا بكر هذه مرة وهذا مرة)[١]. وقال سيدنا علي ﷺ وكرم وجهه: روّحوا القلبَ وابتغوا طرف الحكايات[٢]. وعن الزهري أنه كان يقول لأصحابه: هاتوا من أشعاركم، هاتوا من حديثكم، فإنّ الأُذن مجّاجة والقلبَ حَمِض[٣]. قال أبو الفتح[٤]:

أفــدْ طبعــكَ المكــدودَ بالجــد راحــةً بجــمٍّ وعلّلــهُ بشــيءٍ مــن المــزْحِ

ولكــنْ إذا أعطيتَــهُ المــزحَ فلــيكنْ بمقـدارِ مـا يُعطـى الطعـام مـن الملـحِ

في كتابة الحديث وضبطه

يُستحب تحقيق الخط، ويُكره تدقيقه إلاّ لعذر، ويحافظ على كتابة الصلاة والسلام على النبي ﷺ، ولا يسأم من تكريره، ويُكره الرمز لهما بـ(صلعم)، وكذا الترضي عن الصحابة والترحم عليهم، وعلى العلماء بنحو: رض، وحم، ويُقال: إن أوّل من رمز بـ(صلعم) قُطِعت يده[٥]، ويكره في مثل: عبد الله، وعبد الرحمن كتابة: عبد آخر السطر، واسم الله مع ابن فلان أول السطر، وكذا يكره كتابة: رسول آخر السطر، و:(الله صلى الله عليه وسلم) أوله، وما أشبه ذلك من الموهِمَاتِ والمسْتبشعات، كأن يكتب: (قاتل) من قوله: قاتل بن صفيه في النار في آخر السطر، (وابن صفية في النار) في أوله[٦].

حين يلقاه جبريل وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن) رواه البخاري في باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ح٦.

[١] رواه الخطيب في الجامع ١٣٠/٢، لكن عن أبي بكرة، وليس أبو بكر الصديق ﷺ من طريق عبد العزيز بن معاوية، وليس من طريق الكديمي المتهم. وانظر: المداوي لعلل المناوي للغماري ٥٩١/٤. ويشهد لهذا الحديث والذي بعده قول النبي ﷺ : (والذي نفسي بيده إن لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلاث مرات) رواه مسلم في صحيحه ك: التوبة، باب: فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة ح٢٧٥٠.

[٢] رواه الخطيب في الجامع ١٢٩/٢، بلفظ: (روحوا القلوب وابتغوا لها طرف الحكمة فإنها تملُّ كما تملُّ الأبدان)، وروي مرسلاً عن أنس ﷺ كما عند ابن المقري والشهاب، لكنه ضعيف قاله الحافظ أحمد الغُماري في المُداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي ١٤٣/٤.

[٣] رواه الخطيب في الجامع ١٣٠/٢.

[٤] البيتان لأبي الفتح علي بن محمد البستي. انظر: صبح الأعشى ٢٢٥/٩، قرئ الضيف ٣٧٨/٤.

[٥] انظر: تدريب الراوي ٢١٨.

[٦] انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ١،١٥٥، وفتح المغيث للسخاوي ١٦٢/٢.

(فائدة) جرت العادة في كتب الحديث كالبخاري بحذف: (قال) ونحوه، بين الإسنادين اختصاراً. **(مثاله):** حدثنا فلان عن فلان ابن فلان، إلى آخره، ثم يأتي الحديث الثاني حدثنا فلان عن فلان حدثنا فلان عن فلان، والأصل أن تقول في الحديث الأول: قال:(حدثنا فلان عن فلان)، وتقول في الحديث الثاني: قال: (حدثنا فلان بن فلان عن فلان الخ)، فترى كلمة قال مِن أصل الحديث محذوفة. وأنتَ تقدّرها، وتنطق بها[1].

(فائدة) ينبغي لطالب الحديث إذا رواه بالمعنى أن يقول في آخره: (أو كما قال)، وينبغي له أن يتعلم من النحو واللغة ما يَسلم به من اللحن والتصحيف.

(فائدة) في بيان طُرق تحّمل الحديث أقسام: **(الأول)** سماع لفظ الشيخ (إملاء وتحديث)، وكلٌّ منهما من حفظ ومن كتاب، ويجوز في هذا السامع أنْ يقول: حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت فلانا. وقال لنا وذكر لنا.**(الثاني)** القراءة على الشيخ، ويسمّيها أكثر المحدثين عرَضاً سواءً قرأتَ أو قرأ غيرك وأنت تسمع. قال النووي[2]: وهي قراءة صحيحة بلا خلاف والأحوط في الرواية بها أن يقول: قرأتُ على فلان إن قرأ بنفسه أو يقول: قرئ على فلان وأنا أسمع[3].

---

[1] انظر: هذا بتفصيل في شرح صحيح مسلم للنووي ١/١٥٠.١٥١، وقد ذكر الإمام النووي ـ رحمه الله ـ في مقدمة شرحه لصحيح مسلم مُقدمات حديثية قيّمة يُرحل لها، وقد رغّب كثير من العلماء لقراءتها مع مقدمات أخر، قال الإمام أحمد بن حسن العطاس ـ رحمه الله ـ : وأربع مقدمات ينبغي قراءتها وتكرارها؛ لأن المبتدي تنفعه والمنتهي تذكره، ولأنها احتوت على علوم كثيرة، وهي: مقدمة تفسير الفخر الرازي إلى سورة البقرة، ومقدمة شرح مسلم، ومقدمة المجموع شرح المهذب، ومقدمة ابن خلدون. تذكير الناس ٣٨٤.

[2] انظر: تقريب النووي مع شرحه تدريب الراوي ١٨٣.

[3] لم يذكر المؤلف ـ رحمه الله تعالى ـ أقسام مراتب التحمّل كلها اختصاراً، ولأهميتها نذكر بقيتها وهي: **(الثالث) الإجازة :** والإجازة هي إذن المحدث للطالب أن يرويَ عنه حديثاً أو كتاباً أو كتباً من غير أن يسمع ذلك منه أو يقرأه عليه، كأن يقول له: أجزتك أو أجزت لك أن تروي عني صحيح البخاري، وقد أجاز الرواية بها جمهور العلماء، من أهل الحديث وغيرهم، فالإجازة فيها إخبار على سبيل الإجمال بهذا الكتاب أو الكتب أنه من روايته. فتنزل منزلة إخباره بكل الكتاب، نظراً لوجود النسخ، وللإجازة أنواع كثيرة، وإنما تستحسن الإجازة إذا كان المُجيز عالماً بما يجيز: والمجاز له من أهل العلم؛ لأنه توسّع وترخيص يتأهل له أهل العلم لمسيس حاجتهم إليها. **(الرابع) المناولة:** ومعنى المناولة عند المحدثين أن يعطي الشيخ للتلميذ كتاباً أو صحيفة ليرويه عنه، والمناولة ثلاثة أنواع: النوع الأول: المناولة المقرونة بالإجازة مع التمكين من النسخة، وهي رواية صحيحة عند معظم الأئمة والمحدثين ، وهو قول كافة أهل النقل والأداء والتحقيق من أهل النظر.النوع الثاني:المناولة المقرونة بالإجازة من غير تمكين من النسخة. النوع الثالث: المناولة المجردة عن الإجازة: وصورة هذا النوع: أن يناوله الكتاب ويقتصر على قوله:(هذا من حديثي أو من سماعاتي) ، ولا يقول له اروه عني أو أجزت لك روايته عني، أو نحو ذلك، وهذه مناولة مختلة لا تجوز الرواية بها عند كثير من المحدثين،وذهب البعض إلى جواز الرواية بها. **(الخامس) المكاتبة:** وهي أن يكتب المحدث إلى الطالب شيئاً من حديثه ويبعثه إليه، وهي على نوعين: النوع الأول: المكاتبة المقرونة بالإجازة: وهي في الصحة والقوة شبيهة بالمناولة المقرونة بالإجازة، النوع الثاني: المكاتبة المجردة من الإجازة: والصحيح المشهور بين أهل

(تنبيه) إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد آخر (ح)، ويقول قارئ الحديث عند الوصول إليها: حَاءُ لتحويل السند. ويمر في القراءة[١].

(تنبيه) لا يجوز إبدال حدّثنا بأخبرنا أو عكسه في الكتب المؤلفة، ويستحب للشيخ أن يجيز السامعين رواية ذلك الكتاب، أو الجزء الذي سمعوه، وأن يكتب الشيخ لأحدهم: كَتَبَ، سَمِعه منِّي وأجزتُ له روايته[٢].

(في ألفاظ الجرح والتعديل):

(أما ألفاظ التعديل) فأربع مراتب: **أعلاها** ثِقَةٌ أو مُتْقِنٌ أو ثَبَتٌ أو حُجّةٌ أو عدل حافظ أو عدل ضابط.

المرتبة الثانية: صدوق أو محله الصدق أو لا بأس به.

المرتبة ثالثة: شيخ فيكتب حديثه وينظر فيه

المرتبة الرابعة: صالح الحديث، فإنه يكتب حديثه للاعتبار.

(وأما ألفاظ الجرح) فهي مراتب أيضاً، فإذا قالوا: ليّن الحديث كُتِبَ حديثه ونُظِر فيه اعتباراً، ومن هذه المرتبة ما ذكره العراقي فيه مقال. ليس بذلك ليس بذاك ليس بالمتين. ليس بحجة. ليس بعمدة. تكلَّموا فيه. طعنوا فيه. مطعون فيه. سيء الخلق[٣].

وإذا قالوا: متروك الحديث، أو ذا هبه أو كذّاب، فهو ساقط، لا يكتب حديثه ولا يعتبر به ولا يستشهد.

الحديث هو تجويز الرواية بها. **(السادس) الإعلام:** وهو إعلام الراوي للطالب أن هذا الحديث أو هذا الكتاب سماعه من فلان، من غير أن يأذن له في روايته عنه. وقد ذهب بعض أئمة الأصول، واختاره ابن الصلاح إلى أنها لا تجوز الرواية بذلك. وذهب كثير من المحدثين والفقهاء والأصوليين إلى جواز الرواية لما تحمّله بالإعلام من غير إجازة، ورجحه الرامهرمزي. **(السابع) الوصية:** الوصية وسيلة ضعيفة من طرق التحمّل، وهي: أن يوصي المحدث لشخص أن تدفع له كتبه عند موته أو سفره، وقد رخص بعض العلماء من السلف للموصى له أن يرويه عن الموصي بموجب تلك الوصية، لكن خالف في ذلك ابن الصلاح وغيره. **(الثامن) الوجادة:** الوجادة هي: أن يجد المرء حديثاً أو كتاباً بخط شخص بإسناده، فله أن يرويَ عنه على سبيل الحكاية فيقول: وجدت بخط فلان حدثنا فلان، واختلف أئمة الحديث والفقه والأصول بما وجد من الحديث بالخط المحقق لإمام، أو أصل من أصول ثقة مع اتفاقهم على منع النقل والرواية بحدثنا أو أخبرنا أو نحوهما: فمعظم المحدثين والفقهاء من المالكية وغيرهم لا يرون العمل به. وحكي عن الشافعي جواز العمل به، وقالت به طائفة من نُظّار أصحابه ومن أرباب التحقيق، وهذا هو الراجح. انظر: التقييد والإيضاح مع مقدمة ابن الصلاح ١٤٣، وتوضيح الأفكار ٢٩٥/٢،ومنهج النقد في علوم الحديث لنور الدين عتر صد٢١٥.

(١) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ١٥٣/١.

(٢) النظر: تدريب الراوي مع التقريب ١٩٠.

(٣) انظر: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي ١٧٧.١٧٥.

(وألفاظ الجرح مراتب)

(الأولى) رُدّ حديثه. ردوا حديثه. مردود الحديث. ضعيفٌ جدّاً. واهٍ بمرّه. طرحوا حديثه. مطرح. مطرح الحديث. أرمِ به. ليس بشيء. لا يساوي شيئاً.

(الثانية) متروك الحديث. متروك. تركوه. ذاهب. ذاهب الحديث.ساقط. هالك. فيه نظر. سكتوا عنه. لا يُعتبر به. لا يُعتبر بحديثه. ليس بالثقة. ليس بثقة. ليس بثقة غير ثقة ولا مأمون. متهم بالكذب. متهم بالوضع.

(المرتبة الثالثة) كذاب. يكذب. دجّال. وضّاع. يضع وضع حديثاً[(١)].

في معرفة ألفاظ تدور بين المحدثين

وهي (الحديث) و(الخبر) و(الأثر) و(السنة) و(المتن) و(الإسناد) والمسنَد والمسنِد. والمحدِّث والحافظ والحجة والحاكم.

---

(١) اكتفى المؤلف ـ رحمه الله تعالى ـ بذكر مراتب الجرح والتعديل على سبيل الإجمال وعلى طريقة الإمام ابن أبي حاتم في تقسيم مراتبها ومن وافقه، كابن الصلاح والنووي، ومعلوم أن تصحيح الأحاديث وتضعيفها قائمٌ على هذه المراتب في الجملة؛ فلذا حقق الحفاظ ألفاظهما وزادوا مراتب أخر مع اختلافهم في بعضها، وفي تقديم بعضها على بعض، وقد فصلّها الإمام السخاوي والسيوطي على ست مراتب من الجرح، ومثلها من التعديل، نلخصها مع حكمها فيما يأتي: **مراتب التعديل:** ١. ما دلَّ على المبالغة في التوثيق أو كان على وزن أفعَلَ، وهي أعلاها مثل: فلان إليه المنتهى في التثبت، أو فلان أثبت الناس ونحوها. ٢. ثم إذا كرر لفظ التوثيق، أما مع تباين اللفظين كثبت حجة، أو مع إعادة اللفظ ثقة ثقة، ونحوها. ٣. ثم ما عُبِّرَ عنه بصفة دالة على التوثيق من غير توكيد كثقة، أو حُجَّة. ٤. ثم ما دلّ على التعديل من دون إشعار بالضبط: كصَدوق أو محَلُّه الصدق، أو لا بأس به عند غير ابن معين فهو عنده ثقة. ٥. ثم ما ليس فيه دلالة على التوثيق أو التجريح، مثل: فلان شيخ، أو روى عنه الناس. ٦. ثم ما أَشْعَرَ بالقرب من التجريح، مثل: فلان صالح الحديث، أو يُكْتَبُ حديثه. **حكم هذه المراتب:** أما المراتب الثلاث الأولى فيُحْتَجُّ بأهلها، وأما المرتبة الرابعة والخامسة فلا يحتج بأهلهما، ولكن يُكْتَبُ حديثُهم ويُخْتَبَرُ (يعرض حديثهم على أحاديث الثقات الضابطين، فإن وافقهم احتج بحديثهم وإلا فلا)، وأما أهل المرتبة السادسة فلا يحتج بأهلها، ولكن يكتب حديثهم للاعتبار فقط دون الاختبار. **ومراتب الجرح:** ١. ما دل على التليين ، وهي أسهلها في الجرح مثل: فلان ليّن الحديث، ـ عند غير الدارقطني فإنه مجروح مع بقاء عدالته ـ أو فيه مقال، أو ضعّف. ٢. ما صُرّح بعدم الاحتجاج به وشبهه : مثل: ففلان لا يحتج به، أو ضعيف، أو له مناكير. ٣. ما صُرّح بعدم كتابة حديثه ونحوه: مثل: فلان لا يكتب حديثه، أو لا تحل الرواية عنه أو ضعيف جداً، أو واهٍ بمرّةٍ. ٤. ما فيه اتهام بالكذب أو نحوه: مثل: فلان مُتّهم بالكذب، أو مُتّهم بالوضع، أو يسرق الحديث، أو ساقط، أو متروك، أو ليس بثقة. ٥. ما دل على وصفه بالكذب ونحوه :مثل: كذّاب أودجّال، أو وضّاع أو يكذب أو يضع. ٦. مادل على المبالغة في الكذب وهي أسوؤها مثل: فلان أكذب الناس، أو إليه المنتهى في الكذب، أو هو ركن الكذب. **حكم هذه المراتب:** أهل المرتبتين الأوليين لا يحتج بحديثهم، لكن يكتب حديثهم للاعتبار فقط، وأما أهل المراتب الأربع الأخيرة فلا يحتج بحديثهم ولا يكتب ولا يعتبر به. انظر: فتح المغيث للعراقي ١٧٥، وفتح المغيث للسخاوي ٣٩٠/١.٤٠٣، وتدريب الراوي ١٧٤. ١٧٧، ومن أحسن كتب المتأخرين في الكلام على ألفاظ الجرح والتعديل، وما يتعلق بها كتاب الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكنوي مع تحقيقات فريدة وفوائد نادرة، للعلامة المحقق عبد الفتاح أبو غدة على الكتاب ١٢٩. ١٨٦.

(فالحديث) تعريفه[1]:(هو علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن من صحة وحُسن وضعف وعلوٍّ ونزولٍ، وكيفية التحمّل والأداء وصفات الرجال وغير ذلك.

(والخبر) مرادف للحديث[2] أي معناهما واحد وهما ما أضيفا إلى النبي ﷺ ، وقيل: أو إلى صحابي أو إلى ما دونه[3]، وقيل: متباينان والمعتمد الأول.

(والأثر) الحديث مطلقاً مرفوعاً وموقوفاً[4].

(والسنّة) مرادفة للحديث أي السنة والحديث معناهما واحد[5].

(والمتن) ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام.

(والسند) الطريق الموصلة إلى المتن، أي: الرجال الراوين للحديث الموصلين إليه.

(والإسناد) رفع الحديث لقائله.

(والمُسنَد) بفتح النون ما أضيف إلى النبي ﷺ قولاً أو فعلاً متصلاً أو منقطعاً[6].

(والمُسنِد) بكسر النون مَنْ يروي الحديث بإسناده إلى قائله[7].

(والمُحدِّث) باسم الفاعل هو: العالم بطرق الحديث وأسماء الرواة والمتون [8].

---

[1] هذا تعريف **علم الحديث رواية** (أي مصطلح الحديث)، أما تعريف الحديث عند المحدثين فهو: ما أضيف إلى النبي ﷺ قولاً له أو فعلاً أو تقريراً أوصفة خِلْقية أو خُلُقية، وقيل: الحديث ما جاء عن النبي ﷺ ، والخبر ما جاء عن غيره، ويرى جماعة من أهل الحديث أن بين الخبر والحديث عموم وخصوص مطلق، فكل حديث خبر من غير عكس، فالخبر يشمل الحديث النبوي وغيره وهذا القول الأخير هو الأقرب . والله أعلم ،. لأن إطلاق الحديث على ما ورد عن النبي ﷺ أصبح عرفاً تعارف عليه أهل الحديث، وإن صحّ إطلاقه على غيره أيضاً، فالعبرة على ما تعارف على اصطلاحهم. انظر: فتح المغيث ١٢/١، تدريب الراوي ١٧، ونزهة النظر ٣٧.

[2] كما نقله الحافظ ابن حجر عن علماء الحديث. انظر: نزهة النظر ٣٧.

[3] وهو رأي الإمام الطيبي كما في كتابه أصول الحديث ص٣٠، وعلى هذا يكون الخبر مرادفاً للحديث بهذا المعنى الواسع والله أعلم.

[4] وهذا على رأي جمهور أهل الحديث. انظر: التقريب مع شرحه تدريب الراوي صـ٩٣.

[5] إذا وردت السنة في حديث رسول الله ﷺ ، أو في كلام أصحابه أو التابعين، فإن المراد بها: الطريقة المشروعة المتبعة في الدين فتشمل الاعتقادات والعبادات والمعاملات والآداب وفيها الواجب والمستحب.

[6] انظر هذه التعريفات في تدريب الراوي ١٨،١٦، وتيسير مصطلح الحديث للطحان ١٦.

[7] هكذا عرفه الحافظ السيوطي في تدريب الراوي ١٨.

[8] وعرف الإمام السبكي المُحدّث بأنه: من عَرَفَ الأسانيد والعلل وأسماء الرجال والعالي والنازل، وحفظ مع ذلك جملة مُستكْثَرة من المتون، وسمع الكتب السّتة، ومسند أحمد بن حنبل وسنن البيهقي، ومعجم الطبراني، وضم إلى هذا القدر ألف جزء من الأجزاء الحديثية هذا أقلّ درجاته. وهذا التعريف متناسب مع عُرف المتقدمين، أمّا المُحدّث الذي قد يصح الإطلاق عليه بأنه محُدث في هذه العصور المتأخرة هو ما عرّفه التاج بن يونس والزركشي بأنه: من عَلِم طُرق إثبات الحديث، وعلِمَ عدالة رجاله وجرحهم دون من اقتصر على السماع. انظر: تدريب الراوي ١٨، هامش الرفع والتكميل ٦٠، الباعث الحثيث ١٧٦.

(والحافظ) من حفظ مائة ألف حديث متناً وإسناداً، ولو بطرق مُتعدّدة ووَعَى ما يحتاج إليه[1]. قال أبو زرعة: كان أحمد بن حنبل يحفظ ألف ألف حديث، قيل: وما يدريك؟ قال: ذاكرته فأخذتُ عليه الأبواب. وقال البخاري: أحفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتي ألف حديث غير صحيح. وقال مسلم: صنّفتُ هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة. وقال أبو داود: كتبتُ عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث انتخبت منها ما ضمّنتُه كتاب السنن. قال الحاكم: كان الواحد يحفظ خمسمائة ألف حديث كما يحفظ الإنسان سورة: قل هو الله أحد[2].

(والحُجّة) من حفظ ثلاثمائة ألف حديث بأسانيدها.

(والحاكِم) من أحاط علمه بجميع الأحاديث المروية متناً وإسناداً وجرحاً وتعديلاً وتاريخاً. (انتهى ما أردتُ إيراده في المقدمة).

قال الناظم: (**بسم الله الرحمن الرحيم**) أي: أفتتح نظمي في سرد أنواع الحديث بالبسملة اقتداءً بالكتاب العزيز وعملاً بقوله ﷺ : (كل أمرٍ ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله فهو أبتر أو أجذم أو أقطع روايات[3]، والمعنى: أنه ناقص، وقليل البركة وإن تم حسّاً لا يتم معنى (**لله**

---

[1] المُحدّث أرفع من المسند، والحافظ أرفع من المُحدّث، وللحافظ ابن حجر تعريف حسن للحافظ فقال: (للحافظ في عُرف المحدثين شروط،إذا اجتمعت في الراوي سمّوه حافظاً، وهو: الشهرة بالطلب، والأخذ من أفواه الرجال لا من الصُحف، والمعرفة بطبقات الرواة ومراتبهم، والمعرفة بالتجريح والتعديل، وتمييز الصحيح من السقيم، حتى يكون ما يستحضره من ذلك أكثر ممّا لا يستحضره، مع استحضار الكثير من المتون. فهذه الشروط إذا اجتمعت في الراوي سمّوه حافظاً). النكت على مقدمة ابن الصلاح ٥٥،٥٤.

[2] ذكر ذلك كله السيوطي في تدريب الراوي ٢٤،٢٢. وانظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ١٨٣/١.

[3] رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٦٩/٢، بلفظ : (كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَقْطَعُ) ، ورواه أيضاً السبكي في طبقاته (١٢/١) كلاهما من طريق أحمد بن محمد بن عمران عن محمد بن صالح البصري عن عبيد بن عبد الواحد بن شريك عن يعقوب بن كعب الأنطاكي عن بشر بن إسماعيل عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً، والحديث ضعّفه الحافظ ابن حجر كما في فتح الباري ٢٢٠/٨،وأقرّه ابن علان في الفتوحات الربانية ٢٩٠/٣، وقد فهم بعض من صحح حديث البسملة أن كلام النووي في الأذكار والسبكي في الطبقات يفيد أنهما صححاه. والصحيح أن كلامهما في التصحيح على حديث الحمد، كما يدرك ذلك المتمعّن ، والكلام على هذا الحديث من جهتين **(الأولى)** في سنده: فأحمد بن عمران الجندي شيعي قال الخطيب كان يُضعّف في روايته ويُطْعن عليه في مذهبه، وقال الأزهري: ليس بشيء، وأورد ابن الجوزي في فضل سيدنا علي ﷺ حديثاً بسند رجاله ثقات إلا الجندي هذا وقال: هذا موضوع ولا يتعدى الجندي وكان ضعيفاً في الرواية شيعياً. انظر: لسان الميزان ٢٨٨/١، واللالي المصنوعة للسيوطي ٣٢٤/١، وأما محمد بن صالح البصري فهو كما قال المحدث أحمد الغماري مجهول، ولم أجد فيما أعلم من عدّله،وأما عبيد بن عبد الواحد فهو ثقة صدوق إلا أنه تغيَّر في آخر أيامه، قال الحافظ ابن حجر: فما ضره التغيير ولله الحمد. لسان الميزان ١٢٠/٤، ويعقوب الأنطاكي: قال عنه العجلي: ثقة رجل صالح صاحب سُنة، وقال أبو حاتم كان ثقة. انظر: تهذيب الكمال

حمدي) أي: كاينٌ لله حمدي، والحمد لغةً: الوصف بالجميل الاختياري على جهة التعظيم، واصطلاحاً: فعل ينبئ عن تعظيم المُنعِم على الحامد أو غيره.

(مع صلاة تترى) والصلاة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار، ومن غيرهما تضرع ودعاء.

(أنواعه) أي أنواع الحديث أولها **(الحديث (الصحيح))** وهو المتن الذي جمَعَ خمسةَ شروطٍ.

(الشرط الأول) أن يتصل إسناده أي: إسناد ذلك المتن أي متن الحديث بأن يكون قد روى كلٌّ من رجاله عن شيخهِ من أول السند إلى آخره والسند: هو الرجال الموصلين إلى الحديث الذي هو المتن، أي: متن الحديث.

(الشرط الثاني) أن لا يدخله شذوذ، وهو: مخالِفة الثّقة لمن هو أوثق منه.

(الشرط الثالث) أن لا تدخله علّةٌ قادِحَة سواءً كانت العلّة ظاهرة كالفِسقِ وسوء الحفظِ أو خفيّة كالوقف في الحديث المرفوع.

(الشرط الرابع) أن يرويَهُ عدلُ رِوايَةٍ، وهو: المسلم المكلّف السّالِم من الفِسق وصغائر الخِسة.

(الشرط الخامس) أن يكون الرّاوي تام الضبط، أي: ضبط قلب وهو إن يثبت ما سمعه، بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء أو ضبط كتاب وهو: صيانته عنده من يومِ سمع ما فيه وصححه إلى أن يؤدّيَ ما فيه ويرويهِ عن عدلٍ ضابطٍ مِثلِهِ من أول السند إلى انتهائه سواءً انتهى إلى النبي ﷺ أو إلى الصحابي أو التابعي، فيشمل الحديث الصحيح الموقوف والمقطوع[1].

(النوع الثاني من أنواع الحديث) الحديث الحسن وهو المراد بقول الناظم: **(ثم الحسن)**

٣٥٩/٣٢، وتقريب التهذيب ٦٠٨، والكاشف ٣٩٥/٢. وأما مبشر بن إسماعيل فقد قال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: محمد بن سعد: كان ثقة مأموناً، وقال ابن معين وأحمد: ثقة، وقال ابن قانع: ضعيف وقال الذهبي: ثقة وتُكلم فيه بلا حجة، وقال ابن حجر: صدوق، وصدوق عند ابن حجر من المرتبة الرابعة فهو صحيح من الدرجة الثانية، وهو ما يحسنه الترمذي، انظر: تهذيب الكمال ١٩٣/٢٧، والثقات ١٩٣/٩، والكاشف ٢٣٨/٢، وتقريب التهذيب ٥١٩. وعلى كلٍ فالرواة مقبولون إلا أحمد بن عمران فهو ضعيف في روايته، فالحديث ضعيف بسببه، **(والجهة الثانية)** في الحديث فإن أكثر الرواة الثقات رووه عن الزهري بالحمد، فرواية البسملة منكرة؛ لأن أحد رواتها ضعيف وهو أحمد بن عمران مع مخالفته للثقات، فالحديث منكر، وليس كما قال أحمد الغُماري موضوع كما في رسالته الاستعاذة والبسملة ممن صحح حديث البسملة. ويؤيد معنى الحديث التأسي بالقرآن الكريم المبدوء بالبسملة، وافتتاح النبي ﷺ بالبسملة في كتبه ورسائله للملوك. وهذا معلوم مشهور والله أعلم.

[1] انظر: نزهة النظر ٥٥، ومنهج النقد لعتر ٢٤٢، والتقريرات السنية ١٠، وانظر مقارنة شروط قبول الحديث بين المحدثين والفقهاء في كتابي الحديث الضعيف وأثره في الأحكام فقد أفردته بمبحث مستقل١١٣ .٢٠٣.

بحرف ثم العاطِفة المُشعِرَة بتفاوت رُتبته عن رتبة الحديث الصحيح، وتعريف الحديث الحسن هو: ما عُرِفَ مُخرِّجُه واشتهر رجاله[1] ، وقال السيوطي: هو ما اتصل سنده بنقل عدل قلّ ضبطه من غير شذوذ ولا عِلّة[2]. والحاصل أن شروطه ما جاءت في شروط الصحيح إلاّ تمام الضبط فلم يكن فيه، **(مثاله)** حديث:(**لولا أن أشقّ على أمتي أمرتهم بالسواك)**[3]، فإنه بالنظر لرواية محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة، فإنّ محمداً مشهورٌ بالصدق لكنه ليس في غاية الحفظ حتى ضعّفهُ بعضُهم؛ لسوء حِفظه، ووثقه بعضهم؛ لصدقِهِ وجَلالته.

(تنبيه) حكم الحديث الحسن أنه يحتج به كالصحيح وإن كان لا يُلحق به في الرتبة[4].

(النوع الثالث من أنواع الحديث)

(الحديث الضعيف) وهو المراد بقول الناظم: **(ضعيفه)** وهو الذي لم يجمع صفة الصحيح ولا صفة الحسن[5]، وهو أقسام كثيرة أوصلها بعضهم إلى ثلثمائةٍ وثمانين، ولا طائل تحتها **(مثاله)** الحديث المضطَّرب، والمقلوب، والشاذ بالنسبة لعدم الضبط، والموضوع، والمنكر بالنسبة لعدم العدالة.

(تنبيه) إذا أردتَّ رواية الضعيف بغير إسناد، فلا تقل: قال رسول الله ﷺ كذا، وما أشبهه من صيغ الجزم، بل قُلْ: رُوي عنه كذا، أو بلغنا عنه أو ورد عنه أو نحوه من صيغ التمريض، ويجوز رواية ما سوى الموضوع من الضعيف والعمل به من غير بيان ضعفه[6] في غير

---

(1) وعليه مدار أكثر الحديث وهو الذي يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء. وهذا تعريف الإمام الخطابي ذكره في مقدمة كتابه معالم السنن ١/١١٨.

(2) انظر: إتمام الدراية لقراء النقاية للسيوطي ٥٦.

(3) رواه البخاري في صحيحه ك: الجمعة، باب: السواك يوم الجمعة، ح٨٤٧، ومسلم في صحيحه ك: الطهارة، باب: السواك ح٢٥٢، والترمذي في جامعه ، أبواب الطهارة، باب: السواك، ح٢٢، وقال: حديث أبي هريرة إنما صحّ لأنه روي من غير وجه.

(4) انظر: إتمام الدراية لقراء النقاية ٥٧.

(5) هكذا عرّف الحديث الضعيف ابن الصلاح والنووي وابن كثير وغيرهم، والأحسن في تعريفه بما قاله الحافظ ابن حجر بقوله: كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول؛ لأن ذكر الصحيح فيه غير محتاج إليه فما قصُر عن الحسن فهو عن الصحيح أقصر. انظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر ١٧١، وتدريب الراوي ٩٠، وكتابي الحديث الضعيف وأثره في الأحكام فقد توسّعت في الموضوع مع ذكر المناقشات فيه ٢١٠.٢٤٠.

(6) لم يشترط جمهور المحدثين كابن الصلاح والعراقي وغيرهما في رواية الحديث الضعيف في الفضائل ونحوها بيان ضعفه؛ لأنه يحتمل إضافته للنبي ﷺ مع تقوية هذا الاحتمال باندراجه تحت أصل عام، واشترط الزركشي ذلك احتياطاً، وهو الأولى؛ لعدم إدراك الناس التمييز بين الصحيح والضعيف مع أن الغالب عدم رواية الأحاديث بأسانيدها. انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ١٣٢، والنكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ٢/٣٢٣.

صفات الله تعالى وفي غير الأحكام كالحلال والحرام وغيرهما كالقصص المواعظ ونحوها[1].

(النوع الرابع والخامس من أنواع الحديث)

(الحديث المعنعن والحديث المؤنّن)

فالمعنعن كقول الراوي: حدثنا فلان عن فلان أي: بلفظ عن من غير بيان للتحديث والإخبار والسماع، **(والمؤنّن)** قول الرّاوي: حدثنا فلان أنّ فلاناً قال، أي: أنه المروي بأنّ المشدّدة، وهو مثل عن في اللقاء، والمجالسة، والسماع مع السلامة من التدليس.

وحكمه الاتصال بشرطين: **(الأول)** سلامة معنعنه عن التدليس[2]. **(والشرط الثاني)** ثبوت ملاقاتِهِ لِمَن روى عنه بعن عند البخاري، واكتفى مسلم عن الشرط الثاني بثبوت كونهما في عصرٍ واحد، ومثله الحديث المؤنّن[3].

(تنبيهٌ) عنعنة المدلِّس غير مقبولة.

(النوع السادس من أنواع الحديث)

الحديث المرفوع وهو المراد بقول الناظم **(مرفوعه)** وهو: الحديث الذي أضافه الصحابي أو التابعي أو من بعدهما للنبي ﷺ قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفةً أو حُكماً[4].

(مثال القول) قول الراوي: قال النبيُّ ﷺ كذا. **(ومثال الفعل)** قول الصحابي فعل النبي ﷺ كذا. **(ومثال التقرير)** أن يقول الصحابيُّ: أُكِلَ الضّبُّ على مائِدةِ النبي ﷺ [5]. **(ومثال الصفة)** أن يقال : كان النبي ﷺ أبيض اللون مربُوع القامة[6]. **(ومثال الحكم)** قول الصحابي: أُمِرنا بكذا أو نهينا عن كذا، أو يقول: من السنة كذا.

---

[1] للعمل بالحديث الضعيف شروط وهي: ١. أن يكون الضعف غير شديد ٢. أن يندرج الضعيف تحت أصل عام ٣. أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، وقد أجاز أئمة الحديث وغيرهم العمل بالحديث الضعيف في الفضائل والترغيب والترهيب ونحوها بالشروط المتقدمة وهو القول الراجح دليلاً وتعليلاً؛ إذ لا يترتب على العمل به مفسدة من تحليل أو تحريم، وليس مقطوعاً بكذب الحديث الضعيف، وإنما هو مجرد احتمال، وقد تقوّى ضعفه بإندراجه ضمن نصوص الشريعة العامة. انظر: تدريب الراوي ١٥٢، وقد توسّعت في الموضوع بأدلته في الحديث الضعيف وأثره ٢١٧.٢١٢.

[2] لأن الظاهر ممن ليس بمدلِّس أنه لا يطلق ذلك إلاّ على السماع.

[3] انظر: تدريب الراوي ١٠٩، والتقريرات السنية ٣٨.٣٧.

[4] انظر: تدريب الراوي ٩٤.

[5] رواه البخاري في صحيحه ك: الهبة، باب: قبول الهدية ح٢٤٣٦، ومسلم في صحيحه ك: الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: إباحة الضب ح١٩٤٧، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وتمام الحديث: ولو كان حراماً ما أُكل على مائدة رسول الله ﷺ .

[6] في صحيح البخاري عن البراء ﷺ قال:(كان النبي ﷺ مربُوعاً، وقد رأيته ي حلة حمراء ما رأيت شيئاً أحسن منه) ك: اللباس، باب: الثوب الأحمر ح٥٥١٠، وفي مسند الإمام أحمد٦٣/٤ في وصفه ﷺ : أنه كان شديد البياض، وصححه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٩/٦.

(تنبيه) دخل في المرفوع: المتصل والمرسَل والمُنقطع والمُعضَل والمُعلق، وخرج عنه الموقوف والمقطوع[١].

(النوع السابع من أنواع الحديث)

(الحديث الموقوف) وهو: الحديث المروي عن الصحابة قولاً لهم أو فعلاً أو تقريراً متصلاً كان إسناده أو منقطعاً ويستعمل في غيرهم كالتابعين مقيّداً. فيقال: وقفه فلان على الزهري **(مثال القول)** قال ابن عمر: كذا. **(ومثال الفعل)** أوتر ابنُ عمر على الدابة في السفر[٢]، وبقية الأمثلة لا تخفى.[فهذا هو الحديث الموقوف][٣] لكن إن خلا عن قرينة تدل على رفعه ، أمّا إذا وُجدت قرينة بأن لم يكن للاجتهاد فيه مدخلاً فهو في حكم المرفوع كما في رواية البخاري:(كان ابن عمر وابن عباس ﵄ يفطران ويقصران في أربعة بُرُد)[٤]، فمثل هذا لا يكون من جهة الاجتهاد، نعم ما يُضاف إلى التابعي يستعمل مرفوعاً[٥] مُقيداً فيقال: موقوف على سعيد ابن المسيّب مثلاً، وفي تابع التابعي موقوف على مالك أو الشافعي وهكذا[٦].

(النوع الثامن من أنواع الحديث)

(الحديث المقطوع) وهو: ما جاء عن تابعي من قوله أو فعله موقوفاً عليه[٧] قال بعضهم[٨]: وإدخاله في أنواع الحديث فيه تسامح كبير؛ فإنّ أقوال التابعين ومذاهبهم لا مدخل لها في الحديث، فكيف تُعَدّ نوعاً منه؟ لكن أجيب عن ذلك: بأنه يجيء هنا ما في الموقوف من أنه إذا كان ذلك لا مجال للاجتهاد فيه يكون في حكم المرفوع، وبه صرّح ابن العربي، وادعى أنه

---

[١] انظر: فتح المغيث للسخاوي ١١٦/١.

[٢] رواه عبد الرزاق عن نافع قال: كان ابن عمر يوتر على راحلته ٥٧٨/٢، وأصل الحديث في البخاري دون ذكر فعل ابن عمر وفيه: فإن رسول الله ﷺ كان يوتر على البعير. ك: الوتر، باب: الوتر على الدابة ح٩٥٤.

[٣] هذه الجملة زيادة مني حتى يستقيم الكلام، ولعلّها سقطت من المؤلف سهواً؛ ولذا جعلتها بين معكوفين.

[٤] رواه البخاري في صحيحه تعليقاً في أبواب تقصير الصلاة باب: في كم تقصر الصلاة ٣٦٨/١، قال الحافظ ابن حجر: وصله ابن المنذر كما في فتح الباري ٥٦٦/٢، ورواه البيهقي في السنن الكبرى متصلاً بزيادة: كما فوق ذلك. ١٣٧/٣.

[٥] كذا بالأصل ولعله سبق قلم والصواب: يستعمل موقوفاً . والله أعلم ..

[٦] ومثل هذا الكلام في التقريرات السنية٣٤ .

[٧] قال الحافظ السخاوي: قال الخطيب في جامعه: إنه يلزم كتبها . أي الأحاديث المقطوعات عن التابعين . والنظر فيها ليتخيّر من أقوالهم، ولا يشذ عن مذاهبهم، قلتُ _ القائل السخاوي _: لاسيما وهي أحد ما يعتضد به المرسل، وربما يتضح بها المعنى المحتمل من المرفوع. فتح المغيث ١٢٣/١، وانظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١٩١/٢.

[٨] هو الإمام بدر الدين الزركشي المتوفى سنة (٧٩٤هـ) في كتابه النكت على مقدمة ابن الصلاح ١/ ٤٢١.

مذهب مالك[1] واستعمله الشافعي. والمقطوع هنا سواء كان إسناده متصلاً أم لا، ما لم تُوجد قرينة الرفع، فيكون مرفوعاً أو قرينة الوقف فيكون موقوفا كقول الراوي عن التابعي : من السنة كذا، فلا مدخل للاجتهاد[2] في ذلك.

(النوع التاسع من أنواع الحديث)

وهو المراد بقول الناظم: **(متصل)** وهو: قيد خرج به المنقطع، والمرسل، والمعضل، والمدلّس والحديث المتصل، ويقال له الحديث الموصول، والمؤتصل وهو: يقع على المرفوع والموقوف وهو الذي اتّصل إسناده بسبب سماع كل رّاوٍ من رواته ممّن فوقه حتى ينتهي إلى منتهاه **(مثال)** المتصل المرفوع من الموطأ: مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أنّ رسول الله ﷺ صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جمعاً[3]. **(ومثال المتصل الموقوف)**: مالك عن نافع أنّ ابن عمر رضي الله عنهما أقام بمكة عشر ليالٍ يقصر الصلاة إلاّ أن يصليها مع الإمام فيصليها بصلاته[4].

(تنبيه) دخل في الموصول المرفوع والموقوف، وخرج بقيد الاتصال: المرسل والمنقطع والمعلّق والمعضَل، وخرج بقيد السماع: اتصال السند بغير السماع كاتصاله بالإجازة كأن يقول: أجازني فلان قال: أجازني فلان، والحديث المسند أخصُّ من الحديث المتصل[5].

(تنبيه ثانٍ) حكم هذا الحديث الصحةُ أو الحُسنُ أو الضعفُ.

(النوع العاشر من أنواع الحديث)

(الحديث المسند)

وهو المراد بقول الناظم: **(ومسنَدٌ)** يعني الحديث المسنَد وهو: ما اتّصل بسنده مِنْ راويه إلى

---

[1] نقله عنه الزركشي في النكت على مقدمة ابن الصلاح ١/ ٤٢١.

[2] هذه مسألة تحتاج إلى تفصيل كما يأتي: لفظ الحديث إما أنه يتضح موضوعه لراويه دون نسبته لغيره فهذا لا إشكال فيه، وأما ما كان فيه نسبته لغيره، فهذا على أقسام: قسم: ما يضيفه لعهد النبي ﷺ أو اشتمل على كلام لا مجال للاجتهاد فيه، فهذا مرسل مرفوع بلا خلاف. وقسم: لم يضفه لعهد النبي ﷺ فيقول مثلاً: من السنة كذا فهذا فيه قولان: قول بأنه مرفوع مرسل، وقول: بأنه موقوف متصل، وهذا صححه النووي وغيره. وقسم: ما يحكى فيه فعلا أو قولاً ولم يضفه لزمن النبي ﷺ ولا زمن الصحابة، فهذا مقطوع ، وقسم: ما يحكي فيه فعلاً أو قولاً لكن يضيفه لزمن الصحابة كقوله: كنا نفعل في زمن الصحابة كذا، فهذا يحتمل الوقف، ويحتمل عدمه، وقسم: بلفظ الأمر كقوله: أمرنا دون ذكر زمن فهذا يحتمل الرفع والوقف.

انظر: فتح المغيث للسخاوي ١/١٤٣.

[3] رواه مالك في الموطأ ك: الحج، باب: الصلاة بمزدلفة ح٤٨٨.

[4] رواه مالك في الموطأ أبواب الصلاة، باب: المسافر يدخل المصر، ح١٩٧.

[5] انظر: التقريرات السنية ٢٦.

منتهاه فيشمل: المرفوعَ والموقوفَ والمقطوعَ، وقال ابن عبد البَر: هو ما داء عن النبي ﷺ خاصّة متصلاً أو منقطعاً[1]، **(مثال المتصل):** مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ **(ومثال المنقطع):** مالك عن الزهري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ ، فهذا حديث مسند؛ لأنّ الزهري لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهما[2].

(تنبيه) قال الحاكم وابن حجر[3]: لا يُستعمل أي المسنَد إلاّ في المرفوع، فخرج بالمرفوع: المقطوع، والموقوف، وخرج بالمتصل: المرسَل والمعضَل والمنقطع والمدلّس.

(تنبيه ثانٍ) حكم المسنَد الصحَّة أو الحسن أو الضَّعف.

(النوع الحادي عشر من أنواع الحديث)

(الحديث الموضوع)

وهو المراد بقول الناظم في آخر البيت الرابع من المنظومة: **(موضوعُ)** يعني: الحديث الموضوع، وهو : الحديث المكذوب عمداً على النبي ﷺ، ويعرف الكذب الذي فيه بإقرار الراوي بوضعه وبقرائن يُدركها مَن له ملَكة قويّة في الحديث وإطلاع تام. قال الربيع بن خيثم: إن للحديث ضَوءاً كضوء النهار تعرفه وظلمة كظلمة الليل تنكره[4]، ويُعرف الكذب الذي فيه بما فيه من وعْدٍ عظيم على فعل شيء حقير كقوله: (من أطعم لقمة بنى الله له ألفَ مدينة في كل مدينةٍ ألف بيت، في كل بيت ألف حوريّية، لكل حوريّة ألفُ وصيفة)[5]، فهذا كذبٌ واضح وكقوله :(لقمة في بطن جائع أفضل من بناء ألف جامع)[6]. ويُعرف بما فيه وعيد شديد على صغيرة، كقوله:(من أكل ثوماً ليلة الجمعة فليهوِ في النار سبعين خريفاً)[7]، فهذا كَذِبٌ ظاهر،

---

(1) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر ٢٢/١.

(2) انظر: الأمثلة في التمهيد لابن عبد البر ٢٣/١.

(3) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم ٥٨، ونزهة النظر ١١٢، وقد حقق الحافظ ابن حجر ما ذهب إليه في النكت على مقدمة ابن الصلاح وقال: والذي يظهر لي بالاستقراء من كلام أئمة الحديث وتصرفهم أن المسند عندهم ما أضافه من سمع النبي ﷺ إليه بسند ظاهره الاتصال. ١١٧.

(4) رواه الخطيب في الكفاية في علم الرواية ٤٣١.

(5) فهذا موضوع ولم أر من رواه، وقد ذكره المحقق عطية الأجهوري في حاشيته على شرح الزرقاني على منظومة البيقونية ٨٢، وقال: وصيفه أي خادمة.

(6) ذكره العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس عمّا اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس وقال: الظاهر أنه ليس بحديث.١٤٥/٢، وذكره المحقق الأجهوري في حاشيته على شرح الزرقاني على البيقونية ٨٢،والمؤلف ذكره للتمثيل على كذبه، ولم يروه أحد.

(7) فهذا موضوع ولم يروه أحد. وقد جاء به المصنف من عنده لبيان سبب وضعه وللتمثيل، لذكره التهديد العظيم على أمرٍ حقير، وفي صحيح البخاري عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً: (من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته). في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب: الأحكام التي تعرق بالدلائل ح٦٩٢٦.

وممّا يعرف به مخالفته للعقل، مثاله ما رواه ابن الجوزي مرفوعاً:(أنّ سفينة نوح طافت بالبيت سبعاً، وصلّت عند المقام ركعتين)[١]، وأغرب من ذلك أن فيها حديثا في صحيح مسلم[٢].

(تنبيه) شرّ أنواع الحديث[٣] الضعيف هو: الحديث الموضوع، وعدّوه من أقسام الحديث بالنظر لزعم قائله ثم مِن بعده: المتروك ثم المدرَج ثم المقلوب ثم المنكر ثم الشّاذ ثم المعلّل ثم المضطرِب.

(النوع الثاني عشر من أنواع الحديث)

الحديث المتوتر وهو المراد بقول الناظم **(وذو تواترٍ)** وهو الحديث الذي تعدّدت طرقه بلا قصْرٍ بأنْ أحالت العادة تواطؤَهم على الكذب أو وقوعه اتفاقاً بلا قصدٍ واتّصف بذلك في كل طبقاته[٤]، وقد نبّه عليه الأصوليون بأنّه: يوجب العلمَ اليقيني فلا يحتاج على البحث عن أحوالِ رجاله، قال ابن الصلاح: ومثاله على التفسير المذكور يُعَزّ وجوده إلاّ أن يُدّعى ذلك في حديث: **(من كذب علي متعمداً)**[٥]، فقد رواه من الصحابة نحو المائة وقيل الماتين[٦] وقال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر: (ما ادّعاه ابن الصلاح من العزة وغيره من العدم ممنوع؛ لأن ذلك نشأ عن قلة الإطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطئوا على الكذب أو يحصل منهم اتفاقاً. ومن أحسن ما يقدر به كون المتواتر موجوداً وجود كثرة في الأحاديث أنّ الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقاً وغرباً المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفيها إذا اجتمعت على إخراج حديث، وتعدّدت طرقه تعدّداً تحيل العادةُ تواطؤهم على الكذب أفادت العِلمَ اليقيني بصحته إلى قائله، ومثل ذلك في الكتب المشهورة

---

[١] الموضوعات لابن الجوزي ١/١٠٠.

[٢] راجع كتاب الأحاديث فكم دس أعداء الإسلام في البخاري ومسلم من الأحاديث المكذوبة [المؤلف]. ومقصود المؤلف هو أن أعداء الإسلام دسوا أحاديث ونسبوها للرسول ﷺ ، وقد ينسبونها لأئمة كبار كالبخاري ومسلم والله أعلم.

[٣] في الأصل تكرار كلمة الحديث .

[٤] جمع هذا التعريف أربعة شروط ليكون الحديث متواتراً وهي: ١. تعدد الطرق ويعبر عنه بأن يرويه عدد كثير، ولا يدخل العدد تحت الضبط على الصحيح ٢. أن تكون الطرق أو الرواة بحيث تحيل العادة تواطؤهم على الكذب ٣. رواية مثل هذا العدد الكثير عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء، وهذا معنى في كل طبقاته ٤. أن يكون ذلك الخبر مُستنداً انتهاؤه إلى الحس من مشاهدة أو سماع فإن ما لا يكون كذلك يجوز دخول الغلط فيه. انظر: نزهة النظر ٣٩، وتدريب الراوي٢٧٢.

[٥] رواه البخاري في صحيحه ك: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ ح١٠٧، ومسلم في صحيحه ك: الزهد، باب: التثبت في الحديث ح٧٢، كلاهما بلفظ: (من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار).

[٦] انظر: مقدمة علوم الحديث مع التقييد والإيضاح للعراقي ٢١٩.

كثير)[١]، (قلتُ . القائل هو الحافظ السيوطي . صدق شيخ الإسلام وبر وما قاله هو الصواب الذي لا يمتري فيه مَن له ممارسة بالحديث واطلاع على طرقه، فقد وصف جماعة من المتقدمين والمتأخرين أحاديث كثيرة بالتواتر منها: حديث نزول القرآن على سبعة أحرف، وحديث الحوض، وانشقاق القمر، وأحاديث الهرج والفتن في آخر الزمان)[٢]، انتهى من شرح النقاية للعلامة جلال الدين السيوطي.

(النوع الثالث عشر الحديث المشهور)

وهو المراد بقول الناظم: **(ومشهورٌ)** وهو ماله طرق محصورة بأكثر من اثنين ولم يبلغ حَدَّ التّواتر وسمّاه جماعة من الفقهاء المستفيض[٣]، **(مثاله)** حديث :**(إنما الأعمال بالنيات)**[٤] **(مثاله)** وهو حسن: **(طلب العلم فريضة على كل مسلم)** ومسلمة[٥]، **(ومثاله)** وهو ضعيف: **(الاذُنان من الرأس)**.

(تنبيه) عرّف صاحبُ البيقونيّة إنّ المشهور: ما رواه جمع فوق ثلاثة. وأفْهَم ذلك أنّ ما رواهُ الثلاثةُ ليس مشهوراً[٦]، وهو خلاف المعوّل عليه، والذي عليه المعوّل أن المشهور: ما

---

[١] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ٤٢.

[٢] إتمام الدراية لقراء النقاية للحافظ السيوطي ص٤٧، وطبع قديماً سنة ١٨٦٩م بمطبعة مظهر العجائب بالهند، وعندي نسخة منه كاملة مخطوطة مصوّرة من المكتبة الازهرية، عدد أوراقها ٦٩ورقة برقم ٣١٠٣٩٧، وهو كتاب تضمن خلاصة أربعة عشر علماً راعى فيه الاختصار، وهو عجيب في ترتيبه وتنسيقه وفوائده الكثيرة، فلله دره من إمام مشارك في علوم جمّة وذلل صعابها، والعلوم التي ضمنها الكتاب المذكور هي: علم أصول الدين، والتفسير، والحديث، وأصول القه، والفرائض، والنحو، والتصريف، والخط، والمعاني، والبيان، والبديع،والتشريح، والطب، والتصوف. وقد طبع الكتاب بدار الكتب العلمية ، بيروت ط١، سنة ١٩٨٥م

[٣] يعني أن جماعة من الفقهاء لم يفرقوا بين المشهور والمستفيض. انظر: نزهة النظر ٤٤.٤٣.

[٤] رواه البخاري في صحيحه ك: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي ح١، ومسلم في صحيحه ك: الإمارة، باب: قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية. ح١٥٥.

[٥] رواه ابن ماجه في سننه ك: الإيمان، باب: فضل العلماء ح٢٢٤، والطبراني في معجمه الكبير ١٠/١٩٥، والأوسط ٧/١، وأبو يعلى في مسنده ٢٢٣/٥، والبزار في مسنده ١٧٢/١. والحديث ضعّفه جماعة من المحدثين: كالنووي والعراقي وحسّنه جماعة منهم : كالمزي والسيوطي، وقد أشبع السيوطي الكلام في تحسينه، وأفرد جزءً فيه، ونقل عن المزي أن هذا الحديث روي من طرق تبلغ رتبة الحسن، والأقرب أن الحديث حسن؛ لكثرة طرقه والتي منها لم يشتد ضعفها، فتتقوى كما بيّنها ابن الجوزي في العلل المتناهية ٧٤.٧٢/١ ، أما زيادة: **(ومسلمة)** فلم ترد في شيء من الروايات ، قال السخاوي: وقد ألحق بعض المحققين (ومسلمة) بعد قوله (مسلم)، وليس لها ذكر في شيء من طرقه وإن كانت صحيحة المعنى. انظر: العلل المتناهية لابن الجوزي ٧٢/١، والمغني عن حمل الأسفار مع الإحياء ١٣٧/٤، والمقاصد الحسنة ١٤٩، والدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة للسيوطي ٢٩٩، وكشف الخفاء ٤٤/١.

[٦] انظر: التقريرات السنية في شرح المنظومة البيقونية ٣٥.

روواه ثلاثة فأكثر[1].

(تنبيه آخر) حكم المشهور الصحة أو الحسن أو الضعف.

(النوع الرابع عشر الحديث العزيز)

وهو المراد بقول الناظم: **(عزيز)** والعزيز مأخوذٌ من عَزَّ يعِزّ بكسر عين المضارع الذي وزنه فَعَلَ يفعِلُ، سُمّي بذلك لقلة وجوده أو مأخوذ من عَزِّ يُعَزّ بفتحها لكونه عَزَّ أي: قوِيَ لمجيئه من طريق أخرى[2] وهو ما رواه اثنان أو ثلاثة[3]، وخرج بالاثنين الغريب: وهو ما رواه واحد وخرج بالثلاثة المشهور **(مثال العزيز)** حديث الشيخين[4] عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال:**(لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبّ إليه من نفسه وماله وولده والناس أجمعين)** رواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن صهيب ورواه عن عبد العزيز إسماعيل بن عُلَيّه وعبد الوارث ورواه عن كُلٍّ جماعة.

(تنبيه) حكم العزيز الصحة أو الحُسن أو الضعف.

(النوع الخامس عشر الحديث الغريب)

وهو المراد بقول الناظم: **(كذا الغريب)** وسمّي بالغريب؛ لإنفراد راَويهِ عن غيره كالغريب الذي شأنه الإنفراد عن وطنه[5] وهو: ما رواهُ راوٍ واحِد فقط أي: تفرّد في المتن أو الإسناد بأمرٍ لا يذكره غيره من الرواة، فإذا انفرد عن الزهري وشبههِ ممن يجمع حديثه من الأئمة كقتادة رجل بحديث سُمِّي غريباً، **(مثال الحديث الغريب)** ما روي مرفوعاً :**(الولاء[6] لُحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب)**[7]، فإنّه تفرّد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

---

[1] انظر: نزهة النظر: ٤٣، والتقريرات السنية ٣٣.

[2] انظر: القاموس المحيط مادة عزّ، وفتح المغيث للسخاوي ٣٢/٣.

[3] هذا تعريف الإمام ابن الصلاح وتبعه الإمام النووي، أما الحافظ ابن حجر فعرّفه: بأنه الذي لا يرويه أقل من اثنين، فلم يفصل ابن الصلاح العزيز عن المشهور بل جعلهما مشتركين فيما رواه الثلاثة. انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٢٥٦، والتقريب مع التدريب ٢٧٤، ونزهة النظر ٤٤.

[4] البخاري ي صحيحه ك: الإيمان، باب: حب الرسول ﷺ ح١٥، ومسلم في صحيحه ك: الإيمان، باب: وجوب محبة رسول الله ﷺ ح٤٤.

[5] أو سمي بذلك لبعده عن مرتبة الشهرة فضلاً عن التواتر. انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٢٥٦، وهامش توضيح الأفكار للصنعاني ٤٠١/٢.

[6] الولاء: الصلة بين السيد وعبده، وهي تجري مجرى النسب في الميراث. النهاية في غريب الأثر ٤٥٩/٤.

[7] رواه ابن حبان في صحيحه ٣٢٥/١١، والحاكم في مستدركه وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ٣٧٩/٤، والشافعي في مسنده ٣٣٨، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٩٢/١٠، والحديث روي من طرق فيها مقال إلا أنها لها متابعات، وقد صححه جماعة من الحفاظ: منهم الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير ٢١٣/٤، ومن صححه الحافظ: علاء الدين المارديني الشهير بابن التركماني وقد علّق على الإمام البيهقي وقال: (وقد روي الحديث من

(**تنبيه**) حكم الغريب أنّ فيه الصحيح والحسن والضعيف وهو الغالب[١].

(النوع السادس عشر الحديث المُبْهَم)

وهو مراد الناظم بقوله (**مُبهَمٌ**) وهو يُعرف بوروده مسمّى في بعض الروايات وبتنصيص أهل السِّيَر وحَدّه: حديث فيه رَاوٍ لَم يُذكر اسمه، بل أُبهِمَ وأُخفي سواء كان رجلاً أو امرأة في المتن أو الإسناد (**مثاله في المتن**) حديث: عائشة أنّ امرأةً سألت النبي عن غسلها في الحيض[٢]، (**ومثاله في الإسناد**) ما إذا قيل حدثني سفيان عن رجل (**وحكمه الضعف**) وهو أقسام[٣] (**القسم الأول**) أبهمهما (رجل وامرأة) كحديث: ابن عباس أن رجلاً قال: يا رسول الله الحج كل عام[٤]، هو: الأقرع بن حابس بن عقال، وحديث السائلة عن الحيض فقال النبي ﷺ :(**خذي فِرْصَة[٥] من مسكٍ فتطهّري بها** ... الحديث)، هي أسماء بنت يزيد بن السْكن[٦]، الحديث رواه الشيخان من رواية منصور بن صفية عن أمّه عن عائشة ﵂ أنّ امرأةً سألت النبي ﷺ عن غسلها من الحيض.

(**القسم الثاني**) (الابن والبنت) كحديث: أم عطيّة في غسل بنت النبي ﷺ بماء وسدر[٧]، هي: زينب رضي الله عنها زوجة أبي العاص ابن الربيع (**القسم الثالث**) (العم والعمة) كرَافِع ابن خَدِيج عن عمِّه في النهي عن المخابره[٨]، (هو: ظُهَيْرُ بن رَافِع) بن عدي ومن ذلك عمة

وجه آخر بسند رجاله ثقات إنما روي مرسلا، وقول البيهقي: روي من أوجه أخر كلها ضعيفة ...) الجوهر النقي ٢٩٤/١٠.

[١] قال الحافظ السيوطي في ألفيته موضحاً حكم الغريب والمشهور والعزيز:

وكـلٌ ينقسم لما	***	**بصحةٍ وضعْفٍ يتّسِمْ**
والغالبُ الضَّعفُ على الغريب	***	**وقُسِّمَ الفردُ إلى غريبِ**

ألفية الحديث مع شرحها منهج ذوي النظر ٨٢.

[٢] رواه البخاري في صحيحه ك: الحيض، باب: دلك المرأة نفسها إذا تطهرت من المحيض ح٣٨، ومسلم في صحيحه ك: الحيض، باب: استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك ح٦٠.

[٣] انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٣٦٢. ٣٦٦، وتدريب الراوي ٣٦٠.

[٤] رواه مسلم في صحيحه ك: الحج، باب: فرض الحج مرة في العمر ح٤١٢.

[٥] الفِرْصَه: بكسر الفاء هي قطعة من صوف أو قطن أو خِرْقة أو نحو ذلك. النهاية ي غريب الأثر ٨٢٨/٣.

[٦] وقيل اسمها: أسماء بنت شكل قال الحافظ ابن حجر: والمشهور في المسانيد والجوامع في هذا الحديث أسماء بنت شكل كما في مسلم أو أسماء لغير نسب كما في أبي داود، وكذا في مستخرج أبي نعيم من الطريق التي أخرجه منها الخطيب وحكى النووي في شرح مسلم الوجهين بغير ترجيح. فتح الباري ٤١٥/١.

[٧] رواه البخاري في صحيحه ك: الجنائز، باب: غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر ح١١٩٥، ومسلم في صحيحه ك: الجنائز، باب: في غسل الميت ح٩٣٩.

[٨] رواه البخاري في صحيحه عن الزهري أن سالم بن عبد الله أخبره قال: أخبر رافع بن خديج عبد الله بن عمران عمّيه وكانا شهدا بدراً أخبراه أن رسول الله ﷺ :(نهى عن كراء المزارع ..الحديث). ك: المغازي، باب: شهود الملائكة بدراً

جابر التي بكت أباها لمّا قتل يوم أحد كما في الصحيح[1] هي: فاطمة بنت عمرو بن حرام، وقعت مسمّاه في مسند الطيالسي[2]. **(القسم الرابع)** الزوج والزوجة ، زوج سُبَيعَة الأسلميّة التي بعد وفاته بليال، الحديث في الصحيحين[3] هو: سعد بن خوله. **(مثال آخر)** زوج برُّوع بنت واشق (هو: هلال بن مرّه) ومثّل ابن الصلاح للزوجة بزوجة عبد الرحمن بن الزبير التي كانت تحت رفاعة القرظي فطلقها، اسمها: تميمة بنت وهب[4]. **(تنبيه)** من المبهَم ما لم يصرّح بذكره بل يكون مفهوماً من سياق الكلام كقول البخاري: وقال معاذ: (اجلس بنا نؤمن ساعة)[5] فالمقول له مطوِيٌّ وهو: (الأسود بن هلال)[6].

(تنبيه) آخر مرّ حكم المبهَم وهو الضعف أي: إذا كان في السند ولم نعلم، لعدم ورُودِهِ في طريقٍ آخر، أما في المتن فلا يضر، وفائدة معرفته زوال الجهالة[7].

(النوع السابع عشر الفرد)

المشار إليه بقول الناظم **(فردٌ وجيز)** وهو قسمان **أولهما:** الفرد المطلق بأن ينفرد به رَاوٍ واحدٌ عن كل أحد، وقد سبق حكمه في النوع الخامس عشر، **وثانيهما:** الفرد المطلق المقيّد بالنسبة إلى جهة خاصة، ويسمّى المفرد النّسِبي بكسر الموحدة أي: المنسوب إلى جهة خاصة، وهذا ثلاثة أقسام **(القسم الأول):** المقيّد بالثقة مثاله: حديث:(**أنه ﷺ كان يقرأ في الأضحى والفطر ب (ق~) و(اقتربت))** رواه مسلم[8]، من رواية ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي واقد الليثي، عنه عليه الصلاة والسلام، ولم يروه أحد من الثقات إلاّ ضمرة بن سعيد، وإنما قيّد بالثقة لرواية عبد الله بن لهيعة له، وقد ضّعفه

ح٣٧٨٩، ورواه النسائي في سننه ك: المزارعة، باب: ذكر الأحاديث المختلة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والربع ح٣٩٠٩.

[1] رواه البخاري في صحيحه ك: الجنائز، باب الدخول على الميت بعد الموت ح١١٨٧.

[2] لم يذكر الطيالسي في مسنده من هي فاطمة بل أطلقها ص٢٣٧، ح١٧١١، وإنما سميّت في مسند الإمام أحمد ٣/ ٢٩٨، وقد تبع المؤلف رحمه الله الحافظ السيوطي على ذلك كما في تدريب الراوي ٣٦٣ فلعله سبق قلم والله أعلم.

[3] رواه البخاري في صحيحه ك: المغازي، باب: فضل من شهد بدراً ح٣٧٧٠، ومسلم في صحيحه، ك: الطلاق، باب: القضاء عدة المتوفى عنها زوجها بوضع الحمل ح١٤٨٤.

[4] رواه الإمام مالك في الموطأ ٥١٨/٢، والشافعي في مسنده٢٩٣، وابن حبان في صحيحه ٤٣٠/٩، وعبد الرزاق في مصنفه ٣٤٨/٦ وغيرهم. انظر: مقدمة علوم الحديث لابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٣٦٦.

[5] رواه البخاري في صحيحه تعليقاً ك: الإيمان في أول باب الإيمان.

[6] كما في رواية ابن أبي شيبة في مصنفه ١٢٦/٧، وانظر: فتح الباري٢٤٩/١، وتدريب الراوي٢٦٣.

[7] انظر: التقريرات السنية ٤٠.

[8] رواه مسلم في صحيحه، ك: صلاة العيدين، باب: ما يقرأ به في صلاة العيدين ح١٤.

الجمهور[١]. **(القسم الثاني)** ما قيّد ببلد معيّن كمكة، والبصرة والكوفة **(مثاله):** حديث أبي داود عن أبي الوليد الطيالسي عن همّام عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد، قال:**(أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر)**[٢]، تفرّد بذكر الأمر فيه أهلُ البصرة من أوّل الإسناد إلى آخره عن سواهم[٣]، **(القسم الثالث)** ما قيّد باقتصارٍ على راوٍ واحد معيّن **(مثاله):** ما روي عن بكر بن وائل من طريق ابن عُيينة عن وائل المذكور عن ابنه بكر عن الزهري عن أنس **:(أنه ﷺ أولَمَ على صفية بسويق وتمر)**[٤]، لم يروه عن بكر غير وائل ولم يروه عن وائل غير ابن عيينة، وهو في الأمهات الست، ويدخل فيه قولهم: تفرّد به فلان عن فلان، وهو مروي من وجوه عن غيره، ونحو ذلك من كل ما لا يرويه إلا ثقة عن معيّن. وعلى كُلٍّ فلا يعتبر في الفرد المخالفة لما رواه الغير، بل المدار فيه على التفردّ بأن يروي ما لم يروِه غيرُهُ سواء خالف غيره في الحكم أم لا. بخلاف الشاذ، فيعتبر فيه مع التفرد المخالفة. **(تنبيه)** قال الحافظ: يقل إطلاق الفردية على الفرد النسبي؛ لأن الغريب والفرد يترادفان لغةً واصطلاحاً، إلاّ أنّ أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الاسم عليهما، وأمّا من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرّقون فيقولون في المطلق والنسبي: تفرّد به فلان وأغرب فلان[٥].

(تنبيه آخر) قال ابن دقيق العيد: إذا قيل في حديث تفرد به عن فلان احتمل أن يكون تفرّداً مطلقاً، وأن يكون تفرد به عن هذا المعيّن خاصّة، ويكون مروياً عن غير ذلك المعين فليتنبه لذلك[٦].

(النوع الثامن عشر الحديث المرسل)

المشار إليه بقول الناظم **(مرسَل)** بصيغية اسم المفعول مأخوذ من الإرسال وهو الإطلاق

---

[١] انظر: فتح المغيث للسخاوي ٢٤٠/١.

[٢] رواه أبو داود في سننه ك: الصلاة، باب: من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب ح٨١٨، وأحمد في مسنده ٣/٣، وابن حبان في صحيحه ٩٢/٥، وغيرهم، والحديث صحيح صحّحه الحافظ ابن حجر كما في تلخيص الحبير ٢٣٢/١.

[٣] انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم ٩٧، وفتح المغيث للسخاوي ٢٤١/١.

[٤] رواه الترمذي في سننه ك: النكاح، باب: ما جاء في الوليمة ح١٠٩٥، وأبو داود في سننه ك: الأطعمة، باب: في استحباب الوليمة ح٣٧٤٤، وابن ماجه في سننه ك: النكاح، باب: الوليمة ح١٩٠٩، والوليمة ثابتة عند البخاري في صحيحه ك: النكاح، باب: اتخاذ السراري ح٤٧٩٧، ومسلم في صحيحه ك: النكاح، باب: فضيلة إعتاق أمة ثم يتزوجها ح١٣٦٥، والنسائي في سننه ك: النكاح، باب: البناء في السفر ح٣٣٨٠.

[٥] انظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر صـ٥٤.

[٦] الاقتراح صـ٣٤، وانظر: فتح المغيث للسخاوي ١م٢٤٣.

لكون المُرسِل بكسر السين اسم فاعل: أرسل الحديث، ولم يقيّده بجميع رواته حيث لم يسم مَن أرسله، وهو عند الأصوليين قول غير الصحابي: قال النبي ﷺ ، وأما عند المحدثين فهو: ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ سواء كان التابعي وهو: مَن كان أكثر رواية عن الصحابة كابن المسّيب أو صغيراً وهو: من كان روايته عن التابعين كالزهري ويحيى بن سعيد.

(**تنبيه**) حكم المرسل الضعف عند أكثر المحدثين[١]، ومنهم: الأمام الشافعي للجهل بحال الساقط[٢]، نعم أخذ الإمام الشافعي بمراسيل سعيد بن المسيب؛ لأنها وجدت من وجوهٍ أخر.

(**تنبيه آخر**) ينبغي قراءة ابن المسيِّب بكسر الياء لا بفتحها؛ اتّقاءً لدعائه حيث قال: لمّا فتحها أهل العراق: سيّبوني سيبهم الله[٣]، (**مثال المرسل**): قال الشافعي: قال أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن سعيد ابن المسيّب:(**أنّ رسول الله ﷺ نهى عن بيع اللحم**)[٤]. أمّا إذا قال الراوي فلان عن رجل عن فلان، فهو منقطع لا مرسل.

(النوع التاسع عشر الحديث المنقطع)

المشار إليه بقول الناظم (**منقطع**) وهو: ما سقط من رواتِهِ رَاوٍ واحِدٍ قبل الصحابي في الموضع الواحد مِن أي موضع كان، وإن تعددت المواضع بحيث لا يزيد الساقط في كُلٍّ منها على واحد[٥]. واعلم أن المنقطع من صفات الإسناد [٦]، بخلاف المقطوع فإنه من صفات

---

[١] انظر: فتح المغيث للسخاوي ١/١٦٠.

[٢] وذلك يحتمل أن يكون الساقط صحابياً أو أن يكون تابعياً، فإن كان تابعياً يحتمل أن يكون ضعيفاً وأن يكون ثقة، فإن كان ثقة يحتمل أن يكون حمل عن صحابي وأن يكون حمل عن تابعي آخر، فإن كان عن تابعي فيعود الاحتمال السابق ويتعدد إلى ما لا نهاية له عقلاً وإلى ستة أو سبعة استقراءاً، إذ هو أكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض، قال السيوطي: (ولهذا لم يصوّب قول من قال المرسل: ما سقط منه الصحابي؛ إذ لو عرف أن الساقط صحابي لم يرد). إتمام الدراية لقراء النقاية ص٥٢، ولعله يشير إلى تعريف بعض أهل الحديث ومنهم الإمام البيقوني كما في منظومته؛ إذ قال: ومرسلٌ منه الصحابي سقط. انظر: التقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية ٥١.

[٣] التقريرات السنية ٦٠.

[٤] رواه الإمام مالك في الموطأ ٢/٦٥٥، والبيهقي في السنن الكبرى من طريق الإمام الشافعي مرسلاً، وقال: هذا هو الصحيح، وقد رواه موصولاً عن الحسن عن سمرة مرفوعاً، وقال: هذا إسناد صحيح، ومن أثبت سماع الحسن البصري من سمرة بن جندب عدّه موصولاً، ومن لم يثبته فهو مرسل جيّد يضم إلى مرسل سعيد بن المسيب، والقاسم بن أبي بزة وقول أبي بكر الصديق ﷺ) السنن الكبرى ٥/٣٩٦، وانظر: تلخيص الحبير ٣/١٠.

[٥] وقد عرّف جماعة من المحدثين وغيرهم المنقطع بأنه : الذي لم يتصل إسناده على أيّ وجه كان انقطاعه، سواء أول الإسناد أو وسطه أو آخره، فيدخل في المنقطع: المرسل والمعضل والمعلّق، ولكن المشهور عند المحدثين تعريفه بما ذكره المؤلف. انظر: فتح المغيث ١/١٧٥، والباعث الحثيث مع اختصار علوم الحديث٣٨.

[٦] قوله: (من صفات الإسناد) أي: سلسلة الرجال الراوين للحديث، والمقطوع من صفات متن الحديث، تقول: هذا حديث مقطوع بخلاف المنقطع فهو من صفات الإسناد أي: سلسلة الرجال . (المؤلف).

المتن.

(تنبيه) حكم المنقطع: الضعف عند غير الإمام مالك رحمه الله[1].

(النوع العشرون الحديث المعضَل)

وهو المشار إليه بقول الناظم: **(ومعضل)** وهو: الحديث الساقط من سنده اثنان فأكثر أي: راويان فأكثر مع التوالي. ولا فرق في السقوط المذكور بين أن يكون من موضع واحد أو مواضع فيكون معضلاً من مواضع، ولا بين أن يكون الساقط صحابيّاً أو تابعيّاً وتابعه[2] **(مثال المعضّل):** ما رواه الإمام مالك ـ رحمه الله تعالى ـ في الموطأ أنه قال: بلغني عن أبي هريرة ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال:(**للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلَّفُ من العمل إلا ما يطيق)**[3]، فإن مالكاً وصله خارج الموطأ عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ، فعَرَفْنا بذلك سقوط اثنين منه[4].

(تنبيه) حكم المعضل: أنه من أقسام الحديث الضعيف.

(النوع الحادي والعشرون الحديث المعلّق)

وهو المراد بقول الناظم: **(معلّق)** وتعريفه هو: ما حذف من أول السند واحداً فأكثر على التوالي بصيغة الجزم، كقال وفعَلَ وأمَرَ ونهى وذكر وحكى. هذا هو المعلّق وهو كثير في صحيح البخاري.

(تنبيه) قال ابن الصلاح: وحكمهُ إن أتي بصيغة الجزم حكم الصحيح ـ كقوله: قال، وروى، فدلّ ذلك على أنه ثبت إسناده عنده، وإنما حذفه لغرضٍ من الأغراض، وإن كان بصيغةِ تمريضٍ كيُروى ويُذكَر، ففيه مقال. أمّا في غير صحيح البخاري فمردود، للجهل بحال الساقط ما لم يُعرَف من وجهٍ آخر[5]. **(مثال ما حذف من أوله واحد)** قول البخاري: وقال مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ :**(لا تفاضلوا بين الأنبياء)**[6]،

---

[1] انظر: التقريرات السنية لمشاط ٦٨.

[2] انظر: فتح المغيث للسخاوي ١/١٧٦.

[3] رواه الإمام مالك في الموطأ معضلاً ٢/٩٨٠، ورواه مسلم في صحيحه موصولاً عن أبي هريرة ﷺ بنفس اللفظ ك: الأيمان، باب: إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ح١٦٦٢.

[4] انظر: التقريرات السنية ٧٠.

[5] انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٣١.٣٠.

[6] رواه البخاري ك: الأنبياء، باب: قول الله تعالى: (وإن يونس لمن المرسلين) ح٣٢٣٣ من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً وفيه :(لا تفضلوا بين أنبياء الله ... فأكون أول من بعث فإذا موسى آخذ بالعرش ..) لكن البخاري رواه معلقاً فقال: قال الماجشُون ـ هو عبد العزيز بن أبي سلمة ـ عن عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: (فأكون أول من بعث فإذا بموسى آخذ بالعرش) ك:

فإن البخاري بينه وبين مالك واحد. **(ومثال ما حذف منه غير الصحابي)**: قول البخاري: قالت عائشة رضي الله عنها :**(كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحواله)**[١]. واستعمله بعضهم في حذف كل الإسناد كقوله: قال رسول الله ﷺ أو قال: ابن عباس أو عطاء أو غيره كذا، وله حكم الصحيح إذا وقع في كتاب التُزِمَت صحته كالبخاري فإنه روى في صحيحه ١٣٤١ حديثاً وإنما أورد البخاري المعلّق في صحيحه اختصاراً، ومجانبةً للتكرار[٢].

(تنبيه ثان) إذا روى بعض الثقاة الضابطين الحديث مرسلاً وبعضهم متصلاً. أو بعضهم موقوفاً وبعضهم مرفوعاً. فالصحيح أنّ الحكم لمن وصله أو رفَعَهُ سواء كان المخالف له مثله أو أكثر منه؛ لأنّ ذلك زيادة ثقة وهي مقبولة[٣].

(تنبيه ثالث) كل ما قال البخاري: (قال لي فلان أو قال لنا) هو عرَض ومُناولة[٤].

(النوع الثاني والعشرون الحديث المدلّس)

وهو المشار إليه بقول الناظم:**(مدلَّس)** بفتح اللام المشدّدة، والتدليس لغةً: كتم العيب في المبيع ونحوه، وهو مأخوذ من الدَّلسِ بالتحريك وهو: اختلاط الظلام بالنور، سمي الحديث بذلك لاشتراكهما في الخفاء، واصطلاحاً[٥] : قسمان **(القسم الأول)** تدليس الإسناد وهو: أن يَسقط الراويّ اسمَ شيخه، ويرتقي إلى شيخ شيخه أو مَن فوقه ممّن هو معاصر لذلك الراوي، فيُسنِدُ ذلك بلفظٍ لا يقتضي اتصالاً، لئلا يكون كذباً كقوله: عن فلان، ومثله أنّ فلاناً، ومثلهما قال: فلان. فإن لم يعاصر المدلّس أي: فاعل التدليس المروي عنه فلا يسمى تدليساً على المشهور، وأما إذا روى عمّن عاصره ولم يُعرف له سماعٌ منه فهو المرسَل الخفي[٦].

التوحيد، باب: قوله تعالى (وكان عرشه على الماء) ح٧٤٢٨، فظن بعضهم أن الحديث غير صحيح؛ لأنه رواه عن الأعرج وليس عن أبي سلمة لكن تبين أنهما شيخان له وقد رواه أبو داود الطيالسي موصولاً عن أبي سلمةَ مرفوعاً: (لا تفضلوا بين أنبياء الله أو بين الأنبياء صلى الله عليهم وسلم)، ٣١٢/١ ح٢٣٦٦، وقد حرّر هذا الحديث الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٤٦٤/٣، والسيوطي في تدريب الراوي ٦٠.

[١] رواه البخاري معلقاً في صحيحه ك: الأذان، في أول باب: هل يتبع المؤذن فاه ههنا وههنا وهل يلتفت في الأذان، والحديث صحيح موصول عند مسلم في صحيحه ك: الحيض، باب: ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها ح٣٧٣.

[٢] انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٨٠، وتدريب الراوي ١١١.

[٣] هذا التنبيه من تقريب النووي، انظر: تدريب الراوي ١١٢، ومقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٨٣.٨٢.

[٤] انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٨٢.

[٥] قوله: واصطلاحاً مقابل لقوله لغةً.(المؤلف).

[٦] الفرق بين التدليس والإرسال الخفي أن كلاً منهما رويا عن شيخ شيئاً لم يسمعه منه بلفظ يحتمل السماع وغيره لكن المدلِّس قد سمع من ذلك الشيخ أحاديث غير التي دلّسها، بينما المرسل إرسالاً خفياً لم يسمع من ذلك الشيخ أبداً لا الأحاديث التي أرسلها ولا غيرها، لكن عاصره أو لقيه، أما إذا لم يدركه فهو مطلق الإرسال، هذا خلاصة الفرق.

(القسم الثاني من قسمي التدليس) تدليس الشيوخ وهو: أن يسمّي شيخه الذي سمع منه بغير اسمه المعروف أو يصفه بما لم يشتهر من كنية أو لقب أو نِسبه إلى بلد أو قبيلة، لأجل أن تصعّب على غيره الطريق.

(تنبيه) حكم تدلس الإسناد: أنه صرّح الثقة بالاتصال كسمعت وحدّثنا وأخبرنا قُبِلَ، وإن أتى بلفظ محتمِل فحكمه حكم المرسَل عند من يحتجّ به؛ لأنّ التدليس ليس كَذِباً وإنما هو تحسين ظاهر الإسناد، فإذا صرّح بوصله قُبِل، وحكم تدليس الشيوخ يختلف بحسب الغرض الحامِل عليه، فإن كان لضعف الشيخ المروي عنه فيبدله حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء، وحكمه الحُرمة[1]؛ لتضمّنه الغِش والخيانة ولا يقبل خبره وإن كان لِصغر سِنّهِ عن المدلِّس حتى شاركَهُ في الأخذ عنه مَنْ دونَه، فحكمه الكراهة ولا نُقبل خبره؛ لأنّه رواية مجهول إلاّ أن عرف من روى عنه[2].

(النوع الثالث والعشرون الحديث المسلسل)[3]

وهو المشار إليه بقول الناظم :**(مسلسل)** وهو حديث أتى به رُواته على وصفٍ واحد أي: تتابع رجال الإسناد على صفةٍ أو حالة واحدة وتنقسم الرّواة إلى ثلاثة أقسام قوليه فقط وفعليّه فقط وقولية وفعلية معاً **(القوليّة فقط)** مثل: قوله ﷺ لمعاذ ﵁:(**يا معاذ إني أحبك فقل دبر كل صلاة اللهم أعني على ذِكرك وشُكرك وحُسن عبادتك)**[4]، فإنه مسلسل يقول كل من الرواة لمن يرويه وأنا أحبك فقل إلى آخره **(والفعلية فقط)** كحديث أبي هريرة شبّك بيديّ أبو القاسم ﷺ وقال:(**خلق اللهُ الأرضَ يوم السبت**)[5]الحديث فقد تسلسل بتشبيك كل واحد من رواته بيدِ من رواه عنه **(والقولية والفعلية معاً)** كحديث أنس[6] ﵁ مرفوعاً:(**لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره وحُلوِه ومُرِّه)** قال: وقبض رسول الله ﷺ على لحيتِهِ، مع قوله

انظر: تدريب الراوي ١١٣، فتح المغيث للسخاوي ١/ ١٩٧.

[1] ذمّ العلماء التدليس مطلقاً بخلاف الإرسال؛ لأن المدلس أبهم السماع ممّن لم يسمعه فقط، وإن التقى به، وهو الموهن لأمره، فالتدليس يتضمّن الإرسال، والإرسال لا يتضمن التدليس؛ لأنه لا يقتضي إبهام السماع ممّن لم يسمع منه. انظر: فتح المغيث للسخاوي ١٩٨/١.

[2] انظر: تدريب الراوي ١١٧.١١٦، والتقريرات السنية ٧٥.٧٤.

[3] فيه عندنا كتاب في المسلسلات ارجع إليه.(المؤلف)، والكتاب الذي ذكره المؤلف هو نظم للمسلسلات، وقد ألحقته بهذا الكتاب.

[4] رواه أبو داود مسلسلاً في الوتر باب: الاستغفار ح١٥٢٢.

[5] رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث٧٧، وقد روى هذا الحديث مسلم في صحيحه غير مسلسل ك: صفات المنافقين وأحكامهم، باب: ابتداء الخلق ح٢٧٨٩.

[6] رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث ٧٥، مسلسلاً بقبض كل راوٍ من رواة الحديث على لحيته مع قَوله: آمنت بالقدر.

ذلك[1].

(تنبيه) قَلّما يَسلم المسلسل من ضعْفٍ يحصل في وصفه لا في أصل الحديث[2]، وللمسلسلات أنواع كثيرة غير هذه.

(النوع الرابع والعشرون الحديث النازل)

وهو المشار إله بقول الناظم: **(ونازِلٌ)** وسُمِّي بذلك لِبُعدِهِ عن النبي ﷺ والنازلُ ضِد العالي، فإن تميّز الإسناد النازل بفائدة كزيادة الثقة في رجاله على العالي أو كونهم أحفظ أو أفقه أو كونه متّصلاً بالسماع، وفي العالي حضور أو إجازة أو مناولة ونحو ذلك هو مختار. قال السِلْفي [الأصل][3] الأخذ من العلماء فنزولهم أولى من العلوّ من الجهلة على مذهب المحققين[4]، وللنازل خمسة أقسام ذكرها الشرّاح[5].

(النوع الخامس والعشرون الحديث العالي)

وهو المشار إله بقول الناظم **(والعالي المألوف[6])** وهو: الحديث الذي قلّت رجاله من جهة العدد، وسمّي عالياً؛ لقربه من النبي ﷺ بالنسبة إلى سند آخر يَرِد به ذلك الحديث بعينه بعدد كثير، وله خمسة أقسام ذكرها الشرّاح[7].

---

(1) أي: مع قوله في الحديث: لا يجد العبد حلاوة الإيمان الخ. (المؤلف).

(2) ذكر ذلك الحافظ ابن الصلاح في مقدمة علوم الحديث مع التقييد والإيضاح فالحديث المسلسل حكمه حكم الحديث المتصل صحة وضعفاً، ويقبل إذا توفر فيه صفات القبول، قال الحافظ الذهبي: (وعامّة المسلسلات واهية، وأكثرها باطلة لكذب رواتها، وأقواها المسلسل بقراءة سورة الصف، والمسلسل بالدمشقين، والمسلسل بالمصريين، والمسلسل بالمحمّدين إلى ابن شهاب) الموقظة ٤٤.

(3) هذه الكلمة بين المعكوفين ساقطة من الأصل وهي مثبتة كما ذكرها السيوطي في تدريب الراوي٢٦٩ .

(4) وقد بيّن الحافظ ابن الصلاح مراد الإمام السِلْفي فقال: (هذا ونحوه ليس من قبيل العلو المتعارف إطلاقه بين أهل الحديث وإنما هو علو من حيث المعنى فحسب)، إلا أن الحافظ ابن حجر نقل عن الإمام ابن حبان تفصيل حسن، وهو أن النظر إن كان للسند، فالشيوخ أولى وإن كان للمتن فالفقهاء. انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٢١٥، وتدريب الراوي ٢٦٩، وفتح المغيث للسخاوي ١٨٦/٣.

(5) وهي ضد أقسام العالي وهي باختصار: ١. كثرة الوسائط إلى النبي ﷺ وهو نزول مسافة مطلق ٢. كثرة الوسائط إلى إمام من أئمة الحديث وهو نزول مسافة نسبتي. ٣. نزول الإسناد من غبر طريق الكتب الستة عن الإسناد من طريقها. ٤. تأخر الوفاة. ٥. تأخر السماع وهما نزول صفة. انظر: تدريب الراوي ٢٦٩، ومنهج النقد ٣٦٢.

(6) (قوله المألوف) نعت للعالي؛ لأنّ طلب العلو سنّة فيه كما نصّوا على ذلك. (المؤلف). وقد نصّ الحفاظ أن طلب الأسانيد العالية سنة مضى عليها السلف، ممن ذكر ذلك الإمام أحمد بن حنبل والحاكم وابن الصلاح. انظر: معرفة علوم الحديث ٤٠، مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٢١٢.

(7) وهي باختصار: ١. القرب من رسول الله ﷺ بإسناد صحيح ٢. القرب من إمام من أئمة الحديث وإن كثر بعده العدد ٣. العلو بالنسبة إلى رواية أحد الكتب الستة أو غيرها من المعتمدة ٤. العلو بتقدم وفاة الراوي ٥. العُلّو بتقدم السماع. انظرها مع شرحها: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٢١٥.٢١٢، وفتح المغيث للسخاوي ٢٤.١٢/٣، وتدريب

(النوع السادس والعشرون الحديث المنكَر)

وهو المشار إليه بقول الناظم: **(ومنكَرٌ)** وهو حديث انفردَ بروايته رَاوٍ واحد ضعيف وبعبارة أخرى هو الذي لا يُعرف متنُهُ من غير جهة راويه، فلا متابع له ولا شاهد **(مثاله)** حديث أبي زُكَيْر عن [هشام][١] بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: **(فإنّ ابن آدم إذا أكلَهُ غضب الشيطان وقال عاش ابن آدم حتى أكل الجديدَ بالخَلَق)**[٢]، والخَلَق بفتحتين: القديم. فهذا الحديث منكر فإنّ أبا زُكَير لم يبلغ مرتبةَ من يُغتفر تفرُّدُه. ويقابل المنكر المعروف.

(تنبيه) الذي ينبغي اعتمادُه أنّ المنكر والشاذ يشتركان في مسمّى المخالفة، ويفترقان في أن المنكَر روايةُ ضعيفٍ أو مستورٍ والشاذ رواية ثقة أو صدوق[٣].

(النوع السابع والعشرون الحديث الشاذ والمحفوظ)

وهو المراد بقول الناظم: **(والشاذ والمحفوظ)**، فالشاذ: ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الثقات بزيادةٍ أو نقصٍ، ويقابل الشاذ: المحفوظ، فالشاذ المشترط انتفاؤه في حد الحديث الصحيح. وإذا أمكن الجمع لا يكون شاذاً، ويُقبل حديث الثقة حينئذٍ، والصحيح التفصيل في حكمه فما خالف يه المنفرِدُ مَن هو أحفظ منه واضبط فحديثه شاذ مردود[٤]، وإن لم يخالف بل روى شيئاً لم يروه غيرُهُ وهو عدلٌ ضابطٌ صحيحٌ أو غير ضابط ولا يبعد عن درجة الضابط فحديثه حَسَنٌ، وإن بَعُدَ عن درجة الضابط فحديثه شاذٌّ منكَر[٥]. **(مثال الشذوذ في المتن)**: ما رواه أبو داود وغيره من حديث عبد الواحد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً:**(إذا صلّى أحدكم الفجرَ فليضطجع [على][٦] يمينه)**[٧]، فإن المحفوظ روايته من فعل النبي ﷺ لا

الراوي ٢٦٧.٢٦٤.

[١] في الأصل عن هاشم وهو تصحيف، والصواب ما أثبته كما هو عند من روى الحديث والله أعلم.

[٢] رواه ابن ماجه في سننه ك: الأطعمة، باب: أكل البلح بالتمر ح٣٣٣٠، وأبو يعلى في مسنده ٣٦٥/٧، والحاكم في مستدركه، وقال الذهبي: حديث منكر ١٣٥/٤، والبيهقي في شعب الإيمان وقال: تفرد بهذا الحديث أبو زكريا عن هشام ١١٢/٥، والحديث أتفق الأئمة على ضعفه كما قال العراقي. انظر: التقييد والإيضاح على مقدمة ابن الصلاح صـ٩٤، فتح المغيث ٢٢٤/١.

[٣] انظر: تدريب الراوي١١٢، والتقريرات السنية ١١٤.

[٤] ويقال الحافظ حجة على من لم يحفظ. (المؤلف).

[٥] انظر: مقدمة التقييد والإيضاح ٩١.

[٦] في الأصل (عن)، ولعلها تصحيف، والصواب ما أثبته كما عند من روى الحديث . والله أعلم . .

[٧] رواه أبو داود ك: الصلاح، باب: الاضطجاع بعد ركعتي الفجر ح١٢٦١، والترمذي ك: الصلاة، باب: ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر ح٤٢٠، وقال: حديث حسن صحيح غريب من الوجه، والبيهقي في السنن الكبرى وقال: رواه محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي صالح عن أبي هريرة حكاية عن فعل النبي ﷺ لا خبراً عن قوله. ٤٥/٣، وانظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ٢٣٥/١.

من قول وانفرد عبد الواحد بهذا اللفظ. **(ومثال الشذوذ في السند)**: ما رواه حمّاد [بن][1] زيد عن عمرو عن عوسجه: **(أن رجلا توفي على عهد النبي ﷺ ولم يدع وارثاً إلاّ مولىً هو أعتقه)**[2]، فإن المحفوظ فيه ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق ابن عيينه عن عمرو عن عوسجه عن مولاه ابن عباس رضي الله عنهما.

(تنبيه) حكم الشاذ: الضعف بخلاف المحفوظ فحكمه القبول؛ لاشتماله على صِفة مقتضية للترجيح ككثرة عدد أو قوّةِ حفظٍ أو ضبطٍ[3].

(النوع التاسع والعشرون الحديث المدبّج)

وهو المراد بقول الناظم: **(والمدبّجُ)** أي: بضم الميم وتشديد الباء المفتوحة وهو في اللغة مأخوذ من ديباجتي الوجه أي: جانِبَيهِ وهما الخدّانِ لتساويهما وتقابلهما. وفي الاصطلاح هو: رواية القرينينِ المتقابِلين[4] في السِّنّ والسّند أحدهما عن الآخر، بشرط: أن يروي ذلك القرينين عن ذلك الراوي سواء كانا صحابيّين كابن هريرة وعائشة أو تابعيّين كالزهري وعمر بن عبد العزيز أو مَن بعدهما كمالك والأوزاعي[5]. وخرج برواية أحدهما عن الآخر ما إذا انفرد أحُد القرينين بالرواية عن الآخر، ويسمّى برواية الأقران، وخرج بالقرين: ما إذا روى عمّن دونَهُ سِنّاً أو رتبةً، ويسمّى رواية أكابر عن أصاغر. قال في طلعة الأنوار في حد المدبج:

مُدَبّجٌ ما يَنْقُلُ القرينُ ... عن آخَرٍ وَعَكسُهُ مُبينُ

مَنْ قَدْ تَقَارَبا بسنٍّ وسَنَدْ ... ونادراً يُلغَى بآخِرٍ فَقَدْ[6]

(تنبيه) حكم المدبج: أنه قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً.

(النوع الثلاثون الحديث المعلل)

المشار إليه بقول الناظم: **(معلل)** وهو خبر ظاهره السلامة لجمعه شروط الصحة، وفيه علّة خفية، وحاصله: أنه حديث فيه أمر خفي وهذا الأمر الخفي يُسمّى عِلّه، وتظهر بعد البحث

---

(١) في الأصل : (عن)، ولعلها تصحيف، والصواب ما أثبته كما عند من روى الحديث . والله أعلم ..

(٢) رواه الترمذي في سننه ك: الفرائض، باب: في ميراث المولى الأسفل ح٢١٠٦، وابن ماجه في سننه ك: الفرائض، باب: من لا وارث له ح٢٧٤١، وأحمد في مسنده ٢٢١/١.

(٣) انظر: التقريرات السنية ٧٨.

(٤) كذا في الأصل، ولعله تصحيف والصواب: [المتقاربين] والله أعلم.

(٥) من فوائد معرفة الحديث المدبج: ١. ألا يتوهم الناظر أن ذكر أحد المتقاربين وقع في السند خطأ.٢. وألا يفهم أن عن خطأ، وأن صوابها واو العطف التي تدل على أنهما اشتركا في رواية الحديث عن الراوي الذي ذكر في الإسناد قبلهما. انظر: تدريب الراوي ٣٠٨، ومنهج النقد ١٥٤.

(٦) منظومة طلعة الأنوار لعبد الله العلوي الشنقيطي صـ٥.

عن طرق الحديث كمخالفة راوي ذلك الحديث لمن هو أحفظ منه أو أضبط أو أكثر عدداً، والعلّة القادحة تكون في الإسناد فتقدح في صحة المتن، كالوقف للمرفوع، وقد تكون في المتن[١]. **(مثال وقوع العلّة في الإسناد أي: سلسلة الرجال)** حديث: يعلى بن عبيد الطنافسي[٢] عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ: **(البيعان بالخيار)**[٣] الحديث. قال النووي: غلط يعلى في قوله عمرو بن دينار[٤]. **(ومثال وقوع العلّة في المتن)** حديث: مسلم من طريق الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس رضي الله عنه أنه حدّثه أنه قال:(**صليتُ خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين**[٥]**، لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها)**[٦].

فقد أعلَّ الشافعيُّ رضي الله عنه هذه الزيادة التي فيها عدم البسملة، بأنّ سبعة أو ثمانية خالفوا في ذلك، واتفقوا على الاستفتاح بالحمد لله رب العالمين، فكأنّ بعض رواتِهِ فَهِمَ من الاستفتاح بالحمد لله نفي البسملة، فصرّح بما فهمه، فصار النفي حينئذٍ مرفوعاً، وهو مخطئ في ذلك[٧].

(النوع الحادي والثلاثون الحديث المضطّرب)

وهو المشار إليه بقول الناظم: **(مضطربٌ)** من الاضطراب وهو: الاختلاف في السند أو في المتن[٨]، قال في طلعة الأنوار:

مُضْطَرِبٌ ما فِيهِ رَاوٍ يَخْتَلِفْ   فصَاعِداً دُونَ تَرَجُّحٍ عُرِفْ[٩]

(مثال الاضطراب في السند) حديث:(**شيبتني هودُ وأخواتها)**[١٠] فإنه اختلف فيه على أبي

---

[١] انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ١٠٣.

[٢] هو أحد رواة الحديث المكثرين، وهو ثقة. انظر ترجمته بتوسع تهذيب التهذيب ٤٠٢/١١.

[٣] رواه البخاري في صحيحه ك: البيوع، باب: كم يجوز للخيار ح ٢٠٠٣، ومسلم في صحيحه ك: البيوع، باب: الصدق في البيع والبيان ح١٥٣٢،

[٤] التقريب مع تدريب الراوي ١٢٩.

[٥] أخذ الحنابلة بهذا الحديث. (المؤلف).

[٦] رواه مسلم في صحيحه ك: الصلاة، باب: حجة من قال لا يجهر بالبسملة ح٥٢. وللحافظ السيوطي تحرير مفيد لهذا الحديث في أماليه لخصه في تدريب الراوي ١٣١.١٣٠.

[٧] انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ١٠٦، والتقريرات السنية ٩٠.

[٨] عُرِّف المضطرب اصطلاحاً: بأنه الحديث الذي يروى من قبل راو واحد أو أكثر على أوجه مختلفة متساوية لا مرجح بينها ولا يمكن الجمع. انظر: منهج النقد ٤٣٣.

[٩] منظومة طلعة الأنوار، لعبد الله العلوي الشنقيطي صـ١٠، وتكملة البيت:

وهُو مُؤذِنٌ بضَعْفِ ما اضطُرِبْ   فِيه مِن إسْنادٌ ومَتْنٍ فاجْتَنِبْ.

[١٠] رواه الترمذي في سننه ك: تفسير القرآن، باب: سورة الواقعة ح٣٢٩٧، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه، وروى علي بن صالح هذا الحديث عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة نحو هذا،

إسحاق فقيل: عنه وعن عِكرمه، وقيل: عن البراء، وقيل: عن الاحوص وقيل غير ذلك. **(ومثال الاضطراب في المتن):** حديث فاطمة بنت قيس ﵁ قالت: سئل النبي ﷺ عن الزكاة فقال: **((إنّ في المال حقا سوى الزكاة))**، هكذا رواه الترمذي[١] في رواية شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة. ورواه ابن ماجه [٢]مِن هذا الوجه: **(ليس في المال حق سوى الزكاة)**، وهذا المثالُ كافٍ في إيضاح الاختلاف في المتن، أي: فلا يعترض بإمكان الجمع بحمل الأول على المندوب، والثاني على الواجب؛ لأنّه ليس مِن دأب المحصّلين[٣]، قال في مراقي السعود:

والشّأنُ لا يُعترضُ المثالُ إذْ قد كفى الفرضُ والاحتمالُ[٤]

(تنبيه) الاضطرابُ موجِب لضعف الحديث بعدم [ضبط][٥] رواته، أو راويه نعم إذا كان في اسم رجل وأبيه، وكان ثِقَةٌ فهو غير ضعيف[٦].

(النوع الثاني والثلاثون الحديث المدرج)

المشار إله بقول الناظم: **(ومُدرج)** وهو لغة: الإدخال، واصطلاحاً: كلامٌ يُذكر من الرواة مع الحديث يُوهِمُ أنّه منه ويكون في أول الحديث، وفي أثنائه، وفي آخره. **(مثال المدرج في أول الحديث)** حديث أبي هريرة: **(أسبغوا الوضوء ويلٌ للأعقاب من النار)**[٧]. فأسبغوا الوضوءَ من قول أبي هريرة والباقي من الحديث. **(مثال المدرج في أثناء الحديث)** أي: وسطه حديث بُسره بنت صفوان ﵂ قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:**(من مس ذكره أو انثييه أو رفغيه**

ورواه الحاكم في مستدركه وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٣٧٤/٢، والحديث حسّنه السيوطي كما في الدرر المنتثرة ٢٧٩، وقال ابن حجر: هذا مرسل صحيح إلا أنه موصوف بالاضطراب، المطالب العالية ٣٤٢/٣.

[١] في سننه ك: الزكاة، باب: ما جاء أن في المال حقاً سوى الزكاة ح٦٥٩، ٦٦٠.

[٢] في سننه ك: الزكاة، باب: ما أدى زكاته ليس بكنز ح١٧٩٩.

[٣] واعترض على هذا المثال فقيل: إنه لا يصلح مثالاً للمضطرب، فإن أبي حمزة ضعيف فهو مردود من قبل ضعف راويه لا من قبل اضطرابه، نعم يتأيد الجمع بين الحديثين بما قاله السخاوي: (ويتأيد بزيادة ((ثم قرأ أي رسول الله ﷺ : (وآتى المال على حبه .. الآية) في بعض طرقه[رواها الدارقطني في سننه ١٠٧/٢]). فتح المغيث ٢٦٠/١، أي: أن هذه الزيادة تؤيد رواية الترمذي المثبتة للحق ويكون هذا للندب للآية الكريمة التي تدل على ذلك، ومع هذا لم يرتضي السيوطي وغيره هذا المثال للمضطرب، حتى قال الحافظ السخاوي: أمثلة الاضطراب في المتن أقل أن يوجد مثال سالم له. فتح المغيث ٢٦٠/١، وانظر: تدريب الراوي ١٣٦.

[٤] مراقي السعود مع شرحه نثر الورود ٥٥٥/٢.

[٥] في الأصل سقطت هذه الكلمة ولا يستقيم الكلام بدونها، وهي مثبة كما في تدريب الراوي ١٣٣ .

[٦] انظر: تدريب الراوي ١٣٣ .١٣٦، والتقريرات السنية ٩٣.

[٧] رواه البخاري في صحيحه ك: الوضوء، باب: غسل الأعقاب ح١٦٣، ومسلم في صحيحه ك: الطهارة، باب: وجوب غسل الرجلين بكمالهما ح٢٤١.

[فليتوضأ])[1]. فقوله: أو انثييه أو رفغيه مُدرجٌ من كلام عروة والرفغ: بضم الراء وفتحها: أصل الفخذين[2]. **(مثال المدرج في آخر الحديث)** وهو الغالب والأكثر حديث ابن مسعود في تعليم النبي ﷺ التشهد في الصلاة:(**إذا قلتَ هذا التشهد فقد قضيتَ صلاتك، إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد)**[3]، فأدرج الراوي في آخر الحديث قوله: فإذا قلتَ هذا التشهد إلى آخره .

(تنبيه) حكم الإدراج المنعُ؛ لتضمّنِهِ عَزْو القول لغير قائله، نعم ما أُدرِجَ لتفسير غريبٍ يُسامَحُ فيه كما قاله شيخ الإسلام[4]، ولذا فعَلَهُ الزّهري في حديث عائشة وغيره من الأئمة[5]. **(مثاله):** حديث الزهري عن عائشة رضي الله عنها : **(كان النبي ﷺ يتحنّث في غار حراء (وهو التعبد الليالي ذوات العدد)**[6]، فقوله: (وهو التعبد...الخ) مدرج في الحديث؛ لأجل التفسير.

(تنبيه آخر) اعلم أنّ سبب الإدراج إما لتفسير غريب أو لاستنباط حُكم فهمه بعضُ الرواة، كما مرّ توضيحه[7].

(النوع الثالث والثلاثون الحديث المتفق والمفترق)

وهو المشار إليه بقول الناظم: **(متفق مفترق أتاكا)**، وهو نوع واحد لا نوعان، فالحديث الذي اتفقت في سنده أسماء الرواة لفظاً وخطّاً أي: في اللفظ والخط ولكن يفترق في الأشخاص بأن وُجِدوا في عصرٍ واحدٍ واشتركوا في شيخ كأنس بن مالك مسمّياته، يقال له: الحديث المتفق والمفترق، أو في الاسم فقط أو مع الكنية أو اسم الأب أو الجد أو النِّسبه بأن تتفق أسماؤهم وأسماء آباءهم كالخليل بن أحمد ستة رجال، أولهم شيخ سبيويه، والثاني أبو بشر المزَني

---

[1] رواه الدارقطني في سننه وقال: كذا رواه عبد الحميد بن جعفر عن هشام ووهم في ذكر الأنثيين والرفغ وإدراجه ذلك في حديث بسرة عن النبي ﷺ والمحفوظ أن ذلك من قول عروة غير مرفوع، كذلك رواه الثقات عن هشام منهم أيوب السختياني وحماد بن زيد وغيرهما. ١٤٨/١، ورواه أيضاً الطبراني في معجمه الكبير ٢٠٠/٢٤، وعبد الرزاق في مصنفه ١٢١/١، والبيهقي في سننه الكبرى ١٣٨/١.

[2] انظر: شرح الزرقاني على المنظومة البيقونية ٨١.

[3] رواه أبو داود في سننه ك: الصلاة، باب: التشهد، ح٩٧٠، والإمام أحمد في مسنده ٤٢٢/١، والدارمي في سننه ٣٥٥/١، وابن حبان في صحيحه ٢٩١/٥، والدارقطني في سننه وذكر أن زيادة إذا قلت .. ألخ أدرجها بعضهم عن زهير ووصله بكلام النبي ﷺ ، وقوله أشبه بالصواب من قول من أدرجه ٣٥٢/١.

[4] يقصد به الحافظ ابن حجر فإنه قال: الأمر في ذلك سهل، لأنه إن ثبت رفعه فذاك وإلا فالراوي أعرف بتفسير ما روى من غيره. النكت على كتاب ابن الصلاح ٣٤٩، وقد صرّح بهذا الحافظ السيوطي فقال: وعندي أن ما أدرج لتفسير غريب لا يمنع، وكذلك فعله الزهري وغير واحد من الأئمة. تدريب الراوي ١٣٩.

[5] انظر: التقريرات السنية ٩٩.

[6] رواه البخاري في صحيحه ك: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي ح٣٠.

[7] انظر: تدريب الراوي ١٣٧، والتقريرات السنية ٩٨.

البصري، والثالث أصبهاني، والرابع أبو سعيد السجزسي القاضي بسمرقند الخنفي، والخامس أبو سعيد البستي الشافعي[١]. **(ومن هذا النوع)** أن تتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم كأحمد بن جعفر بن حمدان أربعة متعاصرون في طبقة واحدة، كلهم يَروون عمّن يُسمّى عبد الله، أحدهم القعيطي أبو بكر عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، الثاني: السقطي أبو بكر عن عبد الله بن أحمد الدورقي، الثالث دنيوري عن عبد الله بن محمد بن سنان، الرابع طرسوسي عن عبد الله بن جابر الطرسوسي[٢].

(تنبيه) ومن فوائد هذا النوع الاحتراز عن أنْ يُظنّ الشخصان شخصاً واحداً، وأن يُظَنّ الثّقةُ ضعيفاً والضعيف ثقة[٣].

(النوع الرابع والثلاثون الحديث المؤتلف والمختلف)

المشار إليه بقول الناظم: **(مؤتلف مختلف)** وهو نوعٌ واحِدٌ لا نوعان، وحدّه: هو ما اتفقَ خَطّاً لا لفظاً سواء كان لاختلاف النّقط أو الشكل، **(مثال الأول)** حَبّان وحَيّان **(ومثال الثاني):** أُسَيد مُصَغّراً ابن خُضير وأسِيدٌ مكبِّراً ابن عتاب.

(تنبيه) من فوائد هذا النوع: الاحتراز عن الوقوع في التصّحيف الذي: هو الخطأ في الحروف[٤].

(تنبيه آخر) هذا النوع غير النوع المّسمى بمختلف الحديث وهو: أن يكون بين الحديثين تنافٍ ظاهراً فيجمع بينهما[٥] كحديث: **(لا عدوى ولا طيَرَةَ)**[٦] مع حديث:(**فُرْ من** المجذوم فرارك من الأسد[٧].

(النوع الخامس والثلاثون الحديث المتشابه)

وهو المراد بقول الناظم مشتبه بأن اتفقت فيه الآباء خطّاً لا لفظاً مع اتفاق أسمائهما أو نسبهما وتأتلف، ويختلف في أبويهما أو عكسه كمحمد بن عبد الله المُخَرِّمِي: بضم الميم وفتح

---

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٣٤٥.

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٣٤٥.

(٣) انظر: التقريرات السنية ١٠٨.

(٤) انظر: التقريرات السنية ١١١، وقال الحافظ ابن حجر: ومعرفته من مهمّات هذا الفن حتى قال علي بن المديني: أشد التصحيف ما يقع في الأسماء، ووجّهَهُ بعضهم بأنه شيء لا يدخله القياس ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده. نزهة النظر ١٢٧.

(٥) انظر: التقريرات السنية ١١٢.

(٦) رواه البخاري في صحيحه ك: الطب، باب: الطيرة، ح٥٤٢١، ومسلم في صحيحه ك: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، ح٢٢٢٥.

(٧) رواه البخاري في صحيحه ك: الطب، باب: الجذام، ح٥٣٨٠، وغيره. ورواه أحمد في مسنده واللفظ له ٤٤٣/٢.

الخاء والرّاء المشدّدة المكسورة، نِسبة إلى محلة ببغداد ومحمد بن عبد الله المَخرَمِي: بفتح الميم وسكون الخاء نِسبة إلى مخرمة بن نوفل، وهذا النوع مركب من النوعين قبله[١].

(النوع السادس والثلاثون الحديث المتروك)

وهو: ما انفردَ بروايتهِ راوٍ واحِد وأجمع المحدّثون على ضعفه، فهو مثل الحديث المردود؛ لكونه متّهماً بالكذب، وهو من أنواع الحديث الضعيف، وإن كان هذا أخفّ من الحديث الموضوع[٢]، **(مثاله):** حديث عمرو بن شمر عن الحارث بن علي، قال النسائي والدارقطني في عمرو: أنه متروك الحديث[٣].

(النوع السابع والثلاثون الحديث المقلوب)

وهو آخر الأنواع التي أشار إليها الناظم بقوله: **(المقلوب)** وهو في اللغة: اسم مفعول مِن قَلَبَهُ إذا صرفه عن وجهه، وفي الاصطلاح:[٤] قد يقع القلْبُ في الإسناد وهو إبدال راوٍ يعرف برواية حديث بغيره كَمُرَّةَ بن كعب وكعب بن مُرّه؛ لأنّ أحدهما أتى الآخر، وقد يقع القلب في المتن كحديث السبعة الذين يظلهم الله وفيهم: **(رجل تصدّق بصدقةٍ أخفاها** حتى لا تعلم يميْنُهُ ما تنفق شماله)[٥]، فهذا مما انقلب على أحد الرّواة، وإنما الصواب هو: **(حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه)** كما في الصحيحين.

{خاتمة}

في قاعدة ميزان الأحاديث النبوية وهما ميزانان:

(الميزان الأول) هو: أن ننظر في سند الأحاديث وحال رُواتها، فإن صحّ السند وأصبح الرّواة ثقاة جديرين بالاعتماد فقد رجح الميزان، ووجب علينا أن نعتمده، وبهذا خلصنا من

---

(١) انظر: نزهة النظر ١٢٩، ومنهج النقد في علوم الحديث١٨٥.

(٢) انظر: نزهة النظر ٨٩، والتقريرات السنية ١١٦.

(٣) انظر: ترجمته وما قاله علماء الرجال فيه بأنه متروك. لسان الميزان ٣٦٦/٤، وضعفاء العقيلي ٢٧٥/٣، والضعفاء والمتروكين ٨٠/١.

(٤) تعريف الحديث المقلوب: هو الحديث الذي أبدل فيه راويه شيئاً بآخر في السند أو المتن، سهواً أو عمداً، وحكمه أنه لا يجوز إلا لقصد الاختبار في الحفظ ثم يرجع المقلوب إلى ما كان عليه، كما وقع للإمام البخاري لمّا قلب أهل بغداد أسانيد مائة حديث فرد كل متن إلى إسناده، وإذا فعل ذلك بقصد الغرابة على الناس فهو حرام. انظر: التقريرات السنية ٨٢، ومنهج النقد ٤٣٥،٤٣٧.

(٥) هكذا رواها مسلم في صحيحه ك: الزكاة ، باب: فضل إخفاء الصدقة ح١٠٣٠، ورواه البخاري دون قلب في صحيحه ك: الزكاة، باب: الصدقة باليمين ح١٣٥٧.

الميزان الأول.

(الميزان الثاني) هو أن ننتقل بعد نهاية العمل من الميزان الأول إلى متن الحديث، وننظر فيه هل يستقيم مع بدائه العقول، ومقاصد الشريعة المطهّرة، فإن استقام مع ذلك أخذنا به واعتمدناه واعتنقنا مبادئهُ[١] ومدلولاته، وإن لم يستقم حاوَلنا صرفَه عن ظاهره، وأوّلناه بما يتناسب مع قواعد الدين العامة، فإن اتفق معها فقد أفلحنا ونجحنا، وإن لم يتفق نبذناه وطرحناه وكُنّا في حِلّ من الأخذِ به، وهذا آخر ما يسره الله لنا من عمل هذا التعليق.

(والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله وهو حسبنا ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين).[٢]

---

[١] كذا بالأصل، ولعلها بداهة . والله أعلم . .

[٢] انتهيتُ بحمد الله تعالى وتوفيقه، من التعليق على الكتاب ومراجعته والمنظومات الأربع مراجعة نهائية، في شهر رمضان المبارك ١٤٣٠/٧هـ الموافق ٢٠٠٩/٨/٢٨م، وأسال الله تعالى أن يقبل عملي وأن ينفع الله بالكتاب طلبة العلم ، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم. وكتبه **زين محمد حسين العيدروس** عفا الله عنه ، بمدينة المكلا . حضرموت . اليمن.

هذه المنظومة المُسمّاة

الجواهر من الحديث المتواتر

من نظم السيد العلامة القاضي

حسين محمد مصطفى بن الشيخ أبي بكر

رحمه الله تعالى

اعتنى بها

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

بسم الله الرحمن الرحيم

حمـــــداً لـــــربٍّ مَـــــنَّ بالإنعـــــام بمتــــــواتر الحـــــديث النّـــــامي

ثـــــم الصــــلاةُ والســــلامُ الأبـــــدي علـــــى النبـــــيّ المصــــطفى محمـــــدِ

وآلـــــــــه وصــــــــحبه والتــــــابعينْ تـــــدوم فـــــي مـــــر الشـــــهور والســـــنينْ

وهـــــــــذه منظومـــــــــةُ الجـــــــواهرِ كـــــل حـــــديثٍ فيهـــــا متـــــواتِرِ

أرجـــو بهـــا مـــن ربِّ نفعـــاً وانتفـــاع لمـــن ســـمعها أو قـــرأ بـــلا امتنـــاع

وذا أوان البــــــدء فيهــــــا بــــــالكلامْ ظنــــي مــــن الله بهــــا حســــن الختــــامْ

ممـــــا تـــــواتر حـــــديثُ مـــــن كـــــذبْ ومـــــن بنـــــى لله بيتـــــاً واحتســـــبْ

ورؤيـــــــةٌ شـــــــفاعةٌ والحـــــــوضُ ومســـــح خُفـــــين وهـــــذا بعـــــضُ

هـــــذان بيتـــــان وليســـــا هـــــي لـــــي وإنمـــــا تعلقـــــت فـــــي الأول

وهـــــا أنـــــا اشـــــرعُ فيهـــــا مـــــن هنـــــا أرجـــــو إلاهـــــي نظمَهـــــا بـــــلا عَنَـــــا

وإنمـــــا الأعمــــــال بالنيّـــــــاتِ أولهـــــا الحـــــديث فـــــي أبيـــــاتي

ونضَّـــــر الله امـــــرءاً قـــــد ســـــمعا مقـــــالتي كَمّـــــل لآخـــــرٍ معـــــاً

يبلّـــــغ الشـــــاهد مـــــنكمُ ومـــــا يليـــــه فضـــــل العلـــــم أي والعلمـــــا

وطلب العلم فريضةٌ إلى   من كتم العلمَ عذابه امتلاَ

ألجمه لجامَ نارٍ يكتوي   شهادة التوحيد فيما قد رُوي

توجب جنةً لهذا الشاهدِ   فكن مُلازماً لها لتُسْعَدِ

كذا أمرتُ أن أقاتل الأنامْ   حتى يقولوها بحصْرٍ في الكلام

أي ينطقوا بكِلمةِ الشهاده   فهم بها من مسلمي عباده

وبعده من سلموا المسلمون   منه فقل ذا مسلمٌ يا سامعون

لا يزني الزاني وهُوْ مسلمُ قط   حَيَا مِنَ الإيمانِ حقاً انضبط

سؤال جبريل النبيْ في الدينِ   فادرس له درساً مع التبيين

كذاك الإيمانُ يمانٍ قد نُسِبْ   إلى أهيل يمَنٍ فلنحْتسِب

أكملُ مؤمنين إيماناً لهم   مكارم الأخلاق فيهم فاقْفُهُم

واللهُ فوق العرش حقاً استوى   من غير تكييف وحد قدروا

تواتر الحديث اجمع السلف   عليه حقّاً واقتفاهَم من خلف

قد اكتفى النبيُّ ممّن اشركا   بالنطق بالشهادتينِ ذالكا

افترق اليهودُ في سبعينا   مع واحدٍ أي فرقةٍ يقينا

وزِدْهُ واحـــــداً علـــــى النصـــــارى وزد لأمُّــــةِ النبـــي فيمـــا جـــرى

ثلاثــــــــةً ويعـــــدها ســـــبعينا ذم الخـــــوارجِ لهـــــم يقينـــــا

ومنــــــهُ أمْـــــرٌ بقتــــالهم جــــرى والـــدين قـــد بـــدا غريبـــا ذُكِـــرا

دبـــغ الأديـــم قـــل طهـــوره حكـــم بـــه النبـــيْ محمـــدٌ مـــولى الحِكَـــمْ

مـــــرّ بقبـــــرين يُعَــــذّبانِ لا فـــي كبيـــر البـــول للإنســـان

معنـــاه لـــم يَسْـــتبْرِ ذا مـــن بولِـــهِ ولا يعــــوِّلُ علـــــى فضْـــــلَتِهِ

والثـــانِ يمشـــي بنميمــــةٍ ومَـــاْ بحـــرٍ طهـــورٌ فـــي حـــديثٍ عُلِمـــاَ

لا يقبـــل الله صـــلاةً قـــد نُفِـــي طهورهـــا لا شـــك فيـــه فـــاعرف

ولا وضـــوء للـــذي لـــم يـــذكر اســـم الآلـــه فـــاذكرنْ وكـــرّر

معنـــاه لا فضْـــلَ لهـــذا الوضـــو فـــي شـــرع النبـــي لكـــن يصـــح فـــاعرفِ

فعـــل الســـواك فـــي حـــديثٍ وردا جـــاءت أحاديـــث ونورهـــا بـــدا

فـــي صـــفة الوضـــوْ وفـــي تخليـــل لحيتـــهِ وقُـــلْ لمـــن قـــد يســـالِ

أُذنـــاكَ مـــن رأســـك بعـــده أتـــى ويـــلٌ للأعقـــاب يليـــه ثبتـــا

والغســـل للـــرجلين والمســـح علـــى خفيـــك مـــع توقيتـــهِ قـــد انجـــلا

مَــنْ مــسَّ فرجَـــهُ فقــل لـــه تَــوَض   فـــإن طُهـــرَكَ بـــهِ قـــد انـــتقض

والوضـــوُ ممّـــا مســـت النـــار أتـــى   تـــرك الوضـــو بـــالعكس منهـــا يـــا فتـــى

لكنمـــا هـــذا الحـــديثُ قـــد نســـخ   فمـــن أتـــى يـــأمرك فيـــه لا تصـــخ

ســـــببه جاهليـــــــــةٍ ألِـــــــــف   قِلّـــةُ تنظيـــفٍ فجـــا الأمـــرُ الصـــلف

يـــــأمرهم بالوضـــــو لكـــــن بعـــــدما   جـــاءت نظافـــــةٌ بـــــدينٍ علمـــــا

فَنُسِـــــخَ الوضـــــوءُ تيســـــيراً لهـــــم   والــــدينُ يســـــرٌ وانعقـــدْ إجمـــاعُهم

وجـــــاء فـــــي الأســـــباب للأخبـــــار   مؤلَّـــــــفٌ فادرســـــــه بـــــــالتكرار

ونَضْـــحُ بـــولٍ للصـــبيْ لا الجاريـــهْ   فبولهـــا يُغســـلُ ســـنّهْ جاريـــه

اَلْمـــاَ مـــن المـــاءِ وهـــذا قـــد نســـخ   فـــلا تمـــار فـــي الحـــديث المتّضِـــحْ

ويعـــد هـــذا جـــاء أمـــرُ الجنـــب   بالوضـــو عنـــد النـــوم منهـــا فاحسُـــبِ

غســـلك يـــا مجنِـــبُ مـــن فضـــل المـــرَه   لـــو جنبـــاً كانـــت كمـــا قـــد ذكـــره

أمْـــــرُ النبـــــيّ بـــــالأذانِ قـــــد رواه   فـــي بدئـــهِ ابـــنُ زيـــد راوٍ كـــالرواه

وفعلـــــه للصـــــلوات الخمـــــس   وجمعـــــةٍ لا غيـــــر ذا مؤسّـــــسِ

أطـــول أعنـــاقٍ هـــم المؤذنـــون   فـــي يـــومٍ لا ينفـــع مـــال أو بنـــون

يغفـــــرُ لهـــم مغفـــرةً عريضـــه   برفـــع صـــوتٍ خـــذ بـــذا تحريضـــه

شـــفعِ الأذان الـــوتر فـــي الإقامـــة   إيجـــاب صـــلوات خمـــسٍ ثابـــتِ

بقيّـــــة أركـــــان لـــــدين اللهِ   إيجابهــــا والتـــرك للمنـــاهي

ثـم أحاديـث أتـت فـي الركعـات   وفـي الركـوع والسـجود حيـث جـاءت

وفـــي إمامـــة جبريـــلَ بـــالنبي   ممـــا تـــواترت فحقـــق واحسُـــبِ

وذا أتانـــا الكـــل مـــن أجـــل الرســـول   كيـــف يصـــلي فـــي مواقيـــت تـــزول

كـــان النبـــيْ يصـــلي المغـــرب مـــن   بعـد غـروب الشـمسِ يـا مـن يمـتهن

إذا تـــوارت بالحجـــابِ قـــد أتـــى   نـــص الحـــديث هاكـــه يـــا ذا الفتـــى

صـــبَيحة الأســـرا هـــبط جبريـــل   يعلّـــم النبـــيَّ يـــا خليـــل

أوقـــات هـــذي الصـــلواتِ فرضـــت   تـــواتر الحـــديث فيهـــا وثبـــت

أمـــا صـــلاة العصـــر فهـــي الوســـطى   والقبلـــة الكعبـــة نـــصٌّ ضُـــبطا

صـــلى النبـــي فـــي جوفهـــا كمـــا ثبـــت   والفخْـــذُ عـــورةٌ فســـجّلْ فـــي الثّبَـــتْ

ومـــن أكـــلْ ثومـــاً كـــذاك البصـــلا   فليعتـــزلْ مســـجدنا كمـــا تـــلا

صـــلى النبـــيْ فـــي ثـــوب متوشّـــحا   بـــه كـــذا مخالفـــا قـــد صـــحّحِا

صـــلاة فـــي مَســـجدِ هـــذا خيـــر مِـــنْ ألـــفِ صـــلاةٍ فـــي ســـواه قـــد زكِـــن

واســـــتثنِ منـــــه المســـــجدَ الحرامـــــا فـــــاعلم بطرقـــــه تكـــــن إمامـــــا

وجعلـــت لـــــي الأرض مســـجداً طهـــورْ أورد الجـــــــامع والأرض تـــــــــدورْ

وبشـــر المشـــــاةِ فـــي ليـــل الظلـــم إلـــى المســـاجد بنـــور قـــد أتـــم

يـــــوم قيامـــــــةٍ وقـــــال اســـــفروا بـــــالفجرِ قـــد عَظُـــمَ هـــذا الأجـــر

عنـــد اشـــتداد الحـــرِّ قـــال ابـــردوا بـــــالظهر متـــــواترٌ فاجتهـــــدوا

خيـــــر صـــــفوفٍ للرجـــالْ أولهـــا وشـــرّها قـــال لهـــم آخِرهـــا

خيـــــر صـــــفوف للنســــا آخرهـــــا وشـــــرها يكـــــون فـــــي آخرهـــــا[1]

أمـــرٌ بتعـــديل الصـــفوف قـــد عُلـــم والأمـــرُ بالســـواك بعـــده نُظِـــم

وقـــال للصـــلاةِ مفتـــاح الطهـــور تحريمهـــا التكبيـــر دائـــم العصـــور

تحليلهـــــا الســـــلام بـــــالتواتر رفـــع اليـــدين فـــي الصـــلاة اذكـــر

عنـــــد التحـــــرم ركـــــوع واعتـــــدال والوضـــع لليـــدين فـــي هـــذا المجـــال

إحـــداهما اليمنـــى علـــى اليســـرى تكـــون مـــن فـــوق كوعهـــا بهـــذا يوصـــفون

بســـملة الصـــلاة والجهـــر بهـــا وتركـــه وتركهـــا فيمـــا انتهـــى

ولا صـــلاةَ قـــل لمـــن لـــم يقـــرأ أمْ أعنـــي بهـــا أم الكتـــاب لا يـــؤم

لأنـــــه صـــــلاته لـــــم تنعقـــــد كمـــا تـــواتر الحـــديث فاعتقـــد

وضـــع يـــديك فـــوق ركبتيكـــا عنـــد الركـــوع واطمـــئنْ هنالكـــا

وســـــمع اللهُ لمـــــن حمـــــدهُ إذا اعتـــدلتَ قـــل بـــه تمجيـــدهُ

ثـــــم تشـــــهّدْ وبالســـــبّابه أشِـــرْ بهـــا واتّـــبعن أحبابَـــه

---

[1] كذا بالأصل، ولعلّ الصحيح هو :(أولها)؛ لأن أول صفوف النساء يكون قريباً من الرجال . والله أعلم ..

وقل إلاهي صَلْ على محمد   وآله بذا تكون مهتدي

تسلمتان في الصلاة ثبتت   وفي الأحاديث التي تواترت

ثم بُنيّ آدمٍ لا يقطعون   صلاةَ من مرّوا عليه يذكرون

أعني به بين يدي المصلي   أو في جِهَتها بنصٍّ منجلي

أيضاً صلاته في التّعلين   تواتر الحديثُ دون مينِ

نوم النبيّ عن صلاة الصبح   وكان في الوادي غَدَا مصحّح

وقبل كان راجعاً من خيبَرِ   وراجع الأزهار فيه واذكُرِ

نهي الصلاة بعد صبح العصر   معاطن الإبْلِ فحقِّقْ تدري

نهيٌ عن اتخاذ للقبور   مساجداً في الفيض للقدير

والله زادكم صلاً خيرُ   من حُمْرِ نعَمٍ وتلك الوتْرُ

والشمس والقمر آيتان   في الفلك العلوي يجريان

لم يكسفا لموتِ أحدٍ ولا   حياتهِ في متواترٍ علا

ثم أحاديث الضحى تواترت   في عمدة القاري وغيرها ثبت

كـــذا الســـجود فـــي المفَصَّـــل أتـــى   فـــي الانشـــقاق إقـــرأ كمـــا قـــد ثبتـــا

ســـجود شـــكرٍ، القصـــرُ جـــاء فـــي الســـفر   فـــي تـــرك جمـــع ثـــلاثٍ قـــد ذكـــرْ

طبـــعٌ علـــى القلـــب بشـــرطٍ يُتلـــى   أي تركهـــا بغيـــر عـــذر قـــالا

والغســـل يـــوم جمعـــةٍ قـــد وردا   كـــان يقـــول المصـــطفى فاســـتفدا

يقـــول أمـــا بعـــد فـــي خُطَبـــهِ   فـــاتبع لـــه فـــي ســـننٍ وانتبـــهِ

مـــن قـــال والإمـــامُ فـــي خطبتـــهِ   لصـــاحبٍ أنصِـــتْ فقـــد لغـــا بِـــهِ

ومـــن لغـــا فـــالحكم لا جُمْعَـــةَ لـــه   فـــاعلم وعلّمـــهُ لمـــن لـــن يعلمـــه

ومـــن يَعُـــدْ مـــريضَ كـــم لـــه ثـــوابْ   خـــاض فـــي الرحمـــةِ مغمـــور الإهـــابْ

الحُمَّـــى مـــن فـــيح جهنمـــا ورد   فـــاطفوا لهـــا بالمـــاءِ أو نحـــو البـــرد

أيضـــاً يقـــول اللهُ مَـــن أذهبـــت   حبيبتَيـــه حيـــث قـــد قضـــيتُ

واظهـــر الصـــبرَ والاحتســـابا   يـــدخل جنتـــي لـــه ثوابـــا

ولقّنـــوا موتـــاكم التوحيـــدا   حتـــى يمـــوت مســـلماً حميـــدا

قولـــوا بـــلا إلـــه إلا اللهُ   ولا تقولـــوا قـــل بهـــا فإنّـــهُ

قـــد يَـــأبَ يرتـــدّ عـــن الإســـلام   بمـــــا يكـــــون درة الكـــــلام

مـــن مـــات لا يشـــرك دخـــل   جنتَـــه بحكـــم مولانـــا الأجـــل

إن النبـــيْ كُفّـــن فـــي أثـــواب   ثلاثـــة لا غيـــر فـــي الصـــواب

لـــيس بهـــا قمـــيص أو عمامَـــهْ   فـــاحفظ لـــهُ حتـــى تكـــن علاّمـــه

مـــرت جنـــازةٌ فقـــالوا خيـــرا   وبعـــدها أخـــرى قـــالوا شـــرا

قـــال النبـــيُّ وجبـــتْ فـــي الأولـــى   وهكـــذا الأخـــرى بوجبـــت تـــلا

فقـــال أنـــتم شـــهداء الله فـــي   الأرضِ يـــا صـــحابتي فلتعـــرف

ولـــم يمـــت لأحـــدٍ مـــن ولـــدِ   ثلاثـــة نـــص الحـــديث الـــواردِ

فـــلا تمـــس النـــارُ منـــه جســـدا   إلاّ تحلّـــة القســـم اســـتقدا

أولاد كـــل مســـلم فـــي الجنـــة   قـــال النبـــيْ فـــيهم بـــنصٍّ ثابـــتِ

والكـــل مـــنهم شـــبَعَانَ ريّـــانْ   يســـأل مـــولاه لأبْويـــه الجِنَـــانْ

أورِدْ علـــيْ يـــا ربـــي أبويـــا   هـــذا الحـــديث ثابـــتٌ مرويّـــا

وميـــت عـــذب بالبكـــاء مـــن   أهـــلٍ لـــه أحيـــا كمـــا جـــا وزكـــن

ثــم الصـــلاة فـــوق قبـــرٍ ثبتـــت ويبعـــده كنـــتُ نهيـــتكم تلـــت

أي عـــن زيـــارة القبـــور ثـــم قـــال زوروهـــا إنهـــا مـــن القســـم الحـــلال

لعـــن اليهـــود والنصـــارى اتخـــذوا قبـــور الأنبيـــا مســـاجد خُـــذوا

بقـــاء الأرواح ولا تفنـــى بحـــال ســـؤال الملكـــين فـــي القبـــر وقـــال

بعَـــود روحٍ للبـــدن عنـــدما يُســـألُ ميّـــتٌ فـــي القبـــر أعلمـــا

عـــذاب قبـــرٍ ونعيمـــه ثبـــت والإســـتعاذهْ مـــن عذابـــهِ تلـــت

حيـــاة الأنبيـــاء فـــي قبـــورهم حـــقٌّ بـــلا شـــكٍ تـــواترت بهـــم

ولا زكـــاة المـــال حتـــى قـــد يحـــول الحـــول أمـــا قبلـــهُ فـــلا تقـــول

ولا بنـــي هاشِـــمِ والمـــوالي حَـــرّم لهـــم وغيـــرهم حـــلالِ

واتقـــوا النـــار ولـــو بشـــق تمْـــرةِ جـــاء فـــي حـــديثٍ فـــائقِ

وكـــل معـــروفٍ يكـــون صـــدقة أورده عـــن جـــابرٍ فحقّقَـــه

صـــوموا لرؤيتـــه وافطـــروا لهـــا تعجيـــل فطـــرٍ والســـحورُ قـــد نهـــى

بـــل ســـنة تـــأخيره إلـــى قُبيـــلْ فجـــرٍ بنصـــف ســـاعةٍ أو زد قليـــلْ

والأمـــــر بتســـــحّرٍ وكانـــــا يُـــدرك فجـــراً جنبـــا قـــد بانـــا

يقبّـــل الزوجـــةَ وهـــو صـــائمُ أفطـــر محجـــومٌ كـــذاك الحـــاجمُ

لكـــن ذا الحـــديث منســـوخٌ قـــل لكـل مـن عـارضَ كُـفْ عنـهُ وجَـلْ

لمـــا ارتقـــى درْجـــةَ مِنبـــر فقـــالْ آمـــينْ آمـــينَ ثلاثـــاً بـــالتوال

لـيس مـن البـر الصـيامُ فـي السـفر مـن صـامَ رمْضـان وسـتّا تعتبـر

مـــن شـــهر شـــوالٍ بصـــومها حصـــلْ أجـــرٌ كصـــوم الـــدهر عـــن هـــذا العمـــل

وصـــوم عاشـــورا صـــيامَ عرفـــه أيـــامَ تشـــريق فصُـــمْها واعرفـــه

وفـــي قـــران الحـــج فســـخه إلـــى عمـــل عُمـــرةٍ علـــى نـــص تـــلا

إن النبـــيَّ حـــج راكبـــاً وكـــان ذلـــك فـــي حـــج الـــوداع يســـتبان

وقوفـــه فـــي يـــوم جمعـــةٍ كـــذا علـــى بعيـــره بـــذا اليـــوم خـــذا

رمـــى جمـــار الحـــج ســـبعين حصـــاهْ ولـــم يـــزل ملبيـــا حتـــى رمـــاهْ

أي جمـــرة العقبـــة فـــي النحـــر أمـــر أصـــحابَهُ بالاعتمـــارِ قـــد ذكَـــرْ

قضـــاؤه عـــن عُمـــرة الحُدَيْبِيَـــهْ وعُمـــرةٌ فـــي رمضـــان وهيـــه

تعـــدِل حجـــةً صـــحيحةً تكـــونْ كـــذا زواجٌ منـــه فيمـــا يـــذكرونْ

يغنـــي لميمونـــةَ غيـــر محـــرم بـــل هـــوْ حـــلالٌ صـــحّ فيمـــا نعلـــمِ

والنحـــر للإبِـــل ذبـــحٌ للبقـــر كـــذاك غـــنمٌ لهـــا الـــذبحُ ذكَـــرْ

ثـــم الـــذكاة للجنـــينِ بـــذكاة أمٍّ لـــهُ حَـــلّ بـــلا ذَبـــحٍ بتـــاَتْ

تســـمّوا باســـمي أي ولا تكنّـــوا بكُنيتـــي والأمـــرُ فيـــه بـــين

ولـــم تـــزل طائفـــة مـــن أمتـــي قائمـــةٌ بـــالحق للقيامـــةِ

والخيـــرُ معقـــود علـــى نواصـــي الخيـــل قـــد جـــاء علـــى اختصـــاص

وهكـــذا حتـــى إلـــى القيامـــهْ هـــذا الحـــديثُ فـــاعلمنْ تمامـــه

وركـــب النبـــي البغـــال فـــي الحـــروبْ دلّ علـــى إباحـــةٍ للنـــاس دوب

الحـــرب خُدعـــةٌ وغـــدوة الجهـــاد خيـــر مـــن الـــدنيا ومـــا فيهـــا يـــراد

قتـــل النســـا الصـــبيانِ نهـــيٌ وردا كقتـــل متشـــهدين قـــد بـــدا

كـــذا المصـــلين وكـــافر قتَـــلْ مســـلمَ ثـــم أســـلم هكـــذا نَقَـــلْ

فلـــم يضـــمَّنْ مـــا أصـــاب مـــن قتـــالْ لمســـلمٍ ومثلـــه إتـــلاف مـــالْ

ومَــــن قتَـــلْ قتيـــلْ ثـــمْ أقامـــا بينــــــــةً بقتلــــــــهِ تمامــــــا

حــــلَّ لــــه ســــلبه كمـــا أتـــى صـــراحةً مـــن الحـــديث ثبتـــا

ومتجهّـــــز لغــــزوٍ ثــــم جيـــــل مـــن بينـــهِ وبينـــهُ فـــالحكم قيـــل

يكتـــب غازيـــاً علـــى مـــا قـــد نـــوى وهكـــذا نـــص الحـــديث قـــد روى

ومَــــن قُتِـــلَ دون مالــــه شـــهيدْ أنـــي مكـــاثر بكـــم نـــص جديـــد

يعنـــــي مكـــــاثِراً بنـــــا الأمـــــم يـــوم قيمــــة فحقـــق وافهمـــا

ولـــــم يصـــــح نكــــاحُ إلاّ بـــــولي وشــــاهدين يحضـــــران فاعقــــل

لـــم تـــنكح المـــرَهْ علـــى عمتهـــا أيضـــاً ولـــم تُـــنكح علـــى خالتهـــا

وضـــــابط التحــــريمِ قـــــد نظمتــــه فــــاحفظ لــــه أيضــــاً وافهَمَنَّــــه

يحــــرم جمـــــع زوجــــة والخالـــــهْ لهـــــا وعمــــــةٍ علـــــى الدلالــــه

افـــرِضُ لاحـــداً هنّـــا ذكـــراً تـــرى حرمــــةَ جَمعِهْـــا بغيـــر إمتـــرى

أمـــا إذا هـــي بنـــت عـــم أو خالهـــا فقـــل يجـــوز الجمـــع أي بينهمـــا

فـــإنّ زوجتْـــكَ إذا هـــيْ بنـــت عـــم أو بنـــت خـــالٍ لـــك حلهـــا انـــتظم

حَــــلّ لابــــن العـــم تـــزويجٌ بهـــا أو بنـــت خالـــه بـــلا شـــك انتهـــى

أمّــــا إذا العـــم أخـــو أبيـــك قـــد أراد أن يـــــــــنكح خالتـــــــــه ورد

تحريمهـــا عليـــــه فـــي المحرمـــات مـــن النســا فــي وحــي ربنــا بتــات

النهــي عــن وطــئ النســا فــي الــدبّر فخبِّــــر النـــــاس بــــه وكـــــرر

لبــــاس عســـــجدِ الحريـــــر حُرمـــا علـــى ذكـــور أمتـــي قـــد علمـــا

هـــــذا الحــــديث ثابـــتٌ قــــد وردا فافهمـــــــه فهمـــــا كـــــاملا وردّدِا

كــــان النبــــيْ قليـــل أكـــل إنّـــهُ إذا تغـــذى مـــا تعشـــى فاقْقُـــهُ

عـــن أكـــل ذي نـــاب مـــن الســـباع نهْـــيُ النبــيّ المصـــطفى المطـــاع

عـــــن حُمـــــرٍ أهليــــــة وحُرمـــــت خمـــر وكـــل مســـكرٍ أيضـــاً ثبـــت

وقولـــــــه أهليـــــــة قيـــــــدٌ خـــــرج بــه حمــار الــوحش فــي الحِــلّ انــدرجْ

وكـــل مـــا كثيـــرهُ قـــد أســـكرا فقـــل قليلـــه حـــرامٌ قـــد جـــرى

وكـــــافرٌ يأكـــــل فـــــي امعـــــاءِ ومـــــؤمن لـــــيس علـــــى الســـــواءِ

فكـــــافرٌ فـــــي ســـــبعةٍ ومـــــؤمنُ فـــــي واحـــــدٍ يأكـــــل هـــــذا بـــــيّنُ

مـــن غشـــنا فلـــيس منـــا قـــد أتـــى بســـبب لـــــه فـــادر يـــا فتـــى

وســـــبب الحــــديث أن المصــــــطفى دخـــل فـــي الســـوق رآه يـــا فتـــى

رأى الطعــــــام باطنــــــاً بــــــه بلــــــلْ ففـــاهَ بالحـــديث عمـــا قـــد حصـــلْ

ومــــن يبـــع عقـــاره ومـــا جعـــل ثمنـــه فـــي مثلـــه فقـــد حصـــل

بأنـــــــه لا برَكَـــــــــةَ فيــــــــه حــــديث كتـــــواترٌ فـــــأدر بــــهِ

إنّ ربـــا الفضــــل أتـــــى محّرمـــــا فـــي ذهـــب وفضـــةٍ قـــد عُلمـــا

وجـــاء نهـــيٌ أيّ عـــن بيـــع الغـــرر عـــن المزابنـــــة تـــرخيصٌ ذكـــــر

أعنيـــه عـــن بيـــع العرايـــا جمـــعُ وجــــاء فـــــي تأويلهـــــا تنــــازعوا

وهــــي التــــي يعروْهـــــا أي يطلُعُهـــــا بخرصِـــــها تمـــــرٌ برُطـــــبِ انتهـــى

وقاتـــــــل الله اليهـــــــودَ جملـــــــوا شـــــحومَها بـــــاعوا ويعْـــــد اكلـــــوا

وجاءنـــــا فـــــــي الأئمـــــة الحـــــديث أيْ مـــــن قـــــريشٍ فـــــي القـــــديم والحـــــديث

والأمـــــرُ بالطاعـــــةِ جـــــاءَ لَهُـــــم والنهـــــيُ عـــــن خروجِنـــــا عليهيمـــــوا

يـــــذل النصـــــيحةِ لهـــــم وغيـــــرُهم والولْـــــد للفِـــــراش فـــــي نـــــصٍ لهـــــم

قصـــةُ مـــاعزٍ ومـــا جـــا فـــي الزنـــا والـــرجمُ فيهـــا قـــد اضـــاء بالسَّـــنا

مَـــــنْ شَـــــرِبَ الخمـــــرَ فأجلـــــدوهُ إن عـــــادَ فـــــي رابعـــــةً اقتلـــــوهُ

النهـــــي عـــــن شـــــفاعة الحـــــدودِ والظلـــــمُ ظلمـــــاتٌ بـــــلا ردودِ

ومـــــن ظلـــــمَ قيـــــدَ شِـــــبرٍ ونهـــــي عـــن قتـــل أهـــل ذمـــةٍ قـــد انتهـــى

إنّ الـــــولا لكـــــل مـــــن اعتـــــقَ قـــــل ولا وصـــــــية لـــــــوارثٍ نُقِـــــــلْ

قضـــــى بشـــــاهدٍ مـــــع اليمـــــين بينــــــة تكــــــون بــــــالتبيين

وهـــي علـــى مـــن أدعـــى إمـــا اليمـــينْ فهْـــيَ علـــى المنكِـــر قلـــه يـــا فطـــين

وكـــل مـــن يحلـــف علـــى يمـــين ثُـــم أخـــرى يراهـــا خيـــرَ منهـــا قـــد علـــم

فقـــل لـــهُ كَفِّـــرْ عـــن الأولـــى أعمـــل بمـــا تراهـــا خيـــرَ منهـــا فاعقـــلِ

ومـــــن حلـــــفْ بقطـــــع مـــــال مســـــلم لقـــــى الإلـــــه غاضـــــباً فلـــــتعلمِ

أول مـــــا قـــــد خلـــــق الله العلـــــي نـــــورَ محمـــــد النبـــــي الأفضـــــل

وإنّ بســـــم الله قـــــرآنٌ نـــــزلْ بـــــأول السّـــــوَر هكـــــذا نقَـــــلْ

ترتيـــــب ســـــور ووضـــــعها قُفـــــي فـــــي ســـــوَرٍ فإنـــــه تـــــوقيفي

ذكـــــر هـــــذا صـــــاحب الإتقـــــان فـــي علــم هـــذا الـــوحي والقـــرآن

أنزلــــه فـــــي ســـبعةٍ مـــــن الحـــــروف وســـورة الإخـــلاص ســـاوت مـــا ينـــوف

لِرْبيــــعِ القــــرآن نَحْـــــو ثلْثِـــــهِ قــــد عَدَلَتْـــــهُ هكــــذا فـــــي هدْيــــهِ

أوتــــــي مزمــــاراً مــــن المزامــــر لآلِ داودَ فحـــــــــدّث واذكُـــــــــرِ

لا حـــــــول لا قــــــوة إلاّ بالإلــــــه كنـــزٌ مـــن الجنـــة فيمـــا قـــد أتـــاه

فعـــــل النبـــــي للـــــدعا تـــــواترا مُـــخ العبـــادة كمـــا قـــد ذكـــرا

مـــــن الـــــدعاء طلـــــب العافيـــــةِ عـــوّذْ مـــن الجـــبْنِ وكـــل فتنـــةِ

وهـــــرَمٍ وكسَـــــلٍ ثـــــم عـــــذابْ القبـــــرِ والنـــــارِتحرِقُ الإهـــــابْ

واعلــــم نــــزول الحــــق كـــل ليلـــةِ إلـــى ســـما الـــدنيا بـــنصٍّ ثابـــتِ

وفـــي حـــديث أحمـــدٍ والترمِـــذي وإنّـــــه مرفـــوعُ قـــل حينئـــذِ

ينـــزل ليلَـــةْ نصـــفِ شـــعبان إلـــى ســـماءِ ذي الـــدنيا تعـــالى وعـــلا

يَغْفِـــرْ لأكْثَـــرْ مـــن عـــدد شـــعر غَـــنَمْ بنـــي كلـــبٍ فحقّـــقْ واذكـــرِ

أن يمتلـــي جـــوفُ أحـــدْكم قَيحـــا خيـــرٌ لـــه مـــن شِـــعْرِ لـــن يْبيحـــا

أباحـــــــة الشــــــعر وأنَّ منـــــــهُ لَحِكْمـــــةٌ ونفـــيُ عـــدوى فافقَـــهُ

وجـــاءَ مَـــن لا يَــرْحَمُ لا يُــرحَمُ ونفـــيُ طِيـــرَةَ نصّـــاَ يُعلـــم

لـــو كـــان لابـــن آدمٍ مـــن مـــال وادْ لابتَغـــى إليـــه ثالثـــاً يَـــراد

والـــدنيا خضـــرةٌ حُلـــوةٌ تـــرى وإنّ مـــن أحـــدكم فـــرداً جـــرى

فـــي عمـــل أهـــل جنـــةٍ يعمـــل بـــهْ حتـــى إذا بينهمـــا ذرعُ يـــدِهْ

ســـبقْ عليـــه سِـــجْلُ أهـــل النـــار فيـــدخلنّها علـــى الأقـــدار

ومنهـــا أنّ المشتشـــار مـــؤتمَن وفـــي البكـــور قالـــه جـــدّ الحســـن

بـــارك لأمّتـــي فـــي بكورهـــا زرْ غِـــبَّ تـــزدَ ودْ حُـــبَّ مـــن مـــا ثورهـــا

وشـــيبتني هـــودُ مـــع أخواتهـــا فـــي شـــرح الإحيـــا فـــي الســـماع وانتهـــى

ثـــم حـــديث القبضـــتين فاســـتمع لـــم يـــدخل الجنـــة فـــرد فـــاتبع

إذا كتبـــت أي كتـــاب فابتـــدي أنـــت بنفسِـــك وبـــالنبي اقتـــدِ

(كتاب المناقب)

آبـــا النبـــيْ كـــانوا علـــى التوحيـــدِ مـــا فيهمـــوا كفـــرٌ بـــلا ترديـــدِ

ومثـــل الآبـــا أمهـــاتهم بـــلا شـــك علـــى التوحيـــد فـــاعلم مـــا تـــلا

إن أبــــا طالــــب محــــبٌّ للنبــــيْ ينصــــره فــــي دينــــه المحبَّــــب

صــــدّقه فيمــــا يقــــول وأمــــر أولاده يتّبعــــوهُ فــــي السّــــيَر

فضــــيلة الصــــديق شــــمس شــــارقه وأمــــرهُ يــــؤمُّ جمعــــاً خارقــــه

وكــــم بفضــــله أحاديــــث تــــرى وفــــي علــــي الحســــنين قــــد جــــرى

فاطمــــة الزهــــرا أحــــبّ أهلــــهِ إليــــه والحســــنُ قــــال فــــي

يصــــلح بــــين فئتــــينِ مســــلِمينْ وقــــال فــــي عمــــار قــــولا مســــتبين

تقتُلُــــهُ الفئــــةُ الباغيــــةُ واهتــــزاز العــــرش جــــاءَ ثابــــتُ

لمــــوت ســــعدِ بــــن معــــاذٍ قــــالا تفضــــيل صــــحبٍ أي علــــى الخيــــر تــــلا

وقــــال خيــــر النــــاس قرنــــي ثُــــمّ ثُــــمْ تســــويةٌ قــــد جــــاتْ مــــن بــــين الأمــــم

اســــلم ســــالمْها الإلــــهُ وغِفــــار غَفَــــرْ لهــــا اللهُ وفــــي هــــذا اعتبــــار

مــــا بــــين قبــــري مِنبــــري روضَــــة مِــــن ريــــاضِ جنــــةٍ فصــــدّق لا تَمِــــن

إن المدينــــة حــــرامٌ واحُــــدُ يحبنــــا تحبّــــه كمــــا نَجِــــد

المــــرء مــــع مــــن أحــــب قالــــهُ نبينــــا محمــــد مختــــارهُ

دعـــوى النبّـــوةِ وبــــدء المعجـــزاتْ   مـــن النبـــيّ نـــورهُ فـــي الكائنـــات

كـــان النبـــي مســـتجاب الـــدعوةِ   تـــواترتْ فـــي نصـــها المثبّـــت

إخبـــــاره عــــــن المغيبــــــاتِ   قــــد جــــاءَ متــــواترا كــــالآتي

وفــــي جــــواهر المعــــاني ذكــــرا   أشـــيا مغيبـــاتِ ممـــا قـــد جـــرى

عــــن جنــــة والنــــار أو غيرهمــــا   أشـــيا كثيـــرة كمـــا قـــد عُلمـــا

فالنـــــار قـــــال للنســـــا أريـــــتُكُنْ   أكثـــر أهلهـــا علـــى مـــا قـــد زكـــن

مـــا تـــرك النبـــيُّ أمـــراً قـــد يكـــون   فـــي هـــذه الأمـــةِ عمـــا يصـــفون

إلاّ وقــــد ذكــــره قبــــل أن يقــــع   سُـــنته مشـــحونةٌ بـــذاك مَـــع

مـــا كنـــتَ تـــدري مـــا الكتـــابُ لا ولا   إيمـــانُ فـــي تـــواتُرٍ قـــد أمـــثلا

فـــي خَلقـــة خُلُقِـــهِ شـــجاعته   فـــي معرفتـــهِ بـــالأمورِ ســـيرتِه

عّمـــت رســـالته ختـــام الأنبيـــا   ولا نبـــــيّ بعـــــدهُ وأعطيـــــا

خمســـاً ولـــم تُجمـــع لأحـــدٍ ســـواهْ   وقصـــة الإســـرا ومعـــراج أتـــاه

ثـــم رجوعـــه إلـــى موســـى وحـــض   عليـــه فـــي التخفيـــف عمـــا قـــد فـــرض

فلـــم يـــزل يســـأل ربَّـــه كمـــا   أرشـــده موســـى لحتـــى عَلِمـــا

صـــارت إلـــى خمـــس مـــن الصـــلْواتِ   هديـــــة الإســـــراء والهبـــــاتِ

حنـــين جـــذع وانشـــقاق القمـــر   إســـراؤه مـــن مكـــةٍ فلتـــذكرِ

فـــي نظـــم ســـيرة العراقـــيّ أتـــى   فـــي انشـــقاق قمـــرٍ قـــد ثبتـــا

فصـــار فـــرقتين فرقـــة علـــت   وفرقـــة للطـــود منـــه نزلـــت

وذاك مــــــــرتين بالإجمــــــــاع   والــــنصّ والتــــواترِ الســــماع

هـــذان بيتـــان كمـــا تراهمـــا   مـــن نظـــم ســـيرة العراقـــي فاعلمـــا

يكثّـــــر القليـــــلَ والطعامـــــا   مـــن بركـــات المصـــطفى الإمامـــا

كـــلامُ أشـــجارٍ طواعِيتهـــا لـــه   تشـــــهد بنبـــــوةٍ رســـــالتِه

مواظـــب علـــى عبـــادة الإلـــهْ   قيامُـــه فـــي رمضـــانَ وســـواه

أعنـــي قيـــام الليـــل بالعبـــادة   وتـــابعوه الصـــحُب ثـــم الســـاده

حـــديث جمـــل شـــكى مـــن مالِكـــه   ومـــا تركْنـــا صـــدْقة قـــد فـــاهَ بِـــهْ

تزويجـــه خديجـــة أم المـــؤمنين   رؤيـــاه جـــزءُ ســـتةٍ وأربعـــين

مـــــن النبـــــوّةِ بـــــه أفادنـــــا حديثـــه المطـــويُّ نـــوراً وســـنا

ومـــن رآنـــي فـــي المنـــامِ قـــد رآى الحـــق أو رآنـــي فيمـــا ذكـــرا

إن الســـــمواتِ والَرْضِـــــين ومـــــا قـــد كـــان فيهمـــا ومـــا بينهمـــا

بِنِســـبةِ العـــرشِ كَحَلْقَـــهْ فـــي فـــلاهْ أعنـــي مـــن الأرضِ بقـــولِ مصـــطفاه

وقـــال لا هِجـــرةَ بعـــد الفـــتح لمكـــةٍ فـــاحفظ لـــهُ وصـــحّح

وجـــودُ أبـــدال وجـــنٍ وكـــذا تطـــوّراتهم علـــى شـــتيّ خـــذا

قصـــة هـــاروتَ ومـــاروتَ أتـــتْ شـــرح البخـــاريْ والمنـــاويْ ذُكِـــرت

فـــي طُـــرُقٍ تفيـــدُك العلـــم بمـــا يُصّـــحِحُ القِصّـــةَ عنـــد العلمـــا

ذم الرّبـــا ومـــن أحـــبَّ أن يُقـــام لـــه عـــذابُ النـــارِ فـــافهم الكـــلام

ولـــم يَحِـــلْ لمســـلمٍ يهجُـــرْ أخـــاهْ فـــوق ثـــلاثٍ لا بـــدونها أتـــاه

وجـــاء لعـــنُ الواصِـــل المستوصـــلَه فاعلمْـــه علمـــاً جازمـــاً واعقِلَـــهْ

بعِثـــتُ والســـاعه كهـــاتين جـــرى فِـــتَنُ آخـــرِ الزمـــان ذكـــرَا

خـــروجُ مهـــديّ ودجّـــالٍ كمـــا نـــزولُ عيســـى بعـــدهُ فلتفهَمـــاَ

طلــوع شــمس بَعْــد مِــن مغربهــا   خــــروج دابّـــةٍ تكلمهـــم بهـــا

والبعــــثِ والمعــــاد ثــــم الحشــــرِ   صــــراط ميـــزانٍ حســــاب فــــادر

وزنٍ لأعمـــــالٍ وجنــــــةٍ ونــــــار   مخلوقتــانْ الآن فــاعلم مــا يصــار

شـــــفاعة حــــديثها الطويــــلُ   توســـــلٌ بــــه لـــــه تــــدليل

قــد أشــبع الفصــل بهــذا المــالكي   أعنــــي محمــــد علــويّ الســالكِ

وفـــي كتابــــه بـــأبواب الفــــرج   عنوانــــه بسِـــلكِهِ قـــد انـــدرج

وكـــــوثرٌ ورؤيـــــةُ الرحمـــــانِ   حســـنى زيــــادةٌ مــــن المنــــانِ

تـــمّ نظـــامي للتـــي تـــواترت   مــن الأحاديــث التــي قــد زهــرت

جـــــواهِرٌ عزيـــــزةُ الوجـــــودِ   شــــكراً لربـــي الخـــالق المعبـــود

لـــو لــم يـــوفّقني لَمــا نطقـــتُ   ببِنـــتِ شِـــفَةٍ ومـــا علمـــتُ

أحمـــد ربـــي مـــن صـــميم قلبـــي   علـــى تمامـــه ونـــور لُبّـــي

أخـــــتِمُ بالصـــــلاة والســــلام   علـــى النبـــيِّ مصـــطفي الســـلام

وآلــــه وصــــحبه ومـــــن تبـــــع   لــدين الإســلامِ ومــا فيــهِ شُــرِع.

هذه المنظومة المُسمّاة

غاية المرام بنظم صحيح الأخبار في الحلال والحرام

من نظم السيد العلامة القاضي

حسين محمد مصطفى بن الشيخ أبي بكر

رحمه الله تعالى

اعتنى بها

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

بسم الله الرّحمن الرّحيم

حمـــــداً لمــــن علّمنـــــا الأخبـــــارا صــــــحيحها مرفوعهـــــا تـــــــذكارا

ثـــــم صـــــلاته مــــع الســــلام علـــى النبـــيّ مصـــطفى الســـلام

وآلـــــه وصــــحبه ومــــن تبِـــع طريقـــة الهـــادي النبـــي لـــم يبتـــدع

وهـــــــذه منظومـــــــة الأخبـــــــار عـــن النبـــي المصـــطفى المختـــار

ســــــميتها بغايـــــــة المـــــــرام فـــــي خبـــــر الحـــــلال والحـــــرام

وذا أوان البـــــدء فـــــي المقصـــــود بعـــون ربـــي الخـــالق المعبـــود

وأول الحـــــــديث إنمـــــا أنـــــــا رحمـــــةٌ مهـــــداة حـــــديث معلنـــــا

والثـــانِ مـــن أحـــدث أي فـــي أمرنـــا مـــا لـــيس منـــه فهـــو ردٌّ فافطنـــا

وجـــاءَ بَعـــدُ هلـــك المتْنطّعُـــون ثـــلاثُ جُمَـــلٍ كهـــذي يكتبـــون

وذكـــر المختـــارُ عـــن مـــولاهُ حـــديث قـــدْ ســـيّاً كمـــا انشـــاهُ

إنـــي خلقـــتهمْ عبـــادي حنفـــا اتتهمـــوا بعـــدُ شـــياطينُ خَفَـــا

فحرّمـــوا مـــا قـــد أُحِـــلّ لهمـــوا واشـــركوا بـــي شُـــركا لـــم يعلمـــوا

وفـــــي حـــــديث جَـــا لِيســـــتَحِلّنْ   طائفـــةٌ مـــن أمتـــي الخمـــرَ عَلَـــن

وإنمـــــــا الأعمـــــــال بالنيــــــات   أخرجـــه الشـــيخان فيمـــا يـــأتي

وقـــال فـــي بضـــع أحـــدكم صـــدقة   وهـــو صـــحيحٌ عنـــد مَـــنْ قـــد حقّقَـــهْ

ثـــم الحـــلال بـــيّنٌ كـــذا الحـــرام   تضـــمّنَ المشْـــتَبِهات فـــي الكـــلام

ومنـــه عـــن طـــبخ الكعـــول فـــي الخصـــا   يأكلهـــا البـــدوُ علـــى مـــا نُصّصَـــا

مـــن أنّ مـــا أبـــين مـــن حـــيّ يكـــون   ميتـــاً بحكـــم الشـــرع عمـــن ينقلـــونْ

لـــو سَـــرَقَتْ فـــاطِمْ بنـــتْ أحمـــدِ   لقُطعَـــت منهـــا بِحُكمـــهِ اليَـــدِ

وبَعَـــثَ الرســـول مـــن أصـــحابهِ   فوجـــدوا حوتـــاً كبيـــراً جَابِـــهِ

البحـــرُ ميّتـــا ومنـــه أكلـــوا   بضـــعاً وعشـــرين ليـــومٍ فـــاعجبوا

فـــي ســـبع غـــزواتِ أكلـــوا الجـــراد   مـــع نبـــيٍّ خُلْقـــهْ كـــان الجـــواد

فيطبخونهـــا بنحـــو المرقـــهْ   وهـــي حـــرام لا حـــلالٌ حقّقـــهْ

وفـــي قضـــيّةٍ لميمونـــةَ قُـــل   هَـــلاّ انتفعـــتُم باهابِهـــا يَـــدُل

علـــى الـــذي حُـــرّم أكلهـــا فقَـــطْ   لا جلـــدها كمـــا أتانـــا وانضـــبطْ

دَباغُـــــهُ ذكاتـــــه قـــــد قـــالا وطهـــــره بـــــهِ غـــــدا حـــــلالا

عـــن حُمُـــرٍ أهليـــةٍ فقـــد نهـــى فـــي يـــوم خيبَـــرٍ لأصـــحاب النُّهـــى

عــن أكــل ذي نــاب نهــى مــن الســباع وكـــل مخلـــبٍ مـــن الطيـــر فـــراع

نَـــدّ بعيـــر فرمـــي بالســـهم أفتـــى النبـــيْ بحلّـــهِ للقـــوم

مــا انهــر الــدمَ معــا اســم الإلــهْ قــال النبــي حِــلٌّ فيأكــل مــن يشــاهْ

كـــذاك قـــوم قـــد أتُـــوا بـــاللحم لــم نــدر هــل سَــمُّوا عليــهِ أوْ لَــمِ

قــال اذكــروا اســم الله مــن بعــد كلــوا وأحســـنوا القِتلـــةَ فيمـــا نقلـــوا

يحـــدُّ شـــفْرتْهُ يُـــرِحْ ذبيحتَـــه وكبشـــه يـــذبح لكنيســـته

أمَـــرَهُ بأكْلـــهِ لأكْلـــهِ لأنّهُـــم أهـــل الكتـــاب طُعْمنـــا حِـــل لهـــم

وطُعمهـــم حِـــلٌّ لنـــا كمـــا أتـــى فـــي الـــوحي منصوصـــاً بهـــذا ثبتـــا

وجزيـــةٌ مـــن المجـــوس فـــي هجـــر قِبلَهـــا النبـــيُّ فيمـــا قـــد ذكـــر

وســـألوه أنّ قومـــا قـــد أتـــوا لنـــا بلحـــمٍ منهمـــوا لنـــا هـــدوا

لــم نَــدرِ هــل ذكــرُوا عليــه اســمَ الإلــهْ فقـــال سَـــمُّوا وكلـــوه باشـــتهاه

كمـــا إذا أرســـلتَ كلبَـــك اذكـــرِ   لله إن أمســـــك صـــــيدَ البَـــــرِّ

وجابَـــــهُ حيّـــــاً فاكلــــه يَحِـــلْ   مـــن بعـــد ذبحـــهِ وذا كمـــا نُقـــل

معـــراض صـــيدٍ إنْ خزقـــه فكُـــل   أمـــا بعرضـــه فـــلا حِـــلَّ اعَقـــلِ

نهـــى عـــن الحـــذف وذا رمـــي الحصـــاة   قـــد تقفـــأ العـــينَ بـــنص قـــد رواه

وكـــــل مســـــكرٍ يقـــــال خمـــــر   وهـــــو حـــــرامٌ دائمـــــاً يُقـــــرَّر

مـــــا أســـــكر الكثيـــــرُ فالقليـــــل   منـــــه حـــــرامٌ صـــــح ذا الـــــدليلُ

قـــال الرســـول للـــذي يصـــنعها   داءٌ ولـــــيس بـــــدواء فـــــانتهى

وقـــال لـــم يجعـــلْ شـــفاءكم بمـــا   حرّمـــــه عليكمـــــوا قـــــد عُلمـــــاَ

وذهـــــبٌ مـــــع الحريـــــر حُرّمـــــا   علـــى الـــذكور لا الإنـــاث فافهمـــا

صـنفانِ مـن أهـل الجحـيم قـد ذكـر   قـــومٌ معـــاهموا كأذنـــاب البقَـــرْ

يعنـــي ســـياطا فتـــراهم يضـــربون   بهـــا مـــن النـــاس الـــذين يعلمـــون

وذا إشـــــارة إلـــــى الحكـــــام   أعـــدَا الشـــعوب ظـــالمي الأنـــام

نســـاءُ كاسِـــياتْ عاريـــاتْ   آخـــــرهنّ قـــــال مـــــائلاتُ

وقَبْـــــلَ هــــــذه ممـــــيلاتٌ ذكَــــرْ   لا يـــــدخُلنّ جَنّـــــةً كمــــا اشــــتهر

ولا يجـــــدْنَ ريحهـــــا كمـــــا رواه   مُسِــلمُ فـــي صــحيحهِ مــع الــرواة

ومـــن تشـــبهَ بهـــن مـــن رجـــال   أو عكســه مثــل النســاء فــي المثــال

مـــن جَـــرّ ثوبـــاً خُـــيَلا لا ينظـــر   إليــــه يـــومَ الـــدينِ رب يــــذكر

وكـــل مـــن لـــبس ثـــوبَ شـــهرة   ألـــبس يـــوم الـــدين ثـــوب ذلّـــة

واشـــمةٌ قـــد لُعِنَـــتْ مستوشـــمَةْ   واشـــــر مُستوشـــــرة فلتعلمــــــهْ

واصـــــلةٌ نامصـــــةٌ كمـــــا أتـــــى   فــي الــنص مــن لفــظ الحــديث ثبتــا

كـــــذاك لعـــــن المتفلجـــــات   مغيّـــــرات الخلـــــق بالإثبـــــات

نامصـــــةٌ وبعـــــدها المتنمصَـــــهْ   متْنمصـــــات نامصـــــات فاخصُصَـــــه

مـــن غشـــنا فلـــيس منـــا فاجمَعَـــا   مُغَيّـــــراتِ خلـــــق ربٍّ فامنعـــــا

لا يصـــبغ اليهـــود أنـــتم خـــالفوا   بـــالكتم والحِنـــا كمـــا قـــد ذكـــروا

بـــاب الخضـــابِ فـــي اللبـــاس يُـــذكر   فغِيّـــروا الشـــيبَ بـــه لينظـــروا

ووفّـــروا اللحـــى واحفـــوا الشـــارِبا   وقـــد أتـــى بـــالجمع فـــي هـــذا النبـــا

وكـــل صــــورةٍ ببيــــتٍ عُلّقَــــتْ لا تـــدخل المـــلاكُ فيـــه قـــد ثبـــت

لكـــن إذا الصـــورة فيـــهِ كامِلـــهْ أمــــا التــــي ناقصــــة فمهملــــه

لا يــــدخل الوعيــــد فيهـــا فلتعــــي وافْقــهْ نصــوصَ المصــطفى ولْتَتبَــعِ

إن الــــذين يصـــــنعون الصــــورا يُعَــــذبون يـــــوم دِيـــــنٍ ذكــــرا

وهـــي علـــى الإطـــلاق لا المجسَّـــمه فهـــم الصــــحابي حجّـــةٌ فلتعلمَـــهْ

ومـــن ولـــوغ الكلـــب ســـبعا يُغســـل وهـــو صـــحيح فـــي الصـــحاح يُنقـــل

وقصـــة الـــذي ســـقى كلبـــا ظمـــي فغفـــــــر الله لهـــــــذا الآدمـــــــي

ثـــم الغنـــيْ يســـأل حاجـــةً كمَـــنْ يلـــتقط الجمـــرَ صـــحيحٌ فـــاعلمن

وفـــي حـــديثٍ جـــا بجزمـــة الحطـــب يبيعُهـــا يصـــون وجهَـــهُ أحَـــبْ

مـــن يســـأل النـــاسَ كـــدوحٌ أي خـــدوش فـــي وجهـــه عـــن الســـؤال للقـــروش

إلاّ إذا ضــــرورةٌ قــــد الجـــأتْ فإنـــه لا بـــأس بالســـؤالِ بَـــتْ

مـــا مســـلمٍ يغـــرس غرســـاً يأكـــل الطيـــــر والإنســـــان منـــــهُ نقَلـــوا

إلاّ لــــــزارعٍ بــــــذاك صــــــدقة متّفـــقٌ عليـــه عمّـــن حقّقـــه

داوُد زرّاداً[1]وآدمُ الأبُ حــرّاثُ أمــا نــوح نجــار اعجبــوا

إدريـــسُ خيّــاط وموســـى راعيــاً لكــــلِ مـــنهم صَـــنعةٌ تناَفِيـــاَ

فكـــلّ مـــن أُولاء يعمـــل كمـــا رايتَـــه فـــي ذا الحـــديث فافهمـــا

مـــا بعــــث الله نبيـــــاً إلاّ وقــد رعــى الغــنمَ نصّــاً يــتلا

إذا تبــــايعتم ببيــــع العِينــــةِ حيلـــةُ فـــي الربـــا بـــنصٍ ثابـــتِ

رضـــيتم الـــزرعَ تـــركتم للجهـــاد فـــذلك الـــذُّلُّ يكـــون للعبـــاد

المُســـبل المنّـــان منفـــقْ ســـلعته بحلفـــهِ الكـــاذب يخســـرْ بيعتَـــه

دع مــا يريبــك إلــى مــا لاَ يَريــبْ هــذا حــديث صحّ مــن قــول الحبيــب

لا يخلْـــوَنْ أحـــدكم بـــامرأةِ إلاّ معـــا ذي محـــرم فلْتُثْبِـــتِ

وقــال فـــي الخلــوة أحــدُ الصّــحاب أفرأيــتَ الحُمْــوَ يــا طُهْــرَ الجَنَــابْ

قــال النبــيْ الحُمــو المــوتُ فكــن عنــه بعيــداً حــاذِراً كمــا زُكِــنْ

قــد جــاء عبــد الله رأس أهــل النفــاقْ إلـــى النبـــيّ بســـؤالٍ ذي شـــقاقْ

قـــال رســـول الله هـــذي جاريـــهْ مـــن أجمـــل النســـا لأيتـــام هبَـــهْ

---

[1] زرّاداً: يعمل دروع الحديدْ للحرب. (المؤلف)

هـــلْ لـــكَ تأمرهـــا تصـــيب بالزنـــا فتنفـــع الأيتـــامَ ســـادتها هنـــا

قـــال النبـــيُّ نافيـــاً بـــلا كمـــا نـــص عليـــه الفخـــرُ فيمـــا عُلمـــا

أعنـــي بـــه التّفســـيرَ للـــرازي الإمـــام فـــاعلم بـــه إن شـــئت فقهـــاً يـــا غـــلامْ

ودرهـــم ربـــا فيأكلـــه الرجـــل مـــع علمـــه كمـــا أتـــى فيمـــا نُقِـــل

أشـــدُّ مـــن ســـتْ وثلاثـــينْ زنْيَـــةِ وهـــو صـــحيحٌ مـــن حـــديثٍ ثابـــتِ

قضـــاتنا ثلاثـــة معلومـــة أحـــدهم فـــي جنـــةٍ مرســـومة

واثنـــان فـــي النـــار فـــأول عَـــرَف الحـــقَّ فقضـــى بـــه كمـــا اتّصـــف

والثـــانِ قـــد عرَفـــه لكـــنّ جـــار وثالـــث قضـــى بجهـــلٍ ثـــم صـــار

إلـــى جهـــنمٍ فهِـــيْ مســـكنُهُ مثـــل الـــذي قـــد جـــارَ فاعلمنَّـــهُ

قـــد دخلـــت أســـما علـــى الرســـول فـــي ثـــوبِ لا يليـــق بـــالمثول

لأنـــه شـــفّاف قـــد قـــال لهـــا لـــم يصـــلُحْ مثـــل ذا لـــدى أهـــل النهـــى

واجبهـــا الســـتر ســـوى الكفـــين ووجههـــا لا غيـــر ذي الاثنـــين

وعـــن جريـــرٍ ابـــنِ عبـــدِ الله قـــال ســـألته رســـول اللهِ

عــن نظــر الفجــأة أصــرف بَصَــرك   أي لا تعــاود بعــد هــذي نظــرك

بمـــرةٍ ثانيـــة مـــن بعـــدها   لأنّ فيـــه فتنـــةٌ قـــد انتهـــى

هـــذا الســـؤال والجـــواب بعـــده   بقولـــه اصـــرف أمْـــرُ فاعلَمَنّـــهُ

قــد حــرّض النبــيّ الشــبّابُ للنكــاحْ   مــن اســتطاع منهمــوا فهــو صــلاحْ

لـــه وَأنّـــهُ أغَـــضُّ للبصـــرْ   يُحصّــنُ الفــرجَ كمــا جــا فــي الخبــرْ[1]

وفـــي الحـــديث انظـــر إليهـــا فنظـــر   ثـــم تزوجهـــا علـــى نـــص الخبـــر

ولـــم يحـــلْ لمـــؤمنٍ أنَ يخطْبـــاَ   علـــى خطيبـــةِ أخيـــهِ فـــي النّبـــا

وحرّمـــوا مـــن الرضـــاع مِثـــل مـــا   حُـــرّمَ مـــن نَسَـــبِ فيمـــا علمـــا

يحـــرم أن يجمـــعَ مـــا بـــين المـــرَةْ   مـــع عمّـــةٍ لهـــا ولا جمـــع اذكـــره

مـــا بينهـــا وبـــن خالتهـــا كمـــا   جـــاء فـــي الصّـــحيحين بـــنصٍّ عُلمـــا

قـــال النبـــيْ هممـــت أن اشـــرعا   تحـــريمَ غيلـــة بقـــولٍ امنعـــاً

---

(١) في قوله ﷺ:(يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءةَ فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج)الخ الحديث.(**المؤلف**).

ثـــم رأيـــتُ فارســـاً والـــرومُ هُـــمْ   قـــد يفعلوهـــا لاتضـــرْ أولادَهـــم

ورجـــل ســـأل طـــه عـــن حقـــوق   زوجتـــه ومـــا لهـــا مـــن الفـــروق

فقـــــال تطعمهـــــا إذا طَعِمتـــــا   كـــــذاك تكســـــوها إذا اكتســـــيتا

لا تضـــــرب الوجـــــهَ ولا تقـــــبحنْ   لا تهجـــرنْ ســـوى ببيـــتٍ فـــاعلمن

لا يـــبغض المـــؤمنُ يـــاذا مؤمنـــه   عـــلامَ يضـــربْ زوجـــه بخشـــنة

كضـــرب عبـــده وهـــذا المصـــطفى   لـــم يضـــرب الخـــادِمَ قـــطُّ فاعرفـــا

كـــذاك لـــم يضـــربْ بيـــده مَـــرة   غيـــر ســـبيل الله أو أمـــراً يـــره[1]

قـــال النبـــيُّ لا ضـــررْ ولا ضـــرار   وهـــو صـــحيحٌ جاءنـــا بالاعتبـــار

فطلقـــــوهنَّ لِعـــــدَّتْهِنْ أتـــــى   وفســـرت بـــالطهر فيمـــا ثبتـــا

جـــاءت إلـــى الرســـول زوجـــةْ ثابـــت   تقـــول لـــيس لـــي لـــه مـــن طاقـــةِ

ولا أعيـــــب خُلقـــــه أو دينـــــه   لكـــنّ بغضـــا يعترينـــي منـــه

أعطـــاني عـــن صـــداقي الحديقـــه   وهـــا أنـــا أردّهـــا حقيقـــه

---

(١)

قـــال النبـــي أقبـــل الحديقــــه وبعــــدها طلــــق لهــــا تطليقــــه

أنـــا وكافـــل اليتـــيم فـــي الجنـــان أشـــار بالســـبّاب والوســـطى بيـــان

رُوِيَ أن مَرْثــــــد بـــــن مرثــــــد اســـــتأذن النبـــــيَّ عمـــــا يوجـــــد

يريــد أن يــنكح مــن تُــدعى عِنــاقْ قــد كــان موصــولاً بهــا بــلا شــقاق

فـــي جاهليـــةٍ فـــأعرض النبـــي عنـــه بهـــذا الموقـــف المحبَّـــبِ

فـــأنزل الإلـــه آيـــةً هِيَـــهْ الزانــــي لا يـــنكح إلاّ زانيـــه

قـــال لـــه طـــه فـــلا تنكْحَنهـــا بعــد نــزول الــوحي فــي تحريمهــا

كنـــا مـــع النبـــيّ نغرومـــا لنـــا مـــن النســـاءِ ثـــم قلنـــا بَيْنَنَـــا

ألا تـــرون نختصـــي مـــن الضـــرر فجـــاء نهـــيٌ للرســـولِ فـــي الخبَـــرْ

أفادنـــا الرخصـــةَ نُـــنْكِحُ المـــرَه بـــالثوب حتـــى أجـــلٍ فيـــه سَـــعَه

فـــي فـــتح مكـــة الرســـولُ أذنـــا لهـــم بمتعـــة النســـاء فافطنـــا

لكنـــه لـــم يخـــرجْ حتـــى حُرِّمَـــا ذاك إلـــى يـــوم القيامـــة فاعلمـــا

عــن جــابرٍ فــي العــزل كــانوا يعزلــون فــي وقــت مولانــا الرســولُ يخبــرون

فبلـــغَ النبـــيْ فلـــم ينهـــاهموا   ســـكوتُه اقـــرارٌ بِحِلـــه افْهمـــوا

ورجـــلٌ يقـــول عنـــدي جاريـــهْ   أعـــزل عنهـــا خـــوف حمـــلٍ تحملـــه

عـــن اليهـــود قـــال كـــذبت يهـــود   إذا أراد الله يُبـــــرزه الوجـــــود

مـــن كـــان حالفـــاً بغيـــر الله   فـــذاك قـــد أشـــركَ لـــيس واهـــي

وأيُّمـــا امـــرأة قـــد ســـألت   مـــن زوجهـــا الطـــلاق مـــع قيـــدٍ ثبـــت

مـــن غيـــر بـــاسٍ فعليهـــا حُرِّمَـــت   رائحـــةُ الجنـــةِ صـــح فـــي الثَّبـــتْ

قـــال الولـــدُ للفـــراش المصـــطفى   وهـــو صـــحيح لـــيس فيـــه مـــن خفـــا

وكلكـــم راعٍ وكلكـــم غـــدا   مســـئولُ عـــن رعيـــةٍ كمـــا بـــدا

قـــال اتقـــوا الله واعـــدلوا العطـــا   مـــن بـــين أولادكمـــوا قـــد ضـــبطا

وقصـــة الحـــديث أنّ امـــرأةً   تزوجـــت بسُـــيرَ الأنصـــاري اعلمـــن

وأنجبـــت أولاده منهـــا جمعـــا عـــدَد   وطلبـــتْ نحلـــةَ ابـــنٍ انفـــرد

وأمـــرت لزوجهـــا أن يُشـــهدا   علـــى هِبَتِـــهِ النبـــيْ محمـــدا

قـــال الرســـول هـــل لـــه مـــن أخـــوةِ   قـــال نعـــم محقـــق وثابـــتِ

أرشـــــده للعـــــدل بيـــــنهم فـــــلا   يجـــوز أن يعطـــيَ واحـــداً علــــى

ويتـــرك البـــاقين مـــن غيـــر عطـــا   فـــإنّ هـــذا هـــو جَـــوْرٌ ضُـــبِطا

قـــال النبـــيُّ إنّـــيْ لا أشـــهد فـــي   جَـــورٍ ســـوى الحـــقِ لهـــذا فاعرفـــا

ومَـــن أحـــق النـــاسِ أحسِـــنْ صـــحبتي   معهـــم فقـــال أمـــك مـــراراً عـــدةِ

ثـــــلاث مـــــرات وبعـــــدها أبـــــوك   وهـــو حـــديثٌ صـــحَّ عـــن أهـــل الصـــكوك

والأذنـــان قـــل مـــن الـــرأس ثبـــت   ولـــيس مـــن وجهـــك عـــن ذاك الثبـــت

وفيـــه مـــن مســـائل الفقـــهِ اثنتـــان   مســـحهما فـــي الوضـــو ســـنةٌ بيـــان

كـــذاك يجـــزي المســـح مـــن مـــاءِ بلـــل   مـــن رأســـهِ لا مـــن جديـــدٍ قـــد نقـــل

لكـــن خـــلاف شـــافعية جـــرى   بأخـــذِ مـــاءٍ لهمـــا بـــلا مِـــرَا

أي مَـــاْ جديـــداً غيـــر مـــاءِ رأسِـــهِ   فـــاحفظ لفـــرعٍ نـــاتج عـــن أسّـــهِ

كـــل الـــذنوبِ قـــد يـــؤخّر الإلـــهْ   منهـــا الـــذي شـــاءَ إلـــى يـــوم لقـــاه

إلاّ عقـــوق الوالـــدين فـــي الحيـــاة   معجّـــلٌ قبـــل الممـــات حـــين شـــاه

أن يلعـــن الرجـــل والديـــهِ قـــلْ   فاســـتغرب الصـــحبُ لهـــذا يـــا رجـــل

قال وكيف ذا يكن من مؤمن   قال يسب أبَ غيره أفطنِ

أو أمّه فيأتي ذلك الرجل   يسب والديه عما قد حصلْ

سَبِّح بُعَيدَ كل فرض عددا   ثلاث من بعد ثلاثين بَدا

وتحمدن وكبرن كذاكا   واختم بتوحيدٍ بها مولاكا

باشِرْ بها من بعد كل صلوات   فإنهم يدعونها معقّبات

ومن أتى عرّافَ أو كاهن قل   إن كان صدقه بما قال الرجل

فكافرٌ بكلّ ما قد أنزلا   على محمدٍ رسولْ أر سلاَ

وذي بيوتٌ للشياطين بدت   يركبها الناس كما جاو ثبت

يعني بذي البيوت سيّاراتِ   كما تراها دَأْبَ ماشياتِ

وذا من أعلام نبوة النبي   لأنه أفصحَ عن شيْ غيبي

وجاء في الذباب قول المصطفى   بأن في إحدى جناحيه شفا

والداءُ في الأخرى فامقلوه   فلا يضر السمُّ شاربوه

إن المعاصي سبب القحط كما   حدث عنها المصطفى قد علما

راجـــع حـــديث مائـــةٍ وشـــية[1] خمـــسٌ ومنهـــا عمـــل الفاحشـــةِ

وينقصـــوا المكيـــالَ والميزانـــا يصـــبح ذُو اللـــبِّ بـــذا حَيرانـــا

وســـورة الكهـــف وســـورة البقـــرة جـــا فيهمـــا إســـرارُ فيمـــا أخبـــره

قـــد جـــاء عـــن أسـيد بـــن حُضـير يقـــرأ فيهمـــا علـــى تكريـــر

ثـــم رأى فرســـه قـــد نفـــرت والـــدار فوقهـــا مصـــابيح أزهـــرت

فجـــاء يســـتفتي النبـــي عنهـــا فقـــال تلـــك السـكينةُ علـــى مـــن كـــان تـــالْ[2]

تنـــزل مـــع ملائـــك إلـــهِ تطمـــئن المـــؤمن بـــل تبـــاهي

الفاتحــــة

يقـــول ربنـــا قســـمت الفاتحـــة بينـــي وبـــين العبـــد نصـــفين هيـــه

وهـــي الصـــلاة اســـمها بـــلا مـــرا يعرفهـــا الـــداري أو مـــن قـــد قـــرا

أعطـــى الإلـــهُ آدمـــاً بنيـــهِ مـــأوى طعامـــاً مشـــرباً يكفيـــهِ

وملبســـاً وهـــي الضـــمانات التـــي قـــد أعطيـــت لآدمٍ ذُريّـــةِ

---

(1) كذا بأصل.

(2) انظر الجزء ٨ صـ١٩٤ من تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي. (المؤلف)

هذه المنظومة المُسمّاة

تذكرة المسلسلات من الأحاديث النبوية المرويات

من نظم السيد العلامة القاضي

حسين محمد مصطفى بن الشيخ أبي بكر

رحمه الله تعالى

اعتنى بها

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

بسم الله الرحمن الرحيم

حمداً لمن علمنا بالقلم　　وقادنا للعلم بالتعلّم

ثم صلاته مع التسليم　　على النبي محمد الرحيم

وآله وصحبه الأخيار　　من ذكرهم يحلو مع التكرار

وبعد هذه مسلسلات　　وقد رواها العلما الثقاة

نظمتُ هذا النظم في موضوعها　　يعرفها العالم من أهل النُّهى

(أسميته تذكرة المسلسلات　　وكل ما مر حديث قيل هات)

حتى انتهت بعون مولانا العلي　　يُصحِبنا توفيقُه في العمل

وذا أوان البدء في المقصود　　فاحفظ معانيها مع القصود

أولها بالأولية انتظم　　تحديث يوم العيد منها يرتَسم

بيوم عاشوراء والأظفار　　تقص في الخميس أي نهار

مسلسل الدعاء جا في الملتزم　　في كعبةِ الله التي وسط الحرم

لي قصة في استجابة الدعا　　عند الولي باجرحبان استمعا

مســـجده بالشـــحر شـــرق الـــدرب   معمـــور بالصـــلاة ثـــم الحـــزب

يقـــول مـــن يـــروي الـــدعا عبـــاده   فـــاظفر بكنـــزٍ قـــد رواه الســـاده

كـــذاك جـــا منهـــا أنـــا احبكـــا   فقـــل أعنـــي ربـــي ذكـــرَ شـــكركا

كتبتـــه هـــا هـــو ذا فـــي جيـــب [1]   دعـــاء فـــرجٍ فخـــذ حبيبـــي

نـــاولني ســـبحته رأيتهـــا   فـــي يـــده تـــذكرةٍ لأهـــل النهـــى

تسلســـل الحـــديثُ بالمصـــافحة   صـــافحني بكـــف طيـــب نافحـــه

ثـــم تلـــي العلويـــة الصـــوفية   بهـــا كمـــا تـــراه فـــي القضـــية

بعـــدهما صـــافحني بهـــا الخضـــر   قصـــتهُ فـــي الكهـــف فيمـــا قـــد سُـطر

مسلســـلٌ بهـــا بطيبـــة الهـــدى   وبِمُعَمَّـــرٍ علـــى خُلـــفٍ بـــدا

ومثلـــه أبـــو ســـعيد الخشـــني   اعربهـــا وهـــي علـــى جهـــل حُشـــي

كـــذاك بالمصـــافح المكيّـــه   لكنـــه قـــد جـــاء فـــي القضـــيه

حـــديث انخـــرام قـــرن قـــد مَنـــع   وجـــود أيّ فـــرد صـــحب المتّبَـــع

[1] أي: يوجب الضرب(المؤلف).

من بعد عدَّ مائةٍ من السنين   من حين موت المصطفى طه الأمين

إلا بحملٍ انه عامٌ وخصَ   البعضُ منه في الأصول قد فُحِص

ومنه ما سلسل بالمشابكه   فافقه لهذا وتأمّل مدركه

ومغربيّة كذا بالعدد   في يده فعُدَّهُنَّ باليد

قبضٌ على لحيته منها أتى   واليد فوق الرأس منها ثبتا

وفوقه إذا قرأ الحشر ختم   واليد فوق الكتف منها قد رسم

والمسح فوق الأرض باليد اعلما   وعضٌّ سبّابَتِه فلتفهما

ورؤية الخاتم في اليمين   يقولها الراويْ بغير مَيْنِ

مسلسلٌ بالاتّكاء والقيام   فغص على المعنى لكلٍّ بالتمام

مسلسلٌ ضيافة بالأسودين   التمر والماء فيا خير اثنتين

ثم حديثٌ جاءنا وهو الفريد   جنة دار الاسخيا لمن يريد

وكل راوٍ في الحديث والنبا   يقول الجنة دار الاسخيا

في الجبن والجوز إذا ما قرّبا   يقول كُلْ باسم الاله وجَبَا

مسلســـــل التلقـــيم فـــي اثنـــين اطعامـــك الاســـقاء بعـــد ذيـــن

مسلســـــل آخـــــر بالاطعـــــام والسّـــقي بالمـــاء فعـــي كلامـــي

مسلســـل بـــالجَّرِ[1]سَـــمَكٌ طويـــل والابتســـام مـــن محـــدّث جليـــل

بضـــحكهِ مـــع التبســـم أتـــى منهـــا وبالاعجـــاب أيضـــاً ثبتـــا

وبعـــده اعجبنـــي حـــديث ذا حـــدثني بـــهِ وقـــال لـــي خـــذا

مسلســـل الحـــديث بالبُكـــاء صـــحّ كمـــا جـــاء عـــن الزهـــراء

لمّـــا روى الـــرّاوي الحـــديث لـــي بَكَـــا كمـــا بكـــتْ زهـــرا النبـــيْ لـــذلكا

يقـــول كـــلُّ راوي فـــي العزلـــةِ ســـلامةٌ قـــول النبـــيّ الثابـــتِ

اقبِـل علــى شــانِكَ فــي ســؤال مــن يســال كــم سِــنّكَ عــن جــد الحســن

مسلســـل الســـؤال عـــن موضـــوعِ مـــا هـــو الاخـــلاص عـــن الشـــفيع

جوابـــه عـــن ربـــه يقـــول ســـر مـــن أســـراري أتـــى منقـــول

---

[1] مسلسل بأكل الجِرّ وهو بكسر الجيم والراء مشددة، سمك طويل أملس، ليس عليه فصوص لا يأكله اليهود كذا في القاموس. وراجع شرحه من تاج العروس في حرف الجيم، وفي القاموس المحيط عبارته: الجِرِّ وهي في فصل الجيم باب الراء صـ ٤٠٣، جـ١. (المؤلف).

عن علمِ باطن ولم يرجِّحَه علامة الوضع عليه لائحه

جربته وجدته كذلكا عن راوٍ واصلاً وسالكا

جربته وجدته حقاً كذا يقول مَن يروي له فليُحتذا

ومنه ما زلت بالاشواق إليه وسر ديك العرش بعده يَليِه

ورحم اللهُ فلاناً كيف لَوْ ادرك هذا الزمن المِعوَجَّ أو

رأى الذين بين ظهرانينا ممن اتوا في الوِحي مفسدينا[1]

مسلسل بالشعر أو بَعدهُ بنظر المُصحف أي قرآنَهُ

أعوذ بالله من الشيطان مسلسلٌ من غير لفظ ثاني

مسلسل بالأم أي أم الكتاب وآية الكرسي لنا حِصنٌ حجاب

وفي الحديث آية الكرسي لي من كنز تحت العرش فاقرأ يا ولي

بكلمات قالها موسى الرسول وكل راوٍ حين يرويها يقول

منذ سمعتهنّ ما تركتُهُن فاعمل مع اليقين فيها لا تظن

---

[1] ومن هذا المعنى قول الشاعر:

من رأى في دهره ما أقلقه *** ويراى ما تستحل الفسقه

فسيرى هذا الذي ينكره *** مستحباً عند هذي الطبقه (المؤلف).

أن ابـــن عمـــران النبـــيْ أتـــى بهـــا عنـــد انفـــلاق البحـــر فاحفظنّهـــا

مسلســـــل بالنحـــــل مـــــع فوائـــــدِ تضـــــمنتها خـــــذ بهـــــا واســـــتفدِ

مسلســـــل بالصـــــف والكـــــوثر ثُـــــم ســـجود الانشـــقاق فاعـــدده وضُـــم

تسلســـــل القنـــــوت فـــــي الاخيـــــرة مـــن ركعتـــي الصـــبح قبـــل الســـجدة

وكـــــل راوٍ قـــــال مـــــا كـــــذبتُ علـــــى فـــــلان بـــــل بحـــــق قلـــــتُ

وكـــــل راوٍ قـــــال مـــــا ســـــياتي فاحفظـــــه لا تضـــــيّعن ابيـــــاتي

قـــد صُـــمَّت اذنـــايَ إذا لـــم أكُـــن ســـــمعته يقـــــول ذا فاســـــتيقن

وبعـــــده وعَميَـــــت عينايـــــا مـــــن بعـــــده أي صُـــــمِّتِ أذنايـــــا

منـــــه أصـــــم الله هـــــاتين علـــــي إن لـــم أكـــن ســـمعته مـــن غيـــرِ لَـــيْ

اخبرنـــــا الـــــراوي فـــــلان وحلَـــــف وبعضـــــها مسلســـــل لكـــــن ضـــــعَف[١]

يقـــــول والله لقـــــد حـــــدثني هـــذا الحـــديثَ أحمـــد بـــن الحسَـــنِ

ومثلـــــــــه حـــــــــدثنا واللهِ أو أخبرنـــــــــا والله هكـــــــــذا رووا

(١) أي ضعفه العلماء كقوله صلى الله عليه وسلم:(شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)، فهو صحيح، وأما التسلسل فضعّفوه.(المؤلف).

كـــــذاك والله اننــــــي ســــــمعتُه وصــــرّحوا بضـــعف مـــا قررتـــه

بعــض الــرواة قــال بــالله العظــيم أخبرنــــي عمّــــي فـــلانٌ العلـــيم

وكـــــل راوٍ قـــــال إنــــه لحــــق مــن بعــد حلفــه وهــذا قــد ســبق

ومنــــه مــــن يشــــهد بــــالله العلــــي انــــي ســــمعتُ جعفــــراً ابــــن علــــي

ومــــــنهمُ يضــــــيف لله إلــــــى اشــــهد بــــالله كمــــا قــــد انجلــــى

ويعضـــــهم علـــــى فـــــلان اشــــهد لمــــن هــــو الواحــــد والمنفــــرد

علـــى فـــلان أنـــه قـــد اخبـــرا لا تـــأكلوا ســـمكاً طَفَـــا وعبّـــرا

اخبرنــــــي الســــــيّدُ الأمــــــين وحــــــدي ومثــــل ذاك يســــــتبين

حـــدثني عـــروةُ وحـــدي عـــن فـــلان كلاهمــا مسلســلان فـــي البيــان

ويعـــــد مسلســـــلٌ بالحســــــن أو وصـــف شـــيخهِ بخُلُـــقٍ حســـن

مسلســـل بحـــر عـــين فـــي اســـم مَـــن روى كاخبرنـــــا علـــــيٌّ بـــــالمِنن

ومنــــه مــــا سُلسِــــل بالأشــــراف كالســـيد أحمـــد الشـــريف العـــارف

مسلســـل بالســـيد أو كـــان الشـــريف فافهمـــه بـــالتعبير إن تكـــن عريـــف

وقد أتى مسلسل باثنا عشر   أباً كما بعشرةٍ في المشتهر

كذاك بالآباء تسعة كذا   بعدّةٍ منهم فهذا يُحتذى

مسلسل المحمدين قد أتى   وبعده بالأحمدين ثبتا

مسلسل بالنون والإشارة   كذاك فهي تغلب العبارة

مسلسل السؤال باسم الراوي   وما يكون تابعاً كبَلدي

ومن يرد سمتي وهديي ينظر   إلى فلان هكذا يُقدَّر

مسلسلٌ في صفة التيمم   ومنه بالحفّاظ جاء فاعلمِ

ومنه بالقرّاء كالمُقْرِي فلان   وبالقضاةِ بعده جا في البيان

مسلسل الأئمة الأعلام   والسادة الأحناف يا غلامي

ومنه بالسادات مالكيّة   كذاك بالسادات شافعيه

وبعدهم بالسادة الحنابله   والاشعريين تليهم فاعقله

كذا بمن نُنسَب مكّيٌّ كما   تقول هذا مدَنيٌّ فاعلما

أطول سندٍ في الصحيح   هو التّساعي جاء بالترجيح

مسلســـــــل بـــــــاليمنيين أتـــــــى وبعـــــــده بأهــــــل مصــــــر ثبتـــــا

وبالدمشـــــــــــقيين والصـــــــــوالحه وجـــــاء فــــــي أكثـــــره الحنابلـــــه

وبـــــــالعراقيين أي فــــــي الأكثــــــر بـــــــالمغربيين كـــــــذا فـــــــادّكِر

وأهــــــل فـــــاسٍ التّلْمســـــا نِيّيّنـــــا بأهــــــل أفريقيّـــــــةٍ يـــــا تينـــــا

وبعــــــد بكـــــل راوٍ مــــــن بلــــــد وبالنحـــــاة وأهـــــل زهـــــد قـــــد وجـــــد

بـــــــالوَرِعين بعـــــــده الصــــــوفيه مسلســـــــلات تحتــــــوي القضـــــــيه

مسلســــــل أتــــــى بمــــــن تصــــــوّفا أي مــــــن طريــــــق خضِـــــرٍ فلتعرفـــــا

مسلســــــل الطريقـــــــة العليـــــــه القادريّـــــــــة لهـــــــا مزيّـــــــــه

وصـــــــابريّة وضِــــــف نظاميــــــه والســـــــــهرَورْدية وادرِ التاليـــــــــه

النقشـــــبندية ثـــــم الشـــــاذلي تليــــــه خضْـــــريّةٌ مثـــــل الأول

وبـــــــالمعمّرين وانفـــــــراد مَـــــــن يـــروي بوصِـــفٍ فيـــه فـــي ذاك الـــزمن

كقولــــه صـــــوفي زمانـــــه أو فريـــــد أو شـــيخ عصـــره كـــذا أو مـــا يزيـــد

يقــــول راوٍ أرجــــوْ لــــكَ ذلكـــــا بآخريّـــــــةٍ ومعناهَــــــا لكـــــا

مسلســـل جـــاء بأخـــذ اليـــد فـــي قـــراءة فـــي الـــوتر فـــارو واعـــرف

قـــراءة القـــرآن للضـــرس الوجيـــع وقيـــل يُســـندونه إلـــى الشـــفيع

لكنـــه مـــا صـــح رفعـــه إلـــى محمـــد المختـــار فـــاعلم واعمـــلا

وفـــي كتـــاب ألـــف بـــا مسلســـل بوضـــع يَـــدٍّ فـــوق كتـــف تفعـــل

وتنتهـــي تـــذكرة المسلســـلاتْ فالحمـــد لله ومـــن بعـــد الصـــلاةْ

علـــى شـــفيع الخلـــق فـــي يـــوم الزحـــام والشـــكر لله علـــى هـــذا التمـــام.

نظم مختصر رياض الصالحين

للسيد العلامة القاضي

حسين محمد مصطفى بن الشيخ أبي بكر

رحمه الله تعالى

اعتنى به

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

بسم الله الرحمن الرحيم

إيمانننـــــا بـــــالله ســـــتة دروس وقـــــل بأنهـــــا أصـــــول ورؤس

حـــديثُ نيـــةٍ مهـــاجر أم قـــيس مـــن هـــمّ أن يعصـــيْ فانفِـــهِ بلـــيسْ

وفيـــه درس الخـــوف والرجـــا كـــذا توكّـــلٌ علـــى الإلـــهِ يُحتـــذا

أمـــارة الحـــب لـــرب العـــالمين فـــي طلـــب العلـــم وعـــون الدارســـين

دلالـــة الخيـــر الـــدعا إلـــى الهـــدى تعـــون للبـــر والتقـــوى بـــدا

وتوبـــة والـــدرس فـــي الصـــلاة يجمـــعُ عشـــراً بعـــد خمـــسٍ تـــأتي

فضـــل الصـــلاةِ ووعيـــدُ تركهـــا والـــدرس فـــي الأذان لأولـــي النهـــى

فضـــل الجماعـــةِ وفضـــل الصـــفّ تســـويةٌ تمامهـــا فلتعـــرفِ

فضـل صـلاة الصـبح والعصـر معـا فـي ذمـة الله لمـن صـلى اسـمعا

فإنـــه فـــي الصـــبح قـــد جـــاء الخبـــر وفضـــل جمعـــةٍ ويومهـــا زهَـــر

والاغتســـال الطيـــب لا تنســـاه واحـــذر مـــن يكـــرره يـــا أوّاهُ

مثـــل المـــرور ثـــم افقـــه السّـــنن فإنهـــا مهمـــةٌ فلـــتعلمن

وســــــنة الوضــــــوء والتحيــــــة مــــع الضـــحى فإنهـــا حريّـــــه[١]

والـــدرس فـــي الأذكـــار والأدعيـــة تقـــال فـــي الصـــلاة مـــع كيفيّـــةِ

وبعضـــها عقـــب الصـــلاة يـــا فتـــى حـــافظ عليهـــا مثـــل مـــا قـــد ثبتـــا

وفضـــل ممشـــاك إلـــى المســـاجد مـــع انتظـــار لصـــلاة الســـاجد [٢]

نـــــزه مســـــاجدْهم عــــن الأقــــذار كأكـــــل ثــــومٍ بصــــلٍ لِلـــــدَّارِ[٣]

وقـــم مـــن الليـــل تهجـــدْ نافِلَـــة كـــــذا جنـــازة تصـــليها أعقلـــــه

تشـــــييعها تلقـــــين كـــــل محتضَـــــر لكلمـــة التوحيـــد ممـــن قـــد حضـــرْ

ولا تقـــــل قلهـــــا فقـــــد تكـــــون ســـــبب كفـــــره بهـــــا ممحـــــون

حــــــرّم نياحـــــةً ولطـــــم الخـــــدّ لكـــل مـــن يبكـــي علـــى ذي لَحْـــدِ

حَـــــــرِّمْ حِــــــداد إمــــــرأة لميّـــــت فـــوق ثـــلاثٍ جـــا بـــنص ثابـــتِ[٤]

إلا علـــــــى زوج لهـــــــا بعـــــــدة أربعـــــة الأشـــــهر ثـــــم العشـــــرةِ

---

[١] أي: أحق .(المؤلف).

[٢]الحديث : (بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة). (المؤلف).

[٣] أي: للداري من الدراية لا للدار ذات الجدران. (المؤلف).

[٤] فيجب نهي النساء اللاتي يتركن زينتهن حداداً، ويقلن: ما تمت الأربعين حق آل فلان، وهذا حرام وهو من الكبائر. (المؤلف).

واندب لِذِكْرِ الموت والدعا لمن يموت والصدقْةُ عنهُ فاعلمن

نزّهْ مساجدْنا عن الأقذار واندُبْ قيام الليل بالتكرار

جنازة فيها دروسٌ عشرَهْ وذكر موتٍ لا تزال تذكره

زيارة القبور للرجال لا للنسا فليحذرن في التالي

يكرهُ أن تخرِجَ من بلادكا فيها ويا فالنهي جا لذا لكا

كذاك لا تدخل بلاداً فيها أمراضُ تَهلك لمن يأتيها

عيادة المريض ثم الصبر فضل القرآن الذكرُ يا أبَرُّ

وفضل بعض سور القرآن كذاك آياتٌ لمن يعاني

كآخر البقرة آي الكرسي ترى بها سِرّاً عليها مكِي

فمن قرأهما بليلٍ كفتاه هذا الحديثُ قد روتْ لنا الرواهْ

كذاك أذكار الصباح والمساء عند المنام منجياتُ من أسا

في فضلِ صيغٍ وأذكارٍ أتت عن النبيْ محمدٍ قد ثبتت

كذاك في الرؤيا وذكر الله والاجتماعِ فيهِ لا الملاهي

وفـــي صـــلاتنا علـــى الرســـول   أيضـــاً فـــي الاســـتغفارِ يـــا ســـؤولي

والاســـــتعاذات وفـــــي الـــــدعاءِ   ودعـــوات لـــيس فيهـــا جـــائي

وقـــتٌ يخصُّـــها ودرسٌ فـــي الســـلامِ   فَسِـــرْ علـــى آدابِـــهِ تكـــن إمـــام

تشـــميتُ عَـــاطِسٍ وفـــي فضـــل الزكـــاهْ   فكـــن مخرّجْهـــا تكـــن مـــنْ أوليـــاهْ

وجـــاءَ فـــي فضـــل الغنـــيّ الشـــاكِرِ   ومـــــدحِ كَـــــرمٍ وإنفـــــاقِ اذكْـــــرِ

فـــي ذمِّ شُـــحِ المـــنِّ بالعطيـــةِ   إضـــاعة المـــال أتـــى فـــي الثابـــتِ

كـــذاك فـــي الإيثـــار والقناعـــةِ   أيضـــاً والاقْتصـــادِ فـــي المعيشـــةِ

صـــيام رمَضَـــانَ أيْ وغيـــرهِ   يَأتيـــك فـــي درســـين قـــل مـــن أثـــره

صـــيام بعـــض الأشـــهر الأيـــامُ   والحـــجُّ مـــن بعـــدُ لهـــا الختـــامُ

ثـــم أتـــاك أدب الأســـفار   أدعيـــةٌ فيهـــا مـــع الأذكـــار

وتتبـــع التقـــوى والاســـتقامهْ   والقصـــد فـــي طاعتـــهِ علامـــهْ

يريـــدكم إلاهُكـــم يســـراً ولا   يريـــدكم عســـراً بـــوحيِ قـــد قَـــلاَ

تحريضـــه لعمـــل الســـنة قـــد   أتـــى مـــع الآداب والنهـــيُ ورد

عـن بـدعٍ ومحـدَثاتٍ فـي الأمـورْ وبعـض معجـزات طـهَ قـد تـدورْ

وفضـل أهـل البيـت مـع صـحب الرسـول فـي آيـةِ الفـتح عليـك بالـدخول

وهـي محمـدٌ رسـول اللهِ كمـا تـرى المـولى بهـم يبـاهي

فضـل الجهـاد جـاءَ فـي أربعـةِ أيضـا أتـى للـبعض مـن صـحابةِ

كمـا أتـى اسـتعدادُ للجهـاد وشـهداء الحـرب فـي المـراد

طاعـةٌ ولاة الأمـرِ بعـدهُ أتـت وكـل مـا نـا سـبها كمـا ثبـت

وحـثهم أعنـي ولاة الأمـر علـى اتخـاذ قرنـاء البِـرّ

والنهـي عـن طلـب الإمـارة كـذا لا يُتَـولّ مـن سـالْها يحتـذا

نصـيحة تَشـاور اسـتخاره ومـدح عـدلٍ جـاء فـي العبـاره

والرفِـق بالرعيـةِ المرعيـه تحـريمُ غِشِّـها علـى السّـويةْ

تحـريم ظُلـمٍ ولـزوم الأمـر بـالعرف والنهـيُ لكـل منكَـرِ

ودرسَ فضـل رحمـةٍ بالنـاسِ بهـا تـمٍ تتبـعُ ذا الأسـاس

تحـريمُ تعـذيبِهِمُ تعـذيبها أعنـي بهائمـاً بهـا الـدرسُ انتهـى

فضيلة العتق مع الإحسان لخادم المملوك في البيان

حرم أباقَ العبدِ من سيده كضر تكليفٍ على طاقتهِ

زهدٌ وورَعٌ وترك الشبهات بِرْ والديك لا تقل أفٍّ وهات

كذلك الزوجين والأولادِ وصلة الأرحام بازدِيَادِ

اعرف حقوق الكل منهم واعملن معهم بشرع اللهِ تعطى المنن

وكلكم راعٍ وكلكم غدا مسئولُ عن رعيةٍ كما بدا

قال اتقوا الله واعدلوا العطا من بين أولادكموا قد ضُبِطا

وقصة الحديث إنّ امرأةً تزوجت بَشيرَ لَنْصاري اعلمن

وأنجبت أولادَه منها عدد وطلبت نِحلةَ ابنٍ انفرد

وأمرتْ لزوجها أن يُشهدا على هبَتِهِ النبيْ محمدا

قال الرسول هل له من أخوةِ قال نعمْ محققٍ وثابتِ

أرشده للعدل بينهم فلا يجوز أن يعطيَ واحداً علا

ويترك الباقين من غير عطا فإن هذا هو جور قد سطا

قـــال النبـــيْ إنــــي لا أشـــــهد فــــي جـــورٍ ســـوى الحـــق لهـــذا فـــاعرف

تحـــــريم أكـــــل المـــــال لليتـــــيم وفضـــــل إحســـــانٍ إلـــــى الحمـــــيم

وكالبنـــــــات مـــــــثلهن أو لأرملـــــــه فضـــــل اليتـــــيم ظُلّـــــةٌ لكافِلَـــــهْ

تحـــــــريم خلـــــــوةٍ بالأجنبيـــــــةِ ونظـــــرٌ لهـــــا لغيـــــر حاجـــــةِ

حقـــوق جـــارٍ وحقـــوق المســـلمين قضـــا حـــوائجهم فكـــن بهـــا ضـــمين

تـــــوقير علمـــــا كبـــــار الفضـــــل تقـــــديمهم تقـــــديرهم بالعـــــدل

وفضـــــــلُ حـــــــبِ الله والتـــــــودُّدِ للمســـــــلمين الجمـــــــعِ والتوحُّـــــــدِ

زيـــارة أهـــل الخيـــر والمصـــافَحهْ عنـــد اللقـــا للـــوُدّ عنهـــا مـــا نحـــه

فضـــل ضـــعاف المســـلمين الفقـــرا والصـــلح بـــين النـــاس فضـــله يُـــرى

وجـــاء مـــن محاســـن الأخـــلاق فـــي القلـــب واللســـان كـــالمعلاق

مـــدحُ الحيـــاءِ والوقـــارِ قـــد أتـــى تواضـــعٌ خفـــضُ الجنـــاح ثبتـــا

وحَـــرُمَ الكِبـــرُ مـــع الإعجـــابِ ونقـــضُ عهـــدٍ نـــاتجُ العـــذاب

واحفـــظ لِسِّـــرٍ وحـــذار الغـــدر حفـــظ اللســـانِ الســـمعِ ثـــم البصَـــرِ

والنهــــي عــــن حلْـــفٍ بغيـــر اللهِ   نميمــــــــةٍ وغِيبـــــــةٍ تضـــــــاهي

فـــي مـــدح صـــدقٍ وتـــذُمّ الكاذبـــا   شـــهادة الـــزور تُـــذَمُّ فـــي النبـــا

ينتســـب الإنســـان فـــي غيـــر أبيـــه   فقـــل حـــرامْ احفظـــهُ يـــا هـــذا النّبيـــهْ

كمثـــل سِـــحْرٍ قـــل حـــرام يـــا فتـــى   والنهـــيُ عـــن اتيـــان عـــرّافٍ أتـــى

ومثلـــــه الكهـــــان والمنجّمـــــين   أصـــحاب رمـــلٍ وكـــذا المُطَّيِّـــرين

جـــواز لعـــنِ كـــل ذي معصـــيةِ   ومتشـــبهِ النســـا فـــي اللعنـــةِ

حســـنُ المعـــاملات فـــي المبايعـــات   حـــرِّم ربَـــا غِشّـــاً تلقّـــي الـــيعملات

وفـــي اللبـــاس والطعـــام والشـــراب   والشـــعر مـــا يُمنـــع مـــن ذاك الجنـــاب

ومـــا يبـــاح فـــادر سَـــنْها واعلمـــنْ   تحـــريمُ إســـبال الثيـــاب خَـــصَّ مَـــنْ

يُســـــبلها علـــــى ســـــبيل الخُـــــيَلا   وجـــــازَ مِـــــن ضَـــــرورةٍ فلـــــتعقِلا

فـــي شَـــعَرٍ خِضـــابِ أو حَلـــقٍ كـــذا   وَصـــل بهـــا ففيهـــا نهـــيٌ يُحتـــذا

فـــــي أدب الطعـــــام والشـــــراب   واســـتعمل اليمـــين فـــي المحـــاب

وضـــدها اليســـرى وتصـــويرٌ مُنِـــعْ   للحيـــوانِ وهـــو درسٌ قـــد وُضِـــعْ

وفــــي بيـــان طــرُقِ الخيـــر الكثيـــر   وكلهـــــا درسٌ كــــن بهـــا خبيـــــر

ويعـــــــدها أخبـــــــار متفرقـــــــه   فـــاعلم بمـــا فيهـــا ودقِّـــق حقّقَـــه

أشـــراط ســـاعةٍ ومـــا عَـــدّ الإلـــه   للمـــؤمنين فـــي الجنـــان مـــا يشـــاهْ

وهـــو ختـــامٌ لكتـــاب المختصـــر[1]   فالحمــــد لله بِعَـــــدٍّ مــــن ذكــــر

ثـــــم صـــــلاته مـــــع الســــلام   علـــــى النبـــــي ســـــيد الأنـــــام

محمـــــــد وآلـــــــه وصـــــــحبهِ   وتـــــــابعٍ مولَّـــــــعٍ بِحُبِّــــــهِ

لــــه بشــــارةٌ بحُبــــه النبــــي   خــــاتمِ لآنْبيـــا الرســـولِ العربـــي.

---

(1) يعني المؤلف ـ رحمه الله ـ مختصر رياض الصالحين للإمام النووي، وقد اختصره بعض أهل العلم ومنهم :محمد عبد الحميد مرداد وسمّاه :(إتحاف المسلمين في تسهيل اختصار رياض الصالحين) طبع عام ١٣٥٠هـ بمطبعة السعادة، بمصر، ولعلّ الناظم نظم هذا المختصر؛ لانتشاره ـ والله أعلم ـ .

فهرس المصادر والمراجع

١) إتمام الدراية لقراء النقاية، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الباز، مكة المكرمة ،ط١، ١٤٠٥هـ _١٩٨٥م، تح: إبراهيم العجوز.

٢) الاستعاذة والحسبلة ممن صحح حديث البسملة، لأحمد بن محمد بن الصديق الغماري ،دار البصائر،ط٢، ١٤٠٥هـ _١٩٨٥م.

٣) أصول الحديث، للحسين بن عبدالله الطيبي، تح: صبحي السامرائي، مطبعة الإرشاد، بغداد ،١٣٩١.

٤) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، لابن كثير، شرح أحمد محمد شاكر، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠.٢٠٠٠.

٥) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٢٤.٢٠٠٣.

٦) تذكير الناس بماوجد من المسائل الفقهية وما تعلق بها في مجموع سيدنا الحبيب أحمد بن حسن العطاس، مطبعة حسّان . القاهرة، ط١ .

٧) تقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط١، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

٨) التقريرات السنيّة شرح المنظومة البيقونية، لحسن محمد مشاط، تح: فواز زمرلي، دار الكتاب العربي، ط٢، ١٤٠٦.١٩٨١.

٩) التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح، لعبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار اقرأ للنشر والتوزيع، صنعاء، ط٢، ١٤١٣.١٩٩٣.

١٠) تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المدينة المنورة، تح: عبد الله هاشم اليماني المدني، ١٣٨٤.١٩٦٤.

١١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ليوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، تح: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب ، ١٣٨٧.

١٢) تهذيب الكمال، ليوسف بن الزكي عبد الرحمن المزي، تح: د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ،بيروت، ط١،١٤٠٠ – ١٩٨٠.

١٣) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.

١٤) تيسير مصطلح الحديث، ل د. محمود الطحان، دار القرآن الكريم، بيروت، ط٢، ١٣٩٩.

١٥) الثقات . معرفة الثقات .، لأحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، تح: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١،١٤٠٥ – ١٩٨٥.

١٦) حضرموت فصول في الدول والأعلام والقبائل والأنساب أو شذور من مناجم الأحقاف، لعبد الله الناخبي،دار الأندلس الخضراء،جده، ط١٤١٩،٢هـ_ ١٩٩٩م.

١٧) الحديث الضعيف وأثره في الأحكام دراسة تطبيقية في كتاب(نيل الأوطار) للإمام الشوكاني كتاب العبادات والمعاملات، لزين محمد العيدروس، المعتني بهذا الكتاب (رسالة ماجستير بامتياز) قيد الطبع.

١٨) حواش، لعطية الأجهوري على شرح محمد الزرقاني على منظومة البيقونية ،مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر،١٣٦٨هـ _١٩٤٩م.

١٩) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تح: د. محمد رأفت سعيد، دار الوفا، ط١، ١٤٢٣.٢٠٠٢.

٢٠) الجوهر النقي ، لعلاء الدين بن علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني، دار الفكر.

٢١) الدرر المنتثرة في الأحاديث المنتشرة، لجلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية.

٢٢) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، لمحمد عبد الحي اللكنوي الهندي،تح: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٧.١٩٨٧.

٢٣) سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.

٢٤) سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي.

٢٥) سنن الدارقطني، لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تح: عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦.١٩٦٦.

٢٦) السنن الكبرى ، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ، تح: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة ، ١٤١٤ – ١٩٩٤.

٢٧) سنن النسائي، لأحمد بن شعيب النسائي، تح: عبد الفتاح أبو غده، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦.١٩٨٦.

٢٨) شرح صحيح مسلم، ليحيى بن شرف النووي، دار القلم، بيروت، ط١، ١٤٠٧.١٩٨٧.

٢٩) شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تح:محمد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٠ هـ.

٣٠) صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، لأحمد بن علي القلقشندي، دار الفكر – دمشق، ط١ ، ١٩٨٧م تح: د.يوسف علي طويل

٣١) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لمحمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤

-١٩٩٣.

٣٢) صحيح البخاري . الجامع الصحيح المختصر .، لمحمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ، تح: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط٣، ١٤٠٧ – ١٩٨٧.

٣٣) صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٤) طلعة الأنوار، لعبد الله إبراهيم العلوي الشنقيطي، تح:إبراهيم بن سعد أباحسين.

٣٥) الضعفاء . الكبير.، لمحمد بن عمر بن موسى العقيلي، تح: عبد المعطي أمين قلعجي ، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤ – ١٩٨٤.

٣٦) الضعفاء والمتروكين، لعبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، تح: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦ .

٣٧) طبقات الشافعية الكبرى .، للتاج السبكي، طبعة الحسينية،١٣٢٤هـ.

٣٨) العلل المتناهية، لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تح: خليل الميس، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣.

٣٩) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت ، ١٣٧٩

٤٠) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، لعبد الرحيم بن الحسين العراقي، تح: محمود ربيع، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤١٦.١٩٩٥.

٤١) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، لشمس الدين محمد عبد الرحمن السخاوي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٠٣.

٤٢) الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، لمحمد بن علان الصديق، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨.١٩٧٨.

٤٣) قبسات النور في إيضاح حياة سيدي الوالد الحبيب علي بن أبي بكر المشهور،لأبي بكر المشهور،دار الفقيه، ط٢، ١٤٢٦هـ ـ٢٠٠٥م.

٤٤) قرئ الضيف، لعبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس،أضواء السلف – الرياض، ط١ ، ١٩٩٧م،تح: عبدالله بن حمد المنصور.

٤٥) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لمحمد بن أحمد الذهبي الدمشقي، تح: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو، جدة، ط١،١٤١٣ – ١٩٩٢.

٤٦) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، لإسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي المتوفى دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٩٨٨ م – ١٤٠٨.

٤٧) الكفاية في علم الرواية، لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغداي، تح: أبو
عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

٤٨) اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لعبد الرحمن السيوطي، المطبعة الحسينية، ١٣٥٢.

٤٩) لسان الميزان، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ٢٠٠٢.١٤٢٣.

٥٠) لوامع النور، نخبة من أعلام حضرموت من خلال ترجمة حياة السيد العلامة علوي بن عبد الرحمن المشهور، لأبي بكر بن علي المشهور، دار المهاجر، صنعاء.

٥١) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي الناشر : دار الفكر – بيروت الطبعة الثالثة ، ١٤٠٤ تحقيق : د. محمد عجاج الخطيب.

٥٢) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي، لأحمد بن محمد بن الصديق الغماري،ط١، دار الكتبي. مصر، ١٩٩٦م.

٥٣) المستدرك على الصحيحين، لمحمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تح: مصطفى عبد القادر عطا مع تحقيقات الذهبي في التلخيص، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٠.١٤١١.

٥٤) مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، تح: شعيب الارنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة. والمسند، بشرح أحمد محمد شاكر ومعه المصعد الأحمد في ختم مسند الإمام أحمد، لابن الجزري ، دار المعارف، مصر، ١٩٧٢.١٣٩٢.

٥٥) مسند أبي داود الطيالسي، لسليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي، دار المعرفة – بيروت.

٥٦) مسند البزار، لأحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، تح: محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ط١، ١٤٠٩.

٥٧) المسند، لأحمد بن علي، أبو يعلى الموصلي التميمي، تح: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤ – ١٩٨٤.

٥٨) مصنف عبد الرزاق، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني، تح: حبيب الرحمن الأعظمي المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢،١٤٠٣.

٥٩) المصنف، لعبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تح: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩.

٦٠) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح: الأعظمي، دار المعرفة، بيروت.

٦١) معالم السنن، ومعه مختصر سنن أبي داود للمنذري، لابن سليمان الخطابي، وتهذيب الإمام ابن القيم الجوزية، تح: أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٦٧.

٦٢) المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم

والحكم، الموصل، ط٢، ١٤٠٤ – ١٩٨٣.

٦٣) معرفة علوم الحديث، لمحمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تح: د. السيد معظم حسين، دار إحياء العلوم، بيروت، ط١، ١٩٩٧.١٤١٧.

٦٤) المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة، لعبد الرحمن السخاوي، دار الأدب العربي، مصر، ١٣٧٥.

٦٥) منهج النقدفي علوم الحديث، لنور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٩٨٥.١٤٠٦.

٦٦) منهج ذوي النظر، لمحمد محفوظ بن عبد الله الترمسي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٤، ١٩٨٥.١٤٠٦.

٦٧) الموضوعات، لعبد الرحمن بن على بن الجوزي القرشى، تح: عبد الرحمن محمد عثمان، ط١، ١٣٨٦ – ١٩٦٦.

٦٨) الموطأ، لمالك بن أنس الأصبحي، رواية يحيى الليثي، تح: محمد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.

٦٩) الموقظة في مصطلح الحديث، لمحمد بن أحمد الذهبي، تح: عبد الفتاح أبو غده، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢.

٧٠) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لأحمد بن حجر العسقلاني، تح: نور الدين عتر، دار الخير، دمشق، ط٢، ١٩٩٣.١٤١٤.

٧١) نشر البنود على مراقي السعود، لعبدالله بن إبراهيم الشنقيطي،طبعة المغرب.

٧٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح، لابن حجر العسقلاني، تح: مسعود عبد الحميد السعدني ومحمد فارس، دار الكتب العلمية، بيروت.

٧٣) النكت على مقدمة ابن الصلاح، لبدر الدين محمد بن جمال الدين عبد الله الزركشي، تح: زين العابدين بن محمد بلافريج، أضواء الصلف، الرياض،ط١، ١٩٩٨.١٤١٩.

٧٤) النهاية في غريب الحديث والأثر، لالمبارك بن محمد الجزري، تح: طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت ، ١٣٩٩– ١٩٧٩.

طعام أهل الكتاب للمسلمين ومناكحتهم

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي شرّع الحلال والحرام، وبيّن الحدود وفصَّل الأحكام، فشرع سبحانه وتعالى لنا ما يُصلحنا ويُحيينا، وحرّم علينا ما يُفسدنا ويُهلكنا، فله الحمد كلّه أوّله وآخره، اللهم لا نحصي ثناءً عليك، أنتَ كما أثنيت على نفسك، فلك الحمد قبل الرضى وبعد الرضى، والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد الذي جعله الله لنا قُدوةً وأُسوةً، وعلى آله الأطهار، وأصحابه الأبرار، وعلى مَنْ على درْبِهم سار، أمّا بعد:

إنّ من رحمة الله تعالى بِنَا أن جوّز لنا أكل طعام وذبائح أهل الكتاب، وأباح لنا نكاح نسائهم، وهذا من تيسير الله تعالى علينا في دينه وشرعه، وهذا الموضوع من المواضيع الهامّة، والتي تحتاج إلى دراسةٍ تامةٍ لمقاصد شرعيّة هذه الأحكام، والوقوف عندها، وإدراك عِللها؛ لنكون على يقظةٍ تامةٍ؛ تحقيقًا للبحث العلمي الدقيق، ولعلّ الغرض من إباحة هذه الأحكام؛ تأليفًا لقلوب أهل الكتاب من أجل دعوتِهم إلى الإسلام، والدخول في حضيرته، والتأثير فيهم؛ لأنّهم أهل دين سماويّ كما لا يخفى، إلّا أن حال المسلمين وقد ضعف إيمان بعضهم؛ يخشى عليهم العكس، وذلك بأن يتأثروا بأهل الكتاب ممّن يتزوج منهم.

وكان سبب اختيار موضوع البحث وهو:(طعام أهل الكتاب للمسلمين ومُناكحتِهم) لأمور هي:

١. وجود قولٍ شاذ لبعض العلماء، بجواز أكل ما قتله أهل الكتاب من غير ذكاة شرعيّة.

٢. ولِمَا رأيتُ من يُفضِّل ذبائح أهل الكتاب كالدجاج المستورد على ذبائح المسلمين وخصوصًا ذبائح بلده.

٣. وجود من يتزوّج من المسلمين من نساء أهل الكتاب، دون معرفة مقاصد شرعيّة جواز نكاحهم، وتأثّره بدينهم.

٤. إقدام جماعة من أبناء المسلمين على الزواج من أهل الكتاب، دون مُراعاة لشرط العفّة المنصوص عليه، في آية إباحة النكاح منهم.

وقد رتبتُ البحث إلى مبحثين، وفيهما مطالب، وخاتمة كالآتي:

المبحث الأول: طعام المشركين وأهل الكتاب المسلمين، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: طعام المشركين وذبائحهم، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: أطعمة المشركين.

المسألة الثانية: ذبائح المشركين.

المطلب الثاني: ذبائح أهل الكتاب، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: ذبائح أهل الكتاب.

المسألة الثانية: ذبائح الحربي من أهل الكتاب.

المطلب الثالث: صيد أهل الكتاب، وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: صيد الكتابي.

المسألة الثانية: ما قتله الكتابي بغير ذكاة.

المسألة الثالثة: اشتراك آلة صيد المسلم والكتابي في الصيد.

المبحث الثاني: نكاح الكتابيات والمشركات، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: نكاح الكتابيات، وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: نكاح الكتابيات.

المسألة الثانية: نكاح الكتابيات الحربيات.

المسألة الثالثة: نكاح إماء أهل الكتاب.

المطلب الثاني: نكاح المشركات ومن أحد أبويها كتابي والآخر مشرك، وفيه أربع مسائل:

المسألة الأولى: نكاح المشركات.

المسألة الثانية: نكاح المجوسيات.

المسألة الثالثة: نكاح من كان أحد أبويها كتابي والآخر مشرك.

المسألة الرابعة: نكاح الصابئات.

الخاتمة: تشتمل على أهم نتائج البحث.

هذا وقد بذلتُ قُصارى جُهدي في تحقيق مسائل هذا البحث، دون تعصّب لرأيٍ أو لعاطفةٍ، فجعلتُ الشرع المصون مِيزانًا لعقلي، ورجعتُ في آراء العلماء والمذاهب إلى مصادرهم الأصليّة، مع تحقيق لآرائهم.

وقد وجدتُ صعوبة في البحث على القول المعتمد في كل مذهب، ولهذا أُراجع المسألة الواحدة في أكثر من كتاب لمذهب واحد.

أسأل الله القدير أنْ يتجاوز عنّي زللي، ووالديَّ وشيوخي وجميع المسلمين، وأن يقبلنا على ما فينا في خير وعافية، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المطلب الأول

طعام المشركين وذبائحهم

المسألة الأولى: أطعمة المشركين

اتفق الحنفية[١] والمالكية[٢] والشافعية[٣] والحنابلة[٤] على جواز الأكل من طعام المشركين وأهل الكتاب.

قال الإمام السرخسي: (ولا بأس بطعام المجوس، وأهل الشرك ما خلا الذبائح ... ولا بأس بما يجلبه المجوس من اللبن، إنما لا يحل ما يشترط فيه الذكاة إذا كان المباشر له مجوسيًا أو مشركًا، والذكاة ليست بشرط لتناول اللبن، والجبن، فهو نظير مسائل الأطعمة والأشربة، بخلاف الذبائح) [٥]، واستدلوا على جواز طعامهم بحديث ابن مغفّل رضي الله عنه قال : رُمي إلينا جِراب فيه طعام وشحم، فالتزمتُه، فقلتُ: لا أُعطي اليوم أحدًا من هذا شيئًا، فالتفتُ فإذا رسول الله ﷺ مُبتسِمًا) [٦]، قال الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: (وفي هذا إباحة أكل طعام الغنيمة في دار الحرب، قال القاضي . أي عياض . أجمع العلماء على جواز أكل طعام الحربيين مادام المسلمون في دار الحرب فيأكلون منه) [٧].

---

[١] المبسوط ٢٨/٢٤.

[٢] شرح صحيح مسلم للنووي ٣٤٤/١٢، والأم ٢٥٠/٢، وأحكام القرآن للهرّاسي ٢٨/٣.

[٣] المدونة ٥٤٦/١، والجامع لأحكام القرآن ٧٧/٦.

[٤] المغني ٦٢/١.

[٥] المبسوط ٢٨/٢٤.

[٦] رواه مسلم ك: الجهاد، باب: جواز الأكل من طعام الغنيمة في دار الحرب ح١٧٧٢، ٣٤٥/١٢ مع شرح النووي.

[٧] شرح صحيح مسلم للنووي ٣٤٥/١٢.

وللإمام القرطبي كلام جامع في حكم طعام الكفار، قال ـ رحمه الله ـ: (ولا خلاف بين العلماء أن ما لا يحتاج إلى ذكاةٍ كالطعام الذي لا محاولة فيه كالفاكهة والبُّر جائز أكله؛ إذ لا يضر فيه تملُّك أحد. والطعام الذي تقع فيه مُحاولة على ضربين:

أحدهما ـ ما فيه محاولة صنعة لا تعلّق للدِّين بها، كخبْز الدقيق، وعصر الزيت ونحوه؛ فهذا إن تُجنِّب من الذميّ، فعلى وجه التَّقزّز.

والضرب الثاني ـ هي التذكيّة التي ذكرنا أنها هي التي تحتاج إلى الدِّين والنية؛ فلما كان القياس ألا تجوز ذبائحهم ـ كما نقول إنهم لا صلاة لهم ولا عبادة مقبولة ـ رخص الله تعالى في ذبائحهم على هذه الأمة، وأخرجها النص عن القياس على ما ذكرناه من قول ابن عباس)[1].

المسألة الثانية: ذبائح المشركين

أولًا: ذبائح المشركين وصيدهم

اتفق الفقهاء من الحنفية[2] والمالكية[3] والشافعية[4] والحنابلة[5] على تحريم ذبائح وصيد المشركين، ولا نعلم خلافًا في ذلك.

قال ابن قدامة: (وحكم سائر الكفار، من عبدة الأوثان والزنادقة وغيرهم، إلّا الحيتان والجراد، وسائر ما تُباحُ ميْتتهُ، فإنّ ما صادَوهُ مباحٌ؛ لأنه لا يزيد بذلك عن موته بغير سبب)[6].

واتفق أيضًا أصحاب المذاهب الأربعة[7] على تحريم ذبائح المجوسي وصيده، ونقل ابن المنذر الإجماع على ذلك، وأن ابن المسيِّب انفرد بالحِل، قال ابن المنذر: (وأجمعوا على أن ذبائح المجوس حرام لا تؤكل، وانفرد سعيد بن المسيب) [8].

---

[1] الجامع لحكام القرآن ٧٧/٦.

[2] بدائع الصنائع ٤٧/٥.

[3] مواهب الجليل ٢١٤/٣.

[4] مغني المحتاج ٢٦٦/٤.

[5] المغني ٣١٥/٩.

[6] المصدر السابق.

[7] المبسوط ٢٨/٢٤، مواهب الجليل ٢١٥/٣، المجموع ٩٠/٩، المغني ٣١٤/٩.

[8] الإجماع ٢٥.

قال ابن قدامة: (وأبو ثور أباح صيده وذبيحته . أي المجوسي . لقول النبي ﷺ: (سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ) [١]، ولأنهم يُقرّون بالجزية، فيباح صيدُهم وذبائحهم كاليهود والنصارى، واحتج برواية عن سعيد بن المسيب. وهذا قولٌ يخالف الإجماع، فلا عبرة به. قال إبراهيم الحربيّ: خرق أبو ثور الإجماع، قال أحمد: ها هنا قوم لا يرون بذبائح المجوس بأسًا، ما أعجب هذا. يُعرِّض بأبي ثور) [٢].

وقد أجاب الجمهور عن الحديث السابق: بأنه لا يلزم منه إباحة ذبائحهم ونكاحهم، وإنما أخذ النبي ﷺ منهم الجزية.

وأيضًا عموم الحديث مخصوص بقوله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾[٣] ، فدل بمفهومه مفهوم المخالفة على أن طعام من عداهم من الأديان، لا يحل. [٤]

وقد استدل الجمهور برواية فيها استثناء نكاح نساء المجوس وأكل ذبائحهم، فعن الحسن بن محمد بن علي، قال: كَتَبَ رسول الله ﷺ إِلَى مَجُوسِ هَجَرَ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَمَنْ أَسْلَمَ قَبِلَ مِنْهُ الْحَقَّ ، وَمَنْ أَبَى كَتَبَ عَلَيْهِ الْجِزْيَةَ، وَأَنْ لَا تُؤْكَلَ لَهُمْ ذَبِيحَةٌ ، وَأَلَّا تُنْكَحَ لَهُمُ امْرَأَةٌ) [٥].

ثانيًا: ذبيحة من أحد أبويه مشرك والآخر كتابي

---

[١] رواه مالك في الموطأ، ك: الزكاة، باب: جزية أهل الكتاب والمجوس، ح٦١٦، ٢٧٨/١، والشافعي في مسنده في كتاب الجزية، ح١٠٠٨، ٢٠٩/١، وابن أبي شيبة في مصنفه، ك: الزكاة، باب في المجوس يؤخذ منهم شيء من الجزية، ح١٠٧٦٥، ٤٣٥/٢، وعبد الرزاق في مصنفه، ك: أهل الكتاب، باب: في أخذ الجزية من المجوس، ح١٠٠٢٥، ٦٨/٦، وهذه الطرق لا تخلوا من ضعف كما قال الحافظ بان حجر إلّا أنه وردت رواية حسنة ذكرها الحافظ ابن حجر فقال: (ورواه ابن أبي عاصم في كتاب النكاح بسند حسن . عند عبد الرحمن بن عوف قال . أشهدُ بالله على رسول الله ﷺ لسَمِعته يقول: (إنما المجوس طائفة من أهل الكتاب فاحملوهم على ما تحمِلون عليه أهل الكتاب)، انظر: التلخيص الحبير ٣٥٥/٣.

[٢] المغني ٣١٤/٩.

[٣] سورة المائدة: ٥.

[٤] انظر: تفسير ابن كثير ٣٢/٢.

[٥] رواه عبد الرزاق في مصنفه، ك: أهل الكتاب، باب: هل يقاتل أهل الشر حتى يؤمنوا، ح ١٩٢٥٦، ٣٢٦/١٠، وابن أبي شيبة، ك: السير، باب: ما قالوا في المجوس تكون عليهم جزية ح٣٢٦٤٥، ٤٢٩/٦، وذكر الحافظ ابن حجر الروايتين وغيرهما وقال: (وهو مرسل، وفي إسناده قيس بن الرّبيع وهو ضعيف، قال البيهقي: وإجماع أكثر المسلمين عليه يُؤكده) التلخيص ٣٥٥/٣، وذكر مثله الزيلعي في نصب الراية ٣٦/٦.

وأما ذبيحة من أحد أبويه مشرك والآخر كتابي، فاختلف أصحاب المذاهب إلى ثلاثة أقوال:

(الأول) تُؤكل ذبيحته، وهو مذهب الحنفية[١]، والمالكية[٢] في حالة إذا كان الأب كتابي، واستدلوا بحديث (كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ) [٣]، وقاس الحنفية الجواز على إذا كان أحد الأبوين مُسلمًا والآخر مجوسيًا.

قال الإمام السرخسي: (إن كان غلام أحد أبويه نصراني والآخر مجوسي، وهو يعقل الذبح تؤكل ذبيحته وصيده عندنا) [٤].

(الثاني) لا تؤكل ذبيحته مطلقًا، وهو مذهب الشافعية، فقد جاء عن الإمام الشافعي قوله: (وفي الغلام أحد أبويه نصراني والآخر مجوسي يذبح ويصيد لا تؤكل ذبيحته ولا صيده؛ لأنه من أبويه، وليس هذا كالمسلم يكون ابنه الصغير على دينه، ولا كالمسلمة يكون ابنها على دينها) [٥].

(الثالث) إن كان الأب مُشركًا والأم كتابيّة، فلا تحل ذبيحة ابنهما، وإن كان الأب كتابيًا والأم مُشركة، ففيه قولان: أحدهما: تباح، والثاني: لا تباح؛ لأنه وُجِدَ ما يقتضي التحريم، والإباحة، فغُلِّبَ ما يقتضي التحريم كما لو جرحه مسلم ومجوسي، وهذا القول عند الحنابلة.[٦]

المطلب الثاني

ذبائح أهل الكتاب

المسألة الأولى: ذبائح أهل الكتاب

---

[١] المبسوط ٢٤٧/١١.

[٢] المدوّنة ٥٣٧/١، مواهب الجليل ٢١٤/٣.

[٣] رواه البخاري في صحيحه، ك: الجنائز، باب: ما قيل في أولاد المشركين، ح١٣١٩، ٤٦٥/١ وغيرها.

[٤] المبسوط ٢٤٧/١١.

[٥] الأم ٢٥٧/٢.

[٦] المغني ٣١٤/٩، الإنصاف ٣٨٨/١٠.

نقل ابن المنذر الإجماع على إباحة ذبائح أهل الكتاب بقيد، فقال: (وأجمعوا على أن ذبائح أهل الكتاب لنا حلال إذا ذكروا اسم الله عليها) [١].

وخالف في هذا الشيعة كالزيدية كما سيأتي عنهم، وسنبين آراء المذاهب في المسألة كالآتي:

١. مذهب الحنفية:

لا بأس عند الحنفية بذبيحة أهل الكتاب إلا إن سُمِع منهم تسمية غير الله تعالى، فلا يحل، قال الإمام السرخسي: (ولا بأس بصيد اليهودي والنصراني وذبيحتهما؛ لقوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾[٢] ، والمراد الذبائح؛ إذْ لو حُمِل على ما هو سواها من الأطعمة لم يكن لتخصيص أهل الكتاب بالذكر معنىً؛ ولأنهم يدّعون التوحيد فيتحقق منهم تسمية الله تعالى على الخُلُوص، إلّا أن يسمعه المسلم يُسمِّي عليه المسيح، فإذا سمع ذلك منه لم يحل أكله؛ لأنه ذبح لغير الله عز وجل، ولو فعل ذلك مُسلمٌ لم يحلَّ؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ﴾ [٣]، فحال الكتابي في ذلك لا يكون أعلى من حال المسلم) [٤].

قال ابن عابدين الحنفي: (والأولى أن لا يأكُلَ ذبيحتهم ولا يتزوّج منهم إلا للضرورة كما حققه الكمال بن الهمام) [٥]، وما ذكره احتياطاً.

٢. مذهب المالكية:

يصح عند المالكية ذبائح أهل الكتاب بثلاثة شروط:

أن يذبح ما يملكون، أما إن كان مملوكًا لمسلم فيكره، قال الدسوقي: (وفي ذبح كتابيّ لمسلم قولان، وتقدم للشارح الراجح منهما: الكراهة) [٦].

٢. أن يكون حلالًا لهم بشرعنا، فإن ذبح اليهودي ذا الظفر، فلا يحل لنا أكله.

٣. أن لا يذبحونه لصنم. [٧]

---

[١] الإجماع لابن المنذر ٢٥.

[٢] سورة المائدة: ٥.

[٣] سورة المائدة: ٣.

[٤] المبسوط ٢٤٧/١١.

[٥] رد المختار ٢٩٨/٦.

[٦] حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ١٠٣/٢.

[٧] انظر: المدونة ٥٤٦/١، وحاشية الدسوقي ١٠٢/٢.

وما ذبحوه لغير الله تعالى يكره أكله، قال الحطّاب المالكي: (ما ذبح لعيده أو كنيسته أو لجبريل، قال في التوضيح عن ابن الموَّاز: كرهَهُ مالكٌ؛ لأنه خاف أن يكون داخلًا في عموم قوله: ﴿ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ ﴾[1]، ولم يحرمه لعموم قوله: ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ ﴾[2])[3].

٣. مذهب الشافعية:

تحل ذبائح أهل الكتاب عند الشافعية، قال النووي: (ذبائح اليهود والنصارى حلالٌ بنص القرآن والإجماع، وحكى العَبْدريّ وغيره عن الشيعة أنهم قالوا: لا تحلّ، والشيعة لا يُعْتد بهم في الإجماع) [4].

وإن ذبح أهل الكتاب لصنم أو لكنائسهم لم يحل، وتحل ذبيحتهم سواء ذكروا اسم الله تعالى أم لا؛ لظاهر القرآن العزيز،[5] وأما إن سمّوا غير اسم الله لم يحل، نص عليه الإمام الشافعي بقوله: (إن سمّوا غير اسم مثل اسم المسيح أو يذبحونه باسم دون الله تعالى، لم يحل)[6]، واشترط الشافعية أن نعلم أن آباء النصراني دخلوا في دينهم قبل نسخه وتحريفه، وفي اليهودي: أن لا يُعلم ذلك. [7]

٤. مذهب الحنابلة:

نصّ الحنابلة على إباحة ذبائح أهل الكتاب، وما ذبحه الكتابي وعُلِمَ أنه ذكر اسم غير الله تعالى عليها أو ترك التسمية عمدًا لم تحل ذبيحته عندهم، وأمّا ما ذبحوه لأعيادهم وكنائسهم، فقد اختلفت الروايات عن الإمام أحمد، فرُوي عنه المنع، والكراهة، والإباحة، وأمّا ما يذبحه المسلم لكنائسهم وآلهتهم، فقال أحمد: أنه لا بأس به. [8]

---

[1] سورة البقرة: ١٧٣.

[2] سورة المائدة: ٥.

[3] مواهب الجليل ٢١٤/٣.

[4] المجموع ٩١/٩، وانظر: شرح مسلم للنووي ٣٤٥/١٢.

[5] انظر: المجموع ٩٠/٩.

[6] الأم ٢٥٦/٢.

[7] انظر: مغني المحتاج ١٨٧/٣، وسيأتي صفحة ٢٣ـ تحريره.

[8] انظر: المغني ٣٢٢/٩، والإنصاف ٤٠٩/١٠، وشرح منتهى الإرادات ٤٢٤/٣.

قال ابن قدامة: (إن عُلِم أنه ـ الكتابي ـ ذكر اسم غير الله عليها، أو ترك التسمية عمدًا، لم تحلّ، قال حنبل: سمعت أبا عبد الله قال: لا يؤُكل يعني: ما ذُبِحَ لأعيادهم وكنائسِهم؛ لأنّه أُهلَّ لغير الله به، وقال في موضع: يَدَعون التسمية على عمْدٍ، إنما يذبحون للمسيح، فأمّا من سِوى ذلك، فرُويت عن أحمد الكراهةُ فيما ذبح لكنائسهم وأعيادهم مطلقًا، وهو قول ميمون بن مهران؛ لأنه ذُبح لغير الله. وروي عن أحمد إباحته، وسُئل عنه العِرْباض بن سارية ﷺ، فقال: كُلُوا، واطعموني. وروي مثل ذلك عن أبي أُمامة الباهليّ ﷺ.

قال القاضي: ما ذبحه الكتابي لعيده أو نجْمٍ أو صنم أو نبيّ، فسمّاه على ذبيحته، حرُم: ﴿وَمَآ أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾[1]، وإن سمّى الله وحده، حَلّ؛ لقوله تعالى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾[2] ، لكنه يُكره؛ لقصده بقَلبه الذبح لغير الله)[3].

٥. مذهب الزيدية والإمامية

ذهب جماعة من الزيدية إلى تحريم ذبائح أهل الكتاب مطلقًا، وهو رواية عن الإمام زيد بن علي رضي الله عنه، وذهب جماعة منهم إلى إباحة ذبائحهم.

قال الإمام المرتضى الزيدي: (وتحرم ذبيحة الكافر الكتاب كالوثني، (صاقين وعز) . أي وقال: الصادق في القولين، وأحد الروايتين عن الإمام زيد ـ بل تحل لقوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ﴾[4]، قلنا: أراد الطعام لا اللحم، فيحرم كالوثني؛ إذ العلة الكفر، ولا تصريح في الآية). [5]

وقال الإمام محمد بن الحسين: (رُوي عن زيد بن علي، وعامة الفقهاء، وجعفر الصادق، والإمامية، والأمير الحسين، والأمام يحيى بن حمزة، عليهم السلام أن المراد بالطعام ـ أي في الآية ـ الذبائح؛ لأن ما قبل هذه الآية في بيان حكم الصيد والذبائح؛ ولأن ما سوى الصيد والذبائح محلّله قبل إن كانت لأهل الكتاب، وبعد أن صارت لهم فلا يبقى لتخصيصها بأهل الكتاب فائدة، وقال القاسم، والهادي، والناصر، ومحمد بن عبد الله،

---

[1] سورة المائدة: ٣.

[2] سورة الأنعام: ١١٨.

[3] المغني ٣١٣/٩.

[4] سورة المائدة: ٥.

[5] البحر الزخار ٣٠٥/٥.

ورواية عن زيد بن علي عليهم السلام المراد به: الحبوب، قالوا: فذبائح أهل الكتاب داخلة فيما حرم، لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾[1]، وهذا خطاب للمسلمين، قال الذين جوزوا ذبائحهم: أراد بأهل الكتاب اليهود والنصارى).[2]

وعند الإمامية ثلاثة أقوال، جاء في كتبهم: (وفي الكتابي روايتان: أشهرْهما المنع فلا تؤكل ذباحة اليهوديّ، ولا النصرانيّ، ولا المجوسيّ. وفي رواية ثالثة: تؤكل ذباحة الذميّ، إذا سمعت تسميتُه، وهي مُطّرَحَةٌ) [3]

الخلاصة:

إجماع أهل العلم على إباحة ذبائح أهل الكتاب خلافًا لجماعة من الزيدية والإمامية، ولا يعتد بخلاف الشيعة كما قال النووي سابقًا.

واتفقت المذاهب الأربعة على أن ما ذُبِح وذكر غير اسم الله تعالى، أو ممّا ذُبح لصنم، فإنّه يحرم أكله، وكذا حرّموا ما ذبحه أهل الكتاب؛ لأعيادهم وكنائسهم، وكرهه مالك، واختلفت الروايات عن أحمد بن حنبل.

انفرد المالكية بتحريم ما ذبحه أهل الكتاب، وهو محرّم عليهم كذات الظفر والشحم ونحوهما(٤)، خلافًا للأئمة الآخرين، وقد رد عليهم الجمهور بحديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه السابق، وفيه أنه أصاب جرابًا من شحم يوم خيبر، ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم. قال الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: (وفي هذا الحديث دليل لجواز أكل شحوم ذبائح اليهود وإن كانت شحومها محرمة عليهم.. قال الشافعي وأبو حنيفة والجمهور: لا كراهة فيها. وقال مالك: هي مكروهة، وقال أشهب وابن القاسم المالكيان وبعض أصحاب أحمد :هي محرمة وحكي هذا أيضًا عن مالك . وهو المعتمد في مذهبهم

---

[1] سورة المائدة: ٣.

[2] منتهى المرام في شرح آيات الأحكام ٢٢٧.

[3] شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ١٦٠/٣.

[4] انظر: حاشية الدسوقي ١٠٢/٢.

كما مرّ . واحتج الشافعي والجمهور بقوله تعالى :﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾[1]، قال المفسرون: المراد به الذبائح، ولم يستثن منها شيئًا لا لحمًا ولا شحمًا ولا غيره) [2].[3]

وقول الجمهور هو الأقرب؛ لأن لفظ الطعام عام لكل ما يجوز لنا أكله في شرعنا، ولفظ "طعام" اسم جنس أضيف إلى معرفة وهنا "الذين" وهو اسم موصول، وإذا أضيف اسم الجنس إلى معرفة فإنه يفيد العموم،[4] إضافة إلى الحديث السابق . والله أعلم ..

المسألة الثانية: ذبائح الحربي من أهل الكتاب

نقل ابن المنذر الإجماع على إباحة ذبائح الحربي من أهل الكتاب فقال: (وأجمعوا على ان ذبائح أهل الحرب حلال) [5]، ونقل الإجماع أيضًا ابن قدامة الحنبلي، وقال به أصحاب المذاهب الأربعة. [6]

قال الإمام السرخسي: (ولا بأس بذبيحة أهل الكتاب من أهل الحرب، هكذا روي عن عليّ رضي الله عنه، وهذا؛ لأنهم يدّعون التوحيد سواء كانوا أهل الذمة، أو أهل الحرب، وإنما أباح الشارع ذبائحهم؛ لأنهم أهل الكتاب قال الله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾[7] ، والحربي والذمي في ذلك سواء) [8].

وفي المدوّنة للإمام مالك : (قلتُ: هل كان مالك يكره ذبائح اليهود والنصارى من أهل الحرب؟ قال: أهل الحرب والذين عندنا من النصارى واليهود عند مالك سواء في

---

(1) سورة المائدة: ٥.

(2) شرح صحيح مسلم ٣٤٥/١٢، وانظر: تفسير ابن كثير ٣١/٢.

(3) الأصح عند جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة: أن الكتابي أو الكتابية هو من يؤمن بنبيّ ويُقرّ بكتاب وهم اليهود والنصارى دون غيرهم، وأدخل الحنفية كُلّ مَنْ يعتقد دينًا سماويًا وله كتاب كصحف إبراهيم وشيث وزبور داؤد، فهم من أهل الكتاب تجوز مناكحتهم، وأكل ذبائحهم، وهو وجه عند الحنابلة. انظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق ١١١/٣، حاشية الدسوقي ٢١٩/٢، مغني المحتاج ١٨٧/٣، المغني ٥٩١/٦.

(4) انظر: جمع الجوامع مع شرح المحلي ٤٠٩/١.

(5) الإجماع ٢٥.

(6) انظر: المغني ٣١٣/٩، والمجموع ٩٠/٩، والمبسوط ٦/١٢، والمدونة ٥٤٦/١.

(7) سورة المائدة: ٥.

(8) المبسوط ٦/١٢.

ذبائحهم، وهو يكره ذبائحهم كلّهم من غير أن يحرمها، ويكره شراء اللحم من مجازرهم ولا يراه حرامًا. قال مالك: وبلغني أن عمر بن الخطاب ﷺ كتب إلى البلدان يَنْهاهم أن يكون النصارى واليهود في أسواقهم صيارفة أو جزّارين، وأن يُقامُوا من الأسواق، فإن الله تبارك وتعالى قد أغنانا بالمسلمين قال: فقلتُ لمالك: ما أراد بقوله: يُقامُوا من الأسواق؟ قال: لا يكونون صيارفة ولا جزّارين ولا يبيعون في أسواق المسلمين في شيء من أعمالهم، قال مالك: وأرى أن يَكلِّم مَنْ عندهم من الوُلاة في ذلك أن يُقيمُوهم) [1].

أقول: انظر . رحمك الله . إلى هذه النصائح القيّمة من الإمام مالك وقت زمنه، وشوكة المسلمين آنذاك قويّة، فكيف بزمننا الذي أصبح عدونا يحاربنا بأموالنا! ومع ذلك نشتري منه ولا نخشى شرّه وهو يقاتلنا!

المطلب الثالث

صيد أهل الكتاب

المسألة الأولى: صيد أهل الكتاب

أباح جمهور أهل العلم من الحنفية[2] والشافعية[3] والحنابلة[4] صيد الكتابي؛ لأنه من طعامهم والآية تشمله، وخالف الإمام مالك فقال: لا يؤكل.

قال الدسوقي المالكي: (وأمّا صيد الكافر ولو كتابيًا فلا يؤكل أي: إن مات مِن جُرحه أو أنْفذَ مقْتله، فلو جرحه من غير إنفاذ مقتل ثم أُدْرِك فذكّي أُكِلَ، ولو بذكاة الكتابي). [5]

وجاء في المدونة : (قلتُ: أرأيت النصراني واليهودي أيؤكل صيدُهما في قول مالك إذا قَتلتْ الكلاب الصيد؟ قال: قال مالك: تُؤكل ذبائحهما، وأمّا صيدهما فلا يؤكل وتلا هذه الآية: ﴿تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ﴾[6]، ولم يذكر الله بهذا اليهود ولا النصارى. قال ابن القاسم: ولا يؤكل صيدهما، قال سحنون: قال ابن وهب: لا بأسَ بأكل صيدهما، قاله عليّ بن

---

[1] المدونة ٥٤٦/١٠.

[2] المبسوط ٢٤٧/١١، بدائع الصنائع ٤٧/٥.

[3] المجموع ١١٧/٩.

[4] المغني ٣١٢/٩.

[5] حاشية الدسوقي ١٠٥/٢، وانظر: مواهب الجليل ٢١٤/٣.

[6] سورة المائدة: ٩٤.

زياد، فأنا لا أرَى به بأسًا؛ لأن الله تبارك وتعالى قال: ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾[1].[2]

فالجمهور استدلوا بحِل صيد أهل الكتاب بالآية التي استدل بها سحنون، وقالوا: إن الصيد يدخل في عموم الآية؛ ولأن من حلّت ذبيحته، حلّ صيده كالمسلم. [3]

وأيضًا الآية التي استدل بها الإمام مالك جاءت في معرض اختبار الله تعالى للمحرمين من المؤمنين، وهنا يخرج أهل الكتاب، إذْ لا يصح إحرامهم بحج أو عمرة، فالآية مخصوصة في حال الإحرام فلا تشمل الكتابيين.

ونقل الإمام القرطبي الكراهة عن الإمام مالك في صيد أهل الكتاب لا التحريم، ثم قال: (وخالفة جمهور أهل العلم، لقوله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾، وهو عندهم مثل ذبائحهم. وأجاب علماؤنا: بأن الآية إنما تضمّنت أكل طعامهم، والصيد باب آخر فلا يدخل في عموم الطعام، ولا يتناوله مُطلق لفظه. قلتُ . القائل القرطبي . هذا بناء على أن الصيد ليس مشروعًا عندهم، فلا يكون من طعامهم، فيسقط عنا هذا الإلزام؛ فأما إن كان مشروعًا عندهم في دينهم فيلزمنا أكله لتناول اللفظ له، فإنّه من طعامهم) [4].

قوله: (هذا بناء على أن الصيد ليس مشروعًا عندهم..) هذا بناءً على مذهب المالكية وهو أن ما حُرّم عليهم كذات الظفر والشحوم يحرم علينا، وقد أجبنا على ذلك، وأيضًا لو سُلّم بذلك فيحتاج إلى نقلٍ صحيح بأن الصيد ليس مشروعًا عندهم.

هذا وقد رجح جماعة من المالكية قول الجمهور في المسألة، قال العلامة الحطّاب المالكي: (وفي التوضيح المشهور منع صيد الكتابي، وقال ابن هارون وأشْهَب: بإباحته واختاره ابن يونس، والبَاجِيّ، واللّخْمِيّ؛ لأنه مِن طعامهم، ولمالك في الموّازيّة الكراهة) [5].

---

[1] سورة المائدة: ٥.

[2] المدونة ٥٣٧/١.

[3] انظر: المغني ٣١٢/٩.

[4] الجامع لأحكام القرآن ٣٠١/٦.

[5] مواهب الجليل ٢١٥/٣.

المسألة الثانية: ما قتله الكتابي بغير ذكاة

أولًا: أقوال أهل العلم في تذكية الحيوان

أجمع العلماء على وجوب تذكية الحيوان المأكول المقدُور عليه بالطريقة الشرعية في الحلق واللَّبَّةِ [١]؛ لحديث أبي هريرة . رضي الله عنه . قال بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بُدَيْلَ بْنَ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيَّ عَلَى جَمَلٍ أَوْرَقَ، يَصِيحُ فِي فِجَاجِ مِنًى :(أَلَا إِنَّ الذَّكَاةَ فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ ، أَلَا وَلَا تَعْجَلُوا الْأَنْفُسَ أَنْ تَزْهَقَ) [٢].

سواء كان الذبح مُسلمًا أو كتابيًا من باب الأولى، وإليك أقوال الفقهاء في وجوب تذكية الحيوان بالطريقة الشرعية:

١. قال الإمام ابن عابدين: (وذكاة الاختيار ذبح بين الحلق واللَّبَّةِ، وعُرُوقه الحلقوم كله وسطه أو أعلاه أو أسفله وهو: مجرى النفَس على الصحيح) [٣].

٢. وقال الشيخ محمد عليش المالكي: (الذكاة قطعٌ مميزٌ يناكح تمام الحُلْقوم والودجين من المُقدّم بلا رفع.. فشمل قطع المميّز مسلم أو كتابي، حُرًّا كان أورقًا ذكرًا كان أو أنثى) [٤].

٣. وقال الإمام النووي: (وقد أجمعت الأمة على تحريم الميتة غير السمك والجراد، وأجمعوا على إباحة السمك والجراد، وأجمعوا أنه لا يحل من الحيوان غير السمك والجراد إلا بذكاة أو ما في معنى الذكاة) [٥]. أي: من الصيد الذي قتلته جارحة أو سهم والجنين في بطن أُمّه، والحيوان الذي تردى أو ندّ فإنه يقتل حيث أمكن، وذلك ذكاة له كما ذكره النووي.

---

[١] اللَّبَّة : وهو موضع المنْحر، والجمع لَبَّاتٌ وهي اللّهزِمة التي فوق الصدر، وفيها تنحر الإبل، انظر: لسان العرب حرف الباء فصل اللام، ٧٢٩/١.

[٢] رواه الدارقطني في سننه، ك: الأشربة، باب: الصيد والذبائح، ح٤٥، ٢٨٣/٤، وروى البخاري عن ابن عباس من قوله: (الذكاة في الحلق واللبة) تعليقًا بصيغة الجزم، باب النحر والذبائح ٢٠٩٨/٥.

[٣] رد المحتار ٢٩٥/٦.

[٤] منح الجليل شرح مختصر خليل ٤٠٩/٢.

[٥] المجموع ٨٣/٩.

٤. وقال الإمام ابن قدامة الحنبلي: (ذكاة المقدور عليه من الصيد والأنعام في الحلق واللَّبَّة.. فأما المقدور عليه منهما . أي: الصيد والأنعام . فلا يباح إلّا بالذكاة، بلا خلاف بين أهل العلم، وتفتقر الذكاة إلى خمسة أشياء، ذابح، أمّا الذابح فيعتبرُ له شرطان، دِينه وهو كونه مسلمًا أو كتابيًا ..) [١].

فما ذُبِح بغير ذكاة شرعية فهو ميتة لا يجوز أكله باتفاق سواء كان الذابح مسلمًا أو كتابيًّا، فما قتله الكتابي بغير ذكاة سواء كان بالخنق أو بالصعق الكهربائي أو نحو ذلك، فإنه لا يجوز أكله اتفاقًا، ولم يخالف في هذه المسألة إلّا القاضي ابن العربي المالكي . رحمه الله .، وتبعه من تبعه في عصرنا هذا، فأباحوا اللحوم المستوردة من بلاد أهل الكتاب وإن لم تذكّى بأن قُتِلت بالخنق أو بالصعق الكهربائي.

قال القاضي ابن العربي: (ولقد سئلتُ عن النصراني يَفْتِلُ عنق الدجاجة ثم يطبخها! هل تؤكل معه أو تؤخذ طعامًا منه؟ فقلتُ: وهي المسألة الثامنة: تؤكل؛ لأنها طعامه وطعام أحباره ورهبانه وإن لم تكن هذه ذكاةً عندنا، ولكن الله تعالى أباح طعامهم مطلقًا وكل يرون في دينهم، فإنه حلال لنا في ديننا، إلا ما كذّبهم الله سبحانه فيه، ولقد قال علماؤنا: إنهم يعطوننا أولادهم ونساءهم مِلكًا في الصلح، فيحل لنا وطؤهن، فكيف لا تحل ذبائحهم والأكل دون الوطء في الحل والحرمة؟)[٢].

وقد ناقض ابن العربي نفسه، فقد قال قبل هذا بقليل، وعند آية طعام أهل الكتاب: (فإن قيل: فما أكلوه على غير وجه الذكاة كالخنق وحكم الرأس؟ فالجواب: إن هذه ميتة وهي حرام بالنص وإن أكلوها فلا نأكلها نحن كالخنزير؛ فإنه حلال لهم ومن طعامهم وهو حرام علينا)[٣]، وهنا يناقض كلامه السابق تمامًا.

وقد ردَّ عليه قوله هذا من المالكية، قال العلامة الخطاب المالكي: (قال ابن ناجي في شرح الرسالة: واختلف المذهب إذا كان يَسُلُّ عُنُق الدجاجة، فالمشهور لا تؤكل، وأجاز

---

[١] المغني ٣١٦/٩.

[٢] أحكام القرآن ٤٦/٢.

[٣] أحكام القرآن ٤٤/٢.

ابن العربيّ أكْلها، ولو رأيناه يَسُلُّ عُنقَها؛ لأنّهُ مِنْ طعامهم، قال ابن عبد السلام: وهو بعيدٌ) [١].

وقال العبدري (المواق) المالكي في معرض كلامة على صيد الكتابي: (كان سيدي ابن سرَاج . رحمه الله . يقول: أمّا على مذهب المدوّنة إنّا لا نستبيح الوحشيّ بعقرهم . أي أهل الكتاب . فمِن باب الأولى الإنسيّ، وعلى القول بالاستباحة علّله اللّخميّ بأنه ذكاة عندنا، وعقرهم الإنسيّ ليس بذكاة عندنا، فلا نستبيحه بذلك، فما وقع لابن العربي فهو هفوةٌ، وقد اتّبع الفقهاء في أحكام القرآن وفي غيره من كتبه) [٢].

اتفق الفقهاء على أن مخنوقة الكتابي وما ذبح بطريق غير مشروع لا يجوز أكله؛ لأنها إذا لم تؤكل من المسلم فمن الكتابي أولى، وأمّا ما قاله ابن العربي من جواز أكل مخنوقة الكتابيّ فقد ردُّوه عليه [٣].

ثانيًا: مناقشة كلام ابن العربي

أ . بيان ما أخطأ فيه ابن العربي

اشتمل كلام ابن العربي السارق في استدلاله لحِلِّ ما قتله الكتابي بغير ذكاة على أخطاء نبيّنها فيما يأتي:

١. لم يشر إلى الآيات والأحاديث والإجماع المناقضة لما ادعاه.

٢. إنّ احتجاجه بقول تعالى: ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمۡ ﴾[٤]؛ لأن الدجاجة التي فتل عنقها الكتابي طعامه وطعام أحباره ورهبانه، يلزمه أن يقول بحل أكل المسلم للحم الخنزير وشرب الخمر وأكل الربا؛ لأنها طعام الكتابي وطعام أحباره ورهبانه!!.

٣. قوله :(وإن لم تكن هذه ذكاة عندنا)، استدراك على الله تعالى، فإنه سبحانه وتعالى قال بعد أن ذكر تحريم الميتة والمنخنقة وما عطف عليهما: ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيۡتُمۡ ﴾[٥] ، وهو نصٌّ صريح في تحريم أكل المسلمين للحيوان المباح بغير ذكاة. وجعله فتل العنق سببًا

---

[١] مواهب الجليل ٣/٢١٤.

[٢] التاج والإكليل لمختصر خليل ٤/٣٢١.

[٣] الموسوعة الفقهية، حرف الذال (ذبائح)، ٢١/٢٠٥.

[٤] سورة المائدة: ٥.

[٥] سورة المائدة: ٣.

لحل الدجاجة مخالف لنص الآية الكريمة، ووضعٌ لذكاة أخرى يحل بها الحيوان لم يذكرها الله تعالى في كتابه!

٤. قوله: (وكل ما يرون في دينهم، فإنه حلال لنا في ديننا ...)، هذا تهجّمٌ بالقول في الدين بمجرد الرأي، إذ كيف يقبل قول أهل الكتاب أن الدجاجة المفتولة العنق حلال في دينهم بعد إخبار الله تعالى أنهم حرّفوا وبدّلوا كما نصت بذلك الآيات والأحاديث، فقد ثبت[١]، كذبهم بحضرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأنّا الزنا ليس فيه الرجم، وأن ذلك في كتابهم مع علمهم بصدق نبوته، وتوقعهم تكذيب الله تعالى إياهم فلم يخشوا الفضيحة مع تحقق كذبهم ثم اعترفوا به.

٥. قوله: (إنهم يعطوننا أولادهم ونساءهم مِلكًا في الصلح فيحل لنا وطؤهن، فكيف لا تحل ذبائحهم..) وهذا باطل من وجوه :

أ . أن من شرط قياس الفرع على الأصل في حكمه أن لا يكون الفرع منصوصًا على حكمه بعموم أو خصوص، والفرع في قياسه . وهو الحيوان المقتول بغير ذكاة . منصوص على تحريمه بالعموم والخصوص، فهو قياس فاسد؛ إذ لا قياس مع نص. [٢]

ب . أن من شرط إلحاق الفرع بالأصل في حكمه أن لا يباين موضوع الأصل موضوع الفرع في الأحكام كقياس البيع على النكاح والعكس. [٣]

ج . إن قياسه لا جامع فيه بين الفرع والأصل(٤)؛ لأن العلة في الفرع وهو تحريم ما قتله الكتابي بغير ذكاة كالخنق هي كونه خبيثًا مُضرًا. والعلة في الأصل كونه طيبًا؛ لأن ما قتله الكتابي بالخنق ونحوه محرّم لخبثه ومضرته. ووطء النساء المأخوذات صلحًا حلال بالكتاب والسنة والإجماع لطيبه، وأيضًا الشريعة الإسلامية جاءت لجلب المصالح ودرء المفاسد، واكل الميتة فيه ضرر ومفسدة.

---

[١] عند البخاري في صحيحه، ك: المناقب، باب: قوله تعالى : (يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ) ، ح٣٤٣٦، ١٣٣٠/٣.

[٢] انظر: المستصفى ٣٢٩.

[٣] انظر: جمع الجوامع مع شرح المحلي ٣٢٩/٢..

[٤] انظر: المستصفى ٣٢٨، وجمع الجوامع مع شرح المحلي ٢٢٦/٢.

ب . ذكر الدلائل التي تفيد القطع بتخصيص ما قتله الكتابي واستثنائه من آية حل طعامهم:

إن تعدّد النصوص في الدلالة على رجحان عموم آيات تحريم الميتة، وشموله لتحريم ما قتله الكتابي بغير ذكاة، يفيد القطع برجحانه وشموله لما ذكره ابن العربي استثناءها من عموم النصوص، وإليك هذه الدلائل:

١. الدليل الدال على تخصيص الآية التي احتج بها ابن العربي لِدعواه دلالة قطعية أنه خالف الإجماع الدال على تخصيصها، قال الإمام أبو بكر الجصاص الحنفي: (ما كان منه . أي من طعام الكتابي . غير مذكّى لا يختلف حكمه في إيجاب حظره بمن تولى إماتته من مسلم أو كتابي أو مجوسي) [١]، وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: (وأما المقدور عليه . أي من الحيوان . فلا يباح إلا بالذبح أو النحر إجماعًا) [٢].

وقد ذكرنا سابقًا الإجماع عن النووي وابن قدامة، وهذا الإجماع كافٍ وحده في تخصيص عموم آية حل طعام أهل الكتاب، واستثناء ما قتلوه من عمومها؛ لأن الإجماع مُقدّم على القرآن والسنة، حيث أن القرآن والسنة يتطرق إليهما النسخ بخلاف الإجماع، فإنه لا يتطرق إليه نسخ. [٣]

٢. الدليل على تخصيص عموم الآية إجماع العلماء على أن شرع من قبلنا ليس بشرع لنا إذا جاء شرعنا بخلافه،[٤] وحِلّ الحيوان المقتول بغير ذكاة لو سلمنا جدلًا أنه حلال في شرع أهل الكتاب، لكانت الآيات والأحاديث والإجماع على تحريمه في شرعنا أدلة قطعية الدلالة على نسخه وتخصيص الآية باستثنائه من عموم حل طعامهم.

٣. الدليل على تخصيص عموم آية حل طعام أهل الكتاب أنه يلزم إذا لم يخصص عموم الآية بغير المقتول بغير ذكاة أن يقول بحل أكل المسلم للحم الخنزير والدم المسفوح وأكل الربا وشرب الخمر؛ لأنها من طعامهم وطعام أحبارهم ورهبانهم، فإن قال: إنها

---

[١] أحكام القرآن ٤٥٧/٢.

[٢] فتح الباري ٦٢٩/٩.

[٣] انظر: الإحكام للآمدي ٢٦٦/٤.

[٤] انظر: المستصفى ٩٠.

مخصصة من عموم الآية بالكتاب والسنة والإجماع، قلنا: والدجاجة التي فتل عنقها الكتابي مخصوصة أيضًا.

٤. إن الله سبحانه وتعالى بيّن في آية المائدة ما يحرم ثم قال: ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾[١]، فدلَّ هذا النص دلالة قطعية على تخصيص عموم آية حل طعام أهل الكتاب باستثناء ما قتلوه بغير ذكاة كالخنق والضرب والصعق بالكهرباء؛ لأن الاستثناء معيار العموم[٢]، فكل مالم يذك حرم أكله إلا ما استثناه النص من حل ميتة السمك والجراد، وحل أكلها للمضطر، ومالم يذك فهو ميتة، والميتة محرمة.

ج. ذكر الدلائل المرجحة لآيات التحريم على آية التحليل

احتج ابن العربي في المسألة بعموم قوله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾[٣] وأعرض عن عموم قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ﴾[٤] وعموم قوله تعالى: ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ﴾[٥] وعموم قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ﴾[٦] وعموم قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ ...الآية ﴾[٧]، فهذه العمومات معارضة كلّها لعموم الآية التي احتج بها ابن العربي، وترجيحه هذا دون مرجّح؛ لأن عموم آية حِل طعام أهل الكتاب دالٌ على حِل أكل المسلم ما قتله الكتابي بغير ذكاة . لو سُلِّم جدلًا . وعموم الآيات المتقدّمة دال على تحريم أكل المسلم ما قتله الكتابي بغير ذكاة، فإليك الدلائل المرجحة لآيات التحريم على آية التحليل:

---

[١] سورة المائدة: ٣.

[٢] انظر: جمع الجوامع مع شرح المحلي ٤١٧/١.

[٣] سورة المائدة: ٥.

[٤] سورة البقرة: ١٧٣.

[٥] سورة الأنعام: ١٤٥.

[٦] سورة النحل: ١١٥.

[٧] سورة المائدة: ٣.

١ . الدليل على رجحان عموم الآيات المحرمة أن تحريم الميتة تحريمًا عامًا مطلقًا مُؤكّد بأنواع من المؤكدات في الآيات المتقدّمة منها: أ . حصر التحريم في الميتة، وما عطف عليها (بإنما) و(لا) و(إلا). ب . تقديم تحريم الميتة في الآيات الثلاث، وآية سورة المائدة، فإنه دال على العناية بالحكم، وذلك دال على تأكيده. ج . تكرار النص على تحريمها في الآيات الأربع، فإنه دال على تأكيده أيضًا.

٢ . إن عموم آية حِل طعام أهل الكتاب تطرّق إليه التخصيص من جهات، فقد خص منه لحم الخنزير، والدم المسفوح، والخمر ونحوها. أما عموم آيات تحريم الميتة فلم يتطرّق إليه تخصيص متفق عليه؛ لأن في حِل ميتة السمك والجراد خلافًا معلومًا، والعموم الذي لم يتطرّق إليه تخصيص متّفق عليه أقوى وأرجح من العموم الذي تطرّق إليه تخصيص كثير. [١]

٣. إن الميتة المذكورة في الآيات لفظ عام، وقد تقرّر في أصول الفقه أن مدلول العام كلية أي محكوم فيه على كل فرد من أفراده، مطابقةً إثباتًا أو سلبًا. [٢] فتحرم الميتة وتشمل كل فرد من أفرادها سواء كان موتها حَتْف أنفها أم بخنق أم فتل عنق أم بصعق كهربائي أم بغير ذلك، وسواء كان قاتلها مُسلمًا أم كتابيًا أم مجوسيًا أم غيره.

٤. إن عموم آية حِل طعام أهل الكتاب وشموله لما قتله الكتابي بغير ذكاة عموم عارض؛ لأن الآية جاءت في سياق رفع الحرج عن المؤمنين في أكل طعامهم، وذلك يحتمل عدم إرادة دخول الميتة فيما يباح من طعامهم، بخلاف عموم آيات تحريم الميتة، فإنه شامل لما قتله الكتابي؛ لأن آيات التحريم سِيْقت لبيان المحرمات وعدّها، وهناك فرق بين عموم عارض وعموم أصلي.

ثالثًا: رد كلام د. القرضاوي

من المعاصرين الذين يبيحون اللحوم المستوردة من عند أهل الكتاب ولو قُتِلت الأنعام والدجاج بالصعق الكهربائي ونحوه، من غير ذكاة شرعية د. يوسف القرضاوي، وحاول أن يجمع بين القولين المتناقضين للقاضي ابن العربي في المسألة، فقال د.

---

[١] انظر: الإحكام للآمدي ٢٦٤/٤.

[٢] انظر: جمع الجوامع مع شرح المحلي ٤٠٥/١.

القرضاوي بعد ذكره للقولين: (ولا تنافي بين القولين؛ فإن المراد: أن ما يرونه مذكى عندهم حل لنا أكله، وإن لم تكن ذكاته عندنا ذكاة صحيحة، ومالا يرونه مذكى عندهم لا يحل لنا. والمفهوم المشترك للذكاة: هو القصد إلى إزهاق روح الحيوان بنيّة تحليل أكله. وهذا هو مذهب جماعة من المالكية. وعلى ضوء ما ذكرنا نعرف الحكم في اللُحوم المُسْتوردة من عند أهل الكتاب كالدجاج ولحوم البقر المحفوظة، ممّا قد تكون تذكيته بالصعق الكهربائي ونحوه. فمَا دامُوا يعتبرون هذا حلالًا مُذكّى فهو حِلّ لنا، وفق عموم الآية) [١].

تبيّن لنا ممّا ذكرناه من الحجج على تحريم أكل ما قتله الكتابي وغيره من الحيوان بغير ذكاة، وهي تُظهر لنا فساد ما ذكره د. القرضاوي إلّا أنني سُأبيّن ما في كلامه من أخطاء:

أولًا: إن د. القرضاوي لم ينقل كلام ابن العربي الذي يُحرّم ما قتله الكتابي نقلًا صحيحًا، بل زاد عليه ونقص، فانظر ماذا قال القرضاوي: (هذا ما قرّره ابن العربي. وقال في موضع ثان: "ما أكلوه على غير وجه الذكاة كالخنق وحطم الرأس، (أي: بغير قصد التذكية ميتة حرام" ولا تنافي بين القولين؛ ...) [٢]، هكذا نقلَ، وانظر ما قاله ابن العربي،كما سبق نقله عنه، وهذا كُلّه؛ ليمكنه أن يجمع بين قولي ابن العربي!!

ثانيًا: تعميمه بنسبة ما قاله ابن العربي في حِلِّ ما قتله الكتابي إلى جماعة من المالكية، وهذا غير صحيح، فقد نقلنا عن المالكية ومن كتبهم المعتمدة خلاف هذا تمامًا، بل ردّوا ما قاله ابن العربي، وهذا تعميم للتمْوُيه !.

ثالثًا: إن الجمع بين المتعارضين إنما يجب في نصوص القرآن والسنة، والتي إذا تعارض النصان منها فإنّما يتعارضان ظاهرًا وفي ظن المجتهد، لا في الواقع ونفس الأمر، ولا يجوز العمل بهذه القاعدة فيما تعارض من أقوال المجتهدين فضلًا عمّا تعارض من أقوال المقلّدين؛ لأن المجتهد ليس بمعصوم، فما قام به د. القرضاوي من التوفيق بين قولي ابن العربي غير صحيح.

---

[١] الحلال والحرام في الإسلام للقرضاوي ٦١.

[٢] الحلال والحرام في الإسلام للقرضاوي ٦١.

رابعًا: إن استدلاله بحِل أكلنا ما قتله أهل الكتاب بالصعق الكهربائي بأن المفهوم المشترك للذكاة، وهو القصد إلى إزهاق رُوح الحيوان بنيّة تحليل أكله، استدلال لم يَقلْ به أحد، ومخالف للغة العرب وما عُرف علماء الأمة الذّكاة به، ففي كتب اللّغة أن المراد بالتذكيّة الذبح[1]، وما نقلناه قريبًا عن العلماء بمعنى الذكاة لا يخفى، بل عرّف ابن العربي الذكاة بما لا يوافق القرضاوي فقال: (وهي . أي الذكاة . في الشرع عبارة عن إنْهار الدم وفرْي الأوْدَاج في المذبوح، والنحر في المنْحُور، والعقر في غير المقدُور عليه) [2].

خامسًا: إنه يلزم على تعريف القرضاوي للذكاة الذي لم يقل به أحد، أن لا توجد ميتة يحرم أكلها إلّا ما مات حتْف أنفه، أما ما قُتِل بالخنق أو الوقذ وغيره من الوسائل التي ليست ذبحًا ولا نحرًا، فلا يكون ميتة ما دام قاتله قصد إزهاق روحه بنيّة تحليل أكله، وهذا كلام مخالف للنصوص الشرعية، وما قاله علماء الأمة.

((تتمّة)) وما استُدل على حِلِّ ما قتله الكتابي بما يُروى عن بعض الصحابة . رضي الله عنهم . من تجويزهم أكل ما قال الكتابي عند ذبحه: باسم المسيح، أو باسم عزير. [3]

وهذه حجة باطلة من وجوه:

أولها: إنّ قياس مسألة ما قتله الكتابي على حِلّ ما سمّى الكتابي عليه اسم غير الله تعالى كالمسيح، قياس فاسد؛ لأن القياس إنما يكون على نصٍّ من القرآن أو السنة أو الإجماع،[4] وهنا قياس على قول بعض الصحابة ﷺ.

ثانيهما: إن هذا مخالف لما روي عن جماعة من الصحابة . رضي الله عنهم . من تحريم ما سمّى عليه الكتابي غير الله تعالى، قال الإمام القرطبي: (وقالت طائفة: إذا سمعت الكتابي يسمي غير اسم الله عز وجل فلا تأكل، وقال بهذا من الصحابة عليّ وعائشة وابن عمر، وهو قول طاووس والحسن ...) [5].

---

[1] انظر: لسان العرب، مادة: ذكا، ١٤/٢٨٧.

[2] أحكام القرآن ٢/٢٨.

[3] انظر: الجامع لأحكام القرآن ٦/٧٦.

[4] انظر: جمع الجوامع مع شرح المحلي ٢/٢١٤.

[5] الجامع لأحكام القرآن ٦/٧٦.

ثالثهما: إن هذا القياس فاسد أيضًا؛ لعدم وجود العلة الجامعة بين الفرع والأصل؛ ولأن ذبائح أهل الكتاب حلال بالقرآن والسنة، والعلة في حِلّها طيبها، والحيوان المقتول بغير ذكاة حرام بالقرآن والسنة والإجماع كما تقدّم، والعلة في تحريمه خُبْثه ومضرته، قال تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ ﴾[1].[2]

فليحذر المؤمن على دينه ممّا يُفسده، وليبتعد عن المحرمات؛ فإن الله تعالى ما حرّمها إلّا لما فيها من المفاسد والمضار الدينية والدنيوية معًا، ومنها أكل الميتة ومالم يُذكّى بالذكاة الشرعية الصحيحة ولو ما قتله الكتابي فإنّه من باب أولى.

وليبتعد من الشبهات، وممّا يشك فيه، فإنّ الاحتياط معلوم فضله من الدين ومن مقاصده العظيمة.

المسألة الثالثة: اشتراك آلة صيد المسلم والكتابي في الصيد

إذا اشتركت آلة صيد ـ سهمًا كان أو كلبًا معلمًا ـ المسلم والكتابي، فالجمهور من الحنفية[3]، والشافعية[4]، والحنابلة[5]، قالوا: لا يحل الصيد، وخالف المالكية، فقالوا: إنه يحِل، قال العلامة الحطّاب: (كلب المسلم ونحوه إذا شاركه ـ أي كلب مجوسي ـ فأكْلُه جائز) [6].

وجاء في المدونة للإمام مالك أن المسلم والمجوسي إذا أرسلا الكلب جميعًا، فأخذ الصيد فقتله لم يمنع، لكن في كلب المسلم أرسله مجوسي؛ فإنه لا يؤكل. [7]

وقد اختلف الأئمة الأربعة في بعض المسائل الجزئية في إرسال الكلب المُعلّم من قِبَل المسلم والمشرك، فمِنْ هذه المسائل:

قال الإمام الكاساني الحنفي: (لو أرسل مسلم كلبَه وسمّى فزجره مجوسيٌ انزجر يُؤكل صيده، ولو أرْسَل مجوسي كلْبَه فَزَجره مُسلم، فانزجر لا يؤكل صيده، وكذلك لو

---

[1] سورة الأعراف: ١٥٧.

[2] انظر: رسالة "حكم اللحم المستورد من أوروبا النصرانية" لابن الصديق الغماري ٣٧.٤٦.

[3] رد المحتار على الدر المختار ٤٦٧/٦.

[4] الأم ٢٥١/٢، والمجموع ١١٥/٩.

[5] الانصاف ٤١٩/١٠.

[6] مواهب الجليل ٢١٩/٣.

[7] المدونة ٥٤٧/١.

أرسل مسلم كلبه وترك التسمية عمدًا، فاتّبع الصيد ثمّ زجره، فانزجر لا يؤكل صيده، ولو لم يرْسله أحدٌ وانبعث بنفسه، فاتّبع الصيد، فزجره مسلم وسمّى فانزجر يُؤكل صيده، وإن لم ينزجر لا يؤكل، وإنما كان كذلك؛ لأن الإرسال هو الأصل والزجر كالخَلَف عنه والخَلَفُ يُعتبر حال عدم الأصل، لا حال وجوده، ففي المسائل الثلاث وُجِد الأصل فلا يعتبر الخُلف إلّا أن في المسألة الأولى المُرْسل من أهل الإرسال فيُؤكل صيده) [1].

وعند الشافعية إذا أرسلا مسلم ومجوسي كلبين أو سهمين، أو أحدهما كلبًا والآخر سهمًا على صيد، فإن سبَقت آلة المسلم آلة المجوسي فقتل الصيد أو لم يقتله ولكن أنهاه إلى حركة مذبوح، ثم أصابه كلب المجوسي أو سهمه حَلّ أكله، ولو انعكس ما ذكر بأن سبقت آلة المجوسي فقتل أو أنهاه إلى حركة مذبوح أو جرحاه معًا، وحصل الهلاك بهما أو جُهِل ذلك، حَرُم الصيد تغليبًا للتحريم. [2]

المبحث الثاني
نكاح الكتابيات والمشركات

المطلب الأول: نكاح الكتابيات

المسألة الأولى : نكاح الكتابيات

أولًا: أقوال أهل العلم في حكم نكاح الكتابيات

للعلماء في الزواج من الكتابيات قولان:

(القول الأول) اتفقت المذاهب الأربعة على جواز نكاح المسلم من اليهودية والنصرانية، وحكى بعضهم الإجماع على ذلك. [3]

وقد أجازه الحنفية، والمالكية، والشافعية مع الكراهة[4]، وعند الحنابلة إنه خلاف الأولى. [5]

---

[1] بدائع الصنائع ٥٦/٥، وانظر: رد المحتار ٤٧٣/٦.

[2] انظر: مغني المحتاج ٢٦٦/٤.

[3] انظر: منتهى المرام ٢٩٨.

[4] بدائع الصنائع ٢٧٢/٢، وحاشية الدسوقي ٢٦٨/٢، ومغني المحتاج ١٨٨/٣.

[5] المغني ٥٩٠/٦.

قال ابن قدامة الحنبلي: (ليس بين أهل العلم بحمد الله اختلاف في حِل حرائر نساء أهل الكتاب، وممّن روى عنه ذلك: عمر وعثمان وطلحة وحذيفة وسلمان وجابر وغيرهم. قال ابن المنذر: ولا يصح عن أحد من الأوائل أنّه حرّم ذلك، وروى الخلال بإسناده أن حذيفة وطلحة والجارود بن المعلّى وأذنة العبدي تزوّجوا نساء أهل الكتاب، وبه قال سائر اهل العلم. وحرمته الإمامية تمسّكًا بقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ﴾[1]، ﴿ وَلَا تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ ﴾[2])[3].

وقد وردت آثر كثيرة عن الصحابة . رضي الله عنهم . في استحباب التورّع في نكاح نساء أهل الكتاب منها:

١. عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله . رضي الله عنهما . يُسأل عن نكاح المسلم اليهودية والنصرانية فقال: (تزوجناهنّ زمن الفتح بالكوفة مع سعد بن أبي وقاص، ونحن لا نكاد نجد المسلمات كثيرًا، فلما رجعنا طلقناهن) [4].

٢. عن قتادة قال: إن حذيفة نكح يهودية في زمن عمر، فقال عمر . رضي الله عنه .: (طلّقها؛ فإنها جمرة، قال: أحرام هي؟ قال: لا، فلم يُطلقها حذيفة؛ لقوله حتى إذا كان بعد ذلك طلقها) [5].

٣. عن أبي وائل قال: تزوج حذيفة . رضي الله عنه . يهودية، فكتب إليه عمر . رضي الله عنه . أن يفارقها، فقال: إني أخشى أن تدَعوا المسلمات وتنكحوا المومسات) [6].

وقد اشترط الشافعية دون غيرهم شرطًا لصحة زواج المسلم من الكتابية، وهو إن كانت نصرانية فيجب أن نعلم أن آباءها دخلوا في النصرانية قبل نسخه وتحريفه، وقيل: يكفي دخول قومها في النصرانية قبل نسخه ولو بعد تحريفه، وإن كانت يهودية فالشرط فيها أن لا يعلم دخول آبائها في ذلك الدين بعد نسخه، فإن

---

[1] سورة البقرة: ٢٢١.

[2] سورة الممتحنة: ١٠.

[3] المغني ٥٨٩/٦.

[4] رواه البيهقي في سننه، ك: النكاح، باب: ما جاء في تحريم حرائر أهل الشرك، ح١٣٧٥٨.

[5] رواه عبد الرزاق في مصنفه، ك: أهل الكتاب، باب: نكاح نساء أهل الكتاب، ح١٠٠٥٧، ٧٨/٦.

[6] رواه البيهقي في سننه، ك: النكاح، باب: ما جاء في تحريم حرائر أهل الشرك، ح١٣٧٦٢، ١٧٢/٧.

فُقد الشرط لم يَحِل نكاحها يهودية كانت أو نصرانية، وهل يقبل في دعوى أهل الكتاب أنهم كتابيون، وأن الشرط مُتحقق؟ قال الأصحاب من الشافعية : إنهم يُقرّون بدعواهم بذلك؛ لأنه لا يعلم ذلك إلّا من جهتهم وهذا في أخذ الجزية، وقد فرّق الاذرعي بين قبول قولهم أنهم أهل كتاب فتُقبل منهم الجزية؛ للتشوّف إلى حقن الدماء بخلاف النكاح، فإنّه يحتاط للإبضاع فلا يقبل قولهم، وعلى هذا فنكاح الذِميّات في وقتنا ممتنع إلا أن يسلم منهم اثنان، ويشهدان بصحة ما يوافق دعواهم. [١]

وقد استدل الحافظ ابن حجر للشافعية لاشتراطهم هذا الشرط، بأن رأي ابن عمر يقتضي منع نكاح الكتابيات بمن يشرك لا من يوحّد؛ إذْ إذا ثبت أن آبائها دخلوا في الدين بعد تحريفه أو نسخه، فلا يجوز نكاحها؛ لأنها ليست من أهل الكتاب حقيقة[٢]، وسيأتي نصّ كلام الحافظ.

لكن وقع ما يخالف ما استدل به الحافظ ابن حجر، فقد وردَ عن ابن عباس رضي الله عنهما في الكتاب الذي بعثه النبي ﷺ إلى هِرَقْلَ وفيه: (أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الإِسْلاَمِ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ . أي الاتباع من أهل مملكته . و ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾[٣])[٤].

قال الحافظ ابن حجر في الكلام على هذا الحديث: (واستنبط منه شيخنا شيخ الإسلام . أبو الفضل بن الحسين الحافظ العراقي . إنّ كلّ مَنْ دَان بدين أهل الكتاب كان في حُكمهم في المناكحة والذبائح؛ لأن هِرَقْلَ هو وقومه ليسوا من بني إسرائيل، وهم ممّن دخل النصرانية بعد التبديل، وقد قال له ولقومه "يأهل الكتاب"، فدلَّ على أن لهم حكم أهل الكتاب، خلافًا لمن خص ذلك بالإسرائيليين أو بمن علم أن سلفه ممّن دخل في

---

[١] انظر: مغني المحتاج ١٨٧/٣. ١٨٨.

[٢] انظر: فتح الباري ٤١٧/٩.

[٣] سورة آل عمران: ٦٤.

[٤] رواه البخاري في صحيحه، ك: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي، ح٧، ٧/١.

اليهودية أو النصرانية قبل التبديل) [1]. وهذا كلامٌ سديد، إلّا أنه إذا ثبت عمّن اشرك منهم، فلا إشكال في تحريم النكاح منه، وتحريم ذبائحه . والله أعلم.

(القول الثاني)

القول بتحريم نكاح نساء أهل الكتاب: وهو مروي عن ابن عمر ﷺ، فعن نافع أن ابن عمر كان إذا سُئل عن نكاح النصرانية واليهودية قال: (إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ المُشْرِكَاتِ عَلَى المُؤْمِنِينَ، وَلاَ أَعْلَمُ مِنَ الإِشْرَاكِ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنْ أَنْ تَقُولَ المَرْأَةُ: رَبُّهَا عِيسَى، وَهُوَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ) [2].

قال الحافظ ابن حجر في شرحه لهذا الحديث: (لم يبيّن البخاري حكم المسألة؛ لقيام الاحتمال عنده فالأكثر أنها . آية تحريم نكاح المشركات . على العموم، وأنها خُصّت بآية المائدة، وعن بعض السلف أن المراد بالمشركات هنا: عبدة الأوثان والمجوسي، حكاه ابن المنذر وغيره، ثم أورد المصنف قول ابن عمر في نكاح النصرانية وقوله: (وَلاَ أَعْلَمُ مِنَ الإِشْرَاكِ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنْ أَنْ تَقُولَ المَرْأَةُ: رَبُّهَا عِيسَى)، وهذا مصير منه إلى استمرار عُموم حكم آية البقرة، فكأنّه يرى أن آية المائدة منسوخة، وبه جزم إبراهيم الحربي، وردّه النحاس، وحمله على التورع،.. وقد قيل: إن ابن عمر شذَّ بذلك. وقال ابن المنذر: لا يحفظ عن أحد من الأوائل إنه حرّم ذلك، لكن أخرج ابن أبي شيبة بسند حسن: أن عطاء كره نكاح اليهوديات والنصرانيات، وقال: (كان ذلك والمسلمات قليل)، وهذا ظاهر في أنه خص الإباحة بحال دون حال، وقال أبو عُبيد: المسلمون اليوم على الرُخصة، وروى عن عمر: أنه كان يأمر بالتنزّه عنهن من غير أن يُحرّمهن، وزعم ابن المرابط تبعًا للنحّاس وغيره أن هذا مُراد ابن عمر أيضًا، لكنه خلاف السِياق، لكن الذي احتج به ابن عمر يقتضي تخصيص المنع بمن يشرك من أهل الكتاب لا من يوحد، وله أن يحمل آية الحِلّ على من لم يُبدّل دينه منهم. وقد فصّل كثير من العلماء كالشافعية بين من دخل آباؤها

---

[1] فتح الباري ٣٩.٣٨/١.

[2] رواه البخاري في صحيحه، ك: الطلاق، باب: قول الله تعالى: "ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ..." ح٤٩٨١، ٢٠٢٤/٥.

في ذلك الدين قبل التحريف أو النسخ أو بد ذلك، وهو من جنس مذهب ابن عمر، بل يمكن أن يحمل عليه) [1].

اتضح ممّا سبق أنه صحَّ عن ابن عمر ﷺ تحريم نكاح المسلم لليهودية أو النصرانية ما دامت أنها مشركة بأن تعتقد أن عيسى . عليه السلام . ربها.

وقال بقول ابن عمر بتحريم نكاح نساء أهل الكتاب جماعة من الزيدية منهم: القاسم، والهادي، والناصر، ومحمد بن عبد الله، وعامّة القاسميّة، والنفس الزكية[2]، وقد نصَّ أحمد العنسي من الزيدية بأن: هذا هو القول المختار في المذهب، فقال: (فلا تحِلّ الكافرة للمسلم ولا المسلمة للكافر، ولا اليهودية والنصرانية، ولا العكس، وكذلك كل امرأة تخالف الرجل في ملته، فإنّها تحرم عليه، ويحرم عليها سواء كانا كافرين أم مسلمًا وكافرًا، ولو كانت المرأة كتابية من اليهود والنصارى فلا يجوز نكاحها. وهذا هو المختار للمذهب. وعن الصادق، والباقر وأبي حنيفة، والشافعي أنه: يجوز نكاح الكتابيات) [3].

وعن الإمامية روايتان، أشهرهما: المنع في النكاح الدائم، جاء في كُتبهم: (لا يجوز للمسلم نكاح غير الكتابية إجماعًا، وفي تحريم الكتابية من اليهود والنصارى روايتان: أشهرُهما المنع في النكاح الدائم، والجواز في المؤجل ومِلك اليمين. وكذا حكم المجوسي على أشبه الروايتين) [4].

ثانيًا: مناقشة أدلة من حرم نكاح الكتابيات

نستعرض أجوبة جمهور أهل العلم القائلين بجواز نكاح نساء أهل الكتاب على من منع نكاحهن كالآتي:

١. حمل المانعون قوله تعالى:﴿ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ ﴾ [5]، المراد به: أنهن كُنّ كتابيات ثم أسلمن. كما قال الله تعالى في آية أخرى: ﴿ وَإِنَّ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ

---

[1] فتح الباري ٤١٧/٩.

[2] انظر: البحر الزخار ٤٣/٤،ومنتهى المرام ٢٢٩.

[3] التاج المذهب ١١/٢، لأحمد العنسي.

[4] شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ٢٣٨/٢، لجعفرالحلي.

[5] سورة المائدة: ٥.

لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [1]، وقوله تعالى: ﴿لَيْسُواْ سَوَآءً ۗ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾، فالمراد به: من كان من أهل الكتاب وأسلم. أجاب الجمهور: بأن هذا الاحتمال بعيد، فإنه تعالى قال: ﴿ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾[3]، وذلك يشمل على جميع المؤمنات، فلا يجوز أن يعطف بعده المؤمنة على المؤمنة، ويكون إسقاط فائدة ذكر المؤمنة. [4]

٢. واستدلوا على المنع بقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ ﴾[5]، وأجيب بأن الآية محمولة بما إذا خرج زوج الكتابية مُسلمًا، والحربي وتخرج امرأته مسلمة، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقُواْ ۚ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ ۖ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ﴾[6] ، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ﴾[7]، أُجيب: بأن هذا في المشركات لا في الكتابيات، ردّ المانعون نكاح الكتابية: بأن الآية تتناول للكفار من أهل الكتاب، بسبب شركهم؛ لقوله تعالى: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ﴾[8]، ولقوله تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾[9]، فقد أثبت أهل الكتاب لله تعالى شريكا في خلق هذه الأشياء الخارجة عن قدر البشر، أجاب الجمهور: بأنه تعالى فصَل بين أهل الكتاب

---

(١) سورة آل عمران: ١٩٩.

(٢) سورة آل عمران: ١١٣.

(٣) سورة النساء: ٢٥.

(٤) انظر: أحكام القرآن للكيا الهراسي، ٣/٢٩،٣٠.

(٥) سورة الممتحنة: ١٠.

(٦) سورة الممتحنة: ١٠.

(٧) سورة البقرة: ٢٢١.

(٨) سورة التوبة: ٣٠.

(٩) سورة التوبة: ٣١.

والمشركين في الذكر حيث قال: ﴿ مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ وَلَا ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾[1]، وقال: ﴿ لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾[2]، والعطف يقتضي التغاير. ردّ المانعون أيضًا بقولهم: إن كفر الوثني أغلظ، وهذا القدر يكفي في العطف أو لعله خصّ أولًا ثم عمّم؛ ولأن أكثر عبدة الأوثان مقرون بأن إله العلَم واحد، وأنه ليس له في الالهية بمعنى خلق العالم وتدبيره شريك، فظهر أن وقوع اسم الشرك عليهم ليس بحسب اللغة بل بالشرع، وإذا كان كذلك، فلا يبعد بل يجب اندراج كل كافر تحت هذا الاسم.

أجاب الجمهور: إنْ سلّمنا أن المشركات تشمل الكافرات لكنها منسوخة. على رأي من قاله أو مخصوصة على رأي الجمهور. بقوله تعالى: ﴿ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ ﴾[3]؛ لأن سورة المائدة لم ينسخ شيء منها. [4]

ثالثًا: منشأ الخلاف وخلاصة المسألة

حرمت آية البقرة نكاح المشركات عامة، ووقع عليه إجماع العلماء، أمّا آية المائدة فأباحة زواج المسلم بالكتابية فحصل الخلاف بين الآيتين بالعموم والخصوص، وللعلماء في الجمع بينهما مسلكان:

(المسلك الأول) مسلك الجمع بتخصيص آية البقرة بآية المائدة، وهذا مذهب جماعة من الصحابة والتابعين، وعليه أكثر أهل العلم.

(المسلك الثاني) مسلك الترجيح بتحريم زواج الكتابيات؛ تمسكًا بعموم آية البقرة، وهو قول ابن عمر ومن أخذ به ـ وهو قول الجمهور ـ، ولهذا القول دليلان آخران على ما تقدّم:

١. تقديم مفسدة التحريم على مصلحة الإباحة.

٢. قوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ﴾[5]،والكتابيات داعيات إلى النار بمقالهن وحالهن. [1]

---

[1] سورة البقرة: ١٠٥.

[2] سورة البينة: ١.

[3] سورة المائدة: ٥.

[4] انظر: المغني ٦/٥٩٠، ومنتهى المرام ٢٣٠.

[5] سورة البقرة: ٢٢١.

تبيّن لنا أن قول جمهور أهل العلم هو الأصح؛ لوجود النصّ ورجاحة مسلكه، وتقديمه على الترجيح، على أن قول من مَنعَ المسلم من نكاح الكتابية قولًا له وجاهته وقُوّته.

والواقع أنّ لزواج الكتابيات مَضار ومفاسد كثيرة، منها: الاجتماعية، والدينية، والوطنية ونحوها، فقد يفسدن عقائد أزواجهنّ وأولادهنّ، وينْقُلن أخبار المسلمين وعوراتهم للكافرين؛ إذْ الكفر مِلةٌ واحدة، فالأولى والاحتياط لدين المرء الابتعاد من مواطن الهلاك.

هذا وللأستاذ محمد مصطفى شَلَبي كلمة قيّمة في الموضوع مرتبطةٌ بمقاصد الشريعة الإسلامية فلننقلها، قال: (لو رجعنا بهذا الحكم . أي جواز نكاح الكتابيات . إلى أصل تشريعه والظروف التي أحاطت به عند نزول القرآن، وجدنا حالة أخرى تباين حالتنا التي نحن عليها الآن، فقد كان المسلمون يسافرون إلى أرض غير أرضهم للجهاد في سبيل الله، وليس هناك من المسلمات ما يكفيهم مع حاجتهم إلى الاختلاط بأهل الكتاب؛ لبث الدعوة ونشر دين الله، وليس أجلب للسمع وقبول الكلام من السَّكَن الذي يُرفرف على الزوجين طوال مدة الحياة، والمسلمون يومئذ أقوياء الإيمان لا يخشى عليهم فتنة النساء، كيف ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين أظهرهم؟ هذه عوامل مجتمعة، في وسطها أباح الله تعالى نكاح الكتابية، مضافًا إلى ما يحدثه ذلك الحِل من التطيب لقلوب أهل الكتاب، والحدّ من ثورة الخلاف بينهم وبين المسلمين، ومن عرَف ذلك بانَ له أن حِل الكتابية وضعه الله موضع الحاجة في وقت جلب على المسلمين المصالح ودفع عنهم المفاسد، فماذا نصنع وقد غدا أداة لهدم الإسلام، ومعْوَلًا يُنقض بناءه لبِنةً لبِنةً على مرّ السنين والأيام؟

قد يقال: لو كان الأمر كما تقولون، وأنه شرع في حالة خاصة وقد زالت عندما قوي الإسلام وكثرت المسلمات؛ لصرّح الشارع بنسخه عندئذٍ، وذلك لم يثبت بعد.

والجواب: نعم لم ينسخ، ولسنا ندعي نسخًا، ولا أنه غير مشروع، ولكنّا نقول: إن شرعية هذا النكاح ليست مقصورة لذاتها، بل شرعت لمصالح خاصة، فإذا وجدنا العمل به يلحق بالمسلمين الضرر منعناه) [٢].

---

[١] انظر: دفع الشك والارتياب عن تحريم نساء أهل الكتاب ١١. ١٣، للغماري.

[٢] تعليل الأحكام لشلبي ٤٥.

وما قاله شلبي هو الذي يَتفق مع مقاصد تشريع الأحكام، وقد عرفنا أن شرعية نكاح الكتابيات لمقاصد عظيمة ومصالح دينية، فإنْ أدّى نكاحهن إلى مفاسد تتعارض مع ديننا العظيم فنمنعه لهذه العوارض لا لذاته، والحكم يدور مع العلة وجودًا وعدمًا والله تعالى أعلم.

المسألة الثانية: نكاح الكتابيات الحربيات

يكره نكاح الكتابية الحربية عند المالكية أشد كراهة[١]، ويكره أيضًا عند الشافعية[٢] مع الجواز، واختلفت الروايات عن الإمام أحمد بن حنبل، والصحيح من المذهب حل نكاحها، والأولى تركه، وقيل: يحرم نكاحها مطلقًا، وقيل: يجوز في دار الإسلام لا في دار الحرب وإن اضطر، وقيل: بالجواز في دار الحرب مع الضرورة، فعند الحنابلة أربعة أقوال، والصحيح الأول.[٣]

وأما عند الحنفية فيكره نكاح الكتابية الحربية إلّا إن خرج المسلم وتركها في دار الحرب وقعت الفُرقة بينهما؛ بتباين الدارين حقيقة وحكمًا، فإنها من أهل دار الحرب، والزوج من أهل دار الإسلام، وتباين الدارين بهذه الصفة مُوجب موجبة للفرقة. [٤]

قال الإمام أبو عبيد بن سلام: (فأما نساء الحرب فلا يدخلن في هذه الرخصة وإن كن من أهل الكتاب . ثم ذكر أثرًا بسنده عن ابن عباسﷺ . قال: (لا تحل نساء أهل الكتاب إذا كانوا حربًا، قال: وتلا هذه الآية:﴿ قَـٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ ﴾[٥] .وذكر أثرًا آخر . عن الحكم بن عتيبة قال: قلتُ لإبراهيم: هل تعلم شيئًا من نساء أهل الكتاب يحرُم؟ فقال: لا، فقال الحكم: وقد كنت سمعت من أبي عياض أن نساء أهل الكتاب يحرم نكاحهن في بلادهن. قال: فذكرتُ ذلك لإبراهيم

---

[١] المدونة ٢/٢١٩، وحاشية الدسوقي ٢/٢٦٨.

[٢] مغني المحتاج ٣/١٨٧.

[٣] انظر: الإنصاف ٨/١٣٦.١٣٧، وكشاف القناع ٥/٨٥.

[٤] انظر: المبسوط ٥/٥١.

[٥] سورة التوبة: ٢٩.

فصدّق به وأعجبه. قال أبو عبيد: وهذا هو المعمول به عند العلماء لا أعلم بينهم في كراهته اختلافًا) [١].

فاتضح أن أبا عُبيد يميل إلى كراهة نكاح الحربية من أهل الكتاب كراهة تحريم، وهو مذهب ابن عباس . رضي الله عنهما ..

المسألة الثالثة: نكاح إماء أهل الكتاب

يحرم نكاح الأمة الكتابية عند المالكية[٢]، والشافعية[٣]، والحنابلة وهو المشهور عندهم. [٤]

قال ابن قدامة الحنبلي: (ونُقِل عن أحمد قال: لا بأس بتزويجها . أي الأمة . إلا أن الخلّال ردَّ هذه الرواية، وقال: إنما توقف أحمد فيها ولم ينفذ له قول، ومذهبه أنها لا تحل؛ لقوله تعالى: ﴿ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾[٥]، فشرط في إباحة نكاحهن الإيمان ولم يوجد، وتفارق المسلمة؛ لأنه لا يؤدي إلى استرقاق الكافر ولدها؛ لأن الكافر لا يُقر مُلكه على مسلمة، والكافرة تكون ملكًا لكافر، ويقر ملكه عليها وولدها مملوك لسيدها؛ ولأنه عقد اعتوره نقصان، نقص الكفر والملك، فإذا اجتمعا منعا كالمجوسية لما اجتمع فيها نقص الكفر، وعدم الكتاب لم يبح نكاحها، ولا فرق بين الحر والعبد في تحريم نكاحها، لعموم ما ذكرنا من الدليل؛ ولأن ما حرم على الحر تزويجه، لأجل دينه، حرم على العبد كالمجوسية) [٦].

وأما عند الإمام أبو حنيفة فيكره نكاح الأمة الكتابية كراهة تنزيه كما هو الظاهر في مذهبه، واستدل الأحناف لقولهم؛ بعمومات النكاح نحو قوله تعالى: ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ

---

[١] الناسخ والمنسوخ ٩٣. ٩٤.

[٢] المدونة ٢٢٠/٢، وحاشية الدسوقي ٢٦٨/٢.

[٣] مغني المحتاج ١٨٥/٣.

[٤] المغني ٥٩٥/٦.

[٥] سورة النساء: ٢٥.

[٦] المغني ٥٩٦/٦.

ذَٰلِكُمۡ ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذۡنِ أَهۡلِهِنَّ ﴾[2]، من غير فصل بين الأمة المؤمنة والأمة الكافرة الكتابية إلا ما خُصَّ بدليل. [3]

وأمّا وطء الأمة الكتابية بملك اليمين فجائز بالإجماع، قال ابن المنذر: (وأجمعوا على وطء إماء أهل الكتاب بملك اليمين، وانفرد الحسن البصري فقال: لا يجوز) [4].

والدليل على الجواز قوله تعالى: ﴿ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ﴾(٥)؛ ولأنها ممن يحل نكاح حرائرهم فحَلَّ له التسري بها كالمسلمة، وبهذا قال أصحاب المذاهب الأربعة وغيرهم. [6]

المطلب الثاني

نكاح المشركات ومن أحد أبويها كتابي والآخر مشرك

المسألة الأولى: نكاح المشركات

يحرم نكاح المشركات بلا خلاف بين المسلمين سواء الحرائر منهن أو الإماء؛ لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّۚ وَلَأَمَةٞ مُّؤۡمِنَةٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكَةٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَتۡكُمۡ ﴾[7]، ولقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُمۡسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلۡكَوَافِرِ ﴾[8]، فرخص الله تعالى من ذلك أهل الكتاب، فمن عداهم يبقى على العموم.

قال ابن قدامة الحنبلي: (وسائر الكفار غير أهل الكتاب كمَنْ عبدَ ما استحسن من الأصنام والحجار والشجر والحيوان، فلا خلاف بين أهل العلم في تحريم نسائهم وذبائحهم، وذلك لما ذكرنا من الآيتين . أي الآيتين السابقتين . وعدم المعارض لهما،

---

(١) سورة النساء: ٢٤.

(٢) سورة النساء: ٢٥.

(٣) انظر: بدائع الصنائع ٢٧٢/٢.

(٤) الإجماع ٤٢.

(٥) سورة المعارج: ٣٠.

(٦) بدائع الصنائع ٢٧٢/٢، المُدوّنة ٢٢٠/٢، مغني المحتاج ١٨٥/٣، المغني ٥٩٦/٦.

(٧) سورة البقرة: ٢٢١.

(٨) سورة الممتحنة: ١٠.

والمرتدة يحرم نكاحها على أي دين كانت؛ لأنه لم يثبت لها حكم أهل الدين الذي انتقلت إليه في إقرارها عليه ففي حلها أولى). [١]

وبهذا قال أصحاب المذاهب الأربعة وغيرهم. [٢]

وقد ذكر أهل العلم الحكمة من جواز نكاح نساء أهل الكتاب دون المشركات:

فأولًا: أجاز الإسلام للمسلم أن يتزوج باليهودية والنصرانية دون العكس؛ لأن المسلم يؤمن بكل الرسل، فلا خطر منه على الزوجة في عقيدتها ومشاعرها، أمّا غير المسلم فلا يؤمن بالإسلام فيكون هناك خطر مُحقق بحمل زوجته على دينه، والمرأة سريعة التأثر.

ثانيًا: جواز الزواج من الكتابيات دون المشركات؛ لأن الكتابية آمنت بكتب الأنبياء في الجملة، وإنما نُقِضَت الجملة بالتفصيل بناءً على أنها أُخبرت عن الأمر على خلاف حقيقته، فالظاهر أنها متى نُبِّهت أتت بالإيمان على التفصيل والزوج يدعوها إلى الإسلام، ويُنبهها على حقيقة الأمر فجوّز نكاحها لهذه العاقبة الحميدة، بخلاف المشركة، فإنها في اختيارها الشرك ما ثبت أمرها على الحجة بل على التقليد، فلا تلتفت إلى الحجة عند الدعوة، فتبقى العداوة الدينية المانعة من السَّكن والازدواج والمودة، خاليًا عن العاقبة الحميدة. [٣]

المسألة الثانية: نكاح المجوسيات

اتفقت المذاهب الأربعة[٤] وغيرها على تحريم نكاح المجوسية بل نقل الباجي المالكي الإجماع على ذلك فقال: (وأمّا المجوسية فلا يحل وطؤها بملك يمين ولا عقد نكاح، وعليه إجماع الفقهاء)[٥].

---

(١) المغني ٥٩٢/٦.

(٢) انظر: بدائع الصنائع ٢٧٢/٢، وشرح مختصر خليل ٢٢٧/٣، ومغني المحتاج ١٨٧/٣، والأم ١٧٠/٥، والمغني ٢٧١/٦.

(٣) انظر: بدائع الصنائع ٢٧١/٢.

(٤) بدائع الصنائع ٥٧٢/٢، المدونة ٢٢١/٢، مغني المحتاج ١٨٧/٣، المغني ٥٩١/٦.

(٥) المنتقى شرح الموطأ ٣٣٠/٣.

فليس للمجوسي كتاب، وقد دلَّ القرآن على تحريم نكاح المجوسيات كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ﴾[1]، وقد رخص الله تعالى نكاح أهل الكتاب، فمن عداهم يبقى على العموم.

قال أبو عبيدة: وقد روى بعضهم عن حذيفة حديثًا شاذًا أنه تزوج مجوسية، وهذا لا أصل له فيما نرى ولا يُصدَّق بمثله على أصحاب النبي ﷺ؛ لأنه خلاف التنزيل وما عليه أهل الإسلام، وإنما المعروف عن حذيفة نكاحه اليهودية، فلعلّ المحدّث أرادها فأوهم) [2].

المسألة الثالثة: نكاح من كان أحد أبويها كتابي والآخر مشرك

معلوم أن من جوّز نكاح الكتابية يجوز من أحد أبويها مسلم والآخر كتابي، وإنما وقع الخلاف فيمن كان أحد أبويها كتابي والآخر مشرك.

المعتمد عند الشافعية، والحنابلة[3] إذا كان أحد أبوي الكافرة كتابيًا والآخر وثنيًّا حرم على المسلم نكاحها، وإن كان الأب كتابيًا، تغليبًا للتحريم كما في المتولد بين مأكول وغيره.

وأمّا عند الحنفية[4] يحِل نكاح المتولدة بين البوين الكتابي والآخر مشرك، واستدلوا بحديث :(كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ) [5]، قالوا: فقد جعل اتفاق الأبوين علّة ناقلة عن أصل الفطرة، فيثبت ذلك فيما إذا اتفق عليه الأبوان ككونهما مشركين، وفيما اختلفا فيه يبقى على أصل الفطرة؛ ولأن حل الذبيحة والمناكحة من حكم الإسلام، فإذا كان ذلك اعتقاد أحد الأبوين يجعل الولد تبعًا له في ذلك كما في نفس الإسلام. [6]

---

[1] سورة البقرة: ٢٢١.

[2] الناسخ والمنسوخ ١٠٠.

[3] مغني المحتاج ١٨٩/٣، كشّاف القناع ٨٦/٥، الإنصاف ١٣٧/٨.

[4] المبسوط ٤٥/٥.

[5] سبق تخريجه.

[6] انظر: المبسوط ٤٥/٥،٤٦.

وأما عند المالكية[١]، فالظاهر عن ابن القاسم أن المتولد بين الكتابي والمشرك أنه تبعٌ للأب، فإن كان الأب كتابيًا حل نكاح المتولّدة وإلا فلا، جاء في المدونة عن ابن القاسم: (قال: يكون الولد للأب في رأيي، لأن مالكًا قال: ولدُ الأحرار من حُرّة تبعٌ للآباء) [٢].

المسألة الرابعة: نكاح الصابئات

نكاح الصابئة[٣] اختلف فيه الفقهاء إلى ثلاثة أقوال:

(القول الأول) يجوز نكاحها وهو قول أبو حنيفة. [٤]

(القول الثاني) يحرم نكاحها وهو قول صاحبي أبو حنيفة أبو يوسف، ومحمد بن الحسن[٥]، ومذهب المالكية. [٦]

(القول الثالث) فيه تفصيل إن وافق الصابئون النصارى في أصل دينهم فلا يحرم نكاح نسائهم، وإن خالفوا النصارى في أصل دينهم فتحرم نسائهم، وهو مذهب الشافعية[٧]، والصحيح في مذهب الحنابلة. [٨]

الخاتمة

بحمد الله تعالى وتوفيقه جمعتُ شتات ما قِيل في معظم مسائل طعام أهل الكتاب والنكاح منهم، مع تحقيقٍ للمسائل، وقد توصلتُ إلى نتائج فمِنْ أهمها:

١. ضرورة بحث المسائل الواقعية ـ كمسألتنا ـ برويّة وإنصاف، وتحكيم الشرع لا العقل.

٢. حكم ما قتله الكتابي بغير ذكاة شرعية أنه حرام، هذا ما عليه أئمة المسلمين، ولا عبرة بمن شذ من العلماء.

٣. ما ذبحه الكتابي ولم نعلم كيفية ذبحه جاز أكله، لكن الاحتياط تركه.

---

[١] المدونة ٢/٢٢١، ١/٥٣٧.

[٢] المصدر السابق.

[٣] الصابئة: هي طائفة من النصارى، سميت بذلك لخروجها من دين إلى دين، وكان الكفار يُسمّون الصحابة صابئة؛ لخروجهم عن دينهم إلى الإسلام، وقيل: طائفة بين النصرانية والمجوسية. انظر: مغني المحتاج ٣/١٨٩.

[٤] بدائع الصنائع ٢/٢٧٢.

[٥] المصدر السابق.

[٦] مواهب الجليل ٣/٢٠٩، ومنح الجليل ٢/٤١٢.

[٧] مغني المحتاج ٣/١٨٩.

[٨] المغني ٦/٥٩١.

٤. على المسلمين ألّا يفضّلوا ذبائح أهل الكتاب على ذبائحهم احتياطًا، فعند المسلمين ما يكفيهم.

٥. على المسلمين الاستغناء عن الكافرين مطلقًا في أطعمتهم وصناعاتهم وسائر ما يبيعونه، إذْ لا يؤمن شرهم، والكُفر شرٌ كله.

٦. نكاح نساء أهل الكتاب جائز مع الكراهة عند الجمهور، وهذا هو الأصل والذي نص عليه القرآن الكريم، لكن ينظر فيه من حيث وجود المصلحة أو المفسدة، فإن وجُدت المفسدة فقد يوجد التحريم؛ لهذا العارض . المفسدة . لا لذات النكاح.

٧. لا يجوز للعالمِ أن يفتي في مسألة بخلاف ما جاءت به الشريعة ونصت عليه، بحجة أن الدين يسر، ومن أجل أن يواكب متطلبات العصر.

فهرس المصادر والمراجع

الإجماع، لأبي بكر بن المنذر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ.١٩٨٨م

أحكام القرآن، لأبي بكر بن علي الرازي الجصاص، دار الفكر.

أحكام القرآن، لعماد الدين بن محمد الطبري المعروف بالكيا الهراسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ. ٢٠٠١م.

الإحكام في أصول الحكام، لعلي بن محمد الآمدي، تح: د. الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ.

أحكام القرآن، لمحمد بن عبد الله الاندلسي ابن العربي، دار الكتب العلمية.

الأم، لمحمد بن إدريس الشافعي، دار المعرفة.

الإنصاف، لعلي سليمان المرداوي، دار إحياء التراث، ط٢، ١٤٠٠هـ .١٩٨٠م.

البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لإبراهيم ابن نجيم، دار الكتاب الإسلامي.

البحر الزخار، لأحمد بن يحيى بن المرتضى، دار الكتاب الإسلامي.

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لأبي بكر مسعود أحمد الكاساني، دار الكتب العلمية.

التاج المذهب لأحكام المذهب، لأحمد بن قاسم العنسي، مكتبة اليمن.

التاج والإكليل لمختصر خليل، لمحمد يوسف العبدري المواق، دار الكتب العلمية.

تفسير ابن كثير، لأبي الفداء ابن كثير، تح: حسين زهران، دار الفكر، بيروت. ط٢، ١٤٠٨هـ. ١٩٨٨م.

تلخيص الحبير، لأحمد علي بن حجر العسقلاني، مؤسسة قرطبة.

الجامع لأحكام القرآن، لمحمد أحمد القرطبي، دار الكتاب العربي، ط٢.

جمع الجوامع مع شرح المحلي لعبد الوهاب السبكي، شركة مصطفى الحلبي، ط٢، ١٣٥٦هـ. ١٩٣٧.

حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، لمحمد أحمد عرفة الدسوقي، دار إحياء الكتب العربية.

حكم اللحم المتورد من أوروبا النصرانية، لعبد الحي محمد بن الصديق، النفائس.

الحلال والحرام في الإسلام، ليوسف القرضاوي، المكتب الإسلامي، ط١٣، ١٤٠٠هـ. ١٩٨٠م.

دفع الشك والارتياب في تحريم نساء أهل الكتاب، لعبد الله محمد بن الصديق الغماري، دار البصائر، دمشق.

رد المحتار على الدر المختار، لمحمد أمين عمر بن عابدين، دار الكتب العلمية.

سنن البيهقي الكبرى، لأحمد بن الحسن البيهقي، تح: محمد عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.

سنن الدارقطني، لعلي عمر الدارقطني، تح: عبد الله يماني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م.

شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، لجعفر بن الحسن الهذلي المحلي، مؤسسة مطبوعاتي إسماعيل.

شرح صحيح مسلم، ليحيى بن شرف النووي، تح: خليل الميس، دار القلم، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

شرح مختصر خليل، لمحمد عبد الله الخرشي، دار الفكر.

شرح منتهى الإرادات، لمنصور يونس البهوتي، عالم الكتب.

صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تح: د. مصطفى البغا، دار ابن كثير، ط٣، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تعليق: محمد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

فتح القدير، لكمال الدين بن عبد الواحد بن الهمام، دار الفكر.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

كشاف القناع عن متن الاقناع، لمنصور يونس البهوتي، دار الكتب العلمية.

لسان العرب، لمحمد بن منظور، دار صادر، بيروت، ط١.

المبسوط، لمحمد أحمد السرخسي، دار المعرفة.

المجموع شرح المهذب، ليحيى بن شرف النووي، المطبعة المنيرية.

المدونة، لمالك بن أنس الاصبحي، دار الكتب العلمية، بيروت.

المستصفى، لمحمد بن محمد الغزالي، دار الكتب العلمية، بيروت.

مسند الشافعي، لمحمد بن إدريس الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت.

مصنف ابن أبي شيبه، لأبي بكر عبد الله بن أبي شيبة، تح: كمال الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.

مصنف عبد الرزاق، لأبي بكر بن عبد الرزاق همام الصنعاني، تح: حبيب الرحمن الاعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، لمصطفى سعد الرحيباني، المكتب الإسلامي.

المغني، لمحمد بن عبد الله بن قدامة، مكتبة الجمهورية العربية، مصر.

مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفظ المنهاج، لمحمد السربيني الخطيب، مصطفى الحلبي، ١٣٧٧هـ. ١٩٥٨م.

المنتقى شرح الموطأ، لسليمان بن خلف الباجي، دار الكتاب الإسلامي.

منتهى المرام في شرح آيات الأحكام، لمحمد بن الحسين بن القاسم، ط٢، الدار اليمنية، ١٤٠٦هـ. ١٩٨٦م.

منح الجليل شرح مختصر خليل، لمحمد أحمد علبيش، دار الفكر.

مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، لمحمد بن محمد الحطاب، دار الفكر.

الموسوعة الفقهية، لوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، وزارة الأوقاف الكويتية.

موطأ، لمالك بن أنس الاصبحي، رواية يحيى، دار إحياء التراث العربي، مصر.

الناسخ والمنسوخ، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، تح: محمد المديفر، مكتبة الرشد، ط١، ١٤١١هـ. ١٩٩٠م.

نصب الراية لأحاديث الهداية، لعبد الله يوسف الزيلعي، تح: محمد البنوري، دار الحديث، مصر، ١٣٥٧هـ.

التَشاؤُمُ مِنْ الدّخُولِ على الأطْفالِ بعد دفنِ الأَموُات

بقلم

زين بن محمد العيدروس

عفا الله تعالى عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين الملك الغفّار، النافع الضّار ، الذي بذكره تطمئنُ القلوب، وبفضله ورحمته تُغفر الذنوب، أحمده سبحانه وتعالى، وأشكره، من توكَّل عليه كفاه، ومن لجأ إليه حماه :﴿ وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ ﴾ [1]، اللهم صلِّ وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه، الصابرين في البأساء والضراء وحين البأس، أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون: ﴿ وَمَن يُسۡلِمۡ وَجۡهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰۗ وَإِلَى ٱللَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ ﴾ [2]، أما بعد :

من الغرائب المنقولة عن العجائز: أنه إذا قدِمَ رجل من تشييع جنازة، ودفن ميِّت، أن يمنع من دخوله على طفل صغير؛ حتى يتوضأ أو يغسل بدنه وأطرافه، ولعلَّ بعض الناس يقتنع بما يُقال دون تأمّلٍ أو استدلالٍ، بل قد يظن أن ذلك ممّا جرَت به العادات، وليس داخلاً ضمن الأحكام الشرعيات، فكأن أعمالنا وأقوالنا ومقاصدنا قد تخلوا من نظر الشرع وأحكامه!!

وعلى المسلم أن يخضع لكل ما جاء به القضاءُ، ويستسلمَ لكلِّ ما نزل به القدرُ، خيراً كان أو شراً، حلواً كان أو مراً، دستورُهُ دائماً قولُ اللهِ تعالى:﴿ قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوۡلَىٰنَاۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ﴾ [3]، هذا هو قانونُ اللهِ تعالى في خلقِهِ، وهذا ما ينبغي أن يكون، ولكنَّ هناك نفوسًا مرضَتْ، وعادت بالإنسانيةِ إلى الوراءِ، وألْغَتْ عقولَها، وأهدرت إنسانيَّتَها، وأضحت لا تستطيعُ أن تربطَ بين الأسباب وظواهرِها، ولا بين الجواهرِ وأعراضها، وعادت إلى الخُرافات والأوهامِ، وأصبحتْ تُحكِّمُ التشاؤُمَ والتطيُّرَ في كلِّ ما تفعلُ أو تتركُ ، ومن هذا التشاؤم من دخول الإنسان على طفل إن يموت أو يصيبه مرض أو غيرهما حتى يَتطهّر ؛ لأنه قد قدِمَ من المقبرة !!

وبالنظر لأدلة الشرع ومقاصده، وقواعده وأهدافه، يتبيّن أن ذلك يُعدُّ من التّخريفات التي لا يُعوّل عليها، ولا يجوز الأخذ بها شرعاً؛ لكونها مرتبطة باعتقاد أن الطفل قد

---

(1) سورة هود: ٨٨.

(2) سورة لقمان: ٢٢.

(3) سورة التوبة ٥١.

يُصاب بأذى أو مرض، وذلك للأدلة :

أولاً: الغسل قد يكون من العبادات أو العادات، ولا يكون الغسل ولا الوضوء واجباً أو مسنوناً إلّا إذا ثبت بالدليل الشرعي كتاباً أو سُنّة أو إجماعاً أو قياساً، وهذا الوضوء أو الغسل لا يعضده دليل، ولا يسنده تعليل، ولا يمكن قياسه على منصوص ثابت مُشابه.

ثانياً: الاعتقاد بأنه إذا دخل ذلك الرجل الذي شيّع ميّتاً على طفل دون وضوئه أو اغتساله، بأنه قد يصاب بأذى أو مكروه اعتقاد باطل، ولا يجوز للمسلم أن يعتقد ذلك، حتى لو أنه وقع ذلك فعلاً ؛ فلا يجوز أن ننسب لغير الله تعالى تأثيراً بإصابة الطفل بمرض ونحوه، ولذا ورد في الحديث الصحيح: (لَا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ الصَّالِحُ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ)[١]، فلا ينتقل المرض بالعدوى؛ لأن المؤثر والممرض هو الله وحده، ولا مانع من الأخذ بالأسباب المُمْكنة والمعقولة؛ ولذا ورد في الصحيح: (فِرَّ من الْمَجْذُومِ كما تَفِرُّ من الْأَسَدِ)[٢]، وفي الحديث الآخر: (لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ)[٣]، ولكن مع اعتقاد أن الفاعل هو الله تعالى؛ حتى لا تعتقد أن المرض يُعدي بنفسه، فتخدش إيمانك بربك .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : (الْمُرَادَ بِنَفْيِ الْعَدْوَى أَنَّ شَيْئًا لَا يُعْدِي بِطَبْعِهِ؛ نَفْيًا لِمَا كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تَعْتَقِدُهُ أَنَّ الْأَمْرَاضَ تُعْدِي بِطَبْعِهَا مِنْ غَيْرِ إِضَافَةٍ إِلَى اللَّهِ، فَأَبْطَلَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتِقَادَهُمْ ذَلِكَ، وَأَكَلَ مَعَ الْمَجْذُومِ؛ لِيُبَيِّنَ لَهُمُ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يُمْرِضُ وَيَشْفِي، وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّنُوِّ مِنْهُ؛ لِيُبَيِّنَ لَهُمُ أَنَّ هَذَا مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي أَجْرَى اللَّهُ الْعَادَةَ بِأَنَّهَا تُفْضِي إِلَى مُسَبَّبَاتِهَا، فَفِي نَهْيِهُ إِثْبَاتَ الْأَسْبَابِ، وَفِي فِعْلِهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهَا لَا تَسْتَقِلُّ بَلِ اللَّهُ هُوَ الَّذِي إِنْ شَاءَ سَلَبَهَا قُوَاهَا، فَلَا تُؤَثِّرُ شَيْئًا وَإِنْ شَاءَ أَبْقَاهَا فَأَثَّرَتْ، وَيَحْتَمِلُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ أَكْلُهُ ﷺ مَعَ الْمَجْذُومِ أَنَّهُ كَانَ بِهِ أَمْرٌ يَسِيرٌ لَا يُعْدِي مثله فِي الْعَادة؛ إِذ لَيْسَ الْجَذْمَى كُلُّهُمْ سَوَاءً، وَلَا تَحْصُلُ الْعَدْوَى من جَمِيعهم بل لَا يَحْصُلُ مِنْهُ فِي الْعَادَةِ عَدْوَى أَصْلًا

([١]) أخرجه البخاري واللفظ له في صحيحه ك: الطب ، بَاب الْفَأْلِ ح ٥٤٢٤، ومسلم في صحيحه ك:السلام ، بَاب لَا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ ولا هَامَةَ ولا صَفَرَ ولا نَوْءَ ولا غُولَ ولا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ ح ٢٢٢٤.

([٢])أخرجه البخاري في صحيحه ك: الطب ،بَاب الْجُذَامِ ح ٥٣٨٠.

([٣]) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الطب ، بَاب لَا هَامَةَ ح ٥٤٣٧.

كَالَّـذِي أَصَـابَهُ شَـيْءٌ مِـنْ ذَلِـكَ وَوَقَـفَ فَلَـمْ يَعُـدْ بَقِيَّـةُ جِسْـمِهِ، فَـلَا يُعْـدِي وَعَلَـى الِاحْتِمَـالِ الْأَوَّلِ جَـرَى أَكْثَـرُ الشَّـافِعِيَّةِ... قَـالَ الْبَيْهَقِـيُّ: وَأَمَّـا مَـا ثَبَـتَ عَـنِ النَّبِـيِّ ﷺ أَنَّـهُ قَـالَ: (لَا عَـدْوَى) فَهُـوَ عَلَـى الْوَجْـهِ الَّـذِي كَـانُوا يَعْتَقِدُونَـهُ فِـي الْجَاهِلِيَّـةِ مِـنْ إِضَـافَةِ الْفِعْلِ إِلَـى غَيْـرِ اللَّـهِ تَعَـالَى، وَقَـدْ يَجْعَـلُ اللَّـهُ بِمَشِـيئَتِهِ مُخَالَطَـةَ الصَّـحِيحِ مَـنْ بِـهِ شَـيْءٌ مِـنْ هَـذِهِ الْعُيُـوبِ سَـبَبًا لِحُـدُوثِ ذَلِـكَ؛ وَلِهَـذَا قَـالَ ﷺ: (فِـرَّ مِـنَ الْمَجْـذُومِ فِـرَارَكَ مِـنَ الْأَسَـدِ) وَقَـالَ: (لَا يُـورِدُ مُمْـرِضٌ عَلَـى مُصِـحٍّ)، وَقَـالَ فِـي الطَّـاعُونِ: (مَـنْ سَـمِعَ بِـهِ بِـأَرْضٍ فَـلَا يُقْـدِمْ عَلَيْـهِ)[١]، وَكُـلُّ ذَلِـكَ بِتَقْـدِيرِ اللَّـهِ تَعَـالَى، وَتَبعـهُ علـى ذَلِك بن الصَّلَاحِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ، وَمَنْ بَعْدَهُ وَطَائِفَةٌ مِمَّنْ قَبْلَهُ)[٢].

ثالثــاً: إنّ هـذا الأمـر يُـؤدّي إلـى التشـاؤم المنهـي عنـه شـرعاً، ففـي الحـديث الصـحيح : (الطِّيَـرَةُ شِـرْكٌ ثَلَاثًـا، ومـا مِنَّـا إلا وَلَكِـنَّ اللَّـهَ يُذْهِبُـهُ بِالتَّوَكُّـلِ)[٣] ، وقـال ﷺ :(لَا عَـدْوَى ولا طِيَـرَةَ ولا هَامَـةَ ولا صَـفَرَ)[٤]، فـإنّ هـذا الأمـر طريـق إلـى التشـاؤم مـن دخـول الرجـال، الـذين شـيّعوا موتـاهم؛ بحصـول ضـرر مـنهم عنـد دخـولهم علـى أطفالهم .

وقد لخّص العلماء المنهج الذي يجب أن يكون عليه المسلم، فقرروا أنه إِذَا اعْتَقد أَنَّ الَّذِي يُشَاهده مِنْ حَال الطَّيْر. التشاؤم . مُوجبًا ما ظَنَّه، ولم يُضِف التَّدبير إلى اللَّه تعالى فهذا حاله إلى خطر، وهو داخل في الشرِّ . والعياذ بالله .، أما إنْ علِم أنَّ اللَّه هو المدبِّر ولكنَّه أشْفقَ من الشَّرِّ؛ لأنَّ التَّجارب قضت بأَنَّ صوتًا مِن أصْواتها معلومًا أَو حالًا مِن أحوالها معلومة يُرْدِفُها مَكروهٌ، فإن وطَّن نفْسه على ذلك أساء، وإن سأل اللَّه الخير واستعاذ به مِن الشَّرِ، ومضى مُتوَكلًا لم يَضرّه ما وجد فِي نفسه من ذلك، وإِلَّا فيُؤاخذ به ورُبّما وقع به ذلك المكروه بعينه الذي اعتقده، عقوبةً له كما كان يقعُ كثيرًا لأَهل الجاهليَّة ، وقال الإمام الْحَلِيمِيُّ . رحمه الله . : وَإِنَّمَا كان ﷺ يُعْجِبُهُ الْفَأْلُ؛ لِأَنَّ

---

(١)أخرجه البخاري في صحيحه ك:الطب ، بَاب ما يُذْكَرُ في الطَّاعُونِ ح ٥٣٩٦.

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١٠/١٦٠.

(٣) أخرجه أبوداود في سننه ك: الطب، بَاب في الطِّيَرَةِ ح٣٩١٠، وابن ماجه في سننه ك:الطب ، بَاب من كان يُعْجِبُهُ الْفَأْلُ وَيَكْرَهُ الطِّيَرَةَ ح ٣٥٣٨، وإسناده جيد . انظر: فتح الباري١٠/ ٢١٣.

(٤)أخرجه البخاري في صحيحه ك: الطب ، بَاب لَا هَامَةَ ولا صفر ح ٥٤٢٥.

التَّشَاؤُم سُوءُ ظَنٍّ بِاللَّهِ تَعَالَى بِغَيْرِ سَبَبٍ مُحَقَّقٍ، وَالتَّفَاؤُلُ حُسْنُ ظَنٍّ بِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَأْمُورٌ بِحُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّه تعالى عَلَى كُلِّ حَالٍ، وقال الإمام الطِّيبِيُّ . رحمه الله . : معنى التَّرَخُّصِ فِي الْفَأْل، والمَنْعُ مِن الطِّيَرَةِ هُوَ: أَنَّ الشَّخْصَ لو رأَى شَيْئًا فَظَنَّهُ حسنًا مُحَرِّضًا على طَلَبِ حاجَتِهِ، فَلْيَفْعَلْ ذلك وإِنْ رَآهُ بِضِدٍّ ذلك فَلَا يَقْبَلُهُ بَلْ يَمْضِي لِسَبِيلِهِ، فَلَو قَبِل وَانْتَهَى عن الْمُضِيِّ فَهُو الطِّيَرَةُ الَّتِي اخْتُصَّتْ بأَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الشُّؤْمِ[1] .

رابعـاً: إنَّ مـا ورد فـي الحـديث مـن طلـب الغسـل لمـن غسّـل الميّـت والوضـوء لمـن حملـه، فيمـا ورد عـن أبـي هُرَيْـرَةَ ﵁ قـال: قـال رسـول اللَّـهِ ﷺ : (مـن غَسَّـلَ مَيِّتـاً فَلْيَغْتَسِـلْ وَمَـنْ حَمْلَـهُ فَلْيَتَوَضَّـأْ) [2]، فهـذا نـصٌّ واضـحٌ فيمـا ذُكِـر، ولكـن كيـف نُلـزم بـذلك مَـنْ لـم يغسّـل أو يحمـل الميـت !! وإنمـا شـيّع الميّـت أو دخـل المقبـرة فقـط، وإلّا فما الفائدة من تقييد النصّ على الغاسل أو الحامل للميت ؟!

خامســاً: إن المتأمـل لهـدي النبـي ﷺ نـراه يحـب الفـأل الحسـن، ويكـره التشـاؤم؛ فلهـذا لمّـا وجـد النـاس يتشـاءمون مـن شـهر صـفر فـلا يعْقِـدون زواجـاتهم فيـه؛ بسـبب أن بعضـهم فعـل ذلـك فأصـابه شـيء، فقـالوا: ذاك شـهر مشـؤم، وهـذا اعتقـاد باطـل، فلهـذا نهـى الرسـول ﷺ عـن التشـاؤم فـي شـهر صـفر، وهكـذا يُقـال فـي موضـوعنا،

---

(1) انظر فتح الباري ٢١٥/١٠ بتصرّف يسير .

(2) أخرجه أحمد في مسنده ٤٥٤/٢، والترمذي في سننه ك: الجنائز، بَاب ما جاء في الْغُسْلِ من غُسْلِ الْمَيِّتِ ح ٩٩٣، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ وقد رُوِيَ عن أبي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا، وقد اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ في الذي يُغَسِّلُ الْمَيِّتَ فقال بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ من أَصْحَابِ النبي ﷺ وَغَيْرِهِمْ: إذا غَسَّلَ مَيِّتًا فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ. وقال بَعْضُهُمْ: عليه الْوُضُوءُ. وقال مَالِكُ بن أَنَسٍ: استحب الْغُسْلَ من غُسْلِ الْمَيِّتِ، ولا أَرَى ذلك وَاجِبًا، وَهَكَذَا قال الشَّافِعِيُّ، وقال أَحْمَدُ: من غَسَّلَ مَيِّتًا أَرْجُو أَنْ لَا يَجِبَ عليه الْغُسْلُ، وَأَمَّا الْوُضُوءُ فَأَقَلُّ ما قِيلَ فيه، وقال إسحاق: لَا بُدَّ من الْوُضُوءِ قال وقد رُوِيَ عن عبد اللَّهِ بن الْمُبَارَكِ أَنَّهُ قال: لَا يَغْتَسِلُ ولا يَتَوَضَّأُ من غَسَّلَ الْمَيِّتَ. وأخرجه أيضاً ابن ماجه دون ذكر الحمل والوضوء في سننه ك: الجنائز ، بَاب ما جاء في غُسْلِ الْمَيِّتِ ح ١٤٦٣، وقد توسّع الإمام ابن الملقن في بيان الحديث وطرقه، وقال: قال الرافعي في شرح مسند الشافعي : علماء الحديث لم يصححوا في هذا الباب شيئا مرفوعا، وصححوه عن أبي هريرة موقوفاً. وقال: والحديث إن ثبت محمُول على الاستحباب . ونقل النووي عن الجمهور تضعيف هذا الحديث ، وأنكر على الترمذي تحسينه .هذا ما حضرنا من كلام الحفاظ قديماً وحديثاً عليه ، وحاصله: تضعيف رفعه، وتصحيح وقفه. البدر المنير٢/ ٥٢٩، وقال الحافظ ابن حجر: وفي الْجُمْلَةِ هو بِكَثْرَةِ طُرُقِهِ أَسْوَأُ أَحْوَالِهِ أَنْ يَكُونَ حَسَنًا، فَإِنْكَارُ النَّوَوِيِّ على التِّرْمِذِيِّ تَحْسِينَهُ مُعْتَرَضٌ، وقد قال الذَّهَبِيُّ في مُخْتَصَرِ الْبَيْهَقِيِّ: طُرُقُ هذا الحديث أَقْوَى من عِدَّةِ أَحَادِيثَ احْتَجَّ بها الْفُقَهَاءُ، ولم يُعِلُّوهَا بِالْوَقْفِ بَلْ قَدَّمُوا رِوَايَةَ الرَّفْعِ. التلخيص الحبير١/ ١٣٧.

فلا تأثير في أيام أو أشهر أو أشخاص أو حالات أو أفعال أو أماكن، فيجب أن يكون اعتقادنا في الله تعالى قوياً، فلا ننسب لغيره تأثيراً أو ضرراً أو نفعاً .

تنبيهات :

التنبيه الأول: إن مجرد الاغتسال؛ لقصد التنظيف من غُبار المقبرة لا مانع منه، بل قد يكون مطلوباً؛ إذ رغّب الإسلام بالتنظيف والتزيّن عند مُخالطة الناس، ولكن ذلك مشروط بعدم اعتقاد أن عدم الاغتسال يُؤدّي إلى إصابة الأطفال بأيّ مرض ونحوه .

التنبيه الثاني: ورد في الحديث عن أنس بن مالك ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ :(لَا طِيَرَةَ، وَالطِّيَرَةُ عَلَى مَنْ تَطَيَّرَ)[1]، ولهذا قال ابن مسعود ﵁: لا تضر الطيرة إلا مَنْ تطيّر، ومعنى الحديث: أن من تطيّر تطيراً منهيّاً عنه، وهو أن يعتمد على ما يسمعه أو يراه ممّا يتطيّر به حتى يمنعه ممّا يريد من حاجته؛ فإنه قد يصيبه ما يكرهه، وبهذا ابتُلي كثير من الناس بذلك، وأما المسلم الحق هو الذي يتوكّل على الله ويثق به، بحيث يعلّق قلبه بالله خوفاً ورجاء، ويقطعه عن الالتفات إلى هذه الأسباب المخوّفة، يقول ما يُأمر به ويمضي؛ فإنّه لا يضره ذلك، فعن أبي هريرة ﵁، قال: قال رسول الله ﷺ: (فِي الْإِنْسَانِ ثَلَاثَةٌ: الطِّيَرَةُ، وَالظَّنُّ، وَالْحَسَدُ، فَمَخْرَجُهُ مِنَ الطِّيَرَةِ أَنْ لَا يَرْجِعَ، وَمَخْرَجُهُ مِنَ الظَّنِّ أَلَا يُحَقِّقَ، وَمَخْرَجُهُ مِنَ الْحَسَدِ أَنْ لَا يَبْغِيَ)[2].

وقال الإمام ابن عبد البر . رحمه الله . عقب الحديث : والذي أقول به في هذا الباب: تسليم الأمر لله عز وجل، وترك القطع على الله بالشؤم في شيء لأن أخبار الآحاد لا يقطع على عينها وإنما توجب العمل فقط، قال الله تبارك اسمه: ﴿ قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ

([1]) رواه ابن حبان في صحيحه١٣/ ٤٩٢، قال الحافظ ابن حجر: في صحته نظر؛ لأنه من رواية عتبة بن حميد عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس وعتبة مختلف فيه. فتح الباري ٦/٦٣.

([2]) رواه عبد الرزاق في مصنفه مرسلاً ١٠/٤٠٣، والبيهقي مرفوعاً واللفظ له في شعب الإيمان ٢/٤٠٠، قال الحافظ ابن حجر بعد ذكره المرسل: وهذا مرسل أو معضل لكن له شاهد من حديث أبي هريرة. ثم ذكر له شواهداً. فتح الباري١٠/ ٢١٣.

ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ [1]، وقال ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [2]، فما قد خط في اللوح المحفوظ لم يكن منه بدٌّ، وليست البقاع ولا الأنفس بصانعة شيئاً من ذلك، والله أعلم، وإيّاه أسأل السلامة من الزلل في القول والعمل برحمته [3].

التنبيه الثالث: وردت أدعية تطرد التطيّر، وترد المسلم إلى ربه، فلا يتغيّر ولا يتحوّل، منها: عن عُرْوَةَ بن عَامِرٍ قال: أَحْمَدُ الْقُرَشِيُّ قال : ذُكِرَتْ الطِّيَرَةُ عِنْدَ النبي ﷺ فقال: (أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ، ولا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فإذا رَأَى أحدكم ما يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ: اللهم لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إلا أنت ولا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بِكَ)[4]، وعن عبد اللَّهِ بن عَمْرٍو رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ: (من رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ من حَاجَةٍ فَقَدْ أَشْرَكَ، قالوا: يا رَسُولَ اللَّهِ، ما كَفَّارَةُ ذلك؟ قال: أن يَقُولَ أَحَدُهُمْ: اللهم لاَ خَيْرَ الا خَيْرُكَ وَلاَ طَيْرَ الا طَيْرُكَ وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ)[5].

الحِكمة من طلب الغسل والوضوء :

وقد اختلف العلماء في ذلك فقال: بعضهم إن الأمر هنا تعبدي لا مُعلل، وحمله على مقتضاه من الوجوب، وقال: بعضهم إن الأمر مُعلل، وحملوه على أنه للندب، ثم اختلفوا في العلة، فمنهم من قال: إنما أُمر بالغسل؛ لأجل أن يبالغ في غسل الميّت؛ لأنه إذا غسّل الميت موطنا على الغسل لم يبال بما تَطاير عليه منه، فكان سبباً لمبالغته في غسله، ومنهم من قال: ليس معنى أمره بالغسل أن يغسل جميع بدنه كغسل الجنابة؛ وإنما معناه: أنه يغسل ما باشره به أو تطاير عليه منه؛ لأنه ينجس بالموت، وإلى هذا ذهب ابن شعبان [6].

([1]) سورة التوبة: ٥١.

([2]) سورة الحديد: ٢٢.

([3]) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد٩/٢٨٥.

([4])رواه أبو داود في سننه ك:الطب، باب: في الطيرة ح ٣٩١٩، والحديث له روايات كثيرة يرتقي للحسن. انظر: مرقاة المفاتيح٨/٦٧، والحديث له شاهد كما قال الحافظ ابن حجر. انظر: فتح الباري١٠/٢١٣.

([5]) رواه أحمد في مسنده ٢/٢٢٠، وقال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٥/١٠٥.

([6]) انظر: حاشية الدسوقي المالكي على الشرح الكبير ١/٤١٦.

وأصل طلب الغسل من غاسل الميّت إزالة ضعف بدن الغاسل بمعالجة جسد خال عن الروح؛ ولذلك يندب الوضوء مَنْ حمله، لكن بعده، ويندب الوضوء قبله أيضاً؛ ليكون حمله على طهارة[١].

فتوى لأحد علماء الأزهر في الموضوع

بعد أن حررتُ ما سبق في هذا الموضوع، وجدتُ فتوى مختصرة لأحد علماء الأزهر ، ووجدتُها موافقة لِما ذكرتُ ودلّلتُ . والحمد لله على توفيقه . ، فأحببتُ نقلها ؛ للاستفادة منها ، وهي جواب عن سؤال أجاب عنه الدكتور محمد سيد أحمد المسيَّر، وإليك نص السؤال، والجواب: (هل صحيح أن الإنسان إذا رجع من دفن الميت عليه أن يغتسل وإلّا مات أحد أفراد بيته ؟ . والجواب . :

من الأغسال المسنونة أن يغتسل الإنسان الذي غسّل ميتًا، وأن يتوضأ من حمل الجنازة سواء كان الميت مسلمًا أم لا، وسواء كان الغاسل طاهرًا أم لا؛ لأن هذا الغسل أو الوضوء للنظافة، ولمعنًى تعبديّ آخر، وليس لرفع حدث أو غيره. وقد استُدل على ذلك بما رواه أبو هريرة رضي الله عنه وأخرجه الترمذيّ وحسّنه أن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . قال: "من غسَّل ميتًا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ". وهذا الأمر للندب بقرينة حديث ابن عمر: كنا نغسِّل الميت، فمنَّا من يغتسل، ومنَّا من لا يغتسل"؛ ولأن المسلم لا ينجُس حيًّا ولا ميتًا، وقد يُستعاض عن الغسل أو الوضوء بغسل اليدين؛ لأنهما المباشرتان لبدن الميت، وقد ورد بذلك أثر يقول: "فحسبُكم أن تَغسلوا أيديَكم"[٢].

([١]) انظر: حاشية الإمام عبد الحميد الشرواني الشافعي على تحفة المنهاج٢/٤٦٧.

([٢]) نص الحديث : عن ابن عَبَّاسٍ ﷺ قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ: (ليس عَلَيْكُمْ في غُسْلِ مَيِّتِكُمْ غُسْلٌ إذَا غَسَّلْتُمُوهُ إنَّ مَيِّتَكُمْ يَمُوتُ طَاهِرًا وَلَيْسَ بِنَجِسٍ فَحَسْبُكُمْ أَنْ تَغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ) أخرجه الحاكم في مستدركه١/ ٥٤٣، وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. والبيهقي في سننه الكبرى١/ ٣٠٦ وقال: هذا ضعيف والحَمْل فيه على أبي شيبة كما أظن، وروى بعضه من وجه آخر ابن عباس مرفوعاً. إلّا أن الحافظ ابن حجر علّق على قول البيهقي هذا، فقال :أبو شَيْبَةَ هو إبْرَاهِيمُ بن أبي بَكْرِ بن أبي شَيْبَةَ، احْتَجَّ بِهِ النَّسَائِيُّ وَوَثَّقَهُ الناس، وَمِنْ فَوْقِهِ احْتَجَّ بِهِمْ الْبُخَارِيُّ، وأبو الْعَبَّاسِ الْهَمْدَانِيُّ هو: ابن عُقْدَةَ حَافِظٌ كَبِيرٌ، إنَّمَا تَكَلَّمُوا فيه بِسَبَبِ الْمَذْهَبِ وَلِأُمُورٍ أُخْرَى، ولم يُضَعِّفْهُ بِسَبَبِ الْمُتُونِ أَصْلًا، فَالْإِسْنَادُ حَسَنٌ، فَيَجْمَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الإمر في حديث أبي هُرَيْرَةَ بِأَنَّ الْأَمْرَ على النَّدْبِ أو الْمُرَادَ بِالْغُسْلِ غُسْلَ الْأَيْدِي كما صَرَّحَ بِهِ في هذا. التلخيص الحبير١/ ١٣٨.

هذا، وأما القول بأن الإنسان إذا لم يغتسل من دفن الميت؛ فإن أحد أفراد بيته يموت، هذا القول تشاؤم لا يُقرّه الإسلام، والآجال كلها بيد الله، لا تقدِّم ولا تؤخِّر، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا ﴾ [1]، وعلى المسلم أن يصحح اعتقاده في الله . عز وجل . ويعلم أن ما أصابه لم يكن ليُخطئَه وما أخطأه لم يكن لِيُصيبَه، قال سبحانه: ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [2]، هذا وبالله التوفيق)[3].

وفي الأخير : على الإنسان أن لا يخنع ولا يخضع ليأسٍ ولا تشاؤم بل يثق بالله ، ويتعلّق قلبه بالله ، ولا يعتقد التأثير إلا بالله ، وصدَق الشاعر بقوله :

قُل لقومٍ يقرِّحُونَ المآقي ... هل شَفَيْتُمْ مِنَ البكاءِ علِيلا
ما أَتَيْنَا إلى الحياةِ لنَشْقَى ... فأَريحُوا أهلَ العُقول العُقولَا
كلُّ من يَجمعُ الهمومَ عليهِ ... أخذتْهُ الهمومُ أخذاً وبِيلا
والذي نفسه بغير جَمالٍ ... لا يَرى في الوُجودِ شيئاً جمِيلاً .

كتبه

زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله عنه ، ولطف الله به في الدارين

---

(1) سورة آل عمران: ١٤٥.

(2) سورة الحديد: ٢٢.

(3) العبادات في الإسلام . بحوث وفتاوى ٢٢/١ د.محمد سيد أحمد المسيَّر أستاذ العقيدة والفلسفة . كلية أصول الدين جامعة الأزهر.

فرائد وفوائد (١)

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله على نعمة التعلّم والتعليم، ونعمة البصر والاستبصار، والتذكّر والاستذكار، أحمدُه تعالى حمد العاجزين، حمد من خضعت له رقبته، وسكن قلبه وفؤاده، ... والصلاة والسلام على سيد الأبرار، وآله الأطهار، وأصحابه الأخيار، ومن على طريقهم سار، أما بعد:

فهذه (فرائد وفوائد) أخذتها مُلتقطة، ومن فنون العلوم مُختلفة، وكلّها تبْصِرة، وسُلوك وتربية، وعُلوم نافعة، وأفهام منوّرة، وأُسس متِينة، وأدوية نافعة، جمعتُها أثناء مطالعتي القليلة؛ لأتزود منها العِظة والتذْكرة، والفوائد العجيبة، وهي في وقتها مُفيدة، وقد يُبحث عنها ولا يجدها الباحث لوقتها، ولكن عند جمعها تكون قريبة، وعند الخلْوة تكون مُؤنسة ،حرّرتُ ما احتاج لتحرير، وأظهرتُ ما احتيج لتفسير، وبعضها كأجوبة لمسائل أو أحاديث سُئلت عنها، وأجبت عنها باختصار غير مُخل ولا مُمِل، وجعلتُ لكل فائدة عنواناً مُستقلاً، ولم أرتّب الفوائد بترتيب معيّن؛ لتعدد واختلاف موضوعاتها، وعزوتها لمصادرها ومراجعها؛ ليطمئن القارئ إلى نِسْبتها، ويتحققُ من مظانها. أسأل الله تعالى أن يرزقني الإخْلاص، ليرحمني وأحبابي يوم الخَلاَص، وله الحمد في الأُولى والأُخرى، وهذا أوان الشروع في المقصود، وعلى الله العلي القدير اعتمادي، وإليه استنادي.

(مكارم الأخلاق للمؤمن)

قال الحسن بن علي . رضي الله عنهما . مكارم الأخلاق للمؤمن:

قوة في لين ،

وحزم في دين،

وإيمان في يقين ،

وحرص على العلم ،

واقتصاد في النفقة،

وبذل في السعة،

وقناعة في الفاقة ،

ورحمة للمجهود ،

وإعطاء في حق ،

وبِرّ في استقامة.

[بهجة المجالس وأنس المجالس ٢/٦٠١]

(خطر العُجب)

قال الإمام الماوردي . رحمه الله.:

"ومما أُنذِرُكَ من حالي: أنني صنفت في البيوع كتابًا، جمعت ما استطعت من كتب الناس، وأجهدت فيه نفسي، وكددتُ فيه خاطري، حتى إذا تهذب واستكمل، وكدتُ أعجب به، وتصورت أني أشد الناس اضطلاعا بعلمه، حضرني وأنا في مجلسي أعرابيان، فسألاني عن بيع عقداه في البادية، على شروط تضمنت أربع مسائل، لم أعرف لواحدة منهنّ جوابًا، فأطرقتُ مفكرًا، وبحالي وحالهما معتبرًا، فقالا: ما عندك فيما سألناك جواب، وأنت زعيم هذه الجماعة؟ فقلت: لا. فقالا: واهًا لك! وانصرفا. ثم أتيا من يتقدمه في العلم كثيرٌ من أصحابي، فسألاه، فأجابهما مسرعًا بما أقنعهما، وانصرفا عنه راضيين بجوابه، حامدَينِ لعلمه، فبقيت مرتبكًا، وبحالهما وحالي معتبرًا، وإني لعلى ما كنتُ عليه من عدم العلم بالجواب في تلك المسائل إلى وقتي، فكان ذلك زاجرَ نصيحة ونذيرَ عظةٍ، تَذلَّل بهما قياد النفس، وانخفض لهما جناح العُجب، توفيقًا مُنحتُه، ورُشدًا أوتيتُه" [أدب الدنيا والدين للماوردي ٨٢]

(العلم يُؤتى و لا يَأتي)

قال الحافظ ابن عساكر . رحمه الله تعالى . : حَدَّثَنَا أَبُو الْمَعَالِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ بِنَيْسَابُورَ ، قَالَ : أَنْبَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْحَافِظُ ، قَالَ : أَنْبَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، قَالَ : أَنْبَا

مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُكْرَمٍ الْقَاضِي ، قَالَ : ثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ بْنُ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقَيْلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مُصْعَبٍ الزُّهْرِيَّ ، يَقُولُ : " قَالَ هَارُونُ لِمَالِكٍ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، أُرِيدُ أَنْ أَسْمَعَ مِنْكَ الْمُوَطَّأَ ، قَالَ : فَقَالَ مَالِكٌ : نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : فَقَالَ لِمَالِكٍ : مَتَى ؟ قَالَ مَالِكٌ : غَدًا ، قَالَ : فَجَلَسَ هَارُونُ يَنْتَظِرُهُ ، وَجَلَسَ مَالِكٌ فِي بَيْتِهِ يَنْتَظِرُهُ ، قَالَ : فَلَمَّا أَبْطَأَ عَلَيْهِ أَرْسَلَ إِلَيْهِ هَارُونُ فَدَعَاهُ ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، مَا زِلْتُ أَنْتَظِرُكَ مُنْذُ الْيَوْمَ ، فَقَالَ مَالِكٌ : وَأَنَا أَيْضًا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ أَزَلْ أَنْتَظِرُكَ مُنْذُ الْيَوْمَ ، إِنَّ لْعِلْمَ يُؤْتَى وَلَا يَأْتِي ، وَإِنَّ ابْنَ عَمِّكَ هُوَ الَّذِي جَاءَ بِالْعِلْمِ ﷺ فَإِنْ رَفَعْتُمُوهُ ارْتَفَعَ ، وَإِنْ وَضَعْتُمُوهُ اتَّضَعْ ".

[كشف المغطا في فضل الموطأ للحافظ ابن عساكر ٢٩]

(من وصايا السلف المباركة)

يُروى أنّه كان العلماءُ فيما مضى يكتب بعضهم إلى بعضٍ بهؤلاء الكلمات:

١ـ من أصلح سريرته؛ أصلح الله له علانيته.

٢. ومن أصلح ما بينه وبين الله؛ أصلح الله ما بينه وبين النّاس.

٣. ومن عَمِلَ لِآخرته؛ كفاه الله أمر دنياه"

(رواه ابنُ أبي الدُّنيا في كتاب الإخلاص ٨٧)

(المُنجيات)

قال الإمام إبراهيم برهان الدين اللقاني المالكي المصري . رحمه الله تعالى .:

يس تنجي من دخان والواقعة

والملك و الإنسان نعم الشافعة

ثم البُروج لها إنشراح هذه

سبع و هنّ المنجيات النافعة.

[خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للإمام محمد أمين المحبّي الحموي الدمشقي ١/٧]

(قصة نافعة في الرجوع إلى الحق والصواب)

ذكر ابن العربي . رحمه الله . قصة فيها عبرة في الرجوع إلى الحق والصواب :

قال ابن العربي: ((أخبرني محمد بن قاسم العثماني غير مرة: وصلت الفسطاط مرة، فجئت مجلس الشيخ أبي الفضل الجوهري، وحضرت كلامه على الناس، فكان مما قال في أول مجلس جلست إليه: إن النبي صلى الله عليه وسلم طلق وظاهر وآلى. فلمّا خرج تبعته حتى بلغت معه إلى منزله في جماعة، فجلس معنا في الدهليز، وعرَّفهم أمري، فإنه رأى إشارة الغربة ولم يعرف الشخص قبل ذلك في الواردين عليه، فلما انفض عنه أكثرهم.. قال لي: أراك غريباً، هل لك من كلام؟ قلت: نعم. قال لجلسائه: أَفرِجوا له عن كلامه. فقاموا وبقيت وحدي معه فقلت له: حضرت المجلس اليوم متبركاً بك، وسمعتك تقول: «آلى رسول الله ﷺ» وصدَقت، «وطلق رسول الله ﷺ» وصدقت.وقلت: «وظاهر رسول الله ﷺ» وهذا لم يكن، ولا يصح أن يكون؛ لأن الظهار منكر من القول وزور؛ وذلك لا يجوز أن يقع من النبي ﷺ. فضمني إلى نفسه وقبل رأسي، وقال لي: أنا تائب من ذلك، جزاك الله عني من معلم خيرا.

ثم انقلبت عنه، وبكرت إلى مجلسه في اليوم الثاني، فألفيتُه قد سبقني إلى الجامع، وجلس على المنبر.

فلما دخلت من باب الجامع ورآني.. نادى بأعلى صوته: مرحباً بمعلمي، أَفسحوا لمعلمي، فتطاولت الأعناق إلي، وحدقت الأبصار نحوي، وتَعرفُني: يا أبا بكر – يشير إلى عظيم حيائه، فإنه كان إذا سلم عليه أحد أو فاجأه.. خجل لعظيم حيائه، واحمرَّ حتى كأن وجهه طُلي بِجُلَّنار. هو زَهْرُ الرُّمَّانِ . – قال: وتبادر الناس إليَّ يرفعونني على الأيدي ويتدافعوني حتى بلغت المنبر، وأنا لعظم الحياء لا أعرف في أي بقعة أنا من الأرض، والجامع غاصٌّ بأهله، وأسال

الحياء بدني عرقاً، وأقبل الشيخ على الخلق، فقال لهم: أنا معلمكم، وهذا معلمي؛ لما كان بالأمس قلت لكم: آلى رسول الله ﷺ، وطلّق، وظاهر؛ فما كان أحد منكم فَقِهَ عني ولا رَدَّ عليَّ، فاتبعني إلى منزلي، وقال لي: كذا وكذا؛ وأعاد ما جرى بيني وبينه، وأنا تائب عن قولي بالأمس، وراجع عنه إلى الحق؛ فمن سمعه ممن حضر.. فلا يعوِّلْ عليه، ومن غاب.. فليبلغه من حضر؛ فجزاه الله خيرا؛ وجعل يحفل في الدعاء، والخلق يؤمنون. فانظروا رحمكم الله إلى هذا الدين المتين، والاعتراف بالعلم لأهله على رؤوس الملإ من رجل ظهرت رياسته، واشتهرت نفاسته، لغريب مجهول العين لا يعرف من ولا من أين، فاقتدوا به ترشدوا).

[كتاب أحكام القرآن لابن العربي ١/٢٤٨]

(لطيفة قرآنية)

قال الله سبحانه : (إنا هديناه السبيل: إمّا شاكرًا، وإمّا كَفُورًا).

لماذا جاءت الآية: "شاكرًا" على صيغة اسم الفاعل، على حينَ جاءت "كَفورًا" على صيغة مبالغة اسم الفاعل، وكان الأولى بحسَب الظاهر أن يكون الاثنان اسم فاعل أو مبالغة اسمِ فاعل، أي: أن يقال: إما شكورًا وإما كفورًا، أو إمّا شاكرًا وإمّا كافرًا؟

ولا بد قبل الجواب من التذكير بأنّ صيغة اسم الفاعل لا تدل على المبالغة في الفعل، مثل: شاكرًا، تدل على الشكر وعلى من قام بالشكر، لكن ليس فيها معنى المبالغة. أما مبالغة اسم الفاعل فإنها تدل على المبالغة في الفعل، مثل: كَفُورًا، تدل على فاعل الكفر وعلى الكفر في حال المبالغة والإكثار منه.

ومن أحسن الأجوبة عن ذلك جواب الإمام العلامة جمالِ الدين السبكيِّ (ت٧٥٥) إذ رفع إليه الإمام الأديب الأريب صلاح الدين الصَّفَدِيُّ ـ رحمهما الله تعالى . (ت٧٦٤) سؤالًا ونظمه شِعرًا، وكان مما قال فيه:

فكّرتُ، والقرآنُ فيه عجائبٌ * بهَرَتْ لمن أمسى له مُتدبِّرا

في "هل أتى" لِمْ ذا أتانا "شاكرًا *حتى إذا قال "الكفور" تغيّرا؟

فالشكرُ فاعلُه أتى في قلة * والكفرُ فاعِلُه أتى متكثّرَا
فعلامَ ما جاءا بلفظٍ واحدٍ * إنّ التوازنَ في البديع تقرّرا
لكنّها حِكَمٌ يراها كلُّ ذي * لبٍّ، وما كانت حديثًا يُفتَرى
فكان جواب العلامة السبكي:
قبّلتُ أسطُرَ فاضِلٍ بَهَرَ الورى * ممّا لديه عجائبٌ لن تُحصَرَا
قد نال في علم البلاغةِ رُتبةً * عنها غَدَا عبدُ الرّحيم مُقَصِّرا
وأراد منّي حلّ مشكلةٍ غَدَا * تِبيانُها عندي كصبحٍ أسفرا
وجوابُه أنّ الكفورَ، ولو أتى * بقليلِ كفرٍ، كان ذاك مُكثّرَا
بخلاف مَن شكر الإلهَ فإنّه، * بكثير شُكر، لا يكونُ مُكثِّرا
فإذًا مراعاةُ التّوازُن ههنا * محظورةٌ لمن اهتدى وتفكّرا

وحاصل جواب العلامة السبكي أن الإنسان مهما اجتهد في الشكر فإنه لا يستحق وصف المبالغة في الفعل "شكور". فنعم الله عليه أكثر من أن تحصى. ولذلك جاءت "شاكرًا" بدون مبالغة. أما الذي يكفر نِعمَ الله فإنه مهما كان هذا الفعل قليلا منه يُعَدَّ بذلك مُكثِّرًا. فنكران نعمة واحدة من نِعَم الله وجحدها كاف لأن يُوصف الإنسان بالمبالغة في كفران نِعَم الله "كفورًا".

[انظر: أعيان العصر وأعوان النصر" للإمام الصفدي ٢/٢٧٦]

(أرجوزة في السواك)

للعلّامة أبي الفضل محمّد بن قاسم بن محمّد القرشيّ المخزوميّ القفصيّ . رحمه الله تعالى . [ت ٨٤٣ هـ]:

١. الحمد لله وليّ النعمة ... مصلّيًا على نبيّ الرحمة.
٢. إخواننا تمسّكوا بسنّة ... جميلة نافعة حميدة.
٣. فمن أراد سنّة السواك ... فإنّه يكون من أراك.
٤. وعود نخل والبشام وكذا ... في الطبرانيّ عود زيتون غدا.
٥. وكلّ ما قد عدّ في الفضائل ... خصّ به الأراك بالدلائل.

٦. وصحّت الأخبار حيث توجد ... قولًا وفعلًا إنّه مؤكّد.

٧. ولا خلاف أنه من القرب ... واختلفوا: أواجب أم مستحب.

٨. وآكد السواك للقرآن ... وعند الاصفرار للأسنان.

٩. وعند الانتباه للإنسان ... كذاك للصلاة ذي الأركان.

١٠. عند دخول البيت أيضاً نُدبا ... وعند قصد نومه قد طلبا.

١١. عند الوضوء ندبه قد وردا ... وباطن الأضراس مرا مصيدا.

١٢. وقدر شبر جعله للسنة ... لاتمسكنه بكل القبضة.

١٣. بل فوقه ثلاثة تلتام ... وتحته الخنصر والإبهام.

١٤. وعرضا اندبه وباللسان ... طولاً كما يكره بالأسنان.

١٥. بإصبعٍ للغير جاز واتّضح ... بإصبع له فلا على الأصح.

١٦. وخلف أذن خله موضوعاً ... كما رواه البيهقي مرفوعاً.

١٧. أما أبو داود فهو قد وقف ... هذا على زيد بن خالد وكف.

١٨. ومن فوائد السواك ذكراً ... مزيد صفوه بفيك طهراً.

١٩. رضا لرّبنا مقوي اللثة ... وإنه مطيب للنكهة.

٢٠. وقاطع السوداء من كل البدّن ... وجه يصير ذا وضاءة حسن.

٢١. للحفر للأسنان والصداع ... يذهبها وسائر الأوجاع.

٢٢. به يقوي الصلب من إنسان ... وأنه مسخطة الشيطان.

٢٣. ويذهب العذاب في القبور ... ويصرف الفقر عن الفقير.

٢٤. وأنه يذكّر الشهادة ... ويذهب العدو في الحرابة.

٢٥. ملائك الله له تصافح ... حين ترى النور بوجه لائح

٢٦. وبالسواك تفضل الصلاة ... سبعين ثمّ إن أتت وفاةُ

٢٧. من قبل فعلها ينال إن نوى ... تقربًا لله لا يرجو سوى

٢٨. خذها أخي تبرعًا بلا ثمن ... الله أرجو برّها بلا محن

٢٩. محمدّ القفصيّ خادم السنن ... ضيف غريب في البلاد ممتهن

٣٠. في حبّ مولاه أتى مهاجرًا ... بأهله ونجله يرجو القرا

٣١. وفيه عن محمدّ السخاوي ... عصريّنا من نظمه للحاوي

٣٢. يا ربّ سلّم جمعنا من باس ... ومن معاصٍ وشرور الناس

٣٣. أسأل رب الخلق حب السنة ... وفعلها وجمعها في الجنّة

٣٤. والحمد لله كما بدأت ... أحمده ولاسمه شكرت

٣٥. ثمّ على نبيّه السلام ... مع الصلاة لي بها ختام.

(والديّ النبي ﷺ)

قال فضيلة الشيخ محمد الغزالي . رحمه الله تعالى . :

رأيتُ نفراً يغشون المجامعَ مذكّرين بحديث أنّ أبا الرسولِ صلى الله عليه وآله وسلم في النار ! وشعرت بالاشمئزازِ من استطالتِهِم وسوء خلقِهِم! قالوا لي: كأنك تعترض ما نقول؟ قلتُ ساخرا: هناك حديث آخر يقول: (وما كنّا مُعَذّبِينَ حتّى نَبْعثَ رَسُولاً) فاختاروا أحدَ الحديثَيْنِ .قال أذكاهم بعد هنيهةٍ: هذه آية لا حديث! قلت: نعم جعلتها حديثا لتهتمّوا بها فأنتم قلّما تفقهونَ الكتابَ !!

قال: كانت هناك رسالات قبل البعثةِ والعربُ من قوم إبراهيم وهم متعبّدون بدينِهِ. قلتُ: العرب لا من قومِ نوح ولا من قومِ إبراهيم، وقد قال الله تعالى في الذين بُعِثَ فيهم سيد المرسلين: [ومَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ كُتُبٍ يَدْرُسونَهَا وَ مَا أَرْسَلْنَا إلَيهِمْ قَبْلَك منْ نَذيرٍ] وقالَ لنبيّهِ الخاتم:[وما كُنتَ بِجَانبِ الطّورِ إذْ نَادَينَا ولكِنْ رَّحمةً منْ ربّكَ لِتُنذِرَ قَومَاً ما أتَاهُم منْ نَذيرٍ من قبلِكَ لعَلّهُم يتذكّرونَ]. كلّ الرسالاتِ السابقةِ محلّية مؤقتة، وإبراهيم وموسى وعيسى كانوا لأقوامٍ خاصّة !!

وللفقهاءِ كلام في أنّ أبوي الرسول ﷺ ليسا في النارِ يردّونَ بهِ ما تروونَ، لقد أحرجتُم الضميرَ الإسلاميّ حتى جعلتموهُ ليستريحَ يروي أنّ الله أحيى الأبوينِ الكريمينِ فآمنا بابنِهِما وهي روايةٌ ينقصُها السندُ؛ كما أنّ روايتَكم ينقصها الفقهُ ، ولا أدري ما تعشّقُكُم لتعذيبِ أبوينِ كريمينِ لأشرفِ الخلقِ؟ ولم تنطلقونَ بهذه الطبيعةِ المسعورةِ تسوءون الناسَ؟. [هموم داعية للغزالي ٢١. ٢٢]

(القول الحسن لكل الناس)

يقول الله تعالى: (وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا) ولم يقل: وقولوا لإخوانكم أو قولوا للمؤمنين حسنا، ليدل على أن الأمر بالإحسان عامٌ لجميع الناس، المؤمن، والكافر، والبر، والفاجر، وفي هذا حضٌ على مكارم الأخلاق، بلِين الكلام، وبَسط الوجه، والأدب الجميل، والخلق الكريم، قال أحد الأدباء:

بُنيَّ إنّ البرَّ شيءٌ هيّنُ* وجهٌ طليقٌ ولسانٌ ليّنُ.

[صفوة التفاسير ١/ ٧٦]

(عبيد النعم ، وعبيد المُنعم)

قال بعض العارفين : عبيد النعم كثيرون، وعبيد المُنعم قليلون، فالله تعالى ذكّر بني إسرائيل بنعمه عليهم؛ حتى يعرفوا نعمة المنعم فقال: (اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ)، وأما أمة سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم فقد ذكّرهم بالمنعم فقال:(فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ)؛ ليتعرفوا من المنعم على النعمة، وشتان بين الأمرين.

[صفوة التفاسير للصابوني١ /٥٤]

(تفضيل تحصيل العلوم على الإجازات)

قال العلامة السفاريني في إجازته لعثمان الرحيباني .رحمهما الله تعالى .
"والإجازات لا تفيد علماً، فمن حصل العلوم، وأدرك منطوقها والمفهوم، فقد فاز، وأجيز على الحقيقة لا المجاز، ومن لا فلا، ولو ملأ سَبَتَ أمّه إجازات"

[ثبت السفاريني ٣٢٢-٣٢٣]

(فوائد صلاة الجماعة ومقاصدها ٤٠ فائدة ومقصد)

عن عبد اللَّهِ بن عُمَرَ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال : (صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ

تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً) [أخرجه البخاري في صحيحه ك: كتاب الْجَمَاعَةِ وَالْإِمَامَةِ ، بَاب فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ ح٦١٩، وفي رواية عنده ح٦١٩]: (صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً)]

قال الإمام الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني – رحمه الله تعالى –: «وقد نقّحت ما وقفت عليه من ذلك، وحذفت ما لا يختص بصلاة الجماعة:

فأولها: إجابة المؤذن بنية الصلاة في الجماعة،

ثانيها: والتبكير إليها في أول الوقت،

ثالثها: والمشي إلى المسجد بالسكينة،

رابعها: ودخول المسجد داعيًا،

خامسها: وصلاة التحية عند دخوله،

كل ذلك بنية الصلاة في الجماعة،

سادسها: انتظار الجماعة،

سابعها: صلاة الملائكة عليه واستغفارهم له،

ثامنها: شهادتهم له،

تاسعها: إجابة الإقامة،

عاشرها: السلامة من الشيطان حين يفر عند الإقامة،

حادي عاشرها: الوقوف منتظرًا إحرام الإمام أو الدخول معه في أي هيئة وجده عليها،

ثاني عشرها: إدراك تكبيرة الإحرام كذلك،

ثالث عشرها: تسوية الصفوف وسد فُرَجِها،

رابع عشرها: جواب الإمام عند قوله: سمع الله لمن حمده،

خامس عشرها: الأمن من السهو غالبًا وتنبيه الإمام إذا سها بالتسبيح أو الفتح عليه،

سادس عشرها: حصول الخشوع والسلامة عما يلهي غالبًا،

سابع عشرها: تحسين الهيئة غالبًا،

ثامن عشرها: احتفاف الملائكة به،

تاسع عشرها: التدرب على تجويد القرآن وتعلم الأركان والأبعاض،

العشرون: إظهار شعائر الإسلام،

الحادي والعشرون: إرغام الشيطان بالاجتماع على العبادة والتعاون على الطاعة ونشاط المتكاسل،

الثاني والعشرون: السلامة من صفة النفاق ومن إساءة غيره الظن بأنه ترك الصلاة رأسًا،

الثالث والعشرون: رَدُّ السَّلَامِ على الإمام،

الرابع والعشرون: الانتفاع باجتماعهم على الدعاء والذكر وعود بركة الكامل على الناقص،

الخامس والعشرون: قيام نظام الألفة بين الجيران وحصول تعاهدهم في أوقات الصلوات،

فهذه خمس وعشرون خصلة ورد في كل منها أمر أو ترغيب يخصه، وبقي منها أمران يختصان بالجهرية وهما:

٢٦ـ الإنصات عند قراءة الإمام، والاستماع لها،٢٧ـ والتأمين عند تأمينه؛ ليوافق تأمين الملائكة » [فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري ١٣٣/٢]

ويزاد على ما ذكره الإمام الحافظ ـ رحمه الله تعالى ـ الخصال والفوائد التالية:

٢٨- بها يحصل التعارف والتواصل بين المسلمين.

٢٩- التعوّد على احترام الوقت، وتنظيمه والمحافظة عليه.

٣٠- تعوّد النظام وضبط النفس؛ وذلك من خلال مُتابعة الإمام في تكبيراته وتنقلاته في الصلاة.

٣١- إظهار عزِّ المسلمين وإغاظة الكفار والمنافقين.

٣٢- الحصول على أجر الجماعة حتى لو فاتت على المواظب عليها.

٣٣- تعدل في العشاء قيام نصف الليل، وفي الفجر قيام الليل كله.

٣٤ - براءة من النار وبراءة من النفاق؛ لمن حافظ عليها أربعين يومًا لا تفوته التكبيرة الأولى.

٣٥- دعوة عملية إلى الخير، والتنافس في طاعة الله.

٣٦- الصيرورة في ذمّة الله تعالى لمصلي الفجر في جماعة .

٣٧- صلاة الله وملائكته على المُصلّين في الصف الأول، ومن يصل الصفوف.

٣٨- اجتماع الملائكة في صلاتي الفجر والعصر، واستغفارهم لمن حضرها واحتفاؤهم بهم.

٣٩- فيها استشعار الناس بهذا وقوفهم صفًا في الجهاد في سبيل الله تعالى .

٤٠- امتثال أمر الله تعالى ورسوله ﷺ وإظهار شعار الإسلام، وهو وإن جاء الأخير مقدَّم !!

وقال الحافظ ابن حجر . رحمه الله .: (ظَهَرَ لِي فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْعَدَدَيْنِ أَنَّ أَقَلَّ الْجَمَاعَةِ إِمَامٌ وَمَأْمُومٌ فلولا الإمَام مَا سمي الْمَأْمُوم مَأْمُوم وَكَذَا عَكْسُهُ فَإِذَا تَفَضَّلَ اللَّهُ عَلَى مَنْ صَلَّى جَمَاعَةً بِزِيَادَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةٍ حُمِلَ الْخَبَر الْوَارِدِ بلفظها على الفضل الزَّائِدِ وَالْخَبَرُ الْوَارِدُ بِلَفْظِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ عَلَى الْأَصْلِ وَالْفَضْلِ، وَقَدْ خَاضَ قَوْمٌ فِي تَعْيِينِ الْأَسْبَاب الْمُقْتَضِيَة للدرجات الْمَذْكُورَة، قَالَ بن الْجَوْزِيّ: وَمَا جَاؤوا بِطَائِلٍ، وَقَالَ الْمُحِبُّ الطَّبَرِيُّ: ذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَعْنِي ثَالِثَ أَحَادِيثِ الْبَابِ إِشَارَةً إِلَى بَعْضِ ذَلِكَ وَيُضَافُ إِلَيْهِ أُمُورٌ أُخْرَى وَرَدَتْ فِي ذَلِكَ، وَقَدْ فَصَّلَهَا ابن بَطَّالٍ وَتَبِعَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الشَّارِحِينَ وَتَعَقَّبَ الزَّيْنُ ابْنُ الْمُنِيرِ بَعْضَ مَا ذَكَرَهُ، وَاخْتَارَ تَفْصِيلًا آخَرَ أَوْرَدَهُ، وَقَدْ نَقَّحْتُ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَذَفْتُ مَا لَا يَخْتَصُّ بِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ: فَأَوَّلُهَا . ثم ذكرها كما سبق ذكرها مع الزيادة عليها ....) [فتح الباري ٢/ ١٣٤]

ثم ذكر الحافظ ثلاثة تنبيهات مفيدة فقال : (تَنْبِيهَاتٌ :

الْأَوَّلُ: مُقْتَضَى الْخِصَالِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا اخْتِصَاصُ التَّضْعِيفِ بِالتَّجَمُّعِ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ الرَّاجِحُ فِي نَظَرِي كَمَا سَيَأْتِي الْبَحْثُ فِيهِ وَعَلَى تَقْدِيرِ أَنْ لَا يَخْتَصَّ بِالْمَسْجِدِ فَإِنَّمَا يسقط مِمَّا ذَكَرْتُهُ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ وَهِيَ: الْمَشْيُ وَالدُّخُولُ وَالتَّحِيَّةُ، فَيُمْكِنُ أَنْ تُعَوَّضَ مِنْ بَعْضِ مَا ذُكِرَ مِمَّا يَشْتَمِلُ عَلَى خَصْلَتَيْنِ مُتَقَارِبَتَيْنِ أُقِيمَتَا مَقَامَ خَصْلَةٍ وَاحِدَةٍ كَالْأَخِيرَتَيْنِ؛ لِأَنَّ مَنْفَعَةَ الِاجْتِمَاعِ عَلَى الدُّعَاءِ وَالذِّكْرِ غَيْرُ مَنْفَعَةِ عَوْدِ بَرَكَةِ الْكَامِلِ عَلَى النَّاقِصِ، وَكَذَا فَائِدَةُ قِيَامِ نِظَامِ الْأُلْفَةِ غَيْرُ فَائِدَةِ

حُصُـولِ التَّعَاهُـدِ، وَكَـذَا فَائِـدَةُ أَمْـنِ الْمَـأْمُومِينَ مِـنَ السَّـهْوِ غَالِبًـا غَيْـرُ تَنْبِيـهِ الْإِمَـامِ إِذَا سَهَا، فَهَذِهِ ثَلَاثَةٌ يُمْكِنُ أَنْ يُعَوَّضَ بِهَا الثَّلَاثَةُ الْمَذْكُورَةُ، فَيَحْصُلُ الْمَطْلُوبُ.

الثَّـــانِي: لَا يَـرِدُ عَلَـى الْخِصَـالِ الَّتِـي ذَكَرْتُهَـا كَـوْنُ بَعْـضِ الْخِصَـالِ يَخْـتَصُّ بِـبَعْضِ مَـنْ صَـلَّى جَمَاعَـةً دُونَ بَعْـضٍ كَـالتَّبْكِيرِ فِـي أَوَّلِ الْوَقْـتِ، وَانْتِظَـارِ الْجَمَاعَـةِ وَانْتِظَـارِ إِحْـرَامِ الْإِمَـامِ وَنَحْـوِ ذَلِـكَ؛ لِأَنَّ أَجْـرَ ذَلِـكَ يَحْصُـلُ لِقَاصِـدِهِ بِمُجَـرَّدِ النِّيَّـةِ وَلَـوْ لَمْ يَقَعْ كَمَا سَبَقَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الثَّالِـثُ: مَعْنَـى الدَّرَجَـةِ أَوِ الْجُـزْءِ حُصُـولُ مِقْـدَارِ صَـلَاةِ الْمُنْفَـرِدِ بِالْعـدَدِ الْمَـذْكُور للمجمـع، وَقـد أَشَـارَ بـن دَقِيـقِ الْعِيـدِ إِلَـى أَنَّ بَعْضَـهُمْ زَعَـمَ خِـلَافَ ذَلِـكَ قَـالَ: وَالْأَوَّلُ أَظْهَـرُ؛ لِأَنَّـهُ قَـدْ وَرَدَ مُبَيَّنًـا فِـي بَعْـضِ الرِّوَايَـاتِ انْتَهَـى. وَكَأَنَّـهُ يُشِـيرُ إِلَـى مَـا عِنْـدَ مُسْلِمٍ فِـي بَعْـضِ طُرُقِـهِ بِلَفْـظِ : (صَـلَاةُ الْجَمَاعَـةِ تَعْـدِلُ خَمْسًـا وَعِشْـرِينَ مِـنْ صَـلَاةِ الْفَـذِّ)، وَفِـي أُخْـرَى : (صَـلَاةٌ مَـعَ الْإِمَـامِ أَفْضَـلُ مِـنْ خَمْـسٍ وَعِشْـرِينَ صَـلَاةً يُصَـلِّيهَا وَحْـدَهُ)، وَلِأَحْمَـد مـن حَـدِيث ابـن مَسْـعُودٍ بِإِسْـنَادٍ رِجَالُـهُ ثِقَـاتٌ نَحْـوُهُ، وَقَـالَ فِـي آخِـرِهِ :كُلُّهَـا مِثْـلُ صَـلَاتِهِ، وَهُـوَ مُقْتَضَـى لَفْـظِ رِوَايَـةِ أَبِـي هُرَيْـرَةَ الْآتِيَـةِ حَيْـثُ قَـالَ: تُضَـعَّفُ؛ لِأَنَّ الضِّـعْفَ كَمَـا قَـالَ الْأَزْهَـرِيُّ: الْمِثْـلُ إِلَـى مَـا زَادَ لَـيْسَ بِمَقْصُـورٍ عَلَـى الْمِثْلَـيْنِ، تَقُـولُ: هَـذَا ضِـعْفُ الشَّـيْءِ أَيْ مِثْلُـهُ أَوْ مِـثْلَاهُ فَصَـاعِدًا، لَكِـنْ لَا يُـزَادُ عَلَـى الْعَشَـرَةِ. وَظَـاهِرُ قَوْلِـه: تضـعف، وَكَـذَا قَوْلـه فِـي روايتـي ابـن عُمَـرَ وَأَبِـي سَـعِيدٍ تَفْضُـلُ أَيْ: تَزِيـدُ. وَقَوْلُـهُ فِـي رِوَايَـةِ أَبِـي هُرَيْـرَةَ السَّـابِقَةِ فِـي بَـابِ مَسَـاجِدِ السُّـوقِ: يُرِيـدُ أَنَّ صَـلَاةَ الْجَمَاعَـةِ تُسَــاوِي صَــلَاةَ الْمُنْفَــرِدِ، وَتَزِيــدُ عَلَيْهَــا الْعَــدَدَ الْمَــذْكُورَ فَيَكُــونُ لِمُصَــلِّي الْجَمَاعَةِ ثَوَابُ سِتٍّ أَوْ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ مِنْ صَلَاةِ الْمُنْفَرِدِ)

قـال الحـافظ العراقـي . رحمـه الله تعـالى .: (تكلّـف بعـض شـارحي البخـاري وهـو ابـن بطـال بـأن عـيّن الـدرجات السـبع وعشـرين مـن أحاديـث ذكرهـا، هـي نيـة الصــلاة فــي جماعــة والخطــى إلــى المســجد، وصــلاة الملائكــة عليــه، وكونــه فــي صــلاة مــا انتظــر الصــلاة، وإدراك النــداء، والصــف الأول، والتهجيــر، واجتمــاع ملائكـة الليـل وملائكـة النهـار فـي الصـبح والعصـر، وإجابـة داعـي الله، والسـكينة فـي إتيـان الصـلاة، والـذكر فـي طريقـه إليهـا، والصـلاة علـى النبـي صـلى الله عليـه وسـلم والــدعاء عنــد دخــول المســجد، وعنــد الخــروج منــه، والســلام عنــد دخــول المســجد،

وتحية المسجد، وترك الخوض في الدنيا في المسجد، وإجابة الدعاء بحضرة النداء، واعتدال الصفوف، والتراص فيها، واستماع قراءة الإمام، وقول: ربنا ولك الحمد بعد قول الإمام سمع الله لمن حمده، وموافقة الملائكة في التأمين، وشهادة الملائكة لمن حضر الجماعة، وتحرّى موافقة الإمام، وفضل تسليمه على الإمام، وعلى من بجنبه، وفضل دعاء الجماعة ، والاعتصام بالجماعة من سهو الشيطان. قال: فتمّت سبعاً وعشرين درجة) [طرح التثريب٢/ ٢٦٤]

(حالات الصلاة قائماً أو قاعداً ؟ . والصلاة على الكرسي .)

١ـ تارة يكون المصلي عاجزاً عن السجود لمرض، لكنه يستطيع القيام والركوع، فيجب أن يصلي قائما، ولا مانع أن يجلس على الكرسي، وقت السجود والجلوس بين السجدتين والتشهد .

٢ـ أن يكون المصلي عاجزاً عن القيام والركوع قائماً، ولكنه لو صلّى جالسا على الأرض لاستطاع السجود، فتلزمه الصلاة جالساً على الأرض؛ لإمكانية السجود، وله أن يصلي على كرسي ولكن يلزمه السجود، ولعلَّ الأولى ترك الكرسي والصلاة على الأرض؛ لكون ذلك أقرب للمسكنة لله تعالى، وبعداً عن تتضيق الصف.

٣ـ أن تستوي حالة استطاعته قياماً وقعوداً، فإذا صلّى على الكرسي استطاع القيام والركوع معاً دون السجود؛ لعذر شرعي، وإذا صلّى جالسا على الأرض استطاع السجود فقط دون القيام؛ لعذر شرعي من مشقة أو مرض، فهذا اختلف الفقهاء فيه على قولين:

(القول الأول) يصلي على الأرض جالساً، ويأتي بالسجود؛ لأن السجود لا يسقط لا في الفرض ولا في النفل، وللأحاديث الثابتة على فضل السجود.

(القول الثاني) يصلي قائماً، وله أن يجلس على الكرسي وقت السجود والجلوس بين السجدتين، والتشهد، لأن القائم يأتي بعدة أركان ، ولورود الأحاديث الثابتة في فضل طول القيام . ولعل هذا القول موافق لرأي الشافعية ومن وافقهم،

من القائلين بأن القيام أفضل من السجود، بل ألزموه في مسائل كثيرة بالقيام دون السجود . والله تعالى أعلم . .

وهذه نصوص للعلماء من المذاهب الفقهية الأربعة في مسألتين : مسألة في حكم من قدر على القيام، وعجز عن السجود، ومسألة أيهما أفضل القيام أو السجود في الصلاة ؟

(المسألة الأولى) في حكم من قدر على القيام، وعجز عن السجود :

اختلف العلماء على أنه لو قدر على القيام، وعجز عن السجود، فهل يلزمه القيام أم يسقط ؟ عند الحنفية يسقط عنه القيام ، خلافاً للجمهور من المالكية و الشافعية والحنابلة، فقالوا : يلزمه القيام . وهذه نصوص العلماء :

١ـ قال العلامة زين الدين ابن نجيم الحنفي . رحمه الله تعالى .: (لو قَدَر على الْقِيَامِ ولم يَقْدِرْ على الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ سَقَط عنه الْقِيَامُ مع قُدْرَتِه عليه؛ لِعَجْزِهِ عَمَّا هو الْمَقْصُودُ) [البحر الرائق شرح كنز الدقائق٢/٥٩]

٢ـ قال النفراوي المالكي . رحمه الله تعالى .: (لو قدر على القيام لم يصح له الجلوس. قال خليل: يجب بفرض قيام إلا لمشقّة أو لخوفه به فيها أو قبل ضرر كالتيمم) [الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني١/ ٢٤١]

وقال الخرشي المالكي ـ رحمه الله تعالى .: (المصلي إذا كان يقدر على جميع أركان الصلاة من القيام وقراءة وركوع وسجود والرفع منهما والجلوس إلا أنه إذا جلس لا يقدر على النهوض للقيام؛ فإنه يصلي الأولى قائماً بكمالها، ويتم بقية صلاته جالساً، وإليه مال اللخمي، والتونسي، وابن يونس. وقيل: يصلي جملة صلاته قائما إيماء إلا الأخيرة فإنه يركع ويسجد فيها) [الخرشي على مختصر سيدي خليل١/ ٢٩٨، ومثله في الشرح الكبير للدردير ١/ ٢٦٠].

٣ـ قال الإمام النووي . رحمه الله تعالى .: (وإذا أمكنه القيام والاضطجاع ولم يمكنه القعود. قال صاحب التهذيب: يأتي بالقعود قائما؛ لأنه قعود وزيادة) [روضة الطالبين ١/٢٣٤]

٤ـ قال العلامة ابن قدامة الحنبلي . رحمه الله تعالى .: (ومن قدر على القيام وعجز عن الركوع أو السجود لم يسقط عنه القيام، ويصلي قائماً فيُومىء بالركوع

، ثم يجلس فيوميء بالسجود. وبهذا قال الشافعي، وقال أبو حنيفة: يسقط القيام ؛ ولأنها صلاة لا ركوع فيها ولا سجود، فسقط فيها القيام كصلاة النافلة على الراحلة ،ولنا قول الله تعالى { وقومُوا لله قانتين }، وقول النبي ﷺ : (صل قائماً)؛ ولأن القيام ركن قدر عليه، فلزمه الإتيان به كالقراءة، والعجز عن غيره لا يقتضي سقوطه، كما لو عجز عن القراءة، وقياسهم فاسد؛ لوجوه أحدها: أن الصلاة على الراحلة لا يسقط فيها الركوع ، والثاني: أن النافلة لا يجب فيها القيام فما سقط على الراحلة لسقوط الركوع والسجود، والثالث أنه منقوض بصلاة الجنازة) [المغني ١/ ٤٤٤]

(المسألة الثانية) أيّهما أفضل القيام أو السجود في الصلاة ؟

اختلف العلماء في الأفضل إلى قولين مشهورين : الأول أن القيام أفضل من السجود، قال به الحنفية في المشهور عنهم ، والشافعية ، والحنابلة .

القول الثاني: أن السجود أفضل من القيام، وهو قول عند المالكية قال الدردير هو: الأظهر، وهذه نصوص كلامهم :

١ـ قال ابن نجيم الحنفي . رحمه الله تعالى .: (قوله (وطول القيام أحب من كثرة السجود) أي: أفضل من عدد الركعات ، وقد اختلف النقل عن محمد في هذه المسألة، فنقل الطحاوي عنه في شرح الآثار كما في الكتاب وصححه في البدائع، ونسب ما قابله إلى الشافعي، ووجهه ما رواه مسلم عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (أفضل الصلاة طول القنوت)، والمراد بالقنوت القيام، بدليل ما رواه أحمد وأبو داود مرفوعاً: (أيّ الصلاة أفضل؟ قال عليه الصلاة والسلام : (طول القيام) ؛ ولأن ذكره القراءة وذكر الركوع والسجود التسبيح، ونقل عنه في المجتبي: أن كثرة الركوع والسجود أفضل؛ لقوله عليه الصلاة والسلام للسائل كما في صحيح مسلم : (عليك بكثرة السجود)، ولآخر: (أعني على نفسك بكثرة السجود)، وقوله عليه الصلاة والسلام: (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد)؛ ولأن السجود غاية التواضع والعبودية، ولتعارض الأدلة توقف الإمام أحمد في هذه المسألة، ولم يحكم فيها بشيء، وفصّل الإمام أبو يوسف كما في المجتبى والبدائع فقال: إذا كان له ورد في الليل بقراءة من القرآن

فالأفضل أن يكثر عدد الركعات وإلّا فطول القيام أفضل ؛ لأن القيام في الأول لا يختلف ويضم إليه زيادة الركوع والسجود انتهى) [البحر الرائق شرح كنز الدقائق ٢/٥٩]

٢ـ قال الدردير المالكي . رحمه الله تعالى .: (وهل الأفضل) في النفل (كثرة السجود) أي الركعات لخبر : (عليك بكثرة السجود فإنك لن تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة) (أو طول القيام) بالقراءة لخبر : (أفضل الصلاة طول القنوت)، أي : القيام أي مع قلة الركعات (قولان) محلهما مع اتحاد زمانيهما. ولعلَّ الأظهر الأول؛ لما فيه من كثرة الفرائض، وما تشتمل عليه من تسبيح وتحميد وتهليل، وصلاة عليه الصلاة والسلام)[الشرح الكبير ١/ ٣١٩]

وقال المغربي المالكي . رحمه الله تعالى . : (وهل الأفضل كثرة السجود أو طول القيام قولان) ش: استظهر ابن رشد القول الثاني) [مواهب الجليل لشرح مختصر خليل٢/ ٨١]

٣ـ وقال النووي الشافعي . رحمه الله تعالى . : (اختلف العلماء في السجود في الصلاة والقيام أيهما أفضل ؟ فمذهب الشافعي ومن وافقه : القيام أفضل. لقول النبي ﷺ في الحديث في " صحيح مسلم " : " أفضل الصلاة طول القنوت " ومعناه : القيام ، ولأن ذكر القيام هو القرآن ، وذكر السجود هو التسبيح ، والقرآن أفضل ، فكان ما طول به أفضل. وذهب بعض العلماء إلى أن السجود أفضل ، لقوله ﷺ في الحديث المتقدم : " أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ".قال الإمام أبو عيسى الترمذي في كتابه : اختلف أهل العلم في هذا ، فقال بعضهم : طول القيام في الصلاة أفضل من كثرة الركوع والسجود. وقال بعضهم : كثرة الركوع والسجود أفضل من طول القيام. وقال أحمد بن حنبل رحمة الله : روي فيه حديثان عن النبي ﷺ، ولم يقض فيه أحمد بشيء. وقال إسحاق : أما بالنهار ، فكثرة الركوع والسجود ، وأما بالليل ، فطول القيام ، إلا أن يكون رجل له جزء بالليل يأتي عليه ، فكثرة الركوع والسجود في هذا أحب إلي لأنه يأتي على حزبه ، وقد ربح كثرة الركوع والسجود. قال الترمذي : وإنما قال إسحاق هذا

لأنــه وصــف صــلاة النبــي صــلى الله عليــه وســلم بالليــل ، ووصــف طــول القيــام ، وأمــا بالنهــار ، فلــم يوصــف مــن صــلاته صــلى الله عليــه وســلم مــن طــول القيــام مــا وصف بالليل.) [الأذكار ٥٧]

٤ـ وعنــد الحنابلــة الســجود أفضــل مــن القيــام ، قــال العلامــة منصــور البهــوتي الحنبلي .رحمه الله تعالى . : (فكثرة الركوع والسجود فيه أفضل من طول القيام) لقـول النبــي ﷺ : (أقـرب مــا يكـون العبـد مـن ربــه وهـو ســاجد)، وعـن ثوبــان قــال سـمعت النبــي ﷺ : (يقـول عليـك بكثـرة السـجود فإنـك لـن تسـجد لله سـجدة إلا رفعـك الله بهـا درجـة وحـط عنـك بهـا خطيئـة) ، وعـن ربيعـة بـن كعـب السـلمي أنـه قـال للنبـي ﷺ : (أسـألك مرافقتـك فـي الجنـة فقـال: أعنـي علـى نفسـك بكثـرة السـجود) رواه أحمـد ومسـلم وأبـو داود...ولأن السـجود فـي نفسـه أفضـل وآكـد بـدليل أنـه يجـب فـي الفـرض والنفـل ، ولا يبـاح بحـال إلّا لله تعـالى ، والقيـام يسـقط فـي النفـل، ويبـاح فـي غيـر الصـلاة للوالـدين والعـالم، وسـيد القـوم، والاسـتكثار ممـا هـو آكـد وأفضـل أولـى) [كشاف القناع عن متن الإقناع ١/٤٤٠، وانظر: المغني لابن قدامه ١/ ٣٤٧]

قــال الشــيخ محمــد بــن أحمــد البهــوتي الحنبلــي الشــهير بــالخلوتي المصــري ت(١٠٨٨هـ):

كأنّ الدهرَ في خفضِ الأعالي * وفي رفع الأسافلةِ اللّئامِ

فقيهٌ عنده الأخبارُ صحّت * بتفضيلِ السُّجودِ على القِيامِ، وعند غيره :

فقيهٌ صحَّ في فتواه قولٌ * بتفضيلِ السُّجود على القيامِ.

يشـير إلــى أن كثــرة الســجود أفضــل مــن القيــام بنــاء علــى مــذهب الحنابلــة. [خلاصــة الأثــر فــي أعيــان القــرن الحــادي عشــر، للمحبّــي ٣٩١/٣، وانظــر: بلغــة السالك لأقرب المسالك للصاوي١/ ٢٧٣]

خاتمة في مسائل متعلقة بالمسألتين :

جـاء فـي بغيـة المسترشـدين فائـدة مفيـدة : ([فائـدة]: يُسـتثنى مـن وجـوب القيـام مـا لـو كـان بـه رمـد أو سـلس يستمسـك بقعـوده، فيصـلّي قاعـداً بـلا إعـادة، أو كـان لـو صـلّى جماعـة قعـد أو منفـرداً قـام فلـه القعـود، لكـن الانفـراد حينئـذ أفضـل، وكـذا لـو صـلّى قائمـاً لـم يمكنـه قـراءة السـورة، أو قاعـداً أمكنـه، أو خـاف راكـب سـفينة سـقوطه

فـي البحـر لـدوران رأسـه، أو خـاف الغـزاة غيـر البغـاة رؤيـة عـدوهم، أو لـم يمكنـه القيـام؛ لضـيق المكـان، أو شـق عليـه البـروز فـي المطـر كمشـقّة المـرض، فيصـلي قاعـداً فـي الكـل بـلا إعـادة، وإن اتسـع الوقـت اهـ قلائـد وكـردي. وقولـه: أو سـلس يستمسـك بقعـوده أي: فيقعـد وجوبـاً كمـا فـي النهايـة والإيعـاب وشـرح المختصـر. قـال أبـو مخرمـة: أو لـم يمكنـه القيـام إلا بحركـات مبطلـة فيقعـد بـلا إعـادة، لكـن أفتـى ابـن حجـر: بوجـوب القيـام فـي هـذه. ولـو تعـارض القيـام والسـتر، قـال المـدابغي: راعـى القيـام. وقـال ع ش: راعـى السـترة، أو القيـام والاسـتقبال قـدّم الاسـتقبال أو الاسـتقبال والفاتحة استدبر لها اه شوبري)[بغية المسترشدين للمشهور ٧٧]

قـال العلامـة علـي الشبراملسـي . رحمـه الله تعـالى . ☹[فائـدة] قـالوا: طـول القيـام أفضـل مـن كثـرة العـدد ، فمـن صـلّى أربعـاً مـثلاً وطـول القيـام أفضـل ممـن صـلى ثمانيـاً ولـم يطوّلـه ، وهـل يقـاس بـذلك مـا لـو صـلى قاعـدا ركعتـين مـثلا وطـوّل فيهمـا وصـلّى آخـر أربعـاً أو سـتاً ولـم يطـوّل فيهـا زيـادة علـى قـدر صـلاة الـركعتين أم لا ؟ فيـه نظـر . والأقـرب الثـاني ؛ لأنـا إنمـا فضـلنا ذات القيـام علـى غيرهـا نظـرًا للمشـقة الحاصـلة بطـول القيـام، ومـا هنـا لا مشـقة فيـه؛ لتسـاويهما فـي القعـود الـذي لا مشـقة فيــه ، وحيــث زادت كثــرة العــدد بالركوعــات والســجودات وغيرهــا كانــت أفضــل) [حاشـية العلامـة علـي الشبراملسـي علـى نهايـة المحتـاج إلـى شـرح المنهـاج٥/٣٧١] كتبه زين العيدروس . عفا الله عنه . .

(تقسيم للأعمال من حيث النيّة)

قـال الإمـام محمـد بـن أحمـد الغرنـاطي ابـن جـزي . رحمـه الله تعـالى . فـي تفسـيره عنـد قولـه تعـالى : (مخلصـين لـه الـدين) : (اعلـم أن الأعمـالَ ثلاثـة أنـواع: مــأمورات، ومنهيــات، ومباحــات. فأمــا المــأمورات: فــالإخلاص فيهــا عبــارة عــن خلـوص النيــة لوجــه الله، بحيــث لا يشــوبها نيــة أخــرى، فــإن كانــت كــذلك فالعمــل خـالص مقبـول، وإن كانـت النيـة لغيـر وجـه الله، مِـن طلـبِ منفعـة دنيويـة أو مـدحٍ أو غيـرِ ذلـك، فالعمـل ريـاء محـضٌ مـردود، وإن كانـت النيـة مُشـترَكةً ففـي ذلـك تفصـيل

فيه نظر واحتمال.

وأمـا المنهيـات: فـإن تركهـا دون نيـة خـرج عـن عهـدتها، ولـم يكـن لـه أجـر فـي تركها، وإن تركها بنية وجه الله حصل له الخروج عن عهدتها مع الأجر.

وأمـا المباحـات، كالأكـل والنـوم والجمـاع وشِـبه ذلـك : فـإن فعلهـا بغيـر نيـة لـم يكـن لـه فيهـا أجـر، وإنْ فعلهـا بنيـة وجـه الله فلـه فيهـا أجـر. فـإنّ كـل مبـاح يمكـن أن يصـير قربـة إذا قُصـد بـه وجـهُ الله، مثـل أن يقصـد بالأكـل القـوة علـى العبـادة، ويقصد بالجماع التعفف عن الحرام)

[التسهيل لعلوم التنزيل للإمام ابن جزي ٤/٢١٢]

(أدب العلماء حتى مع الكلاب !)

كـان الإمـام أبـو إسـحاق الشـيرازي -رحمـه الله تعـالى- يمشـي فـي الطريـق ومعـه بعـض أصـحابه، فعـرَض لهمـا كلـب، فقـال الفقيـه لـذلك الكلـب: اخسـأ، وزجـرَهُ، فنهـاه الشـيخ أبـو إسـحاق، وقـال: لِـمَ طردتَـه عـن الطريـق؟ أمـا علمـتَ أن الطريـق بيني وبينه مشترَك؟ [طبقات الشافعية الكبرى ٤/٢٢٦]

(من أسرار اسم الله تعالى : الباسط، وأسباب الحصول على البسط)

قـال الله تعـالى : (لَـهُ مَقَالِيـدُ السَّـمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَبْسُـطُ الـرِّزْقَ لِمَـنْ يَشَـاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)

أنواع البسط كثيرة فمن أهمها:

١ـ بسـط السـحاب فـي السـماء؛ للمطـر، قـال الله تعـالى: (اللَّـهُ الَّـذِي يُرْسِـلُ الرِّيَـاحَ فَتُثِيـرُ سَـحَابًا فَيَبْسُـطُهُ فِـي السَّـمَاءِ كَيْـفَ يَشَـاءُ وَيَجْعَلُـهُ كِسَـفًا فَتَـرَى الْـوَدْقَ يَخْـرُجُ مِـنْ خِلَالِـهِ فَـإِذَا أَصَـابَ بِـهِ مَـنْ يَشَـاءُ مِـنْ عِبَـادِهِ إِذَا هُـمْ يَسْتَبْشِـرُونَ (٤٨) وَإِنْ كَـانُوا مِـنْ قَبْلِ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمُبْلِسِينَ)

٢ــ بسـط الأرض، قـال الله سـبحانه:(وَاللَّـهُ جَعَـلَ لَكُـمُ الْأَرْضَ بِسَـاطًا (١٩) لِتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا)

٣ـ البسط في العلم والجسم، قال جل ذكره : (وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ)، (وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَسْطَةً فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)

٤ـ البسط في التوبة ، ففي الحديث: (إن الله عزّ وجل يبسط يده بالليل ليتوب مُسيءُ النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل)رواه مسلم.

٥ـ البسط في الرزق، قال الله تعالى: (قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ)

أسباب الحصول على البسط:

١ـ بالتقوى، قال رسول الله ﷺ: (من أحبَّ أن يُبسط له في رزقه، وينسأ له في أجله، فليتق الله) رواه ابن حبان في صحيحه.

٢ـ بالإحسان للوالدين، قال رسول الله ﷺ: (من أحبَّ أن يُمدّ له في عمره، وأن يُزاد في رزقه، فليبرَّ والديه، وليصل رحمه) رواه أحمد في مسنده.

٣ـ بصلة الرحم، قال رسول الله ﷺ:(من سرّه أن يبسط له في رزقه، ويُنْسأ له في أثَره، فليصل رحِمَه) متفق عليه.

٤ـ ببسط اليد للناس بالخير، قال رسول الله ﷺ عن ربه عزّ وجل أنه: (يبسط يديه تبارك وتعالى، يقول: مَنْ يُقْرِضُ غيرَ عَدُومٍ ولا ظَلُوم) رواه مسلم.

٥ـ ببسط اليد لله تعالى بالدعاء الخالص، قال رسول الله ﷺ: (إن الله يستحيي أن يبسُط إليه عبدُه يديه يسأله بهما خيرا فيردهما خائبتين) رواه أبوداود وصححه ابن حبان.

أحبابي الكرام كان من دعاء حبيبنا رسول الله ﷺ: (اللهم لك الحمد كله، اللهم لا قابضَ لما بسَطْتَ، ولا باسط لما قبَضْتَ، ولا هادي، لما أظللتَ، ولا مُضلَّ لمن هديت، ولا معطي لماومنعت، ولا مانع لما أعطيت، ولا مُقرب لما باعدت، ولا مباعد لما قربت، اللهم ابسُط علينا من بركاتك ورحمتك وفضلك ورزقك) رواه البخاري في الأدب المفرد.

اعلموا أن عطاؤه سبحانه وبسطه لعبده في الأرزاق والأموال، والأولاد من أعظم ما يمتحن به عباده ويبتليهم به ، وقد ظن بعض المعرضين المكذبين للرسل أن ذلك لكرامتهم على الله، وأنه اصطفاء منه لهم ،فأخبر سبحانه أن

عطاءه ليس دليلا على رضاه ، فقال تعالى : (وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلاَّ قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ، وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالاً وَأَوْلاداً وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ، قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ ، وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى إِلاَّ مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً فَأُوْلَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ)

فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنْه لا قَابِضَ ولا بَاسِطَ إلا اللهُ سُبْحَانَهُ، فهُوَ الذِي يَقْبِضُ الجَمِيعَ ويَبْسُطُهُ. وهُوَ الذِي يَبْسُطُ القُلُوبَ والألْسِنَةَ والأيْدِيَ وَسَائِرَ الأسْبَابِ.

فيا أيها المسلم : إنْ كُنْتَ مَبْسُوطَ القَلْبِ بالمَعَارِفِ، والعُلُومِ الدِّينِيَّةِ، فَابْسُطْ بِسَاطَكَ، وابْسُطْ وَجْهَكَ، واجْلِس للنَّاسِ حَتَّى يَقتَبِسُوا مِنْ ذَلِكَ النِّبْرَاسِ، وإنْ كُنْتَ ذا بَسْطَةٍ فِي الجِسْمِ، فابْسُطْهُ فِي العِبَادَةِ التي تُفْضِي بِكَ إِلَى السَّعَادَةِ، وفِي الصَّولَةِ عَلَى الأعْدَاءِ، بِمَا خُوِّلْتَ مِنَ المِنَّةِ والشِّدَةِ، وإِنْ كُنْتَ ذا بَسْطٍ فِي المَالِ، فابْسُطْ يَدَكَ بالعَطَاءِ، وأَزِلْ مَا عَلَى مَالِكَ مِنَ الغِطَاءِ، ولا تُوكِ فَيُوكِي اللهُ عَلَيكَ، ولا تُحْصِ فَيُحْصِي اللهُ عَلَيكَ.

وإِنْ كُنْتَ لم تَنَلْ حَظًّا مِنْ هَذِهِ البَسَطَاتِ فابْسُطْ قَلْبَكَ لِأَحْكَامِ رَبِّكَ، ولِسَانَكَ لِذِكْرِهِ وشُكْرِهِ، وَيَدَكَ لِبَذْلِ الوَاجِبَاتِ عَلَيكَ، وَوَجْهَكَ للْخَلْقِ، كَمَا في صحيح مسلم (عَنْ أَبِى ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ :(لاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ).

كان حُكّام المسلمين يبسطون العطاء لرعاياهم، فيبسط الله فضله وخيره عليهم، وقدوتهم رسول الله ﷺ، فعن أبي سعيد ^، قال : سأل ناس من الأنصار رسول الله فأعطاهم ما سألوه، ثم سألوه فأعطاهم، ثم سألوه فأعطاهم، حتى إذا نفد ما عنده، قال : (ما يكون عندي فلن ادخره عنكم.. الحديث) متفق عليه، وفي سنن أبي داود والبيهقي عن عبدالله الهوزني ، قال لبلال ^، حدثني كيف كانت نفقة رسول الله ﷺ؟ فقال بلال: (ما كان له شيء، وكنت أنا الذي أَلِيَ ذلك منه، منذ بعثه الله حتى توفي، وكان إذا أتاه الإنسان مسلما، فرآه عاريا يأمرني فانطلق أستقرض، فاشتري له البردة فأكسوه وأطعمه).

وقد استوقفني منظرٌ عجيب ! فرأيتُ مجموعةً من العصافير تأكل خبزاً مَلْقياً على الأرض ، إذْ جاء عصفور آخر مثل هذه العصافير، فإذا به يطرد العصافير بمِنْقاره، لكي لا تأكل العصافير، وقام هو بمفرده يأكل ! مع أن الخبز كبير يكفي كل العصافير!! ولكنه الجشع والأثرة والأنانيّة، فقلتُ: سبحان الله ! هكذا هو حال الحكام والمحكومين اليوم . إلا من رحم ربي .، يتقاتلون على منصب الرئاسة ؛ لينعموا بثروات البلاد هم فقط دون غيرهم !! وقد تكفّل الله تعالى برزق العباد كلهم، فقال سبحانه : (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا)، فمعيشةٌ بلا أمنٍ دمار، وأمنٌ بلا معيشةٍ خراب. اللهم ابسط لنا من رزقك واغننا بحلال.

(الحِكم من حصول الكسوفين)

قال الحافظ ابن الملقن . رحمه الله تعالى .:

(نقل المحب الطبري . رحمه الله تعالى . في أحكامه عن بعضهم أن في الكسوف سبع فوائد:

الأولى: ظهور التصرّف في الشمس والقمر، وهما خلقان عظيمان.

الثانية: أن يتبين بتغيرهما قبح شأن من يعبدهما.

الثالثة: إزعاج القلوب الساكنة بالغفلة وإيقاظها.

الرابعة: ليرى الناس نموذج ما سيجري في القيامة، قال تعالى: { وَخَسَفَ الْقَمَرُ (٨) وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ }

الخامسة: أنهما موجودان في حال الكمال، ويكسفان ثم يلطف بهما، ويعادان إلى ما كانا عليه، تنبيها على خوف المكر ورجاء العفو.

السادسة: إعلام بأنه قد يؤخذ من لا ذنب له؛ ليحذر من له ذنب.

السابعة: أن الناس قد أنسوا بالصلوات المفروضات، فيأتونها من غير انزعاج ولا خوف، فأتى بهذه الآية سببا لهذه الصلاة؛ ليفعلها بانزعاج، وخوف، ولعل تركه يصير عادة لهم في المفروضات)

[الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ٤/ ٢٦٧]

(كيف الحصول على العلم النافع ؟)

قال الإمام الحداد . رحمه الله تعالى .: (ما وجدنا العلم بالقيل والقال، ولا بمزاحمة الرجال، ولكنا وجدناه في خلو القلب عن الدنيا، والبكاء في جوف الليل، ومراقبة الجبار، ولا وجدنا الخير كله إلا في العلم، ولولا العلم ما عرف العبد ربه، ولا عرف كيف يعبده، فاجتهد يا أخي في طلب العلم). [غاية القصد والمراد في مناقب الإمام الحداد ١ /١٢٣]

(فقه الإمام أبي حنيفة . رحمه الله تعالى .)

لما ظهر الخوارج على الكوفة أخذوا أبا حنيفة . رحمه الله تعالى . فقالوا له : تب يا شيخ من الكفر !

فقال : أنا تائب إلى الله من كل كفر .

فخلّوا عنه .

فلما ولّى قيل لهم : إنه تاب من الكفر ، وإنما يعني به : ما أنتم عليه !

فاسترجعوه .

فقال رأسهم : يا شيخ ! إنما تبت من الكفر ، وتعني به ما نحن عليه ؟!

فقال أبو حنيفة : أبظن تقول هذا ، أم بعلم ؟

فقال : بل بظن .

فقال أبو حنيفة : إن الله تعالى يقول : { يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم }

وهذه خطيئة منك ، وكل خطيئة (عندك) كفر ؛ فتب أنت أولا من الكفر !

فقال : صدقت يا شيخ ، أنا تائب من الكفر !

وجاؤوه مرة أخرى ليناظروه ؛ لما علموا أنه لا يكفر أحدا من أهل القبلة بذنب.

فقالوا : هاتان جنازتان على باب المسجد :

أما إحداهما ؛ فلرجل شرب الخمر حتى كظته ، وحشرج بها ؛ فمات غرقا في الخمر

والأخرى : امرأة زنت حتى إذا أيقنت بالحمل ؛ قتلت نفسها !

فقال لهم أبو حنيفة : من أي الملل كانا ؟ أمن اليهود ؟

قالوا : لا

أفمن النصارى ؟

قالوا : لا

قال : أفمن المجوس ؟

قالوا : لا.

قال : من أي الملل كانا ؟

قالوا : من الملة التي تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله !

قال : فأخبروني عن الشهادة ، كم هي من الإيمان ؟ ثلث ، أم ربع ، أم خمس ؟!

قالوا : إن الإيمان لا يكون ثلثا ، ولا ربعا ، ولا خمسا !

قال : فكم هي من الإيمان ؟

قالوا : الإيمان كله .

قال : فما سؤالكم إياي عن قوم زعمتم وأقررتم أنهما كانا مؤمنين ؟!

فقالوا: دعنا عنك ! أمن أهل الجنة هما ، أم من أهل النار ؟

قال : أما إذا أبيتم :

فإني أقول فيهما ما قال نبي الله إبراهيم في قوم كانوا أعظم جرما منهم : { رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ }

وأقول فيهما ما قال نبي الله عيسى في قوم كانوا أعظم جرما منهما : (إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)

وأقول فيهما ما قال نبي الله نوح : { قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ (١١١) قَالَ وَمَا عِلْمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١١٢) إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَى رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ }

وأقول فيهما ما قال نبي الله نوح . عليه السلام وعليهم أجمعين وعلى سيدنا محمد ﷺ : { وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ

وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِي أَعْيُنُكُمْ لَنْ يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي أَنْفُسِهِمْ إِنِّي إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ }

فألقوا السلاح ، وقالوا : تبرأنا من كل دين كنا عليه ، وندين الله بدينك ؛ فقد آتاك الله فضلا وحكمة وعلما .[مناقب الإمام أبي حنيفة ١٥١-١٠٨]

(من سعادة المرء موت ذنوبه !)

قال حبيب الفارسي . رحمه الله تعالى . :

إنّ من سعادة المرءِ أن يمُوت وتموت معه ذنوبه. [حلية الأولياء لأبي نعيم ١٥٢/٦]

(قصيدة ما تعة عن التفكّر في مخلوقات الله تعالى)

قال الشاعر: إبراهيم بن على بن أحمد بديوى . رحمه الله تعالى .:

لله في الافاق آيات لعلَّ

أقلها هو ما إليه هَداكا

ولعلّ ما في النفس مِنْ آياته

عجبٌ عُجاب لو ترى عيناكا

والكون مشحونٌ بأسرار إذا

حاولت تفسيراً لها أعياكا

قل للطبيب تخطّفته يد الردى

ياشافي الأمراض مَنْ أردَاكا

قل للمريض نجا وعُوفي بعد ما

عجزت فنون الطب مَنْ عافاكا؟

قل للصحيح يموت لا من علة

مَنْ بالمنايا ياصحيح دهاكا

قل للبصير وكان يحذر حفرة

فهوى بها مَنْ ذا الذي أهواكا؟

بل سائل الأعمى خطا بين الزحـام

بلا اصطدام مَنْ يقود خُطاكا

قل للجنين يعيش معزولا بلا

راع ومرعى ما الذي يرعاكا؟

قل للوليد بكى وأجهش بالبكـاء

لدى الولادة ما الذي أبكاكا

وإذا ترى الثعبان ينفث سُمّه

فأساله مَنْ ذا بالسمُوم حشّاكا؟

واسأله كيف تعيش ياثعبان أو

تحيا وهذا السُم يملأ فاكا

واسأل بطون النحل كيف تقاطرت

شُهدا وقل للشُهد من حلّاكا؟

بل سائل اللبن المصفّى كان بين

دم وفرث ما الذي صفاكا

وإذا رأيت الحي يخرج من حنايا

ميت فاسأله من أحياكا؟

وإذا ترى ابن السود أبيض ناصعا

فاسأله من أين البياض أتاكا

وإذا ترى ابن البيض أسود فاحما

فاسأله من ذا بالسواد طلاكا

قل للنبات يجف بعد تعهّد

ورعاية من بالجفاف رَماكا

وإذا رأيت النبت في الصحراء

يربُو وحده فاسأله مَنْ أرباكا؟

وإذا رأيتَ البدر يسري ناشرا

أنواره فاسأله من أسرَاكا

واسأل شعاع الشمس يدنو وهي

أبــعد كل شيء ما الذي أدناكا؟

قل للمَرير مَنْ الثمار مَنْ الذي

بالمُر من دون الثمار غذّاكا

وإذا رأيت النخل مَشقُوق النوى

فاسأله مَنْ يا نخل شقّ نواكا؟

وإذا رأيت النار شب لهيبها

فاسأل لهيب النار: من أوراكا

وإذا ترى الجبل الأشم منا طحا

قمم السحاب فسله مَنْ أرساكا؟

واذا رأيت النهر بالعذب الزِلال

جرى فسله مَنْ الذي أجراكا

وإذا رأيت البحر بالملح الأجاج

طغى فسله: مَنْ الذي أطغاكا؟

وإذا رأيت الليل يغشى داجيا

فاسأله من ياليل حاك دجاكا

وإذا رأيت الصبح يُسفر ضاحياً

فاسأله من ياصبح صاغ ضحاكا

هذي عجائب طالما أخذتَ بها

عيناك وانفتحت بها أذناكا

والله في كل العجائب ماثل

إن لم تكن لتراه فهو يراكا؟

يا أيها الإنسان مهلا ما الذي

بالله جلَّ جلالُه أغراكا.

(الغَيرة على الأعْرَاض !)

تقدّمت امرأة إلى مجلس القاضي موسى بن إسحاق . رحمه الله تعالى . بمدينة الرّي سنة ٢٨٦هـ، فادّعى وكيلها بأن لمُوكلته على زوجها خمسمائة دينار (مهرها)، فأنكر الزوج، فقال القاضي لوكيل الزوجة : شهودك، قال : أحضرتهم، فطلب بعض الشهود أن ينظر إلى المرأة؛ ليشير إليها في شهادته، فقام الشاهد وقال للمرأة : قومي! فقال الزوج : تفعلون ماذا ؟ قال الوكيل : ينظرون إلى امرأتك ،وهي سافرة الوجه؛ لتصح عندهم معرفتها (وذلك للحاجة)، قال الزوج: إني أُشهِد القاضي أن لها عليّ هذا المهر الذي تدّعيه، ولا تُسفر عن وجهها. فقالت المرأة : فإني أُشهِد القاضي أني وهبت له هذا المهر وأبرأتُ ذمته في الدنيا والآخرة .فقال القاضي وقد أعجب بغَيرَتهما : يُكتب هذا في مكارم الأخلاق .

[تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٥/ ٥٣]

(الذكرُ على سبعة أنحاء)

قال الحافظ ابن حجر . رحمه الله تعالى .:

نقل بعض العارفين: الذكرُ على سبعة أنحاء:

١- فَذِكْرُ الْعَيْنَيْنِ بالبكاء

٢- وَذِكْرُ الأذنين بالإصغاء

٣- وَذِكْرُ اللسان بالثناء

٤- وَذِكْرُ اليدين بالعطاء

٥- وَذِكْرُ البدن بالوفاء

٦- وَذِكْرُ القلب بالخوف والرجاء

٧- وَذِكْرُ الروح بالتسليم والرضاء.

[فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١١/٢٠٩]

(أهميّة الكتاب)

قال العلامة ياقوت الحموي . رحمه الله تعالى . : (قالت الحكماء: الكتابُ نعم الجليس والذخر، إن شئت ألهتك بوادره، وأضحكتك نوادره، وإن شئت أشجتك مواعظه، وإن شئت تعجبت من غرائب فوائده، وهو يجمع لك الأول والآخر، والناقص والوافر، والغائب والحاضر، والشكل وخلافه، والجنس وضده، وهو ميت ينطق عن الموتى، ويترجم عن الأحياء، وهو مؤنس ينشط بنشاطك، وينام بنومك، ولا ينطق إلا بما تهوى، ولا يعلم جار ولا خليط أنصف، ولا رفيق أطوع، ولا معلّم أخضع، ولا صاحب أظهر كفاية ولا أجلّ جباية ولا أشدّ نفعاً، ولا أحمد أخلاقاً، ولا أدوم سرورًا، ولا أسلم غيبة، ولا أحسن مواتاة، ولا أعجل مكافاة، ولا أخفّ مؤونة منه، إن نظرت فيه أطال إمتاعك، وشحذ طباعك، وأكثر علمك، وتعرف منه في شهر ما لا تعرف من أفواه الرجال في دهر، يُغنيك عن كدّ الطلب، وعن الخضوع إلى من أنت أثبت منه أصلاً، وأرسخ منه فرعاً، وهو المعلم الذي لا يجفوك، وإن قطعت عنه المادة لم يقطع عنك الفائدة).[معجم الأدباء١/ ٥٨]

(لطيفة في معنى قوله تعالى : {فقولا له قولا لينا})

قَرَأَ رَجُلٌ عِنْدَ يَحْيَى بْنِ مُعَاذٍ هَذِهِ الآيَة: (فقولا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا)، فَبَكَى يَحْيَى، وَقَالَ: إِلَهِي هَذَا رِفْقُكَ بِمَنْ يَقُولُ: أَنَا الْإِلَهُ !، فَكَيْفَ رِفْقُكَ بِمَنْ يَقُولُ أَنْتَ الْإِلَهُ؟! . أي هذا رفقك بمن قال: {أنا ربكم الأعلى}،فكيف بمن قال: سبحان ربي الأعلى؟ . .[معالم التنزيل في تفسير القرآن للبغوي ٣/ ٢٦٣]

(خطر الاعتراض عن أقدار الله تعالى)

قال الشيخ عفيف الدين بن البقال . رحمه الله تعالى .:

كنتُ بمصر فبلغني ما وقع من القتل الذريع ببغداد في فتنة التتار ، فأنكرت في قلبي وقلت : يا رب ! كيف هذا وفيهم الأطفال ومن لا ذنب له ؟! فرأيت في

المنام رجلا وفي يده كتاب ، فأخذته فقرأته ، فإذا فيه هذه الأبيات ، فيها الإنكار علي :

دع الاعتراض فما الأمر لك

ولا الحكم في حركات الفلك

ولا تسأل الله عن فعله

فمن خاض لجة بحر هلك

إليه تصير أمور العباد

دع الاعتراض فما أجهلك

[البداية والنهاية ١٧/٤٨٠]

(الجهل باللغة العربية يوقع في البدع العقدية والفقهية)

قال العلامة اللغوي الكبير أبو الفتح عثمان بن جني . رحمه الله تعالى . (ت/٣٩٢هـ) في كتابه الخصائص: (باب فيما يُؤمنه علم العربيّة من الاعتقادات الدينيّة: اعلم أن هذا الباب من أشرف أبواب هذا الكتاب، وأن الانتفاع به ليس إلى غاية، ولا وراءه من نهاية. وذلك أن أكثر مَن ضلّ مِن أهل الشريعة عن القصد فيها، وحاد عن الطريقة المثلى إليها، فإنما استهواه، واستخفّ حِلمه، ضعفُه في هذه اللغة الكريمة الشريفة، التي خوطب الكافّة بها، وعرضت عليها الجنة والنار من حواشيها وأحنائها، وأصل اعتقاد التشبيه لله تعالى بخلقه منها، وجاز عليهم بها وعنها.

وذلك أنهم لمّا سمعوا قول الله – سبحانه وعلا عما يقول الجاهلون علوّا كبيرا –: (يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللهِ) ، وقوله – عزّ اسمه –: (فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ)، وقوله: (لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ)، وقوله تعالى: (مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا)، وقوله: (وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ)، وقوله: (وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي) ، وقوله: (وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ)، ونحو ذلك من الآيات الجارية هذا المجرى، وقوله في الحديث: (خلق الله آدم على صورته)،

حتى ذهب بعض هؤلاء الجهَّال في قوله تعالى: (يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ) ، أنها ساق ربهم – ونعوذ بالله من ضَعْفة النظر وفساد المعتبر –

ولم يشكّوا أن هذه أعضاء له، وإذا كانت أعضاء كان هو لا محالة جسما مُعَضًّى على ما يشاهدون من خَلْقه عزَّ وجهه وعلا قدره، وانحطّت سوامي الأقدار والأفكار دونه. ولو كان لهم أُنْسٌ بهذه اللغة الشريفة، أو تَصَرُّفٌ فيها، أو مزاولة لها، لحمتهم السعادة بها، ما أصارتهم الشِقوة إليه بالبعد عنها).

[الخصائص ٣/ ٢٤٥]

(أبيات قيّمة في تنزيه الله تعالى عن مشابهة المخلوقات)

أبيات قيمة على منهج أهل السنة والجماعة ينسبها بعضهم للإمام الغزالى ونسبها الحافظ السيوطي . رحمهما الله تعالى . لنفسه كما في الحاوي للفتاوي ، . والله أعلم .:

قل لمَنْ يفهم عنّى ما أقول قصّر القول فذا شرحٌ يطولُ

ثم سرٌّ غامضٌ من دُونه قصُرت والله أعناق الفحول

أنتَ لا تعرفُ إيّاك ولم تدر مَنْ أنت ولا كيف الوصول

لا ولا تدرى صفات رُكّبت فيك حارت في خفاياها العُقول

أين منك الرُوح في جوهرها هل تراها فترى كيف تجول

وكذا الأنفاس هل تحصرها لا، ولا تدرى متى عنك تزول

أين منك العقل والفهم إذا غلبَ النوم فقل لي يا جهُول

أنتَ أكل الخبز لا تعرفه كيف يجرى منك أم كيف تبول

فإذا كانت طواياك التي بين جنبيك كذا فيها ضلول

كيف تدري من على العرش استوى لا تقل كيف أستوى كيف النزول

كيف يُحكى الرّب أم كيف يرُى فلعمرى ليس ذا الا فضول

فهو لا أين ولا كيف له وهو رب الكيف والكيف يحول

وهو فوق الفوق لا فوق له وعلمه في كل النواحي لا يزول

جلَّ ذاتاً وصفاتاً وسما وتعالى قدْره عمّا تقول.

[الحاوي للفتاوي للسيوطي ٢/ ٢٤٠]

(تواضع الإمام الشافعي . رحمه الله تعالى .)

قال الشَّافِعِيُّ . رحمه الله تعالى .:
أُحِبُّ الصَّالِحِينَ وَلَسْت مِنْهُمْ * * * لَعَلِّي أَنْ أَنَالَ بِهِمْ شَفَاعَهْ
وَأَكْرَهُ مَنْ تِجَارَتُهُ الْمَعَاصِي * * * وَإِنْ كُنَّا سَوَاءً فِي الْبِضَاعَهْ
فقَالَ لَهُ تِلْمِيذُهُ أحمد ابْنُ حَنْبَلٍ . رحمه الله تعالى .:
تُحِبُّ الصَّالِحِينَ وَأَنْتَ مِنْهُمْ * * * لَعَلَّهُمْ يَنَالُوا بِك الشَّفَاعَهْ
وَتَكْرَهُ مَنْ تِجَارَتُهُ الْمَعَاصِي * * * حَمَاك اللَّهُ مِنْ تِلْكَ الْبِضَاعَهْ
[انظر: حاشية الصاوي على الشرح الصغير ٢٣٩/١١]

وكتب الإمام الشافعي عنه للإمام أحمد . رحمهما الله تعالى .:

قالوا يزورك أحمد وتزوره * * * قلتُ الفضائل لا تفارق منزله

إن زارني فبفضله أو زرته * * * فلفضله فالفضل في الحالين له

فأجابه الإمام أحمد . رحمه الله تعالى . :

إن زرتنا فبفضل منك تمنحنا * * * أو نحن زرنا فللفضل الذي فيكا

فلا عندما كلا الحالين منك ولا * * * نال الذي يتمنى فيك شانيكا

[انظر: غذاء الألباب شرح منظومة الآداب للسفاريني ١/٢١٩]

(عبرة وتذكرة !)

شيخ القراء الإمام القدوة أبو محمدٍ الشاطبي . رحمه الله تعالى . (ت٥٩٠هـ)، صاحبُ (المنظومةِ الشاطبية) التي كتب الله لها القَبولَ في الأرض:

كان متصدِّرًا ببلاده وصاحبَ مكانةٍ مرمُوقة، إلا أنهم في بلده ألزموا الخطباءَ بمدح الأمراء بأوصافٍ لا يراها صحيحة، فتعلّل بالحج، وسافر وترك بلدَه؛ تنزُّهًا منه عن مدح الظالمين أو تأييدهم، مع أنه كان ضريرًا لا يرى !

ومات على فقر شديد ! إلّا أنَّ الله أبقى ذِكرَه إلى الآن، واقترن اسمُه مع حفظ القرآن.

[انظر سير أعلام النبلاء: ٢١/٢٦٣]

(لطائف من آية :(أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ))

قال الإمام الرازي . رحمه الله تعالى . : اعلم أنَّ لنا في قوله : (أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ) أبحاثًا دقيقةً غامضةً وهي من وجوه :

الوجه الأول : أنّ الموجودات على ثلاثة أقسام : مؤثِّرٌ لا يتأثَّر ، ومتأثِّرٌ لا يؤثِّر ، وموجود يؤَثِّر في شيء ويتأثَّر عن شيء ، فالمؤثِّر الذي لا يتأثَّر هو الله سبحانه وتعالى ، والمتأثِّر الذي لا يؤثِّر هو الجسم ، فإنه ذاتٌ قابلة للصفات المختلفة والآثار المتنافية ، وليس له خاصيةٌ إلا القبول فقط ، وأما الموجود الذي

يـؤثِّر تـارةً ويتـأثَّر أخـرى ، فهـي الموجـودات الروحانيـة ؛ وذلـك لأنهـا إذا توجَّهـتْ إلـى الحضـرة الإلهيــة صــارت قابلــةً للآثــار الفائضــة عــن مشـيئة الله تعــالى وقدرتــه وتكوينــه وإيجــاده ، وإذا توجَّهـتْ إلـى عـالم الأجسـام اشـتاقت إلـى التصـرُّف فيهـا ، لأن عالم الأرواح مدبِّرٌ لعالم الأجسام.

وإذا عرفـت هـذا ، فالقلـب كلّمـا توجَّـه إلـى مطالعـة عـالم الأجسـام حَصَـل فيـه الاضـطراب والقلـق والميـل الشـديد إلـى الاسـتيلاء عليهـا والتصـرف فيهـا ، أمـا إذا توجَّـه القلـب إلـى مطالعـة الحضـرة الإلهيـة حَصَـل فيـه أنـوارُ الصـمدية والأضـواءُ الإلهية ، فهناك يكون ساكنا ، فلهذا السبب قال : (أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ)

الوجــه الثــاني : أن القلـب كلّمـا وَصَـل إلـى شـيء فإنـه يطلـب الانتقـال منـه إلـى حالـة أخـرى أشـرفَ منهـا ؛ لأنـه لا سـعادة فـي عـالم الأجسـام إلا وفوقهـا مرتبـةٌ أخـرى فـي اللـذة والغبطـة ، أمـا إذا انتهـى القلـب والعقـل إلـى الاستسـعاد بالمعـارف الإلهيـة والأضـواء الصـمدية بَقِـي واسـتقرّ ، فلـم يَقْـدِرْ علـى الانتقـال منـه البتـة ؛ لأنـه لـيس هنـاك درجـة أخـرى فـي السـعادة أعلـى منهـا وأكمـل ؛ فلهـذا المعنـى قـال :(أَلَا بِـذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ) .

والوجــه الثالــث: فـي تفسـير هـذه الكلمـة : أن الإكسـير إذا وقعـتْ منـه ذرةٌ علـى الجسـم النُّحاسـي انقلـب ذهبًـا باقيًـا علـى كَـرِّ الـدهور والأزمـان صـابرًا علـى الـذَّوَبان الحاصـلِ بالنـار ، فإكسـير جـلال الله تعـالى إذا وقـع فـي القلـب أولـى أن يَقْلِبَـه جـوهرا باقيـا صــافيا نُورانيـا لا يَقبـل التغيُّـر والتبـدُّل ، فلهـذا قـال : (أَلَا بِـذِكْرِ اللَّـهِ تَطْمَـئِنُّ الْقُلُوبُ) . [التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب للرازي ١٩/ ٤٠]

(حديث :(لاتشد الرحال إلى ثلاثة مساجد))

قـال الحـافظ ولـي الـدين أبـو زرعـة العراقـي . رحمـه الله تعـالى . (ت ٨٢٦ هـ)، عنـد شـرحه لحـديث (لاتشـد الرحـال إلـى ثلاثـة مسـاجد) : [للشـيخ تقـي الـدين ابـن تيميـة هنـا كـلام بشـعٌ، عجيـبٌ، يتضـمن منـع شـد الرحـل للزيـارة – زيـارة سـيدنا رسـول الله صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم –وأنـه لـيس مـن القُـرب – الطاعـات– بـل بضـد ذلـك، ورد عليـه الشـيخ تقـي الـدين السـبكي فـي شـفاء السـقام، فشـفى صـدور

المؤمنين، وكان والدي رحمه الله يحكي أنه كان معادلا للشيخ زين الدين عبدالرحيم بن رجب الحنبلي في التوجّه إلى بلد الخليل عليه السلام، فلمّا دنا من البلد، قال : الصلاة في مسجد الخليل، ليحترز عن شد الرحل لزيارته على طريقة شيخ الحنابلة ابن تيمية! قال : فقلتُ: نويتُ زيارة قبر الخليل عليه السلام، ثم قلتُ له: أمّا أنت فقد خالفتَ النبي ﷺ؛ لأنه قال: (لاتشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد)، وقد شددت الرحل إلى مسجد رابع! وأما أنا فاتبعت النبي ﷺ؛ لأنه قال: (زوروا القبور)، أَفقالَ: إلا قبور الأنبياء ؟ قال : فبُهتَ] [طرح التثريب في شرح التقريب ٦/ ٤٣.دار الفكر العربي]،

حدثني شيخي الشيخ سعيد باوزير – رحمه الله – بقصة معاصرة طريفة في الموضوع نفسه فقال : أراد رجل مقيم بمكة المكرمة لزيارة الحبيب ﷺ، فكتب طلب لمدير عمله الرخصة للذهاب بسبب ذلك، فردّ عليه المدير : لايجوز السفر لأجل الزيارة بل اكتب أُريد زيارة المسجد النبوي!! فتعجب الرجل، وقال : لماذا أزور المسجد الشريف وأنا بمكة وصلاة بالحرم تعدل مائة ألف صلاة ، والصلاة بالمسجد النبوي الشريف تعدل ألف صلاة !! وهل تشرّف المسجد إلا بسيدنا رسول الله ﷺ ! فألجمه حجراً ، وأقول صدق الله العظيم : ((فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ))

(التحذير من الخوض في أعراض الصحابة رضي الله عنهم)

قال الإمام العلامة عبدالله بن عمر الشاطري – رحمه الله تعالى– : (يا أولادي احفظوا عني هذه المقالة : من أراد أن ينفع الله به وينتفع ، ويكون متمسكا بالطريقة التي نحن عليها معشر العلويين، ويكون من المحبوبين، فعليه ترك الخوض في الصحابة ولا يجادل من خاض ، ثم قال : ايش تكون ذرة بين جبال؟!

وماجرى بين الصحابة نسكت* عنه واجر الاجتهاد نثبت. قيل لابن المبارك: هل عمر بن عبدالعزيز أفضل أم معاوية؟ فقال : التراب الذي على منخر خيل

معاوية أفضل من عمر بن عبد العزيز. وإن كان الحق المجمع عليه مع سيدنا علي . كرم الله وجهه .، فلا ينبغي لأحد يخوض في هذا الكلام إلا من سخف عقله).[نفحات النسيم الحاجري للسري ص ٣٤٥ – ٣٤٦]

(كم من قُصَّة خير من لحية)

كانت لمرأة صالحة تقول للرجال : إنكم ظلمتم نصف العالم ، ترجمتم للرجال ولم تترجموا النساء، كم من قُصَّة خير من لحية! وكم من بنت خير من عشرة رجال، فألّفتْ كتابا خاصاً بتراجم النساء ، وسمّته (الدّر المنثور في تراجم الحور) .[نفحات النسيم الحاجري للسري٣٣٦]

(العم العلامة شيخي سالم بن عبد الله الشاطري في ذمة الله تعالى . رحمه الله .)

لمّا بلغني خبر وفاة شيخي العلامة سالم الشاطري . رحمه الله . كتبتُ هذه الكلمة، تعبيراً عن حبنا له، وواجباً دينياً نحوه لِما له حق تعليمي وإرشادي :

رحم الله تعالى العم المُربّي، والعالِم الموسوعي : سالم بن عبد الله بن عمر الشاطري، فقد كان عالِماً ربانيّاً، ومُربيّاً سُلوكيا، وأباً شفيقاً، وشُجاعاً كريماً، وسيّداً مُطاعاً، وهاشمياً حُسينيّاً، إذا تحدّث جمع لُباب الحديث، وأشار لمداركه ومؤلفاته، لا يملُّ سامعه من حديثه، فكأن الدُّرر تخرج من أصدافها، والجواهر من بواطنها، يُحرّر الكلام، ويُلخّص المراد بالتمام، يجمع الدِّين في محاضراته، ويجذب السامع لخاطراته، يذكر الشوارد والنوادر، ويُسلّيها بالقصص الهادفة اللطيفة، يُحب العلم وأهله، فكيف إن كان من أحبابه وأهل قُطره ؟ يبعث في النفوس الهِمم بمجاهداته وعباداته ومُراجعاته، لا يفتر عن الدروس ، ولا عن ترويض النفوس، ستذكرك (تريم الغنّاء)، وحضرموت، وعدن، والبيضاء، والمدينة، (ومكة)، فكم تركتَ فيها أحباباً وطلاباً، وأهلاً وخلّاناً !! ستُرثيك المجالس، وتتحسّر لفراقك حلقات العلم والمدارس، وستذرفك القُلوب! ففقدك ثُلمة في الدِّين، وموتُك خطبٌ جليل !! رحمك الله، وأعلى مقامك، وأسعدك بلُقيا ربِّك،

وحشرك مع الحبيب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم، وألحقك بأهلك وأحبابك الصالحين، اللهم آمين . تلميذك زين بن محمد العيدروس ٣٠ جماد أول ١٤٣٩ هـ ١٤ /٢ /٢٠١٨م . حضرموت المكلا.

(الفوائد الشاطرية للحبيب العلامة سالم الشاطري . رحمه الله . في سطور)

هذه كلمات يسيرة بعد أن أرسل لي شيخي العم العلامة الحبيب سالم الشاطري . رحمه الله . الأجزاء الأولى من سلسلة كتابه القيّم الفوائد الشاطرية، وأرسلتها له، وقرأها عليه أخي وأستاذي الدكتور المفتي: علي بن محمد العيدروس . جزاه الله خيراً . وفرِح بها، ودعاء لي ، فرحمه الله تعالى رحمة الأبرار، وكتبتُ :

إن المتأمّلَ والمتدبرَ لكتاب الفوائد الشاطرية، ليجد النفحات الحَرَمية، ويُشاهد آثار الدّوحة الهاشميّة، ويشم الفوائح العنبريّة، وتأسر لُبّه المناظر البهيّة، ويقصد أبواب العلوم الزهيّة، فيرى الأنهار الرويّة، فينغمر قلبه بالدّهشة الأوليّة، فإذا به يذوق من ثمارها الشهيّة، وتمتزج رُوحه بالمعاني الوهبيّة، والعلوم الظاهرة الكسبيّة، فيخرج وقت المطالعة عن الدنيّة، فكأنه يجول في الجِنان العليّة، فهو في حالة عجيبة شجيّة، ويتطلع بشوق للبقيّة، ليتزوّد منها فواكه طبيعيّة، ارتوت من عيون القوم شرْبة قويّة، فيا لها من علوم طاهرة نقيّة، مأخوذة بالأسانيد القُويّة، مُتصلة بسيّد البريّة، فيا لها من فوائد شاطرية علوية، وبركات نقيّة مكيّة، ونفحات صافية تريميّة، وهذه كلمات يسيرة شوقيّة، تعبّر عن محبة أكيدة قويّة، تلميذكم من الشجرة العيدروسيّة. وكتب زين بن محمد بن حسين العيدروس– المكلا ٥/جمادالآخر/١٤٣٧هـ.

(الأحاديث المتشبهات)

سئل شيخ الإسلام العلّامة العز بن عبد السلام . رحمه الله تعالى . عن معنى قوله ﷺ :(قلب المؤمن بين اصبعين من أصابع الرحمن يقلبه كيف يشاء)، وهل يخرج الإنسان عن الواجب عليه بقوله : (ما أقول في القرآن ولا في

احاديث الصفات شيئا ، بل اعتقد في ذلك ما كان يعتقده السلف الصالح، والكلام فيه بدعة وأمرّ الأمر على ظاهره أم لا بدّ في اعتقادي جزم ؟

فكان جوابه . رحمه الله .:

الجواب : معنى قول النبي ﷺ: "قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن " أن الله مسئول عليه بقدرته وتصريفه كيف يشاء من كفر إلى الإيمان ، ومن طاعة إلى عصيان ، أو عكس ذلك ، وهو كقوله تعالى : " تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ " وقوله : " يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى " ومعلوم أنهم لم يتركوا في أيدي المسلمين التي هي جوارح، وإنما كانوا تحت استيلائهم وقهرهم ، وكذلك قول الخاصة والعامة في يد فلان والعبد والدابة في يد فلان ، ومعلوم أن ذلك استيلائه وتصرفه، وليس في يده التي هي جارحته وكذلك قوله : " أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ " ليست هي عقدة النكاح التي هي لفظ بيده التي هي جارحة ، وإنما ذلك عبارة عن قدرته على استيلاءه وتمكنه من التصرف فيها ، ويقول : إنه يعتقد في ذلك ما يعتقده السلف فقد كذب ، كيف يعتقد ما لم يشعر به ولم يقف على معناه . وليس الكلام في هذا بدعة قبيحة، وإنما الكلام فيه بدعة حسنة واجبة؛ لما ظهرت الشبهة ، وإنما سكت السلف عن الكلام فيه إذ لم يكن في عصرهم من يحمل كلام الله وكلام رسوله ﷺ على ما لا يجوز حمله عليه، ولو ظهرت في عصرهم شبهة؛ لكذبوهم وأنكروا عليهم غاية الإنكار فقد رد الصحابة والسلف على القدرية لمّا أظهروا بدعتهم، ولم يكونوا قبل ظهورهم يتكلمون في ذلك ولا يردون على قائله، ولا نقل عن أحد من الصحابة ﷺ شيء من ذلك إذ لا تدعو الحاجة إليه والله أعلم). [فتاوى شيخ الإسلام العلامة العز بن عبد السلام "، ص٥٥ . ٥٦]

(أهمية التكبيرة الأولى في الصلاة)

قَالَ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ . رحمه الله تعالى .:« إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَهَاوَنُ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى فَاغْسِلْ يَدَكَ مِنْهُ » [صفة الصفوة لابن الجوزي ٢/ ٥٠]

(قطرة من علوم الأولياء في تفسير آية من كتاب الله تعالى، وقصة الغرانيق)

يقول الإمام العلامة المجتهد أحمد بن المبارك . رحمه الله تعالى .: وسألته ـ أي الشيخ الدباغ . رضي الله عنه عن مسألة الغرانيق، وقلتُ له: هل الصواب مع عياض ومن تبعه في نفيها، أو مع الحافظ ابن حجر فإنه أثبتها ؟

ونصّ كلام الحافظ : وأخرج ابن أبي حاتم والطبري وابن المنذر من طرق عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال: «قَرَأَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (بِمَكَّةَ وَالنَّجْمِ، فَلَمَّا بَلَغَ) : (أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى) فَأَلْقَى الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِهِ: تِلْكَ الْغَرَانِيقُ الْعُلَى وَإِنَّ شَفَاعَتَهَا لَتُرْتَجَى، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: مَا ذَكَرَ آلِهَتَنَا بِخَيْرٍ قَبْلَ الْيَوْمِ، فَسَجَدَ وَسَجَدُوا»...إلخ كلام ابن حجر ـ رحمه الله . [فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٨/ ٤٣٩] فقلت للشيخ . رضي الله عنه .: فما هو الصحيح عندكم في هذا أو ما الذي نأخذه عنكم في هذا الموضع الضيق ؟

فقال . رضي الله عنه .: الصواب في القصة مع ابن العربي وعياض ومن وافقهما لا مع ابن حجر، وقط ما وقع للنبي ﷺ شيء من مسألة الغرانيق. وإني لأعجب أحيانا من كلام بعض العلماء كهذا الكلام الصادر من ابن حجر ومن وافقه، فإنه لو وقع شيء من ذلك للنبي ﷺ لارتفعت الثقة بالشريعة، وبطل حكم العصمة، وصار الرسول كغيره من آحاد الناس حيث كان للشيطان سلاطة عليه وعلى كلامه، حتى يزيد فيه ما لا يريده الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يحبه ولا يرضاه، فأيّ ثقة تبقى في الرسالة مع هذا الأمر العظيم ؟ ولا يغني في الجواب أن الله ينسخ ما يلقي الشيطان ويحكم آياته لاحتمال أن يكون هذا الكلام من الشيطان أيضا؛ لأنه كما جاز أن يتسلط على الوحي في مسألة الغرانيق بالزيادة، كذلك يجوز أن يتسلط على الوحي بزيادة هذه الآية برمتها فيه، وحينئذ فيتطرق الشك إلى جميع آيات القرآن. والواجب على المؤمن الإعراض عن مثل هذه الأحاديث الموجبة لمثل هذا الريب في الدين، وأن يضربوا بوجهها عرض الحائط، وأن يعتقدوا في الرسول ﷺ ما يجب له من كمال العصمة وارتفاع درجته

عليه الصلاة والسلام إلى غاية ليس فوقها غاية.

ثم على ما ذكروه في تفسير قوله تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ) الآية، يقتضي أن يكون للشيطان تسلط على وحي كل رسول رسول، وكل نبي نبي، زيادة على تسليطه على القرآن العزيز لقوله تعالى: (مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ)، فاقتضت الآية على تفسيرهم أن هذه عادة الشيطان مع أنبياء الله وصفوته من خلقه ولا ريب في بطلان ذلك.

قلت: ورضي الله عن الشيخ ما أدّق نظره مع كونه أمياً. وقد قال ناصر الدين البيضاوي . رحمه الله تعالى .: قيل تمنى قرأ، وأمنيته قراءته، وألقى الشيطان فيها أيّ تكلم بالغرانيق رافعاً صوته بحيث ظن السامعون أنه من قراءة النبي ﷺ، وقد رد بأنه يخل بالوثوق ولا يندفع بقوله: (فَيَنْسَخُ اللهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللهُ آيَاتِهِ)؛ لأنها أيضا تحتمله اهـ الغرض منه. وقد بسطه الشيخ رضي الله عنه في جوابه.

قلت: وأيضاً فإن الضمير في تمنى يعود إلى ما قبله من الرسول العام والنبي، ولا يمكن أن يلقي الشيطان في أمنية كل منهم مسألة الغرانيق، وقد علمت . رحمك الله . أن العصمة من العقائد التي يطلب فيها اليقين، فالحديث الذي يفيد خرمها ونقضها لا يقبل على أي وجه جاء، وقد عدّ الأصوليون الخبر الذي يكون على تلك الصفة من الخبر الذي يجب أن يقطع بكذبه.

ثم قلتُ للشيخ . رحمه الله ونفعنا به . : ما الصحيح عندكم في تفسير قوله تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ)، وما هو نور الآية الذي تشير إليه ؟

فقال . رضي الله عنه .: نورها الذي تشير إليه هو أن الله تعالى ما أرسل من رسول ولا بعث نبيا من الأنبياء إلى أمة من الأمم إلا وذلك الرسول يتمنى الإيمان لأمته ويحبه لهم، ويرغب فيه ويحرص عليه غاية الحرص، ويعالجهم عليه أشد المعالجة، ومن جملتهم في ذلك نبينا ﷺ الذي قال له الرب سبحانه وتعالى: (فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا)، وقال تعالى: (وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ)، وقال تعالى: (أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ

النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ)، إلى غير ذلك من الآيات المتضمنة لهذا المعنى.

ثم الأمة تختلف كما قال تعالى: (وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ)، فأما من كفر فقد ألقى إليه الشيطان الوساوس القادحة له في الرسالة الموجبة لكفره، وكذا المؤمن أيضا لا يخلو من وساويس؛ لأنها لازمة للإيمان بالغيب في الغالب، وإن كانت تختلف في الناس بالقلة والكثرة، وبحسب المتعلقات.

إذا تقرر هذا: فمعنى (تَمَنَّى) أنه يتمنى الإيمان لأمته، ويحب لهم الخير والرشد والصلاح والنجاح، فهذه أمنية كل رسول ونبي، وإلقاء الشيطان فيها يكون بما يلقيه في قلوب أمة الدعوى من الوساويس الموجبة لكفر بعضهم، ويرحم الله المؤمنين، فينسخ ذلك من قلوبهم ويحكم فيها الآيات الدالة على الوحدانية والرسالة، ويبقي ذلك عز وجل في قلوب المنافقين والكافرين؛ ليفتتنوا به. فخرج من هذا أن الوساويس تلقى أولا في قلوب الفريقين معاً، غير أنها لا تدوم على المؤمنين وتدوم على الكافرين.

قلت: وهذا التفسير عندي من أبدع ما يسمع، وذلك لا يتبين إلا بجلب بعض التفاسير التي قيلت في الآية، ثم ينظر فيما بينها وبين تفسير الشيخ .رضي الله عنه .. هـ كلام الحافظ الحجة أحمد بن المبارك. [الإبريز (ص:٢٠٥]

وقال الشيخ رفاعة الطهطاوي .رحمه الله تعالى .في الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز (١٢٣) : (بأنه تفسير بديع وأقرب للعقول).

(سُنّة الابتسامة)

قال جرير بن عبد الله ﵁ : ما رآني رسولُ الله ﷺ إلا تبسَّم .

قال الحافظ الذهبي مُعلِّقًا على هذا الأثر:

هذا هو خلق الإسلام، فأعلى المقامات : مَن كان بكّاءً بالليل، بسّامًا بالنهار ! [سير أعلام النبلاء ١/ ١٤١]

(حكم بل الأصابع بالريق لتقليب أوراق المصحف الشريف)

نـصّ المالكيـة والشـافعية علـى تحـريم بـلّ الأصـابع بـالريق لتقليـب أوراق المصـحف بهـا. مـذهب الشـافعية : يحـرم مـس المصـحف بإصـبع عليـه ريـق إذ يحـرم إيصـال شـيء مـن البصـاق إلـى شـيء مـن أجـزاء المصـحف . [تحفـة المحتـاج في شرح المنهاج ٢/ ١٥٠].

مـذهب السـادة المالكيـة : أمـا إن بَـلَّ أصـابعه بريقـه بقصـد قلـب أوراقـه فهـو وإن كـان حراماً لكـن لا ينبغـي أن يتجاسـر علـى القول بكفره وردّتـه بـذلك؛ لأنـه لـم يقصـد بـذلك التحقيـر الـذي هـو موجـب للكفـر فـي مثـل هـذه الأمـور . [حاشـية الدسـوقي على الشرح الكبير ٤/ ٣٠١، منح الجليل شرح مختصر خليل ٩ /٢٠٦] .

وقـال ابـن الحـاج – فيمـا يجـب علـى مًـؤدّب الأطفـال – : ويتعـين عليـه أن يمنـع الصـبيان ممّـا اعتـاده بعضـهم مـن أنهـم يمسـحون الألـواح أو بعضـها ببصـاقهم وذلـك لا يجـوز ؛ لأن البصـاق مُسـتقذر ؛ وفيـه امتهـان ، والموضـع موضـع ترفيـع وتعظـيم وتبجيل ، فيُجل عن ذلك ويُنزَّه .[المدخل ٢ / ٣١٨]

(الأذكار والأدعية بين صلاة التراويح)

قـال المرتضـى الزبيـدي . رحمـه الله .: قـال أصـحابنا يستحب الجلـوس بعـد كـل أربـع ركعـات منهـا بقـدرها، وكـذا بـين الترويحـة الخامسـة والـوتر؛ لانـه المتـوارث مـن السـلف، وهكـذا روى عـن أبـي حنيفـة. ثـم هـم مخيّـرون فـي حالـة الجلـوس بـين التسـبيح والقـراءة وصـلاة أربـع فـرادى والسـكوت، وأهـل مكـة يطوفـون أسـبوعاً . أي: سـبع أشـواط . ويُصـلون ركعتـين، وأهـل المدينـة يصـلون أربـع ركعـات فـرادى، ونقـل السـروجي فـي شـرح الهدايـة عـن خزانـة الفقـه كراهـة الصـلاة منفـرداً بـين كـل شـفعين، واختـار بعـض أصـحابنا فـي التسـبيحات: سـبحان ذي الملـك والملكـوت سـبحان ذي العـزة والعظمـة والهيبـة والكبريـاء والجبـروت، سـبحان الحـي الـذي لا يمـوت، سـبوح قـدوس رب الملائكـة والـروح، ثـلاث مـرات عقـب كـل ترويحـة. وعليـه العمـل فـي بخـارى ونواحيهـا. واختـار بعضـهم: لا إلـه إلا لـه وحـده لا شـريك لـه لـه الملـك ولـه

الحمد يحي ويميت وهو على كل شيء قدير، ثلاثا. واختار بعضهم قراءة سورة الاخلاص ثلاثاً.

واختار بعضهم في أول الأولى ذكر الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبعد الاولى ذكر سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وبعد الثانية ذكر سيدنا عمر رضي الله عنه، وبعد الثالثة ذكر سيدنا عثمان رضي الله عنه، وبعد الرابعة ذكر سيدنا علي رضى الله عنه، وبعد الخامسة الكلمات المؤذنة بالاختتام كل ذلك بألفاظ متنوعة مُنتظمة مع بعضها، وعلى هذا جرت عادة أهل مصر غالباً) [اتحاف المتقين بشرح إحياء علوم الدين٣/ ٤٢١]

(من حِكم حديث : (وللصائم فرحتان))

قال الإمام عبدالوهاب الشعراني . رحمه الله تعالى . عند شرح الحديث الذى رواه البخاري ومسلم (وللصائم فرحتان يفرحهما إذا أفطر وإذا لقي ربه فرح بصومه): وإنما كان الصائم يفرح بهذين الشيئين؛ لأن الإنسان مركّب من جسم وروح، فغذاء الجسم الطعام، وغذاء الروح لقاء الله . والله أعلم . [العهود المحمدية ١٧٣]

(نصيحة قيّمة من سيدنا عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه)

كتب رجل إلى الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما : أن اكتب إلي بالعلم كله، فكتب إليه ابن عمر رضي الله عنهما:

«إن العلم كثير، ولكن إن استطعت أن تلقى الله خفيف الظهر من دماء الناس، خميص البطن من أموالهم، كافًا لسانك عن أعراضهم، لازمًا لأمر جماعتهم؛ فافعل، والسلام ». [سير أعلام النبلاء ٣/ ٢٢٢]

(ما وسعني أرضي ولا سمائي ووسِعَني قلْبُ عَبْدِي المؤمِنْ)

قالَ الحافظ أحمد بن الصِّدِّيق الغماري : حديث "إنَّ للَّه تعالى آنيةً منْ أَهْلِ الأَرضِ، وَآنيةُ رَبِّكُمْ قُلُوبُ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ، وَأَحَبُّهَا إليه أَلْيَنُهَا وَأَرَقُّهَا".

رواه الطبراني من حديث أبي عنبة الخولاني رضي الله عنه

قال – الشيخ المناوي – في الكبير: قال الهيثمي: إسناده حسن، وقال شيخه العراقي: فيه بقية بن الوليد وهو مدلس، لكنه صرَّح بالتحديث فيه.

قال الحافظ الغماري : ومع ذلك فله طريق آخر من حديث أبي أمامة، قال عبد اللَّه بن أحمد في زوائد الزهد لأبيه [ص ١٥٣]:

حدثني هارون بن معروف ثنا محمد بن القاسم ثنا ثور عن خالد بن معدان عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ : "إن للَّه تبارك وتعالى آنيَةً في الأرْضِ، وَأَحَبُّ الآنِيَةِ إليْهِ ما رَقَّ مِنْهَا وصَفَا، وآنيَتُهُ في الأرضِ قلوبُ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ" .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٩٧) من طريق عبد اللَّه بن أحمد، ثم قال: غريب من حديث ثور، لم نكتبه إلا من حديث محمد بن القاسم اهـ.

لكن رواه أحمد نفسه في الزهد (ص ٣٨٤) عن عبد اللَّه بن الحارث: حدثني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان من قوله، وهذا لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع. ثم قال :

هذا الحديث هو معنى الحديث المتداول بين الصوفية: "ما وسعني أرضي ولا سمائي ووسعني قلب عبدي المؤمن". وقد روى أحمد في الزهد عن وهب بن منبه ما هو قريب من اللفظ المتداول المذكور، فقال أحمد: أخبرنا إبراهيم بن خالد حدثني عمرو بن عبيد أنه سمع وهب بن منبه يقول: "إن الله عز وجل فتح السماوات لحزقيل حتى نظر إلى العرش –أو كما قال– فقال حزقيل: سبحانك ما أعظمك يا رب، فقال الله: إن السموات والأرض لم تطق أن تحملني، وضقن من أن تسعني، ووسعني قلب المؤمن الوادع اللين"، ذكره (ص ٨١) طبع مكة المكرمة. [المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي٢/٥٠٣]

(الله لطيف بعباده يرزق من يشاء، وهو القوي العزيز)

لطف الله تعالى يدور على معنيين :

١ـ أن علمه دقّ ولطف حتى أدرك السرائر والضمائر والخفايا.

٢ . أنه يوصل لعباده المؤمنين مصالحهم، ويدفع عنهم ما أهمّهم من أخطارهم، وكم في هذين المعنيين من طمأنينة لقلوب المؤمنين، وربط عليها، وتثبيت لها !! وصدق من قال :

وكم لله من لطفٍ خفيٍّ

يدِقُّ خفاه عن فهم الذكيّ

وكم من يسرٍ أتى من بعد عسر

ونفَّسَ كربة العبد الشجي

وكم من أمرٍ تُساءُ به صباحا

وتأتيك المسرة بالعشيّ. وقال آخر:

الله ألطفُ بالإنسان في الخطر

من أُمّه وأبيه جلَّ فاعتبر

حسّن ظنونك بالمولى ومِنّتِه

تأتيك ألطافه كاللمح في البصر.

قال ﷺ لجعفر بن أبي طالب رضي الله عنه لمّا وجهه للحبشة (قل : اللهم الطف لي في تيسير كل عسير فإنّ تيسير كل عسير عليك يسير وأسألك اليُسر والمعافاة في الدنيا والآخرة) [أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط واللفظ له٢/٦١ ، والبيهقي في الدعوات١/ ١٧٢، وانظر: مجمع الزوائد للهيثمي١٠/ ١٨٢. وفيه عبدالرحمن بن ابراهيم المدني، وفيه ضعف إلا أنه في الفضائل فيُقبل].

فلولا لطف اللطيف الخبير لامتلأت القلوب وحشة وخوفاً ورعباً، ولما طابت بالحياة عيشا. لطف الله بنا وبكم في جميع أمورنا .

(نهاية الصبر الظفر)

قال الحافظ أبو يعلى الموصلي المتوفى ٣٠٧ هجرية . رحمه الله تعالى . :

إنّي رأيتُ وفي الأيامِ تجربة
للصبرِ عاقبةٌ محمودةُ الأثرِ
وقلَّ مَنْ جدَّ في أمرٍ يطالبه
واستصحبَ الصبر إلا فازَ بالظفرِ
[جواهر العقدين لعلي السمهودي ٤٣٢]

(اللّهُو الذي لا يعدُّ لغواً)

قال رسول الله ﷺ : (كُلُّ شَيْءٍ ليس فيه ذكر الله فهو لغو وسهو ، إلا أربعُ خصال : ملاعبة الرجل امرأته ، وتأديب الرجل فرسه ، ومشيه بين الْغَرَضَيْنِ ، وتعليم الرجل السِّبَاحَةِ) [أخرجه النسائي في سننه الكبرى واللفظ له ٥/ ٣٠٢ والطبراني في معجمه الكبير٢/ ١٩٣، والأوسط٨/ ١١٩، والبزار كما في مختصر الحافظ ابن حجر ١/ ٦٣٥، وقال الحافظ بعده: عزاه صاحب الأطراف إلى عشرة النساء ولم أره في المجتبى. قال: لا نعلم أسند جابر بن عمير الا هذا. إسناده صحيح. وقال الهيثمي عنه : ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا عبدالوهاب بن بُخت وهو ثقة. مجمع الزوائد٥/ ٢٦٩، وكتب عمر بن الخطاب إلى أبي عُبيدة بن الجرّاح ﷺ: أن علِّموا غلمانكم العَوم، ومقاتِلَتَكم الرمي. أخرجه أحمد في مسنده١/ ٣٠٢، والبيهقي في سننه الكبرى٦/٢١٤]

(إتقان الصحابة ﷺ للرّمي)

بلغ من إتقان الصحابة ﷺ للرمي أنهم في إحدى معاركهم مع الفرس وهي معركة الأنبار أمرهم خالد بن الوليد ﷺ أن ركّزوا الرِّماية على عُيون الأعداء، فقلعوا ألف عينٍ، وتصايح القوم :«ذهبتْ عُيون أهل الأنبار» . فلمّا

رأى ذلـك قائـد الفـرس، أرسـل يطلـبُ الصـلح . فسُـمّيت المعركـة لـذلك "ذات العيـون. وذلـك عـام ١٢هــ [انظـر: تـاريخ الطبـري لابـن جريـر ٢/ ٣٢٣، والبدايـة والنهايـة لابن كثير٦/ ٣٤٩]

(من معاني قول قال اللهُ تعالى: { لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ })

قال اللهُ تعالى: { لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ } سورة البلد ٤.

قال البخاريُّ: { فِي كَبَدٍ } أي: في نصب والنصب: التعب.

وقال الحسن: يكابد مصائب الدُّنيا وشدائد الآخرة.

قـال الإمـام القرطبـيُّ . رحمـه الله تعـالى .: قـال علماؤنـا: أوّل مـا يكابـد قطـع سرته.

ثم إذا قمط قماطا وشد رباطا يكابد الضيق والتعب.

ثم يكابد الارتضاع ولو فاته لضاع.

ثم يكابد نبت أسنانه وتحرك لسانه.

ثم يكابد الفطام وهو أشد عليه من اللطام.

ثم يكابد الختان والأوجاع والأحزان.

ثم يكابد المعلم وصولته والمؤدب وسياسته والأستاذ وهيبته.

ثم يكابد شغل التزويج والتعجيل فيه.

ثم يكابد شغل الأولاد والخدم والأجناد.

ثم يكابد شغل الدور وبناء القصور.

ثم الكبر والهرم وضعف الركبة والقدم

في مصائب يكثر تعدادها ونوائب يطول إيرادها

مـن صـداع الـرأس، ووجـع الأضـراس، ورمـد العـين، وغـم الـدين، ووجـع السـن، وألم الأذن.

ويكابد مِحناً في المال والنفس، مثل: الضرب والحبس

ولا يمضي عليه يوم إلا ويقاسي فيه شدّة

ويُكابد فيه مشقة

ثم الموت بعد ذلك كله

ثم مساءلة الملك

وضغطة القبر، وظلمته

ثم البعث، والعرض على الله، إلى أن يستقر به القرار

إما في الجنّة وإما في النّار. قال الله تعالى : (لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ)

فلو كان الأمر إليه لما اختار هذه الشدائد.

وذلك يدل على أن للإنسان خالقاً دبّره، وقضى عليه بهذه الأحوال فليمتثل أمره) [الجامع لأحكام القرآن للقرطبي٢٠/ ٦٣،وانظر: الدر المصون في تفسير جزء عم يتساءلون ٩٧]

(قصيدة مباركة عن رباط تريم (الغنّاء) وشيخه الإمام عبدالله بن عمر الشاطري . رحمه الله تعالى .)

قصيدة للعلامة محمد بن سالم البيحاني . رحمه الله تعالى . يتذكّر فيها أيام طلبه للعلم بتريم ورباطها العلمي، ويتشوّق إليها، ويذكر فيها شيخه الإمام القدوة عبدالله بن عمر الشاطري شيخ الشيوخ – رحمه الله تعالى – قال :

رعى الله أيّام الوِصال و إذ كُنّا

مع السادة الأشراف في البلد الغنّا

تريم التي طابَ الحديث بذكرها

فيا حبذا الغنّا و يا حبذا المغنى

رياض بها تجنى الثمار شهيّة

و فيها تمتّعنا بأطيب ما يُجنى

وفيها تغنّينا بليلى و وصلها

و مَنْ هي ليلى أو بُثينة أو لبنى

و تجري بماء السلسبيل جداول

تجيء من النهر الكبير بلا مسنا

مزجنا به كأساً من الخمر صافياً

و لما شربنا قيل فلْيهنا و ليهنا

سكرنا و أومأنا إلى مَنْ يصببها

و في يده الإبريق كأسك فلتثنى

و لا تسقنا الكأس المليئة من فم

فما هي بالكأس التي تملأ البطنا

و لكنها تجلو القلوب من الصدى

وتشفي مريض النفس والجسد المضنى

من الوعظ و الإرشاد و الحِكم التي

إذا فنيت أصحابها فهي لا تفنى

لعمرك ما الألفاظ إلا قوالب

وفيها يصب الواعظ المرشد المعنى

و ثمة من آل النبي محمد

بنو علوي والجميع به تكنّى

و لازمتهم في أول العُمر طالباً

وكان كبير القوم يحسبني الإبنا

و كان صغير القوم يحسبني أخاً

وفي زملائي من يراني اليد اليُمنى

و شيخي وأستاذي الذي في ظلاله

نشأت و أعطاني الكثير و ما منّا

هو الشاطري العالم العامِل الذي

تعلمتُ من تقريره الشرح و المتنا

إذا ما بكت عيني عليه لئالأً

فذالك ممّا كان يحشو به الأُذنا

قضى زمناً في خدمة العلم رافعا

بناء رباط لا يشابهه مبنى

و أيّ غريب جاءه فهو واجد

به العلم والقَوت الضروري والسُكنى

و درسان في الأسبوع تحضر فيهما

تريم من الأطراف والوسط والأدنى

و يجلس للتدريس سيّد قومه

عليه سناء البدر إن لم يكن أسنى

و لستُ براء حوله غير أنجم

تضيء على الدنيا و تملؤها حُسنا

فيا ليت شعري هل يعودن ما مضى

من الدهر أو تلك المجالس في الغنّا

تذكرتها و الشيب يستر لمتي

و ماذا يعيد اليوم أن أقرع السنا

و لو أنّ حزني و البكاء يفيدني

لقلت لغيري اترك بكائك و الحزنا

و لكنها الدنيا تسير بأهلها

جميعا إلى دار البقاء بلا استثنا

و تذهب بالأخيار من كل أمة

بأعظمهم قدراً و أرجحهم وزنا

سلي يا بلاد الخير عن أهلك الأولى

مضوا بهذا الجيل فلتحسن الظنا

فهم ثمرات الأصل و الأصل طيب

وما أطيب الأوراق و الزهر و الغصنا

فما الطعم إلا الطعم و اللون واحد

وما الريح إلا به قد تطيبنا

و من تابع الآباء في الدين و التقى

فذالك عند الله من خيرة الأبنا

و من قال تكفيني و تكفي عشيرتي

كرامة جدي فهو أكثرنا غبنا

و للزرع مهما كان يوم حصاده

حبوب و لكن هل تقيس بها التبنا

إذا ذهبت من كل أرض و أمة

أفاضلها فالله يختم بالحسنى

و يحفظنا من شر كل ضلالة

و يرزقنا في أرضنا السلم و الأمنا

وفي جنة الفردوس يجمع شملنا

و يلحقنا بالمصطفى راضيا عنا

عليه صلاة الله ما هبت الصبا

وما اشتاق حب للرجوع إلى الغنّا.

(الجواب على قول بعضهم: لَوْ كَانَ الِاخْتِلَاف رَحْمَة لَكَانَ الِاتِّفَاق عَذَابًا ؟!)

قال الإمام النووي . رحمه الله تعالى . في شرح صحيح مسلم: ((قَالَ الْخَطَّابِيُّ . رحمه الله تعالى .: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ النَّبِيّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : " اِخْتِلَاف أُمَّتِي رَحْمَة " فَاسْتَصْوَبَ عُمَر مَا قَالَهُ، وَقَدْ اِعْتَرَضَ عَلَى حَدِيث:" اِخْتِلَاف أُمَّتِي رَحْمَة " رَجُلَانِ:

أَحَدهمَا: مَغْمُوض عَلَيْهِ فِي دِينه وَهُوَ عُمَر بْن بَحْر الْجَاحِظ، وَالْآخَر مَعْرُوف بِالسّخْفِ وَالْخَلَاعَة وَهُوَ إِسْحَاق بْن إِبْرَاهِيم الْمَوْصِلِيّ، فَإِنَّهُ لَمَّا وَضَعَ كِتَابه فِي الْأَغَانِي، وَأَمْكَنَ فِي تِلْكَ الْأَبَاطِيل لَمْ يَرْضَ بِمَا تَزَوَّدَ مِنْ إِثْمهَا حَتَّى صَدَّرَ كِتَابه بِذَمِّ أَصْحَاب الْحَدِيث، وَزَعَمَ أَنَّهُمْ يَرْوُونَ مَا لَا يَدْرُونَ.

وَ قَالَ هُوَ وَ الْجَاحِظ: لَوْ كَانَ الِاخْتِلَاف رَحْمَة لَكَانَ الِاتِّفَاق عَذَابًا، ثُمَّ زَعَمَ أَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ اِخْتِلَاف الْأُمَّة رَحْمَة فِي زَمَن النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّة،

فَإِذَا اِخْتَلَفُوا سَأَلُوهُ، فَبَيَّنَ لَهُمْ.

وَالْجَوَاب عَنْ هَذَا الِاعْتِرَاض الْفَاسِد:

أَنَّهُ لَا يَلْزَم مِنْ كَوْن الشَّيْء رَحْمَة أَنْ يَكُون ضِدّه عَذَابًا، وَلَا يَلْتَزِم هَذَا وَيَذْكُرهُ إِلَّا جَاهِل أَوْ مُتَجَاهِل، وَ قَدْ قَالَ اللَّه تَعَالَى : { وَمِنْ رَحْمَته جَعَلَ لَكُمْ اللَّيْل وَالنَّهَار لِتَسْكُنُوا فِيهِ } فَسَمَّى اللَّيْل رَحْمَة، وَلَمْ يَلْزَم مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُون النَّهَار عَذَابًا، وَهُوَ ظَاهِر لَا شَكَّ فِيهِ .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : وَ الِاخْتِلَاف فِي الدِّين ثَلَاثَة أَقْسَام :

أَحَدهَا: فِي إِثْبَات الصَّانِع وَوَحْدَانِيّته، وَإِنْكَار ذَلِكَ كُفْر.

وَالثَّانِي: فِي صِفَاته وَمَشِيئَته، وَإِنْكَارهَا بِدْعَة.

وَالثَّالِث: فِي أَحْكَام الْفُرُوع الْمُحْتَمَلَة وُجُوهًا، فَهَذَا جَعَلَهُ اللَّه تَعَالَى رَحْمَة وَكَرَامَة لِلْعُلَمَاءِ، وَهُوَ الْمُرَاد بِحَدِيثِ: "اِخْتِلَاف أُمَّتِي رَحْمَة". هَذَا آخِر كَلَام الْخَطَّابِيّ رَحِمَهُ اللَّه)).[المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١١ / ٩١-٩٢]

(قلوبنا ماتت والسبب!)

مرّ إبراهيم بن أدهم . رحمه الله . بسوق البصرة ؛ فاجتمع الناس إليه ، وقالوا : يا أبا إسحاق : ما لنا ندعوا فلا يستجاب لنا ؟

قال : لأن قلوبكم ماتت بعشرة أشياء.!

قالوا : وما هي ؟! ، قال :

(الأول) : أنكم عرفتم الله ؛ فلم تؤدوا حقه .

(الثاني) : زعمتم أنكم تحبون رسول الله ﷺ ، ثم تركتم سنته .

(الثالث) : قرأتم القرآن ، ولم تعملوا به .

(الرابع) : أكلتم نعمة الله ، ولم تؤدوا شكرها .

(الخامس) : قلتم إن الشيطان عدوكم ، ووافقتموه

(السادس) : قلتم إن الجنة حق ، فلم تعملوا لها. .

(السابع) : قلتم إن النار حق ، ولم تهربوا منها .

(الثامن) : قلتم إن الموت حق ، فلم تستعدوا له .

(التاسع) :انتبهتم من النوم ، واشتغلتم بعيوب الناس ، وتركتم عيوبكم .

(العاشر) : دفنتم موتاكم ، ولم تعتبروا بهم.

[جامع بيان العلم وفضله ١٢/٢]

(تولية المرأة القضاء، ومُحاورة لطيفة في توليتها)

قال العلامة القاضي محمد بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي . رحمه الله تعالى .: (وَنُقِلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ . رحمه الله تعالى . إمَامِ الدِّينِ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْمَرْأَةُ قَاضِيَةً؛ وَلَمْ يَصِحَّ ذَلِكَ عَنْهُ؛ وَلَعَلَّهُ كَمَا نُقِلَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهَا [إنَّمَا] تَقْضِي فِيمَا تَشْهَدُ فِيهِ، وَلَيْسَ بِأَنْ تَكُونَ قَاضِيَةً عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَلَا بِأَنْ يُكْتَبَ لَهَا مَنْشُورٌ بِأَنَّ فُلَانَةَ مُقَدَّمَةٌ عَلَى الْحُكْمِ، إلَّا فِي الدِّمَاءِ وَالنِّكَاحِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ كَسَبِيلِ التَّحْكِيمِ أَوْ الِاسْتِبَانَةِ فِي الْقَضِيَّةِ الْوَاحِدَةِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ ﷺ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمْ امْرَأَةً». وَهَذَا هُوَ الظَّنُّ بِأَبِي حَنِيفَةَ وَابْنِ جَرِيرٍ. وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ عُمَرَ قَدَّمَ امْرَأَةً عَلَى حِسْبَةِ السُّوقِ، وَلَمْ يَصِحَّ؛ فَلَا تَلْتَفِتُوا إلَيْهِ؛ فَإِنَّمَا هُوَ مِنْ دَسَائِسِ الْمُبْتَدِعَةِ فِي الْأَحَادِيثِ. وَقَدْ تَنَاظَرَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ الطَّيِّبِ الْمَالِكِيُّ الْأَشْعَرِي مَعَ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ طَرَارٍ شَيْخِ الشَّافِعِيَّةِ بِبَغْدَادَ فِي مَجْلِسِ السُّلْطَانِ الْأَعْظَمِ عَضُدِ الدَّوْلَةِ، فَمَاحَلَ وَنَصَرَ ابْنُ طَرَارٍ لِمَا يُنْسَبُ إلَى ابْنِ جَرِيرٍ، عَلَى عَادَةِ الْقَوْمِ التَّجَادُلُ عَلَى الْمَذَاهِبِ، وَإِنْ لَمْ يَقُولُوا بِهَا اسْتِخْرَاجًا لِلْأَدِلَّةِ وَتَمَرُّنًا فِي الِاسْتِنْبَاطِ لِلْمَعَانِي؛ فَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ طَرَارٍ: الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ يَجُوزُ أَنْ تَحْكُمَ أَنَّ الْغَرَضَ مِنْ الْأَحْكَامِ تَنْفِيذُ الْقَاضِي لَهَا، وَسَمَاعُ الْبَيِّنَةِ عَلَيْهَا، وَالْفَصْلُ بَيْنَ الْخُصُومِ فِيهَا، وَذَلِكَ يُمْكِنُ مِنْ الْمَرْأَةِ، كَإِمْكَانِهِ مِنْ الرَّجُلِ.

فَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ، وَنَقَضَ كَلَامَهُ بِالْإِمَامَةِ الْكُبْرَى؛ فَإِنَّ الْغَرَضَ مِنْهَا حِفْظُ الثُّغُورِ، وَتَدْبِيرُ الْأُمُورِ، وَحِمَايَةُ الْبَيْضَةِ، وَقَبْضُ الْخَرَاجِ، وَرَدُّهُ عَلَى مُسْتَحِقِّيهِ، وَذَلِكَ يَتَأَتَّى مِنْ الْمَرْأَةِ كَتَأَتِّيه مِنْ الرَّجُلِ.

فَقَالَ لَهُ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ طَرَارٍ: هَذَا هُوَ الْأَصْلُ فِي الشَّرْعِ، إلَّا أَنْ يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى

مَنْعِهِ.

فَقَالَ لَهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ: لَا نُسَلِّمُ أَنَّهُ أَصْلُ الشَّرْعِ.

قَالَ الْقَاضِي عَبْدُ الْوَهَّابِ: هَذَا تَعْلِيلٌ لِلنَّقْضِ، يُرِيدُ: وَالنَّقْضُ لَا يُعَلَّلُ. وَقَدْ بَيَّنَّا فَسَادَ قَوْلِ الْقَاضِي عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ.

قَالَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ – رَحِمَهُ اللَّهُ –: لَيْسَ كَلَامُ الشَّيْخَيْنِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ لَا يَتَأَتَّى مِنْهَا أَنْ تَبْرُزَ إلَى الْمَجَالِسِ، وَلَا تُخَالِطَ الرِّجَالَ، وَلَا تُفَاوِضَهُمْ مُفَاوَضَةَ النَّظِيرِ لِلنَّظِيرِ، لِأَنَّهَا إنْ كَانَتْ فَتَاةً حَرُمَ النَّظَرُ إلَيْهَا وَكَلَامُهَا، وَإِنْ كَانَتْ مُتَجَالَّةً بَرْزَةً لَمْ يَجْمَعْهَا وَالرِّجَالَ مَجْلِسٌ تَزْدَحِمُ فِيهِ مَعَهُمْ، وَتَكُونُ مَنْظَرَةً لَهُمْ، وَلَمْ يُفْلِحْ قَطُّ مَنْ تَصَوَّرَ هَذَا، وَلَا مَنْ اعْتَقَدَهُ.) [أحكام القرآن ٣/ ٤٨٣]

(تقديم الفاكهة قبل الطعام)

ذكر الغزالي . رحمه الله تعالى . عند الكلام على الوليمة، وما يستحب فيها قال: (الثاني ترتيب الأطعمة بتقديم الفاكهة أولاً إن كانت، فذلك أوفق في الطب؛ فإنها أسرع استحالة، فينبغي أن تقع في أسفل المعدة، وفي القرآن تنبيه على تقديم الفاكهة في قوله تعالى : (وفاكهة ممّا يتخيرون)، ثم قال : (ولحم طير ممّا يشتهون)) [إحياء علوم الدين٢/١٦]

عن أبي حَازِمٍ عن أبي هُرَيْرَة ﷺ قال : خَرَجَ رسول اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ أو لَيْلَةٍ فإذا هو بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فقال: (ما أَخْرَجَكُمَا من بُيُوتِكُمَا هذه السَّاعَةَ قالا الْجُوعُ يا رَسُولَ اللَّهِ قال وأنا وَالَّذِي نَفْسِي بيده لَأَخْرَجَنِي الذي أَخْرَجَكُمَا قُومُوا فَقَامُوا معه فَأَتَى رَجُلًا من الْأَنْصَارِ فإذا هو ليس في بَيْتِهِ فلما رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قالت مَرْحَبًا وَأَهْلًا فقال لها رسول اللَّهِ ﷺ : أَيْنَ فُلَانٌ قالت ذَهَبَ يَسْتَعْذِبُ لنا من الْمَاءِ إِذْ جاء الْأَنْصَارِيُّ فَنَظَرَ إلى رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَصَاحِبَيْهِ ثُمَّ قال الْحَمْدُ لِلَّهِ ما أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي قال فَانْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعِذْقٍ فيه بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطَبٌ

فقال كُلُوا من هذه وَأَخَذَ الْمُدْيَةَ فقال له رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِيَّاكَ وَالْحَلُوبَ فَذَبَحَ لهم فَأَكَلُوا من الشَّاةِ وَمِنْ ذلك الْعِذْقِ وَشَرِبُوا فلما أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا قال رسول اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسِي بيده لَتُسْأَلُنَّ عن هذا النَّعِيمِ يوم الْقِيَامَةِ أَخْرَجَكُمْ من بُيُوتِكُمْ الْجُوعُ ثُمَّ لم تَرْجِعُوا حتى أَصَابَكُمْ هذا النَّعِيمُ) [أخرجه مسلم في صحيحه ك:الأشربة، بَاب جَوَازِ اسْتِتْبَاعِهِ غَيْرَهُ إلى دَارِ من يَثِقُ بِرِضَاهُ بِذَلِكَ وَبِتَحَقُّقِهِ تَحَقُّقًا تَامًّا وَاسْتِحْبَابِ الِاجْتِمَاعِ على الطَّعَامِ حديث ٢٠٣٨]

قال النووي . رحمه الله تعالى . في شرحه الحديث : (وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الْفَاكِهَةِ عَلَى الْخُبْزِ وَاللَّحْمِ وَغَيْرِهِمَا) [المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج١٣/٢١٣]

قال الله تعالى في سورة الواقعة مقدماً الفاكهة على اللحم :(وفاكهة مما يتخيرون ولحم طيرٍ مما يشتهون) ، وجاء أيضاً في سورة الطور: (وأمددناهم بفاكهة ولحمٍ مما يشتهون)

وقال رسول الله ﷺ : (إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر فإنه بركة فإنه بركة) [رواه الترمذي في سننه ح ٦٩٥، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ]

إن تناول الفاكهة قبل الوجبة الغذائية له فوائد صحية جيدة؛ لأن الفاكهة تحوي سكا كر بسيطة سهلة الهضم وسريعة الامتصاص ، فالأمعاء تمتص هذه السكاكر بمدة قصيرة تقدر بالدقائق ، فيرتوي الجسم و تزول أعراض الجوع و نقص السكر، في حين أن الذي يملأ معدته مباشرة بالطعام المتنوع يحتاج إلى ما يقارب ثلاثة ساعات، حتى تمتص أمعاؤه ما يكون في غذائه من سكر وتبقى عنده أعراض الجوع لفترة أطول .

إن السكاكر البسيطة بالإضافة إلى أنها سهلة الهضم والامتصاص فإنها مصدر الطاقة الأساسي لخلايا الجسد المختلفة .

و من هذه الخلايا التي تستفيد استفادة سريعة من السكاكر البسيطة ، هي خلايا جدر الأمعاء والزغابات المعويّة، حيث تنشط بسرعة عندما تصلها السكاكر الموجودة بالفاكهة وتستعد للقيام بوظيفتها على أتم وجه، في امتصاص مختلف أنواع الطعام، والتي يأكلها الشخص بعد الفاكهة . وربما كان من تقديم

الفاكهة على اللحم في الآيات القرآنية الكريمة ، وفي الحديث الشريف حكمة للحكيم .[الطب في القرآن الكريم تأليف الدكتور عبد الحميد دياب، والدكتور أحمد قرقوز، مؤسسة علوم القرآن دمشق]

(حقيقة المعرفة بالله تعالى)

قال الإمام أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ السَّيَّارِيُّ، الْمُلَقِّنُ .رحمه الله تعالى . ، شَيْخُ الْمَرَاوِزَةِ وَمُحَدِّثُهُمْ وَفَقِيهُهُمْ :

الْمَعْرِفَةُ :حَيَاةُ الْقَلْبِ بِاللَّهِ وَحَيَاةُ الْقَلْبِ مَعَ اللَّهِ، وَمَنْ عَرَفَ اللَّهَ خَضَعَ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ؛ لِأَنَّهُ عَايَنَ أَثَرَ مِلْكِهِ فِيهِ، وَمَنْ حَفِظَ قَلْبَهُ مَعَ اللَّهِ بِالصِّدْقِ أَجْرَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِهِ الْحِكْمَةَ . [حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ١٠/ ٣٨٠]

(فضل البُكُور وأهميته وفوائده)

عن صَخْرٍ الْغَامِدِيِّ ﷺ قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ: ((اللهم بَارِكْ لِأُمَّتِي في بُكُورِهَا))، قال: وكان إذا بَعَثَ سَرِيَّةً أو جَيْشًا بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ وكان صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا وكان إذا بَعَثَ تِجَارَةً بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ فَأَثْرَى وَكَثُرَ مَالُهُ.

[أخرجه أحمد في مسنده ٣/ ٤٣١، وأبو داود في سننه ك: الجهاد، بَاب في الِابْتِكَارِ في السَّفَرِ حديث ٢٦٠٦ ، والترمذي في سننه واللفظ له في ك: البيوع، بَاب ما جاء في التَّبْكِيرِ بِالتِّجَارَةِ حديث ١٢١٢، وقال: حَدِيثُ صَخْرٍ الْغَامِدِيِّ حَدِيثٌ حَسَنٌ. وابن ماجه في سننه ك: التجارات، بَاب ما يرجى من الْبَرَكَةِ في الْبُكُورِ حديث ٢٢٣٦، وصححه ابن حبان في صحيحه ٦٢/١١، حديث ٤٧٥٤]

وقد جمعتُ الفوائد التي تستنبط من هذا الحديث، وما يتعلّق به من لطائف وفرائد، وقد استفدتها من كتب شرح الحديث وغيرها، وزدتُ عليها ، وحققت مسائل منها . أسأل الله تعالى أن ينفع به المسلمين . ، ولخصتها فيما يأتي :

١ـ تخصيص البكور بالبركة ؛ لكونه وقت النشاط للأعضاء، وخلو الذهن من المُشوّشات، ومتطلبات الحياة .

٢ـ لا يمنع شرعاً جواز التصرّف في غير وقت البكور، فلا يدل الحديث على أن غير البكور لا بركة فيه؛ لأن تخصيص شيء أو وقت بفضيلة، لا يدل على منع فضيلة في غيره أو تعميم غير المُخصص بالتحريم؛ نعم ترغيب ومحافظة النبي صلى الله عليه وآله وسلم على وقت البكور، يدل على فضله وشرفه؛ لأن كل ما فعل النبي ﷺ ففيه البركة ولأُمّته فيه أكبر الأُسوة.

٣ـ قول النبي ﷺ: (اللهم بَارِكْ)، بصيغة مبالغة (بارك) فالمفاعلة للمبالغة: أي: أنزل البركة العظيمة الكثيرة (لأُمتي في بُكورها).

٤ـ قول النبي ﷺ: (بُكُورِهَا) بضم الموحدة والكاف. قال أبو زيد في كتاب «المصادر» : بَكّر بُكوراً، وغدا غدواً، هذان من أوّل النهار. وفي «القاموس المحيط للفيروز آبادي » : بكّر عليه وإليه وفيه بكوراً، وابتكر وأبكر وباكره: أتاه بكرة، وفيه البُكرة بالضم الغدوة.

٥ـ وقول الراوي في الحديث: (فأثرى) أي: صار ذا ثروة؛ بسبب مُراعاة السنة، وإجابة هذا الدعاء منه ﷺ.

٦ـ قول النبي ﷺ: «اللهمَّ باركْ لأُمتي في بُكورِها» مطلق ولكن ورد في لفظ آخر عند ابن ماجه [في أبواب التجارات ، بَابُ مَا يُرْجَى مِنْ الْبَرَكَةِ فِي الْبُكُورِ حديث ٢٢٣٧]: « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ ». وهو مقيّد بيوم الخميس .، قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الرحمن، قال المزي في الأطراف: رواه إبراهيم بن فهد الساجي وعبدالله بن الصقر السكري، وغير واحد عن يعقوب بن حميد بن كاسب عن إسحاق بن جعفر بن محمد عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي عن نافع عن ابن عمر وهو الصواب. [مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه٣/٢٨، وقال الحافظ ابن حجر: وهو حديث ضعيف. فتح الباري٦/ ١١٣] أما ما ورد من هدي النبي ﷺ في سفره فقد كان يحب يوم الخميس، وهذا ثابت عنه ، فعن كَعْبَ بن مَالِكٍ رضي الله عنه كان يقول : لَقَلَّمَا كان رسول اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إذا خَرَجَ في سَفَرٍ إلا يوم الْخَمِيسِ .[

أخرجه البخاري في صحيحه ك: الجهاد والسير، باب: من أَرَادَ غَزْوَةً فَوَرَّى بِغَيْرِهَا وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ يوم الْخَمِيسِ حديث ٢٧٨٩]

فالحديث فيه ترغيب التبكير من غير تقييد بيوم مخصوص سواء كان ذلك في سفر جهاد أو حج أو تجارة أو في الخروج إلى عمل من الأعمال، ولو في الحضر، في أيّ يوم كان مُبكراً .

٧ـ قال الحافظ عبد الكريم السمعاني المروزي، أبو سعد . رحمه الله تعالى . (المتوفى: ٥٦٢هـ): أخبرنا أبو عامر سعد بن علي الرزاز بجرجان أنا أبو الغيث المغيرة بن محمد بن المغيرة الثقفي أنا أبو القاسم حمزة بن يوسف الحافظ أنا علي بن العباس البرداني ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن جعفر العسكري بالبردان ثنا يوسف بن أحمد بن الحكم البصري ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك بن أنس عن نافع قال: سألت ابن عمر ﷺ عن قول النبي ﷺ: (اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا)، فَقَالَ: فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ. أدب الاملاء والاستملاء، ص١١١. ولأجل هذا استحبوا التبكير في طلب العلم. وقيل: إِنَّمَا يُنَالُ الْعِلْمُ بِبُكُورٍ كَبُكُورِ الْغُرَابِ.

وقال العلامة أحمد بن سميط . رحمه الله تعالى . :

كُنْ في البُكور غُرابا وفي التملُّق قطّ

لا شيء كالعلم قط سِيروا إليه وحُطوا

ومما يؤيّد ما تقدّم من حيث شرف العلم : ما أخرجه الطبراني : عن عائشة ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ : (اغدوا في طلب العلم؛ فإنّي سألتُ ربي أن يُبارك لأمتي في بُكورها، ويجعل ذلك يوم الخميس)، [المعجم الأوسط ٥/ ٢٥٦. قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أيوب بن سويد وهو يسرق الحديث. مجمع الزوائد١/١٣٢]، وتخصيص التبكير في طلب العلم لا يمنع غيره من الأعمال المطلوبة أو المباحة كما سيأتي بيانه . على القول بصحة الحديث وإلّا حديث الطبراني المذكور، وكذا ذكر يوم الخميس ضعيف . لأن ذكر بعض

أفـراد الخــاص لا يخصــص العــام ؛ وإنمــا ذكــر العلــم لشــرفه وفضــلـه ، كمـا قــال الله تعـالى : (تَنَـزَّلُ الْمَلَائِكَـةُ وَالـرُّوحُ فِيهَـا)، فـالروح وهـو جبريـل . عليـه السـلام . مـن الملائكة، ولكن ذكر لشرفه .

٨ ـ وإنمـا خـصَّ الرسـول ﷺ البُكـور بالـدعاء بالبركـة فيـه مـن بـين سـائر الأوقـات ؛ لأنــه وقــتٌ يقصــده النــاس بابتــداء أعمــالهم، وهــو وقــت نشــاط وقيـام مــن دعــة، فخصّه بالدعاء؛ لينال بركة دعوته جميع أمته.

٩ـ فـي الحـديث دليـل علـى أن صـاحب الحاجـة ينبغـي لـه أن يبكّـر للسـعي فـي حاجتــه، فــذلك أقــرب إلــى تحصــيل مُــراده ببركــة دعــاء رســول الله ﷺ، فــإنّ دعــاء رسول الله مُستجاب صلى الله عليه وآله وسلم.

١٠ـ ذكـر الحـافظ ابـن حجـر [فـي الفـتح ٦/ ١١٤] أنـه قـد اعتنـى بعـض الحفـاظ بجمع طرقه فبلغ عدد من جاء عنه من الصحابة نحو العشرين نفساً.

ولعلـه يقصـد بـه الحـافظ المنـذري . رحمـه الله تعالى . فقد ذكـر الحديث في كتابـه النــافع الترغيــب والترهيــب، وذكــر مَــنْ رواه مــن الصــحابة الكــرام ﷻ ثــم قــال : رواه جماعــة مــن الصــحابة عــن النبــي ﷺ مــنهم: .... وفــي كثيــر مــن أســانيدها مقــال وبعضـــها حســـن، وقـــد جمعتُهـــا فـــي جـــزء، وبســـطتُ الكـــلام عليهـــا. [الترغيـــب والترهيب٢/٣٣٦].

١١ــ أوّل اليــوم الفجــر وبعــده الصــباح، فالغــداة، فــالبكرة، فالضــحى، فالضــحوة، فالهـــاجرة، فـــالظهر، فـــالرواح، فالمســـاء، فالعصـــر، فالأصـــيل، فالعشـــاء الأول، فالعشاء الآخرة، وذلك عند مغيب الشفق.

١٢ـ قـال الإمـام النـووي . رحمـه الله تعـالى .: يُستحب لمـن لـه وظيفـةٌ من قـراءة قــرآن أو حــديثٍ، أو فقــهٍ، أو تســبيحٍ أو غيــره مــن علــوم الشــرع، أو اعتكــاف أو نحوهـا مـن العبـادات، أو صِـنعةٍ مـن الصـنائع أو عمـل مـن الأعمـال مطلقـاً، يـتمكَّنَ فعلـه فـي أوّل النهـار وغيـرِ أوَّلـه أن يفعلـه فـي أول النهـار، وكـذلك مـن أراد سـفراً، أو أنشـأ أمـراً كعقد نكـاح وغيـره؛ أو غيـر ذلـك مـن الأمـور. ودليـل هـذه القاعـدة: مـا ثبـت فــي الحــديث الصــحيح عــن صــخر بــن وَدَاعَــة ^ ، ثــم ذكــر الحــديث... [رؤوس المسائل وتحفة الفضائل ص٢٤٠]

فالحديث عام لكل عمل مطلوب أو مُباح، ولهذا عقد العلماء في كتب السنة أبواباً متنوعة في الأعمال وذكروا هذا الحديث، فلفظ : (في بكورها) لفظة عامة تشمل كل عمل مشروع قال الله تعالى: {وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا} ، الأصيل: العشي مفرد آصال، والبكرة بداية اليوم، والبكور جمع بكرة. فهنا في الحديث أُضيف البكور للأمّة :(في بكورها)، والمقرر عند أهل أصول الفقه أن الجمع المضاف يفيد العموم ، وعموم الأشخاص يستلزم عموم الأحوال والأزمنة والبقاع؛ لأنها لا غنى للأشخاص عنها . والجمع المعرف باللام نحو: (قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ) أو الإضافة نحو : (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ) للعموم ما لم يتحقق عهد لتبادره إلى الذهن، ومثله كما هنا في الحديث :(في بكورها). [انظر: حاشية العطار على جمع الجوامع للسبكي ٢/٥]

ومثل ذلك المفرد: المفرد المضاف، فيفيد العموم ما لم يتحقق عهد كقوله تعالى: { فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ }، (أَمْرِهِ). أي :كل أمر لله، وخصّ منه أمر الندب. [انظر: غاية الوصول في شرح لب الأصول لأبي زكريا الأنصاري٦١، ونهاية السول للأسنوي ١/٣٨٠].

١٣ـ ينبغي لطلاب العلم أن يكون حفظهم لكتاب الله تعالى أو لدروسهم بُكْرة من أول النهار؛ فإن هذا وقت مُبارك، يثبتُ فيه الحفظ، وتثبت فيه المسائل، وقد جرّبه العلماء، وسيأتي ما توصّل له علماء الطب والنفس والاجتماع .

١٤ـ كان الصحابي صَخْر الْغَامِدِيِّ ﷺ يراعي هذه السُنّة، وكان تاجراً يبعث ماله في أوّل النهار إلى السفر للتجارة، فكثر ماله ببركة مراعاة السنة ؛ لأن دعاءه مقبول لا محالة ، وهو يدل على امتثال الصحابة الكرام ﷺ لِما رغّب فيه رسول الله ﷺ، ولقد أجاد العلامة المرزوقي في عقيدته بقوله :

وكلُّ ما جاء به الرسُول * فحقُّه التّسليم والقبُول .

١٥ـ قال الإمام الترمذي . رحمه الله . بعد روايته الحديث: حَدِيثُ صَخْرٍ الْغَامِدِيِّ حَدِيثٌ حَسَنٌ، ولا نَعْرِفُ لِصَخْرٍ الْغَامِدِيِّ ﷺ عن النبي ﷺ غير هذا الحديث. لكن عقّب عليه الحافظ ابن الملقّن فقال : قلتُ : وله حديث آخر لم يخرجاه وهو حديث :(لا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الأَحْيَاءَ) [رواه الطبراني في

معجمه الكبير ١٠/ ١٠٢ حديث (٧٢٧٨)]، عن عبد الله بن محمد، نا الْفِرْيَابِيُّ ، نا سفيان ، عن شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، عن عمارة ، عن صخر به . [البدر المنير ٩/ ٦٢]

١٦ـ قال الإمام النووي . رحمه الله تعالى .: قد حسّن الترمذي هذا الحديث، قال: وكذا قال غيره من الحفّاظ ؛ أنه حديث حسن صحيح . قال : وروي هذا الحديث من طرق كثيرة من حديث علي والعبادلة ، وجابر بن عبد الله ، وعبد الله بن مسعود ، وعمران بن حصين ، وعبد الله بن سلام ، وأبو هريرة ، وبريدة بن الحصين ، وسهل بن سعد الساعدي ، وأبي رافع مولى رسول الله ﷺ، وعمارة بن وثيمة ، وأبي بكرة، ذكر هذه الطرق كلّها الحافظ عبد القادر الرُّهَاوي في كتابه الأربعين. [رؤوس المسائل وتحفة الفضائل ص٢٤٠، وانظر: البدر المنير لابن الملقن ٩/ ٦١]

١٧ـ من أهم أسباب القيام مبكراً ، النوم مبكراً ، فقد جعل الله تعالى الليل سكناً، والنوم سباتاً ، وجعل النهار وقتاً للعمل والنشور، فقال سبحانه : (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا)، وكان من هدي النبي ﷺ النوم مبكراً ؛ ليقوم الليل ، فعن أبي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ^ أنه كان من هدي النبي ﷺ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ صلاة العِشاء وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا) [أخرجه البخاري في صحيحه ك: الصلاة، بَاب وَقْتُ الْعَصْرِ) حديث ٥٢٢]، قال العلامة عبد الرحمن بن علي السقاف: ولا تسْمُر فتُقَمرْ عن الطّاعات والدين .

١٨ـ ذكر هذا الحديث العلامة محمد جعفر الكتاني ـ رحمه الله تعالى . في كتابه نظم المتناثر من الحديث المتواتر ص ١٨٥، وقال: أورده . أي الحافظ السيوطي . فيها . أي: الأزهار المتناثرة . أيضا من حديث (١) أبي هريرة (٢) وعلي (٣) وأنس (٤) وابن عباس (٥) وجابر (٦) وابن عمر (٧) وابن مسعود (٨) وعبد الله بن سلام (٩) وعمران بن حصين (١٠) وكعب بن مالك (١١) والنواس بن سمعان (١٢) ونبيط بن شريط (١٣) وأبي بكرة (١٤) وعائشة أربعة عشر نفسا . قلتُ . القائل الكتاني . : ذكره الرهاوي في أربعينه من حديث علي والعبادلة الأربعة وابن مسعود وجابر وعمران بن حصين

وأبـي هريـرة وعبـد الله بـن سـلام وسـهل بـن سـعد وأبـي رافـع وعمـارة بـن وسـمة وأبـي بكـرة وبريـدة بـن الحصـيب وحديثـه صـححه ابـن السـكن وزاد ابـن منـده فـي مسـتخرجه واثلـة بـن الأسـقع ونبـيط بـن شـريط وزاد ابـن الجـوزي فـي العلـل المتناهيـة عـن أبـي ذر وكعـب بـن مالـك وأنـس والعـرس بـن عميـرة وعائشـة، وقـال: لا يثبـت منهـا شـيء وضـعفها كلهـا، وقـال أبـو حـاتم: لا أعلـم فيـه حـديثا صـحيحا. ورواه البـزار مـن حـديث ابـن عبـاس وأنـس ﵃ بلفـظ : (اللهـم بـارك لأمتـي فـي بكورهـا يـوم خميسـها)، وروى أيضـا بلفـظ: (اللهـم بـارك لأمتـي فـي بكورهـا يـوم سـبتها ويـوم خميسـها)، وسـئل أبوزرعـة عـن هـذه الزيـادة، فقـال: هـي مفتعلـة، وفـي التيسـير . للمنـاوي .: طرقـه كلهـا معلولـة لكـن تقـوى بانضـمامها اهــ ، واعتنـى المنـذري بجمـع طرقـه وبسـط عليـه الكـلام فـي جـزء، فبلـغ عـدد الصـحابة فيـه نحـو العشـرين، وقـال غيـره: أنهـم يزيـدون علـى ذلـك. قلـت . الكتـاني . : وممـن ورد عنـه أيضـا أُوس بـن عبـد الله وعبـد الله بـن الزبيـر وصـخر بـن وداعـة الغامـدي، أخرجـه عنـه ابـن حبـان فـي صـحيحه والأربعـة والترمـذي أخرجـه فـي التبكيـر بالتجـارة مـن أبـواب البيـوع، وقـال: إنـه حـديث حسـن، ثـم قـال: ولا نعـرف لصـخر الغامـدي عـن النبـي صـلى الله عليـه وسـلم غيـر هـذا الحـديث اهــ ، وكـذا قـال البخـاري أيضـا وابـن عبـد البـر: أنـه لـيس لـه غيـره، وانظر تخريج أحاديث الرافعي لابن حجر، والترغيب للمنذري وغيرهما تستفد .

١٩ــ ذكـر العلمـاء سـبب ورود هـذا الحـديث، قـال الحـافظ السـيوطي : أخـرج الخطيـب وابـن النجـار فـي تـاريخ بغـداد [١٠/ ١٠٢] عـن أنـس ﵁ قـال : خرجـتُ مـع النبـي ﷺ ليلـة مـن شـهور رمضـان، فمـرّ بنيـران فـي بيـوت الأنصـار، فقـال : " يـا أنـس مـا هـذه النيـران " ؟ قلـت : يـا رسـول الله : إنّ الأنصـار يتسـحّرون، فقـال : (اللهـم بـارك لأمتـي فـي بكورهـا). [اللمـع فـي أسـباب ورود الحـديث للحـافظ السـيوطي ص ٨٠] لعـلّ ذلـك أنهـم يبكـرون فـي السـحور قبـل الفجـر الصـادق، عنـدما يظهـر الفجـر الكـاذب، ولـيس أنهـم يتسـحّرون بعـد الفجـر، قـال الله تعـالى : (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ) . والله أعلم . .

٢٠ــ تؤكّـد إحصـاءات منظمـة الصـحة العالميـة أن الإنتـاج العضـلي والفكـري

للإنسان في ساعات الصباح الباكر تفوق إنتاجه بقية ساعات النهار أو الليل نوعاً وكماً. ووضع الإسلام قواعد صحيّة رائعة لتنظيم ساعات العمل والنوم ما تزال هي الأمثل بين كل التشريعات الوضعيّة، قال تعالى: (وجعلنا الليل لباساً وجعلنا النهار معاشاً)، وقال تعالى : (أَقِمِ الصَّلاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً) ، يرغب القرآن بالنوم المبكر والاستيقاظ منذ الفجر لهذا الحديث: (اللهم بارك لأمتي في بكورها).

أما الفوائد الصحية التي يجنيها الإنسان بيقظة الفجر فهي كثيرة منها :

١ــ تكون أعلى نسبة لغاز الأوزون (O3) في الجو عند الفجر، و تقل تدريجياً حتى تضمحل عند طلوع الشمس، و لهذا الغاز تأثير مُفيد للجهاز العصبي، ومنشط للعمل الفكري و العضلي، و بحيث يجعل ذروة نشاط الإنسان الفكرية والعضلية تكون في الصباح الباكر، و يستشعر الإنسان عندما يستنشق نسيم الفجر الجميل المسمى بريح الصَّبَا ، لذّة و نشْوة لا شبيه لها في أي ساعة من ساعات النهار أو الليل ، حتى إن تغزل شعرائهم بها ليضاهي تغزلهم بعشيقاتهم رقة وصبَابة، كقول بعضهم:

خذا من صَبا نجد أمانا لقلبه ... فقد كاد رياها يطير بلبه

وإياكما ذاك النسيم فإنه ... إذا هب كان الوجد أيسر خطبه. وقال آخر:

إذا ريح الصَّبا هبتْ أصيلاً .... شَفَتْ بهبوبها قلْباً عليلا.

٢ـ إن أشعة الشمس عند شروقها قريبة إلى اللون الأحمر، ومعروف تأثير هذا اللون المثير للأعصاب، والباعث على اليقظة والحركة ، كما أن نسبة الأشعة فوق البنفسجية تكون أكبر ما يمكن عند الشروق، وهي الأشعة التي تحرض الجلد على صنع فيتامين د .

٣ــ الاستيقاظ الباكر يقطع النوم الطويل، وقد تبين أن الإنسان الذي ينام ساعات طويلة وعلى وتيرة واحدة، يتعرض للإصابة بأمراض القلب وخاصة مرض العصيدة الشرياني الذي يأهب لهجمات خناق الصدر؛ لأن النوم ما هو إلا سكون مطلق، فإذا دام طويلاً أدّى ذلك لترسّب المواد الدهنية على جدران

الأوعية الشريانية الإكليلية القلبية، ولعلّ الوقاية من عامل من عوامل الأمراض الوعائية، هي إحدى الفوائد التي يجنيها المؤمنون الذين يستيقظون في أعماق الليل متقربين لخالقهم بالدعاء والصلاة، قال تعالى في سورة الفرقان : (وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا) ،وقال تعالى مرغباً في التهجد في سورة المزمل : (إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا).

٤ـ من الثابت علمياً أن أعلى نسبة للكورتزون في الدم هي وقت الصباح حيث تبلغ (٧ ــ ٢٢) مكروغرام / ١٠٠ مل بلاسما، ومن المعروف أن الكورتزون هو المادة السحرية التي تزيد فعاليات الجسم بالطاقة اللازمة له .

نجد أن المسلم الملتزم بتعاليم القرآن، هو إنسان فريد بالفعل، حيث يستيقظ باكراً و يستقبل اليوم الجديد بجد و نشاط و يباشر أعماله اليومية في الساعات الأولى من النهار، حيث تكون إمكاناته الذهنية والنفسية والعضلية على أعلى مستوى، مما يؤدي لمضاعفة الإنتاج، كل ذلك في عالم ملؤه الصفاء و السرور والانشراح ولو تصورنا أن ذلك الإلزام أخذ طابعاً جماعياً فسيغدو المجتمع المسلم، مجتمعاً مميزاً فريداً، وأهم ما يميّزه هو أن الحياة تدب فيه منذ الفجر .[انظر: أبحاث الدكتور إبراهيم الراوي في مجلة الحضارة العددان ٦ ـ١٠]. نسأل الله تعالى أن يوقظ قلوبنا لطاعته ، ولا يحرمنا من فضله وعفوه، وأن يرزقنا الحفاظ على سُنّة التبكير، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين. كتبه زين بن محمد العيدروس . عفا الله عنه . يوم الجمعة، ٢٣ /٢ صفر /١٤٤٠ هـ الموافق ٢ /١١ /٢٠١٨م . المكلا ، حضرموت .

(بحث ماتع نافع عن حديث : (الصُّبْحَةُ تمنعُ الرزقَ) وذكر طرقه للحافظ أحمد الغماري . رحمه الله تعالى .)

قال الحافظ أحمد الغماري . رحمه الله تعالى . تحت عنوان حديث: "الصُّبْحَةُ تمنعُ الرزقَ":

(قال . أي العلامة المناوي وهو شارح الجامع الصغير للحافظ السيوطي . في الكبير: هكذا هو فيما وقعت عليه من النسخ، والذي رأيته في كلام جمع، منهم الحافظ الهيثمي نسبته لأحمد لا لابنه، وأعلّه بإسحاق بن أبي فروة، وقال: هو ضعيف، ثم قال عقب حديث أنس: ظاهر صنيع المصنف . أي السيوطي . أن البيهقي خرّجه وأقره والأمر بخلافه، بل عقّبه بقوله: إسحاق بن أبي فروة تفرد به وخلط في إسناده، وأما ابن عدى فقال: الحديث لا يصح وفي الميزان: هذا حديث منكر، وقال الزركشي في اللآلئ: هذا الحديث في مسند أحمد من زيادات ابنه، وهو ضعيف، وتبعه المؤلف في الدرر، وقال عقب حديث عثمان: قال ابن الجوزي في الموضوعات: موضوع، ابن أبي فروة وإسحاق متروكان.

قلتُ . القائل الغماري . : فيه أمور:

الأول: قوله: والذي رأيته في كلام جمع، هو كذب، فإنه ما رآه إلا في كلام الحافظ الهيثمي وحده، والهيثمي وهم في ذلك لظنه أن عبد اللَّه قال: حدثنا أبي؛ على عادته، وهو لم يقل ذلك في هذا الحديث بل قال [٣/ ٧٣]:حدثنا أبو إبراهيم الترجماني ثنا إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن عبد اللَّه بن أبي فروة عن محمد بن يوسف عن عمرو بن عثمان بن عفان عن أبيه به.

وقال أيضًا [٣/ ٧٣]:حدثنا يحيى بن عثمان الحربى أبو زكريا ثنا إسماعيل بن عياش به. وقد نقل الشارح نفسه عن الزركشي أنه قال: هو في زوائد المسند لعبد اللَّه ابن أحمد.

الثاني: قوله: قال ابن الجوزي: ابن أبي فروة وإسحاق متروكان –غلط، بل قال [٣/ ٦٨]: ابن أبي فروة إسحاق متروك، فابن أبي فروة هو إسحاق.

الثالث: قوله: وظاهره أن البيهقي خرجه وأقره. . . إلخ –سخافة نبهنا على بطلانها نحو ألف مرة، والمصنف نقل كلام البيهقي في اللآلئ [٢/ ١٥٦] ومنه نقله الشارح.

الرابع: حكى عن ابن الجوزي أنه حكم بوضعه، وسكت عن تعقب المصنف له؛ لأن المصنف أجاد وأطال في تعقبه وهو لا يتعرض لتعقب المصنف إلا إذا كان الموضوع ضيقاً يتسنّى له أن يقول: وتعقبه المؤلف فلم يأت بطائل كعادته،

فاسمع تعقب المصنف لابن الجوزي، وإن كان فيه طول {فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ}:

أورد ابن الجوزي الحديث من عند ابن عدى من طريق ابن أبي فروة بسنده السابق عند عبد اللَّه بن أحمد ثم قال: لا يصح، إسحاق بن أبي فروة متروك، فقال المؤلف [٢/ ١٥٨]: أخرجه عبد اللَّه بن أحمد في زيادات المسند [١/ ٧٣]، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان [رقم ٤٧٣٢] وقال: رواه مسلمة بن على عن ابن عياش عن رجل وهو ابن أبي فروة عن إسحاق بن عبد اللَّه بن أبي طلحة عن أنس بن مالك مرفوعًا، وقال: خلط ابن أبي فروة في إسناده اهـ.

وله طريق آخر عن عثمان قال أبو نعيم في الحلية [٩/ ٢٥١]: ثنا عبد اللَّه بن محمد بن جعفر ثنا الحسن بن على بن نصر الطوسي ثنا محمد ابن أسلم ثنا حسين بن الوليد ثنا سعليمان بن أرقم عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عثمان بن عفان ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ "إن الصبحة تمنع الرزق" وله شواهد، قال الديلمي [رقم ٣٨٦٨]: أنبأنا أبو ثابت بنجير بن منصور بن على أنبأنا أبو محمد جعفر بن محمد بن الحسين الأبهري المعروف بـ "بابا" أنبأنا على بن الحسين عن إبراهيم بن ثابت عن أحمد بن يوسف بن إسحاق الطائي عن سهل بن صالح عن المحاربي عن جعفر بن برقان عن الأصبغ بن نباتة عن أنس ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: "لا تناموا عن طلب أرزاقكم فيما بين صلاة الفجر إلى طلوع الشمس" قال: فسئل أنس عن معنى هذا الحديث قال: يسبح ويكبر ويستغفر سبعين مرة فعند ذلك ينزل الرزق.

وقال البيهقي في شعب الإيمان [رقم ٤٧٣٥]: أنبأنا عبد الخالق بن على النيسابوري أنبأنا أبو بكر محمد بن أحمد بن حبيب ثنا محمد بن أحمد بن يزيد بن أبي العوام ثنا أبي ثنا المشمعل بن ملحان القيسي ثنا عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده عن فاطمة ﷺ بنت النبي ﷺ قالت: "مرَّ بي رسول اللَّه ﷺ وأنا مضطجعة متصبحة فحركني برجله وقال: يا بُنيّة، قومي فاشهدي رزق ربك، ولا تكوني من الغافلين، فإن اللَّه تعالى يقسم أرزاق العباد ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس" قال البيهقي: إسناده ضعيف، قال [رقم ٤٧٣٦]:

وأنبأنا أبو نصر بن قتادة أنبأنا أبو العباس الضبعي أنبأنا يعقوب بن إسحاق بن الحجاج ثنا (١) إبراهيم بن غالب (١) ثنا إسماعيل بن مبشر بن عبد اللَّه الجوهري عن عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده عن على ﷺ قال: "دخل رسول اللَّه ﷺ على فاطمة بعد أن صلى الصبح وهى نائمة. .. " فذكر معناه.

[رقم ٤٧٣٧] أخبرنا أبو حامد أحمد بن أبي خلف الصوفي المهرجاني ثنا أبو بكر محمد بن يزداد بن مسعود ثنا محمد بن أيوب أنبأنا مسلم بن إبراهيم ثنا شعبة عن مسعر عن ثابت بن عبيد عن خوات بن جبير الأنصاري، وكان من الصحابة قال: "نوم أول النهار خرق وأوسطه خلق وآخره حمق".

[رقم ٤٧٣٩] أخبرنا أبو عبد اللَّه الحافظ أنبأنا أبو عبد اللَّه محمد بن على الصنعاني ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأنا عبد الرزاق عن معمر عن ليث عن رجل (١) عن علقمة بن قيس قال: بلغنا أن الأرض تعج إلى اللَّه من نومة العالم بعد صلاة الصبح.

وقال الطبراني: ثنا هارون بن مدرك المصري ثنا عبد اللَّه بن يزيد المقري ثنا سعيد بن أيوب عن خالد بن يزيد وعبد اللَّه بن سليمان عن عمر وابن نافع عن عبد اللَّه بن عمر: أنه مر على رجل بعد صلاة الصبح وهو نائم فحركه برجله حتى استيقظ فقال له: أما علمت أن اللَّه تعالى يطلع في هذه الساعة إلى خلقه، فيدخل من شاء ثلاثة منهم الجنة برحمته.

وقال أبو الشيخ: حدثنا الحسن بن الحسين عن أبيه عن جعفر بن محمد عن محمد بن على بن الحسين عن أبيه عن جده عن على مرفوعًا: "ما عجبت الأرض من شيء كعجبها من ثلاثة: من دم حرام يسفك عليها، أو غسل من زنى، أو نوم قبل طلوع الشمس".

وقال ابن أبي شيبة في المصنف [٨/ ٥٤٩٣]: ثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: مر بي عمر بن مليك وأنا متصبح في النخل فحركني برجله، وقال: أترقد في الساعة التي ينتشر فيها عباد اللَّه".حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كان الزبير ينهى بنيه عن

التصبح. قال: وقال عروة: إني لأسمع بالرجل يتصبح فأزهد فيه [٨/ ٥٤٩٤].

حدثنا حفص عن طلحة بن يحيى عن عبد اللَّه بن فروخ عن طلحة بن عبيد اللَّه: أنه مر بابن له قد تصبح فأقعده ونهاه عن ذلك.

حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي سفيان قال: التقى ابن الزبير وعبيد بن عمرو فتذاكرا شيئًا فقال له الآخر: أما علمت أن الأرض تعج إلى ربها من نومة علمائها [٨/ ٥٤٩٦].

حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه قال: إني لأزهد في الرجل يتصبح [٨/ ٥٤٩٧].

وقال الديلمي [رقم ٦٣٠٩]:أنبأنا الحداد أنبأنا أبو نعيم ثنا عبد الرحمن بن العباس الأطروش ثنا أحمد بن على الجزار ثنا ثابت بن موسى ثنا سليمان بن عمرو عن خليد بن سلمة عن أبان عن أبيه عثمان بن عفان ^ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: "الثابت في مصلاه بعد صلاة الصبح يذكر اللَّه عزّ وجلّ حتى تطلع الشمس أبلغ في طلب الرزق من الضرب في الآفاق" انتهى ما تعقب به المؤلف ابن الجوزي [٢/ ١٥٨].

ومن أجل هذا أضرب عنه الشارح صفحاً، ولم يقل: إنه تعقبه خوفاً أن يرجع إليه فيوقف على هذا، فسبحان قاسم الأخلاق.

وقد بقي في الباب من المخرجين والشواهد -مما لم يذكره المؤلف- ما أحببت أن أضمه إليه تتميما للفائدة، فالحديث أخرجه أيضًا القضاعي في مسند الشهاب [١/ ٧٣]، من طريق يحيى بن عمر البزاز: ثنا إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن عبد اللَّه بن أبي فروة بسنده السابق عن عثمان.

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار:حدثنا على بن معبد ثنا معلى بن منصور ثنا إسماعيل بن عياش فقال عن إسماعيل بن أمية عن موسى بن عمران عن أبان بن عثمان عن عثمان ؓ قال: قال رسول اللَّه ﷺ : "إن الصبحة تمنع بعض الرزق". قلت: فهذا قول آخر لإسماعيل بن عياش في سند هذا الحديث وطريق سليمان بن أرقم خرجه أيضًا أبو أحمد الغطريفي في جزئه قال: حدثنا الحسن بن سفيان ثنا عبيد اللَّه بن فضالة ثنا الحسين بن الوليد ثنا سليمان ابن

أرقم عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عثمان به مرفوعًا: "الصبحة تمنع الرزق" يعنى: نوم الغداة.

وحديث أخرجه أيضًا أبو بكر الصيرفي في فوائده قال:أخبرنا الشيخ أبو الحسن على بن عبد اللَّه بن جهضم بمكة ثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى ثنا محمد بن إسحاق ثنا بشر بن الحكم النيسابورى ثنا عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده عن على بن أبي طالب ﵁ قال: "مر رسول اللَّه ﷺ بعائشة وهى نائمة قبل صلاة الفجر فحركها برجله وقال: قومي فاشهدي رزق ربك، ولا تكوني من الغافلين، إن اللَّه تعالى يقسم أرزاق العباد ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس".

وأثر خوات بن جبير أخرجه أيضًا الدينورى في المجالسة قال: حدثنا إبراهيم بن حبيب ثنا على بن عبد اللَّه قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن مسعر عن ثابت بن عبيد عن ابن أبي ليلى قال: قال خوات بن جبير: نوم أول النهار خرق وأوسطه خلق وآخره حمق.

وقال القضاعى في مسند الشهاب [٢/ ٤٩]:أخبرنا أبو مسلم محمد بن أحمد بن على البغدادى الكاتب ثنا أبو بكر عبد اللَّه ابن الأشعث أنا يعقوب بن إسحاق القلوسى ويزيد بن محمد بن المغيرة قالا: حدثنا الحكم بن مروان الضرير ثنا محمد بن عبد اللَّه عن أبيه عن القاسم عن عائشة ﵂ قالت: قال رسول اللَّه ﷺ : "لا ينجى حذر من قدر، وإن كان شيء يقطع الرزق فإن التصبح يقطعه. . " الحديث.

وقال أبو نعيم في تاريخ أصبهان [١/ ١٧٩] في حرف الألف:حدثنا أبي ثنا محمد بن أحمد بن يزيد ثنا إبراهيم بن عبد اللَّه الجمحى ثنا يعلى بن عبيد ثنا يحيى بن عبيد اللَّه عن أبيه عن أبي هريرة^: أن رسول اللَّه ﷺ قال: "كره لكم ثلاثة: الصبحة، وأن يبرأ الرجل من أخيه، وفخره على أخيه".

وقال الدينوري في المجالسة: حدثنا محمد بن أحمد بن النضر قال: سمعت ابن الأعرابي يقول: مرَّ عبد اللَّه ابن عباس بالفضل ابنه وهو نائم نومة الضحى فركله برجله، وقال له: قم إنك لنائم الساعة التي يقسم اللَّه فيها الرزق لعباده، أو

ما سمعت ما قالت العرب فيها؟ قال: وما قالت العرب فيها يا أبه؟ قال: زعمت أنها مكسلة مهرمة منساة للحاجة، ثم قال: يا بنى نوم النهار على ثلاثة: نوم حمق وهو نوم الضحى، ونومة الخلق وهى التي روى: "قيلوا فإن الشياطين لا تقيل"، ونومة الخرق وهى نومة بعد العصر لا ينامها إلا سكران أو مجنون. [المداوي عن علل المناوي ٤/٣٧٣ ـ ٣٧٩]

(رحمة الحبيب ﷺ بأُمتّه صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته)

وَأخرج ابْن جرير من طَرِيق السّديّ عَن ابْن عَبَّاس رضي الله عنهما فِي قَوْله: { وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى } قَالَ: من رضَا مُحَمَّد أَن لَا يدْخل أحد من أهل بَيته النَّار.

وَأخرج الْبَيْهَقِيّ [فِي شعب الإيمان ٢/ ١٦٤] من طَرِيق سعيد بن جُبَير عَن ابْن عَبَّاس رضي الله عنهما فِي قَوْله: { وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى } قَالَ: رِضَاهُ أَن تدخل أمته الْجنَّة كلهم.

وَأخرج الْخَطِيب [فِي تَلْخِيص الْمُتَشَابه ١/ ١٧٣]من وَجه آخر عَن ابْن عَبَّاس رَضِي الله عَنْهُمَا فِي قَوْله: {ولسوف يعطيك رَبك فترضى} قَالَ: لَا يرضى مُحَمَّد وَاحِد من أمته فِي النَّار.

وَأخرج مُسلم [حديث رقم ٢٠٢]عَن ابْن عَمْرو رضي الله عنهما أَن النَّبِي ﷺ تَلا قَول الله فِي إِبْرَاهِيم: (فَمن تَبِعنِي فَإِنَّهُ مني) (سُورَة إِبْرَاهِيم الْآيَة ٣٦) وَقَول عِيسَى (إِن تُعَذبهُمْ فَإِنَّهُم عِبَادك) (سُورَة النِّسَاء الْآيَة ١١٨) الْآيَة فَرفع يَدَيْهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ أمتِي أمتِي وَبكى فَقَالَ الله: يَا جِبْرِيل اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّد فَقل لَهُ: إِنَّا سنرضيك فِي أمتك وَلَا نسوءك.

وَأخرج ابْن الْمُنْذر وَابْن مرْدَوَيْه وَأَبُو نعيم فِي الْحِلْية من طَرِيق حَرْب بن شُرَيْح رَضِي الله عَنهُ قَالَ: قلتُ لأبي جَعْفَر مُحَمَّد بن عَليّ بن الْحُسَيْن: أَرَأَيْت هَذِه الشَّفَاعَة الَّتِي يتحدث بهَا أهل الْعرَاق أَحَق هِيَ قَالَ: إِي وَالله حَدثنِي عمي مُحَمَّد بن الحنفيه عَن عَليّ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ: أشفع لأمتي حَتَّى يناديني رَبِّي

أرضيت يَا مُحَمَّد فَأَقُول: نعم يَا رب رضيت.

ثمَّ أقبل عَليّ فَقَالَ: إِنَّكُم تَقولُونَ يَا معشر أهل الْعرَاق إِن أَرْجَى آيَة فِي كتاب الله (قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ) قلت: إِنَّا لنقول ذَلِك، قَالَ فكلنا أهل الْبَيْت نقُول: إِن أَرْجَى آيَة فِي كتاب الله { وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى } وَهِي الشَّفَاعَة.

وَأخرج ابْن أبي حَاتِم عَن الْحسن ﷺ أَنه سُئِلَ عَن قَوْله: { وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى } قَالَ: هِيَ الشَّفَاعَة.

وَأخرج ابْن أبي شيبَة عَن ابْن مَسْعُود ﷺ قَالَ رَسُول الله ﷺ : إِنَّا أهل بَيت اخْتَار الله لنا الْآخِرَة على الدُّنْيَا :{ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى } [الدر المنثور للسيوطي٨/ ٥٤٣.٥٤٢. وانظر: تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير٤/ ٥٢٤]

(يُكتب الإنسان مع الجبارين؛ لتكبّره وتجبّره وسوء معاملته مع أهل بيته)

قال الإمام الحارث بن أبي أسامة . رحمه الله تعالى . (ت ٢٨٢هـ):

حدثنا محمد بن جعفر ثنا إسماعيل [هو ابن عياش]عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عبيد الله عن محمد بن علي عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : (إِنَّ الرَّجُلَ لَيُدْرِكُ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ بِالْخُلقِ الحَسن، وَإِنَّه لَيُكْتَبُ جَبَّارًا وَمَا يَمْلِكُ إِلَّا أَهْلَ بَيْتِهِ)، [بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث للهيثمي٢/٨١٦]، وإليك الكلام على سند الحديث :

١ـ محمد بن جعفر الوركاني أبو عمران، روى عن شريك وطبقته، وعنه مسلم، وأبو داود، والبغوي، وأبو يعلى، ثقة صدوق، مات ٢٢٨هـ . [ذكره ابن منجويه الأصبهاني في رجال صحيح مسلم ٢/١٧٠، والكاشف للذهبي٢/ ١٦٢، وتقريب التهذيب لابن حجر ٤٧١]

٢ـ إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي، قال يحيى بن معين عنه: ثقة فيما روى عن الشاميين، وأما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه

ضاع فخلط في حفظه عنهم، وقال ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم. وقد روى في هذا الحديث عن عبد العزيز بن عبيد الله وهو من أهل بلده حمصي، فهو ثقة فيه . [تهذيب الكمال للمزي٣/١٦٣، الكاشف ١/ ٢٤٨، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال٣٥]

٣ـ عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة الحمصي، ضعيف. قال المزي: وهو عندي عجيب ضعيف منكر الحديث، يكتب حديثه، يروي أحاديث مناكير، ويروي أحاديث حسانا. قال ابن حجر: روى له ابن ماجة حديثا واحداً في ترجمة السائب بن خباب. قلت . القائل ابن حجر .: وذكره البخاري أثراً لكن لم يسمه، قال في الأذان: ويذكر عن بلال أنه جعل أصبعيه في أذنيه، وهو أخرجه سعيد بن منصور عن إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز هذا عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن بلال . [تهذيب الكمال١٨/ ١٧١، المغني في الضعفاء للذهبي ٢/ ٣٩٨، وتهذيب التهذيب لابن حجر٦/ ٣١١، وتقريب التهذيب لابن حجر ٣٥٨]

٤ـ محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر، ثقة فاضل، روى عن أبيه وجديه الحسن والحسين، وجد أبيه علي بن أبي طالب ﵁ مرسل. [تهذيب التهذيب ٩/ ٣١١ ، وتقريب التهذيب لابن حجر٤٩٧]

٥ـ سيدنا علي بن أبي طالب ﵁ وكرم الله وجهه ، باب مدينة علم رسول الله ﷺ.

أول الحديث ثابت فقد أخرجه أبو داود بلفظ : (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ) [في سننه ك: الأدب، بَاب فِي حُسْنِ الْخُلُقِ، حديث ٤٧٩٧]

فالحديث بزيادة (وَإِنَّه لَيُكْتَبُ جَبَّارًا...) ضعيف الإسناد؛ لضعف عبد العزيز بن عبيد الله، وللإنقطاع، فإن محمداً بن علي بن الحسين لم يُدرك جده سيدنا علي رضي الله عنه . إلّا أن الحديث في الترغيب والترهيب فتصح روايته.

والحديث ذكره الحافظ المنذري وعزاه لأبي الشيخ ابن حيّان [في كتاب الثواب. الترغيب والترهيب٣/ ٢٨١ ، وذكره الحافظ ابن حجر وقال: قال أحمد بن منيع :

حدثنا الهيثم بن خارجة ، حدثنا اسماعيل بن عياش به . المطالب العالية ١١/٤٤٥. وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتابه الحلم ٢٤، والديلمي كما في الفردوس بمأثور الخطاب ١/١٩٤. والطبراني في معجمه الأوسط ٦/٢٣٢، بلفظ: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيُدْرِكُ بِالْحِلْمِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ،..)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن علي رضي الله عنه إلا بهذا الإسناد، تفرّد به إسماعيل بن عياش . قال الحافظ الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبدالحميد . كذا ، ولكن عند الطبراني عبد العزيز، وهو الصواب . بن عبيدالله بن حمزة، وهو ضعيف جداً. مجمع الزوائد ٨/٢٤. ولكن اقتصر الحافظ العراقي على تضعيفه فقط. في المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار مع إحياء علوم الدين ٣/ ١٧٧. والحديث ذكره الحافظ السخاوي في المقاصد الحسنة٢٨٠ وعزاه للحارث ولابن منيع، وجعله شاهداً لحديث آخر]

وأخرج الحديث أبو نُعيم [في حلية الأولياء ٨/٢٨٩]، من طريقين :

(الطريق الأول) عن: أبي الحسن علي بن أحمد بن علي المصيصي ثنا الهيثم بن خالد المصيصي ، ثنا عبد الكبير بن المعافى بن عمران، حدثني أبي ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي رضي الله عنه. وفي هذا الطريق: علي بن أحمد بن علي المصيصي، فيه تساهل. [لسان الميزان لابن حجر ٤/ ١٩٥]

وفيه أيضاً : الهيثم بن خالد بن يزيد المصيصي، وهو ضعيف. [ميزان الاعتدال للذهبي ٧/ ١٠٧، وتقريب التهذيب ٥٧٧]

وفيه أيضاً: الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني الكوفي، وقد اختلف فيه ، قال الشعبي عنه: حدثني الحارث الأعور وكان كذاباً، وكذبه ابن المديني، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال أيضاً: ثقة، وقال أبو زرعة: لا يحتج بحديثه، وقال أبو حاتم: ليس بقوي ولا ممّن يحتج بحديثه، وقال النسائي: ليس بقوي، وقال الدارقطني: ضعيف، وقيل ليحيى بن معين: يحتج بالحارث ؟ فقال: ما زال المحدثون يقبلون حديثه، قال ابن عبد البر: أظن الشعبي عُوقب بقوله في الحارث كذّاب، ولم يبيّن من الحارث كذّبه وإنما نقم عليه إفراطه في حُب علي

رضـــي الله عنــه، وقــال ابــن حجــر: وفــي حديثــه ضــعف .[تهــذيب الكمــال ٥/٢٤٤،والكاشـف٢/ ٣٠٣، تقريـب التهـذيب ١٤٦، وللعلامــة عبـد العزيــز الغمــاري رسالة في توثيقه واسمها : الباحث عن علل الطعن في الحارث]

(والطريـق الثـاني) عـن: إسـماعيل بـن عيـاش، عـن عبـد العزيـز بـن عبيـد الله، عن محمد بن علي، عن علي بن أبي طالب ﷺ. وقد سبق ذكر رجاله .

والأكثــرون علـــى تضــعيف عبــد العزيـــز بـــن عبيــد الله، بحيــث يُكتــب حديثــه للاعتبـار، ولكـن الحـديث تفـرّد بـه إسـماعيل بـن عيـاش عـن عبـد العزيـز بـن عبيـد الله، عنـد الأكثـرين ممّـن أخرجـوه فيمـا وقفـتُ عليـه، إلّا طريـق أبـي نُعـيم فـي حليـة الأوليـاء، وهـو الطريـق الأول، وفيـه ضـعفاء، ولعلهـا لا ترقـى للاعتضـاد؛ لوجـود ثلاثـة ضـعفاء فيـه، ولكـن الحـديث مقبـول فـي بـاب الترغيـب والترهيـب، ولـذا ذكـره الحافظ المنذري وذكره بصيغة التضعيف. . والله تعالى أعلم . .

(فضل البسملة)

أخـرج ابـن أبـي حـاتم (المتـوفى: ٣٢٧هـ) بسـنده عـن جَـابِرِ بْـنِ زَيْـدٍ قَوْلُـهُ: {بِسْـمِ اللَّـهِ} [الفاتحـة: ١] قَـالَ: «اسْـمُ اللَّـهِ الْأَعْظَـمُ هُـوَ اللَّـهُ، أَلَا تَـرَى أَنَّـهُ فِـي جَمِيـعِ الْقُرْآنِ يَبْدَأُ قَبْلَ كُلِّ اسْمٍ» [تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ٦/ ٢٠٣٣]

(فضل الفاتحة)

قـال الْحَسَـنِ البصـري . رحمـه الله تعـالى .: " أَنْـزَلَ اللهُ عَـزَّ وَجَـلَّ مِائَـةً وَأَرْبَعَــةَ كُتُــبٍ مِــنَ السَّــمَاءِ أَوْدَعَ عُلُومَهَــا أَرْبَعَــةً مِنْهَــا: التَّــوْرَاةَ وَالْإِنْجِيــلَ وَالزَّبُــورَ وَالْفُرْقَـانَ، ثُـمَّ أَوْدَعَ عُلُـومَ التَّـوْرَاةِ وَالْإِنْجِيـلِ وَالزَّبُـورِ وَالْفُرْقَـانِ، ثُـمَّ أَوْدَعَ عُلُـومَ الْقُـرْآنِ الْمُفَصَّـلَ، ثُـمَّ أَوْدَعَ عُلُـومَ الْمُفَصَّـلِ فَاتِحَـةَ الْكِتَـابِ فَمَـنْ عَلِـمَ تَفْسِـيرَهَا كَـانَ كَمَـنْ عَلِـمَ تَفْسِيرَ جَمِيعِ كُتُبِ اللهِ الْمُنَزَّلَةِ " [أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٤/٤٤]

قـال السيوطي بعد قـول الحسـن البصـري . رحمهمـا الله تعـالى .: وبيـان اشـتمالها

علـى علـوم القـرآن قـرره الزمخشـري باشـتمالها علـى الثنـاء علـى الله تعـالى بمـا هـو أهلـه وعلـى التعبـد بـالأمر والنهـي وعلـى الوعـد والوعيـد وآيـات القـرآن لا تخلـو عـن أحد هذه الأمور.

وقال الإمـام فخـر الـدين ـ رحمـه الله تعـالى . المقصـود مـن القرآن كلـه تقريـر أمـور أربعـة الإلهيـات والمعـاد والنبـوات وإثبـات القضـاء والقـدر لله تعـالى فقولـه { الحمـد لله رب العـالمين } يـدل علـى الإلهيـات وقولــه { مالـك يـوم الـدين } يـدل علـى المعـاد وقولـه { إيـاك نعبـد وإيـاك نسـتعين } يـدل علـى نفـي الجبـر وعلـى إثبـات أن الكـل بقضـاء الله وقـدره وقولـه { اهـدنا الصـراط المسـتقيم } إلـى آخـر السـورة يـدل علـى إثبـات قضـاء الله وعلـى النبـوات .فلمـا كـان المقصـد الأعظـم مـن القـرآن هـذه المطالب الآربعة وهذه السورة مشتملة عليها سميت أم القرآن.

وقـال البيضـاوي . رحمـه الله تعـالى . هـي مشـتملة علـى الحكـم النظريـة والأحكـام العمليـة التـي هـي سـلوك الطريـق المسـتقيم والاطـلاع علـى مراتـب السـعداء ومنـازل الأشقياء

وقـال الطيبـي . رحمـه الله تعـالى .: هـي مشـتملة علـى أربعـة أنـواع مـن العلـوم التي هي مناط الدين :

أحـدها علـم الأصـول ومعاقـده معرفـة الله تعـالى وصـفاته وإليهـا الإشـارة بقولــه { الْحَمْدُ لِلَّـهِ رَبِّ الْعَـالَمِينَ (٢) الـرَّحْمَنِ الـرَّحِيمِ } ومعرفـة النبـوة وهـي المـرادة بقولـه: { أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ } ومعرفة المعاد وهو المومي إليه قوله: { مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ }

وثانيها علم الفروع وأسه العبادات وهو المراد بقوله :{ إِيَّاكَ نَعْبُدُ }

وثالثهـا علـم مـا يحصـل بـه الكمـال وهـو علـم الأخـلاق وأجلـه الوصـول إلـى الحضـرة الصـمدانية والالتجـاء إلـى جنـاب الفردانيـة والسـلوك لطريقـه والاسـتقامة فيهـا وإليه الإشارة بقوله: (وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (٥) اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ)

ورابعهـا علـم القصـص والأخبـار عـن الأمـم السـالفة والقـرون الخاليـة السـعداء مـنهم والأشـقياء ومـا يتصـل بهـا مـن وعـد محسـنهم ووعيـد مسـيئهم وهـو المـراد بقولـه { أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ }. [الاتقان٢/ ٤٢٠. ٤٢١]

ولا تنـافي أيضـا بـين كـون الفاتحـة أعظـم السـور وبـين الحـديث الآخـر أن البقـرة

أعظم السور لأن المراد به ما عدا الفاتحة من السور التي فصلت فيها الأحكام وضربت الأمثال وأقيمت الحجج إذ لم تشتمل سورة على ما اشتملت عليه ولذلك سميت فسطاط القرآن .[الإتقان للسيوطي ٢/ ٤٢١]

(ضوابط في الاستعاذة وقراءة الفاتحة)

أخبرني أخي د. علي العيدروس ، أن شيخه الشيخ القارئ عبد الباسط حامد محمود، الشهير بعبد الباسط هاشم . رحمه الله تعالى . قال : قال شيخي الشيخ أحمد عبد الغني عبد الرحيم . رحمه الله تعالى . حين علمني الاستعاذة في كيفية النطق بها :

ورقّق الهمزة من أعوذُ * وعيِّن العينَ فذا مجذوذُ
وشنشن الشين من الشيطان * وفخِّم الطاءَ أخا العرفانِ.

وقال الفقيهُ المالكيُّ عليُّ الأُجهوريُّ . رحمه الله تعالى . :

الحَمْدُ بَيِّنْ مِيمَهُ ودَالَهُ * مِن غَيرِ تَشْدِيدٍ ولَا تَمُدَّهُ
كَذَلِكَ الرَّحْمَنُ وَالرَّحيمُ * وَ الرَّاءُ فِيهَا الشَّدُّ وَ التَّفْخِيمُ
وَلَا تَمُدَّ اليَاءَمِنْ إِيَّاكَ * أَسْرِعْ بِهَا النُّطْقَ وَ رَاعِ فَاك
وَبَعْدَ هَذَا ضُمَّ دَالَ نَعْبُدُ *ضَمًّا خَفِيفًا تَهْتَدِي وَتَسْعَدُ
وَبَيِّنِ السِّينَ كَذاكَ التَّاءَ فِي* نَسْتَعِينُ يَا أُخَيَّ وَاعْرِفِ
وَبَيِّنِ الهَاءَ تَكُنْ فَقِيهَا* مِن اهْدِناَ وَ ضَلَّ مَن يُخْفِيهَا
وَعَجِّمِ الدَّالَ مِنَ الَّذِينَ * وَ تَرْكُهَا مُبطِلَةٌ يَقِينَا
وَ نُونُ أَنْعَمْتَ بِلَا مَحَالَهْ* مُظْهَرَةٌ وَ فَتْحُهَا ضَلَالَهْ
وَ بَيِّنِ الغَينَ مِن المغْضُوبِ * وَ تَرْكُهَا مِن أَقْبَحِ العُيُوبِ
وَ الضَّادُ في الضَّالِينَ جاءَ مَدُّهَا* عَنِ اليَمينِ وَ الشِّمَالِ قَدْرُهَا
فَهَذِهِ أُرجُوزَةٌ في الفَاتِحَهْ * مُبَيِّنَهْ لِكُلِّ قَارِئْ وَاضِحَهْ
وَ لَمْ تَجُزْ إِمَامَةٌ لِجَاهِلِ * بِهَذِهِ الأَقْوَالِ خُذْ يَا سَائِلِي.

قال علي بن عيسى النحوي . رحمه الله . : البلاغة فهي على ثلاث طبقات: منها ما هو في أعلى طبقة ، ومنها ما هو في أدنى طبقة ، ومنها ما هو في الوسائط بين أعلى طبقة وأدنى طبقة. فما كان في أعلاها طبقة فهو معجز ، وهو بلاغة القرآن. وما كان منها دون ذلك فهو ممكن كبلاغة البلغاء من الناس. [النكت في إعجاز القرآن لابن عيسى النحوي ٧٥]

ونقل عنه أيضاً: البلاغة على ثَلَاث مَرَاتِب: الْمرتبَة الْعليا: معْجزَة، وَالْوُسْطَى والأدنى ممكنه. وَالْقُرْآن فِي الْمرتبَة الْعليا من البلاغة. [تفسير القرآن ، لأبي المظفر منصور السمعاني ٢/ ٤١٧]

أبو عيسى علي بن عيسى بن علي الرّمّاني النحوي اللغوي المفسر المتوفى سنة (٣٨٤ هـ) فقد ألّف كتابا في إعجاز القرآن. (النكت في إعجاز القرآن) – تفسير أبي الحسن الرماني، علي بن عيسى من رجال الطبقة العاشرة المتوفى سنة ٣٨٤. وكان يقال للرماني (علي الجامع)؛ لأنه جمع– كما يقول الحاكم– «بين علوم يدرس فيها الكلام والفقه والقرآن والنحو واللغة» كان مع قلة ذات يده وشدة فقره يسلك طريق المروءة وكان يقول:

من قلّت مئونته سهل أمره. وعرّفه القاضي بقوله «صاحب التفسير والعلم الكثير» ، وقد أشار إلى تفسيره أيضا القفطي في إنباء الرواة، مع كتب أخرى له في علوم القرآن، وذكر أن اسمه (الجامع في علم القرآن) كما أشار اليه الرماني نفسه في كتابه (النكت في إعجاز القرآن) فقال في باب التضمين: «وقد بينا ذلك بعد انقضاء كل آية في كتاب: الجامع لعلم القرآن» وهذا نص في اسم الكتاب. ويبدو أن هذا التفسير على درجة كبيرة من القيمة والأهمية، وأنه كان كبيرا و «جامعا» حتى قال فيه الرماني نفسه: تفسيري بستان يجتنى منه ما يشتهى.

وقد قيل للصاحب ابن عباد: هلّا تصنف تفسيراً ؟ فقال: وهل بقى لنا علي بن عيسى شيئا . وقد أثنى عليه أبو جعفر الطوسي (ت ٤٦٠) في مقدمة كتابه: التبيان في تفسير القرآن– كما أثنى على أبي مسلم الأصفهاني– وإن كان أخذ

عليهما الإطالة. وقال فيه ابن قاضي شهبة: (وهو تفسير كبير وفيه فوائد جليلة). ولدينا اليوم من تفسير الرماني الجزء السابع ، وقطعة من الجزء الثاني عشر تقع في خمسين ومائة ورقة مصورة بمعهد المخطوطات بجامعة الدول العربية عن مكتبة المسجد الأقصى بالقدس رقم (٢٩). [الحاكم الجشمي ومنهجه في التفسير (أصل الكتاب رسالة ماجستير – كلية دار العلوم بجامعة القاهرة بإشراف الشيخ محمد أبو زهرة . رحمه الله . المؤلف: عدنان محمد زرزورالناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت. ص ١٣٥ ـ ١٣٨]

(التحذير من الردة ـ والعياذ بالله تعالى ـ ومن سبِّ الدّين والرّبِ تعالى)

من أعظم نعمِ الله تعالى على خلقه هدايتهم للإسلام والإيمان، قال الله تعالى : (ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) ،ومن الواجب علينا شُكر الله تعالى على هدايته لنا، وتحقيق معنى العبودية لله تعالى دُون شكٍّ ولا ريب، قال رسول الله ﷺ: (أفضلُ الأعمالِ إيمانٌ لا شَكّ فيه) رواه مسلم ، وإنّ من العادات القبيحة، والبِدع الدخيلة المنكرة، وجريمة لا تغتفر، سبُّ الدّين والرّبِ جلّ جلاله ، حتى نسمع الطفل الصغير يتجرأ ويسب ! فمن أين وكيف تعلّم ذلك؟ لقد تعلّم من البيئة التي هو فيها ، وسبُّ الرّب والدِّين يُعدُّ من الردّة عن الإسلام، ومَنْ وقع في الرّدة فقد خسِر كلّ حسناته، قال الله تعالى : (وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) * وللأسف الشديد يظن هؤلاء أن السبَّ مجرد لعب وضحك على الغير، وهو مُخرج من المِلة الإسلامية، قال الله تعالى : (وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ)، وقال رسول الله ﷺ : (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا فِي النَّارِ) رواهُ الترمذي وقال حديث حسن.* والردة هي: قطع الإسلام بقول أو فعل أو اعتقاد .

وتنقسم الردّة ثلاثة أقسام : اعتقاداتٌ وأفعالٌ وأقوال: ١ـ فمن الاعتقادات :

كمـن يشـك فـي الله أو فـي رسـوله أو فـي القـرءان، أو أن يعتقـد أن الله جسـم، فمـن وصـف الله بخلقـه فقـد كفـر.* ٢ـ ومـن الـردة فـي الأفعـال: كمـن يسـجُد لصـنَمٍ أو يرمـي المصـحفَ أو ورقـةً فيهـا اسـمُ الله فـي نجاسـةٍ عمـدًا . فيجـب احتـرامُ الأوراق التـي فيهـا اسـمُ الله تعـالى، ولا يجـوز رميُهـا فـي مكـانٍ مُسـتقذَر ، ولـو لـم يقصـد الاستخفافَ بما فيها.* ٣ـ ومـن الأقـوال : كمـن يَسُـبُّ اللَّـهَ تعـالى أو ينسـبُ لـه الولَـدَ قـولاً، ولـو لـم يعتقـد ذلـك ، أو مـن يسـبُّ الـدين الإسـلامي، وكمَـنْ يَسُـبُّ نبيًّـا مـن الأنبيـاء كسـيدنا محمّـدٍ أو عيسـى المسـيح أو موسـى أو ءادم علـيهم الصـلاة والسـلام. واعلمـوا أن اللَّـهَ واجـبٌ تعظيمُـهُ فـي حـال الرضـا وفـي حـال الغضـب، ويَحـرُمُ الاسـتخفافُ بـه فـي الحـالين ، وعلـى هـذا أَجمَـعَ المسـلمون . وقـال الإمـام النـووي فـي كتابـه روضـة الطـالبين١٠/ ٦٨: (ولـو غضـبَ عَلَـى وَلَـدِهِ أَو غُلاَمِـهِ فَضَـرَبَهُ ضَـربًا شَـدِيدًا، فَقَـالَ لَـهُ رَجُـلٌ : أَلسـتَ مُسلِمًا ؟ فَقَـالَ : لاَ ، مُتَعَمِّدًا كفـر). أي مـادام بإرادتـه، ولـو كـان غاضـباً. والقاعـدة الإجماليـة : هـي كُـلُّ اعتقـادٍ أو فعْـل أو قـولٍ يـدلُّ علـى اسْـتخْفافٍ بـاللهِ أو كُتُبـه أو رُسـله أو ملائكتـه أو شـعائره أو معـالِمِ دينـه أو أحكامـه أو وعـده أو وعِيـده كُفْـرٌ، فلْيَحْـذَرِ المسـلم العاقـل مـن ذلـك غايـة الحـذر، قـال الله تعـالى: (فَلْيَحْـذَرِ الَّـذِينَ يُخَـالِفُونَ عَـنْ أَمْـرِهِ أَنْ تُصِـيبَهُمْ فِتْنَـةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَـذَابٌ أَلِـيمٌ)، ومـن فكّـر فـي قـول الله تعـالى : (مَـا يَلْفِـظُ مِـن قَـوْلٍ إِلاَّ لَدَيْـهِ رَقِيـبٌ عَتِيـدٌ) وعلِـمَ أنَّ معنـاه أنّ كـلّ مـا يـتكلّمُ بـه الإنسـانُ يُسجله الملكـان سـواءٌ كـان مازحـاً أو جـادًّا أو فـي حالـة الغضـب ، وكـان حريصًـا علـى إيمانـه فإنـه يُمْسِـكُ لسـانَهُ عمّـا لا يرضـي اللّـهَ عـزَّ وجـلَّ. واحـذروا أيهـا المسـلمون مـن الارتـداد بعـد الإسـلام والإيمـان؛ فـإنّ الله تعـالى سُـيبدل بالمرتـد مـن هـو خيـرٌ منـه، فقـال تعـالى وهـو أصـدق القـائلين : (يَاأَيُّهَـا الَّـذِينَ آمَنُـوا مَـنْ يَرْتَـدَّ مِـنْكُمْ عَـنْ دِينِـهِ فَسَـوْفَ يَـأْتِي اللَّـهُ بِقَـوْمٍ يُحِـبُّهُمْ وَيُحِبُّونَـهُ أَذِلَّـةٍ عَلَـى الْمُـؤْمِنِينَ أَعِـزَّةٍ عَلَـى الْكَـافِرِينَ يُجَاهِـدُونَ فِـي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ).

يترتّب على المرتد عن الإسلام أحكام شرعية:

أولاً : يجـب أن يُسـتتاب المرتـد حـالاً، وفـي قـول فـي مـذهبنا الشـافعية يُمهـل فيهـا ثلاثـة أيـام ، فيجـب علـى ولـي أمـر المسـلمين أن يحثّـه علـى التوبـة، والرجـوع إلـى

الإسلام، فقد تكون ردّتُه عن شبهةٍ عرّضت له أو استخفاف، فعن عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتِ: ارْتَدَّتِ امْرَأَةٌ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَنْ تُسْتَتَابَ ، فَإِنْ تَابَتْ ، وَإِلَّا قُتِلَتْ) رواه الدارقطني في سننه، والبيهقي، وفي سنده ضعف، والصحيح أنه من قول الزهري، وفي صحيح البخاري : (مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ)، فإن لم يتب من ردّتِه يُقتل ولا يُغسّل ولا يُصلّى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين.

ثانياً: إذا قُتِل المرتد، فإنه يخلّد في نار جهنّم، قال الله تعالى : (وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ).

ثالثاً: تحبِطُ الرّدة الأعمال الصالحة إن مات عليها، للآية السابقة، فإن تاب عن ردته فيعود للإسلام بأعماله، وقال الحنفية وغيرهم: تبطل أعماله بنفس الارتداد. وعليه إن عاد للإسلام قضاء ما تركه حال ردّته من الصلوات والصيام ولو سنيناً.

رابعاً: ينفسخ نكاح زوجته، فإن عاد للإسلام ولم تنقض عدتها، رجت إلى عصمته من غير عقد، وإن انقضت عدتها ولم يعد للإسلام إلّا بعد انتهاء عدتها فلا ترجع له إلا برضاها، وبعقد ومهر جديدين.

خامساً: إن قُتل المرتد حداً أو مات وهو مرتد، فأمواله تصبح فيئاً للمسلمين، ولا توّزع تركته لورثته؛ لأنه كافر، وقد قال رسول الله ﷺ: (لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ ولا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ) رواه البخاري ومسلم.

فالارتداد عن الإسلام من كبائر الذنوب بل لا ذنب أكبر منه، وكذلك رمي المسلم بالكفر من غير بيّنة واضحة يُعدّ من كبائر الذنوب والمصائب التي ابتليت هذه الأمّة بها، فتجدُ من يخالفك في الفكر أو المذهب أو السياسة يُكفّرك من غير حجّة جليّة، قال رسول الله ﷺ: (لاَ يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلاً بِالْفِسْقِ وَلاَ يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ إِلاَّ ارْتَدَّتْ عليه إن لم يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ) رواه أحمد والبزار ،قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح. ، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ. فَهُوَ كَقَتْلِهِ) رواه البزار، قال الهيثمي:ورجاله ثقات. [هذه خطبة جمعة ألقيتها بجامع الروضة بالمكلا]

(المرتد والقضاء والثواب)

قال الإمام النووي . رحمه الله تعالى . : (أما الكافر المرتد فيلزمه الصلاة في الحال، وإذا أسلم لزمه قضاء ما فات في الرّدة لما ذكره المصنف ، هذا مذهبنا لا خلاف فيه عندنا . وقال مالك وأبو حنيفة وأحمد في رواية عنه وداود: لا يلزم المرتد إذا أسلم قضاء ما فات في الرّدة ولا في الإسلام قبلها ، وجعلوه كالكافر الأصلي يسقط عنه بالإسلام ما قد سلف والله أعلم .

وأما الكافر الأصلي، فاتفق أصحابنا في كتب الفروع على أنه لا يجب عليه الصلاة والزكاة والصوم والحج وغيرها من فروع الإسلام ، فأما في كتب الأصول فقال جمهورهم : هو مخاطب بالفروع كما هو مخاطب بأصل الإيمان ، وقيل: لا يخاطب بالفروع . وقيل : يخاطب بالمنهي عنه كتحريم الزنا والسرقة والخمر والربا وأشباهها دون المأمور به كالصلاة ، والصحيح الأول . وليس هو مخالفا لقولهم في الفروع لأن المراد هنا غير المراد هناك ، فمرادهم في كتب الفروع أنهم لا يطالبون بها في الدنيا مع كفرهم ، وإذا أسلم أحدهم لم يلزمه قضاء الماضي ، ولم يتعرضوا لعقوبة الآخرة ومرادهم في كتب الأصول أنهم يعذبون عليها في الآخرة زيادة على عذاب الكفر ، فيعذّبون عليها وعلى الكفر جميعا لا على الكفر وحده ، ولم يتعرضّوا للمطالبة في الدنيا فذكروا في الأصول حكم أحد الطرفين، وفي الفروع حكم الطرف الآخر ، والله أعلم .

فرع : لا يصح من كافر أصلي ولا مرتد صلاة ، ولو صلّى في كفره ثم أسلم لم نتبين صحتها، بل هي باطلة بلا خلاف. أما إذا فعل الكافر الأصلي قربة لا يشترط النية لصحتها كالصدقة والضيافة وصلة الرحم والاعتاق والقرض والعارية والمنحة وأشباه ذلك، فإن مات على كفره فلا ثواب له عليها في الآخرة لكن يطعم بها في الدنيا ويوسّع في رزقه وعيشه، وإن أسلم فالصواب المختار أنه يثاب عليها في الآخرة للحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال : (إذا أسلم العبد فحسن إسلامه كتب الله له بكل حسنة كان زلفها) أي: قدمها ومعنى: حسن إسلامه أي: أسلم إسلاما محققا لا نفاق فيه . وفي الصحيحين عن حكيم بن حزام ﷺ

قلت : يا رسول الله أرأيت أمورا كنت أتحنث بها في الجاهلية من صدقة أو إعتاق أو صلة رحم أفيها أجر فقال رسول الله ﷺ : (أسلمت على ما أسلفت من خير)، وفي رواية الصحيح: (أسلمت على ما أسلفت لك من الخير)، قوله : أتحنّث أي: أتعبد فهذان حديثان صحيحان لا يمنعهما عقل ولم يرد الشرع بخلافهما، فوجب العمل بهما . وقد نقل الإجماع على ما ذكرته من إثبات ثوابه إذا أسلم وقد أوضحت المسألة بدلائلها وما يتعلّق بها مبسوطا في أول شرحي صحيحي البخاري ومسلم . وأما قول أصحابنا وغيرهم : لا يصح من كافر عبادة ولو أسلم لم يعتد بها . فمرادهم لا يعتد بها في أحكام الدنيا وليس فيه تعرّض لثواب الآخرة فإن أطلق مطلق أنه لا يثاب عليها في الآخرة وصرّح بذلك فهو مجازف غالط مخالف للسنة الصحيحة التي لا معارض لها . وقد قال الشافعي والأصحاب وغيرهم من العلماء إذا لزم الكافر كفارة ظهار أو قتل أو غيرهما فكفّر في حال كفره أجزأه ، وإذا أسلم لا يلزمه إعادتها والله أعلم.

فرع : إذا صلّى المسلم ثم ارتدَّ، ثم أسلم ووقت تلك الصلاة باق لم يجب إعادتها، وقال أبو حنيفة ومالك وأحمد في رواية عنه: يجب والمسألة مبنية على أصل سبق، وهو: أن عندنا لا تبطل الأعمال بالرّدة إلا أن يتّصل بها الموت، وعندهم: يبطل بنفس الارتداد . احتجوا بقول الله تعالى : (وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ) ، واحتج أصحابنا بقول الله تعالى : (وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)، فعلّق الحُبوط بشرطين : الردة والموت عليها، والمعلّق بشرطين لا يثبت بأحدهما، والآية التي احتجوا بها مطلقة، وهذه مقيّدة، فيُحمل المُطلق على المقيد . قال الشافعي والأصحاب : يلزم المرتد إذا أسلم أن يقضي كل ما فاته في الرّدة أو قبلها، وهو مخاطب في حال الردة بجميع ما يخاطب به المُسلم وإذا أسلم لا يلزمه إعادة ما كان فعله قبل الرّدة من حجّ وصلاة وغيرهما والله أعلم) [المجموع ٣/٥ . ٦]

(احترام عامل النظافة)

عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ أَسْوَدَ رَجُلًا أو امْرَأَةً كان يَقُمُّ . ينظف . الْمَسْجِدَ فَمَاتَ، ولم يَعْلَمْ النبي ﷺ بِمَوْتِهِ فَذَكَرَهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فقال: ما فَعَلَ ذلك الْإِنْسَانُ، قالوا: مَاتَ يا رَسُولَ اللَّهِ قال: (أَفَلَا آذَنْتُمُونِي)، فَقَالُوا: إنه كان كَذَا وَكَذَا قِصَّتُهُ، قال: فَحَقَرُوا شَأْنَهُ، قال: (فَدُلُّونِي على قَبْرِهِ فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عليه) [أخرجه البخاري في صحيحه ك: الجنائز، ٦٥ بَاب الصَّلَاةِ على الْقَبْرِ بَعْدَ ما يُدْفَنُ حديث ١٢٧٢]

وروى أبو الشيخ الأصبهاني عن عبيد الله بن مرزوق قال: كانت امرأة بالمدينة تَقُمُّ المسجد، فماتت فلم يعلم بها النبي ﷺ، فمرَّ على قبرها، فقال: ما هذا القبر؟ فقالوا: قبر أُمِّ محجنٍ. قال: التي كانت تَقُمُّ المسجد؟ قالوا: نعم. فصفَّ الناس، فصلّى عليها، ثم قال: أيُّ العمل وجدت أفضل ؟ قالوا: يا رسول الله أتسمع؟ قال: (ما أنتم بأسمع منها، فذكر أنها أجابته: قَمُّ المسجد)، [قال المنذري : وهذا مُرسلٌ. الترغيب والترهيب للمنذري ١/ ١٢٢]

وعن ابن عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً كانت تَلْقِطُ الْقَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ فَتُوُفِّيَتْ، فلم يُؤْذَنِ النبي ﷺ بِدَفْنِها، فقال النبي ﷺ: (إذا مَاتَ فِيكُمْ مَيِّتٌ فآئذنوني، وَصَلَّى عليها وقال إني رَأَيْتُهَا في الْجَنَّةِ لِمَا كانت تَلْقِطُ القذي مِنَ الْمَسْجِدِ)، [رواه الطبراني في معجمه الكبير ١١/ ٢٣٨، والأوسط٨/ ١٤٣، وقال الطبراني في تراجم النساء ٢٤/ ٢٥٦: الْخَرْقَاءُ السَّوْدَاءُ التي كانت تُمِيطُ الأَذَى عن مَسْجِدِ النبي ﷺ ثم ذكر بعد هذا الكلام إسناداً عن أنس قال فذكر الحديث. معجمه الكبير. قال الهيثمي: ورجال إسناد أنس رجال الصحيح، وإسناد ابن عباس فيه عبد العزيز بن فائد، وهو مجهول، وقيل: فيه فائد بن عمر وهو وهَمٌ. قلتُ . القائل الهيثمي .: وحديث أبي قرصافة في الباب قبل هذا في إخراج القمامة من المسجد، وأنه مهور الحور العين. مجمع الزوائد٢/١٠].

أقول: أحبابي الكرام، هذا حديث عظيم يبيّن فضيلة هذا العمل، ويدل على احترام مَنْ يقوم بتنظيف بيوت الله تعالى، وكذا شوارع المسلمين، ويرفع عنهم

النفايات والمخلّفات، ووجوب احترامه ، ومنع استنقاصه ، فعامل النظافة يقوم بفرض كفاية، ويرفعُ الحرَجَ والإثمَ عن جميع الناس، فلذا جزم أبو محمد الجويني وولده إمام الحرمين الجويني إلى أن فرض الكفاية أفضل من فرض العين؛ لأنّ القائم بفرض الكفاية أسقط الحرج عن الأمّة، بينما القائم بفرض العين يسقط الفرض عن نفسه فقط، واختاره الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، ونقل هذا القول السِّنْجي عن أهل التحقيق. والمنقول عن أكثر العلماء هو تفضيل فرض العين على الكفائي .[انظر: البحر المحيط للزركشي ١/ ٢٠٢، والتمهيد في تخريج الفروع على الأصول للأسنوي٧٥].

(ضرورة ألأخذ بالحِكمة، وحال حُكّامنا اليوم !)

إن في الاتصاف بالحِكمة إصلاحاً للمُجتمعات، وحَلّاً لكثير من الأزمات والمُشكلات؛ لذا كان التصرّفُ الحكيم ضرورياً بين الأفراد والجماعات، فالعاقل هو مَنْ يسير في مُجتمعه بحكْمةٍ ودقّةٍ، في القول والعمل، والأخذ والترك، والأمر والنهي، إنّه كذلك في كل المواقع، يعمل بالحكمة في مختلف المواضع، ومهما تنوّعت الدوافع، فالطبيب حكيم في طبّه يمتهنه بإخلاص وجدارة، والصانع حكيم في صَنْعته، وقد ذكر لنا القرآن الكريم مواقف تجلّت فيها حكمةُ المؤمنين في مجتمعاتهم وظهرت ثمار جهدهم وإخلاصهم؛ للاستفادة من دُروسهم وحِكمهم وخبرتهم خصوصاً حكامنا، فهذا نبي الله يوسف – عليه السلام – يُدرك خطراً يكاد يعصف بمصره، فأعمل عقله وفكره فأرشد إلى حُسن التدبير وترشيد الإنفاق، قال الله تعالى عنه: (قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ * ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تُحْصِنُونَ * ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ).

إن حكامنا اليوم في بلدنا ليست لديهم حكمة في تدبير شؤون البلاد، همّهم الأعلى بُطونهم وجُيوبهم، فكم استنزفوا أموالاً ! وكم بذّروا كُنوزاً ! عاثوا بثروات

البلاد حتى طمِع فينا غيرُنا لإذلالنا ونهبنا !! ومن أحكام الشريعة الغرّاء الحَجْر على المبذّرين على أموالهم، وقد سمّاهم الله تعالى السُّفَهاء ، فكيف إذا كانت الأموال ليست أموالهم ؟ والله تعالى يقول : (وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا).

فهل عند حكامنا . اليوم . ذرّة واحدة من حُبٍّ لوطنهم ؟ أو نخوةٍ لشهامتهم؟ الجواب . بحرف واحد . لا . فلو كان لديهم ذلك لما وصلَ حالنا وحال كثير من بلاد الإسلام لهذا الحال السيئ المرير.

اللهم أهلك الظالمين بالظالمين وأخرجنا من بينهم سالمين، واحفظنا وأولادنا وأهلنا وأوطاننا، برحمتك يا أرحم الراحمين . [مقتطفات من خطبة الجمعة بجامع الروضة بالمكلا . زين العيدروس ٢٥ محرم ١٤٤٠هـ]

(مقاصد العيدين)

الحمد لله رب العالمين، على نعمة الإيمان واليقين، أحمده أن أتم علينا النعمة، وخصَّ ديننا من سائر الأديان والمِلة، فكانت أفراحنا سعادة ومنّة، وأعيادنا سرور وبهجة، اللهم صلِّ وسلِّم على سيدنا محمد نبي الرحمة، بُعث بالحنيفية السمحة، وعلى آله مصابيح الأُمّة، وعلى أصحابه أهل الشهامة، أما بعد : فهذه حِكم ومقاصد وأسرار العيدين ، رأيت أن أشير إلى أهمّها ومقاصدها، دون قصد حصرها كلّها ، ليتذكّر من يتذكّر، ويعتبر بها من يعتبر، وقد رأيت العلامة أحمد ولي الله الدهلوي . رحمه الله . في كتابه المفيد حجة الله البالغة، قد ذكر جُلّها، وأشار لأكثرها، فلخصتها وزدتُ عليها، رجاء الأجر، وابتغاء بث علم مقاصد الشريعة والدين، والله من وراء القصد، وإليك هذه المقاصد باختصار :

(١) الأصل في العيد أن كل قوم لهم يوم يتجمّلون فيه، ويخرجون من بلادهم بزينتهم، وتلك عادة لا ينفك عنها أحد من طوائف العرب والعجم ، وقدم النبي ﷺ المدينة ، ولهم يومان يلعبون فيهما ، فعن أَنَسِ بن مَالِكٍ ﷺ قال : كان لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ يَوْمَانِ في كل سَنَةٍ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فلما قَدِمَ النبي ﷺ الْمَدِينَةَ قال:

(كـان لَكُـمْ يَوْمَـانِ تَلْعَبُـونَ فِيهِمَـا، وقـد أَبْـدَلَكُمْ الله بِهِمَـا خَيْـرًا مِنْهُمَـا يـوم الْفِطْـرِ وَيَـوْمَ الْأَضْـحَى) [أخرجـه النسـائي فـي سـننه كِتَـاب صَـلَاةِ الْعِيـدَيْنِ ح ١٥٥٦، وصـححه ابـن حجـر فـي فـتح البـاري ٢/ ٤٤٢]، وإنمـا بـدلا؛ لأنـه مـا مـن عيـد فـي النـاس إلا وسـبب وجـوده تنويـه بشـعائر ديـن ، أو موافقـة أئمـة مـذهب ، أو شـيء ممـا يضـاهي ذلـك ، فخشـي النبـي صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم إن تـركهم وعـادتهم أن يكـون هنالـك تنويــه بشــعائر الجاهليــة، أو تــرويج لســنة أســلافها ، فأبــدلهما بيــومين فيهمــا تنويــه بشـعائر الملـة الحنيفيـة، وضـم مـع التجميـل فيهمـا ذكـر الله، وأبوابـاً مـن الطاعـة ؛ لـئلا يكـون اجتمـاع المسـلمين بمحـض اللعـب ؛ ولـئلا يخلـوا اجتمـاع مـنهم مـن إعـلاء كلمــة الله تعــالى ، أحــدهما: يــوم فطــر صــيامهم وأداء نــوع مــن زكــاتهم ، فــاجتمع الفـرح الطبيعـي مـن قبـل تفـرّغهم عمّـا يشـق علـيهم وأخـذ الفقيـر الصـدقات، والفـرح العقلـي مـن قِبَـل الابتهـاج ممّـا أنعـم الله علـيهم مـن توفيـق أداء مـا افتـرض علـيهم ، وأسـبل علـيهم مـن إبقـاء رءوس الأهـل والولـد إلـى سـنة أخـرى . والثـاني: يـوم ذبـح إبـراهيم ولـده إسـماعيل . عليهمـا السـلام . وإنعـام الله عليهمـا بـأن فـداه بـذبح عظـيم ، إذ فيـه تـذكّر حـال أئمـة الملـة الحنيفيـة والاعتبـار بهـم فـي بـذل المُهـج والأمـوال فـي طاعة الله، وقوة الصبر ، وفيه تشبّه بالحاج وتنويه بهم، وشوق لما هم فيه .

(٢) وسُـن التكبيـر أيـام عيـد الفطـر لقولـه تعـالى : ((فَمَـنْ شَـهِدَ مِـنْكُمُ الشَّـهْرَ فَلْيَصُـمْهُ وَمَـنْ كَـانَ مَرِيضًـا أَوْ عَلَـى سَفَرٍ فَعِـدَّةٌ مِـنْ أَيَّـامٍ أُخَـرَ يُرِيـدُ اللَّـهُ بِكُـمُ الْيُسْـرَ وَلَا يُرِيـدُ بِكُـمُ الْعُسْـرَ وَلِتُكْمِلُـوا الْعِـدَّةَ وَلِتُكَبِّـرُوا اللَّـهَ عَلَـى مَـا هَـدَاكُمْ وَلَعَلَّكُـمْ تَشْـكُرُونَ)) يعنــي: شــكراً لمــا وفقكــم لإتمــام فريضــة الصــيام ، وســن التكبيــر والــذكر فــي عيــد الأضــحى المبــارك؛ لقولــه تعــالى : ((وَأَذِّنْ فِـي النَّـاسِ بِـالْحَجِّ يَـأْتُوكَ رِجَـالًا وَعَلَـى كُـلِّ ضَـامِرٍ يَـأْتِينَ مِـنْ كُـلِّ فَـجٍّ عَمِيـقٍ (٢٧) لِيَشْـهَدُوا مَنَـافِعَ لَهُـمْ وَيَـذْكُرُوا اسْـمَ اللَّـهِ فِـي أَيَّـامٍ مَعْلُومَـاتٍ عَلَـى مَـا رَزَقَهُـمْ مِـنْ بَهِيمَـةِ الْأَنْعَـامِ فَكُلُـوا مِنْهَـا وَأَطْعِمُـوا الْبَـائِسَ الْفَقِيـرَ))، وقـال سـبحانه : ((وَلِكُـلِّ أُمَّـةٍ جَعَلْنَـا مَنْسَـكًا لِيَـذْكُرُوا اسْـمَ اللَّـهِ عَلَـى مَـا رَزَقَهُـمْ مِـنْ بَهِيمَـةِ الْأَنْعَـامِ فَـإِلَهُكُمْ إِلَـهٌ وَاحِـدٌ فَلَـهُ أَسْـلِمُوا وَبَشِّـرِ الْمُخْبِتِـينَ))، والتكبيـر أيــام التشــريق مــأمور بــه قــال الله تعــالى: ((وَاذْكُــرُوا اللَّــهَ فِــي أَيَّــامٍ مَعْــدُودَاتٍ))، وعـن نُبَيْشَـةَ الْهُـذَلِيِّ رضـي الله عنـه قـال: قـال رسـول اللَّـهِ صـلى الله عليـه وسـلم : (

أَيَّـامُ التَّشْـرِيقِ أَيَّـامُ أَكْـلٍ وَشُـرْبٍ وَذِكْـرٍ لِلَّـهِ) [أخرجـه مسـلم بَـاب تَحْـرِيمِ صَـوْمِ أَيَّـامِ التَّشْـرِيقِ ح ١١٤٢] ولـذلك سُـن الجهـر فـي بـالتكبير أيـام منـى، قـال بعـض العـارفين : مـن أعظـم أسـرار التكبيـر فـي هـذه الأيـام أن العيـد محـل فـرح وسـرور، وكـان مـن طبـع الـنفس تجـاوز الـحدود؛ لمـا جُبلـت عليـه مـن الشـره تـارة والغفلـة تـارة ، ولـذا شُـرع فيـه الإكثـار مـن التكبيـر؛ لتـذهب مـن غفلتهـا، وتكسـر مـن سـورتها، وصـدق الشـاعر عندما قال :

إنه العيدُ جاء ضيفاً عزيزاً فاكتبوا بالمِدادِ فيضَ التهاني

كبّروا الله علَّ تكبيرة العيدِ تضخَّ الضميرَ في الشريانِ

زلْزلت في القديم إيوان كِسرى هل تهزُّ الغَداةَ كِسرى الزمان.

(٣) شـرع الإسـلام يـوم العيـد الصـلاة والخطبـة؛ لـئلا يكـون شـيء مـن اجتمـاع النـاس بغيـر ذكـر الله وتنويـه شـعائر الـدين. واسـتحب التعجيـل بصـلاة الأضـحى؛ لأجـل الإسـراع فـي ذبـح الأضـاحي، وتـأخير صـلاة الفطـر قلـيلاً؛ لتـدارك زكـاة الفطـر لمــن أخرّهــا، فعــن يَزِيــدُ بــن خُمَيْــرٍ الرَّحَبِــيُّ قــال : خَــرَجَ عبــد اللَّــهِ بــن بُسْــرٍ ﷺ صَـاحِبُ رسـول اللَّـهِ ﷺ مـع النـاس فـي يَـوْمِ عِيـدِ فِطْـرٍ أو أَضْـحَى فَـأَنْكَرَ إِبْطَـاءَ الْإِمَـامِ فقـال إِنَّـا كنـا قـد فَرَغْنَـا سَـاعَتَنَا هـذه وَذَلِـكَ حـين التَّسْـبِيحِ) [أخرجـه أبـوداود فـي سـننه بَــاب وَقْــتِ الْخُــرُوجِ إلــى الْعِيــدِ ح ١١٣٥] فيَــدُلُّ عَلَــى مَشْــرُوعِيَّةِ التَّعْجِيــلِ لِصَـلَاةِ الْعِيـدِ وَكَرَاهَـةِ تَأْخِيرِهَـا تَـأْخِيرًا زَائِـدًا عَلَـى الْمِيعَـادِ، وَحَـدِيثُ عَمْـرِو بْـنِ حَـزْمٍ عِنْــدَ الشَّــافِعِيِّ قــال: أخبرنــا إبــراهيم بــن محمــد أخبرنــي بــن الحــويرث الليثــي : أن رسـول الله ﷺ كتـب إلـى عمـرو بـن حـزم ﷺ وهـو بنجـران : (أن عجّـل الأضـحى وأخـر الفطـر، وذكّـر النـاس) [أخرجـه الشـافعي فـي مسـنده ٧٤، والبيهقـي فـي سـننه الكبـرى٣/ ٢٨٢، وقـال: هـذا مرسـل] وهـو يَـدُلُّ عَلَـى مَشْـرُوعِيَّةِ تَعْجِيـلِ الْأَضْـحَى وَتَـأْخِيرِ الْفِطْـرِ، وَلَعَـلَّ الْحِكْمَـةَ فِـي ذَلِـكَ مِـنَ اسْـتِحْبَابِ الْإِمْسَـاكِ فِـي صَـلَاةِ الْأَضْـحَى حَتَّـى يَفْـرُغَ مِـنَ الصَّـلَاةِ، فَإِنَّـهُ رُبَّمَـا كَـانَ تَـرَكَ التَّعْجِيـلَ لِصَـلَاةِ الْأَضْـحَى مِمَّـا يَتَـأَذَّى بِـهِ مُنْتَظِـرُ الصَّـلَاةِ لِـذَلِكَ، وَأَيْضًـا فَإِنَّـهُ يَعُـودُ إِلَـى الِاشْـتِغَالِ بِالـذَّبْحِ لِأُضْـحِيَّتِهِ بِخِـلَافِ عِيـدِ الْفِطْـرِ؛ فَإِنَّـهُ لَا إِمْسَـاكَ وَلَا ذَبِيحَـةَ. وَأَحْسَـنُ مَـا وَرَدَ مِـنَ الْأَحَادِيـثِ فِـي تَعْيِـينِ وَقْـتِ صَـلَاةِ الْعِيـدَيْنِ حَـدِيثُ جُنْـدُبٍ عِنْـدَ الْحَـافِظِ أَحْمَـدَ بْـنِ حَسَـنٍ الْبَنَّـاءِ فِـي كِتَـابِ

الْأَضَاحِي، قَالَ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِنَا يَوْمَ الْفِطْرِ وَالشَّمْسُ عَلَى قَيْدِ رُمْحَيْنِ وَالْأَضْحَى عَلَى قَيْدِ رُمْحٍ) أَوْرَدَهُ الْحَافِظُ فِي التَّلْخِيصِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ عَلَيْهِ. [انظر: تلخيص الحبير ٨٣/٢، وعون المعبود شرح سنن أبي داود٣٤٣/٣].

(٤) ومن مقاصد الشريعة العظيمة في العيد، وهو أن كل ملّة لا بد لها من عرضة يجتمع فيها أهلها ؛ لتظهر شوكتهم ، وتُعلّم كثرتهم ، ولذلك استحب خروج الجميع حتى الصبيان والنساء وذوات الخدور والحيّض ويعتزلن المصلى ، ويشهدن دعوة المسلمين ، وفي ذلك إشارة وحكمة إلى أن الحائض لا تهجر ذكر الله تعالى، ولا مواطن الخير كمجالس العلم والذكر سوى المساجد.[انظر: فتح الباري لابن حجر ٤٢٤/١]، ولأجل إظهار شعائر الإسلام كان النبي ﷺ يخالف في الطريق ذهابًا وإيابًا ؛ ليطلع أهل كلتا الطريقين على شوكة المسلمين، فعن ابن عُمَرَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ يوم الْعِيدِ في طَرِيقٍ ثُمَّ رَجَعَ في طَرِيقٍ آخَرَ) [أخرجه أبو داود في سننه بَاب الْخُرُوجِ إلى الْعِيدِ في طَرِيقٍ وَيَرْجِعُ في طَرِيقٍ ح ١١٥٦، والترمذي بَاب ما جاء في خُرُوجِ النبي ﷺ إلى الْعِيدِ في طَرِيقٍ وَرُجُوعِهِ من طَرِيقٍ آخَرَ ح ٥٤١ ، وقال : حَسَنٌ غَرِيبٌ]، وقد اختُلف في وجه الحِكمة في ذلك فقيل: ليسلم على أهل الطريقين، وقيل: لينال بركته الفريقان، وقيل: ليقضي حاجة من له حاجة فيهما، وقيل: ليظهر شعائر الإسلام في سائر الفجاج والطرق، وقيل: ليغيظ المنافقين برؤيتهم عزة الإسلام وأهله، ومقام شعائره، وقيل: لتكثر شهادة البقاع؛ فإن الذاهب إلى المسجد أو المصلى إحدى خطواته ترفع درجة والأخرى تحط خطيئة حتى يرجع إلى منزله، وقيل: وهو الأحسن والأجمع للأقوال : أنه لذلك كلّه من الحِكم التي لا يخلو فعله عنها. [انظر: سبل السلام للصنعاني ٧٠/٢].

(٥) شرع سنة صلاة العيدين بأن يبدأ بالصلاة من غير أذان ولا إقامة، يجهر فيها بالقراءة يقرأ عند إرادة التخفيف – بسبح اسم ربك الأعلى ، وهل أتاك، وعند الإتمام (ق ، واقتربت الساعة)، فعن النُّعْمَانِ بن بَشِيرٍ ﷺ قال : (كان رسول اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ في الْعِيدَيْنِ وفي الْجُمُعَةِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعلى وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ قال وإذا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ في يَوْمٍ وَاحِدٍ يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا في

الصَّـلَاتَيْنِ)[أخرجـه مسـلم بَـاب مـا يُقْـرَأُ فـي صَـلَاةِ الْجُمُعَـةِ ح ٨٧٨]، وعـن أبـي وَاقِـدٍ اللَّيْثِـيِّ قـال : سَـأَلَنِي عُمَـرُ بـن الْخَطَّـابِ ﷺ عَمَّـا قَـرَأَ بِـهِ رسـول اللَّـهِ ﷺ فـي يَـوْمِ الْعِيـدِ فقلـت: (بِاقْتَرَبَـتِ السَّـاعَةُ وق وَالْقُـرْآنِ الْمَجِيـدِ) [أخرجـه مسـلم بَـاب مـا يُقْـرَأُ بِـهِ فـي صَـلَاةِ الْعِيـدَيْنِ ح ٨٩١] وَقَـدْ جَمَـعَ النَّـوَوِيُّ بَـيْنَ الْأَحَادِيـثِ فَقَـالَ كَـانَ فِـي وَقْـتٍ يَقْـرَأُ فِـي الْعِيـدَيْنِ بِ ق وَاقْتَرَبَـتْ وَفِـي وَقْـتٍ بِ سَـبِّحْ وَهَـلْ أَتَـاكَ، وَوَجْـهُ الْحِكْمَـةِ فِـي الْقِرَاءَةِ فِي الْعِيدَيْنِ بِهَذِهِ السُّوَرِ أَنَّ فِي سُورَةِ سَبِّحِ الْحَثَّ عَلَى الصَّـلَاةِ وَزَكَـاةِ الْفِطْـرِ عَلَـى مَـا قَـالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِـهِ تَعَـالَى : (قَـدْ أَفْلَـحَ مَـنْ تَزَكَّـى وَذَكَـرَ اسْـمَ رَبِّـهِ فَصَـلَّى)، فَاخْتَصَّـتِ الْفَضِـيلَةُ بِهَـا كَاخْتِصَـاصِ الجمعـة بسـورتها، وأمـا الغاشـية فللمـوالاة بـين سـبح وبينهـا، كمـا بـين الجمعـة والمنـافقين. وأمـا سـورة ق واقتربـت ، فنقـل النَّـوَوِيُّ فِـي شَـرْحِ مُسْـلِمٍ عَـنِ الْعُلَمَـاءِ : أَنَّ ذلـك لمـا اشْـتَمَلَتَا عَلَيْـهِ مِـنَ الْإِخْبَـارِ بِالْبَعْـثِ، وَالْإِخْبَـارِ عَـنِ الْقُـرُونِ الْمَاضِـيَةِ، وَإِهْـلَاكِ الْمُكَـذِّبِينَ، وَتَشْـبِيهِ بُـرُوزِ النَّـاسِ فِـي الْعِيـدِ بِبُـرُوزِهِمْ فِـي الْبَعْـثِ، وَخُـرُوجِهِمْ مِـنَ الْأَجْـدَاثِ كَـأَنَّهُمْ جَـرَادٌ مُنْتَشِـرٌ .[انظر: تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي٦٣/٣].

(٦) ولمـا كانـت الأضـحيّة مـن بـاب بـذل المـال لله تعـالى ، وهـو قولـه تعـالى : ((لَـنْ يَنَـالَ اللَّـهَ لُحُومُهَـا وَلَا دِمَاؤُهَـا وَلَكِـنْ يَنَالُـهُ التَّقْـوَى مِـنْكُمْ كَـذَلِكَ سَـخَّرَهَا لَكُـمْ لِتُكَبِّـرُوا اللَّـهَ عَلَـى مَـا هَـدَاكُمْ وَبَشِّـرِ الْمُحْسِنِينَ))، كـان تسـميتها واختيـار الجيّـد منهـا مسـتحبّاً؛ لدلالتـه علـى صـحة رغبتـه فـي الله ، فلـذلك يتقـي مـن الضـحايا أربعـاً : فعَـنِ الْبَـرَاءِ بـن عَـازِبٍ ﷺ أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ سُـئِلَ مَـاذَا يتقـى مِـنَ الضَّـحَايَا فَأَشَـارَ بيـده، وقـال: (أَرْبَعًـا) وكـان الْبَـرَاءُ يُشِـيرُ بيـده وَيَقُـولُ: يَـدِي اقصـر مـن يَـدِ رسـول الله ﷺ: (الْعَرْجَـاءُ الْبَـيِّنُ ظَلْعُهَـا وَالْعَـوْرَاءُ الْبَـيِّنُ عَوَرُهَـا وَالْمَرِيضَـةُ الْبَـيِّنُ مَرَضُـهَا وَالْعَجْفَـاءُ التـي لاَ تُنْقِـى) [أخرجـه مالـك فـي الموطـأ ٢/ ٤٨٢، وأحمـد فـي المسـند٤/ ٣٠١، صـححه ابـن الملقـن فـي البـدر المنيـر٩/ ٢٨٦]،[انظـر: حجـة الله البالغـة للدهلوي ٢/ ٣٠ ـ ٣١]، كتبـه زيـن بـن محمـد العيـدروس عفـا الله عنـه . المكـلا . حضرموت . ١٠ / ذوالحجة /١٤٣٩ هـ .

(حوادث السير والإهمال)

لا تخفى عليكم جميعاً نتائج المخالفات لنظم سير المركبات، وقواعدها المرعيّة للمصالح الكلية الكبرى؛ لحفظ النفوس والعقول والأموال؛ فإن الله تعالى يقول : ((وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ))،و قال سبحانه : ((وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا))، وحفظ النفوس يُعدُّ ثاني مصالح الدين، ومخالفة ما ينظم سير المركبات بشتى أنواعها يؤدّي إما إلى هلاك النفوس أو تفويت منافعها أزو اضطرابها وإرعابها، وكل ذلك محرّم شرعاً، فكم خربت الحوادث من بنيان، وأفسدت ما هو صالح، وكم من دماء سُفكت على قارعة الطريق بسبب الاستهتار، وكم من أرواح أُزهقت وأطفال يُتِّمت نتيجة مخالفة قواعد وأنظمة السير، وعلى ضوء ما سبق يتبيّن ما يأتي:

١ـ كل مخالف لإشارات المرور الضرورية، ومن أهمها: إشارات التقاطع، فأنه آثم.

٢. كل من يخالف في السير بالطريق المعاكس، فإنه آثم.

٣. كل مخالف للسرعة المحددة في نقاطها وأماكنها، فإنه آثم.

٤. كل مخالف لنظام الوزن المقر لكل مركبة وما تحمله، فإنه آثم.

فمخالف هذه الأمور السابقة كلها صاحبها آثم شرعاً ومعاقب قانوناً سواء نتج من مخالفته هلاك ما تقدم ذكره أم لم يحصل شيءٌ؛ لأن مخالفة أمر ولي المسلمين . الحاكم . باعتماده لهذه النظم الواجب الالتزام بها . يعدُّ معصية ولا يعد طاعة ، وقد أمرنا الله تعالى بطاعته فيما لم يحرّم حلالاً ولم يحلّل حرامًا ، بل في ذلك مصالح مرسلة للأمة أو للأفراد ، قال الله تعالى : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)) . وفي نفس الوقت فإن ولي أمر المسلمين عليه واجبات تجاه المسلمين والمواطنين في حمايتهم، ومن أهمها:

١. إصلاح الطرقات وترتيبها وإيجاد حلول لسير المركبات.

٢. معاقبة جميع المخالفين دون تمييز بين مسؤول أو غير مسؤول.

٣ـ متابع الموظفين الذين يعملون بتسيير حركة المرور، ومساندتهم، والرفع من

معنوياتهم، ومعاقبة المرتشين منهم .

٤ـ منع الترخيص بالقيادة للمركبات من السيارات والدراجات ونحوها إلا لمن توفرت فيه شروط القيادة .

ولمجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي قرارات مهمة في موضوع حوادث السير وضوابطها ووجوب الالتزام بها ، وذلك في دورته المنعقدة بمؤتمره الثامن ببندر سيري بيجوان، بروناي دار السلام من ١ – ٧ محرم ١٤١٤هـ الموافق ٢١ – ٢٧ حزيران (يونيو) ١٩٩٣م، وبعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع حوادث السير، وبعد استماعه إلى المناقشات التي دارت حوله، وبالنظر إلى تفاقم حوادث السير وزيادة أخطارها على أرواح الناس وممتلكاتهم، واقتضاء المصلحة سن الأنظمة المتعلقة بترخيص المركبات بما يحقق شروط الأمن كسلامة الأجهزة، وقواعد نقل الملكية ورخص القيادة والاحتياط الكافي بمنح رخص القيادة بالشروط الخاصة بالنسبة للسن والقدرة والرؤية والدراية بقواعد المرور والتقيد بها وتحديد السرعة المعقولة والحمولة، قرر ما يأتي :أولاً:

أ- إن الالتزام بتلك الأنظمة التي لا تخالف أحكام الشريعة الإسلامية واجب شرعاً، لأنه من طاعة ولي الأمر فيما ينظمه من إجراءات بناءً على دليل المصالح المرسلة، وينبغي أن تشتمل تلك الأنظمة على الأحكام الشرعية التي لم تطبق في هذا المجال.

ب- مما تقتضيه المصلحة أيضاً سنُّ الأنظمة الزاجرة بأنواعها، ومنها التعزير المالي، لمن يخالف تلك التعليمات المنظمة للمرور لردع من يعرض أمن الناس للخطر في الطرقات والأسواق من أصحاب المركبات ووسائل النقل الأخرى أخذاً بأحكام الحسبة المقررة.

ثانياً: الحوادث التي تنتج عن تسيير المركبات تطبق عليها أحكام الجنايات المقررة في الشريعة الإسلامية، وإن كانت في الغالب من قبيل الخطأ، والسائق مسؤول عما يحدثه بالغير من أضرار، سواء في البدن أم المال إذا تحققت عناصرها من خطأ وضرر ولا يعفي من هذه المسؤولية إلا في الحالات الآتية:

أ- إذا كان الحادث نتيجة لقوة قاهرة لا يستطيع دفعها، وتعذّر عليه الاحتراز منها، وهي كل أمر عارض خارج عن تدخل الإنسان.

ب- إذا كان بسبب فعل المتضرر المؤثر تأثيراً قوياً في إحداث النتيجة.

ج- إذا كان الحادث بسبب خطأ الغير أو تعديه فيتحمل ذلك الغير المسؤولية.

ثالثاً: ما تسببه البهائم من حوادث السير في الطرقات يضمن أربابها الأضرار التي تنجم عن فعلها إن كانوا مقصرين في ضبطها، والفصل في ذلك إلى القضاء.

رابعاً: إذا اشترك السائق والمتضرر في إحداث الضرر كان على كل واحد منهما تبعة ما تلف من الآخر من نفس أو مال.

خامساً: أ- مع مراعاة ما سيأتي من تفصيل، فإنّ الأصل أن المباشر ضامن ولو لم يكن متعديّاً، وأما المتسبب فلا يضمن إلا إذا كان متعدياً أو مفرطاً.

ب- إذا اجتمع المباشر مع المتسبب كانت المسؤولية على المباشر دون المتسبب إلا إذا كان المتسبب متعدياً والمباشر غير متعد.

ج- إذا اجتمع سببان مختلفان كل واحد منهما مؤثر في الضرر، فعلى كل واحد من المتسببين المسؤولية بحسب نسبة تأثيره في الضرر، وإذا استويا أو لم تعرف نسبة اثر كل واحد منهما فالتبعة عليهما على السواء. والله أعلم .

ومما ينبغي لسائق المركبات بشتى أنواعها من أخلاق وآدب ومن أهمها ما يأتي:

١ـ حمد الله تعالى وشكره على نعمة المركبات، فيبدأ سَيْرَهَ بِذِكْرِ اللهِ، كَمَا أَمَرَهُ مَولاَهُ، حَتَّى يَكُونَ شَاكِرًا للهِ؛ فَتَكْتَنِفَهُ رِعَايَةُ اللهِ وَعِنَايَتُهُ، وَيُكَلِّلَ المَولَى بِالتَّوفِيقِ مَسَاعِيَهُ قال الله تعالى : ((لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ)).

٢ـ أن يُحَدِّد أَهْدَافَهُ مِنَ استِعْمَالِ المَركَبَةِ، وَيَجْعَلُ مِنْ أَوَّلِيَّاتِ ذَلِكَ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَاتِ أَهْلِهِ وَأُسْرَتِهِ، وَمَا يَنْفَعُ بِهِ مُجتَمَعَهُ، مُبْتَعِدًا عَنْ كَثْرَةِ الخُرُوجِ بِلاَ حَاجَةٍ،

وَالتَّـرَدُّدِ عَلَـى الشَّـوارِعِ بِـلاَ دَاعٍ، فَقَـدْ وَرَدَ فِـي الأَثَـرِ عـن بعـض السـلف: (إِيَّـاكَ وَاللَّجَاجَةَ، وَالمَشْيَ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ)كما ذكره السمرقندي في تنبيهه.

٣ـ أن يجتنـب المَـرَحَ وَالخُـيَلاَءَ، يَقُـولُ اللهُ تَعـالَى: ((وَلا تَمْـشِ فِـي الأَرْضِ مَرَحًـا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولاً))

٤ـ أن يُفْسِـحَ المَجَـالَ لِغَيْـرِهِ، مُبتَغِيًـا الأَجْـرَ وَالخَيْـرَ، فَقَـدْ أَمَرَنـا اللهُ بِـأَنْ نَفْسَـحَ فِـي المَجَـالِسِ، يَقُـولُ اللهُ سُـبْحَانَهُ وَتَعـالَى: ((يَـا أَيُّهَـا الَّـذِينَ آمَنُـوا إِذَا قِيـلَ لَكُـمْ تَفَسَّـحُوا فِـي الْمَجَـالِسِ فَافْسَـحُوا يَفْسَـحِ اللَّــهُ لَكُـمْ)) ، فَكَيْـفَ بِالشَّـوارِعِ وَالطُّرُقَـاتِ؟ حَيْـثُ الحَاجَـةُ إِلَى ذَلِكَ أَشَدُّ إِلحَاحًا وَأَكْثَرُ تَأْكِيدًا.

٥ـ أن يسـلك القَصْـدِ فِـي المَشْـيِ، يَقُـولُ اللهُ تَعَـالَى عَلَـى لِسَـانِ لُقْمَـانَ فِـي وَصِيَّـتِهِ لابْنِـهِ: ((وَاقْصِـدْ فِـي مَشْـيِكَ)) ، كَمَـا جَعَـلَ اللهُ مِـنْ صِـفَاتِ عِبَـادِهِ المُـؤمِنِينَ أَنَّهُـمْ يَمْــشُونَ هَوْنًــا، يَقُــولُ اللهُ تَعَــالَى: ((وَعِبَــادُ الــرَّحْمَنِ الَّــذِينَ يَمْشُــونَ عَلَــى الأَرْضِ هَوْنًــا)) ، وَهَــذا الوَصْــفُ وَذَاكَ الأَمْــرُ عَامَّــانِ فِــي كُــلِّ سَـيْرٍ، يَشْـمَلاَنِ الرَّاجِـلَ وَالرَّاكِـبَ، بَـلْ هُمَـا فِـي السَّـيْرِ بِالمَرَاكِـبِ الحَدِيثَـةِ أَشَـدُّ تَأْكِيـدًا. وقـد قـال رسـولنا الكـريم ﷺ: (أيهـا النـاس السـكينةَ السـكينةَ) رواه مسـلم. وهـذا مبـدأٌ وأسـاسٌ وضـعه رسـولنا ؛ لضـبط حركـة النـاس فـي السـير ، اللهـم احفظنـا وأولادنـا وجميـع المسـلمين مـن الحوادث، ومن الفتن ما ظهر منها وما بطن، اللهم آمين .

(طريق السلف بعيدة عن الغلو والتطرّف)

الحمـد لله الكبيـر المتعـال، فـلا يجـري فـي مُلكـه إلا مـا قضـاه علـى مُـرّه والحـال، والصـلاة والسـلام علـى مـن أزاح بـه الضـلال، وفـتح بـه الأقفـال، وعلـى آلـه أهـل الكـرم والإفضـال، وأصـحابه أهـل الصـدق فـي المقـال ، أمـا بعـد: فقـد اخـتلط فـي هــذا الزمــان الحابــل بالنابــل، وســلك كــل مســلك: الغلــو والتطــرّف، أو الشــطح أو الـنطح !! والحـق العـدل بعيـد منهمـا بعُـد المشـرق مـن المغـرب! وهـذه عاقبـة ونتيجـة التســرّع، وعــدم الــتمكّن والتضــلّع، مــن سلســبيل موائــد الشــرع، والبحــث عــن أســراره وحِكمــه، ومقاصــده ولُبّــه ، فمِــن واجــب الأمانــة النصــيحة ، وهــي عامــة وليســت

مخصوصة، فالشريعة عامة للخليقة !! ونحن من أمة الإسلام العالمية، فهذه أحرف يسيرة، لعلها تلقى آذاناً صاغيّة إن صدرت من قلب مُخلص مشفق، نسأل الله اللطف والسلامة :

(١) لا يجوز شرعاً نقل كلام للعامة ويكون سبباً في تشويش عقائد المسلمين، أو الإساءة بالصالحين، فقد نص أهل العلم على ذلك فعلّق العلامة الشيخ علي الشبراملسي على قول العلامة الرملي : وَالْأَوْلَى بِالْمُعْتَكِفِ : الِاشْتِغَالُ بِالْعِبَادَةِ كَعِلْمٍ وَمُجَالَسَةِ أَهْلِهِ وَقِرَاءَةٍ وَسَمَاعِ نَحْوِ الْأَحَادِيثِ وَالرَّقَائِقِ وَالْمَغَازِي الَّتِي هِيَ غَيْرُ مَوْضُوعَةٍ وَتَحْتَمِلُهَا أَفْهَامُ الْعَامَّةِ . فقال : ((قَوْلُهُ : وَالرَّقَائِقِ) أَيْ: حِكَايَاتِ الصَّالِحِينَ، (وقَوْلُهُ : وَتَحْتَمِلُهَا أَفْهَامُ الْعَامَّةِ) أَيْ: فَإِنْ لَمْ تَحْتَمِلْهَا حَرُمَ قِرَاءَتُهَا لَهُمْ؛ لِوُقُوعِهِمْ فِي لَبْسٍ أَوْ اعْتِقَادٍ بَاطِلٍ) [نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ومعه حاشية الشيخ عَلِي الشبراملسي ١٠/ ٦٤]، وقال الشيخ سليمان الجمل : (فتحرم قراءتها والاستماع لها وإن لم تكن في المسجد)[حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج لزكريا الأنصاري٢/ ٣٦٤]، قال الإمام السُلمي : سمعت أبا بكر الرازي محمد بن عبد الله يقول: سمعت أبا عمرو الدمشقي (٣٢٩هـ) يقول: كما فرض الله على الأنبياء إظهار الآيات والمعجزات ليؤمنوا بها كذلك فرض على الأولياء كتمان الكرامات حتى لا يفتتن الخلق بها) [طبقات الصوفية٢١٥].

(٢) أوجبت الشريعة مخاطبة الناس على ما يتناسب معهم، وما تحتمله عقولهم؛ خشية أن لا يفتتنوا في دينهم، وهذا مقصد عظيم، ولُطف في الخطاب لعامة المسلمين، فقد قال سيدنا علي ﷺ: (حدّثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذّب الله ورسوله)[رواه البخاري في صحيحه ح ١٢٧]، وقال عبدالله بن مسعود ﷺ:(ما أنت بمُحدِّث قوماً حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة)[رواه مسلم في مقدمة صحيحه باب: النهي عن الحديث بكل ماسمع] ، وهذا اتباع لقول الله تَعَالَىٰ:﴿ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَـٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَـٰلِمُونَ ﴾، وقال أبو هريرة ﷺ: (حفظتُ من رسول الله ﷺ وعاءين، فأما أحدهما فبثثتُه، وأما الآخر فلو بثثته قُطعَ هذا البلعُوم)[رواه البخاري في صحيحه ح١٢٠]، قال

الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ بعد قول سيدنا علي‏رضي الله عنه: (وَفِيهِ دَلِيل عَلَى أَنَّ الْمُتَشَابِه لَا يَنْبَغِي أَنْ يُذْكَر عِنْد الْعَامَّة. وَمِثْله قَوْل اِبْن مَسْعُود‏رضي الله عنه: (مَا أَنْتَ مُحَدِّثًا قَوْماً حَدِيثًا لَا تَبْلُغهُ عُقُولهمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَة)رَوَاهُ مُسْلِم. وَمِمَّنْ كَرِهَ التَّحْدِيث بِبَعْضٍ دُون بَعْض أَحْمَد فِي الْأَحَادِيث الَّتِي ظَاهِرهَا الْخُرُوج عَلَى السُّلْطَان، وَمَالِك فِي أَحَادِيث الصِّفَات، وَأَبُو يُوسُف فِي الْغَرَائِب، وَمِنْ قَبْلهمْ أَبُو هُرَيْرَة كَمَا تَقَدَّمَ عَنْهُ فِي الْجِرَابَيْنِ، وَأَنَّ الْمُرَاد مَا يَقَع مِنْ الْفِتَن، وَنَحْوه عَنْ حُذَيْفَة وَعَنْ الْحَسَن أَنَّهُ أَنْكَرَ تَحْدِيث أَنَس لِلْحَجَّاجِ بِقِصَّةِ الْعُرَنِيِّينَ، لِأَنَّهُ اِتَّخَذَهَا وَسِيلَة إِلَى مَا كَانَ يَعْتَمِدهُ مِنْ الْمُبَالَغَة فِي سَفْك الدِّمَاء بِتَأْوِيلِهِ الْوَاهِي، وَضَابِط ذَلِكَ أَنْ يَكُون ظَاهِر الْحَدِيث يُقَوِّي الْبِدْعَة وَظَاهِره فِي الْأَصْل غَيْر مُرَاد، فَالْإِمْسَاك عَنْهُ عِنْد مَنْ يُخْشَى عَلَيْهِ الْأَخْذ بِظَاهِرِهِ مَطْلُوب)[فتح الباري١/ ٢٢٥] وكان الإمام العَيْدَرُوس ـ رحمه الله ـ (ت ٨٦٥هـ) يذاكر الفقهاء بما يوافقهم فيُقَرِّر لهم الآراء الفقهية حسب تقريرها، فإذا جالس عامة الناس نزل إليهم بلسان حالهم؛ ليقربهم إلى ربهم فلا غموض في المقال، ولا حكايات أهل الأحوال.[انظر: المشرع الروي ٢/٣٥٥]

(٣) إشغال عامة الناس بالمنامات والكرامات ـ مع حاجة الناس لتصحيح عباداتهم ـ مضيعة للأوقات، وهو مسلك مخالف للهدي النبوي، فهدي سيدنا رسول الله ﷺ التزكية للروح، والتعليم لانضباط الجسم، قال الله تعالى:﴿ لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ ، وهدي السلف الاتباع والعمل، ولا ينظرون للثمرة والنتائج.

(٤) يجب أن يرشد الناس والعامة لتحقيق العبودية لله تعالى، وتحقيق حقائق الإسلام والإيمان والإحسان، بل إشغالهم بمثل الرؤى والمنامات جهل بمقاصد الدين، وحياد عن سنة سيد المرسلين ﷺ ، وما نفع الله تعالى بأسلافنا وأهلنا الماضين إلا باستقامتهم لطريق الجادة والصواب، وذلك بالعلم والعمل والورع والخوف من الله والإخلاص والدعوة الصادقة النبوية الواضحة الجليّة ، قال

العلامة محمد بن أحمد الحبشي . رحمه الله .: (والشريعة تُتبع من غير إفراط ولا تفريط ولا غلو، وأئمة ساداتنا آل أبي علوي سلكوا محجتها البيضاء، وطريقتها السمحاء العليا، ولا أحد منهم يُنسب إلى تحريف أو تخريف أو ركوب غير الأحوط فيها، ومن اخترع مهيعاً لنفسه خصوصاً من أولادهم وارتضى غير ما سلكوه فآخر عمره إلى الخيبة والانحطاط، ولا يُرفع لهم منار، ووكِلَ إلى نفسه) [العلم النبراس٢٦]

(٥) ربط الناس برب الناس أصل أصيلٌ، قال الله تعالى﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾، وقال سبحانه: ﴿ وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ فَمِنۡهُم مَّنۡ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنۡهُم مَّنۡ حَقَّتۡ عَلَيۡهِ ٱلضَّلَٰلَةُۚ فَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ ﴾ ، ثم ربطهم بهدي الأنبياء، وخاتم الأنبياء ﷺ، فقد أمرنا بسلوك هديهم، واتباع طريقهم؛ لأن الله تعالى عصمهم وجعل أقوالهم وأفعالهم لنا أسوة وقدوة، فهي تشريع وهداية، قال الله :﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًاۖ إِنۡ هُوَ إِلَّا ذِكۡرَىٰ لِلۡعَٰلَمِينَ ﴾ ، وقال سبحانه: ﴿ لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا ﴾ .

فشيوخنا لا أظن أنهم يرضون بمثل صدور هذه التصرّفات أو المبالغات، خصوصاً ممن لم يتمكّن من التحقيق العلمي والسلوكي، أو صدورها من انصاف طلابهم أو ممن نصب نفسه للريادة أو القيادة ممّن اغترّ باطلاع في مسألة ، أو سكُر برؤية، وظنّ أنه بلغ مرقى صعباً، وهو في الحقيقة تزبَّب قبل أن يتحصرَم ، ولعلّ صدور هذه التهوّرات سبب للاستفادة منها للوقوف عند الحد، ولله في خلقه شؤون !! فلا يمكّن من التصدر من لا يعرف مقاصد الدين ولُبّه ، فقد كانوا يمتحنون طلابهم وأبنائهم حتى يطمئنوا منهم أنهم فهموا المراد، وتوطّنت نفوسهم واينعت عقولهم، فلله المراد فيما أراد ، وإلى الله تعالى المآب ، والحمد لله على كل حال، وصلى الله على سيدنا محمد وآله والأصحاب.

بقلم زين بن محمد العيدروس ١٢/جماد ثان /١٤٣٩هـ

(من حِكم الفاروق عمر بن الحطاب ﵁)

قال : إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، . رحمه الله تعالى . الملقب بقوام السنة (المتوفى: ٥٣٥هـ)

أخبرنا أبو رجاء بندار، أنبأ محمد بن أحمد الكاتب، ثنا عبد الله بن محمد، ثنا عبد الرحمن بن الحسن، ثنا سليمان بن الربيع بن هشام قال: سمعت كادح الزاهد ويكنى أبا عبد الله، رأيته بقزوين من خمسين سنة، عن يحيى بن سعيد،عن سعيد بن المسيب قال:((وضع عمر بن الخطاب ﵁ ثماني عشرة كلمة حكمة، قال: ما عاقبت من عصى الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه، وضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك منه ما يغلبك، ولا تظنن بكلمة خرجت من مسلم شراً، وأنت تجد لها في الخير محملاً، ومن تعرّض للتهمة فلا يلومن من أساء به الظن، ومن كتم سره كانت الخيرة بيده، وعليك بإخوان الصدق تعيش في أكنافهم، فإنهم زينة في الرخاء وعدة في البلاء، وعليك بالصدق وإن قتلك الصدق، ولا تعترض فيما لا يعنيك، ولا تسل عما لم يكن، فإن فيما كان شغلاً عما لم يكن، ولا تطلبن حاجتك إلا ممن يحب نجاحك، ولا تتهاون بالحلف الفاجر، ولا تصاحب الفجار فتعلم فجورهم، واعتزل عدوك، واحذر صديقك إلا الأمين، ولا أمين إلا من يخشى الله، واستعصم عند المعصية، واستشر في أمرك الذين يخشون الله قال الله – عزّ وجل–: { إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ }) [الترغيب والترهيب للأصبهاني ٢/ ٢٩٧، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان٦/ ٣٢٣]، عن سعيد بن المسيب عن رجل من أصحاب النبيﷺ . وأخرجه أبو نعيم عن عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: «يَا بُنَيَّ إِذَا سَمِعْتَ كَلِمَةً، مِنَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ فَلَا تَحْمِلْهَا عَلَى شَيْءٍ مِنَ الشَّرِّ مَا وَجَدْتَ لَهَا مَحْمَلًا مِنَ الْخَيْرِ» [حلية الأولياء٥/ ٢٧٧]

(أهمية الكتاب والكتابة)

قال بعضهم :

الخطُ يبقى زماناً بعد كاتبه * ولا محالة أنّ الخط ينطمسُ

الدارُ تبقى زماناً بعد ساكنها * ولا محالة أن الدار تندرسُ

وقال غيره :

أموتُ ويبقى كلّما قد كتبته * فياليتَ من يقرأ كتابي دعا ليا

لعلّ إلهي يعفو عني بفضله * ويغفر زلاتي وسوء فعاليا

وقال غيره :

وما من كاتب إلا سيبلى * ويبقى الدهر ما كتبت يَداه

فلا تكتب بكفّكَ غير شيء * يسرك في القيامة أن تراه

[آخر كتاب :سلاح المؤمن في الدعاء والذكر ، لمحمد بن محمد بن علي بن همام بن داود. (٧٤٥هـ) ص٥٢٥].

(أهمية التأليف والتخريج للأحاديث وتحقيقها وقت فراغ القلب)

قال الحافظ الخطيب . رحمه الله تعالى .:

أنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ الدَّارِمِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مَخْلَدٍ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو عُمَارَةَ يَعْنِي رَوْحَ بْنَ عُبَادَةَ: «مَنَعَنِي التَّصْنِيفُ عِشْرِينَ سَنَةً مِنْ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ» قَالَ الْخَطِيبُ: يَنْبَغِي أَنْ يُفَرِّغَ الْمُصَنِّفُ لِلتَّصْنِيفِ قَلْبَهُ وَيَجْمَعَ لَهُ هَمَّهُ وَيَصْرِفَ إِلَيْهِ شُغْلَهُ وَيَقْطَعَ بِهِ وَقْتَهُ وَكَانَ بَعْضُ شُيُوخِنَا يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ الْفَائِدَةَ فَلْيَكْسَرْ قَلَمَ النَّسْخِ وَلْيَأْخُذْ قَلَمَ التَّخْرِيجِ. [الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع٢/٢٨٢]

(الأخلاق تقرّب الرجال)

عن أبي مُوسَى ﵁ قال: قال النبي ﷺ: (إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إذا أَرْمَلُوا في الْغَزْوِ أو قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا ما كان عِنْدَهُمْ في ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ في إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهُمْ مِنِّي وأنا منهم) [أخرجه البخاري في صحيحه ك: الشركة، بَاب الشَّرِكَةِ في الطَّعَامِ وَالنَّهْدِ وَالْعُرُوضِ وَكَيْفَ قِسْمَةُ ما يُكَالُ وَيُوزَنُ مُجَازَفَةً أو قَبْضَةً لَمَّا لم يَرَ الْمُسْلِمُونَ في النَّهْدِ بَأْسًا أَنْ يَأْكُلَ هذا بَعْضًا وَهَذَا بَعْضًا وَكَذَلِكَ مُجَازَفَةُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْقِرَانُ في التَّمْرِ ح ٢٣٥٤]

قال الإمام أبو الفرج ابن الجوزي . رحمه الله . : أرملوا: قلت أَزْوَادهم، فمدحهم بالإيثار والمواساة، وأضافهم إِلَيْهِ لِأَنَّهُ غايه الْكَرم، فَقَالَ: " هم مني " يَعْنِي بأفعالهم وَإِن لم يَكُونُوا من أَقَاربه، قَالَ الشَّاعِر:

(وَقلت: أخي، قَالُوا: أَخ ذُو قرَابَة! " ... فَقلت: لَهُم: إِن الشكول أَقَارِب)

(نسيبي فِي رَأْيِي وعزمي ومذهبي ... وَإِن خالفتنا فِي الْأُمُور الْمُنَاسب)

[كشف المشكل من حديث الصحيحين ١/٤١٢]

(طاعة الزوج)

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ رَجُلًا خَرَجَ وَأَمَرَ امْرَأَتَهُ أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهَا، وَكَانَ أَبُوهَا فِي أَسْفَلِ الدَّارِ، وَكَانَتْ فِي أَعْلَاهَا فَمَرِضَ أَبُوهَا فَأَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: " أَطِيعِي زَوْجَكِ " فَمَاتَ أَبُوهَا فَأَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: " أَطِيعِي زَوْجَكِ " فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ : " إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لِأَبِيهَا بِطَاعَتِهَا لِزَوْجِهَا». [أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط ٧/ ٣٣٢، قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه عصمة بن المتوكل وهو ضعيف. مجمع الزوائد٤/ ٣١٣، وعزاه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية لعبد ابن حميد والحارث بن أبي أسامة ٨ / ٣٤٨]

(أعيش بين صنفين من الناس)

قد يعيش المرءُ بين أصنافٍ كثيرةِ من الناس، وممّن بُليتُ بهم من أصناف البشر : ((صنفٌ)) في قلبه دخلٌ ودغلٌ ، فهو واثبٌ على أفكار أنصاف رجال، آرائهم شاذةٌ، وأفعالهم منكرةٌ، قد ولّت قلوبهم قبْلتهم ! وقد أُشربت قلوبهم الفتنة، فلا يرجعون عنها بل هناك بُغيتهم ومصالحهم كما قال الله تعالى : (فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ)، وقال سبحانه : (فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ) ، فهؤلاء هم من أبناء عُمومتي ممّن تجمعنا بهم أواصر النسب، وهم كما قال الله تعالى لنوح عليه السلام : (إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ)، أمّا المشرب فمشربهم كما وصفتُ (زيغٌ وانحرافٌ)، وقبول لأفعال الخوارج ! فهؤلاء . إن لم

تُدركهم رحمة الرحمن الرحيم . على خطر عظيم جسيم، كفانا الله شرّهم !

و ((صنف)) مَنْ في قلبه حقدٌ وغرورٌ ، وهو وإن انتمى لمنهج الوسطيّة . ظاهراً . إلّا أن أذاه كبير ، وشرّه كثير ، قد أُشرب قلبه : الهوى أو الدنيا أو البغض أو حُب الظهور أو التبعيّة الممقوتة، وهذا الصنف يتكلّم بكلام الاعتدال ولكن بطريقة غير طريقة أهل الحق ! يُقدِّس الرجال لا الحق من الأقوال !! لا يعرف للحق طريقاً، ولا للصواب سبيلاً، فحياتُه ترزّق وتكسّب، كلّه على حساب الشيوخ ! والشيوخ مُنْشغلون بحُسن الظن !! ممّا جرّ ويلات وصيحات، ولكن هل ينفع الندم بعد الدم !! وهذا الصنف قد بُليت به أيضاً، وهو وإن كان ضرره أهون من الصنف السابق إلا أنه يَهدِم أكثر من أن يبنيَ ويُقدِّم!! لم ينتهجوا منهج الكتاب : (رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ)، (وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ) ، وذلك بسبب ما ذكرتُ وبيّنتُ ونصحتُ !!

فهل من عبرة وعظة ؟ وهمم الرجال لا تُحركهم أمثال هذه المُكدّرات، وما بُنيت الدنيا إلا على الفتن والمعضلات! وأقول لهم ولأمثالهم كم قال الزمخشري . رحمه الله تعالى . :

إنَّ قَوْمِي تَجَمَّعوا * وبقَتْلي تَحدَّثوا

لا أُبالي بجَمْعِهِمْ * كُلُّ جَمْعٍ مُّؤنَّثُ.

حفظنا الله تعالى وإياكم من شرِّ كل ذي شرٍّ، وجعل ثأرنا على من ظلمنا، إنه على كل شيء قدير وبالإجابة جدير. بقلم زين العيدروس ١٥ محرّم ١٤٣٩هـ.

((بورما) والروهنجيا المسلمون)

قد لا يُصدّق الانسان . من حيث كونه إنساناً . أن يَرى على مَرأى ومَسْمع أن يدفن الناس . صغاراً وكباراً . أحياءً ،(قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ النَّارِ ذَاتِ الْوَقُودِ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ وَهُمْ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ) أو أن يُحرق بكل وسائل الحرق ، أو أن يُفرَق رأس الانسان أو جسمه أو يصلب : (فَلَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ وَلَتَعْلَمُنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى) أو أن يرى وسائل جديدة غريبة، للفتك والتنكيل بشعبٍ لا ذنب له إلا أنه مسلم لله تعالى (إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَايَانَا)، شعب (الروهنجيا) اعتنق الاسلام برضاه،

وأناب إلى ربِّه وتولاّه ، فسعُدت حياته، واستنارت دُروبه : (فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ)، (أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ) ، حسدوا (الروهنجيا) المسلم لسعادتهم وانتشار دينهم، ألم يعلموا أو تجاهلوا أن دينهم الاسلام هو من عند الله تعالى رب العالمين ! وأن فيه سعادة الدارين : (قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) ، (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)، ألم يعلموا أن أعداء الاسلام شهدوا أن هذا الدين يَنشرُ نفسه بنفسه !! (إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) ، (يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ)، إنهم لم يُعادوا الانسانية فحسب بل عادوا من خلق الانسان !! (نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ فَلَوْلَا تُصَدِّقُونَ) ، إنهم أحلّوا بأنفسهم الهلاك (إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ)، (وَتِلْكَ الْقُرَى أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا)، إن هذا الشعب المؤمن (الروهنجيا) لم ولن تزيده هذه الفضائع ولا الفوجع إلا ثَبَات الأبطال ؛ لِما ذاقه من حلاوة دين ذي الجلال، فأعظم به من قُوةٍ وكمال، و لسان حالهم يقول :(فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا)، (لَا ضَيْرَ إِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ إِنَّا نَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لَنَا رَبُّنَا خَطَايَانَا أَنْ كُنَّا أَوَّلَ الْمُؤْمِنِينَ)، (وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ) لكن الأَهم أيها الأحبّة : من معرفة هذه الحقائق ؟ ما هو واجب المسلمين نحو (الروهنجيا) كأخوّة في الاسلام ، لعلّ الواجب يتلخّص في هذه الأمور بحسب قدرة كل فرد منّا : ١. الجهاد البوذيين القتلة، وهو فرض كفاية على المسلمين كافة، وفرض عين على كل من كان ببلدهم أو كانت بينه وبينهم مسافة دون القصر؛ لأنهم في حكم أهل البلدة التي دخلوها.٢. بذل المال والطعام والكسوة وما يحتاجونه. ٣. وجوب قطع العلاقات الدبلوماسية مع البوذيين كافة . ٤. إغلاق سفاراتهم وطرد سفرائهم . ٥. نشر جرائم البوذيين والتنديد بها، ووجوب إنصاف (الروهنجيا)، وعرض قضيتهم في وسائل الإعلام المتاحة .٦. تزييف الديانة البوذية الوثنية، والرد عليهم بالحجج العلمية والعقلية. ٧. المطالبة بإقامة دولة المسلمين ببورما مُستقلة كما كانت سابقاً واسمها (أركان). ٨ . إعداد جيش مسلح من (الروهنجيا)

ودعمهم بالسلاح . ٩ـ إعمار بلاد(الروهنجيا) . ١٠ . الدعاء لهم بالنصر والتمكِين .

كتبه زين بن محمد العيدروس . المكلا . حضرموت ١٤ ذو الحجة ١٤٣٨هـ من خطبة جمعة .

(فضل التعجيل بالحج قبل الموانع)

أخـرج الفـاكهي فـي (أخبـار مكـة) (٨٠٩) والعقيلـي فـي (الضـعفاء) (٢/ ٢٨٦) و (٤/ ١٨٥) والـدارقطني واللفـظ لـه فـي (سـننه) (٢/ ٣٠١-٣٠٢) وأبـو نعـيم فـي (أخبـار أصـبهان) (٦/ ٢٦٨) والبيهقـي فـي (السـنن الكبـرى) (٨٤٨٤) وابـن الجـوزي فـي (العلـل المتناهيـة) (٩٢٦) كلهـم: مـن طريـق عبـد الـرزاق عـن عبـد الله ابـن عيسـى عـن محمـد بـن أبـي محمـد عـن أبيـه عـن أبـي هريـرة ﷺ قـال قـال رسـول الله ﷺ :" حُجُّـوا قَبْـلَ أَنْ لَا تَحُجُّـوا " قِيـلَ: مَـا شَـأْنُ الْحَـجِّ ؟! قـال:" تَقْعُـدُ أَعْرَابُهَا عَلَى أَذْنَابِ أَوْدِيَتِهَا فَلَا يَصِلُ إِلَى الْحَجِّ أَحَدٌ "

قـال العقيلـي: " عبـد الله بـن عيسـى الجنـدي عـن محمـد بـن أبـى محمـد عـن أبيـه عـن أبـى هريـرة إسـناده مجهـول فيـه نظـر ..... ولا يعـرف الا بـه ".وقـال ابـن حبـان في (الثقات)(٧/ ٤٠١):" وهذا خبر باطل وأبو محمد لا يدرى من هو "

وقـال ابـن الجـوزي فـي (العلـل): " قـال العقيلـي: محمـد بـن أبـي محمـد مجهـول النقل ولا يعرف هذا الحديث إلا به ولا يتابع عليه ولا يصح في هذا شيء".

وقال الذهبي في (الميزان) (٤/ ١٦٠):" وهذا اسناد مظلم وخبر منكر ".

فقـد روي هـذا الحـديث مرفوعـاً مـن حـديث علـي بلفـظ: (حُجُّـوا قَبْـلَ أَنْ لَا تَحُجُّـوا فَكَـأَنِّي أَنْظُـرُ إِلَـى حَبَشِـيٍّ أَصْـمَعَ أَفْـدَعَ بِيَـدِهِ مِعْـوَلٌ يَهْـدِمُهَا حَجَـرًا حَجَـرًا " فَقُلْـتُ لَـهُ شَـيْءٌ بِرَأْيِـكَ تَقُـولُ أَوْ سَـمِعْتَهُ مِـنْ رَسُـولِ اللهِ ﷺ قَـالَ: " لَا وَالَّـذِي فَلَـقَ الْحَبَّـةَ وَبَـرَأَ النَّسَـمَةَ وَلَكِـنْ سَـمِعْتُهُ مِـنْ نَبِـيِّكُمْ صَـلَّى اللهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ ")، رواه البيهقـي فـي سـننه الكبرى٤/ ٥٥٦.

ولكـن ثبـت أن رسـول الله ﷺ قـال: (اسْـتَمْتِعُوا مِـنْ هَـذَا الْبَيْـتِ، فَإِنَّـهُ قَـدْ هُـدِمَ مَـرَّتَيْنِ، وَيُرْفَـعُ فِـي الثَّالِثَـةِ). رواه ابـن خزيمـة فـي صـحيحه ٤/ ١٢٨، وابـن حبـان

في صحيحه ١٥/ ١٥٣، والحاكم في مستدركه١/٦٠٨، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

قال الحافظ الزيلعي بعد هذه الرواية الأخيرة : (ورواه الطبراني في معجمه والبزار في مسنده وقال لم نسمع أحدا يحدث به إلا الحسن بن قزعة عن سفيان بن حبيب وقد روي عن حميد عن بكر عن ابن عمر موقوفا انتهى

قلت: وقد تابع الحسن بن قزعة على رفعه عمرو بن عون فرواه عن سفيان ابن حبيب بالإسناد المذكور مرفوعا هكذا رواه الحاكم في مستدركه في أول كتاب الحج وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه انتهى قلت . القائل الزيلعي . : لم يخرجا لسفيان بن حبيب شيئا إلا أنه من الثقات المشهورين لم أر أحدا تكلم فيه ولا في الحسن بن قزعة والله أعلم ولم يروه ابن أبي شيبة في مصنفه إلا موقوفا رواه في الحج وفي الفتن حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن بكر بن عبد الله المزني عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: تمتعوا من هذا البيت . . . إلى آخره. [تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري١/٢٠٥، وانظر: المداوي عن علل المناوي٣/ ٣٩٠]

(إخراج زكاة الفطر قيمةً)

لأحد الإخوة الشناقطة نظم في أقوال العلماء في إخراج زكاة الفطر قيمةً، وهذا هو:

إِخْرَاجُ قِيمَةِ زَكَاةِ الْفِطْرِ * فِيهِ خِلاَفٌ بَيْنَ أَهْلِ الذِّكْرِ

فَمَذْهَبُ الْجُمْهُورِ أَنَّ الْمُجْزِي * إِخْرَاجُهَا حَبًّا بِمِثْلِ الأُرْزِ

أَوْبِالتُّمُورِ أَوْ بِقَمْحٍ آوْشَعِيرْ * كَمَا أَتَى فِي مَا رَوَوْا عَنِ الْبَشِيرْ

وَذَاكَ رَأْيُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِي * وَالْحَنْبَلِيِّ ذِي الْمَقَالِ النَّافِعِ

أَمَّا الْإِمَامُ التَّابِعِيُّ الْحَنَفِي * فَقَدْ رَآى إِخْرَاجَهَا نَقْدًا يَفِي

وَمِثْلُهُ شَيْخُ الْمُحَدِّثِينَا * أَعْنِي بِهِ الْبُخَارِيَّ الْأَمِينَا

وَ الْأَمَوِيُّ مَنْ بِعَدْلِهِ اشْتَهَرْ * وَ هْوَ سَمِيٌّ وَحِفِيدٌ لِعُمَرْ

كَذَا الْإِمَامُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ * وَ أَشْهَبَ الْمَالِكِي وَالثَّوْرِيُّ

وَلِابْنِ تَيْمِيَّةَ مَذْهَبٌ وَسَطْ * بَيْنَهُمُ فَقَدْ رَآى أَنَّ الْغَلَطْ

إِخْرَاجُهَا نَقْدًا لِغَيْرِ دَاعِ * فَإِنْ دَعَا الدَّاعِ لِذَا فَرَاعِ

مَصْلَحَةً إِذَا تَكُونُ رَاجِحَهْ* ظَاهِرَةً لَدَى الْفَقِيرِ وَاضِحَهْ

وَ فِي الْخَتَامِ يَا أَخَا الْإِسْلاَمِ * أُذْكُرْ حَدِيثَ سَيِّدِ الْأَنَامِ

"دَعْ مَا يَرِيبُكَ" الْحَدِيثَ حَيْثُمَا* أَمْكَنَ وَاخْرُجْ مِنْ خِلاَفِ الْعُلَمَا

وَ اذْكُرْ مَقَالَ الْمَالِكِيِّ الْأَشْعَرِي * الْجَهْبَذِ الْحَبْرِ الْإِمَامِ الْمقَرِي

"وَذُو احْتِيَاطٍ فِي أُمُورِ الدِّينِ * مَنْ فَرَّ مِنْ شَكٍّ إِلَى يَقِينِ"

فَمَنْ يُرِدْ فِعْلاً عَلَيْهِ مُتَّفَقْ * لاَ يَعْتَرِي فَاعِلَهُ أَيُّ قَلَقْ

يُخْرِجُهَا حَبًّا فَذَاكَ أَسْلَمُ * وَاللهُ جَلَّ بِالصَّوَابِ أَعْلَمُ .

(أهميّة الهمّة)

قال العلامة الدينوري . رحمه الله تعالى .: الْهِمَّةُ مُقَدِّمَةُ الْأَشْيَاءِ فَمَنْ صَلُحَتْ لَهُ هِمَّتُهُ وَصَدَقَ فِيهَا صَلُحَ لَهُ مَا وَرَاءَهَا مِنَ الْأَعْمَالِ وَالْأَحْوَالِ. [حلية الأولياء ١٠/٣٥٣]

وقال الحسن بن أحمد بن أبي علي المعروف بابن الكاتب . رحمه الله تعالى . من شيوخ المصريين: الْهِمَّةُ مُقَدَّمَةٌ فِي الْأَشْيَاءِ فَمَنْ صَحَّحَ هِمَّتَهُ بِالصِّدْقِ أَتَتْ تَوَابِعُهَا عَلَى الصِّحَّةِ وَالصِّدْقِ، فَإِنَّ الْفُرُوعَ تَتْبَعُ الْأُصُولُ، وَمَنْ أَهْمَلَ هِمَّتَهُ أَتَتْ عَلَيْهِ تَوَابِعُهَا مُهْمَلَةً، وَالْمُهْمَلُ مِنَ الْأَفْعَالِ وَالْأَحْوَالِ لَا يَصْلُحُ لِبِسَاطِ الْحَقِّ. [طبقات الصوفية للأزدي٢٩٣، وحلية الأولياء ١٠/ ٣٦٠]

قال أبو القاسم الخلال . رحمه الله تعالى .: سمعت جعفر يقول لرجل: كُن شريف الهمّة؛ فإن الهمم تبلغ بالرجال لا المجاهدات. [طبقات الصوفية للأزدي ٣٢٨]

قال بعضهم شعراً :

إذا غامرتَ في شرَفٍ مَرُومٍ *** فلا تقنع بما دُون النجوم

فطعمُ الموت في أمرٍ حقير *** كطعمِ الموت في أمرٍ عظيم.

(تعلّم اللغة غير العربية، وهمّة الصحابي زيد بن ثابت رضي الله عنه)

عن خَارِجَةَ بن زَيْدِ بن ثَابِتٍ عن أبيه زَيْدِ بن ثَابِتٍ ﵁ قال : أَمَرَنِي رسول اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَعَلَّمَ له كِتَابِ يَهُودَ قال: (إني والله ما آمَنُ يَهُودَ على كتاب)، قال: فما مَرَّ بِي نِصْفُ شَهْرٍ حتى تَعَلَّمْتُهُ له. قال: فلما تَعَلَّمْتُهُ كان إذا كَتَبَ إلى يَهُودَ كَتَبْتُ إِلَيْهِمْ وإذا كَتَبُوا إليه قرأت له كِتَابَهُمْ. قال الترمذي : هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وقد رُوِيَ من غَيْرِ هذا الْوَجْهِ عن زَيْدِ بن ثَابِتٍ رَوَاهُ الْأَعْمَشُ عن ثَابِتِ بن عُبَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ عن زَيْدِ بن ثَابِتٍ قال أَمَرَنِي رسول اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَعَلَّمَ السُّرْيَانِيَّةَ . [أخرجه الترمذي واللفظ له في سننه ، بَاب ما جاء في تَعْلِيمِ السُّرْيَانِيَّةِ ح ٢٧١٥، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وأبوداود في سننه ك: العلم، باب رواية حديث أهل الكتاب ح ٣٦٤٥]

وعن ثَابِتِ بن عُبَيْدٍ قال: قَالَ زَيْدُ بن ثَابِتٍ ﵁ قال لي رسول اللَّهِ ﷺ : (تُحْسِنُ السُّرْيَانِيَّةَ إِنَّهَا تأتيني كُتُبٌ. قال: قلت: لاَ ،قال: فَتَعَلَّمْهَا، فَتَعَلَّمْتُهَا في سَبْعَةَ عَشَرَ يَوْماً

).[أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده ٥/ ١٨٢، توسّع الحافظ ابن حجر في طرق الحديث، ورواه بإسناد عالٍ في تغليق التعليق على صحيح البخاري٥/ ٣٠٧]

(المحافظة على الأوراد والأذكار حتى وقت الشدائد)

قال الحافظ ابن عساكر . رحمه الله تعالى .: أنبأنا أبو علي الحسن بن أحمد أنا أبو نعيم الحافظ نا أحمد بن محمد بن سنان نا محمد بن إسحاق الثقفي قال: سمعت عبد الله بن محمد بن عبيد، يقول: سمعت محمد بن عبيد يقول: لم يترك عروة بن الزبير ورده في الليلة التي قُطِعت فيها رجله. قال: وتمثّل بأبيات مَعنٍ بن أوس:

لعَمري ما أَهويتُ كفّي لرِيبة * ولا حملتْني نحو فاحشةٍ رِجْلي

ولا قادني سَمعي ولا بَصري لها * ولا دلّني رأيي عليها ولا عقلي

وأعلمُ أني لم تُصبني مُصيبة * من الدهر إلّا قد أصابتْ فتىً مِثْلي .

[تاريخ دمشق لابن عساكر ٥٩/ ٤٢٩]

(المرور على رقاب الذين يجلسون على أبوب المساجد)

قال الحافظ ابن عساكر . رحمه الله تعالى .: أخبرنا أبو القاسم النسيب عن رشأ بن نظيف أنا عبدالوهاب بن جعفر أنا أبو القاسم علي بن رجاء بن طغان أنا أبو علي الحسن بن حبيب الإمام حدثني محمد بن يعقوب الحافظ صاحب حديث، قدم علينا أنا سعيد بن هاشم نا كثير بن عبيد نا ضمرة عن نصر بن إسحاق عن مطر الوراق عن الحسن، قال: تخطوا رقاب هؤلاء الذين يجلسون على أبواب المسجد يوم الجمعة؛ فإنه لا حرمة لهم. [تاريخ دمشق٥٦/ ٢٩٨]

(حجية الإمام الشافعي . رحمه الله تعالى . في اللغة، ومخاطبته للعوام بما يفهمون من اللغة الواضحة السهلة)

قال الامام ابو عبد الله محمد بن محمد بن غانم . رحمه الله تعالى . في كتاب مناقب الشافعي له وهو مُجلّد جمعت ديوان شعر الشافعي . رحمه الله تعالى . كتابا على

حدة ثم إنه ساق بإسناد له إلى ثعلب، قال: الشافعي إمام في اللغة . قال أبو نعيم بن عدي الحافظ: سمعت الربيع مراراً، يقول لو رأيتُ الشافعي وحُسن بيانه وفصاحته ؛ لعجبتُ ولو أنه ألّف هذه الكتب على عربيّته التي كان يتكلّم بها معنا في المُناظرة لم نقدر على قراءة كتبه؛ لفصاحته وغرائب ألفاظه، غير أنه كان في تأليفه يوضّح للعوام . [سير أعلام النبلاء للذهبي ١٠/ ٧٤]

(نماذج من الاستفادة من أخلاق بعض الحيوانات والطيور)

قالوا: من أخذ من الدِّيك ثلاثة أشياء ، ومن الغُراب ثلاثة أشياء ، تَمّ بها أدبُه ومروءته : من أخذ من الدِّيك سخاءه ، وشجاعته، وغَيرته ، ومن الغراب: بكورَه لطلب الرزق، وشِدَّةِ حذرِه، وسَتْرَ سِفادِه . [العقد الفريد لأحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي ت٣٢٨هـ ١٣٩/٢]

وقال الرياحيّ في خُطبته بالمِرْبد: يا بَني رِياح لا تَحقِروا صغيراً تأخذون عنه، فإني أخذتُ من الثعلب رَوَغانه، ومن القِرد حكايته ، ومن السِّنَّور ضَرَعَه ، ومن الكلب نصرتَه ، ومن ابن آوى حَذَره ولقد تعلمتُ من القمر سيْر الليل ، ومنِ الشمس ظهورَ الحين بعد الحين ، وقالوا ابن آدم هو العَالمُ الكبير الذي جَمع الله فيه العالَم كلَّه ، فكان فيه بسالةُ الليث ، وصبرُ الحمار ، وحِرص الخنزير ، وحذر الغراب ، وروغان الثعلب ، وضَرَع السِّنَّوْر ، وحكاية القرد ، وجبن الصِّفْرد. [العقد الفريد ١١٠/٢]

(الرجال أنواع)

وقال الحسن . رحمه الله تعالى .: الرجال ثلاثة فرجل كالغِذاء لا يُسْتَغْنَى عنه، ورجل كالدواء لا يُحتاج إليه إلا حيناً بعد حين ، ورجل كالدّاء لا يُحتاج إليه أبداً .

وقال مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير . رحمه الله تعالى .: الناس ثلاثة ناس ، ونَسناس ، وناس غمسوا في ماء الناس ، وقال الخليل بن أحمد الرجال أربعة فرجل يَدْرِي ويَدْري أنه يدري ، فذلك عالم فسلوه ورجل يَدري ولا يدري أنه يدري ، فذلك الناسي فذكِّروه ورجل لا يَدري ويدري أنه لا يَدري ، فذلك الجاهل فعلِّموه ورجل لا يدري ولا يدري أنه لا يدري ،

فذلك الأحمقُ فارْفضوه ، وقال الشاعر :

أَلَيْسَ مِنَ البَلْوَى بأَنَّكَ جاهِلٌ * وأنَّكَ لا تَدْرِي بأنَّكَ لا تَدرِي

إذا كُنْتَ لا تَدْرِي كَمَنْ دَرى * فكَيْفَ إذنْ تَدْرِي بأنَّكَ لا تَدْرِي

ولآخر :

وما الدّاءُ إلا أَنْ تُعَلِّمَ جاهُلاً * ويَزْعُم جَهْلاً أَنَّهُ منْكَ أَعْلَمُ

وقال علي بن أبي طالب ﷺ: الناس ثلاثة عالم ربّاني ومتعلّم على سبيل نجاة ، ورَعاع هَمج يَميلون مع كل ريح .

وقالت الحكماء: الإخْوان ثلاثة، فأخٌ يُخلص لك وُدَّه ، ويبذل لك رِفْده ويستفرغ في مُهِمِّك جُهْدَه وأخ ذُو نِيَّةٍ ، يقتصر بك على حسن نيته دون رِفْده ومَعونته ، وأخ يتملَّق لك بلسانه ويتشاغل عنك بشأنه ويُوسعك من كذبه وأيمانه . [انظر: العقد الفريد لأحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي ١٤٠/٢]

(يوم الجوائز . العطايا . في عيد الفطر)

قال الحافظ الطبراني . رحمه الله تعالى . : حدثنا محمد بن خَالِدٍ الرَّاسِبِيُّ حدثنا الْحَسَنُ بن جَعْفَرٍ الْكَرْمَانِيُّ ثنا يحيى بن بُكَيْرٍ ثنا عَمْرُو بن شِمْرٍ عن جَابِرٍ ـ الجعفي . عن أبي الزُّبَيْرِ عن سَعِيدِ بن أَوْسٍ الأَنْصَارِيِّ عن أبيه ﷺ قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ : (إذا كان يَوْمُ الْفِطْرِ وَقَفَتِ الْمَلائِكَةُ على أَبْوَابِ الطُّرُقِ فَنَادَوْا: أغدوا يا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إلى رَبٍّ كَرِيمٍ، يَمُنُّ بِالْخَيْرِ ثُمَّ يُثِيبُ عليه الْجَزِيلَ لقد أُمِرْتُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَقُمْتُمْ وَأُمِرْتُمْ بِصِيَامِ النَّهَارِ فَصُمْتُمْ وَأَطَعْتُمْ رَبَّكُمْ فَاقْبِضُوا جَوَائِزَكُمْ، فإذا صَلَّوْا نَادَى مُنَادٍ أَلا إِنَّ رَبَّكُمْ قد غَفَرَ لَكُمْ فَارْجِعُوا رَاشِدِينَ إلى رِحَالِكُمْ، فَهُوَ يَوْمُ الْجَائِزَةِ، وَيُسَمَّى ذلك الْيَوْمُ في السَّمَاءِ يوم الْجَائِزَةِ) [المعجم الكبير ٢٢٦/١، وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٨٦/٥١] قال المنذري : رواه الطبراني في الكبير من رواية جابر الجعفي وتقدّم في الصيام ما يشهد له .الترغيب والترهيب ٩٨/٢ . ويقصد المنذري رواية الضحاك عن ابن عباس وقد رواها الفاكهي في أخبار مكة ٣١٦/٢، والبيهقي في شعب الإيمان ٣٣٦/٢ ،

والكتـاني الدمشـقي (ت ٤٦٦هـ)في مسلسـل العيـدين ص٤١، وابـن عسـاكر فـي تـاريخ دمشـق٥٢/ ٢٩١ وغيـرهم ، وكلهـم رووهـا مـن طريـق الضـحاك عـن ابـن عبـاس رضـي الله عنهمـا، وهـذه الروايـة التـي أشـار إليهـا المنـذري قـال عنهـا ابـن الجـوزي بعـد روايتهـا: وهـذا حـديث لا يصـح، قـال يحيـى بـن سـعيد: الضـحاك عنـدنا ضـعيف، وقـال أبوحـاتم الـرازي: والقاسـم بـن الحكـم مجهـول، وقـال ابـن حبـان: لا يجـوز الاحتجـاج بـالعلاء بـن عمـرو. العلـل المتناهيـة٢/٥٣٦ .،وقال الحـافظ الخطيـب عـن سـعيد بـن أوس فـي تـالي تلخـيص المتشـابه (١/ ٢٩٦ رقـم ١٨٣): "شـيخ مجهـول". وقـال الهيثمـي بعـد روايـة الطبرانـي: وَفِيـهِ جَـابِرٌ الْجُعْفِـيُّ وَثَّقَـهُ الثَّـوْرِيُّ وَرَوَى عَنْـهُ هُـوَ وَشُـعْبَةُ وَضَـعَّفَهُ النَّـاسُ وَهُـوَ مَتْـرُوكٌ. مجمـع الزوائـد٢/٢٠١. والحـديث لـه مـا يشـهد لـه كمـا قـال الحـافظ المنـذري، مـن روايـة ابـن عبـاس، مـع ضعفها ، إلا أن الحديث في الفضائل مقبول ، وليس فيه ما ينكر . والله أعلم . .

(ليلة القدر من بركات الحبيب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم)

قـال الله تعـالى : (وَلَسَـوْفَ يُعْطِيـكَ رَبُّـكَ فَتَرْضَـى)، ومـن رحمـة سـيدنا رسـول الله ﷺ بأمتـه أنـه رأى أن أعمـار أُمتـه قليلـة بالنسـبة للأمـم السـابقة ؛ ويلـزم مـن ذلـك أن تكـون أعمـال الأمـم السـابقة كثيـرة، ولهـذا رجـا حبيبنـا المصـطفى مـن الله تعـالى أن يطيـل أعمـار أمتـه فأعطـاه الله تعـالى ليلـة القـدر، التـي هـي خيـر مـن ألـف شـهر!، تعـادل (٨٣ عامـاً وأربعـة أشـهر) لمـن حـافظ عليهـا بطاعـة الله سـبحانه ، فـأَعظم بـه مـن تكـريم لرسـولنا الـرؤوف الـرحيم ، وصـدق الله تعـالى : (لَقَـدْ جَـاءَكُمْ رَسُـولٌ مِـنْ أَنْفُسِـكُمْ عَزِيـزٌ عَلَيْـهِ مَـاعَنِتُّمْ حَـرِيصٌ عَلَـيْكُمْ بِـالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِـيمٌ) ، ولقد أجاد الشاعر بقوله :

قرأنا في الضُّحي ولسوفَ تَرضي ** فسرَّ قلُوبنا ذاك العطاء
وحاشَا يا رسول الله تَرضي ** وفينا مَنْ يُعذّب أو يُساء

وقال آخر :

ألم يرضك الرحمن في سورةِ الضحى

أترضى مع الجاه العظيم ضياعنا
وحاشاك أن ترضى وفينا معذّب
ونحنُ إلى أعتاب بابك نُنسب.

عن الإمام مالك بن أنس . رحمه الله تعالى . : أَنَّهُ سمع من يَثِقُ بِهِ من أَهْلِ الْعِلْمِ يقول : إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ أُرِيَ أَعْمَارَ الناس قَبْلَهُ أو ما شَاءَ الله من ذلك فَكَأَنَّهُ تَقَاصَرَ أَعْمَارَ أُمَّتِهِ أَنْ لاَ يَبْلُغُوا مِنَ الْعَمَلِ مِثْلَ الذي بَلَغَ غَيْرُهُمْ في طُولِ الْعُمْرِ فَأَعْطَاهُ الله لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرٌ من أَلْفِ شهر) [الموطأ ١/٣٢١، برقم٦٩٨]

قال الإمام ابن عبد البر بعد الحديث: (لَا أَعْلَمُ هَذَا الْحَدِيثَ يُرْوَى مُسْنَدًا مِنْ وَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ وَلَا أَعْرِفُهُ فِي غَيْرِ الْمُوَطَّأِ مُرْسَلًا وَلَا مُسْنَدًا، وَهَذَا أَحَدُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي انْفَرَدَ بِهَا مَالِكٌ، وَلَكِنَّهَا رَغَائِبُ وَفَضَائِلُ وَلَيْسَتْ أَحْكَامًا وَلَا بَنَى عَلَيْهَا فِي كِتَابِهِ وَلَا فِي مُوَطَّئِهِ حُكْمًا) [التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٢٤/ ٣٧٣]

قال الحافظ العراقي . رحمه الله . : قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: لَا أَعْلَمُ هَذَا الْحَدِيثَ يُرْوَى مُسْنَدًا وَلَا مُرْسَلًا مِنْ وَجْهٍ مِنْ الْوُجُوهِ إلَّا مَا فِي الْمُوَطَّإِ وَهُوَ أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي لَا تُوجَدُ فِي غَيْرِ الْمُوَطَّإِ، قَالَ: وَلَيْسَ مِنْهَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ وَلَا مَا يَدْفَعُهُ أَصْلٌ (قُلْت) . القائل العراقي . حَتَّى يَثْبُتَ لَهُ أَصْلٌ، نَعَمْ الْمُرْسَلُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ عِنْدِ الْبَيْهَقِيّ يَشْهَدُ لَهُ. . سيأتي ذكره عَنْ مُجَاهِدٍ مُرْسَلًا قريباً). [طرح التثريب٤/١٤٤ ، وذكر العلامة الأبناسي (المتوفى: ٨٠٢هـ) في الشذا الفيّاح من علوم ابن الصلاح ١/ ٨٦ أن ابن منده أخرجه بسنده إلى النبي صلي الله عليه وسلم]

والحديث الذي ذكره الحافظ العراقي فقد أخرجه الإمام البيهقي بسنده: عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَبِسَ السِّلَاحَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَلْفَ شَهْرٍ قَالَ: فَعَجِبَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ} الَّتِي لَبِسَ فِيهَا ذَلِكَ الرَّجُلُ السِّلَاحَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَلْفَ شَهْرٍ) قال البيهقي بعده : وَهَذَا مُرْسَلٌ . [سننه الكبرى٤/٥٠٤، برقم٨٥٢٢]

وقال الحافظ السيوطي . رحمه الله . في الجواب عن كلام ابن عبد البر : (قلتُ لكن له شواهد من حيث المعنى مُرسلة فأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق بن وهب عن مسلمة بن علي عن علي بن عروة قال: ذكر رسول الله ﷺ يوماً أربعة من بني إسرائيل عبدوا الله ثمانين عاماً لم يعصوه طرفة عين، فعجب الصحابة من ذلك، فأتاه جبريل فقال: قد أنزل الله عليك خيراً من ذلك ليلة القدر خير من ألف شهر، هذا أفضل من ذاك فسُر بذلك رسول الله ﷺ والناس معه. وأخرج بن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق عن مجاهد أن النبي ﷺ ذكر رجلا من بني إسرائيل كان يقوم الليل حتى يصبح ثم يجاهد العدو بالنهار حتى يُمسي، فعل ذلك ألف شهر، فعجب المسلمون من ذلك، فأنزل الله هذه الآية ليلة القدر خير من ألف شهر قيام تلك الليلة خير من عمل ذلك الرجل ألف شهر) [تنوير الحوالك شرح موطأ مالك ١/٢٣٦، وقد توسّع السيوطي بذكر شواهد تعضد حديث مالك في الوطأ في الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٨/ ٥٦٨]

(تتمّة في ليلة القدر من خصائص هذه الأمة)

قال الحافظ السيوطي . رحمه الله تعالى .: (حكى الحافظ ابن حجر قولاً وأشار إلى تضعيفه أنها . ليلة القدر . خاصة بهذه الأمة ولم تكن في الأمم قبلها، وقال: جزم به ابن حبيب وغيره من المالكية ونقله صاحب العدة من الشافعية عن الجمهور ورجّحه، وحجتهم أثر مالك في الموطأ في تقاصر الأعمار الحديث . السابق .. قال: وهذا محتمل للتأويل فلا يدفع التصريح في حديث أبي ذر عند النسائي قال: قلتُ يا رسول الله ﷺ: (أتكون مع الأنبياء فإذا ماتوا رُفعت أم هي إلى يوم القيامة، قال: بل هي إلى يوم القيامة) انتهى . [فتح الباري٤/ ٢٦٣].. وأقول . القائل السيوطي .: هذا الحديث أيضاً يقبل التأويل وهو أن مراده السؤال هل تختص بزمن النبي ﷺ ثم ترفع بعد موته لقرينة مقابلته ذلك بقوله أم هي إلى يوم القيامة فلا يكون فيه معارضة لأثر الموطأ، وقد ورد ما يعضده ففي فوائد أبي طالب المكي من حديث أنس ﷺ: أن الله وهب لأمتي ليلة

القدر ولم يعطها من كان قبلهم. قال النووي في شرح المهذب . المجموع٦/ ٤٥٧ـ: ليلة القدر مختصة بهذه الأمة زادها الله شرفاً، ولم تكن لمن قبلنا، هذا هو الصحيح المشهور الذي قطع به أصحابنا كلهم وجماهير العلماء. هذه عبارته) [تنوير الحوالك شرح موطأ مالك١/٢٣٧، وانظر: الخصائص الكبرى للسيوطي٢/ ٣٥٨]، وكتبه زين بن محمد العيدروس . عفا الله عنه ولطف به والمسلمين، وفرّج الله عنه والمسلمين في الدنيا والآخرة، وكفاه الله والمسلمين شرّ المؤذين .

(شروط وآداب الدعاء المُستجاب)

قال الإمام بدر الدين ابن جماعة . رحمه الله تعالى . :

قالوا شرُوطُ الدُّعاءِ المُسْتَجَابِ لَنَا ** عَشْرٌ بِهَا بَشِّرِ الدَّاعِي بِأَفْلاحِ

طَهَارَةٌ وَصَلاةٌ مَعْهُمَا نَدَمٌ ** وَقْتٌ خُشُوعٌ وَحُسْنُ الظَّنِ يَا صَاحِ

وَحِلٌّ قُوتٍ وَلا يُدْعَى بِمَعْصِيَةٍ ** وَاسْمٌ يُنَاسِبُ مَقْرُونٌ بألْحَاح .

هذه أهم شروط وآداب قبول الدعاء ، وسأذكرها حسب ذكرها في النظم مع التدليل عليها باختصار :

١) طَهَارَةٌ : عن أبي الدرداء ﷺ قال: سمعت رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ يقول: (من تَوَضَّأَ فاسبغ الْوُضُوءَ ثُمَّ صلى رَكْعَتَيْنِ يُتِمُّهُمَا أَعْطَاهُ الله ما سَأَلَ مُعَجِّلاً أو مُؤَخِّراً) أخرجه أحمد في مسنده بسند حسن .

٢) صَلاةٌ : عن أَبي هريرة ﷺ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (أقْرَبُ مَا يكونُ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ" رواه مسلم في صحيحه ، وعن أَبي أمامة – رضي الله عنه – قَالَ: قيل لِرسولِ اللهِ ﷺ : أيُّ الدُّعاءِ أَسْمَعُ؟ قَالَ: "جَوْفَ اللَّيْلِ الآخِرِ، وَدُبُرَ الصَّلَواتِ المَكْتُوباتِ) رواه الترمذي، وقال: "حديث حسن.

٣) نَدَمٌ : قال الله تعالى : { ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} ، وقال سبحانه : { ويدعوننا رغباً ورهباً }.

٤) وَقْتٌ : عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ قال : (يَتَنَزَّلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إلى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حين يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ يقول: من يَدْعُونِي

فَأَسْتَجِيبَ لـه ؟ مـن يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَـهُ ؟ مـن يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لـه ؟) أخرجـه البخـاري فـي صـحيحه، وعـن أبـي أُمَامَـةَ ﷺ قـال: قِيلَ لرسـول اللَّـهِ ﷺ: أَيُّ الـدُّعَاءِ أَسْمَعُ ؟ قـال: جَـوْفَ اللَّيْـلِ الْآخِـرِ وَدُبُـرَ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَـاتِ) أخرجـه الترمـذي وقـال: هـذا حَدِيثٌ حَسَنٌ .

٥) خُشُوعٌ : مـدح الله تعـالى زكريـا عليـه الصـلاة والسـلام: { إِذْ نَـادَى رَبَّـهُ نِـدَاءً خَفِيًّا }.

٦) وَحُسْـنُ الظَّـنِ : عـن أبـي هُرَيْـرَةَ ﷺ قـال : قـال رسـول اللَّـهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّـهَ يقول: أنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وأنا معه إذا دَعَانِي) أخرجه مسلم في صحيحه.

٧) وَحِـلُّ قُـوتٍ : عـن أبـي هُرَيْـرَةَ ﷺ قـال: قـال رسـول اللَّـهِ ﷺ: (أَيُّهَـا النـاس إِنَّ اللَّـهَ طَيِّـبٌ لَا يَقْبَـلُ إلا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّـهَ أَمَـرَ الْمُـؤْمِنِينَ بِمَـا أَمَـرَ بِـهِ الْمُرْسَـلِينَ فقـال { يـا أَيُّهَـا الرُّسُـلُ كُلُـوا مـن الطَّيِّبَـاتِ وَاعْمَلُـوا صَـالِحًا إنـي بِمَـا تَعْمَلُـونَ عَلِـيمٌ } وقـال { يـا أَيُّهَـا الَّـذِينَ آمَنُـوا كُلُـوا مـن طَيِّبَـاتِ مـا رَزَقْنَـاكُمْ } ثُـمَّ ذَكَـرَ الرَّجُـلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَـرَ يَمُـدُّ يَدَيْـهِ إلـى السَّـمَاءِ يـا رَبِّ يـا رَبِّ وَمَطْعَمُـهُ حَـرَامٌ وَمَشْـرَبُهُ حَـرَامٌ وَمَلْبَسُـهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ) أخرجه مسلم في صحيحه.

٨) وَلا يُـدْعَى بِمَعْصِـيَةٍ : عـن أبـي هُرَيْـرَةَ ﷺ عـن النبـي ﷺ أَنَّـهُ قـال : (لَا يَـزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْـدِ مـا لـم يَـدْعُ بِـإِثْمٍ أو قَطِيعَـةِ رَحِمٍ مـا لـم يَسْتَعْجِلْ قِيلَ يـا رَسُولَ اللَّـهِ مـا الِاسْـتِعْجَالُ قـال يقـول قـد دَعَـوْتُ وقـد دَعَـوْتُ فلـم أَرَ يَسْـتَجِيبُ لـي فَيَسْتَحْسِـرُ عِنْـدَ ذلك وَيَدَعُ الدُّعَاءَ) أخرجه مسلم في صحيحه .

٩) وَاسْمٌ يُنَاسِبُ : قال الله تعالى : (وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا).

١٠) مَقْـرُونٌ بِأَلْحَـاح : عـن عبـد اللَّـهِ بـن عَمْـرٍو ﷺ أن رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ قـال : (الْقُلُـوبُ أَوْعِيَـةٌ وَبَعْضُـهَا أَوْعَـى مـن بَعْـضٍ فـإذا سَـأَلْتُمُ اللَّـهَ عـز وجـل أَيُّهَـا النـاس فَاسْـأَلُوهُ وَأَنْـتُمْ مُوقِنُـونَ بِالإِجَابَـةِ، فـإن اللَّـهَ لاَ يَسْـتَجِيبُ لِعَبْـدٍ دَعَـاهُ عـن ظَهْـرِ قَلْـبٍ غَافِلٍ) أخرجـه أحمـد فـي مسـنده، والحـاكم فـي مسـتدركه وقـال: هـذا حـديث مسـتقيم الإسـناد. وحسـنه الهيثمـي فـي مجمـع الزوائـد. وعـن أبـي هُرَيْـرَة ﷺ قـال: قـال رسـول اللَّـهِ ﷺ: (يُسْتَجَابُ لِأَحَـدِكُمْ مـا لـم يَعْجَـلْ فيقـول قـد دَعَـوْتُ رَبِّـي فلـم يَسْـتَجِبْ لـي) أخرجه مسلم في صحيحه.

ومـن أهـم آداب الـدعاء ممـا لـم يـذكرها ابـن جماعـة الثنـاء علـى الله سـبحانه وتعـالى، والصـلاة علـى النبـي ﷺ قبـل الـدعاء وبعـده ، وهـو مـن أسـباب إجابـة الـدُّعاء فعـن فَضَـالَة بـن عُبيـد ﷺ قـال : سـمع رسـول الله ﷺ رجـلاً يـدعو فـي صـلاته لـم يمجِّـد الله تعـالى ، ولـم يصـلّ علـى النبـي ﷺ فقـال رسـول الله : " عَجِـلَ هـذا " ، ثـم دعـاه فقـال لـه أو لغيـره : " إذا صَـلَّى أحـدكم فليبـدأ بتمجيـد ربـه سـبحانه وتعالى والثنـاء عليـه ثـم يُصـلّي علـى النبـي ﷺ ثـم يـدعو بعـدُ بمـا شـاء "رواه أبـو داود فـي سـننه، والترمـذي فـي سـننه وقـال : حـديث حسـن صـحيح. وعـن عمـر بـن الخطـاب ﷺ موقوفـاً قـال : " إنَّ الـدعاء موقـوفٌ بـين السـماء والأرض لا يصـعد منـه شـيءٌ حتـى تصـلِّي علـى نبيّـك ﷺ "رواه الترمـذي فـي سـننه، وهـذا لـه حكـم الرفع .

(**تتمّــة**) ذكـر الحـافظ السـيوطي – رحمـه الله تعـالى – : أنـه يسـتجاب الـدعاء – مـع رعايـة شـروطه وآدابـه – لسـببٍ مـن أربعـة أسـباب وهـي :١،) إمـا لوصـف فـي الداعي ،٢) أو فضل في الوقت ،٣) أ و شرف للمكان ،٤) أو سرّ في الدعاء.

١) فأمـا الـدعاء المسـتجاب لوصـف فـي الـداعي ، فمنـه : دعـوة المظلـوم – ولـو كـان فـاجراً أو كـافراً ذا عهـد – ، ودعـوة المسـافر حتـى يعـود ، ودعـوة الوالـدين علـى ولـدهما بحـق ، ودعـوة الصـائم حتـى يفطـر ، ودعـوة الإمـام العـادل ، ودعـوة المـؤمن لأخيـه بظهـر الغيـب ، ٢) وأمـا الـدعاء المسـتجاب لفضـل فـي الوقـت ، فمنـه : الـدعاء عنـد الأذان وعنـد البـأس حـين تلـتحم الصـفوف فـي سـبيل الله ، وبـين الأذان والإقامـة ، وفـي السـاعة المشـهودة فـي ثلـث الليـل الأخيـر، والـدعاء الموافـق سـاعة الإجابـة مـن يـوم الجمعـة ، والـدعاء يـوم عرفـة ،٣) وأمـا الـدعاء المسـتجاب لشـرفٍ فـي المكـان فمنـه : الـدعاء فـي الملتـزم بـين الـركن والمقـام ، وعنـد رؤيـة الكعبـة. ٤) وأمـا الـدعاء المسـتجاب لسـرٍّ فيـه :الـدعاء باسـم الله الأعظـم، والـدعاء الـوارد عـن رسـول الله ﷺ. ذكـر هـذا الحـافظ السـيوطي . رحمـه الله . فـي رسـالته الفريـدة سِـهامُ الإصـابة فـي الـدعوات المسـتجابة صــ٣ ، وقـد أطنـب فـي رسـالته بـذكر الأحاديـث الدالـة علـى قبـول الـدعاء لهـذه الأسـباب الأربعـة فأجـاد وأفـاد، فجـدير بـالاطلاع عليها والاستفادة من دررها . كتبه زين بن محمد العيدروس.

(حال المسلمين اليوم)

كنتُ في مطار صنعاء الدولي للسفر للدراسة في السودان عام ٢٠١٢م، وبينما أنا منتظرٌ في صالة الانتظار للصعود في الطائرة استوقفني منظرٌ عجيب! فرأيتُ مجموعةً من العصافير تأكل خبزاً مُلْقياً على الأرض ، إذْ جاء عصفور آخر مثل هذه العصافير، فإذا به يطرد العصافير بمِنْقاره، ليكي لا تأكل العصافير، وقام هو بمفرده يأكل ! مع أن الخبز كبير يكفي كل العصافير!! ولكنه الجشع والأثرة والأنانيّة، فقلتُ: سبحان الله ! هكذا هو حال الحكام والمحكومين اليوم . إلا من رحم ربي .، يتقاتلون على منصب الرئاسة ؛ لينعموا بثروات البلاد هم فقط دون غيرهم !! بل الثورات جُلّها ما قامت إلّا لأجل الثروات ، وركبها علماء السلاطين فأباحوا لهم الدماء باسم الإسلام . ولا حول ولا قوة إلا بالله، وحسبهم الله . ، وقد تكفّل الله تعالى برزق العباد كلهم وقسّمه بينهم : فقال سبحانه : (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا)، وقال تعالى : (نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ)، وأما عن علماء الفتن والسلاطين فقد قال عنهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : (إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) [أخرجه أبوداود ح٤٢٥٢، والترمذي مختصراً ح٢٢٢٩، وقال: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.] وقال ﷺ عنهم : (دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَا تَرَى إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ)، فَقُلْتُ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ») [أخرجه مسلم ح١٨٤٧]، وعن عُقْبَةَ بْنِ وَسَّاجٍ قَالَ: حَجَجْتُ، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَقُلْتُ: إِنَّكَ بَقِيَّةُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ عِنْدَكَ عِلْمًا، إِنَّ نَاسًا يَطْعَنُونَ عَلَى أُمَرَائِهِمْ، وَيَشْهَدُونَ عَلَيْهِمْ بِالضَّلَالَةِ، قَالَ:

عَلَى أُولَئِكَ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ) ثم ذكر الخوارج [أخرجه البزار كما في مختصر زوائد مسند البزار لابن حجر ٢/٢٥٤ح ١٤٠٨، وقال رجاله من أهل الصحيح] حفظنا الله تعالى من شر الأشرار والفجار والكفار، وأن يحفظنا من دعاة الفتن والخوارج، ودعاة النار، اللهم آمين.

(الْجَنَّةُ تَحْتَ أَقْدَامِ الْأُمَّهَاتِ)

قال الإمام القضاعي . رحمه الله تعالى . في مسنده: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ خَلَفٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَاهِينَ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ الْمُهْتَدِي بِاللَّهِ بْنِ الْوَاثِقِ بِاللَّهِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا مَنْصُورُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ الْأَبَّارُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْجَنَّةُ تَحْتَ أَقْدَامِ الْأُمَّهَاتِ» [مسند الشهاب ١/١٠٢، وأخرجه أيضاً الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/٢٣١، وابن حيان في طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها٣/٥٦٨، وغيرهم]

وقفات مع الحديث :

١) الحديث لا يقل عن مرتبة الحَسن ، وأما ما قيل عن: منصور وأبو النضر أنهما لا يعرفان فغير صحيح، وقد أجاب عن ذلك الغماري، وليس في الحديث نكارة وقد تأيّد بشواهد حسنة سيأتي ذكرها، قال الحافظ السخاوي : (قال ابن طاهر: ومنصور وأبو النضر لا يعرفان، والحديث منكر، وذكره أيضاً من حديث ابن عباس وضعفه هذا) [المقاصد الحسنة ٢٨٧،وانظر: ذخيرة الحفاظ لابن طاهر٢/١٢٣٣]، وقد عقّب على كلام الحافظ ابن طاهر الذي نقله الحافظ السخاوي والمناوي الحافظ الغماري . رحمهم الله تعالى . فقال: (ما نقله . أي المناوي . عن ابن طاهر من أن منصور بن مهاجر وأبا النضر الأبار لا يعرفان باطل، فمنصور بن مهاجر معروف، روى عنه يعقوب بن شيبة، ومحمد بن عبد الملك الدقيقي، والحسن بن على الحلواني، ومحمد بن إسماعيل الحساني، وإسحاق بن وهب العلاف، وعلى بن إبراهيم بن عبد المجيد، وأبو هاشم سهم بن

إسحاق بن إبراهيم وعلى بن إبراهيم الواسطي وآخرون، وروى له ابن ماجه في التفسير، وله ترجمة في التهذيب، وأبو النضر الأبار هو: جرير بن حازم كما ذكره الدولابي في الكنى، وهو ثقة من رجال الجميع) [المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي٣/٣٧٠]

٢) ورد معنى هذا الحديث من طريق آخر، منها ما أخرجه الإمام أحمد كما في زوائد المسند: حدثنا عبد اللَّهِ حدثني أبي ثنا رَوْحٌ قال أنا بن جُرَيْجٍ قال أخبرني محمد بن طَلْحَةَ بن عبد اللَّهِ بن عبد الرحمن عن أبيه طَلْحَةَ بن عبد اللَّهِ عن مُعَاوِيَةَ بن جَاهِمَةَ ﷺ جاء إلى رسول اللَّهِ ﷺ فقال : يا رَسُولَ اللَّهِ أَرَدْتُ الْغَزْوَ وَجِئْتُكَ أَسْتَشِيرُكَ، فقال: هل لك من أُمٍّ، قال: نعم، فقال: الْزَمْهَا فإن الْجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلِهَا) [المسنده ٣/٤٢٩، والنسائي في سننه ك: الجهاد باب: الرُّخْصَةُ في التَّخَلُّفِ لِمَنْ له وَالِدَةٌ ح٣١٠٤، وابن ماجه في سننه كتاب: الجهاد، بَاب الرَّجُلِ يَغْزُو وَلَهُ أَبَوَانِ ح٢٧٨١، وفي سننه الكبرى٣/٨، والطبراني في معجمه الكبير٨/٣١١،والحاكم في مستدركه٤/ ١٦٧، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه]

٣) لعلّ الإمام الزركشي . رحمه الله . هِمَ فعزى الحديث لمسلم وتبعه بعضهم، فوجب التنبيه . [انظر: التذكرة في الأحاديث المشتهرة للزركشي١٩٢]

٤) بيان معنى الحديث: للعلماء فهوم ومعان للحديث وليس بينها تضاد واختلاف، وهي استنباطات حسنة ومعان راقية، ومن أهم هذه المعاني ما يأتي :

١ـ المراد من الحديث هو: أن التواضع للأمهات وإطاعتهن في خدمتهن وعدم مخالفتهن إلا فيما حظره الشرع سببٌ لدخول الجنة، فتحت قدميها أو عند رجلها هو كناية عن التواضع ونهايته مع الأم، قال الإمام الطيبي . رحمه الله .: قوله: ((عند رجلها)) كناية عن غاية الخضوع ونهاية التذلل، كما في قوله تعالى: { وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ }. ولعله ﷺ عرف من حاله وحال أمه حيث ألزمه خدمتها ولزومها أن ذلك أولى به.

٢ـ وقال العامري . رحمه الله ـ : المراد أنه يكون في بِرِّها وخدمتِها كالتُّراب تحت قدميها مُقدِّماً لها على هواه مُؤثراً برِّها على بِرِّ كل عباد الله؛ لتحمّلها شدائد

حمله ورضاعه وتربيته .

٣ـ وقال العلامة السندي ـ رحمه الله تعالى ـ: وَيُحْتَمَلُ أَنَّ الْمَعْنَى أَنَّ الْجَنَّةَ أَيْ نَصِيبَكَ مِنْهَا لَا يَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا بِرِضَاهَا بِحَيْثُ كَأَنَّهُ لَهَا وَهِيَ قَاعِدَةٌ عَلَيْهِ فَلَا يَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا مِنْ جِهَتِهَا، فَإِنَّ الشَّيْءَ إِذَا صَارَ تَحْتَ رِجْلَيْ أَحَدٍ فَقَدْ تَمَكَّنَ مِنْهُ وَاسْتَوْلَى عَلَيْهِ بِحَيْثُ لَا يَصِلُ إِلَى آخَرَ مِنْ جِهَتِهِ.

٤ـ وقال بعض الصوفية : هذا الحديث له ظاهر وباطن، وحق وحقيقة؛ لأن المصطفى أُوتي جوامع الكَلِم فقوله : { الجنة } الخ ظاهره أن الأمهات يلتمس رضاهن المُبلِّغ إلى الجنة بالتواضع لهن، وإلقاء النفس تحت أقدامهن، والتذلل لهن، والحقيقة فيه: أن أمهات المؤمنين ـ رضي الله عنهن ـ هُنَّ معه عليه الصلاة والسلام أزواجه في أعلى درجة في الجنة، والخلق كلهم تحت تلك الدرجة، فانتهاء رؤوس الخلق في رفعة درجاتهم في الجنة وآخر مقام لهم في الرفعة أوّل مقام أقدام أمهات المؤمنين، فحيث انتهى الخلق فهن ثَمَّ ابتداء درجاتهن، فالجنة كلها تحت أقدامهن.

٥. رأيتُ لبعضهم كلاماً جيّداً عن التشبيه والإيماء الذي في الحديث:

في الحديث تشبيه لطيف وتمثيل ظريف : تمليك الجنّة للأمهات طبعاً للمؤمنات ، المستحقات الواردات فيها ، فكما أنّ أرضك ملكك وباختيارك وتحت قدمك ، تعمل فيها ما شئت ، وكيف شئت ، وتتصرف فيها ، ولا منازع ولا معارض لك ، فتدعو أحبائك ، وتعطي أولادك ، وتسمع لهم بقدر ما تحب وتختار ، فكذلك ما تستحق الأمهات في الجنّة ، لهن أن يبذلن ويعطين لأولادهن ما شئن وما أحببن إن كان في الجنّة ومن أهلها .

وفي الحديث إيماء إلى شفاعتهن للولد إن لم يكن من أهل الجنة ومستحقاً لها، لكن إذا كان قابلاً للشفاعة منها ، ولا يدخل الجنة إن لم تكن راضية بدخوله وغير راغبة به .

ويحتمل أن يكون المقصود في الحديث : ما يقال عند المبالغة عن كمال السلطة ونهاية القدرة أنّه تحت قدمي ليكون ابلغ من أنّه تحت يدي فيكون دالاً على خضوع الشيء وذلّته وعدم قيمته ، ولك أن تضع قدمك عليه أو ترفعها ،

فكذلك الجنة للأمهات بالنسبة إلى الأولاد .

[انظر ما تقدّم: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)١٠/٣١٧١، وحاشية السندي على سنن ابن ماجه المسماة كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه٢/١٨٠، وفيض القدير شرح الجامع الصغير٣/٣٦٢، وكشف الخفا للعجلوني ١/٤٠٢]

٥) هل الحديث خاص بالأم أم يشمل الأب أيضاً ؟ ورد في رواية عند الطبراني ما يُفيد بشمول الأب، وهو الأولى، لأن (الأمهات) فيه تغليب فالمراد الأم والأب معاً، كما أطلق على الأسودين التمر والماء تغليباً ، وورد فيه: (أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ استشيره في الْجِهَادِ، فقال النبي ﷺ : أَلَكَ وَالِدَانِ؟ قلت: نعم، قال: الْزَمْهُمَا، فإن الْجَنَّةَ تَحْتَ أَرْجُلِهِمَا) رواه الطبراني في معجمه الكبير٢/ ٢٨٩، وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات. مجمع الزوائد٨/١٣٨.قال العلامة القاري : ولعل الاقتصار في الرواية الأولى للإشعار بأن خدمة الوالدة هي الأولى ، ولهذا اقتصر في حديث آخر على الأم حيث قال : (الجنة تحت أقدام الأمهات) مع أن خدمة الوالد أيضاً سبب لدخول الجنة بلا مرية ففي الحديث عن أبي أُمَامَةَ ﷺ أَنَّ رَجُلًا قال : يا رَسُولَ اللَّهِ ما حَقُّ الْوَالِدَيْنِ على وَلَدِهِمَا؟ قال: (هُمَا جَنَّتُكَ وَنَارُكَ) [رواه ابن ماجه في سننه ك: الأدب، بَاب صِلْ من كان أَبُوكَ يَصِلُ ح ٣٦٦٢. انظر: مرقاة المفاتيح٩/١٥٨]. كتبه زين بن محمد العيدروس لطف الله به ووالديه . ورزقه برهما . وأهله وأولاده وجميع أحبابه .

(ذم التضييق على المسلمين والتغالي في الأسعار والاحتكار)

نهت الشريعة الغرّاء عن التضييق على المسلمين في أسعارهم وحوائجهم خصوصاً الأطعمة وممّا يحتاجون إليه من غير الأقوات كالغاز والبترول؛ لما ذلك من ضرر عليهم، وبالأخص أيام العُسرة والضيق، فعن أبي صِرْمَةَ ^ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال : (من ضَارَّ ضَارَّ الله بِهِ وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ الله عليه) [رواه الترمذي في جامعه ح ١٩٤٠، وقال: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ]. ومذهب المالكية

: الاحتكار يكون في كل ما أضرَّ بالناس حبسه سواء كان قوتاً أم غيره؛ لأن علة تحريم الاحتكار هو الإضرار بالمسلمين، وعلى ذلك فكل ما يؤدي احتكاره إلى ذلك فهو ممنوع، وهو رأي وجيه، خلافاً للجمهور فقد قصروا الاحتكار على الأطعمة.

وللأسف هذا زمان أخبر عنه رسول الله ﷺ لكثرة انتشار طرق كسب المال الحرام، ولقلة الورع والخوف فعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ عن النبي ﷺ قال: (يَأْتِي على الناس زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ ما أَخَذَ منه أَمِنَ الْحَلَالِ أَمْ من الْحَرَامِ) [رواه البخاري في صحيحه ح ١٩٥٤]

ويسلك التجار الجشعون . إلا من رحم ربي . إلى أكل أموال الناس بالغش والخداع، ويرفعون أسعار الحاجيات من أنفسهم؛ ليصلوا إلى أرباح وافرة، ولهذا قال رسول الله ﷺ: (يا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، فَاسْتَجَابُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَفَعُوا أَعْنَاقَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ إليه، فقال: إنَّ التُّجَّارَ يُبْعَثُونَ يوم الْقِيَامَةِ فُجَّارًا إلا من اتَّقَى اللَّهَ وَبَرَّ وَصَدَقَ)[رواه الترمذي في جامعه ح ١٢١٠، وقال:حسن صحيح]. وقد أذن الشارع الحكيم في مكافحة هذا الجشع، وإماطة أذاه عن الناس، وأفتى جماعة من العلماء بجواز بتحديد أسعار الحاجيات على وجه يُراعى فيه مصالح البائعين والمشترين. ولهذا قال الإمام ابن العربي المالكي ـ رحمه الله ـ: (الحق جواز التسعير وضبط الأمر على قانون، ليس فيه مظلمة لأحد من الطائفتين، وما قاله المصطفى ﷺ حق، وما فعله حق، لكن على قومٍ صحّت نياتهم وديانتهم، أمّا على قومٍ قصدوا أكل أموال الناس والتضييق عليهم، فباب الله أوسع، وحُكمه أمضى) [عارضة الأحوذي على سنن الترمذي ٢٥/٥].وذكر أيضاً ابن العربي: أن الخليفة ببغداد كان إذا رفع التجار أسعار الطعام، فتح المخازن، وأذن في بيع ما فيها بأقل ممّا يبيع التجار، ولا يزال على هذا الحال حتى تعود الأسعار إلى أصلها، أو إلى القدر المناسب، قال: وبهذه الطريقة يغلب المحتكرين والجالبين، ويدفع عن الناس ضرراً عظيماً. وكان ابن عمر ﷺ يمر على البائع، فيقول له: اتق الله، وأوف الكيل. وكان علي بن أبي طالب ﷺ يطوف سوق الكوفة، ويعظ التجار، وممّا يقول في وعظه؛ : (معاشر التجار! لا تردوا قليل الربح؛ فتحرموا

كثيره).

وقد ذكر الإمام الحافظ الحاكم النيسابوري في المستدرك على الصحيحين ستة أحاديث في الزجر عن التضييق على المسلمين في أقواتهم مع أنها ليست على شرطه ولكن رواها لِما رأى في زمنه من شدّةٍ وضيقٍ على المسلمين من قبل بعض التجار فقال . رحمه الله .:

(قد روي في الزجر عن احتكار الطعام والتقاعد عن مواساة المسلمين في الضيق الأخبار لا بُدَّ من ذكْرها في هذا الموضع كما دفع المسلمون إليه في الوقت فمنها .: ثم ذكرها بإسناده وهي دون أسانيدها .

٢١٦٤ . عن عمر ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ : (المحتكر ملعون).

٢١٦٥ وعن بن عمر ﵄ قال: قال رسول الله ﷺ : (من احتكر طعاماً أربعين ليلة فقد بريء من الله وبريء الله منه، وأيّما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائعاً فقد برئت منهم ذمة الله).

٢١٦٦ وعن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: (مَنِ احْتَكَرَ يُرِيدُ أَنْ يتغَالى بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فهو خاطئ، وقد بريء منه ذمة الله)

٢١٦٦ وعن عائشة ﵂ أن رسول الله ﷺ قال: (ليس بالمؤمن الذي يبيت شبعانا وجاره جائع إلى جنبه)

٢١٦٧ وعن عبد الرحمن بن أبي بكر بن المغيرة عن عمه اليسع بن المغيرة ﵁ قال : مرَّ رسول الله ﷺ برجل بالسوق يبيع طعاما بسعر هو أرخص من سعر السوق، فقال: (تبيع في سوقنا بسعر هو أرخص من سعرنا، قال: نعم، قال: صبراً واحتساباً، قال: نعم، قال: أبشر فإن الجالب إلى سوقنا كالمجاهد في سبيل الله، والمحتكر في سوقنا كالمُلحد في كتاب الله).

٢١٦٨ وعن معقل بن يسار ﵁ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (مَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ لِيُغَلِّيَ عَلَيْهِمْ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يقذفه في معُظْم جهنم رأسه أسفله) . ثم قال الإمام الحاكم بعدها . : هذه الأحاديث الستة طلبتها وخرجتها في موضعها من هذا الكتاب احتسابا لما فيه الناس من الضيق والله يكشفها وإن لم يكن من شرط هذا الكتاب)، رحم الله تعالى الإمام الحاكم

كيف لو رأى زماننا هذا !! وما فيه من الجشع والهلع على الدنيا ما دام فيه صلاح أنفسهم وهلاك وخراب غيرهم، وإلى الله تعالى المشتكى والمفزع ، إنا لله وإنا إليه راجعون.

(أهمية ذكر الله تعالى)

قال الإمام عَبْدُ اللهِ بنُ عَوْنِ البَصْرِيُّ . رحمه الله . : ذِكْرُ النَّاسِ دَاءٌ، وَذِكْرُ اللهِ دَوَاءٌ.

قال الحافظ الذهبي . رحمه الله . عقب قول ابن عون: إِيْ وَاللهِ، فَالعجَبُ مِنَّا، وَمِنْ جَهلِنَا، كَيْفَ نَدَعُ الدَّوَاءَ، وَنقتحِمُ الدَّاءَ؟! قَالَ اللهُ – تَعَالَى–: {فَاذْكُرُوْنِي أَذْكُرْكُمْ} ، {وَلَذِكْرُ اللهِ أَكْبَرُ} ، وَقَالَ: {الَّذِيْنَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوْبُهُم بِذِكْرِ اللهِ، أَلاَ بِذِكْرِ الله تَطْمَئِنُّ القُلُوْبُ} وَلَكِنْ لاَ يَتَهَيَّأُ ذَلِكَ إِلاَّ بِتوفِيْقِ اللهِ، وَمَنْ أَدْمَنَ الدُّعَاءَ، وَلاَزَمَ قَرْعَ البَابِ، فُتِحَ لَهُ. [سير أعلام النبلاء٦/٣٦٩]

(نموذج من خوف السلف : سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أحد التابعين، وهو أخو عطاء بن يسار، وكان من المجتهدين في العبادة)

روى الحافظ أبو نعيم . رحمه الله تعالى . بسنده عنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: خَرَجَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ خَارِجًا مِنَ الْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ رَفِيقٌ لَهُ حَتَّى نَزَلُوا بِالْأَبْوَاءِ فَقَامَ رَفِيقُهُ، فَأَخَذَ السُّفْرَةَ وَانْطَلَقَ إِلَى السُّوقِ يَبْتَاعُ لَهُمْ، وَقَعَدَ سُلَيْمَانُ فِي الْخَيْمَةِ، وَكَانَ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ وَجْهًا وَأَرْوَعِ النَّاسِ، فَبَصُرَتْ بِهِ أَعْرَابِيَّةٌ مِنْ قُلَّةِ الْجَبَلِ وَهِيَ فِي خَيْمَتِهَا فَلَمَّا رَأَتْ حُسْنَهُ وَجَمَالَهُ انْحَدَرَتْ وَعَلَيْهَا الْبُرْقُعُ وَالْقُفَّازَانِ، فَجَاءَتْ فَوَقَعَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَسْفَرَتْ عَنْ وَجْهٍ لَهَا كَأَنَّهُ فِلْقَةُ قَمَرٍ، فَقَالَتْ: أَهْبَنْتِي؟ فَظَنَّ أَنَّهَا تُرِيدُ طَعَامًا، فَقَامَ إِلَى فَضْلِ السُّفْرَةِ لِيُعْطِيَهَا، فَقَالَتْ: لَسْتُ أُرِيدُ هَذَا، إِنَّمَا أُرِيدُ مَا يَكُونُ مِنَ الرَّجُلِ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ: «جَهَّزَكِ إِلَيَّ إِبْلِيسُ» ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ بَيْنَ كُمَّيْهِ فَأَخَذَ فِي النَّحِيبِ، فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ سَدَلَتِ الْبُرْقُعَ عَلَى وَجْهِهَا وَرَفَعَتْ

رِجْلَيْهَا بِأَكْوَابٍ حَتَّى رَجَعَتْ إِلَى خَيْمَتِهَا، فَجَاءَ رَفِيقُهُ وَقَدِ ابْتَاعَ لَهُمْ مَا يَرْفُقُهُمْ فَلَمَّا رَآهُ وَقَدِ انْتَفَخَتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْبُكَاءِ وَانْقَطَعَ حَلْقُهُ قَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: «خَيْرٌ ذَكَرْتُ صِبْيَتِي» قَالَ: لَا، إِنَّ لَكَ قِصَّةً، إِنَّمَا عَهْدُكَ بِصِبْيَتِكَ مُنْذُ ثَلَاثٍ أَوْ نَحْوِهَا، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ رَفِيقُهُ حَتَّى أَخْبَرَهُ بِشَأْنِ الْأَعْرَابِيَّةِ، فَوَضَعَ السُّفْرَةَ وَجَعَلَ يَبْكِي بُكَاءً شَدِيدًا، فَقَالَ لَهُ سُلَيْمَانُ: «أَنْتَ مَا يُبْكِيكَ؟» قَالَ: أَنَا أَحَقُّ بِالْبُكَاءِ مِنْكَ، قَالَ: «فَلِمَ؟» قَالَ: لِأَنِّي أَخْشَى لَوْ كُنْتُ مَكَانَكَ لَمَا صَبَرْتُ عَنْهَا، قَالَ: فَمَا زَالَا يَبْكِيَانِ قَالَ: فَلَمَّا انْتَهَى سُلَيْمَانُ إِلَى مَكَّةَ وَطَافَ وَسَعَى أَتَى الْحِجْرَ، وَاحْتَبَى بِثَوْبِهِ فَنَعَسَ فَإِذَا رَجُلٌ وَسِيمٌ جَمِيلٌ طُوَالٌ شَرْجَبٌ لَهُ شَارَةٌ حَسَنَةٌ وَرَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ فَقَالَ لَهُ سُلَيْمَانُ: «مَنْ أَنْتَ رَحِمَكَ اللهُ؟» قَالَ: أَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: يوسُفُ الصِّدِّيقُ؟ قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ: «إِنَّ فِي شَأْنِكَ وَشَأْنِ امْرَأَةِ الْعَزِيزِ لَشَأْنًا عَجِيبًا» فَقَالَ لَهُ يُوسُفُ: شَأْنُكَ وَشَأْنُ صَاحِبَةِ الْأَبْوَاءِ أَعْجَبُ) [حلية الأولياء ٢/١٩١. وأخرج القصة أيضاً ابن الجوزي وجعلها عن أخيه عطاء ، ثم قال: وقد رويت لنا هذه القصة عن سليمان أنها جرت له. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ٧/٨٦، وانظر: البداية والنهاية لابن كثير ٩/ ٢٤٤]

(فضل عشر كَلِمَات)

أخرج الْحَكِيم التِّرْمِذِيّ ت(٣٦٠هـ) عَن بُرَيْدَة ﵁ قَالَ : قَالَ رَسُول الله ﷺ: من قَالَ عشر كَلِمَات عِنْد كل صَلَاة غَدَاة، وجد الله عِنْدهن مكفياً مجزياً:

خمس للدنيا وَخمْس للآخرة:

حسبي الله لديني

حسبي الله لما أهمني

حسبي الله لمن بغى عليّ

حسبي الله لمن حسدني

حسبي الله لمن كادني بِسوء

حسبي الله عِنْد الْمَوْت

حسبي الله عِنْد الْمَسْأَلَة فِي الْقَبْر

حسبي الله عِنْد الْمِيزَان

حسبي الله عِنْد الصِّرَاط

حسبي الله لَا إِلَه إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ توكلت وَإِلَيْهِ أنيب) [نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ ٢/٢٧٤، وانظر: تفسير الدر المنثور ٢/ ١٠٣]

(دعاء نبوي جامع مبارك)

قال الإمام أحمد بن حنبل . رحمه الله تعالى .:

ثنا إِسْحَاقُ الأَزْرَقُ عن شَرِيكٍ عن أبي هَاشِمٍ عن أبي مِجْلَزٍ قال : صلى بِنَا عَمَّارٌ صَلاَةً فَأَوْجَزَ فيها فَأَنْكَرُوا ذلك فقال أَلَمْ أُتِمَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ قالوا بَلَى قال أَمَا انى قد دَعَوْتُ فِيهِمَا بِدُعَاءٍ كان رسول اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ : (اللهم بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ وَقُدْرَتِكَ على الْخَلْقِ أحيني ما عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْراً لي وتوفني إذا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْراً لي أَسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ في الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَكَلِمَةَ الْحَقِّ في الْغَضَبِ وَالرِّضَا وَالْقَصْدَ في الْفَقْرِ وَالْغِنَى وَلِذَّةَ النَّظَرِ إلى وَجْهِكَ وَالشَّوْقَ إلى لِقَائِكَ وَأَعُوذُ بِكَ من ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ وَمِنْ فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ اللهم زَيِّنَّا بِزِينَةِ الإِيمَانِ وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مَهْدِيِّينَ)

[أخرجه أحمد في مسنده واللفظ له ٤/٢٦٤، والنسائي في سننه ح ١٣٠٥، والحاكم في مستدركه ١/٧٠٥ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه]

(أهمية الأدب)

قال الشيخ محمد وائل الحنبلي : كنت عند شيخنا العلامة الفقيه محمد علي المراد الحموي ت١٤٢١هـ . رحمه الله .، فرميتُ قلمًا لأخٍ طلبه، فغضب شيخنا وقال: احترم القلم؛ فإنه أداةُ العلم؛ والله أقسم به .. فكانت آخرَ رمية !

(الخشوع في الصلاة)

عـن جُبَيْـرِ بْـنِ نُفَيْـرٍ قـال: قـال لـي عُبَـادَةَ بْـنَ الصَّـامِتِ ﷺ: إِنْ شِـئْتَ لَأُحَدِّثَنَّكَ بِأَوَّلِ عِلْمٍ يُرْفَعُ مِنْ النَّاسِ: الْخُشُوعُ، يُوشِكُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ، فَلَا تَرَى فِيهِ رَجُلًا خَاشِعًا.

[أخرجه الدارميّ ح ٢٨٨، والترمذيّ ح ٢٦٥٣، وقَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ]

(خطر الخوارج ، ووجوب حفظ أبنائنا من شرهم وتحذيرهم منهم)

عن عَلِيِّ بن زَيْدٍ عن أبي الطُّفَيْلِ : (أن رَجُلاً وُلِدَ له غُلاَمٌ على عَهْدِ رسول اللَّهِ ﷺ فَأَتَى النبي ﷺ فَأَخَذَ بِبَشَرَةِ وَجْهِهِ وَدَعَا له بِالْبَرَكَةِ، قال: فَنَبَتَتْ شعره في جَبْهَتِهِ كَهَيْئَةِ الْقَوْسِ وَشَبَّ الْغُلاَمُ فلما كان زَمَنُ الْخَوَارِجِ أَحَبَّهُمْ فَسَقَطَتِ الشَّعَرَةُ عن جَبْهَتِهِ، فَأَخَذَهُ أَبُوهُ فَقَيَّدَهُ وَحَبَسَهُ مَخَافَةَ أن يَلْحَقَ بِهِمْ، قال: فَدَخَلْنَا عليه فَوَعَظْنَاهُ، وَقُلْنَا له فِيمَا نَقُولُ: أَلَمْ تَرَ ان بَرَكَةَ دَعْوَةِ رسول اللَّهِ ﷺ قد وَقَعَتْ عن جَبْهَتِكَ، فما زِلْنَا بِهِ حتى رَجَعَ عن رَأْيِهِمْ، فَرَدَّ الله عليه الشَّعَرَةَ بَعْدُ في جَبْهَتِهِ وَتَابَ).[أخرجه أحمد في مسنده واللفظ له ٥/ ٤٥٦، وابن أبي شيبة في مصنفه ٧/ ٥٥٦، قال الهيثمي : رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، وَفِيهِ ضَعْفٌ وَقَدْ وُثِّقَ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ. مجمع الزوائد٦/ ٢٤٣]

(إيثار سيّد الخلق رسول الله ﷺ)

عن عَطَاء بن السَّائِبِ عن أبيه عن علي ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا زَوَّجَهُ فَاطِمَةَ، بَعَثَ معه بِخَمِيلَةٍ وَوِسَادَةٍ من آدم حَشْوُهَا لِيفٌ، وَرَحَيَيْنِ وَسِقَاءٍ، وَجَرَّتَيْنِ، فقال علي لِفَاطِمَةَ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: (والله لقد سَنَوْتُ حتى لَقَدِ اشْتَكَيْتُ صدري، وقال: وقد جاء الله أَبَاكِ بسبي فاذهبي فَاسْتَخْدِمِيهِ، فقالت: وأنا والله قد طَحَنْتُ حتى مَجَلَتْ يداي، فَأَتَتِ النبي ﷺ فقال: ما جاء بِكِ أي بُنَيَّةُ ، قال: جِئْتُ لأُسَلِّمَ

عَلَيْكَ وَاسْتَحْيَتْ أَنْ تَسْأَلَهُ وَرَجَعَتْ، فقال: ما فَعَلْتِ، قالت: اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ فَأَتَيْنَاهُ جَمِيعاً، فقال علي رضي الله عنه : يا رَسُولَ اللَّهِ، والله لقد سَنَوْتُ حتى اشْتَكَيْتُ صدري، وَقَالَتْ فَاطِمَةُ ﵂: قد طحنت قد طَحَنْتُ حتى مَجَلَتْ يداي، وقد جَاءَكَ الله بسبي وَسَعَةٍ، فَأَخْدِمْنَا، فقال رسول اللَّهِ ﷺ : (والله لاَ أُعْطِيكُمَا وَأَدَعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَطْوَى بُطُونُهُمْ لاَ أَجِدُ ما أُنْفِقُ عليهم، ولكني أَبِيعُهُمْ وَأُنْفِقُ عليهم أَثْمَانَهُمْ، فرجعنا فَأَتَاهُمَا النبي ﷺ، وقد دَخَلاَ في قَطِيفَتِهِمَا إذا غَطَّتْ رؤوسهما تكشف أَقْدَامُهُمَا وإذا غَطَّيَا أَقْدَامَهُمَا تَكَشَّفَتْ رؤوسهما فَثَارَا ، فقال: مَكَانَكُمَا، ثُمَّ قال: أَلاَ أُخْبِرُكُمَا بِخَيْرٍ مِمَّا سألتماني، قَالاَ: بَلَى فقال: كَلِمَاتٌ عَلَّمَنِيهِنَّ جِبْرِيلُ عليه السَّلاَمُ، فقال: تُسَبِّحَانِ في دُبُرِ كل صَلاَةٍ عَشْراً وَتَحْمَدَانِ عَشْراً وَتُكَبِّرَانِ عَشْراً وإذا أَوَيْتُمَا إلى فِرَاشِكُمَا فَسَبِّحَا ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ وَاحْمَدَا ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ وَكَبِّرَا أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ، قال: فَوَاللَّهِ ما تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ عَلَّمَنِيهِنَّ رسول اللَّهِ ﷺ، قال: فقال له بن الْكَوَّاءِ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ، فقال: قَاتَلَكُمُ الله يأهل الْعِرَاقِ، نعم وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ) وفي رواية مختصرة عن عَطَاءِ بن سائب عن أبيه عن عَلِيٍّ ﵁ قال: قال النبي ﷺ : (لاَ أُعْطِيكُمْ وَأَدَعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَلَوَّى بُطُونُهُمْ مِنَ الْجُوعِ، وقال مَرَةً: لاَ أَخْدُمُكُمَا وَأَدَعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَطْوَى) [أخرجه أحمد في مسنده ١/ ١٠٦، والراوية الثانية أخرجها أحمد في مسنده ١/ ٧٩، والحميدي في مسنده١/ ٢٥ ،والبيهقي في شعب الإيمان٣/ ٢٥٩، قال الهيثمي: قلتُ: في الصحيح بعضه رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب، وقد سمع منه حماد بن سلمة قبل اختلاطه وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد١٠/ ١٠٠، وإسناده جيد كما قال المنذري في الترغيب والترهيب٢/ ٢٩٨]

قالت السيدة عَائِشَةُ ﵂ : (لَوْ شِئْنَا أَنْ نَشْبَعَ شَبِعْنَا، وَلَكِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَانَ يُؤْثِرُ عَلَى نَفْسِهِ) [أخرجه البيهقي في شعب الإيمان٢/ ١٧٣ برقم ١٤٦٩]، فقد علَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كيفَ نكتَسِبُ خُلقَ الإيثار، فكَانَ يُؤثِرُ الفقراءَ مِنَ المسلمينَ ويُقدِّمُهُمْ علَى نفسِهِ وعلَى أهْلِ بيتِهِ معَ شدةِ حاجتِهِمْ، صلى الله عليك ياسيدي ياحبيب الله وعلى آلك وصحبك الكرام.

(مناظرة ابن عباس ﭫ للخوارج)

قال الإمام الطبراني ـ رحمه الله تعالى ـ : حدثنا إِسْحَاقُ بن إبراهيم الدَّبَرِيُّ عن عبد الرَّزَّاقِ ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بن عبد الْعَزِيزِ ثنا أبو حُذَيْفَةَ مُوسَى بن مَسْعُودٍ كِلاهُمَا عن عِكْرِمَةَ بن عَمَّارٍ ثنا أبو زُمَيْلٍ الْحَنَفِيُّ ثنا عبد اللَّهِ بن عَبَّاسٍ ﭫ قال: لَمَّا اعْتَزَلَتْ حَرُورَاءَ وَكَانُوا في دَارٍ على حِدَتِهِمْ قلت لِعَلِيٍّ يا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَبْرِدْ عَنِ الصَّلاةِ لَعَلِّي آتِي هَؤُلاءِ الْقَوْمَ فَأُكَلِّمَهُمْ قال فَإِنِّي أَتَخَوَّفُهُمْ عَلَيْكَ قال قلت كَلا إن شَاءَ اللَّهُ قال فَلَبِسْتُ أَحْسَنَ ما اقدر عليه من هذه الْيَمَانِيَّةِ ثُمَّ دَخَلْتُ عليهم وَهُمْ قَائِلُونَ في نَحْرِ الظَّهِيرَةِ فَدَخَلْتُ على قَوْمٍ لم أَرَ قَوْمًا قَطُّ أَشَدَّ اجْتِهَادًا منهم أَيْدِيهِمْ كَأَنَّهَا ثَفِنُ الإِبِلِ ووجوههم مُعَلَّبَةٌ من آثَارِ السُّجُودِ قال فَدَخَلْتُ، فَقَالُوا: مَرْحَبًا بِكَ يا بن عَبَّاسٍ ما جاء بِكَ؟ قال: جِئْتُ أحدثكم عن أصحاب رسول ﷺ نَزَلَ الْوَحْيُ وَهُمْ أَعْلَمُ بِتَأْوِيلِهِ فقال بَعْضُهُمْ لا تُحَدِّثُوهُ وقال بَعْضُهُمْ: لَنُحَدِّثَنَّهُ ،قال: قلت: أَخْبِرُونِي ما تَنْقِمُونَ على بن عَمِّ رسول اللَّهِ وَخَتَنِهِ وَأَوَّلِ من آمَنَ بِهِ وَأَصْحَابِ رسول اللَّهِ ﷺ معه، قالوا نَنْقِمُ عليه ثَلاثًا، قلت: ما هُنَّ، قالوا: أَوَّلُهُنَّ أَنَّهُ حَكَّمَ الرِّجَالَ في دِينِ اللَّهِ، وقد قال اللَّهُ : (إِنِ الْحُكْمُ إِلا لِلَّهِ)، قال: قلت: وَمَاذَا؟ قالوا: وَقَاتَلَ ولم يَسْبِ ولم يَغْنَمْ! لَئِنْ كَانُوا كُفَّارًا لقد حَلَّتْ له أَمْوَالُهُمْ، وَلَئِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ لقد حُرِّمَتْ عليه دِمَاؤُهُمْ! قال: قلت: وَمَاذَا؟ قالوا: وَمَحَا نَفْسَهُ من أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنْ لم يَكُنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ أَمِيرُ الْكَافِرِينَ! قال: قلت: أَرَأَيْتُمْ إن قَرَأْتُ عَلَيْكُمْ من كِتَابِ اللَّهِ الْمُحْكَمِ وَحَدَّثْتُكُمْ من سُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ مالا تُنْكِرُونَ أَتَرْجِعُونَ، قالوا: نعم، قال قلت: أَمَّا قَوْلُكُمْ إنه حَكَّمَ الرِّجَالَ في دِينِ اللَّهِ ؛ فإنه يقول: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ) إلى قَوْلِهِ: (يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ)، وقال في الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا : (وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا من أَهْلِهِ وَحَكَمًا من أَهْلِهَا)، أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ أَحُكْمُ الرِّجَالِ في حَقْنِ دِمَائِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَصَلاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ أَحَقُّ أَمْ في أَرْنَبٍ ثَمَنُهَا رُبْعُ دِرْهَمٍ؟ قالوا : اللَّهُمَّ في حَقْنِ دِمَائِهِمْ وَصَلاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ قال: خَرَجْتُ من هذه، قالوا: اللَّهُمَّ نعم، وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: إنه قَاتَلَ ولم يَسْبِ ولم يَغْنَمْ أَتَسْبُونَ أُمَّكُمْ أَمْ تَسْتَحِلُّونَ منها ما تَسْتَحِلُّونَ من

غَيْرِهَا، فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَإِنْ زَعَمْتُمْ أنها لَيْسَتْ بِأُمِّكُمْ فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَخَرَجْتُمْ مِنَ الإِسْلامِ إِنَّ اللَّهَ عز وجل يقول :{ النبي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ من أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ } فَأَنْتُمْ تَتَرَدَّدُونَ بين ضَلالَتَيْنِ فَاخْتَارُوا أَيَّهُمَا شِئْتُمْ أَخَرَجْتُ من هذه قالوا اللَّهُمَّ نعم قال وَأَمَّا قَوْلُكُمْ إنه مَحَا نَفْسَهُ من أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فإن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا قُرَيْشًا يوم الْحُدَيْبِيَةِ على أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا فقال: أكتب هذا ما قَاضَى عليه مُحَمَّدٌ رسول اللَّهِ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ لو كنا نَعْلَمُ أَنَّكَ رسول اللَّهِ ما صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنِ اكْتُبْ محمد بن عبد اللَّهِ، فقال: وَاللَّهِ إني لِرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي اكْتُبْ يا عَلِيُّ مُحَمَّدَ بن عبد اللَّهِ فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ كان أَفْضَلَ من عَلِيٍّ ! أَخَرَجْتُ من هذه؟ قالوا: اللَّهُمَّ نعم، فَرَجَعَ منهم عِشْرُونَ أَلْفًا، وَبَقِيَ منهم أَرْبَعَةُ آلافٍ فَقُتِلُوا) [معجمه الكبير ١٠/ ٢٥٧، وعبد الرزاق في مصنفه ١٠/ ١٥٨ ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٣٤٥ ، قال الهيثمي: رواه الطبراني وأحمد ببعضه ورجالهما رجال الصحيح مجمع الزوائد٦/٢٤١]

(الترهيب من الظلم وعدم نصرة المظلوم، وإهلاك الظالم ولو كان مسلماً)

قال الإمام الطبراني . رحمه الله تعالى . : حدثنا أَحْمَدُ بن مُحَمَّدِ بن يحيى بن حَمْزَةَ حدثني أبي عن أبيه قال كَتَبَ إلي الْمَهْدِيُّ بِعَهْدِي وَأَمَرَنِي أَنْ أَصْلُبَ في الْحُكْمِ، وقال في كِتَابِهِ : حدثني أبي عن أبيه عن جَدِّهِ عَنِ ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ قال رَبُّكُمْ : (وَعِزَّتِي وَجَلالِي لأَنْتَقِمَنَّ مِنَ الظَّالِمِ في عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، وَلأَنْتَقِمَنَّ مِمَّنْ رَأَى مَظْلُومًا فَقَدَرَ أَنْ يَنْصُرَهُ فلم يَفْعَلْ) [أخرجه في معجمه الكبير ٢٧٨/١٠، والأوسط١/١٥، وتمّام الرازي في فوائده٢/١٢، وأبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان ٢/٥ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق٣٤/٣٤٠، وغيرهم، قال المنذري . رحمه الله . : رواه أبو الشيخ أيضاً فيه من رواية أحمد بن محمد بن يحيى وفيه نظر ، عن أبيه وجد المهدي هو محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، وروايته عن ابن عباس مُرسلة. الترغيب والترهيب ١٣٢/٣، وقال الهيثمي عقبه : رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ، وَفِيهِ

مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُمْ. مجمع الزوائد٧/٢٦٧، والحديث فيه ضعف كما أشار المنذري إلا أنه يشهد لصحة معناه حديث البخاري المذكور أعلاه]، ويشهد لمعنى الحديث ما رواه أَنَس ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا) فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: (تَحْجُزُهُ، أَوْ تَمْنَعُهُ، مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ)[أخرجه البخاري ح ٦٩٥٢.]

وعن أَنَسَ بن مَالِكٍ ﷺ يقول: قال رسول اللَّهِ ﷺ: (اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كان كَافِراً؛ فإنه ليس دُونَهَا حِجَابٌ)[أخرجه أحمد في مسنده ٣/١٣٥، وهو حسن.]

ولا ينافي معنى الحديث قول الله تعالى : { وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ } ؛ لأن ذلك في دعائهم للنجاة من نار الآخرة، فلا يدل على عدم اعتباره في الدنيا.

قال الإمام القرطبي ـ رحمه الله ـ : فَيُجِيبُ الْمَظْلُومَ لِمَوْضِعِ إِخْلَاصِهِ بِضَرُورَتِهِ بِمُقْتَضَى كرمه، وإجابةً لإخلاصه وَإِنْ كَانَ كَافِرًا، وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ فَاجِرًا فِي دِينِهِ، فَفُجُورُ الْفَاجِرِ وَكُفْرُ الْكَافِرِ لَا يَعُودُ مِنْهُ نَقْصٌ وَلَاوَهَنٌ عَلَى مَمْلَكَةِ سَيِّدِهِ، فَلَا يَمْنَعُهُ مَا قَضَى لِلْمُضْطَرِّ مِنْ إِجَابَتِهِ . [انظر: الجامع لأحكام القرآن١٣/٢٢٤، وانظر: فيض القدير للمناوي ١/١٤٢]

ولهذا قال السلف : إن الله تعالى ليُقيم الدولة العادلة ولو كانت كافرة، ويهلك الدولة الظالمة ولو كانت مسلمة ، وصدق الله تعالى : {وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ } وممّا ذكره الإمام الطبري ـ رحمه الله ـ وغيره في تفسير الآية: لم يكن ليهلكهم بشركهم بالله. وذلك قوله "بظلم" يعني: بشرك (وأهلها مصلحون) ، فيما بينهم لا يتظالمون، ولكنهم يتعاطَون الحقّ بينهم، وإن كانوا مشركين، إنما يهلكهم إذا تظالموا؛ لأن حقوق الله تعالى مبناها على المسامحة والمساهلة، وحقوق العباد مبناها على الضيق والشح. ويُقال: الملك يبقى مع الكفر ولا يبقى مع الظلم، وإنما نزل على قوم نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عذاب الاستئصال لما حكى الله تعالى عنهم من إيذاء الناس وظلم

الخلق. قال السيوطي . رحمه الله .: أخرج الطَّبَرَانِيّ وَأَبُو الشَّيْخ وَابْن مرْدَوَيْه والديلمي عَن جرير ﷺ قَالَ: سَمِعت رَسُول الله ﷺ يسْأَل عَن تَفْسِيرهَا هَذِه الْآيَة: {وَمَا كَانَ رَبك ليهلك الْقرى بظُلْم وَأَهْلهَا مصلحون}، فَقَالَ رَسُول الله ﷺ: (وَأَهْلهَا ينصف بَعضهم بَعْضًا) وَأخرجه ابْن أبي حَاتِم والخرائطي فِي مساوي الْأَخْلَاق عَن جرير مَوْقُوفاً. وقال بعض المفسرين: إن المراد بالآية : أنه ما كان ربك ليهلك القرى ظالما لها، وأهلها مصلحون يعدلون فيما بينهم، ولا يشركون بالله ولا يكون منهم ظلم بل نصفة وعدل، فما كان الله ظالما لعباده . [انظر: جامع البيان للطبري١٥/ ٥٣٠، والدر المنثور للسيوطي٤/٤٩١]

وقد أجاد من قال :

أتَهْزَأُ بالدُعَاءِ وتَزدَرِيهِ ... ومَا يُدْرِيكَ ما فعَلَ الدُعَاءُ

سِهَام اللَّيلِ لا تُخْطكي وَلكِنْ ... لَهَا أمَدٌ ولِلأَمَدِ انْتِهَاءُ

دُعَا المظلومِ لَيسَ لَهُ مَرَدٌ ... ولا حَجُبٌ تَقِيهِ ولا سَمَاءُ

وكَمْ أفْنَى ودَمَّرَ مِن مُلُوكِ ... أبادَهُمُ بِهِ لَمَّا أَسَاؤا

وصَاروا عِبْرَةً للخَلْقِ لَمَّا ... أحَاطَ بِهم مِن اللهِ البَلاَءُ

فلا تغْرُرْكَ أيامٌ حِسَانٌ ... ولا تَظْلَمْ فَذَاكَ لَهُ جَزَاءُ

فإنَّ اللهَ يَا هَذا غَيُورٌ ... فلا يُهْمِلْ إذا رُفعَ الدعَاءُ.

(الترهيب من الظلم وعدم نصرة المظلوم، وإهلاك الظالم ولو كان مسلماً)

قال الإمام الطبراني . رحمه الله تعالى . : حدثنا أَحْمَدُ بن مُحَمَّدِ بن يحيى بن حَمْزَةَ حدثني أبي عن أبيه قال كَتَبَ إلي الْمَهْدِيُّ بِعَهْدِي وَأَمَرَنِي أَنْ أَصْلُبَ في الْحُكْمِ، وقال في كِتَابِهِ : حدثني أبي عن أبيه عن جَدِّهِ عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﷺ قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ قال رَبُّكُمْ : (وَعِزَّتِي وَجَلالِي لأَنْتَقِمَنَّ مِنَ الظَّالِمِ في عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، وَلأَنْتَقِمَنَّ مِمَّنْ رَأَى مَظْلُومًا فَقَدَرَ أَنْ يَنْصُرَهُ فلم يَفْعَلْ)

[أخرجه في معجمه الكبير ٢٧٨/١٠، والأوسط١٥/١، وتمّام الرازي في فوائده١٢/٢، وأبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان ٥/٢ ، وابن عساكر في

تـاريخ دمشـق٣٤/٣٤٠، وغيـرهم، قـال المنـذري . رحمـه الله . : رواه أبـو الشـيخ أيضـاً فيـه مـن روايـة أحمـد بـن محمـد بـن يحيـى وفيـه نظـر ، عـن أبيـه وجـد المهـدي هـو محمـد بـن علـي بـن عبـد الله بـن عبـاس، وروايتـه عـن ابـن عبـاس مُرسـلة. الترغيـب والترهيـب ٣/١٣٢، وقـال الهيثمـي عقبـه : رَوَاهُ الطَّبَرَانِـيُّ فِـي الْكَبِيـرِ وَالْأَوْسَـطِ، وَفِيـهِ مَنْ لَـمْ أَعْـرِفْهُمْ. مجمـع الزوائـد٧/٢٦٧، والحـديث فيـه ضـعف كمـا أشـار المنـذري إلا أنــه يشــهد لصــحة معنــاه حــديث البخــاري ح ٦٩٥٢ : عَـنْ أَنَـسٍ ﷺ، قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللَّــهِ ﷺ: (انْصُـرْ أَخَـاكَ ظَالِمًـا أَوْ مَظْلُومًـا) فَقَـالَ رَجُـلٌ: يَـا رَسُـولَ اللَّــهِ، أَنْصُـرُهُ إِذَا كَـانَ مَظْلُومًـا، أَفَرَأَيْـتَ إِذَا كَـانَ ظَالِمًـا كَيْـفَ أَنْصُـرُهُ؟ قَـالَ: (تَحْجُـزُهُ، أَوْ تَمْنَعُهُ، مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ).

وعـن أَنَـسَ بـن مَالِـكٍ ﷺ يقـول: قـال رسـول اللَّـهِ ﷺ: (اتَّقُـوا دَعْـوَةَ الْمَظْلُـومِ وَإِنْ كان كَافِراً؛ فإنه ليس دُونَهَا حِجَابٌ) أخرجه أحمد في مسنده ٣/١٣٥، وهو حسن]

ولا ينـافي معنـى الحـديث قـول الله تعـالى : { وَمَـا دُعَـاءُ الْكَـافِرِينَ إِلَّا فِـي ضَـلَالٍ } ؛ لأن ذلـك فـي دعـائهم للنجـاة مـن نـار الآخـرة، فـلا يـدل علـى عـدم اعتبـاره فـي الدنيا.

قـال الإمـام القرطبـي . رحمـه الله . : فَيُجِيبُ الْمَظْلُومَ لِمَوْضِـعِ إِخْلَاصِـهِ بِضَـرُورَتِهِ بِمُقْتَضَـى كرمـه، وإجابـةً لإخلاصـه وَإِنْ كَـانَ كَـافِرًا، وَكَـذَلِكَ إِنْ كَـانَ فَـاجِرًا فِـي دِينِـهِ، فَفُجُـورُ الْفَـاجِرِ وَكُفْـرُ الْكَـافِرِ لَا يَعُـودُ مِنْـهُ نَقْـصٌ وَلَاوَهَـنٌ عَلَـى مَمْلَكَـةِ سَـيِّدِهِ، فَـلَا يَمْنَعُـهُ مَـا قَضَـى لِلْمُضْـطَرِّ مِـنْ إِجَابَتِـهِ. [الجـامع لأحكـام القـرآن١٣/٢٢٤، وانظـر: فـيض القـدير ١/١٤٢]، ولهـذا قـال السـلف : إن الله تعـالى ليُقـيم الدولـة العادلـة ولـو كانـت كـافرة، ويهلـك الدولـة الظالمـة ولـو كانـت مسـلمة ، وصـدق الله تعـالى : {وَمَـا كَـانَ رَبُّـكَ لِيُهْلِـكَ الْقُـرَى بِظُلْـمٍ وَأَهْلُهَـا مُصْـلِحُونَ } ولهـذا قيـل: إنّ حقـوق الله تعـالى مبناهــا علــى المســامحة والمســاهلة، وحقــوق العبــاد مبناهــا علــى الضــيق والشــح. ويقـال فـي الأثـر: الملـك يبقـى مـع الكفـر ولا يبقـى مـع الظلـم، وإنمـا نـزل علـى قـوم نـوح وهـود وصـالح ولـوط وشـعيب عـذاب الاستئصـال لمـا حكـى الله تعـالى عـنهم مـن إيـذاء النـاس وظلـم الخلـق. قـال السـيوطي . رحمـه الله .: أخـرج الطَّبَرَانِـيّ وَأَبُـو الشَّـيْخ وَابْـن مرْدَوَيْـه والـديلمي عَـن جريـر ﷺ قَـالَ: سَـمِعت رَسُـول الله ﷺ يسْـأَل عَـن تَفْسِـيرهَا

هَـذِه الْآيَـة: {وَمَـا كَـانَ رَبـك ليهلـك الْقـرى بظُلْـم وَأَهْلهَـا مصـلحون}، فَقَـالَ رَسُـول الله ﷺ: (وَأَهْلهَـا ينصـف بَعضـهم بَعْضًـا) وَأخرجـه ابْـن أبـي حَـاتِم والخرائطـي فِـي مساوي الْأَخْـلَاق عَـن جريـر مَوْقُوفـاً. وقـال بعـض المفسـرين: إن المـراد والظـاهر أنـه مـراد، أنـه مـا كـان ربـك ليهلـك القـرى ظالمـا لهـا، وأهلهـا مصـلحون يعـدلون فيمـا بيـنهم، ولا يشـركون بـالله ولا يكـون مـنهم ظلـم بـل نصـفة وعـدل، فمـا كـان الله ظالمـا لعباده. [انظر: جامع البيان للطبري١٥/ ٥٣٠، والدر المنثور للسيوطي٤/٤٩١]

(لطائف لُغوية)

قال العلامة الزَّمخشريُّ . رحمه الله .:

إنَّ قَوْمِي تَجَمَّعوا * وبقَتْلي تَحدَّثوا

لا أُبالي بجَمْعِهِمْ * كُلُّ جَمْعٍ مُّؤنَّثُ.

من نماذج تأنيث الجمع في القرآن الكريم:

قـال الله تعـالى :{وَمِـنْ آيَاتِـهِ اللَّيْـلُ وَالنَّهَـارُ وَالشَّـمْسُ وَالْقَمَـرُ لَا تَسْـجُدُوا لِلشَّـمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ}

الضـمير فـي "خلقهـن" يرجـع إلـى الليـل والنهـار والشـمس والقمـر، وتأْنيـث الضـمير الراجـع عليهـا مـع أَن غالبهـا مـذكر، باعتبـار أَنهـا آيـات؛ ولأَن كـل جمـع يصـح تأْنيث ضميره، كما قال الناظم: لا أُبالي بجَمْعِهِمْ * كُلُّ جَمْعٍ مُّؤنَّثُ.

وقـال الله سـبحانه :(قَالَـتِ الْأَعْـرَابُ آمَنَّـا قُـلْ لَـمْ تُؤْمِنُـوا وَلَكِـنْ قُولُـوا أَسْـلَمْنَا) فإلحـاق الفعـل علامـة التانيـث؛ لشـيوع اعتبـار التأنيـث فـي الجمـوع حتـى قيـل : لا تبـالي بجمعهـم كـل جمـع مؤنـث، والنكتـة فـي اعتبـاره ههنـا الأشـارة علـى قلـة عقـولهم علـى عكـس مـا روعـي فـي قولـه تعـالى : (وَقَـالَ نِسْـوَةٌ). [انظـر: روح المعـاني٢٦/ ١٦٧]

وذكـر أهـل اللغـة بـأن كـل جمـع يجـوز تأنيثـه إلا جمـع المـذكر السـالم فـإن اللغـة المشـهورة أنــه لا يؤنــث، فــلا يصــح أن تقــول: جــاءت المســلمون؛ لكــن يصــلح أن أقول: جاءت الرجال؛ لأن الرجال جمع تكسير، والمسلمون جمع مذكر سالم.

ولعل قوله: (كل جمع) يقصد بها الأغلب ؛ لأن الجموع ثلاثة مؤنث ومذكر وتكسير . وأكثر الصور في جمع التكسير .

(دعاء المكروب)

قال الإمام ابن أبي الدنيا . رحمه الله تعالى . : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنِي فُهَيْدُ بْنُ زِيَادٍ الْأَسَدِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنِ الْكَلْبِيِّ – وَلَيْسَ بِصَاحِبِ التَّفْسِيرِ –، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكَنَّى: أَبَا مُعَلَّقٍ، وَكَانَ تَاجِرًا يَتَّجِرُ بِمَالٍ لَهُ وَلِغَيْرِهِ، يَضْرِبُ بِهِ فِي الْآفَاقِ، وَكَانَ نَاسِكًا وَرِعًا، فَخَرَجَ مَرَّةً فَلَقِيَهُ لِصٌّ مُقَنَّعٌ فِي السِّلَاحِ، فَقَالَ لَهُ: ضَعْ مَا مَعَكَ فَإِنِّي قَاتِلُكَ قَالَ: مَا تُرِيدُ إِلَى دَمِي؟ شَأْنَكَ بِالْمَالِ، قَالَ: أَمَّا الْمَالُ فَلِي، وَلَسْتُ أُرِيدُ إِلَّا دَمَكَ قَالَ: أَمَّا إِذَا أَبَيْتَ، فَذَرْنِي أُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، قَالَ: صَلِّ مَا بَدَا لَكَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَكَانَ مِنْ دُعَائِهِ فِي آخِرِ سَجْدَةٍ أَنْ قَالَ: يَا وَدُودُ، يَا ذَا الْعَرْشِ الْمَجِيدِ، يَا فَعَّالُ لِمَا يُرِيدُ، أَسْأَلُكَ بِعِزِّكَ الَّذِي لَا يُرَامُ، وَمُلْكِكَ الَّذِي لَا يُضَامُ، وَبِنُورِكَ الَّذِي مَلَأَ أَرْكَانَ عَرْشِكَ، أَنْ تَكْفِيَنِي شَرَّ هَذَا اللِّصِّ، يَا مُغِيثُ أَغِثْنِي، يَا مُغِيثُ أَغِثْنِي ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ: دَعَا بِهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ أَقْبَلَ بِيَدِهِ حَرْبَةٌ وَاضِعُهَا بَيْنَ أُذُنِي فَرَسِهِ، فَلَمَّا بَصُرَ بِهِ اللِّصُّ أَقْبَلَ نَحْوَهُ، فَطَعَنَهُ، فَقَتَلَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قُمْ قَالَ: مَنْ أَنْتَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؟ فَقَدْ أَغَاثَنِي اللَّهُ بِكَ الْيَوْمَ، قَالَ: أَنَا مَلَكٌ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، دَعَوْتَ بِدُعَائِكَ الْأَوَّلِ، فَسَمِعْتُ لِأَبْوَابُ السَّمَاءُ قَعْقَعَةً، ثُمَّ دَعَوْتَ بِدُعَائِكَ الثَّانِي، فَسَمِعْتُ لِأَهْلِ السَّمَاءِ ضَجَّةً، ثُمَّ دَعَوْتَ بِدُعَائِكَ الثَّالِثِ، فَقِيلَ لِي: دُعَاءُ مَكْرُوبٍ، فَسَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُوَلِّيَنِي قَتْلَهُ، قَالَ أَنَسٌ: فَاعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ تَوَضَّأَ، وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَدَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ، اسْتُجِيبَ لَهُ مَكْرُوبًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَكْرُوبٍ ". [رواها ابن أبي الدنيا في مجابي الدعوة ٢٧ ، وذكرها الحافظ ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة ج٧، ص٣٧٩]

(طلب النبي صلى الله عليه وآله وسلم المسكنة)

روى الإمام ابن ماجه . رحمه الله تعالى . عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قال: أَحِبُّوا الْمَسَاكِينَ فَإِنِّي سمعت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول في دُعَائِهِ : (اللهم أَحْيِنِي مِسْكِينًا وَأَمِتْنِي مِسْكِينًا وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ) [في سننه ح ٤١٢٦، والترمذي في سننح ح ٢٣٥٢، والحاكم في مستدركه وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.٤/ ٣٥٨. قال الزركشي في تخريج أحاديث الرافعي أساء ابن الجوزي بذكره له في الموضوعات]، وقال الحافظ ابن حجر : أَسْرَفَ ابن الْجَوْزِيِّ فذكر هذا الحديث في الْمَوْضُوعَاتِ وَكَأَنَّهُ أَقْدَمَ عليه لَمَّا رَآهُ مُبَايِنًا لِلْحَالِ التي مَاتَ عليها النبي ﷺ؛ لِأَنَّهُ كان مَكْفِيًّا، وقال الْبَيْهَقِيُّ: وَوَجْهُهُ عِنْدِي أَنَّهُ لم يَسْأَلْ حَالَ الْمَسْكَنَةِ التي يَرْجِعُ مَعْنَاهَا إِلَى الْقِلَّةِ وَإِنَّمَا سَأَلَ الْمَسْكَنَةَ التي يَرْجِعُ مَعْنَاهَا إِلَى الْإِخْبَاتِ وَالتَّوَاضُعِ .[انظر: مختصر خلافيات البيهقي٤/ ٨٠، وتلخيص الحبير ١٠٣/٣، واللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة٢٧٥/٢، والحديث لا ينزل عن مرتبة الحسن بطرقه. انظر: المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي للغماري ٢٠٢/٢]

وقال القاضي تاج الدِّين السبكي في التوشيح: "سمعت الشَّيخ الإمام الوالد يقول: لم يكن رسُول الله ﷺ فقيرًا من المال قط، ولا كانت حاله حال فقير، كان أغنى النَّاس بالله، قد كفي دنياه في نفسه وعِيَاله، وكان في قوله: "اللَّهم أحيني مسكينًا" أنَّ المراد به استكانة القلب، لاَ المسكنة التي هي نَوْع من الفقر، وكان يشدد النكير على من كان يعتقد خلاف ذلك".

وقال البيهقي [في سُننه٧/ ١٨]: (قَالَ أَصْحَابُنَا: فَقَدِ اسْتَعَاذَ مِنَ الْفَقْرِ وَسَأَلَ الْمَسْكَنَةَ، وَقَدْ كَانَ لَهُ بَعْضُ الْكِفَايَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمِسْكِينَ مَنْ لَهُ بَعْضُ الْكِفَايَةِ، قَالَ البيهقي: قَدْ رُوِيَ فِي حَدِيثِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ اسْتَعَاذَ مِنَ الْمَسْكَنَةِ وَالْفَقْرِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اسْتِعَاذَتُهُ مِنَ الْحَالِ الَّتِي شَرَّفَهَا فِي أَخْبَارٍ كَثِيرَةٍ، وَلَا مِنَ الْحَالِ الَّتِي سَأَلَ أَنْ يُحْيَى وَيُمَاتَ عَلَيْهَا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَسْأَلَتُهُ مُخَالِفَةً لِمَا مَاتَ صَلَى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ،

فَقَدْ مَاتَ مَكْفِيًّا بِمَا أَفَاءَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَوَجْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عِنْدِي، وَاللهُ أَعْلَمُ، أَنَّهُ اسْتَعَاذَ مِنْ فِتْنَتِهِ الْفَقْرِ وَالْمَسْكَنَةِ اللَّذَيْنِ يَرْجِعُ مَعْنَاهُمَا إِلَى الْقِلَّةِ كَمَا اسْتَعَاذَ مِنْ فِتْنَةِ الْغِنَى). [وانظر: قوت المغتذي على جامع الترمذي للسيوطي٢/ ٥٧٤]

(الأضحية عن الميت)

قال الإمام النووي . رحمه الله تعالى .: (وأعلم أن هذه الأمور إذا صدرت من الحي فهي صدقات جارية يلحقه ثوابها بعد الموت كما صح في الحديث وإذا فعل عيره عنه بعد موته فقد تصدق عنه ، والصدقة عن الميت تنفعه ولا يختص الحكم بوقف المصحف بل يجري في كل وقف ، وهذا القياس يقتضي جواز التضحية عن الميت لأنها ضرب من الصدقة ، وقد أطلق أبو الحسن العبادي جواز التضحية عن الغير وروى فيه حديثا ، لكن في التهذيب أنه لا تجوز التضحية عن الغير بغير إذنه وكذلك عن الميت إلا أن يكون أوصى به) [روضة الطالبين ٢٠٢٦/٦]، وقال : لو ضحى عن غيره بغير إذنه لم يقع عنه وأما التضحية عن الميت فقد أطلق أبو الحسن العبادي جوازها ، لأنها ضرب من الصدقة ، والصدقة تصح عن الميت وتنفعه وتصل إليه بالإجماع . وقال صاحب العدة والبغوي : لا تصح التضحيّة عن الميت إلّا أن يُوصي بها ، وبه قطع الرافعي في المجرد ، والله تعالى أعلم . قال أصحابنا : وإذا ضحّى عن غيره بغير إذنه ، فإن كانت الشاة معينة بالنذر وقعت عن المضحي وإلا فلا ، كذا قاله صاحب العدة وآخرون ، وأطلق الشيخ إبراهيم المروروذي أنها تقع المضحي ، قال هو وصاحب العدة وآخرون : ولو ذبح عن نفسه واشترط غيره في ثوابها جاز ، قالوا : وعليه يحمل الحديث المشهور عن عائشة (أن النبي ﷺ ذبح كبشا وقال : بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ، ومن أمة محمد ، ثم ضحى به) رواه مسلم ، والله أعلم . واحتج العبادي وغيره في التضحية عن الميت بحديث علي بن أبي طالب ﷺ أنه كان (يضحي بكبشين عن النبي ﷺ وبكبشين عن نفسه ، وقال : إن رسول الله ﷺ أمرني أن أضحي عنه أبدا فأنا

أضـحي عنـه أبـدا) رواه أبـو داود والترمـذي والبيهقـي . قـال البيهقـي : إن ثبـت هـذا كان فيه دلالة على صحة التضحية عن الميت)[المجموع ٨/٣٠٠]

قـال الإمـام تقـي الـدين علـي بـن عبـد الكـافي السـبكي . رحمـه الله تعالى .: أحـدهما لـو مـات المضـحي وعنـده شـيء مـن لحـم الأضـحية الـذي يجـوز لـه أكلـه وأهـداه فمقتضـى مـا قررنـاه أنـه لا يـورث عنـه ولكـن ينبغـي أن يكـون لوارثـه ولايـة القسـمة والتفرقـة كمـا كـان لـه ويحتمـل أن يقـال لـيس للـوارث ذلـك بمعنـى أنـه لا يخـتص بـه بـل هـو فـي ذلـك كسـائر النـاس لأنـه إنمـا تـورث الحقـوق التابعـة للأمـوال كالخيـار والشـفعة والتـي يحصـل بهـا سـعي أو دفـع عـار كالقصـاص وحـد القـذف وهـذا الحـق نيابـة عـن الله تعـالى فـي القسـمة والتفرقـة فـلا تعلـق لـه بـالميراث لكـن الـذي يظهـر وتميل النفس إليه أنه يكون للوارث .

الفـرع الثـاني وقـد فكـرت فيـه الآن لقصـد الأضـحية عـن والـدي رحمهمـا الله وبـرد مضـجعهما أنـه إذا قلنـا بجـواز التضـحية عـن الميـت فيضـحي الـوارث عـن مورثـه فهـل لـه أن يأكـل مـن لحمهـا كمـا لـو كـان هـو المضـحي أو لا والـذي يظهـر أن هـذا ينبنـي علـى الفـرع الـذي قبلـه إن قلنـا هـذا الحـق يـورث فيكـون للـوارث مـا للمـورث مـن الأكـل والتفرقـة علـى الأغنيـاء والفقـراء فـإن نسـبته إلـى الأكـل كنسـبة سـائر النـاس وولايـة التفرقـة مقرونـة لمـا قـدمناه فيسـتمر ذلـك سـواء أكـان المضـحي عـن الميـت أم كان الميت ومن ضحى ثم مات قبل التفرقة، والله أعلم) [فتاوى السبكي١/١٩١]

قَـالَ الْقَفَّـالُ . رحمـه الله تعـالى .: وَمَتَـى جَوَّزْنَـا التَّضْـحِيَةَ عَـنْ الْمَيِّـتِ لَا يَجُـوزُ الْأَكْـلُ مِنْهَـا لِأَحَـدٍ بَـلْ يَتَصَـدَّقُ بِجَمِيعِهَـا لِأَنَّ الْأُضْـحِيَّةَ وَقَعَـتْ عَنْـهُ فَتَوَقَّـفَ جَـوَازُ الْأَكْـلِ عَلَـى إذْنِـهِ وَقَـدْ تَعَـذَّرَ فَوَجَـبَ التَّصَـدُّقُ بِهَـا عَنْـهُ . قـال عَلِـيٌّ الشبراملسـي ـ رحمـه الله تعـالى .:(قَوْلُـهُ : وَمَتَـى جَوَّزْنَـا التَّضْـحِيَةَ إلَـخْ) مُعْتَمَـدٌ : أَيْ بِـأَنْ أَوْصَـى بِهَـا ...(قَوْلُـهُ : لِأَنَّ الْأُضْـحِيَّةَ وَقَعَـتْ عَنْـهُ إلَـخْ) قَضِـيَّتُهُ أَنَّـهُ يَجُـوزُ لَـهُ الْأَكْـلُ مِمَّـا ضَـحَّى بِـهِ عَـنْ الْحَـيِّ بِإِذْنِـهِ وَانْظُـرْهُ مَـعَ مَـا مَـرَّ فِـي شَـرْحِ قَـوْلِ الْمُصَـنِّفِ وَلَـهُ الْأَكْـلُ مِـنْ أُضْـحِيَّةِ تَطَـوُّعٍ . [نهايـة المحتـاج إلـى شـرح المنهـاج مـع حاشـية الشبراملسـي ٢٣٢/٢٧]

(عشر خصال من فوائد صلة الرحم)

قال الإمام الحافظ السمرقندي ـ رحمه الله تعالى . : اعلم بأن في صلة الرّحِم عشرُ خِصال محمُودة:

أوّلها: أن فيها رضا اللَّه تعالى؛ لأنه أمر بصلة الرحم.

والثاني: إدخال السرور عليهم. وقد روي في الخبر :" إن أفضل الأعمال إدخال السرور على المؤمن"

والثالث: أن فيها فرح الملائكة؛ لأنهم يفرحون بصلة الرحم.

والرابع: أن فيها حسن الثناء من المسلمين عليه.

والخامس : أن فيها إدخال الغم على إبليس عليه اللعنة.

والسادس: زيادة في العمر.

والسابع: بركة في الرزق.

والثامن: سرور الأموات؛ لأن الآباء والأجداد يُسرون بصلة الرحم والقرابة.
والتاسع: زيادة في المودة؛ لأنه إذا وقع له سبب من السرور والحزن يجتمعون إليه، ويُعينونه على ذا فيكون له زيادة في المودة.

والعاشر: زيادة الأجر بعد موته؛ لأنهم يدعون له بعد موته كلّما ذكروا إحسانه. [انظر: تنبيه الغافلين للسمرقندي ١٢٩]

(البركة)

الْبَرَكَةُ: فيضٌ إلهيٌ يختص الله تعالى به من يشاء لما يشاء، ولا يكون في بعيد إلا قرّبه، ولا في شقي إلا أسعده، ولا في قليل إلا كثره، والبركة أَمْرٌ يطلبُهُ الناسُ لأنفُسِهِمْ وأولادِهِمْ وأموالِهِمْ، ويرجُونَ مِنَ اللهِ تعالَى حُصولَهَا فِي حياتِهِمْ، فإِذَا نزلَ الإنسانُ فِي أرضٍ تَمَثَّلَ قولَ المؤمنينَ : (رَّبِّ أَنزِلْنِي مُنْزَلاً مُّبَارَكاً وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ)، وإِذَا تزوَّجَ دَعَا لَهُ الناسُ بالبركةِ، فهنَّؤُوهُ بدعاءِ النبِيِّ ﷺ : (بَارَكَ اللَّهُ لَكَ وَبَارَكَ عَلَيْكَ وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ)رواه أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح. وإِذَا وهبَهُ اللهُ تعالَى مَوْلُوداً هنَّأَهُ الناسُ قائلين: (شَكَرْتَ

الْوَاهِـبَ، وَبُـورِكَ لَـكَ فِـي الْمَوْهُـوبِ، وَبَلَـغَ أَشُـدَّهُ، وَرُزِقْـتَ بِـرَّهُ)رواه ابـن الجعـد فـي مسنده .

من أهم أسباب الحصول على البركة:

١ـ الإيمـانُ والتقـوَى قـالَ تعـالَى: (وَلَـوْ أَنَّ أَهْـلَ الْقُـرَى آمَنُـوا وَاتَّقَـوْا لَفَتَحْنَـا عَلَـيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ)

٢ـ اجتمـاع الأسـرة الواحـدة عَلَـى المحبـةِ والوئـامِ، وذِكـرِهِمْ للهِ تعـالَى فِـي البـدْءِ والختـامِ، قَـالَ ﷺ: (اجْتَمِعُـوا عَلَـى طَعَـامِكُمْ وَاذْكُـروا اسْـمَ اللَّــهِ عَلَيْـهِ يُبَـارَكْ لَكُـمْ فِيهِ)رواه أبو داود .

٢ـ التبكيـر فِـي العمـلِ، فقَـدْ دعَـا رسُـولُ اللهِ ﷺ بالبركـةِ لـهُ فقَـالَ : (اللَّهُـمَّ بَـارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا) رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

٣ـ الصـدق فـي البيـع والشـراء مـع السـماحة عنـد الاقتضـاء، فينمُـوَ مالُـهُ، وتُحمـدَ سـيرتُهُ، قـالَ ﷺ: (الْبَيِّعَـانِ بِالْخِيَـارِ مَـا لَـمْ يَتَفَرَّقَـا، فَـإِنْ صَـدَقَا وَبَيَّنَـا بُـورِكَ لَهُمَـا فِـي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا) رواه البخاري ومسلم في صحيحهما.

٤ـ صـلة الـرحم وحسـن الأخـلاق تحقـق للإنسـان سـعة الـرزق والبركـة فيـه، ويبـارك لـه فـي عمره قـال رَسُول اللَّـهِ ﷺ: (مـن سَرَّهُ أَنْ يُبْسَـطَ لـه فـي رِزْقِـهِ وَأَنْ يُنْسَـأَ لـه فـي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ) رواه البخاري في صحيحه.

٥ـ السـلام عنـد دخـول البيـت : عَـنْ أَنَـسِ بْـنِ مَالِـكٍ ﷺ قَـالَ: قَـالَ لِـي رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: (يَـا بُنَـيَّ إِذَا دَخَلْـتَ عَلَـى أَهْلِـكَ فَسَـلِّمْ يَكُـونُ بَرَكَـةً عَلَيْـكَ وَعَلَـى أَهْـلِ بَيْتِـكَ»: رواه الترمذي وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ

٦ـ قـراءة سـورة الإخـلاص عنـد دخـول البيـت عـن جَرِيـرِ بـن عبـد اللَّـهِ ﷺ قـال: قـال رسـول اللَّـهِ ﷺ: (مـن قَـرَأَ قُـلْ هـو اللَّـهُ أَحَـدٌ حـين يَـدْخُلُ مَنْزِلَـهُ نَفَـتِ الْفَقْـرَ عـن أَهْلِ ذلـك الْمَنْـزِلِ وَالْجِيـرانِ) [رواه الطبرانــي فــي معجمــه الكبيــر واللفـظ لــه٢/ ٣٤٠، والخرائطــي فــي مكــارم الأخــلاق ومعاليهــا ومحمــود طرائقهــا كمــا فــي المنتقــى ١٩٢، قـال الحـافظ السـيوطي بعـد إسـناد ابـن الجـوزي للحـديث مـن طريـق الـدار قطنـي: لا يصـح تفرد بـه محمد بـن سـالم ولـيس بشـيء . قلـت . السـيوطي . هـو مـن رجـال الترمـذي ولـم يـتهم بوضـع وللحـديث شـاهد، ثـم ذكـر شـاهداً عنـد البيهقـي فـي شـعب

الإيمان٤/ ١٥٦ . انظر: اللآلىء المصنوعة٢/ ٢٤٠]

وختاماً: البركةَ لاَ تعنِي دائماً كثرةَ المالِ، بَلْ إِنَّ مَنْ رضِيَ بِمَا قسمَ لهُ اللهُ، وقنعَ بعطاءِ مولاَهُ، عاشَ عيشاً رغيداً، وسعدَ بالحياةِ عُمراً مديداً، قَالَ صلى الله عليه وسلم : (إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَبْتَلِي عَبْدَهُ بِمَا أَعْطَاهُ، فَمَنْ رَضِيَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ وَوَسَّعَهُ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ لَمْ يُبَارِكْ لَهُ) [رواه أحمد في مسنده ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ورجاله رجال الصحيح]. وبالله التوفيق.

(حكم التصدّق بمال أو طعام تُصدّق به عليه أو وُهب له)

إذا حصل المسلم على طعام مثلاً من جهات خيريّة كالمساعدات أو من صدقة مثلاً وكان يستحقها ولو كزكاة فطرة فلا مانع شرعاً من التصدق به أو إهدائه أو هبته أو غير ذلك من وجوه البر والإحسان؛ لأن الطعام أصبح من ملكه، ودخل عليه من جهة مشروعة، فذاته قد تبدّلت، وقد ذكر الفقهاء قاعدة فقهية بنوا عليها مسائل كثيرة، ومسألتنا هذه تندرج ضمنها، والقاعدة تقول: (تبدّلُ سبب المِلْك قائم مقام تبدّل الذات). فتبدُّل سبب الملك يُنزّل منزلة تبدّل الذات.

ودليل القاعدة ما رواه الأَسْوَدِ، أَنَّ عَائِشَةَ ﵂، أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَأَبَى مَوَالِيهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطُوا الوَلاَءَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: (اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّمَا الوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ)، وَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ، فَقِيلَ: إِنَّ هَذَا مَا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: (هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ) [أخرجه البخاري واللفظ له ك: الطلاق، باب شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ ح ٥٢٨٤ ، ومسلم ك: الزكاة، بَابُ إِبَاحَةِ الْهَدِيَّةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ ح١٠٧٥]

قال الإمام النووي – رحمه الله –: (قوله عليه الصلاة والسلام في اللحم الذي تُصدّق على بريرة به: «هو لها صدقة، ولنا هدية»؛ دليل على أنه إذا تغيّرت الصفة تغير حكمها، فيجوز للغني شراؤها من الفقير، وأكلها إذا أهداها إليه، وللهاشمي ولغيره ممن لا تحل له الزكاة ابتداءً) [شرح صحيح مسلم١٠/٣٩٧]. فيجوز شرعاً التصدق بطعام تُصدق به عليه أو وُهب له كأن يخرج الطعام من

أرز أو بُـرٍّ عـن زكـاة فطرتــه ، نعـم ينبغــي للمسـلم أن يخـرج أحسـن الطعـام وأجـوده لقـول الله تعـالى : (لَـنْ تَنَـالُوا الْبِـرَّ حَتَّـى تُنْفِقُـوا مِمَّـا تُحِبُّـونَ وَمَـا تُنْفِقُـوا مِـنْ شَـيْءٍ فَـإِنَّ اللَّـهَ بِـهِ عَلِيمٌ)، . والله تعالى أعلم . كتبه د. زين بن محمد العيدروس . المكلا . ٢٩ رمضان ١٤٣٧هـ.

(الصلاة في المساجد البعيدة)

قـال تمّام بـن محمـد الـرازي . رحمـه الله تعـالى .: أخبرنـا أبـو بكـر محمـد بـن سـهل بـن أبـي سـعيد التنـوخي القطـان ثنـا أبـو علـي أحمـد بـن عبـد الله بـن رئـاب بجبلـة ثنـا عبـد الوهـاب بـن نجـدة ثنـا بقيـة بـن الوليـد ثنـا مجاشـع بـن عمـرو حـدثني منصـور بـن أبـي الأسـود عـن عبيـد الله بـن عمـر عـن نـافع عـن ابـن عمـر ﵄ قـال: قـــال رســـول الله ﷺ : ليصـــلِّ الرجـــل فـــي المســـجد يليـــه ولا يتبـــع المســـاجد)[الفوائد ١٥٨/٢]

وقـال الإمـام الطبرانـي . رحمـه الله تعـالى .: حـدثنا محمـد بـن أَحْمَـدَ بـن نَصْـرٍ التِّرْمِـذِيُّ ثنـا عُبَـادَةُ بـن زِيَـادٍ الأَسَـدِيُّ ثنـا زُهَيْـرُ بـن مُعَاوِيَـةَ عـن عُبَيْـدِ اللَّـهِ بـن عُمَـر عـن نَـافِعٍ عَـنِ بـن عُمَـرَ ﵄ قـال: قـال رسـول اللَّـهِ ﷺ : (لِيُصَـلِّ أحـدكم فـي مَسْـجِدِهِ وَلا يَتَتَبَّـعِ الْمَسَـاجِدَ) وقـال فـي الأوسـط: لـم يـرو هـذا الحـديث عـن زهيـر إلا عبـادة بن زياد) [المعجم الكبير ٣٧٠/١٢، والأوسط٥/٢٣٣]

وأخـرج الحـديث ابـن عـدي [فـي الكامـل فـي ضـعفاء الرجـال٦/٤٥٨، عـن مجاشـع ، وابـن حبـان فـي المجـروحين٢/١٨٧] عـن عبـيس بـن ميمـون وقـال عنـه: وكـان شيخا مغفلا يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات توهماً لا تعمّدا.

ومجاشـع بـن عمـرو عـن عبيـد الله بـن عمـر قـال عنـه ابـن معـين: قـد رايتـه أحـد الكـذابين، وقـال العقيلـي: حديثـه منكـر، وذكـر حديثـه الـذهبي. وقـال: قـال البخـاري مجاشـــع بـــن عمـــرو أبـــو يوســـف منكـــر مجهـــول. [ميـــزان الاعتـــدال فـــي نقـــد الرجال٦/٢١]

قـال فـي شـرح سـنن ابـن ماجـه – (الإعـلام بسـنته عليـه السـلام): أبـو القاسـم مـن

حديث عبادة ابن زياد الأسدي، ثنا زهير بن معاوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ﷺ قال ﷺ : " ليصل أحدكم في مسجده ولا يتبع المساجد ".وقال: لم يروه عن زهير إلا عبادة، وذكره أبو أحمد من حديث مجاشع بن عمرو عن عبيد الله، وقال: كذا رواه كثير بن عبيد، وابن مصفي عن بقية عن مجاشع عن عبيد الله، وغيرهما جعل ابن مجاشع، وعبيد الله منصور بن أبي الأسود، ومجاشع صالح الحديث.)[١٣٠٧/١]

قال العلامة أحمد الغماري معقباً على الهيثمي والمناوي : (قال . المناوي . في ـ فيض القدير، الشرح . الكبير: قال الهيثمى [في مجمع الزوائد ٢٤/٢]: رجاله مُوَثَّقُونَ إلا شيخ الطبرانى مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ التِّرْمِذِيَّ، ولم أجد من ترجمه، وذكر ابن حبان . فِي الثِّقَاتِ فِي الطَّبَقَةِ الرَّابِعَةِ . مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ ابْنَ ابْنَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو فَلَا أَدْرِي هُوَ هَذَا أَمْ لَا.

قلت: هذا الحديث باطل موضوع لا أصل له من كلام رسول اللَّه ﷺ، والحافظ الهيثمى واهم في قوله: رجاله موثقون، لأن الحديث من رواية عبيس بن ميمون، وعبيس بعين مضمومة بعدها باء موحدة تصغير عبس. والهيثمى تحرف عليه بعيسى بن ميمون الجرشى المكى وهو ثقة، وكلاهما في طبقة واحدة، لكن عبيس راوى هذا الحديث واه، قال أحمد والبخارى منكر الحديث، وقال الفلاس: متروك، وقال النسائى: ليس بثقة، وقال ابن معين وأبو داود: ضعيف، وقال ابن حبان: كان شيخا مغفلا يروى عن الثقات الأشياء الموضوعات توهما لا تعمدا فإذا سمعها أهل الفن سبق إلى قلوبهم أنه كان المتعمد لها. قلت: إي واللَّه، فإنه بمجرد ما رأينا هذا الحديث، علمنا لركاكة لفظه ومعناه أنه باطل، وتوقّفنا في قول الحافظ نور الدين :إن رجاله موثقون، إلى أن وقفنا عليه في الضعفاء لابن حبان ، فارتفع التوقّف، وصدق الظن والحمد للَّه. قال ابن حبان [٢/ ١٢٠، ١٢١]:

حدثنا الحسن بن سفيان ثنا إبراهيم بن الحجاج ثنا عبيس بن ميمون قال: سمعت بكر بن عبد اللَّه المزنى يحدث عن ابن عمر قال: "قال رسول اللَّه – صلى اللَّه عليه وسلم-. . . " فذكر مثله. وهو في نقدنا مركّب من قول الفقهاء:

إن من ترك المسجد القريب منه وذهب إلى مسجد أبعد لا يثاب على ما زاده من الخطوات إلى المسجد الأبعد، تحجيراً منهم لفضل اللَّه تعالى، بحسب نظرهم، فأخذ هذا الرجل هذا المعنى وابتكر له هذا اللفظ، وركب له الإسناد إلى رسول اللَّه ﷺ) [المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي ٥/ ٣٨٨ . ٣٨٩]

(قصيدة في الترحيب بشهر رمضان المبارك)

هذه القصيد للإمام أحمد بن زين بن علوي الحبشي باعلوي الحضرمي . رحمه الله . في الترحيب برمضان ووعظ وتذكير الصائمين به :

سلام بنَشرٍ وعنبرْ يفوحْ

على شهر يُعرف بشهر الصيامْ

فهو قُرة العين لأهل الفتوحْ

تزايد له شوقهم والهيامْ

فكيف وهو شهر كل المُنوحْ

له الحور ترتاح في كل عامْ

وكم يعتق الله فيه الرقابْ

وفيه الملائكُ تنزل دوامْ

فهو موسم العابدين الأسود

لهم اليه شَوْقٌ لهم به غرامْ

ويكفيه فخراً إضافةْ إلى

إله البرايا الكبير السلامْ

يضاعف لنا الله فيه العمل

ويُكره لنا فيه كثرُ الكلامْ

وليلة قدره تفوق ألف شهر

لذلك أُكِّد فيه القيامْ

وكم فيه سر وكم فيه نور

لذا فرض الله فيه الصيام

ومن ترك الصوم فيه فقد

هدمْ ركن دينه وحاز الملام

وباعده الله من كل خير

ويُخشى عليه من الانتقام

فويل لنا أيها الغافلون

قصُرنا عن العارفين الكرامْ

فهيّا بنا معشرَ الحاضرين

نصلي على النور خير الأنام

محمدٍ المصطفى المجتبى

فهُوْ للنبيين مرّة خِتامْ

وأرسله الله للعالمينْ

بشيراً نذيراً رسولاً إمامْ

عليه الصلاة عليه السلام

وآله وصحبه وتمّ الكلامْ.

(مَيْمُونَةُ بنتُ صُبَيْحٍ أُمُّ أبي هُرَيْرَةَ وإسلامها)

قال الإمام الحافظ الطبراني . رحمه الله تعالى . : حدثنا أبو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بن الْحُبَابِ ثنا أبو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ثنا عِكْرِمَةُ بن عَمَّارٍ حدثني أبو كَثِيرٍ السُّحَيْمِيُّ قال ثنا أبو هُرَيْرَةَ ﷺ قال وَاللَّهِ ، ما خَلَقَ اللَّهُ مُؤْمِنًا يَسْمَعُ بِي وَلا يَرَانِي الا أَحَبَّنِي قلت: وما عَلِمْتَ بِذَلِكَ يا أَبَا هُرَيْرَةَ قال ان أُمِّي كَانَتِ امْرَأَةً مُشْرِكَةً وَكُنْتُ أَدْعُوهَا إلى الإِسْلامِ فَتَأْبَى عَلَيَّ فَدَعَوْتُهَا ذَاتَ يَوْمٍ فَأَسْمَعَتْنِي في رسول اللَّهِ ﷺ ما أَكْرَهُ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وأنا أَبْكِي فقلت يا رَسُولَ اللَّهِ اني كنت أَدْعُو أُمِّي إلى الإِسْلامِ فَتَأْبَى عَلَيَّ وأني دَعَوْتُهَا فَأَسْمَعَتْنِي فِيكَ ما أَكْرَهُ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أبي هُرَيْرَةَ فقال رسول اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ أهد أُمَّ أبي هُرَيْرَةَ قال

فَخَرَجْـتُ أَعْـدُو أُبَشِّـرُهَا بِـدَعْوَةِ رسـول اللَّـهِ ﷺ فلمـا أَتَيْـتُ الْبَـابَ إذا هــو مُجَـافٍ فَسَـمِعْتُ بِخَضْخَضَــةِ الْمَـاءِ وَسَـمِعْتُ خَشْـفَةَ رِجْلِـي فقالـت يـا أَبَـا هُرَيْـرَةَ كمـا أنـت وَفَتَحَـتِ الْبَـابَ وَلَبِسَـتْ دِرْعِهَـا وَعَجِلَـتْ علـى خِمَارِهَـا فقالـت انـي أَشْـهَدُ ان لا إِلَـهَ إلا اللَّـهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رسـول اللَّـهِ فَرَجَعْـتُ إلـى رسـول اللَّـهِ ﷺ أَبْكِـي مِـنَ الْفَرَحِ كمـا كنـت أَبْكِـي مِـنَ الْحُـزْنِ، فقلـت: يـا رَسُـولَ اللَّـهِ إن اللَّـهَ قـد أَجَابَـكَ فـي أمـى فَـادْعُ اللَّـهَ أَنْ يُحَبِّبَنِـي وَأُمِّـي إلـى عِبَـادِهِ الْمُـؤْمِنِينَ وَيُحَبِّـبَهُمْ إِلَيْنَـا فقـال رسـول اللَّـهِ ﷺ: اللَّهُـمَّ حَبِّـبْ عَبْـدَكَ وَأَمَتَــكَ إلــى عِبَــادَكَ الْمُــؤْمِنِينَ وَأَحِــبَّهُمْ إِلَيْهِمَــا) [المعجــم الكبيــر ٢٥/ ٤٠، وأخرجها ابن عساكر في تاريخ دمشق٦٧/ ٣٢٥.

وعـن أبـو هُرَيْـرَةَ ﷺ قـال : كنـت أَدْعُـو أُمِّـي إلـى الْإِسْـلَامِ وَهِـيَ مُشْـرِكَةٌ فَـدَعَوْتُهَا يَوْمًـا فاسمعتني فـي رسـول اللَّـهِ ﷺ مـا أَكْـرَهُ فَأَتَيْـتُ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ وأنـا أَبْكِـي قلـت: يـا رَسُـولَ اللَّـهِ إنـي كنـت أَدْعُـو أُمِّـي إلـى الْإِسْـلَامِ فَتَـأْبَى عَلَـيَّ فَـدَعَوْتُهَا الْيَـوْمَ فاسمعتني فِيكَ مـا أَكْـرَهُ فَـادْعُ اللَّـهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أبـي هُرَيْـرَةَ فقـال رسـول اللَّـهِ ﷺ: اللهـم اهْـدِ أُمَّ أبـي هُرَيْـرَةَ فَخَرَجْـتُ مُسْتَبْشِـرًا بِـدَعْوَةِ نَبِـيِّ اللَّـهِ ﷺ فلمـا جِئْـتُ فَصِـرْتُ إلـى الْبَـابِ فـإذا هــو مُجَـافٌ فَسَـمِعَتْ أُمِّــي خَشْــفَ قَــدَمَيَّ فقالــت مَكَانَــكَ يــا أَبَــا هُرَيْــرَةَ وَسَــمِعْتُ خَضْخَضَــةَ الْمَـاءِ قـال فَاغْتَسَـلَتْ وَلَبِسَـتْ دِرْعَهَـا وَعَجِلَـتْ عـن خِمَارِهَـا فَفَتَحَـتْ الْبَـابَ ثُـمَّ قالـت يـا أَبَـا هُرَيْـرَةَ اشـهد ان لَا إِلَـهَ إلا الله واشـهد ان مُحَمَّدًا عَبْـدُهُ وَرَسُـولُهُ، قـال: فَرَجَعْـتُ إلـى رسـول اللَّـهِ ﷺ فَأَتَيْتُـهُ وأنـا أَبْكِـي مـن الْفَـرَحِ قـال قلـت: يـا رَسُـولَ اللَّـهِ أَبْشِـرْ، قـد اسْـتَجَابَ الله دَعْوَتَـكَ، وَهَـدَى أُمَّ أبــي هُرَيْــرَةَ فَحَمِـدَ اللَّــهَ، وَأَثْنَــى عليــه، وقـال: خَيْـرًا، قـال قلـت: يـا رَسُـولَ اللَّـهِ ادْعُ اللَّـهَ أن يُحَبِّبَنِـي أنـا وَأُمِّـي إلـى عِبَـادِهِ الْمُـؤْمِنِينَ وَيُحَبِّـبَهُمْ إِلَيْنَـا، قـال: فقـال رسـول اللَّـهِ ﷺ :اللهـم حَبِّـبْ عُبَيْـدَكَ هـذا يَعْنِـي أَبَـا هُرَيْـرَةَ وَأُمَّـهُ إلـى عِبَـادِكَ الْمُؤْمِنِينَ وَحَبِّـبْ إِلَـيْهِمْ الْمُـؤْمِنِينَ فمـا خُلِـقَ مُـؤْمِنٌ يَسْـمَعُ بِـي ولا يَرَانِــي إلا أَحَبَّنِــي) [أخرجــه مسـلم فــي صــحيحه ك: فضــائل الصــحابة، بَــاب من فَضَائِلِ أبي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ ﷺ ح٢٤٩١].

(أهلُ الحديث)

أهلُ الحديث طويلةٌ أَعْمَارُهُمْ ووجوهُهُمْ بِدُعَا النّبِيِّ مُنَضَّرة
وسمعتُ من بعض المشايخ أنَّهم: أَرْزَاقُهُمْ أيضاً به مُتَكَثِّرة.
[الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة للكتاني ٢]

(عصمة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)

يقول الله تعالى : (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا)

في هذه الآية الشريفة بيان عظيم لمكانة النبي ﷺ ولعل مِنْ أحسن ما قيل في بيان معنى : (لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ) : هو عصمناك عن الوزر الذي ينقض ظهرك، لو كان ذلك الوزر حاصلاً، فسمّى العصمة وضعاً مجازاً قاله الإمام الخازن . أي كناية .، لأن المقام مقام امتنان ؛ إذ ذكر الله تعالى أنه أتم عليه النعمة بالفتح، وأتم عليه النعمة بالهداية، فيتناسب معه ذكر المغفرة ولا يناسبه ذكر العصمة. وبيان ذلك أنه سبحانه: كنّى بالمغفرة وأراد بها العصمة، والجامع بينهما هو: أن العصمة تحول بين الانسان والمعصية، والمغفرة تحول بين الانسان والعقاب، فهذا الوجه الجامع بينهما. هذا ملخص ما ذكره: الإمام علاء الدين علي بن محمد المعروف بالخازن ت (٧٤١هـ)، وأيّده الحافظ السيوطي، والعلامة المحدّث عبدالله الغماري . رحمهم الله تعالى . [انظر: لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن ٤٤١/٤، وجزء المحرر في تفسير هذه الآية للسيوطي ضمن عشر رسائل له ١٥٥تح:د. الأنيس، ودلالة القران المبين على أن النبي ﷺ أفضل العالمين لعبدالله الغماري٩٢]

(عقوق الأبناء)

أخرج الإمام الطبراني . رحمه الله . بسنده: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي أَخَذَ مَالِي فَقَالَ النَّبِيُّ

ﷺ : (اذْهَـبْ فَـأْتِنِي بِأَبِيـكَ). فَنَـزَلَ جِبْرِيـلُ عَلَـى النَّبِـيِّ ﷺ فَقَـالَ: (إِنَّ اللَّـهَ عَـزَّ وَجَلَّ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: إِذَا جَاءَكَ الشَّيْخُ فَسَلْهُ عَنْ شَيْءٍ قَالَهُ فِي نَفْسِهِ، مَا سَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ). فَلَمَّا جَاءَ الشَّيْخُ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ:(مَا بَالُ ابْنِكَ يَشْكُوكَ أَتُرِيدُ أَنْ تَأْخُذَ مَالَهُ؟). فَقَالَ: سَلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ أَنْفَقْتُهُ إِلَّا عَلَى إِحْدَى عَمَّاتِهِ أَوْ خَالَاتِهِ أَوْ عَلَى نَفْسِي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِيهٍ دَعْنَا مِنْ هَذَا، أَخْبِرْنِي عَنْ شَيْءٍ قُلْتَهُ فِي نَفْسِكَ مَا سَمِعَتْهُ أُذُنَاكَ)، فَقَالَ الشَّيْخُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَزَالُ اللَّهُ يَزِيدُنَا بِكَ يَقِينًا، لَقَدْ قُلْتُ شَيْئًا فِي نَفْسِي مَا سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ، فَقَالَ: (قُلْ، وَأَنَا أَسْمَعُ). قَالَ: قُلْتُ:

غَذَوْتُكَ مَوْلُودًا وَمُنْتُكَ يَافِعًا ... تُعَلُّ بِمَا أَجْنِي عَلَيْكَ وَتَنْهَلُ.

إِذَا لَيْلَةٌ ضَافَتْكَ بِالسَّقْمِ لَمْ أَبِتْ ... لِسَقْمِكَ إِلَّا سَاهِرًا أَتَمَلْمَلُ.

كَأَنِّي أَنَا الْمَطْرُوقُ دُونَكَ بِالَّذِي ... طُرِقْتَ بِهِ دُونِي فَعَيْنِي تَهْمِلُ.

تَخَافُ الرَّدَى نَفْسِي عَلَيْكَ وَإِنَّهَا ... لَتَعْلَمُ أَنَّ الْمَوْتَ وَقْتٌ مُؤَجَّلُ.

فَلَمَّا بَلَغْتَ السِّنَّ وَالْغَايَةَ الَّتِي ... إِلَيْهَا مَدَى مَا كُنْتُ فِيكَ أُؤَمِّلُ.

جَعَلْتَ جَزَائِي غِلْظَةً وَفَظَاظَةً ... كَأَنَّكَ أَنْتَ الْمُنْعِمُ الْمُتَفَضِّلُ.

فَلَيْتَكَ إِذْ لَمْ تَرْعَ حَقَّ أُبُوَّتِي ... فَعَلْتَ كَمَا الْجَارُ الْمُجَاوِرُ يَفْعَلُ.

تَرَاهُ مُعِدًّا لِلْخِلَافِ كَأَنَّهُ ... بِرَدٍّ عَلَى أَهْلِ الصَّوَابِ مُوَكَّلُ.

قَالَ: حِينَئِذٍ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِتَلَابِيبِ ابْنِهِ ـ وعند البيهقي قال فبكى رسول الله ﷺ ـ فَقَالَ: (أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ)[أخرجه الطبراني في الأوسط٦/٣٤٠، والبيهقي في دلائل النبوة٦/٣٠٥]. وعن عَمْرِو بن شُعَيْبٍ عن أبيه عن جَدِّهِ قال: جاء رَجُلٌ إلى النبي ﷺ فقال : (إِنَّ أبي اجْتَاحَ مَالِي فقال: (أنت وَمَالُكَ لِأَبِيكَ)، وقال رسول اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَوْلَادَكُمْ من أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ فَكُلُوا من أَمْوَالِهِمْ) [أخرجه ابن ماجه في سننه ك: التجارات، بَاب :ما لِلرَّجُلِ من مَالِ وَلَدِهِ ح٢٢٩٢، قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه٣/٣٧]

قال الإمام أبو عمرو بن الصلاح . رحمه الله . في فتاويه : (العقوق المحرّم كلُّ فعل يتأذّى به الوالد أو نحوه تأذياً ليس بالهيّن مع كونه ليس من الأفعال

الواجبة، وربما قيل طاعة الوالدين واجبة في كل ما ليس بمعصية ومخالفة أمرهما في كل ذلك عقوق، وقد أوجب كثير من العلماء طاعتهما في الشبهات، وليس قول من قال من علمائنا: يجوز له السفر في طلب العلم وفي التجارة بغير إذنهما مخالف لما ذكرتُ، فإنّ هذا كلام مُطلق، وفيما ذكرته بيان لتقييد ذلك المطلق) [فتاوى ابن الصلاح٢٠١]

قال الحافظ الزبيدي . رحمه الله تعالى . : (وإن كرهها . أي زوجة الابن . أبوه فليطلقها رعاية لخاطر الاب؛ فإن حقه مقدّم على حق الزوجة، قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: كان تحتي امرأة أحبها، وكان أبي يكرهها فيأمرني بطلاقها، فراجعت رسول الله ﷺ في شأنها، فقال: (يا ابن عمر طلّق امرأتك) فطلقها، قال العراقي رواه اصحابي السنن الاربعة، قال الترمذي: حسن صحيح اهـ قلت: ورواه كذلك ابن حبان في الصحيح، وفي لفظ لهم، فقال: (اطع اباك)، وهذا الطلاق هو المستحب ذكره ابن الرفعة، فهذا يدل على ان حق الوالد مقدّم على حق الزوجة، ولكن والده يكرهها لا لغرض فاسد مثل عمر رضي الله عنه رأين مثله، ومهما آذت زوجها قولا أو فعلا وبذت على أهله أي أهل الزوج فهي جانية فلا يكون الطلاق في حقها إيذاء، وكذلك مهما كانت سيئة الخلق سليطة اللسان فظة القلت أو كانت فاسدة الدين رقيقته فاسدة الاعتقاد، وفي القوت . للمكي .: فإن كانت بذية اللسان عظيمة الجهل كثيرة الاذى فطلاقها أسلم لدينهما وأروح لقلوبهما في عاجل الدنيا وآجل الآخرة، وقد شكا رجل إلى رسول الله ﷺ بذا امرأته فقال طلقها قال فأني أحبها قال فامسكها إذا خشي عليه تشتت همه بفراقها مع المحبة فتشتت القلب أعظم من أذى الجسم، قال ابن مسعود ﷺ في تفسير قوله تعالى: (لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ) مهما بذت على أهله وآذن زوجها فهي فاحشة. نقله صاحب القوت، وهذا أريد به في العدة ولفظ: القوت وهذا يعني به في العدة؛ لأن الله تعالى يقول أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم فهو متصل بقوله: (وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ) أي: في العدة زاد المصنف ولكنه تنبيه على المقصود وأن كان الاذى من الزوج فلها ان تفتدي نفسها منه ببذل مال إذا خافت أن لا يقيم حدود الله، وأن يُضيّع واجب

حقّـه عليهـا، ويكـره للرجـل ان يأخـذ منهـا فـي الفديـة أكثـر ممـا أعطـى اياهـا؛ فـإن ذلـك إجحـاف بهـا، وتحامـل عليهـا، ونـوع تِجـارة علـى البُضـع، وكُـلُّ ذلـك منهـي عنـه) [إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين٥/٣٩٣]

(فضل العلم)

عـن عبـد اللَّـهِ بـن عَمْـرٍو رضي الله عنهما أن رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ مَـرَّ بِمَجْلِسَـيْنِ فـي مَسْـجِدِهِ وأحـد المجلسـين يـدعون الله ويرغبـون إليـه، والآخـر يتعلمـون الفقـه ويعلمونـه ، فقـال: (كـلا المجلسـين علـى خَيْـرٍ، وَأَحَـدُهُمَا أَفْضَـلُ مـن صَـاحِبِهِ، أَمَّـا هَـؤُلَاءِ فَيَـدْعُونَ اللَّـهَ وَيَرْغَبُـونَ إليـه فَـإِنْ شَـاءَ أَعْطَـاهُمْ وان شَـاءَ مَـنَعَهُمْ، وأمـا هَـؤُلَاءِ فَيَعَلّمُـونَ العلـم وَيُعَلِّمُـونَ الْجَاهِـلَ فَهُـمْ أَفْضَـلُ، وَإِنَّمَا بُعِثْـتُ مُعَلِّمـاً، قـال ثُـمَّ جَلَـسَ معهـمْ) [أخرجـه ابـن ماجـه فـي سـننه بَـاب فَضْـلِ الْعُلَمَـاءِ وَالْحَـثِّ علـى طَلَـبِ الْعِلْـمِ ح ٢٢٩، والـدارمي فـي سـننه ١١١، والبـزار فـي مسـنده واللفـظ لـه ٦/ ٤٢٨ وغيـرهم، قـال ابـن الطيـب: أخرجـه ابـن ماجـه مـن طريـق بكـر بـن خنـيس عـن عبـد الـرحمن بـن زيـاد بـن أنعـم عـن عبـد الله بـن زيـد أبـي عبـد الـرحمن الحبلـي بـه نحـوه، فكـأن الحـديث عنـد ابـن أنعـم عنهمـا معـا عـن ابـن عمـر قالـه فـي الجيـاد، وفـي الجـواهر المكللـة: هـذا حـديث غريـب وابـن أنعـم هـو الإفريقـي ضـعيف لسـوء حفظـه، ولكـن للمـتن شـواهد انتهـى. انظـر: العجالـة فـي الأحاديـث المسلسـلة للفـاداني٨٠، ومصـباح الزجاجـة فـي زوائـد ابن ماجه١/٣٢]

(لُحوم العلماء مَسمُومة)

قـال العلامـة محمـد بـن سـليمان الكـردي . رحمـه الله . (١١٩٤هـ) : (مطلـب: قِصَّـةُ الرَّيْمِـيِّ وَإِعْتِراضُـهُ عَلَـى النَّـوَوِيِّ فِـي مَسْـأَلَةِ النَّظْـرِ إِلَـى الأَمْـرَدِ قـال . أي: ابـن حجـر .: وَلَمَّـا حَصَـلَ مِنـه [أي :مـن محمـد بـن عبـد الله الريمـي] فـي شـرحه علــى التنبيــه [المســمى: التفقيــه]وغير ذلــك [أي: انتقــاص الإمــام النــووي] اسْتَمَرَّ عِلَيْـهِ إِلَـى أَنْ مَـاتَ ، فَسُـجِّيَ بِثـوْبٍ إِلـى أَنْ يُشْـتَرَى لَـهُ مُـؤْنُ التَّجْهيـزِ ، فَبَيْنَمـا

النّـاسُ مٌحْتـاطُونَ بِـهِ قَـدْ كَثُـرَ أَسَـفُهُم عَلَيْـهِ لأَنَّـه كـانَ لَـهُ فِـي الفِقْـهِ اليَـدُ الطّـولَى ، وإِذَا بِهـامٍ كبيـرٍ جِـدّاً يَشُـقُّ صُـفوفَ النَّـاسِ إِلَـى أنْ وَصَـل إِلَيْـهِ، فـإِذا فَمُـهُ مَفْتُـوحٌ ، فَأَدْخَـلَ رأْسَـهُ فِـي فَمِـهِ، وَتَنـاوَلَ لِسَـانَهُ ، فَاقْتَلَعَـهُ مِـنْ أَصْـلِهِ ، ثُـمَّ عَـادَ مُنْقَلِبًـا وَاللِّسَـانُ فِـي فَمِـهِ ، فَخَـرَقَ تِلْـكَ الصُّـفُوفَ كَمَـا خَرَقَهَـا أَوّلاً ، وَالنَّـاسُ يَنْظُـرُونَ إِلَيْـهِ أَوّلاً وَثَانِيـاً ، فَلَـمْ يَسْـتَطِعْ أَحَـدٌ مِـنْهُمْ زَجْـرَهُ بِكَلِمَـةٍ وَلاَ التّعَـرُّضَ لأَخْـذِ اللِّسَـانِ مِنْـهُ ، وَإِنَّمَـا حَصَـلَ لَهُـمْ نَحْـوُ رُكُـودِ حَـوَاسٍّ وَشُـخُوصِ البَصَـرِ وَتَعْطِيـلِ القُـوَى البَاطِنَـةِ والظَّـاهِرَةِ ؛ فعلـم الفُقهـاء الـذين اطّلعـوا علـى شـرحه أن هـذا مـن بركـة النـووي؛ واسـتمر شُـيوع ذلـك. قَـالَ الحـافِظُ ابْـنُ حَجَـر : وَقَـدْ نُقِـلَ إِلَيْنَـا وَثَبَـتَ بِطَرِيقَـةٍ مِـنْ غَيْـرِ رَيْـبٍ وَلاَ شَـكٍّ ، أيْ :كَيْـفَ لاَ يَقَـعُ مِثْـلُ ذَلِـكَ وَلُحُـومُ العُلَمَـاءِ مَسْمُومَةٌ وَعَـادَةُ اللهِ فِـيهِمْ مَعْلُومـةٍ؟ انتهـى مـا أردتُ نقلـه مـن كـلام الشيخ ابـن حجـر. ... ثـم نقـل عـن الحـافظ السـخاوي مـن خطـه قولـه: ونحـوه فيمـا بلغنـي مـا اتفـق لشـخصٍ كرْمـانيٍّ نـزل الـيمن فـي عصـر ابـن المُقْـرِي وغيـره، وكـان يُنـازعُ فـي لإطـلاق النـووي تحـريم النظـر للأمـرد، ويُطلِـقُ لِسـانَه فيــه بسـبب ذلـك وشِـبْهه، فإنــه لـم يمُـت حتـى سَـقَطَ لِسَـانُهُ، انتهـى كـلام السـخاوي) [الفوائـد المدنيـة فـيمن يُفتـى بقولـه مـن أئمـة الشـافعية للكـردي ٤٩ ــ ٥٠. دار نـور الصـباح تـح: بسـام عبـدالوهاب، وانظـر ذلـك فـي : الضـوء اللامـع لأهـل القـرن التاسـع للسـخاوي ٣١٣/٦، و شـذرات الـذهب فـي أخبـار مـن ذهـب لابـن العمـاد ٦/ ٣٢٥]

(النساء ثلاث)

قـال المعـافى بـن زكريـا . رحمـه الله تعـالى . (ت ٣٩٠ هـ) :(حَدَّثَنَا مُحَمَّد بـن الْحَسَـن بـن دريـد ، قَـالَ : حَـدَّثَنَا أَحْمَـد بـن عبـد الـرحمن الجـوهري ، عَـن مُحَمَّـد بـن حـاتِم ، عَن شـجاع بـن الوليـد ، عَـن حـريش بـن أبـي الحـريش ، قَـالَ : كَـانَ رجـلٌ فِـي مـن كَـانَ قبلنـا حلـفَ أن لا يتـزوّج امـرأة حَتَّـى يَسْتَشـيرَ مائـة نفس ، وإنـه استشـارَ تسـعة وتسـعين رجــلا ، فـاختلفوا عَلَيْــهِ ، فلمّـا بقــي رجـلٌ واحـد ، قَـالَ : أوَّلُ مــن يفجـأني مـن هـذا الطريـق أستشيره ، ثُـمَّ آخـذ بقولـه . فتلقـاهُ رجـل شـيخ علـى قصـبة ،

ومعه صبيان حوله . قَالَ لَهُ : إني حلفتُ أن لا أتزوج حَتَّى أستشير مائة رجل ، وقد استشرتُ تسعةً وتسعين رجلا فاختلفوا ، فقلت : أول من يفجأني من هذا الطريق أستشيره ، فجاء شيخٌ راكبٌ على قصبة ، ثُمَّ لَمْ يجد بُدًّا فدنا منه ، فقال لَهُ : يا عبد الله إني أريدُ أن أتزوج فأشِرْ عليّ ، فقال لَهُ : " النساءُ ثلاث ، ثُمَّ مضى . قَالَ : قلت فِي نفسي : والله ما قَالَ لي أحدٌ مثل مقالَةِ هذا لأتبعنَّهُ ، قَالَ : فاتبعته حَتَّى لحقته ، قلت : يا عبد الله قلتَ لي النساءُ ثلاث ، قَالَ : نعم : واحدةٌ لكَ ، وواحدة عليك ، وواحدة لا لك ولا عليك . قَالَ : ثُمَّ مضى فاتبعته ، فسألته عَن تفسير ما قَالَ ، فقال : أمَّا الْبِكْرُ فهي لكَ ولا عليك ، وأمّا الحنَّانة فهي الثّيب التي قد كَانَ لَهَا زوجٌ فهي لا لك ولا عليك ، وأمَّا المنانة : فالثيبُ التي لَهَا ولدٌ فهي التي عليك ولا لك ، خلِّ سبيلَ الجواد . قَالَ : فاتبعته ، فقلت : يا عبد الله من أنت وما قصّتك ؟ قَالَ : مات قاضي بني إسرائيل ، أو قَالَ : قاض ، فقيل : من أنت ؟ فقيل : فلان ، فأرادوا أن يَجعلوني قاضيًا فكرهتُ ذَلِكَ ، فصنعتُ ما رأيت فرارًا منهم). [الجليس الصالح والأنيس الناصح ١٤٧ للمعافى بن زكريا]

(تعدّد الزوجات)

قصيدة لطيفة في الحِكمة من تعدّد الزواج، والترغيب فيه بضوابطه، للشاعر محمد مصطفى حمام . رحمه الله تعالى . قال :

تزوجوا وانظموا أوطاننا أُسراً   لا تتركوا وطن الأمجاد مُنتثراً

لا تجعلوا البيت والتزويج مُشكلة   ويسّروا من أمور الدين ما عسرا

لا تخشوا الفقر كم من أسرة شبعت   عزاً ومالاً، وفردُ خاب وافتقرا

ولا تخافوا شقاقاً في بيوتكم   بل أضمروا الحُبّ يبقى الحُبُّ منتصراً

وإن تعاضـــلكم خلـــف وأعضـــلكم فخـــالفوا آمـــر التفريـــق إنْ أمـــرا

ولسـتُ أرضـى سـوى الأهلـين محكمـةً وليبـق سـري وسـرّ البيـت مـدّخرا

فـإن قضـى الله تفريقـاً فنازلـة إن تلـق صـبراً فطـوبى للـذي صـبرا

وربمـا كـان فـي التفريـق منفعـة قـد يبـرأ الجسم مـن عُضـو إذا بتـرا

حياتنـا صـفقات تلـك واحـدةٌ منهـا فـذا رابـح فيهـا وذا خسـرا

ومـن يعـدد زوجـاً دون ملجئـة فقـد أتـى بضـرار أو أتـى ضـررا

لـيس التعـددُ إلا رخصـةً فـإذا أسـرفت فيهـا ركبـت الحمـق والخطـرا

مـن ينـتقص حـقّ أولاهُ لثانيـةٍ لـم يلـق مـن ربـه عفـواً إذا اعتـذرا

وفـي التعـدد إن أدركـت حكمتـه بـرٌّ ورُحمـى وجبـرٌ للـذي كسـرا

مَـنْ للمطلقـة الحسـناء يعصـمها وللعـوانس تفنـي عمرهـا ضـجرا

وللأرامـل والأحـزان تعصـرها والحـزن يفتـك بـالأعواد إنْ عصـرا

ومـن لأم اليتـامى؟ هـل تقُـوتهم بالخـدّ معتصـراً والقـدّ مهتصـرا

ومـا الغطـاء لمـن زلّـت وسـاورها مـن الفضـيحة طيـفٌ يرسـل النُّـذرا

وما السبيل إلى ذرية نُجبٍ   إن كنتِ زوجاً عقيماً حظها عثرا

هو التعدد يهدي الغارقين إلى   برّ الأمان ويبني بيتنا أُسرا

هو التعدد كم آوى اليتيم وأشباه   اليتيم وكم واسى وكم سترا

هو الحلالُ الذي ينقي الحرام وكم   حمى من الفحص أنثى أوحمى ذكرا

عَدّد إن استطعت لكن عادلاً لبقاً   لا تعطين الهوى سمعاً ولا بصراً

واحكم رعاياك بالحبّ الصحيح تجد   مغناك لا غَيرة يشكو ولاغيرا

واسأل ضميرك في أمر التعدد لا   تلجأ لقاضٍ ولا تستأذن البشرا

إذا جَرُؤت على قاضي السماء   فلن تكون يوماً بقاضي الأرض مُزدجرا

وقال شاعر آخر يذّم التعدد :

تزوجتُ اثنتين لفرط جهلي وقد حاز البلى زوج اثنتين

فقلتُ اعيش بينهما خروفاً ينعّم بين اكرم نعجتين

فجاء الحال عكس الحال دوماً عذاباً دائماً بالليلتين

رِضى هذي يحرّك سُخط هذي فلا اخلو من إحدى السخطتين

لهذي ليلة ولتلك اخرى شجارا دائما بالليلتين

إذا ماشئتَ تحيا سعيداً من الخيرات مملُوء اليدين

فعشْ عزباً فإن لم تستطعه فمُت وأنعم بخير الراحتين.

ووجدت الأبيات السابقة عند الأديب القالي لكن باختلاف يسير وزيادة :

"قيل لأعرابي: من لم يتزوج امرأتين لم يذق حلاوة العيش. فتزوج امرأتين، ثم

ندم، فأنشأ يقول:

تَزَوَّجْتُ اثنتينِ لِفَرْطِ جَهْلِي

بِمَا يَشْقَى به زَوجُ اثْنتينِ

فقلتُ أصيرُ بينهما خروفًا

أُنَعَّمُ بين أَكْرَمِ نَعْجَتَيْنِ

فصِرْتُ كَنَعْجَةٍ تُضْحِي وتُمْسِي

تُدَاوَلُ بينَ أَخْبَثِ ذِئْبَتَيْنِ

رِضَا هَذِي يُهَيِّجُ سُخْطَ هَذِي

فَمَا أَعْرَى مِنَ احْدَى السُّخْطَتَيْنِ

وأَلْقَى في المعِيْشَةِ كُلَّ ضُرٍّ

كَذَاك الضُّرُّ بينَ الضَّرَّتَيْنِ

لهذي ليلةٌ ولتلكَ أُخْرى

عِتَابٌ دَائِمٌ في الليلَتَيْنِ

فإنْ أَحْبَبْتَ أنْ تَبْقَى كريمًا

مِنَ الخيراتِ مَمْلُوءَ اليَدَيْنِ

وتدركَ مُلْكَ ذِي يَزَنٍ وعَمْرٍو

وذي جَدَنٍ ومُلْكَ الحَارِثَيْنِ

ومُلْكَ المُنْذِرَيْنِ وذِي نُوَاسٍ

وتُبَّعِ القَدِيمِ وذِي رُعَيْنِ

فَعِشْ عَزَبًا فإنْ لم تَسْتَطِعْهُ

فَضَرْبًا في عِرَاضِ الجَحْفَلَيْنِ

وهذه معارضة لأبي رُواحة عبد الله بن عيسى الموري للسابق :

تزوجْتُ اثنتين لحسْن حظِّي

بما يسلو به زوجُ اثنتين

لهذي ليلةٌ ولتلك أخرى

سرورٌ حاصِلٌ في الليلتين

رضا هذي يحسِّنُ فِعْل هذي

فأحظى بالسعادة مرتين

فعشتُ مدلَّلاً بالودِّ أبقى

أنعَّمُ بين ألْطف زوجتين

فإنْ سافرتُ عدْتُ على هيام

لأقطِفَ زهرةً من زهرتين

هما سَكَنُ الفؤاد ودِفْءُ عيشي

هما نورُ الحياة ومِلْءُ عيني

فأمْرُ الله بالإنكاح شرْعٌ

بما قد طابَ من أصْلٍ ودينِ

فذلك كلُّه خير وأبقى

وعند الله نيلُ الحُسْنيين.

[الأمالي، لأبي عليّ القالي ٢/ ٣٨]

(الرزق والسعي له)

قال بعضهم :

توكَّلْ على الرحمن في كُلِّ حاجةٍ * ولا تؤثرنَّ العجزَ يوماً على الطّلَبْ

ألم ترَ أن اللهَ قال لمِريَم * إليك فهزِّي الجذع يَسّاط الرُّطَبْ

ولو شاء أن تجنيه من غير هزِّها * جنته ولكن كلُّ شيءٍ له سببَبْ .

وقال آخر:

ما يُغْلِقُ اللهُ باب الرزقِ عن أحدٍ * إلّا سيفتح دُون الباب أبواباً.

قال بعض الحكماء: الحلال يقطر قطراً، والحرام يسيل سيلاً.

[بهجة المجالس في أنس المجالس، للحافظ ابن عبد البر ١/ ١٤٢. ١٤٣]

(صناعة الخطب المنبرية ـ أسس الخطابة ـ) :

١. تفكير عميق في الموضوع الذي يريده علاجه.

٢. تقسيمه في نفسه إلى عدّة نقاط.

٣. تخيّل الأضرار والمحاسن في الموضوع الذي يريد الخطبة فيه.

٤ـ استحضار الزواجر المخوّفة من الأضرار بأسلوب تصويري حتى كأن المستمع يلمس الضرر بيديه، ويراه بعينيه.

٥ـ استحضار المشوّقات للترغيب في العمل الحسن بذكر الفوائد التي تعود على الشخص في الدنيا والآخرة، واستعمال طرق التشويق بتزيين العمل المراد فعله.

٦. استحضار الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، التي ترتبط بالموضوع.

٧. استحضار الحِكم والأمثال المناسبة للموضوع.

٨ـ ختم الخطبة بخلاصة وجيزة عمّا ذكره فيها؛ ليخرج المستمع وقد علِق ذلك بذهنه. فإذا راعى هذه الأسس وشرع في الكتابة مثلاً فينبغي أن تكون الخطبة مؤلفة من مقدمة تُشير إلى ما قصد الكلام فيه. . وهذا يسمى براعة الاستهلال . هذه الأسس مستفادة من شيخي السيد العلامة القاضي حسين بن محمد بن مصطفى بن الشيخ بوبكر بن سالم ـ رحمه الله تعالى . .

(العلاج بالصدقة خصوصاً صدقة الماء كحفر بئر)

عن أَنَسِ بن مَالِكٍ ﷺ قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ وَتَدْفَعُ عن مِيتَةِ السُّوءِ) [أخرجه الترمذي في سننه ك الزكاة: ،بَاب ما جاء في فَضْلِ الصَّدَقَةِ، ح ٦٦٤ ، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ من هذا الْوَجْهِ. وروى الطبراني بسنده عن أبي أُمَامَةَ ﷺ قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ : (صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ وَصَدَقَةُ السِّرِّ تطفئ غَضَبَ الرَّبِّ وَصِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ في الْعُمُرِ) في معجمه الكبير٨/٢٦١، والحديث حسنه الهثمي والسخاوي. انظر: مجمع الزوائد٣/١١٥، والمقاصد الحسنة٤١٩]

روى الحافظ البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) . رحمه الله . عن أبي مُوسَى، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ﵄: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ لِي: " اسْقِ الْمَاءَ "، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: " أَلَمْ تَرَ إِلَى أَهْلِ النَّارِ إِذَا اسْتَغَاثُوا بِأَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالُوا: " {أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ}.

ثم روى الحافظ البيهقي بسنده عن عَلِيَّ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عبد الله بْنَ الْمُبَارَكِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قُرْحَةٌ خَرَجَتْ فِي رُكْبَتِي مُنْذُ سَبْعِ سِنِينَ، وَقَدْ عَالَجْتُ بِأَنْوَاعِ الْعِلَاجِ، وَسَأَلْتُ الْأَطِبَّاءَ فَلَمْ أَنْتَفِعُ بِهِ، قَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ مَوْضِعاً يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَى الْمَاءِ فاحْفُرْ هُنَاكَ بِئْراً، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ تَنْبُعَ هُنَاكَ عَيْنٌ، وَيُمْسِكُ عَنْكَ الدَّمُ ، فَفَعَلَ الرَّجُلُ فَبَرِئَ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : وَفِي هَذَا الْمَعْنَى حِكَايَةُ قُرْحَةِ شَيْخِنَا الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللهِ رَحِمَهُ اللهُ، فَإِنَّهُ قَرِحَ وَجْهُهُ وَعَالَجَهُ بِأَنْوَاعِ الْمُعَالَجَةِ، فَلَمْ يَذْهَبْ، وَبَقِيَ فِيهِ قَرِيباً مِنْ سَنَةٍ، فَسَأَلَ الْأُسْتَاذَ الْإِمَامَ أَبَا عُثْمَانَ الصَّابُونِيَّ أَنْ يَدْعُو لَهُ فِي مَجْلِسِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَدَعَا لَهُ، وَأَكْثَرَ النَّاسُ في التَّأْمِينِ، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الْأُخْرَى أَلْقَتِ امْرَأَةٌ فِي الْمَجْلِسِ رُقْعَةً بِأَنَّهَا عَادَتْ إِلَى بَيْتِهَا، وَاجْتَهَدَتْ فِي الدُّعَاءِ لِلْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَرَأَتْ فِي مَنَامِهَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّهُ يَقُولُ لَهَا: قُولُوا لِأَبِي عَبْدِ اللهِ: يُوسِّعُ الْمَاءَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَجِئْتُ بالرُّقْعَةِ إِلَى الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللهِ فَأَمَرَ بِسِقَايَةِ الْمَاءِ بُنِيَتْ عَلَى بَابِ دَارِهِ وَحِينَ فَرَغُوا مِنَ الْبِنَاءِ أَمَرَ بِصَبِّ الْمَاءِ فِيهَا وَطُرِحَ الْجَمَدَ فِي الْمَاءِ، وَأَخَذَ النَّاسُ فِي الشُّرْبِ فَمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُسْبُوعٌ حَتَّى ظَهَرَ الشِّفَاءُ، وَزَالَتْ تِلْكَ الْقُرُوحُ، وَعَادَ وَجْهُهُ إِلَى أَحْسَنِ مَا كَانَ، وَعَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ سِنِينَ) [شعب الإيمان٥/٦٥]، أقول : إن الصدقة وصدقة السر خصوصاً تبعد عن الانسان غضب الله تعالى، فإذا زال الغضب حلّت رحمة الرحمن الرحيم بالعبد، وإذا كانت الصدقة تطفئ الخطيئة وتزيلها من صحيفة العبد فلا يبقى إلا طاعاته فيرحمه الله سبحانه، ويزيل برحمته وفضله ما حلّ بالإنسان من مرض أو بلاء أو مشقة، فالصدقة لها سر عظيم، وهي باب وسبب لرحمة الله تعالى ، ولهذا ورد في السنة المطهرة صراحة ما يدل على أن العلاج بالصدقة من أهم الوسائل المرجوة النافعة فروي عن عبد اللّه بن مسعود﵁

قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ : (حَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ وَأَعِدُّوا لِلْبَلاءِ الدُّعَاءَ)،[أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ١٠/ ١٢٨، والبيهقي في سننه الكبرى ٣/٣٨٣، وقال : وإنما يعرف هذا المتن عن الحسن البصري عن النبي ﷺ مرسلا. قال العجلوني: قال ابن الغرس ضعيف لكن ورد له شواهد ثم نقل عن السخاوي روايات كثيرة تؤيد معنى الحديث وتعضده مما يد على أن له أصلا حسناً. انظر: المقاصد الحسنة ٣٠٨ ، وكشف الخفا ١/ ٤٣٢، والمداوي عن علل المناوي للغماري٤/٧].

قال المناوي بعد الحديث المذكور:(فأمر . أي النبي ﷺ . بمداواة المرضى بالصدقة، ونبه بها على بقية أخواتها من القرب، كإغاثة ملهوف، وإغاثة مكروب، وقد جرَّب ذلك الموفقون، فوجدوا الأدوية الروحانية تفعل ما لا تفعله الأدوية الحسيَّة، ولا ينكر ذلك إلا من كثف حجابه، والنبي ﷺ طبيب القلوب، فمن وجد عنده كمال استعداد إلى الإقبال على رب العباد، أمره بالطّب الروحاني، ومَنْ رآه على خلاف ذلك، وصف له ما يليق من الأدوية الحسيّة) [فيض القدير٣/٥١٥]

(العلم طريق للمعروف والخشية)

ذكر الحافظ الخطيب . رحمه الله تعالى . في ترجمة معروف بن الفيرزان، أَبُو محفوظ العابد المعروف بالكرخي بسنده : عن عبد العزيز بن منصور، يقول: سمعت جدي، يقول: كنت عند أَحْمَد بن حنبل فذكر في مجلسه أمر معروف الكرخي، فقال بعض من حضر: هو قصير العلم، فقال أَحْمَد: أمسك، عافاك الله، وهل يراد من العلم إلا ما وصل إليه معروف .

وقال الخطيب : حدثت عن عبد الله بن أَحْمَد بن حنبل، أنه قَالَ: قلت لأبي: هل كان مع معروف الكرخي شيء من العلم؟ فقال لي: يا بني، كان معه رأس العلم، خشية الله تعالى. [تاريخ بغداد١٥/ ٢٦٣]

(فضل صلاة الجماعة)

ذكر الحافظ الخطيب البغدادي . رحمه الله تعالى . في ترجمة : محمد بن سماعة أبو عبد الله التميمي تلميذ أبي يوسف الحنفي ت(٢٣٣هـ) بسنده عن محمد بن عمران الضبي، قَالَ: سمعت محمد بن سماعة القاضي، قَالَ: مكثت أربعين سنة لم تفتني التكبيرة الأولى إلا يوماً واحداً ماتت فيه أمي، ففاتتني صلاة واحدة في جماعة، فقمت فصليت خمساً وعشرين صلاة، أريد بذلك التضعيف فغلبتني عيني، فأتاني آت، فقال: يا محمد، قد صليت خمسة وعشرين صلاة، ولكن كيف لك بتأمين الملائكة. تاريخ بغداد٣/٢٩٨.

وذكر في ترجمة عبيد الله بن عمر الجشمي مولاهم المعروف بالقواريري: بسنده : عن أبي الْقَاسِمِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيَّ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ يَكَادُ تَفُوتُنِي صَلاةُ الْعَتَمَةِ فِي جَمَاعَةٍ، فَنَزَلَ بِي ضَيْفٌ، فَشُغِلْتُ بِهِ، فَخَرَجْتُ أَطْلُبُ الصَّلاةَ فِي قَبَائِلِ الْبَصْرَةِ، فَإِذَا النَّاسُ قَدْ صَلَّوْا، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " صَلاةُ الْجَمِيعِ تَفْضُلُ عَلَى صَلاةِ الْفَذِّ إِحْدَى وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ".وَرُوِيَ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَرُوِيَ سَبْعًا وَعِشْرِينَ فَانْقَلَبْتُ إِلَى مَنْزِلِي، فَصَلَّيْتُ الْعَتَمَةَ سَبْعًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، ثُمَّ رَقَدْتُ، فَرَأَيْتُنِي مَعَ قَوْمٍ رَاكِبِي أَفْرَاسٍ، وَأَنَا رَاكِبٌ فَرَسًا كَأَفْرَاسِهِمْ، وَنَحْنُ نَتَجَارَى، وَأَفْرَاسُهُمْ تَسْبِقُ فَرَسِي، فَجَعَلْتُ أَضْرِبُهُ لأَلْحَقَهُمْ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ آخِرُهُمْ، فَقَالَ: لا تُجْهِدْ فَرَسَكَ، فَلَسْتَ بِلاحِقِنَا، قَالَ: فَقُلْتُ: وَلِمَ ذَاكَ؟ قَالَ: لأَنَّا صَلَّيْنَا الْعَتَمَةَ فِي جَمَاعَةٍ. [تاريخ بغداد١٢/٢٥]

(من حجج الإمام الشعبي)

ذكر المؤرخون أن الإمام عامر الشعبي . رحمه الله تعالى . وفد على ملك الروم من قِبَل عبد الملك بن مروان فسأله مسائل: منها كيف يتصور الانسان نعيماً في الآخرة لا ينفد؟ وكيف يكون نعيم يؤخذ منه ولا ينقص؟ فهل لهذا مثَل في الدنيا؟ فقال الشعبي: نعم السراج يُوقد منه ألف سراج فلا ينقص.

فقال ملك الروم: أهل الجنة يأكلون ويشربون ولا يبولون ولا يتغوطون، هل لهذا نظير في الدنيا؟ فقال الشعبي: نعم الجنين في بطن أمه، لو أنه بال وتغوّط لقتلها . فقال ملك الروم: الله تعالى واحد ليس قبله شيء، فهل هذا معقول؟

قال الشعبي: نعم العدد أوله واحد، وليس قبل الواحد شيء ! فأفحم الرومي، ولم يجد جواباً عمّا أجابه به هذا العالم الرباني. [انظر: نصب الموائد لذكر الفتاوى النوادر والفوائد للعلامة عبدالله التليدي٣/١٣، عن تلخيص عقائد أهل السنة من السلف والخلف للقاضي عياض]

(كلمة مباركة عن التشبيه والتعطيل للإمام القاضي عياض ـ رحمه الله ـ)

قال الإمام القاضي عياض اليحصبي ـ رحمه الله تعالى ـ (المتوفى: ٥٤٤هـ) : (وَهَا أَنَا أَذْكُرُ نُكْتَةً أُذَيِّلُ بِهَا هَذَا الْفَصْلِ وَأَخْتِمُ بِهَا هَذَا الْقِسْمَ وَأُزِيحُ الْإِشْكَالَ بها فِيمَا تَقَدَّمَ، عَنْ كُلِّ ضَعِيفِ الْوَهْمِ سَقِيمِ الْفَهْمِ، تخلصه من مَهَاوِي التَّشْبِيهِ وَتُزَحزِحُهُ عَنْ شُبَهِ التَّمْوِيهِ، وَهُوَ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّه تَعَالَى جَلَّ اسْمُهُ فِي عَظَمَتِهِ وَكِبْرِيَائِهِ وَمَلَكُوتِهِ وَحُسْنَى أَسْمَائِهِ وَعَلِيّ صِفَاتِهِ لَا يُشْبِهُ شَيْئًا من مَخْلُوقَاتِهِ وَلَا يُشَبَّهُ بِهِ، وَأَنَّ مَا جَاءَ مِمَّا أَطْلَقَهُ الشَّرْعُ عَلَى الْخَالِقِ وَعَلَى الْمَخْلُوقِ فَلَا تَشَابُهَ بَيْنَهُمَا فِي المَعْنَي الْحَقِيقِيّ: إِذْ صِفَاتُ الْقَدِيم بِخِلافِ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِ فَكَمَا أَنَّ ذَاتَهُ تَعَالَى لَا تُشْبِهُ الذَّوَاتِ كَذَلِكَ صِفَاتُهُ لَا تُشْبِهُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ إِذْ صِفَاتُهُمْ لَا تَنْفَكُّ عَنِ الْأَعْرَاض والأغراض، وَهُوَ تَعَالَى مُنزَّه عَنْ ذَلِكَ بَلْ لَمْ يَزَلْ بِصِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَكَفَى فِي هَذَا قَوْلُهُ :(ليس كمثله شئ)، ولله دَرُّ من قَالَ مِنَ الْعُلَمَاء وَالْعَارِفِينَ المحققين: التَّوْحِيدُ إِثْبَاتُ ذَاتٍ غَيْرِ مُشْبهةٍ لِلذَّواتِ وَلَا مُعَطَّلَة عَنِ الصّفَاتِ، وَزَادَ هَذِهِ النُّكْتَةَ الوَاسِطِيُّ رَحِمَهُ اللَّه بَيَانًا وَهِيَ مَقْصُودُنا فَقَالَ: لَيْسَ كَذَاتِهِ ذَاتٌ وَلَا كَاسْمِهِ اسمٌ ولا كفعله فعل وَلَا كَصِفَتِهِ صِفَةٌ إلا من جهَةِ مُوافَقَةِ اللفظ اللَّفْظِ وَجَلَّتِ الذَّاتُ الْقَدِيمَةُ أنْ تَكُونَ لَهَا صِفَةٌ حَدِيثَةٌ كَمَا اسْتَحَالَ أنْ تَكُونَ لِلذَّاتِ الْمُحْدثَةِ صِفَةٌ قَديمَةٌ ، وَهَذَا كلُّهُ مَذْهَبُ أَهْلُ الْحَق والسُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ رَضِيَ اللَّه عَنْهُمْ وَقَدْ فَسَّرَ الْإِمَام أَبُو الْقَاسِمِ الْقُشَيْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّه قَوْلَهُ هَذَا لِيَزِيدَهُ

بَيَانًا فقَالَ: هَذِهِ الْحِكَايَةُ تَشْتَمِلُ عَلَى جَوامِعِ مَسَائِلِ التَّوْحِيدِ وَكَيْفَ تُشْبِهُ ذاتُهُ ذَاتَ الْمُحْدَثَاتِ، وَهِيَ بِوُجُودِهَا مُسْتَغْنِيةٌ وكيف يُشْبِهُ فِعْلُهُ فِعْلَ الْخَلْقِ وَهُوَ لِغَيْرِ جَلْبِ أُنْسٍ أَوْ دَفْعِ نَقْصٍ حَصَلَ وَلَا بِخَوَاطِرِ وَأَغْرَاضٍ وُجِدَ وَلَا بِمُبَاشَرَةٍ وَمُعَالَجَةٍ ظَهَرَ وَفِعْلُ الْخَلْقِ لَا يَخْرُجُ عَنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ، وَقَالَ آخرُ من مَشَايِخنَا: مَا تَوَهَّمْتُمُوهُ بِأَوْهَامِكِمْ أَوْ أَدْرَكْتُمُوهُ بِعُقُولِكِمْ فَهُوَ مُحْدَثٌ مِثْلُكُمْ، وَقَالَ الْإِمَام أَبُو الْمَعَالِي: الْجُوَيْنيُّ: مَنِ اطْمَأَنَّ إِلَى مَوْجُودٍ انتَهَى إِلَيْهِ فِكْرُهُ فَهُوَ مُشَبّهٌ وَمن اطْمأَنَّ إِلَى النَّفْي الْمَحْضِ فَهُوَ مُعطّلٌ وَإِنْ قَطَعَ بِمَوْجُودٍ اعْتَرَفَ بِالْعَجْزِ عَنْ دَرْكِ حَقِيقَتِهِ فَهُوَ مَوحِّدٌ، وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ ذي النُّونِ الْمِصْرِيّ: حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ أنْ تَعْلَم أَنَّ قَدْرَةَ اللَّه تَعَالَى فِي الأشْيَاءِ بِلَا عِلَاجٍ وَصُنْعُهُ لَهَا بِلَا مِزَاجٍ وَعِلَّةُ كل شئ صُنْعُهُ وَلَا عِلَّةَ لِصُنْعِهِ وَمَا تُصُوِّرَ فِي وَهْمِكَ فالله بِخِلَافِهِ، وَهَذَا كَلَامٌ عَجِيبٌ نَفِيسٌ مُحَقَّقٌ الفصل الآخَرُ تَفْسِيرٌ لِقَوْلِهِ (ليس كمثله شئ) وَالثَّانِي تَفْسِيرٌ لِقَوْلِهِ (لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ) وَالثَّالِثُ تفسير لِقَوْلِهِ (إنما قولنا لشئ إذا أردناه أَنْ نَقُولَ لَهُ كن فيكون) ثَبَّتَنَا اللَّه وَإِيَّاكَ عَلَى التَّوْحِيدِ والإثبات وَالتَّنْزِيهِ وَجَنَّبَنا طَرَفي الضَّلَالَةِ وَالْغَوَايَةِ من التَّعْطِيلِ وَالتَّشْبِيهِ بمنه وَرَحْمَتِهِ.) [الشفا بتعريف حقوق المصطفى – مذيلا بالحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء ١/٢٤٣ ـ ٢٤٦]

(سيدنا موسى الكاظم رضي الله عنه واستجابة دعائه العظيم)

قال ابن خلكان . رحمه الله تعالى . ت(٦٨١هـ) : (قال أبو الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي في كتاب مروج الذهب في أخبار هارون الرشيد إن عبد الله بن مالك الخزاعي كان على دار هارون الرشيد وشرطته فقال أتاني رسول الرشيد، وقتاً ما جاءني فيه قط ، فانتزعني من موضعي، ومنعني من تغيير ثيابي، فراعني ذلك فلمّا صرت إلى الدار سبقني الخادم، فعرف الرشيد خبري، فأذن لي في الدخول عليه، فدخلتُ فوجدته قاعداً على فراشه، فسلّمت عليه فسكتَ ساعة، فطار عقلي وتضاعف الجزع عليّ، ثم قال: يا عبد الله أتدري لم طلبتك في هذا الوقت، قلتُ: لا والله يا أمير المؤمنين قال: إني رأيت

الساعة في منامي كأن حبشيا، قد أتاني ومعه حربة فقال: إن خليت عن موسى بن جعفر الساعة وإلا نحرتك بهذه الحربة ، فاذهب فخلّ عنه، قال: فقلتُ يا أمير المؤمنين أطلق موسى بن جعفر ثلاثاً، قال: نعم، امض الساعة حتى تطلق موسى بن جعفر، وأعطه ثلاثين ألف درهم، وقل له :إن أحببت المقام قبلنا، فلك عندي ما تحب وإن أحببت المضي إلى المدينة فالإذن في ذلك لك، قال: فمضيتُ إلى الحبس لأخرجه ، فلما رآني موسى، وثب إلي قائماً وظن أني قد أمرتُ فيه بمكروه، فقلت: لا تخف فقد أمرني بإطلاقك، وأن أدفع لك ثلاثين ألف درهم وهو يقول: لك إن أحببت المقام قبلنا، فلك كل ما تحب وإن أحببت الانصراف إلى المدينة، فالأمر في ذلك مطلق لك وأعطيته ثلاثين ألف درهم وخليت سبيله وقلتُ له لقد رأيت من أمرك عجباً، قال: فإني أخبرك بينما أنا نائم إذ أتاني رسول الله ﷺ فقال: يا موسى حبست مظلوماً، فقل: هذه الكلمات فإنك لا تبيت هذه الليلة في الحبس، فقلت: بأبي وأمي ما أقول قال: قل يا سامع كل صوت، ويا سابق الفوت ويا كاسي العظام لحما ومنشرها بعد الموت أسألك بأسمائك الحسنى وباسمك الأعظم الأكبر المخزون المكنون الذي لم يطلع عليه أحد من المخلوقين يا حليما ذا أناة لا يقوى على أناته يا ذا المعروف الذي لا ينقطع أبدا ولا يحصى عددا فرج عني فكان ما ترى) [وفيات الأعيان و انباء أبناء الزمان لابن خلكان ٣١٠/٥.وذكرها ايضاً في شذرات الذهب في أخبار من ذهب٣٠٤/١، وفي مرآة الجنان وعبرة اليقظان لليافعي ٣٩٥/١]

(فتنة القول بخلق القرآن العظيم)

قال الحافظ الذهبي . رحمه الله تعالى . في ترجمة : أحمد بن صالح أبو جعفر المصري الحافظ المقرىء أحد الأعلام ـ رحمه الله تعالى . ت(٢٤٨هـ): (قال القاسم بن أسد الأصبهاني الحافظ :حدثنا أبو بكر محمد بن موسى المصري وجماعة قال سألت أحمد بن صالح قلت إن قوما يقولون إن لفظنا بالقرآن هو غير الملفوظ به فقال لفظنا بالقرآن هو الملفوظ والحكاية هي المحكى

والدراسة هي المدروس وهو كلام الله غير مخلوق ومن قال لفظي به مخلوق فهو كافر .

قلت . القائل الذهبي . اللفظ يطلق على ألفاظ القرآن وكلماته وحروفه التي بلغها جبريل عن الله تعالى إلى نبيه ﷺ فليس لجبريل ولا للنبي ﷺ في القرآن إلا مجرد البلاغ ومحض الأداء من غير زيادة حرف فيه ولا نقصان ولا تصرف .

ويطلق اللفظ أيضا على تلفّظ القارئ ونطقه وتلاوته للملفوظ المتلو المسموع، تقول: فلان حسن التلفظ وعذب التلاوة ومليح القراءة ورديء الأداء وبشع القراءة ولا تقول فلان حسن الملفوظ ولاالمقروء؛ لأن التلاوة والتلفظ والقراءة من فعل القارئ، وأفعاله مخلوقة قال الله تعالى :{ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ } ، ولا يوصف المقروء ولا الملفوظ من كتاب الله تعالى إلا بما وصفه الله تعالى به ورسوله ﷺ من العظمة والهدي والإعجاز والحق فهو في نفسه شيء واحد من حيث النعوت الكاملة سواء قرأه خير الناس أو شر الناس لكن الصوت الحسن واللفظ العذب يزيده حلاوة وطلاوة، وبراعة في الأسماع والقلوب لا سيما إذا سمع كذلك من قارئ مجوّد، صاحب قلب منيب وخوف شديد قال النبي ﷺ : (زينوا القرآن بأصواتكم)، وقال لما سمع قراءة أبي موسى : (لقد أوتي هذا مزمارا من مزامير آل داود)، وقال: (من أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد)، وقال أبو موسى: يا رسول الله لو أعلم أنك تتسمع لحبرته تحبيرا يعني لحسنت صوتي و تلاوتي تحسينا يطربك ويسرك قال تعالى :{ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ } جاء في التفسير قال هو السماع فالصوت وتحسينه والتلاوة وتجويدها والتلفظ وتحريره ونحو ذلك جميعه من كسب العبد والقرآن الملفوظ المتلو المسموع المكتوب، كلام الله تعالى .

وقوله: غير مخلوق فمن زعم أنه كلام البشر فقد ضل وكفر وأضل منه من زعم أن صوت العبد أو تلفظه وتلاوته وكتابته غير مخلوقة

ولم يرد أحمد بن صالح هذا قط ، وإن كان ظاهر عبارته يدل عليه، والشأن في صحة ذلك عنه؛ لأن راويها لا أعرفه، وقد غلط غير واحد من الكبار في هذه المسألة، وما ذكرته لك فيها هو فصل الخطاب، ـ والله أعلم . وهي من أدق

المسائل التي يعذر الله فيها العباد بالجهل إن شاء الله، فقد جهل بعض الناس، وقالوا: صوت العبد قديم ! كما جهل بعض الناس، وقالوا: ليس لله كلام يسمع !) [معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار ١/١٨٦. ١٨٨]

(الصدق من أهم صفات المحدّث)

قال ابن رجب ـ رحمه الله تعالى ـ : وروى الخطيب كذلك، بسنده إلى يحيى بن معين قوله: "ينبغي للمحدث أن يتّزر بالصدق، ويرتدي بالكتب". ودفعاً لما قد يدخل على الكتاب من زيادة أو نقص، فقد وضع المحدّثون مبادىء لا بد من التزامها أثناء الكتاب، وقد طوّل الخطيب في الكلام على هذه المبادىء في كتابه" الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع". [شرح علل الترمذي لابن رجب ١٠٨]

(وصول القراءة للأموات)

قال الإمام القرطبي ـ رحمه الله تعالى ـ :

الشيخ الفقيه القاضي الإمام مُفتي الأنام عبد العزيز بن عبد السلام ـ رحمه الله ـ كان يُفتي بأنه لا يصل للميت ثواب ما يقرأ، ويحتج بقوله تعالى: {وأن ليس للإنسان إلا ما سعى} ، فلما توفي ـ رحمه الله ـ، رآه بعض أصحابه ممّن كان يجالسه، وسأله عن ذلك، فقال له : إنك كنتَ تقول: إنه لا يصل إلى الميت ثواب ما يقرأ ويهدي إليه، فكيف الأمر؟ فقال له: إني كنتُ أقول ذلك في دار الدنيا، والآن فقد رجعت عنه؛ لما رأيتُ من كرم الله تعالى في ذلك !) [التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ٢٩٢] أقول : هذه قصة للاستئناس؛ وإلا فالمسألة لها أدلة طويلة معروفة، وقول الجمهور على وصول القراءة للأموات هو الأقرب وجاهة ودليلاً، ولو لم يرد فيه إلا الحديث الذي أخرجه الطبراني لكفى حجة ، قال الإمام الطبراني: حدثنا أبو أُسَامَةَ عبد اللَّهِ بن مُحَمَّدِ بن أبي أُسَامَةَ الْحَلَبِيُّ ثنا أبي ح وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بن دُحَيْمٍ الدِّمَشْقِيُّ ثنا أبي ح وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بن إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ ثنا عَلِيُّ بن بَحْرٍ قالوا: ثنا مُبَشِّرُ بن إِسْمَاعِيلَ حدثني عبد الرحمن بن

الْعَلاءِ بن اللَّجْلاجِ عن أبيه قال: قال لي أبي يا بنيَّ إذا أنا مُتُّ، فَأَلْحِدْنِي، فإذا وَضَعْتَنِي في لَحْدِي فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رسول اللَّهِ، ثُمَّ سِنَّ على الثَّرَى سِنًّا، ثُمَّ اقْرَأْ عِنْدَ رَأْسِي بِفَاتِحَةِ الْبَقَرَةِ وَخَاتِمَتِهَا، فَإِنِّي سمعت رَسُولَ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم يقول ذلك) [المعجم الكبير١٩/٢٢٠، قال الحافظ الهيثمي بعد الحديث: رواه الطبراني في الكبير و رجاله موثقون . مجمع الزوائد٣/٤٤، والحديث ذكره الحافظ الزيلعي وابن حجر انظر: نصب الراية للزيلعي٢/٣٠٢، والتلخيص الحبير لابن حجر٢/ ١٣٠]

(حرمة المسلم عند الله تعالى)

قال البخاري . رحمه الله تعالى .: حدثني عَلِيُّ بن عبد اللَّهِ حدثنا سُفْيَانُ عن عَمْرٍو عن عَطَاءٍ عن ابن عَبَّاسٍ ﵄ :{ ولا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا } قال: قال ابن عَبَّاسٍ :كان رَجُلٌ في غُنَيْمَةٍ له فَلَحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ، فقال: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غُنَيْمَتَهُ، فَأَنْزَلَ الله في ذلك إلى قَوْلِهِ :{ تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا } تِلْكَ الْغُنَيْمَةُ قال قَرَأَ بن عَبَّاسٍ السَّلَامَ) [ك: المغازي ،باب { ولا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا } ح٤٣١٥.ومسلم ك: التفسير ح٣٠٢٥]

وفي تفسير الآية السابقة قال ابن جرير الطبري . رحمه الله تعالى .: حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا جرير، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر ﵄ قال بعث النبي ﷺ محلِّم بن جثَّامة مَبْعثًا، فلقيهم عامر بن الأضبط، فحيّاهم بتحية الإسلام، وكانت بينهم حِنَةٌ في الجاهلية، فرماه محلم بسهم، فقتله. فجاء الخبر إلى رسول الله ﷺ فتكلم فيه عيينة والأقرع، فقال الأقرع: يا رسول الله، سُنَّ اليوم وغيِّر غدًا! فقال عيينة : لا والله، حتى تذوق نساؤه من الثكل ما ذاق نسائي فجاء محلِّم في بُرْدين، فجلس بين يديْ رسول الله؛ ليستغفر له، فقال له النبي ﷺ : لا غفر الله لك! فقام وهو يتلقى دموعه ببُرْديه، فما مضت به سابعة حتى مات، ودفنوه فلفظته الأرض. فجاؤوا إلى النبي ﷺ فذكروا ذلك له، فقال: إنَّ

الْأَرْضَ تَقْبَلُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ صَاحِبِكُمْ! ولكن الله جل وعز أراد أن يَعِظكم. ثُمَّ طَرَحُوهُ بَيْنَ صَدَفَيْ جَبَلٍ، وألقوا عليه من الحجارة، ونزلت: "يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا"، الآية) [جامع البيان في تأويل القرآن٩/٧٣. قال الحافظ ابن كثير عقب رواية ابن جرير هذه : وقد ذكره موسى بن عقبة عن الزهري، ورواه شعيب عن الزهري عن عبد الله ابن وهب عن قبيصة بن ذؤيب نحو هذه القصة، إلا أنه لم يسم محلم بن جثامة، ولا عامر بن الاضبط وكذلك رواه البيهقي عن الحسن البصري بنحو هذه القصة وقال فيه نزل قوله تعالى { يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا } قلتُ: وقد تكلّمنا في سبب نزول هذه الآية، ومعناها في التفسير بما فيه الكفاية، ولله الحمد والمنة) البداية والنهاية٤/٢٢٦، وانظر تفسيره ١/٥٤٠]

(دعاء عن سيدنا الحسن بن علي رضي الله عنهما)

قال الحافظ ابن عساكر .رحمه الله تعالى .: أنبأنا بها أبو محمد عبد الجبار بن محمد وحدثنا أبو السحن علي بن سليمان بن أحمد عنه أنبأنا أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي أنا أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو عبد الله الحسين بن العباس الشهرزوري ببغداد نا أبو بكر أحمد بن الفرج نا أحمد بن عبيد نا أبو المنذر هشام بن محمد عن أبيه قال: أضاق الحسن بن علي، وكان عطاؤه في كل سنة مائة ألف فحبسها عنه معاوية في إحدى السنين، فأضاق إضاقة شديدة، قال: فدعوتُ بدواة لاكتب إلى معاوية لاذكّره نفسي، ثم امسكتُ فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام، فقال: كيف أنت يا حسن فقلتُ: بخير يا ابتِ، وشكوت إليه تأخّر المال عنّي، فقال: أدعوت بدواة لتكتب إلى مخلوق مثلك، تذكّره ذلك! قلتُ نعم يا رسول الله، فكيف اصنع؟ قال: قل اللهم اقذف في قلبي رجاك، واقطع رجائي عن من سواك حتى لا ارجوا أحداً غيرك، اللهم وما ضعفتُ عنه قُوتي، وقصُر عنه عملي، ولم تنته إليه رغبتي، ولم تبلغه مسألتي، ولم يجر على لساني ممّا اعطيت أحداً من الأولين والآخرين من اليقين فخصني به يا رب

العـالمين، قـال: فـوالله مـا ألححـت بـه اسـبوعاً حتـى بعـث الـي معاويـة ألـف بـألف وخمـس مائـة ألـف، فقلـتُ: الحمـد لله الـذي لا ينسـى مـن ذكـره، ولا يخيـب مـن دعـاه، فرأيـتُ النبـي ﷺ فـي المنـام فقـال: يـا حسـن كيـف أنـت؟ فقلـتُ: بخيـر يـا رسـول الله، وحدثتُـه حـديثي، فقـال يـا بنـي هكـذا مـن رجـا الخـالق ولـم يـرج المخلُـوق) [تـاريخ دمشق ١٣/١٦٧]

(عدد الصحابة ﷺ)

روى الخطيـب . رحمـه الله تعـالى . بسـنده قـال: (حَـدَّثَنِي أَبُـو الْقَاسِـمِ الْأَزْهَـرِيُّ، نـا عُبَيْـدُ اللَّـهِ بْـنُ مُحَمَّـدِ بْـنِ مُحَمَّـدِ بْـنِ حَمْـدَانَ الْعُكْبَـرِيُّ، نـا أَبُـو بَكْـرٍ عَبْـدُ الْعَزِيـزِ بْـنُ جَعْفَـرٍ، نـا أَبُـو بَكْـرٍ أَحْمَـدُ بْـنُ مُحَمَّـدٍ الْخَـلَّالُ، نـا مُحَمَّـدُ بْـنُ أَحْمَـدَ بْـنِ جَـامِعٍ الـرَّازِيُّ، قَـالَ: سَـمِعْتُ أَبَـا زُرْعَـةَ، وَقَـالَ لَـهُ رَجُـلٌ: يَـا أَبَـا زُرْعَـةَ أَلَـيْسَ يُقَـالُ: حَـدِيثُ النَّبِـيِّ صَـلَّى اللهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ أَرْبَعَـةُ آلَافِ حَـدِيثٍ؟ قَـالَ: " وَمَـنْ قَـالَ ذَا؟ قَلْقَـلَ اللَّـهُ أَنْيَابَـهُ هَـذَا قَـوْلُ الزَّنَادِقَـةِ، وَمَـنْ يُحْصِـي حَـدِيثَ رَسُـولِ اللَّـهِ؟ قُـبِضَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ عَـنْ مِائَـةِ أَلْـفٍ وَأَرْبَعَـةَ عَشْـرَ أَلْفًـا مِـنَ الصَّـحَابَةِ مِمَّـنْ رَوَى عَنْـهُ وَسَـمِعَ مِنْـهُ فَقَـالَ لَـهُ الرَّجُـلُ: يَـا أَبَـا زُرْعَـةَ هَـؤُلَاءِ أَيْـنَ كَـانُوا وَسَـمِعُوا مِنْـهُ؟ قَـالَ: أَهْـلُ الْمَدِينَـةِ وَأَهْـلُ مَكَّـةَ وَمَـنْ بَيْنَهُمَـا وَالْأَعْـرَابُ وَمَـنْ شَـهِدَ مَعَـهُ حَجَّـةَ الْـوَدَاعِ كُـلٌّ رَآهُ وَسَـمِعَ مِنْـهُ يَعْرِفُـهُ ") [الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع٢/ ٢٩٣]

(أهمية الاطلاع على مغازي سيدنا رسول الله ﷺ)

قـال الحـافظ الخطيـب البغـدادي . رحمـه الله تعـالى .: (كَتْـبُ أَحَادِيـثِ الْمَغَـازِي تَتَعَلَّـقُ بِمَغَـازِي رَسُـولِ اللَّـهِ ﷺ أَحْكَـامٌ كَثِيـرَةٌ، فَيَجِـبُ كَتْبُهَـا وَالْحِفْـظُ لَهَـا وَقَـدْ أنـا الْحَسَـنُ بْـنُ أَبِـي بَكْـرٍ، أنـا أَبُـو بَكْـرٍ مُحَمَّـدُ بْـنُ الْحَسَـنِ النَّقَّـاشُ، قَـالَ: قَـرَأْتُ عَلَـى أَحْمَـدَ بْـنِ غَالِـبٍ بِطَالَقَـانَ أَنَّ الْقَاسِـمَ بْـنَ عَبَّـادٍ، حَـدَّثَهُمْ عَـنْ مُحَمَّـدِ بْـنِ عُمَـرَ، عَـنْ مُحَمَّـدِ بْـنِ عَبْـدِ اللَّـهِ، قَـالَ: سَـمِعْتُ عَمِّـي الزُّهْـرِيَّ، يَقُـولُ: «فِـي عِلْـمِ الْمَغَـازِي عِلْـمُ الْآخِرَةِ وَالدُّنْيَا»

أنـا الْحَسَـنُ، أنـا النَّقَّـاشُ، قَـالَ: قَـرَأْتُ عَلَـى أَحْمَـدَ بْـنِ غَالِـبٍ أَنَّ الْقَاسِـمَ بْـنَ عَبَّـادٍ، حَـدَّثَهُمْ عَـنْ مُحَمَّـدِ بْـنِ عُمَـرَ، عَـنْ عَبْـدِ اللَّـهِ بْـنِ جَعْفَـرٍ، عَـنْ إِسْـمَاعِيلَ بْـنِ مُحَمَّـدِ بْـنِ سَـعْدٍ، قَـالَ: " كَـانَ أَبِـي يُعَلِّمُنَـا مَغَـازِيَ رَسُـولِ اللَّـهِ ﷺ وَيَعُـدُّهَا عَلَيْنَـا، وَسَـرَايَاهُ وَيَقُـولُ: يَا بَنِيَّ هَذِهِ مَآثِرُ آبَائِكُمْ فَلَا تُضَيِّعُوا ذِكْرَهَا "

وَقَـالَ: قَـرَأْتُ عَلَـى ابْـنِ غَالِـبٍ أَنَّ الْقَاسِـمَ حَـدَّثَهُمْ عَـنْ مُحَمَّـدِ بْـنِ عُمَـرَ، عَـنْ عَبْـدِ اللَّـهِ بْـنِ مُحَمَّـدِ بْـنِ عَلِـيٍّ، عَـنْ أَبِيـهِ، قَـالَ: سَـمِعْتُ عَلِـيَّ بْـنَ الْحُسَـيْنِ، يَقُـولُ: «كُنَّـا نُعَلَّـمُ مَغَـازِيَ النَّبِـيِّ ﷺ وَسَـرَايَاهُ كَمَـا نُعَلَّـمُ السُّـورَةَ مِـنَ الْقُـرْآنِ») [الجـامع لأخـلاق الراوي وآداب السامع ٢/ ١٩٥]

(عدد مغازي رسول الله ﷺ وسراياه)

قـال الحـافظ ابـن كثيـر . رحمـه الله تعـالى ـ: (روى الإمـام أحمـد عـن أزهـر بـن القاسـم الراسـبي عـن هشـام الدسـتوائي عـن قتـادة: أن مغـازي رسـول الله وسـراياه ثـلاث وأربعـون: أربـع وعشـرون بعثـاً، وتسـع عشـرة غـزوة، خـرج فـي ثمـان منهـا بنفسـه: بـدر، وأحـد، والأحـزاب، والمريسـيع، وخيبـر، وفـتح مكـة، وحنـين، وقـال موسـى بـن عقبـة عـن الزهـري: هـذه مغـازي رسـول الله ﷺ التـي قاتـل فيهـا يـوم بـدر فـي رمضـان سـنة ثنتـين، ثـم قاتـل يـوم أحـد فـي شـوال سـنة ثـلاث، ثـم قاتـل يـوم الخنـدق، وهـو يـوم الاحـزاب وبنـي قريظـة فـي شـوال مـن سـنة أربـع ثـم قاتـل بنـي المصـطلق، وبنـي لحيـان، فـي شـعبان سـنة خمـس، ثـم قاتـل يـوم خيبـر سـنة سـت ثـم قاتـل يـوم الفـتح فـي رمضـان سـنة ثمـان، ثـم قاتـل يـوم حنـين، وحاصـر أهـل الطـائف فـي شـوال سـنة ثمـان، ثـم حـجّ أبـو بكـر سـنة تسـع، ثـم حـج رسـول الله حجـة الـوداع سـنة عشـر، وغـزا اثنتـي عشـرة غـزوة، ولـم يكـن فيهـا قتـال، وكانـت أول غـزاة غزاهـا الابواء) [البداية والنهاية ٣/ ٢٤٢]

(فقه الامام علي رضي الله عنه)

قـال العلامـة العاصـمي المكـي . رحمـه الله تعـالى .: (وقـد روى عنـه رضـي

الله عنـه أنـه كـان علـى منبـر الكوفـة، فسـأله سـائل عـن: رجـل هلـك، وخلّـف أبـوين، وبنتــين، وزوجــة، وهــذه المســألة مــن أربعــة وعشــرين، وتعــول بثمنهــا، وتُســمى المنبريـة؛ لأنــه سُـئل عنهـا وهـو علـى المنبـر يخطـب، وكانـت خطبتـه علـى حـرف العـين، فقـال: الحمـد لله الـذي يحكـم بـالحق قطعـاً، ويَجـزي كـل نفـس بمـا تسـعى، وإليـه المـآب والرجعـى، فسُـئل عـن هـذه. فقـال: بَديهـةً علـى فقْـر الخُطبـة: صـارَ ثمُـن المـرأة تسـعاً، ثـم اسـتمرَّ علـى أسـلوب خطبتـه، رضـي الله عنـه وكـرم وجهـه) [سـمط النجـوم العـوالي فـي أنبـاء الأوائـل والتـوالي، لعبـد الملـك بـن حسـين بـن عبـد الملـك الشافعي العاصمي المكي سنة الوفاة(١١١١هـ) ٧١/٣]

(قضاة عُدول من حضرموت تولّوا القضاء في: الشام، ومصر وغيرها والثناء على الحضارم)

ذكـر الإمـام ابـن عسـاكر .رحمـه الله تعـالى .فـي تـاريخ دمشـق[١٢٧/٦٤ ـ١٣٣] فــي ترجمــة يحيــى بــن حمــزة بــن واقــد أبــو عبــد الــرحمن الحضــرمي ت (١٨٣هـ)، ونقـل توثيقـه عـن أبـي المفضـل وأحمـد، وقـال ابـن أبـي حـاتم : سـألت أبـي عنـه فقـال: صـدوق، وقـال ابـن عسـاكر : مـا نصـه : (قـرأت علـى أبـي غالـب ابـن البنـا عـن أبـي محمـد الجـوهري أنـا ابـن حيويـة أنـا ابـن معـروف نـا ابـن الفهـم نـا ابـن سـعد قـال: فـي الطبقـة الخامسـة مـن أهـل الشـام (يحيـى بـن حمـزة)، وكـان قاضـياً بدمشـق يُكنـى أبـا عبـد الـرحمن، تـوفي سـنة ثـلاث وثمـانين ومائـة، زاد ابـن الفهم فـي خلافـة هـارون بدمشـق، وكـان كثيـر الحـديث صـالحه. .ثـم روى بسنده . عــن خليــف بــن ربيعــة عــن أبيــه قــال: ولــيَ قضــاء مصــر تســعة رجــال مــن حضــرموت، آخـرهم: لهيعـة بـن عيسـى، وولـي ببرقـة جمـع مـن حضـرموت علـى قضـائها، قـال يحيـى: آخـرهم جبـر بـن سـعيد بـن جبـر، وولـي علـى الأنـدلس معاويـة بـن صـالح بـن جريـر الحضـرمي، وعلـى فلسـطين ضمضـم بـن عقبـة، وعبـد السـلام بـن عبـد الله بـن سـلامة، والنعمـان بـن المنـذر، وعلـى حمـص كثيـر بـن مـرة، وجبيـر بن نفير، وعلى دمشق يحيى بن حمزة، قال الشاعر:

ما من بلاد من البلدان تعلمه * إلا وفيه من الأشياء والحرث

قُضاة عدل لهم فضل ومعرفة * مبرؤون من الآفات والرفث

وقال آخر:

لقد ولي القضاء بكل أرض من * الغر الحضارمة الكرام

رجال ليس مثلهم رجال من * الصيد الجحاجحة الضخام

وقال يزيد بن مقسم الصدفي :

يا حضرموت هنيئاً ما خصصت به * من الحُكومة بين العجم والعرب

في الجاهلية والإسلام يعرفه * أهل الرواية والتفتيش والطلب)) [تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٨/٩٤]

ومنهم أيضاً : غوث بن سليمان بن زياد ابن ربيعة بن نعيم بن ربيعة بن عمرو بن عبيدة ويقال عبيدة بن جذيمة بن عمرو بن زيد بن مالك ابن زيد بن الحارث بن عمرو بن حجر ابن قيس بن كعب بن سهل بن زيد بن حضرموت أبو يحيى الحضرمي الصوراني المصري.

وذكر فيه من القضاة الحضارم أيضاً: عبد الله بن لهيعة بن عقبة بن فرعان الحضرمي ثم الأعدولي قاضي مصر. [تاريخ دمشق ٤٨/٩٤]

(أقوال الفقهاء في تقبيل اليد والرِّجل ونحوهما وضوابطه)

ألّف العلامة عبد الله محمد الصديق الغماري رسالة ماتعة أسماه : (إعلام النبيل بجواز التقبيل) توسّع فيها بذكر الأدلة ، جدير بالاطلاع عليها، ومعرفة الأدلة وتخريجها.

قال الإمام النووي .رحمه الله تعالى .: (المسألة الرابعة : يستحب تقبيل يد الرجل الصالح والزاهد والعالم ونحوهم من أهل الآخرة . وأما تقبيل يده لغناه وشوكته ووجاهته عند أهل الدنيا بالدنيا ونحو ذلك فمكروه شديد الكراهة . وقال المُتولّي : لا يجوز فأشار إلى تحريمه . وتقبيل رأسه ورجله كيده . وأما تقبيل خد

ولده الصغير وولد قريبه وصديقه وغيره من صغار الأطفال الذكر والأنثى على سبيل الشفقة والرحمة واللطف فسُنة، وأما التقبيل بالشهوة فحرام، سواء كان في ولده أو في غيره، بل النظر بالشهوة حرام على الأجنبي والقريب بالاتفاق . ولا يستثنى من تحريم القبلة بشهوة والنظر بشهوة إلا زوجته وجاريته . وأما تقبيل الرجل الميت والقادم من سفره ونحوه فسُنة . وكذا معانقة القادم من سفر ونحوه، وأما المعانقة وتقبيل وجه غير القادم من سفر ونحوه غير الطفل فمكروهان . صرّح بكراهتهما البغوي وغيره، وهذا الذي ذكرنا في التقبيل والمعانقة أنه يستحب عند القدوم من سفر ونحوه، ومكروه في غيره هو في غير الأمرد الحسن الوجه . فأما الأمرد الحسن فيحرم بكل حال تقبيله سواء قدم من سفر أم لا . والظاهر أن معانقته قريبة من تقبيله . وسواء كان المقبل والمقبل صالحين أو غيرهما . ويستثنى من هذا تقبيل الوالد والوالدة ونحوهما من المحارم على سبيل الشفقة ، ودليل ما ذكرته من هذه المسائل أحاديث كثيرة . الأول : عن زارع رضي الله عنه وكان في وفد عبد القيس قال : فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد النبي ﷺ ورجله رواه أبو داود . الثاني : عن ابن عمر ﵄ في قصة قال : (فدنونا يعني من النبي ﷺ فقبلنا يده) رواه أبو داود . الثالث : عن أبي هريرة ﵁ قال (قبل النبي ﷺ الحسن بن علي ﵄ وعنده الأقرع بن حابس فقال : إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً ، فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال : من لا يرحم لا يرحم) رواه البخاري ومسلم . الرابع : عن عائشة ﵂ قالت (قدم ناس من الأعراب على رسول الله ﷺ فقالوا : أتقبلون صبيانكم فقالوا : نعم قالوا : والله ما نقبل فقال رسول الله ﷺ أو أملك إن كان الله نزع منكم الرحمة) رواه البخاري ومسلم من طرق بألفاظ . الخامس: عن أنس ﵁ قال :(أخذ رسول الله ﷺ ابنه إبراهيم فقبله وشمه) . السادس : عن البراء بن عازب ﵁ قال : (دخلت مع أبي بكر يعني الصديق ﵁ أول ما قدم المدينة ، فإذا عائشة ابنته رضي الله عنها مضطجعة قد أصابتها حمى فأتاها أبو بكر فقال : كيف أنت يا بنية وقبل خدها) رواه أبو داود . السابع : عن صفوان بن عسال ﵁ قال (قال يهودي لصاحبه : اذهب بنا إلى هذا النبي فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن تسع آيات بينات وذكر

الحديث إلى قوله : فقبلوا يده ورجله ، وقالوا : نشهد أنك نبي) رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه بأسانيد صحيحة . الثامن : عن عائشة ﵂ في حديث وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت (دخل أبو بكر ﵁ فكشف عن وجه رسول الله ﷺ ثم أكب عليه فقبله ثم بكى) رواه البخاري . التاسع : عن عائشة قالت (قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله ﷺ في بيتي فأتاه فقرع الباب فقام إليه النبي صلى الله عليه وسلم يجر ثوبه فاعتنقه وقبله) رواه الترمذي وقال حديث حسن . العاشر : حديث أنس ﵁ السابق في المسألة الأولى (الرجل يلقى أخاه أو صديقه أينحني له قال : لا الخ) وعن إياس بن دغفل قال (رأيت أبا مدرة قبل خد الحسن بن علي ﵄) رواه أبو داود بإسناد صحيح ، وعن ابن عمر (أنه كان يقبل ابنه سالما ويقول : اعجبوا من شيخ يقبل شيخا) وهذه الأحاديث منزلة على التفصيل السابق .) المجموع ٤/٥١٦ ـ ٥١٨.

قال الحافظ ابن حجر . رحمه الله تعالى . عند ذكره رواية مسلم : عَنْ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُهُ وَلَوْ سَأَلَنِي عَنْ أَبِيهِ فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ، وَذَكَرَ فِيهِ عِتَابَ أُمِّهِ لَهُ وَجَوَابَهُ، وَذَكَرَ فِيهِ فَقَامَ رَجُلٌ فَسَأَلَ عَنِ الْحَجِّ فَذَكَرَهُ، وَفِيهِ فَقَامَ سَعْدٌ مَوْلَى شَيْبَةَ، فَقَالَ: مَنْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْتَ سَعْدُ بْنُ سَالِمٍ مَوْلَى شَيْبَةَ، وَفِيهِ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ ،فَقَالَ: أَيْنَ أَنَا؟ قَالَ فِي النَّارِ، فَذَكَرَ قِصَّةَ عُمَرَ، قَالَ: فَنَزَلَتْ : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاء) الْآيَةَ ، وَفِي مُرْسَلِ السُّدِّيِّ عِنْدَ الطَّبَرِيِّ فِي نَحْوِ هَذِهِ الْقِصَّةِ فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ ﵁ فَقَبَّلَ رِجْلَهُ، وَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَزَادَ وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا فَاعْفُ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى رَضِيَ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ غَيْرُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّرْجَمَةِ مُرَاقَبَةُ الصَّحَابَةِ أَحْوَالَ النَّبِيِّ ﷺ وَشِدَّةُ إِشْفَاقِهِمْ إِذَا غَضِبَ خَشْيَةَ أَنْ يَكُونَ لِأَمْرٍ يَعُمُّ فَيَعُمَّهُمْ وَإِدْلَالُ عُمَرَ عَلَيْهِ، وَجَوَازُ تَقْبِيلِ رِجْلِ الرَّجُلِ) [فتح ١٣/٢٧٠]

قال العلامة الطحاوي الحنفي . رحمه الله تعالى . :(وورد في أحاديث ذكرها البدر العيني ما يفيد أن النبي ﷺ كان يقبل يده ورجله وكان ﷺ يقبل الحسن وفاطمة وقبل ﷺ عثمان بن مظعون بعد موته وكذلك قبل الصديق ﵁ عنه

رسول الله ﷺ بعد موته وقبل رسول الله ﷺ ابن عمه جعفرا بين عينيه ثم قال البدر العيني فعلم من مجموع ما ذكرنا إباحة تقبيل اليد والرجل والكشح والرأس والجبهة والشفتين وبين العينين، ولكن كل ذلك إذا كان على وجه المبرّة والإكرام، وأما إذا كان ذلك على وجه الشهوة فلا يجوز إلا في حق الزوجين) [حاشية على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ٢١٦]

(معنى حديث: (لا تسبوا الدهر))

قال الشَّافِعِي . رحمه الله .: يقول عزّ وجلّ: (وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ) .وقال رسول الله ﷺ: "لا تسبوا الدهر؛ فإنّ الله هو الدهر" الحديث.قال الشَّافِعِي . رحمه الله: إنَّما تأويله - واللَّه أعلم - أن العرب كان من شأنها أن تذمَّ الدهرَ، وتسبَّه عند المصائب التي تنزل بهم: من موت، أو هدم، أو تلف مال أو غير ذلك، وتسب الليل والنهار - وهما: الجديدان، والفتيان - ويقولون: أصابتهم قوارع الدهر، وأبادهم الدهر، وأتى عليهم؛ فيجعلون الليل والنهار اللذين يفعلان ذلك، فقال رسول الله ﷺ :"لا تسبوا الدهر ... " الحديث.

على أنه الذي يفعل بكم هذه الأشياء؛ فإنكم إن سببتم فاعل هذه الأشياء، فإنما تسبون اللَّه - عزّ وجل -، فإن اللَّه تعالى فاعل هذه الأشياء). [تفسير الإمام الشافعي٣/١٢٥٣]

قال أبو عبيده . رحمه الله تعالى .: (وناظرت بعض الملاحدة. فقال: إلّا تراه يقول: فإنّ الله هو الدهر. فقلت له: وهل كان أحد يسب الله في أياد الدهر، بل كانوا يقولون كما قال الأعشى: استأثر الله بالوفاء وبالعدل ... وولى الملامة الرجلا .قال: فتأويل قوله ﷺ: «إنّ الله هو الدهر»، إن الله جلَّ ذكره هو الّذي يأتي بالدهر والشدائد والمصائب، فإذا سببتَ الدهر وقع السب على الله تعالى؛ لأنّه فاعل هذه الأشياء وقاضيها ومدبّرها . وقال الحسين بن الفضل: مجازه: فإنّ الله هو مدهّر الدهور. وروي عن علي رضي الله عنه في خطبة له: مدهّر

الدهور، ومن عنده الميسور، ومن لدنه المعسور. ودليل هذا التأويل ما أخبرنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن الحسن النيسابوري، حدثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي، حدثنا أبو عبد الله محمد بن القاسم الجمحي، حدثنا عسر بن أحمد، قال: بلغني إنّ سالم بن عبد الله بن عمر كان كثيراً ما يذكر الدهر، فزجره أبو عبد الله بن عمر، وقال له: يا بني إيّاك وذكر الدهر، وأنشد:

فما الدهر بالجاني لشيء لحينه ** ولا جالب البلوى فلا تشتم الدهرا)
[الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي ٣٦٦/٨]

قال الحافظ ابن حجر . رحمه الله تعالى . : (ومعنى النهي عن سب الدهر: أن من اعتقد أنه الفاعل للمكروه فسبه أخطأ؛ فإن الله هو الفاعل، فإذا سببتم من أنزل ذلك بكم رجع السب إلى الله، وقد تقدّم شرح الحديث في تفسير سورة الجاثية، ومحصّل ما قيل في تأويله ثلاثة أوجه :

أحدها: أن المراد بقوله: (أن الله هو الدهر) أي: المدبّر للأمور.

ثانيها: أنه على حذف مضاف أي صاحب الدهر.

ثالثها: التقدير مقلّب الدهر، ولذلك عقبه بقوله: (بيدي الليل والنهار)، ووقع في رواية زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ: (بيدي الليل والنهار أجدده وأبليه وأذهب بالملوك)، أخرجه أحمد، وقال المحققون: من نسب شيئاً من الأفعال إلى الدهر حقيقة كفر، ومن جرى هذا اللفظ على لسانه غير معتقد لذلك فليس بكافر؛ لكنه يكره له ذلك؛ لشبهه بأهل الكفر في الإطلاق، وهو نحو التفصيل الماضي في قولهم: مُطرنا بكذا. وقال عياض: زعم بعض من لا تحقيق له أن الدهر من أسماء الله، وهو غلط؛ فإن الدهر مُدة زمان الدنيا، وعرّفه بعضهم بأنه أمد مفعولات الله في الدنيا أو فعله لما قبل الموت، وقد تمسّك الجهلة من الدهرية والمعطّلة بظاهر هذا الحديث، واحتجوا به على من لا رسوخ له في العلم ؛ لأن الدهر عندهم حرَكَات الفلك، وأمد العالم، ولا شيء عندهم ولا صانع سواه، وكفى في الرّد عليهم قوله في بقية الحديث: (أنا الدهر أقلب ليله ونهاره)، فكيف يقلّب الشيء نفسه تعالى الله عن قولهم علوا كبيراً، وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة : لا يخفى أن من سب الصنعة فقد سب صانعها، فمن

سب نفس الليل والنهار أقدم على أمر عظيم بغير معنى، ومن سب ما يجري فيهما من الحوادث وذلك هو أغلب ما يقع من الناس ، وهو الذي يعطيه سياق الحديث حيث نفى عنهما التأثير فكأنه قال: لا ذنب لهما في ذلك، وأما الحوادث فمنها ما يجري بوساطة العاقل المكلّف فهذا يضاف شرعا ولغة إلى الذي جرى على يديه، ويضاف إلى الله تعالى؛ لكونه بتقديره فأفعال العباد من أكسابهم، ولهذا ترتبت عليها الأحكام وهي في الابتداء خلق الله، ومنها: ما يجري بغير وساطة فهو منسوب إلى قدرة القادر وليس لليل والنهار فعل ولا تأثير لا لغة ولا عقلا ولا شرعا وهو المعنى في هذا الحديث ويلتحق بذلك ما يجري من الحيوان غير العاقل، ثم أشار بأن النهي عن سب الدهر تنبيه بالأعلى على الأدنى، وأن فيه إشارة إلى ترك سب كل شيء مطلقاً الا ما أذن الشرع فيه؛ لأن العلة واحدة والله أعلم انتهى ملخصاً) [فتح الباري ١٠/٥٦٦]

(سورة يس)

عن معقل بن يسار ﵁ أن النبى ﷺ قال: " اقرؤوا يس على موتاكم ".

قال العلامة ابن علان في شرح الأذكار . رحمه الله تعالى . : (قال الحافظ ابن حجر : وأما الحاكم فتساهل في تصحيحه؛ لكونه من فضائل الأعمال، وعلى هذا يحمل سكوت أبو داود، والعلم عند الله. قال الحافظ: ووجدت ؛ لحديث معقل شاهداً عن صفوان بن عمرو عن المشيخة أنهم حضروا غضيف بن الحارث حين اشتد سوقه، فقال: هل فيكم أحد يقرأ يس؟ قال: فقرأها . صالح بن شريح السكونى فلما بلغ أربعين آية منها قبض، فكان المشيخة يقولون: إذا قرئت عند الموت خفف عنه بها هذا موقوف حسن الإسناد، وغضيف صحابى عند الجمهور، والمشيخة الذين نقل عنهم لم يسموا لكنهم ما بين صحابى وتابعى كبير ومثله لا يقال بالرأى فله حكم الرفع قال: وأخرج ابن أبى شيبة من طريق أبى الشعثاء جابر بن زيد وهو من ثقات التابعين أنه يقرأ عند الميت سورة الرعد وسنده صحيح.) [الفتوحات الربانية ١ / ١٢٢]

قال الإمام ابن الملقن . رحمه الله تعالى .: (الحديث الخامس: روي أنه قال : (اقرءوا يس على موتاكم). هذا الحديث رواه الأئمة أحمد في (مسنده) و (لفظه : ((يس قلب القرآن ، لا يقرؤها رجل يريد الله والدار الآخرة إلا غفر له ، واقرءوها على موتاكم) ، وأبو داود وابن ماجه في (سننهما) والنسائي في (عمل اليوم والليلة) ، وأبو حاتم بن حبان في (صحيحه) ، والحاكم في (مستدركه) من رواية سليمان التيمي ، عن أبي عثمان – وليس بالنهدي – عن أبيه ، عن معقل بن يسار مرفوعًا ، إلا النسائي وابن حبان فإنهما قالا : عن أبي عثمان ، عن معقل ، فأسقطا أباه ، وأعل هذا الحديث بالوقف وبالجهالة وبالاضطراب ، قال الحاكم : هذا الحديث أوقفه يحيى بن سعيد وغيره عن سليمان التيمي ، والقول فيه قول ابن المبارك ؛ إذ الزيادة من الثقة مقبولة . ذكر ذلك في باب فضائل القرآن من (مستدركه) في ذكر فضائل سور متفرقة ، وقال ابن القطان في (علله) : إنه حديث لا يصح ؛ لأن أبا عثمان هذا لا (نعرفه) ولا من روى عنه غير سليمان التيمي ، وإذا لم يكن هو معروفًا فأبوه أبعد من أن يعرف . وكذا قال المنذري : أبو عثمان وأبوه ليسا بمشهورين . وخالف في كلامه على (تخريج أحاديث المهذب) فقال : إنه حديث حسن رواه (د س ق)، ومنهم من قال : عن أبي عثمان عن أبيه . ومنهم من قال : عن (أبي) عثمان عن معقل ، من غير ذكر أبيه . قلت : ومنهم من قال : عن رجل عن معقل ، وعن رجل عن أبيه (عن معقل) ذكرهما النسائي في (اليوم والليلة) ، والثاني : الطبراني في (أكبر معاجمه) وقال النووي في (الخلاصة) و (شرح المهذب) : رواه أبو داود وابن ماجه وفيه مجهولان ، ولم يضعفه أبو داود . قلت : أبو عثمان ذكره ابن حبان في (ثقاته) ، وعن ابن العربي عن الدارقطني : إنه حديث ضعيف الإسناد مجهول المتن ، ولا يصح في الباب حديث) [البدر المنير ٥/١٩٣ . ١٩٥]

(حب الرياسة)

قال الفضيل بن عياض – رحمه الله –: «ما من أحدٍ أحب الرياسة إلا حَسد وبَغى وتَتبع عيوب الناس، وكره أن يُذكر أَحَدٌ بخير».

حُبُّ الرياسةِ داءٌ يُخْلِقُ الدُنْيَا ... ويجعلُ الحُبَّ حَرْبًا للمُحِبِّينَا

يَفْرِي الحلَاقِمَ والأرحامَ يقْطَعُها ... فلا مروءةَ تبقَى لا ولا دينَا .

معنى يُخْلِقُ الدُنْيَا: يُفسدها، ويَفْرِي: يشق، الحلقوم: تجويف خلف تجويف الفم، وهي مجرى الطعام والشراب والنفس، والجمع حلاقم وحلاقيم. والمعنى: أنه يؤدي إلى قتل النفوس وإزهاق الأرواح،ـ نسأل الله العافية من حب الرياسة ، وقديماً قالوا : حُب الظهور يقصم الظهور . [دليل الواعظ إلى أدلة المواعظ، لشحاتة صقر ٥٩٢/٢]

(أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلْمَرْأَةِ؟)

قال الإمام البزّار .رحمه الله تعالى . : حدثنا محمد بن الحسين الكوفي قال: نا مالك بن إسماعيل قال نا قيس عن عبد الله بن عمران عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن علي ﷺ أنه كان عند رسول الله ﷺ فقال: أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلْمَرْأَةِ؟ فَسَكَتُوا فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ لِفَاطِمَةَ: أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلنِّسَاءِ؟ قَالَتْ: لَا يَرَاهُنَّ الرِّجَالُ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فقال: إِنَّهَا فَاطِمَةُ بِضْعَةٌ مِنِّي ﷺ) قال البزار : وهذا الحديث لا نعلم له إسنادا عن علي رضي الله عنه إلا هذا الإسناد ، ومما روى عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب عن علي.

[مسند البزار ١٦٠/٢، قال الهيثمي : رواه البزار وفيه من لم أعرفه وعلي بن يزيد أيضا مجمع الزوائد ٢٥٥/٤، وقال الحافظ العراقي : رواه البزّار والدارقطني في الأفراد من حديث علي بسند ضعيف . تخريج الإحياء٤٦/٢، وقال الحافظ ابن حجر: قال الشيخ: فيه من لم أعرفه. قلت: قيس هو ابن الربيع، وشيخه موثوق، وعلي بن زيد ضعيف. مختصر مسند البزار ١/ ٥٠٧]

(معاني لطيفة من معاني آية الصلاة على النبي ﷺ أكثر من ١٠٠ معنى)

المسمّى: رموز الذات في آية الصلاة على النبي ﷺ ، للسيد محمد الشريف الحسني :

تمهيد : إنّ بحر القرآن العظيم خضمّ، لاسيما إذا تطرّقت آياته الجناب الإلهي أو النّبوي، وإنّ المفسّرين وإن أجادوا في اجتهاداتهم، إلّا أنّها مع المحيط المطلق كلا شيء . واليوم ومع ظهور ما يسمى بالتّفسير الموضوعي، كتخصيص للأهليات، واحترام للمجالات، طالما تشوّقنا وتشوّفنا إلى من يمس الموضوع الرّوحاني في الكتاب والسّنة، ولكنّ السّاحة خاوية على عروشها.

فتجرّأت بحكم انتسابي للمشرب المحمّدي الصّافي، أن ألخّص فتوحات العارفين حول آية " الصّلاة والسّلام" والتي هي أعجوبة في العرفان والوجدان، ولاغرو فإنّها من كنوز القاموس المطمطم.

" مطلب " ولاريب أنّ هذه الآيات التي تتعلّق بالجناب الشّريف، تحتاج في تفسيرها وتأويلها إلى ذوق عميق، وإلهام مركّز، لأنّ المستوى رفيع منيع.

وكما أنّ السّادة العارفين يحترمون كلّ التّخصّصات، فياحبّذا لو احترم أرباب المجالات الأخرى، الجانب العرفاني في القرآن والسّنّة، فلا يهجموا ولا يتجرّؤوا عليه، جهلا أو تجاهلا.

ومن أراد أن يؤمن بأنّ لكل فنّ أربابه، فليطالع مابين يديه من التّفاسير لهذه الآية الكريمة، ثمّ لينظر إلى هذا المختصر البدائي، مع أنّه بكلّه ماهو إلّا من قبيل التّفسير الإشاري، الذي له روابط بحروف الآية، أمّا التفسير الباطن والذي يخوض في الآية من وراء اللّغة والكتابة، فذاك هو الفضاء المطلق .

((﴿إِنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾))

• الفص الأول : ما سرّ التّوكيد في بداية الآية " إنّ "؟

١. فيه التّوكيد على مقام الصّلاة الأعظم، الذي هو من الكمالات الأحمديّة، بل فيه إشارة إلى عزّة الصّلاة وغرابتها عنّا، وهذا من قبيل "الإخبار الإنكاري" عند البلاغيين، وذلك على حسب المخاطب، فإذا كان الخبر غريب عليه متردّد

في قبوله، إستوجب حين ذاك التأكيد .

٢. توكيد على وجوب الصّلاة عليه صلى الله عليه وسلّم، بعدما أكدها بقيام ذاته هو سبحانه بالصّلاة عليه، لنعلم أنّ من وراء ذلك سرّ عظيم .

• الفص الثّاني : ما سرّ في إختيار حرف التّوكيد " إنّ "؟

٣. لما تحمله من إشارة خفيّة إلى الصّلة العينيّة، لأنّ الألف يشير إلى الأحديّة، والنّون تشير إلى الحقيقة المحمّديّة، فكأنّ الصّلاة دائرة ما بين الأحديّة والأحمديّة .

٤. وإن نظرت إليها من جهة "حساب الجمل"، فالألف مرتبته الأولى إشارة إلى الحضرة الأحديّة، والنّون إشارة إلى الدوائر الكونية، وفي هذا دلالة على أنّ الصّلاة هنا ستكون في عالم الواحديّة، أي حال نزوله صلى الله عليه وسلّم وحلوله في الأكوان، وهذا هو مقام (إنّي أبيت عند ربّي) .

• الفص الثّالث : ما سرّ ذكر " لفظ الجلالة " دون غيره ؟

٥. صلّى بلفظ الجلالة . الله . الذي هو علم على الذّات الأقدس، لأنّه صلى الله عليه وسلّم ذاتي المحتد والمورد، فالصّلاة حالئذ تكون هويّة أحديّة، لا مطمع لأولي العزم في إدراكها كنهها، فضلا عمّن دونهم .

٦. ولكون لفظ الجلالة محيط بالأسماء الإلهيّة، هيمنة الذّات على الصّفات، فكأنّ الصّلاة جاريّة من كلّ الأسماء بلا استثناء، وفي هذا ردّ على من قيّد الصّلاة بالرّحمة، فأين بقيّة التّجليّات إذا ؟!

• الفص الرّابع : ما السّرّ في ذكر صلاته صلى الله عليه وسلّم " إنّ الله"؟

٧. للتّوكيد على أهمّيّة الصّلاة عليه صلى الله عليه وسلّم، فكأنّه يقول : إذا كان الرّبّ سبحانه بكبرياءه وعظموته يصلّي عليه، فلا بدّ على خلقه أن يسارعوا إلى التّعلق بجنابه صلى الله عليه وسلّم .

٨. إنّ هذا ديدنه سبحانه في التّعلّق بالحبيب صلى الله عليه وسلّم، فإذا أمرنا بشيء من ذلك، كفاه هو أولا بذلك، مصداقا لقوله تعالى : (أليس الله بكاف عبده) وقوله تعالى (إلّا تنصروه فقد نصره الله) وقوله تعالى : (فاشهدوا وأنا معكم من الشّاهدين) ..

٩. لإظهـار مقـام حبـه تعـالى لحبيبـه صـلى الله عليـه وسـلّم، بأنّـه هـو الحبيـب المصطفى المختار ﷺ .

• الفص الخامس : سرّ التّثنيّة بالملائكة " وملائكته" ؟

١٠. ذكـر الملائكـة للتّأسّـي بهـم ، فكأنّـه يقـول : هـاهم الملائكـة علـى مـا هـم عليه من الصّفاء والعلو، ولكنّهم متعلّقون بالجناب الشّريف، فكيف بكم أنتم ؟!

١١. لبيـان قـدر الحضـرة المحمّديّـة عنـد الله تعـالى، حيـث أنّ الملائكـة يتقرّبـون بالصّلاة عليه ﷺ.

١٢. والملائكـة هنـا : إشـارة إلـى تجلـي الأسـماء، لأنّ الملـك مشـتق مـن المُلـك، وسـموا بـذلك لمّـا كـانوا مظـاهر للأسـماء الجبروتيّـة، فبعـدما ذكـر سـبحانه صـلاته الذّاتيّـة ثنّـى بصـلاته الأسـمائيّة، ثـمّ أمـر المـومنين أن يثلّثوهـا بالصّـلاة الأفعاليّـة، ليتحقّق بهذا كثرة الحمد الموعودة للذّات المحمّديّة "سيّدنا محمّد ﷺ" .

• الفص السّادس : ما السرّ في ربط الملائكة به تعالى " ملائكته"؟

١٣. جـاء الضّـمير المضـاف إليـه سـبحانه، ليقـول لنـا : مـن أراد أن يتّصـل بـي عن قرب، فليصلّ على حبيبي صلى الله عليه وسلّم .

١٤. والضّـمير المتّصـل فـي " ملائكتـه" يقتضـي إسـتغراق كـل الأمـلاك، وأنهـم كلّهم بلا استثناء يصلّون عليه .

١٥. فيهـا إشـارة إلـى أنّ صـلاة الملائكـة عليـه ﷺ، أبلـغ مـن سـجودهم لسـيّدنا آدم ﷺ، لأنّه قال في آيتها : (وإذ قال ربّك للملائكة) ولم يقل ملائكته .

١٦. بـل إنّ السّـجود هـذا مـا كـان إلّا لأجلـه صـلى الله عليـه وسـلّم، بدلالـة ضـمير المخاطـب فـي (ربـك) والضـمير هنـا يشـير إلـى المحتديّـة المحمّديّـة، ولهـذا قـالوا أنّ الملائكـة ماسـجدت إلّا لنـور الحقيقـة المحمّديّـة، الـذي لاح لهـم مـن خلـف الآدميّة، ويقول سيدي علي وفا:

لَو أبصَرَ الشيطانُ طلعةَ نُورِهِ * في وجهِ آدمَ كان أولَ مَن سَجَدْ

• الفص السّابع : ما السرّ في تقديم ذكره تعالى وملائكته على الأمر؟

١٧. لـم يقـل سـبحانه "يأيهـا الـذين آمنـوا صـلوا..فإنّ الله وملائكتـه يصـلون.." بـل قـدّم ذكـره وملائكتـه المقـرّبين، وفـي هـذا زيـادة فـي الإغـراء، وتوكيـد علـى الحجّـة،

ولذا قالوا لولم يأمرنا سبحانه بالصّلاة عليه صلى الله عليه وسلّم، واكتفى بذكر صلاته تعالى وملائكته، لكفى هذا حجّة على الوجوب .

١٨. وإنّ في تقديم ذكره سبحانه وملائكته، مافيه من إعلاء شأنه ﷺ، حيث بادر سبحانه بذاته أوّلا في الصّلاة، ثمّ ثنّى بملائكته المقدّسين، وهذا غاية التّشريف .

١٩. وإنّ في التّقديم هذا، دلالة على إستغناءه وكفايته صلى الله عليه وسلّم بالله تعالى، أي إنّكم مؤمورون بالصّلاة عليه ﷺ، فإن لم تمتثلوا فإنّ الله وملائكته يصلّون، فلا حاجة لصلاتكم، بل ماهي إلّا تحصيل حاصل في الحالتين .

- الفص الثامن : ماهيّة صلاة الله تعالى ؟

٢٠. المتفق عليه عند المحققين أنّها إشارة إلى الصّلة العينيّة، بين الحضرة الأحديّة والحقيقة المحمّديّة، ولا جرم أنّ الصّلة بين حضرتين مجهولتين، تكون مجهولة، فلا يجوز أن نعيّنها بتكييف، ولا أن نحدّدها بتوصيف.

٢١. ذلك في الحقيقة، وأمّا في التّنزّل فهي تجليات الحضرة الإلهية بكل ما يطلبه الإمكان، على حضرة الواسطة العظمى ﷺ، ليفيض بها على كلّ ذرّة في الأكوان، بشاهد : (الله المعطي وأنا القاسم)، فمن هنا وجبت علينا الصّلاة عليه، شكرا للقاسم، وتوسّلا بالواسطة صلى الله عليه وسلّم .

- الفص التّاسع : ماهيّة صلاة الملائكة الكرام ؟

٢٢. هي تعلّقهم بالجناب المحمّدي الشّريف، ودّا وتعظيما وتقديسا ..، جبلّة روحانيّة .

٢٣. وهم يشاركوننا كذلك في الذّكر بالصّلاة عليه ﷺ، حيث يوكلون أمرها إلى مولاه، بموجب العجز عن الوفاء بحقه العظيم ﷺ.

- الفص العاشر : ماهيّة صلاة المومنين ؟

٢٤. صلاتنا نحن هي إرجاع الأمر إلى مولاه سبحانه، ليوفّيه حقّ قدره العظيم صلى الله عليه وسلّم، وذلك بلازم العجز ، كما تعطيه دلالة النّصوص، فالقرآن يقول : (صلّوا عليه) والسّنّة في معرض التّعليم تقول: (قولوا اللّهم صلّ على ..) .

٢٥. أنّها عبادة لله تعالى وذكر له، لأنّنا بمجرد الذكر بها تجزل لنا الحسنات والدّرجات، وتتنزّل علينا الأنوار والأسرار.

٢٦. أنّها وسيلة إلى الله تعالى ليفيض علينا بعائد صِلاتها، فلمّا كان هو الواسطة العظمى في الإمداد، كان لابدّ علينا أن نتوسّل بجنابه ليتفضّل ربّنا علينا، وهذا ما دلّ عليه حديث : (من صلّى عليّ صلاة صلّى الله عليه بها عشرا) ولم يقل صلّى الله عليّ بها !، وكأنّ الفائدة من صلاتنا عليه صلى الله عليه وسلّم، هي أن يصلّي الله علينا فقط.

• الفص الحادي عشر: لماذا لم تذكر الآية صلاة الأنبياء عليه ؟

٢٧. لأنّ الصّلاة مستمرّة بصيغة المضارع، وعامة النّاس لا يعتقدون أنّ ساداتنا الأنبياء عليهم السّلام أحياء قائمون في الحضرة كالملائكة.

٢٨. أنّ محك الآية هو حول مقان النّبوّة عينها، أن تعظّم وتمجّد وتحمد، فمن لازال يعتقد في ساداتنا الأنبياء عليهم السّلام، أنّهم بشر مثلنا كيف يأتسي بهم؟! وتامّل قوله تعالى : (وقالوا لوشاء ربّنا لأنزل ملائكة).

٢٩. أنّ القرآن جاء مراعيّا لأهل الكتاب المتربّصين به، فلو ذكر لهم شأن تعلّق أنبياءهم السّابقين به، لزادهم نفورا وغرورا !

• الفص الثّاني عشر : ما السرّ في صيغة المضارعة " يصلون" ؟

٣٠. لا شك أنّ الفعل المضارع يفيد الحاضر، أي أنّ إمداد الله تعالى . صلاته . حاضر مع حبيبه صلى الله عليه وسلّم في كلّ زمان ومكان، مصداقا لقوله تعالى : (ماودعك ربّك وماقلى) فلم يقل سبحانه صلّى وانقضى، ولاسيصلّي أبدا، بل إنّه صلى الله عليه وسلّم دائم الإتّصال بالحضرة بشاهد الحديث : (إنّي أبيت عند ربّي) .

٣١. وإنّ الفعل المضارع يفيد الاستمرار، وهو في حق الله شأن أزليّ منزه عن القبل والبعد..، فصلاته سبحانه قديمة أزليّة ، وأمّا في حق ساداتنا الملائكة فهي سرمديّة بلا نهاية.

٣٢. جاءت الصّلاة بصيغة أزليّة، لتؤكد لنا أقدميّة الحضرة المحمّديّة، وأنّه صلى الله عليه وسلّم أوّل مخلوق على الإطلاق، ولتؤكد لنا بصيغة أبديتها

ديمومة أنواره السّارية في الوجود، مادامت الصّلاة عليه .

٣٣. وفي صيغة المضارع دلالة على حياته الدّائمة ﷺ، فإنّ هذا التّجلي لا يكون على ميّت غافل، بل على حيّ قريب ﷺ وهذا معنى قوله ﷺ: (ردّ الله عليّ روحي حتّى أرد عليه السّلام) أي ردّ توجّه روحي من الصّلات الأزليّة المعبر عنها بـ (اللّهم الرّفيق الأعلى) إلى الصّلاة الأبديّة المعبر عنها بـ (وصلّ عليهم إنّ صلواتك سكن لهم) .

٣٤. وفي المضارعة دلالة على إستمراريّة التّجليات الواحديّة الأبديّة، المتوقفة على الوساطة المحمّديّة، والمعبر عنها هنا بصلاة الله عليه، وماهي في الحقيقة إلّا علينا، فأمرنا سبحانه أن نستنزلها عليه، لتفيض علينا بواسطته .

• الفص الثّالث عشر : ما السرّ الجمع في " يصلون" ؟

٣٥. لاشكّ أنّ شؤون الله تعالى لايشاركه فيها أحد، ولكن أراد سبحانه أن يعرفنا بمكانة حبيبه ﷺ عنده، حتّى أنّه تنزّل ليكون من جملة المصلّين عليه، كما قال في (واشهدوا وأنّا معكم من الشّاهدين) .

٣٦. جمع سبحانه الملائكة معه في مضمار واحد، ليقول لنا أنّه من صلّى على حبيبي صلى الله عليه وسلّم، سيدخل إلى حضرة الجمع بي .

٣٧. ومن معانيها : إنّ الله يصلّي بملائكته على حبيبه ﷺ، أي يسخرهم لخدمة جنابه الشّريف، فيكون الجمع في الآية للملائكة لا لله تعالى .

٣٨. وفي إضافة الملائكة وجمعهم بالله تعالى، دلالة على أنّه ليست للملائكة صلاة مستقلّة عليه، بل هم مصلّون بالله سبحانه، إذ أنّ المصلّي الحقيقي هو الله تعالى، ونحن والملائكة في صلاتنا إنّما نرجع أمرها إلى مولاها.

• الفص الرّابع عشر : ما وجه الدّلالة في إضمار الصّلاة الذّاتيّة؟

٣٩. أضمر الحق سبحانه صلاته، وأظهر صلاة الملائكة .يصلّون .وصلاة المؤمنين .صلّوا . ، لكون صلاته ذاتيّة هويّة مطلقة، والمطلق لا تقيده العبارة، بل اكتفى بذكر الصّلاة الصّفاتيّة من الملائكة، والصّلاة الفعليّة من البشر .

٤٠. وفي الإضمار إشارة إلى الإجمال الأحدي، وفي صلاة الملائكة والمومنين تفصيل واحدي لذلك الإجمال، فلمّا أن تحقّق ﷺ بالصّلات الأزليّة

الكلّيّـة، أراد الحـق سـبحانه أن يفصّـل لـه ذلـك فـي عـالم الفـرق، ليتحقّـق بمعـاني الحمد المكنون في المحمّديّة، بعد أن حقّقه في الأحمديّة .

٤١. وكمـاّ ضـمر سـبحانه الصّـلاة الذّاتيّـة، فقـد أضـمر ضـمنها طـور القابليّـة الأحمديّـة الخـاص بهـا، فكـأنّ مـدلول الآيـة " إنّ الله يصـلّي علـى عبـده، وملائكتـه يصـلّون علـى نبيـه، والمومنـون يصـلّون علـى رسـوله" لأنّ العبوديّـة أعلـى مقامـا مـن النّبـوّة والرّسـالة، لهـذا وردت فـي معـرض المـدح الأفخـم فـي آيـة الإسـراء (سـبحان الـذي أسـرى بعبـده)، فالعبوديّـة مقابـل : الحقيقـة المحمّديّـة، والنّبـوّة مقابـل الـرّوح الأعظم، والرّسالة مقابل: الجسد الشّريف.

• الفص الخامس عشر : ما السرّ في حرف " على" ؟

٤٢. لاجـرم أنّ حـرف "علـى" يفيـد الإسـتعلاء، ولكـن هنـا لايكـون كـذلك ، إلّا جانـب الحـق سـبحانه مـع الجنـاب المحمّـدي، فهـو تعـالى الأوحـد الـذي يعلـو أمـره عليه صلى الله عليه وسلّم .

٤٣. أمّا نحن والملائكة، فهو . على . منّا للتّعبد بالدّعاء فقط، فحينما نقول : { اللّهـم صـلّ علـى..} فإنّنـا نوكّـل هـذا التّجلّـي المعبـر عنـه بـ " علـى " لله تعـالى وحده .

• الفص السّادس عشر : ما السرّ في إضمار القابليّة ؟

٤٤. أجـل إنّ الحـق تعـالى لـم يقـل يصـلّون علـى روح أوجسـد أوسـرّ .. النّبـي، وفـي هـذا إطـلاق لكـل الحضـرات المحمّديّـة، فالصّـلاة مـن الله تعـالى بكـلّ شـؤونه، على الحضرة المحمّديّة بكلّ حضراتها .

• الفص السّابع عشر : ما السرّ في دلالة النّبوّة " النّبي" ؟

٤٥. دلالـة علـى أنّ الصّـلاة قديمـة قـدم نبوتـه ﷺ علـى هـذه الأكـوان، حيـث يقـول : (كنـت نبيّـا وآدم بـين الـرّوح والجسـد) وهـي باقيّـة بقـاء نبوتـه السّـاريّة فـي الإمكـان .

٤٦. لافنـك أنّ النّبـوّة هـي السّـرّ الـذي بينـه ﷺ وبـين ربّـه تعـالى، والرّسـالة هـي النـذور النّـور الـذي بينـه ﷺ وبـين الخلـق، فكأنّـه سـبحانه يقـول : أنّ الصّـلاة عليـه هي من الشّأن الخاص الذي لا يدرك .

٤٧. لمّا كان مقام النّبوة يتعامل مع الخواص، ومقام الرّسالة يتعامل مع العوام، أشار لنا سبحانه بأنّ الصّلاة عليه هي من شأن الخواص، الذين يتعاملون مع النّبوّة.

٤٨. فيها إشارة إلى التّعظيم والرّفعة، لأنّ النّبوّة مشتقّة كذلك من العلو والسّمو، فلمّا كانت الآية في معرض تعظيم وتنزيه، ناسبت ذكر النّبوّة .

٤٩. لو قال تعالى: "يصلون على الرّسول" لظنّ البعض أنّ الصّلاة لازمة للرّسالة والبعثة، تبدأ معها وتنتهي معها، فأتى بالنّبوّة ليقول لنا : أنّها صلاة على لازم الكمال ﷺ، وأنّها باقيّة ما بقيّت نبوّته .

٥٠. لمّا كانت الصّلاة من شعب الحبّ، ناسبت مقام النّبوّة، ولو كان الأمر بالإتّباع مثلا، لناسب مقام الرّسالة، كما قال تعالى: (من يطع الرّسول فقد أطاع الله) .

• الفص الثامن عشر : ما دلالة الألف واللاّم في (النّبي) ؟

٥١. واللاّم في " النّبي " هي للعهد الذّهني، أي النّبي ﷺ الحقيقي الكلّي الأصلي، الذي تعرفونه كلّكم بحكم الفطرة الأولى، والميثاق المعهود .

٥٢. أوقل اللاّم هنا للعهد الحضوري أي: النّبي ﷺ الحاضر بينكم قديما وحديثا، وهذا يتناسب مع مقام النّبوّة التي من شأنها الديمومة، والسّريان في الأكوان بالإمداد .

• الفص التّاسع عشر : ما الدّلالة في أداة النّداء (يا) ؟

٥٣. إنّ سياق الخطاب المشتمل على جمع الأملاك ووصلهم بالله تعالى، مع نداء المؤمنين بأداة النّداء البعيدة، يوحي بأنّهم منفصلون عن ربّهم، ويريد الله سبحانه أن يدلّهم على ما يصلهم به، وهي الصّلاة على الحبيب ﷺ.

• الفص العشرون : ما الدّلالة في الإسم الموصول (الذين) ؟

٥٤. دلالة الإسم الموصول في التّخصيص، أي يا أخص المؤمنين، وهذا أوكد من أن يقول يا أيه المومنون، ولهذا قال (آمنوا صلوا) أي إن أردتم أن تزيدوا في الإيمان، فتكونوا من أهل الإحسان والعرفان فصلّوا عليه.

• الفص الواحد والعشرون : ما السّرّ في وصفهم بالإيمان في (آمنوا) ؟

٥٥. في ذكر المؤمنين تخصيص عمّن دونهم من المسلمين، فلا يصلّي عليه إلّا من ارتقى إلى مقام الإيمان، وهذا من قبيل قوله تعالى : (قالت الأعراب آمنا قل لم تومنوا ولكن قولوا أسلمنا) لأنّ مقام الإسلام عام، وهو دون مقام الإيمان الخاص، والصّلاة ترقّيك إلى مقام الإحسان الأخص .

٥٦. وانظر كيف وصفهم بالإيمان ثمّ أمرهم بإحدى شروطه، فمن لا زال لم يصلّي كيف يوصف بالإيمان ؟

٥٧. كأنّ الآية تقول : يا أيها الذين آمنوا زيدوا في إيمانكم، من قبيل قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا) أي زيدوا في الإيمان، وذلك بحسب التّدريج في السّلوك، فالدّين إسلام فإيمان فإحسان .

٥٨. أو تكون دلالة الإيمان هنا راجعة على أقرب غيب، وهو الإيمان بصلاة الله وملائكته عليه ﷺ، فيا من آمن بأنّ الله يعظّم ويمجّد ويثني على حبيبه ﷺ، صلّ عليه بدافع التّقديس، ومنطلق الإيمان بكمالاته المحمّديّة .

• الفص الثّاني والعشرون : ما دلالة صيغة الماضي في (آمنوا) ؟

٥٩. كأنّ المخاطب بقوله (آمنوا) هم الوجود بكلّه، علوه وسفله، بمقتضى الفطرة الواحديّة، السّاريّة من أنوار النّبوّة الأحمديّة، المعبر عنها بـ (كنت نبيا وآدم بين الرّوح والجسد)، وذلك حينما آمن به كلّ شيء قديما، بشاهد (وإن من شيء إلّا يسبح بحمده)، ويوم القيامة سنسأل عنها (شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنّا كنّا عن هذا غافلين) .

• الفص الثّالث والعشرون : ما الدلالة في فعل الأمر " صلّوا " ؟

٦٠. صرّح بفعل الأمر ليلا يبقى شك ولا تأويل في وجوب الصّلاة عليه صلى الله عليه وسلّم، ولكنّها مع هذا وقد لاقت تأويلا وتمييعا .

٦١. وللأمر هنا دلالة على ولايتها لنا، وسيّادته علينا ﷺ، حيث أوجب علينا الحق سبحانه أن نصلي عليه، توكيدا على حق النّبوّة علينا .

٦٢. وقد عبر هنا بالفعل الذي يفيد الحركة والانفعال، ولم يعبر عنه بالإسم الذي يفيد الجمود، ليعلمنا أنّ سرّ الصّلاة فعّال في المؤمنين، وهو مناسب للإيمان الذي يزيد وينقص، فهي معراج للسّالكين، ورفرف للواصلين .

• الفص الرّابع والعشرون : ما السرّ في إضمار إسمه في " عليه" ؟

٦٣. أضمر سبحانه إسمه ﷺ في صلاة المؤمنين ولم يحدد أيّ حضرة، ليصلّي كلّ منّا بما يناسبه، فمنّا من يصلّي على الحبي بصلى الله عليه وسلّم، ومن يصلّي على النّبي ﷺ، ومن يصلّي على الرّسول ﷺ.

٦٤. لم يقل في حقنا نحن " صلّوا على النّبي " لأنّ مقام الصّلاة على النّبوّة خاص بالمقرّبين، والآية تشريع عام .

• الفص الخامس والعشرون : ما السرّ في الصّلاة على الغائب في"عليه" ؟

٦٥. لمّا كان ﷺ في الملإ الأعلى بنبوته، والصلاة على مقام "النّبوّة" كانت ولازالت قائمة في الحضرة، أمرنا سبحانه أن نصلّي عليه نحن من مقام "الرّسالة" فيكون الضمير الغائب مشيرا إلى العهد، أي صلوا على الرّسول الذي تعرفونه .

٦٦. وردت الصّلاة في حق الله تعالى وملائكته بصيغة الحاضر، وفي حقنا بصيغة الغائب، لأنّه ﷺ لا يغيب عن تلك الحضرة، أمّا نحن فالغالب علينا الغيبة عنه، ولهذا ورد السّلام في جانبنا " وسلّموا"، ولم يرد في جانب الحضرة، لأنّ السّلام على من غاب ثمّ آب .

٦٧. لمّا كنّا نتعامل مع حضرة الرّسالة، وكانت حضرة النّبوّة غيب عنّا، جاءت الصّلاة بصيغة الغائب .

٦٨. ومن دلائل الإضمار عند البلاغيين، أنّه يفيد التّفخيم والتّبجيل، وهو ما يتناسب مع وصف النّبوّة التي رجع الضّمير إليها .

• الفص السّادس والعشرون : ما سرّ الفرق بين الصلاة والسّلام بـ (عليه)؟

٦٩. ومن دلائل الفرق بين الأمر بالصّلاة والسّلام بعليه، أنّهما مفترقين في الماهيّة، وفي الكيفيّة، وفي الأجر.

٧٠. وفي ذلك إشارة إلى أنّ الصّلاة عليه ﷺ تتعدّى بـ (عليه) ، فنقول : " اللّهم صل على" ولكنّ السّلام ليس من جنس ما يتعدّى بعلى، بل هو تسليم له.

٧١. لم يقل في جانب المؤمنين صلوا على النبيء، تنزيها لمقام النّبوّة عن أن يستعلى عليها فعل، فأضافها إلى الضمير وذلك أخف، ولكن لما كان ذلك في الملائكة؟

أقول لأنّهم أضيفوا إلى فعل الله تعالى، فهم فانون عن إراداتهم باقون بالإرادة الإلهيّة، فالله هو المصلّي حقيقة، أمّا نحن فلا زلنا بأنفسنا، فلهذا لم يرضى أن يعلو فعلنا على مقام النّبوّة، حتّى ولو بمجرد الحرف " على" .

• الفص السّابع والعشرون : ماهيّة السّلام في قوله " وسلّموا"؟

٧٢. قد يكون السّلام عليه ﷺ بمعنى التّحيّة له، وهو ما يؤكده حديث الصّلاة الإبراهيميّة، حينما قال بعدها : (والسّلام كما علمتم) وهو صيغة السّلام الإلهي على حبيبه ليلة المعراج: " السّلام عليك أيها النّبي ورحمة الله وبركاته" .

٧٣. والتّحيّة بالسّلام معناها، أنّك تقول لمن تسلّم عليه، أنّني أعطيتك الأمان والسّلام منّي، وهذا في جانب النّبوّة أوكد، بأن نسلّمه ﷺ من أنفسنا ظاهرا وباطنا.

٧٤. ويكون بمعنى التّسليم له ﷺ في أوامره وفي كمالاته، وإنّ المتبصّر بسياق الآية وسباقها ولحاقها، سيرى بأنّها تهدي إلى تعزير وتنزيه الجناب الأعظم، وهذا ما يتناسب مع ورود السّلام هنا، ونظيرها قوله تعالى : (فلا وربّك لايؤمنون حتّى يحكموك فيما شجر بينهم ويسلّموا تسليما) .

• الفص الثّامن والعشرون : ما سرّ التّوكيد في قوله " تسليما"؟

٧٥. لمّا علم سبحانه طبيعة النّفوس البشريّة وما فيها من الشّرود، أكّد عليها التّسليم لأمره ﷺ، ولم يأمر الملائكة بذلك ولم يؤكد عليهم .

٧٦. لمّا كانت تغلب علينا الغفلة عن باب الحضور ﷺ، أكّد علينا سبحانه السّلام كتحيّة للاتصال به، فكثرة الغفلة تقتضي كثرة السّلام.

• الفص التّاسع والعشرون: لماذا لم يذكر السّلام في جانب الله وملائكته ؟

٧٧. لم يذكر سبحانه السّلام في جانب الله وملائكته، بل قال : (يصلّون على النبيء) فقط، لأنّ السّلام يكون على من غاب ثمّ آب، وهو دائم الحضور مع الله تعالى وملائكته .

٧٨. وأمّا إن كان السّلام بمعنى التّسليم لأوامره ﷺ، فإنّ حضرة الملائكته لمّا كانوا مجبولين على الإيمان والتّسليم، فلا يحتاجون إلى أمر ولا إلى توكيد .

٧٩. لمّا كان السّلام هو التّسليم له ﷺ فيما أمره الله تعالى بتبليغه، لم يتناسب

هذا مع ذكر السّلام، فكيف يسلّم الرّبّ سبحانه لما أمر به ؟!

• الفصل الثّلاثون: ما الدّلالة في تقديم الصّلاة على السّلام ؟

٨٠. وفي تقدّم حكم الصّلاة هنا على حكم السّلام، دلالة على أفضلية الصّلاة على السّلام، ظاهرا وباطنا، لهذا لم يأتي السّلام في جانب الحضرة الإلهية والملكيّة .

٨١. وفي تقدم الصّلاة هنا ، مع تأخرها عن السّلام نزولا، لقوله ﷺ: (والسّلام كما علمتم) يدلّ على ما في الصّلاة من سرّ عظيم، حتّى أنّ الشرع رفق بنا وبدأ بالسّلام في التّكليف .

• الفصل الواحد والثّلاثون: ما السّر في مجيء الآية (جملة إسميّة) ؟

٨٢. مجيء الجملة إسميّة ، ذلك لتقويّة الخبر ، وفي تقوية الخبر توكيد لأمر الوجوب بالصّلاة .

• الفصل الثاني والثّلاثون : ما السّر في تقديم الأسلوب الخبري على الإنشائي ؟

٨٣. وفي تقديم الأسلوب الخبري . الذي في مقدّمة الآية . على الأسلوب الإنشائي الأمري . الذي ختمت به الآية . نوع من الإستئناس بالأمر، لأنّ النّفوس تنفر من المبادهة بالأمر، فبادرها الحق سبحانه بالخبر إستئناسا، ولاغرو فإنّ الصّلاة بكلّها رحمة، في أمرها وفي ثمرتها .

• الفصل الثّالث والثّلاثون : ما سرّ دلالة السياق في الآية الكريمة؟

٨٤. إنّ المتأمّل في سياق الآية الكريمة، يرى بأنّه كان يؤسّس لمعنى الأدب والتّعظيم والتّنزيه لجناب النّبوّة، بل السّورة بكلّها تدندن حول التّعلّق بالحبيب .

٨٥. وعليه فإنّ معنى الصّلاة تكون له مناسبة مع هذا السّياق، ومن هنا قلنا بأنّ الصّلاة معناها العام هو التّعلّق بكلّ مقاماته الإثني عشر: " الحب، والإيمان، والتّوقير، والصّلاة، والإتّباع، والمعرفة، والنّصرة، والشكر، والنصيحة له، والزيارة، والتّوسل، والولاء لأهل بيته وأصحابه".

• الفصل الرّابع والثّلاثون : ما سرّ دلالة اللّحاق في الآية الكريمة؟

٨٦. وهناك دلالة قويّة، وصلة وطيدة بين آية الصّلاة والآية التي تليها

مباشرة، في قوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا) فالذين لايصلّون عليه ﷺ ، هم الذين يؤذون الله ورسوله ﷺ.

• الفص الخامس والثّلاثون: ما دلالة تأخر نزول آية الصّلاة على السّلام ؟

٨٧. ولقد تأخّر نزول آية الصّلاة إلى العهد المدني، وتقدم فرض السّلام في العهد المكي، منذ سنّ التّشهد في الصّلاة، ولذا قال صلى الله عليه وسلّم: (والسّلام كما علمتم) .

وفي هذا دلالة على التّدرج في الأحكام بحسب القوابل، كما تدرج إظهار الإسراء والمعراج، وماذلك إلّا لعظم شأن الصّلاة وغور كنهها، حتّى لمّا استعلموه عن كيفيّة الصّلاة قال ﷺ: (إنّ هذا من العلم المكنون، ولولا أنّكم سألتموني عنه ما أخبرتكم به) .

٨٨. ولأنّ الصّلاة شأنها خطير، لم تفرض في العهد المكي، الذي يسوده الكفر والعناد، فأخرت إلى العهد المكي الذي يسوده التوقير والتّسليم، ولهذا قال سبحانه بعدها (وسلّموا تسليما) أي إنّ الملائكة من قديم تصلّي، أمّا أنتم فقد تأخر أمركم بهذا، لعدم تأهلكم لقبولها..

• الفص السّادس والثّلاثون: ما دلالة الإجمال في الآية ؟

٨٩. ونرى أنّ في الآية إجمالا يفضي إلى إبهام، حيث لم تفصّل في معنى الصّلاة الإلهيّة، ولا كيف صلّت الملائكة، ولا كيف يصلّي المؤمنون، في الحين الذي يفصّل فيه القرآن في قصّة نّملة أو بقرة ..

وهذا إنّما يدلّ على عزّة معناها وإطلاق غايتها، كما فعل ذلك في سورة الإخلاص، والتي تعرّف بأعلى حقيقة وهي الذّات الأقدس، ولكنّه أجمل فيها سبحانه، مصداقا لقوله: (قل الرّوح من أمر ربّي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا).

• الفص السّابع والثّلاثون: ما السّر في نزول الآية في شهر شعبان ؟

٩٠. ولقد ورد أنّ آية الصّلاة نزلت في شهر شعبان، وهذا يتناسب مع ما لهذا الشهر من صلة بالحبيب حيث يقول : (رجب شهر الله، وشعبان شهري،

ورمضان شهر أمّتي) .

• الفص الثّامن والثّلاثون: دلالة السّباق (إنّ الله كان على كلّ شيء شهيدا)؟

٩١. والمتأمّل يرى بأنّ الآية أتت مؤكّدة بعد توكيد، ومابين الجملتين حرف عطف، (إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا (٥٥) إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ) وكأنّ الآية الجملة الثّانية توكيد للأولى، أوبيانا لها، وهوما يسمى عند البلاغيين " كمال الإتّصال" والدّلالة في ذلك هي ربط الآيتين بسياق واحد، وهو تعظيم وتنزيه الجناب الطّاهر .

٩٢. ورد إسم الشّهيد في الآية السّابقة . على كلّ شيء شهيد . وهو مناسب لمضارعة فعل . يصلون . الدّال على الحضور الحالي والمستقبل .

٩٣. في ورود الصّلاة الذّاتيّة بعد إسم الشّهيد، دلالة على تحققه صلى الله عليه وسلّم باسم الشّهيد، لكون التّجليات الذّاتية مهيمنة على حضرة الأسماء، وهذا ماتؤكده الآية التي من نفس السّورة: (إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا) والعلّة في هذا أن يأخذ المنافقون حذرهم من خداعهم له ﷺ؛ لأنّه مكاشف لهم .

• الفص التّاسع والثّلاثون: أسباب نزول الآية ؟

٩٤. لاريب أنّ السّورة بكلّها مدنيّة، وأنّها تؤسّس لمبادئ التّعلّق بالحبيب صلى الله عليه وسلّم، فهي تربّي مجتمع الصّحابة عن قرب، لأنّها تمس الجانب الإجتماعي في الحياة النّبويّة.

وعليه فإنّ الآية لا تخرج عن نطاق التّعلّق بالجناب الكريم، ومن هنا فهم العارفون أنّ معنى الصّلاة والسّلام هو حبّ وأدب وتقديس وتنزيه ..

٩٥. وإنّ الآية تخاطب الأمّة برمتها، لأنّ "العبرة بعموم اللّفظ لا بخصوص السّبب"، ولو أنّ السياق يحدد المعنى الظاهر للآيات، إلّا أنّ باطن الآية عميق الدّلالة .

• الفص الأربعون: أحوال نزول الآية ؟

٩٦. من المعلوم أنّ لكلّ آية سبب النّزول ظاهرا، وحال النّزول باطنا، أي حال صاحب الوحي، ومن أحوال النّزول قاعدة الأحرف السّبعة عند مولانا الدّباغ قدس سرّه، وهي " النّبوة والرّسالة والرّوح والآدميّة والقبض والبسط والعلم".

والحرف الذي تدور حوله هذه الآية، هو حرف النّبوّة، لكون الآية تخوض في أمور باطنة، وتخاطب مقاما خاصا، بل إنّ ذكر النّبوّة في الآية ظاهر.

٩٧. ومن أحوال التّنزول أنّ القرآن يدور بين التّجليات الثّلاث: " الجمال والجلال والكمال" والمتبصّر في الآية يراها بأنّها أخذت طابعا كماليا، حيث أنّها تخوض في الصّلة العينيّة، وفي تعظيم وتقديس الجناب الشّريف.

• الفص الواحد والأربعون:دلالة النّظير في آية :(هو الذي يصلّي عليكم) ؟

٩٨. نرى بأنه سبحانه في آية : (هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلائِكَتُهُ) جَعَلَ الصَّلَاةَ منه تعالى، وعطف الملائكة عليه سبحانه، وأمّا هنا فقد جَمَعَ نَفْسَهُ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَسْنَدَ الصَّلَاةَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: يُصَلُّونَ وَفِيهِ من التَّعْظِيم للجناب الشّريف الغاية، لأنّ هناك فرق بين قَولك دخل فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فهذا يُفْهَمُ مِنْهُ تَقْدِيمٌ، وقولك فُلَانٌ وَفُلَانٌ يَدْخُلَانِ، إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الصّلاة عليه هي الْأَصْل، والصّلاة على المؤمنين فرع عنها.

٩٩. وَفِي الصَّلَاةِ عَلَى المؤمنين اللَّهُ تعالى يصلّي، والملائكة يوافقونه، أمّا فِي الصَّلَاةِ عَلَيه يُصَلُّونَ بِالْإِضَافَةِ، لأَنَّهَا وَاجِبَةٌ عَلَيْهِمْ سَوَاءٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ أَوْ لَمْ يُصَلِّ، وَفِي الْمُؤْمِنِينَ لَيْسَ كَذَلِكَ.

١٠٠. في الصّلاة على الحضرة النّبويّة لم يذكر السّلام، وذكره في حضرة المومنين :(تحيّتهم يوم يلقونه سلام)؛ لأنّه غير غائب عن الحضرة ولا جديد عنها، حتّى يحتاج إلى تحيّة السّلام، وأمّا المومنون فكانوا محجوبين ودخلوها .

• الفص الثّاني والاربعون: دلالة النّظير في آية :(شهد الله أنّه لا إله إلّا هو)؟

١٠١. إنّ المتأمّل في قوله تعالى: {شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ} يرى أنّ هناك فصل مابين شهادته وشهادة ملائكته، أمّا في آية الصّلاة فقد جمعهم سبحانه في نسق واحد، بل في ضمير واحد، وأضافهم إليه بالضّمير المتّصل، ولا شكّ أنّ هذا أبلغ من إضافتهم في آية الصّلاة، ولكن ما وجه الدّلة في هذا؟

• الفص الثالث والأربعون : دلالة النّظير في آية " التّعزير والتّوقير"؟

١٠٢. وهناك رابط قوي بين آية هذه الآية وآية الفتح (إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا) فقوله (لتؤمنوا ..) متناسبا مع قوله (الذين آمنوا) وقوله: (وتعزّروه وتوقروه) مطابقا لقوله: (صلوا عليه) وقوله: (وتسبحوه بكرة وأصيلا) موافقا لقوله: (وسلّموا تسليما) وإنّ ضمير التسبيح هنا يجوز أن يعود على حضرته صلى الله عليه وسلّم، لأنّه آخر مذكور، وهذا لايخالف العقيدة، لأنّ التسبيح هو التّنزيه لجناب المعصوم ﷺ، ولكلّ مقام تنزيهه وتسبيحه وحمده .

١٠٣. الفص الرّابع والأربعون : دلالة النّظير في آية " النّبي أولى بالمومنين"؟

١٠٤. ولآية الّصلاة رابطة وطيدة بأختها في السّورة : (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمّهاتهم) من جهة ذكر النّبوّة في الآيتين، وذكر لقب المومنين فيهما، وذكر الزّوجات الطّاهرات هنا، يتناسب مع سياق آية الصّلاة، والذي جاء في معرض التّنزيه لمقام الزّوجيّة النبويّة .

• الفص الخامس والأربعون : دلالة النّظير في آية " الصّلاة على أهل البيت"؟

١٠٥. وبين آية الصّلاة وآية (رحمت الله وبركاته عليكم أهل البيت إنّه حميد مجيد) مناسبة دقيقة، ولهذا اقتبس منها ﷺ في الصّلاة الإبرهيميّة " إنّك حميد مجيد"

إلّا أنّ هذه الرّحمة والبركة على أهل البيت، إنّما هي فرع عن الصّلاة النّبويّة الذّاتيّة، وما شبههما في الصّلاة الإبراهيميّة، إلّا تنزّلا منه .

• الفص السّادس والأربعون : دلالة النّظير في آية " الصّدق"؟

١٠٦. ولها أيضا تناسبا مع جارتها في السّورة (قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِ إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا) من جهة الإيمان المذكور في الجهتين، وجهة ختم الآيتين بالتّسليم، فترى بأنّ الإيمان والتّسليم في الآية الصّدق، يطابق الصّلاة والسّلام في آية الصّلاة.

وكذلك لحاق آية الصّدق يضيف لها معنى فالذين قال فيهم تعالى : (من

المـومنين رجـال صـدقوا ماعاهـدوا الله عليـه) هـم الـذين خـاطبهم بـ (يأيهـا الـذين آمنوا صلّوا عليه وسلموا تسليما) .

• الفصل السّابع والأربعون : دلالة النّظير في حديث " الصّلاة الإبراهيميّة"؟

١٠٧. وإن أردنـا أن نفسّـر الآيـة بنظيرهـا مـن الحـديث، فنـرى بـأنّ هنـاك رابـط بين الآية وحديث " الصّلاة الإبراهيميّة ".

– حيث أنـه صـلى الله عليـه وسلّم أتـى بـ " اللّهم" والتـي تطـابق لفظ الجلالـة . إنّ الله . في الآية، وذلك أنّ الصّلاة ذاتيّة .

– وقـال لهـم ﷺ قولـوا " اللّهـم صـلّ " لأنّ الله تعـالى هـو المصـلّي الوحيـد حقيقـة عليه.

– ولـم يقـرن ﷺ السّـلام بالصّـلاة، كمـا فصـلت بينهمـا الآيـة، وهـذا فيـه دلالـة علـى أنّ السّلام ليس من جنس الدّعاء.

– وختمهـا بـ " إنّـك حميـد مجيـد " إقتباسـا مـن آيـة (رحمـت الله وبركاتـه علـيكم أهـل البيـت إنّـه حميـد مجيـد) لـنعلم أنّ الصّـلاة والسّـلام همـا حمـد وتمجيـد للجنـاب النّبوي الشّريف .

• الفصل الثّامن والأربعون : دلالة النّظير في آية " التّسليم"؟

١٠٨. ولهـذه الآيـة تناسـب وفيـق مـع آيـة (فَـلا وَرَبِّـكَ لا يُؤْمِنُـونَ حَتَّـى يُحَكِّمُـوكَ فِيمَـا شَـجَرَ بَيْـنَهُمْ ثُـمَّ لا يَجِـدُوا فِـي أَنْفُسِـهِمْ حَرَجًـا مِمَّـا قَضَـيْتَ وَيُسَـلِّمُوا تَسْـلِيمًا) مـن جهـة الإيمـان الـوارد فـي الآيتـين هنـاك (لايؤمنـون) وهنـا (الـذين آمنـوا) ومـن جهـة التّسليم المختتم به فهناك (ويسلموا تسليما) وهنا: (وسلّموا تسليما) .

ومـن هنـا ذهـب جمهـور مـن العلمـاء والعـارفين، إلـى أنّ معنـى التّلسـيم فـي الآيتـين متطابق، وهو تسليم بلسان الحال، لا بلسان القال .

• الفصل التّاسع والأربعون : دلالة النّظير في آية " التّطهير" ؟

١٠٩. وممّـا لاشـك فيـه أنّ جمـع آيـة التّطهيـر (إنّـا يريـد الله ليـذهب عـنكم الـرّجس أهـل البيـت ويطهـركم تطهيـرا) مـع آيـة الصّـلاة فـي سـورة واحـدة لـيس عبثـا، وكلاهمـا يـدور حـول سـياق التّنزيـه والتّقـديس، بـل بينهمـا تشـابه حتّـى فـي الأسـلوب، لاسـيما فـي الإبتـداء بالتّوكيـد، والخـتم بـالمفعول الطلـق " تطهيـرا" و " تسـليما"

والمعنى واحد.

ولم يذكر سبحانه في آية التّطهير، أيّ أمر بالموالاة لأهل البيت، خلافا لآية الصّلاة، لأنّ مقام النّبوّة متّفق عليه، أمّا مقام أهل البيت فمختلف عليه .

الفص الخمسون : دلالة مطلع السّورة ؟

١١٠. وإنّ المتوقف مع مطلع السّورة وما فيها من ظاهر العتاب، الذي هو من قبيل المتشابهات النّبويّة، (يأيها النّبي اتّق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين) بل وفي السّورة كلّها، وذلك من ضرب " إيّاك أعني واسمعي ياجارة".

سيعلم أنّ آية الصّلاة جاءت في معرض التنزيه لمقام النّبوّة، عمّا يختلج اعتقادنا في الجناب الشّريف، ولهذا أكّدها بقوله (وسلّموا تسليما) .

• الفص الواحد والخمسون : ما وجه الدّلالة في تقديم الإيمان على الإسلام؟

١١١. ونرى بأنّ الآية هنا قدّمت الإيمان على السّلام، مثل أختها (ومازادهم إلّا إيمانا وتسليما) مع أنّ التسليم مقدّمة للإيمان، فالآية الأخرى تقول (قالت الأعراب آمنا قل لم تومنوا ولكن قولوا أسلمنا) .

ولعلّى هذا التّسليم المذكور هو تسليم الخواص، الذي يأتي بعد الإيمان، لكونه متعلّقا بالجناب النّبوي، لأنّ التّسليم تسليمان: تسليم ظاهر بالإنقياد للتّكاليف، وتسليم باطن بالفناء عن الأنانيّة ، والبقاء بالإرادة النّبويّة .

• الفص الثاني والخمسون : دلالة مقطع السّورة؟

١١٢. وفي ختم السّورة بآية (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَاذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِندَ اللَّهِ وَجِيهًا) صلة بآية الصّلاة، من حيث كونهما يخاطبان المومنين، ويتعاطيان موضوع التّنزية للجناب النّبوي .

وتوجيه الآية : يأيها الذين آمنوا . لاتكونوا مع نبيّكم . كالذين آذوا موسى، بل صلّوا عليه وسلّموا تسليما.

١١٣. وختمها كذلك بآية الأمانة { إِنَّا عَرَضْنَا الامَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالأرض وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الانسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولا) دلالة خفيّة .

وذلك أنّ السّورة كلّها تؤسّس للتعلّق بالجناب الشّريف، فلا بدّ أن يكون

لمطلعها ومقطعها توافق مع موضوعها، فكأن آية الأمانة توكيد على عهد الميثاق النبوي الأول.

ومن قال أنّ الأمانة هي توحيد الله تعالى، نقول له كذلك الملائكة والجن والجمادات موحدة، ولكن هذا شيء خاص بالإنسان، وما هو إلّا الرّقيقة المحمّديّة المكنونة في سريرته، ففرض . الصّلاة والسّلام . إذا يكون كوفاء بحقّ هذه الأمانة.

خاتمة :

وما هذه إلا إشارات بسيطة ممّا تحمله آية " الصّلاة والسّلام" وأمّا السّرّ المطلسم الذي تدور حوله الآية، فلا زال مكنّزا في أصداف النّون، من وراء القلم ما يسطرون.

فدونك أيها المريد لا تقف مع قوالب الآيات فتحجب قلوبها، وصفّي عين بصيرتك لتشهد مكنون القرآن، فإنّه لا يمسه إلّا المطهرون، وإلّا فجالس أهل الورود على المعين ، "فإن لم يصبها وابل فطل " .

هذا والله ورسوله ﷺ أعلم وصلّى الله على سيّدنا مولانا الأحمد المحمّد وعلى آله وصحبه وسلّم . سبحان ربّك ربّ العزّة عمّا يصفون، وسلام على المرسلين والحمد لله ربّ العالمين. [للسيد محمد الشريف الحسني] .

(حكم الانغماس في الماء للصائم)

ينبغي للصائم أن يتجنَّب الانغماس في الماء أو البحر؛ لأنه قد يصل شيء من الماء للمنافذ كالفم والأنف إلى جوفه، فإذا تيقّن دخول ماء في جوفه من المنافذ بطل صومه ووجب عليه الإمساك عن الطعام وعليه القضاء. وأما حكم الانغماس في الماء فهو مكروه خشية وصوله إلى الجوف، هذا مع عدم اعتياد سبق الماء ، أما إن اعتاد سبق الماء إلى جوفه فحرام شرعاً. قال الإمام الأذرعي: لَوْ عَرَفَ مِنْ عَادَتِهِ أَنَّهُ يَصِلُ مِنْهُ إلَى جَوْفِهِ أَوْ دِمَاغِهِ بِالِانْغِمَاسِ . وَلَا يُمْكِنُهُ التَّحَرُّزُ عَنْهُ . أَنْ يَحْرُمَ الِانْغِمَاسُ وَيُفْطِرَ قَطْعًا. ويكفي ردعاً وزجراً من

يغتسل بالانغماس لغير ضرورة أو حاجة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم:(من أَفْطَرَ يَوْمًا من رَمَضَانَ من غَيْرِ رُخْصَةٍ ولا مَرَضٍ لم يَقْضِ عنه صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ وَإِنْ صَامَهُ)[أبو داود (٢٣٩٦) ، والترمذي واللفظ له (٧٢٣) والبخاري في صحيحه (٦٨٣/٢) مُعلقاً، وقد وصله ابن حجر في تغليق التعليق ١٦٩/٣-١٧٢،وصححه بن خزيمة في صحيحه ٣/ ٢٣٨]

قال العلامة الرملي . رحمه الله تعالى . : فَالْمَذْهَبُ أَنَّهُ إنْ بَالَغَ فِي ذَلِكَ أَفْطَرَ ؛ لِأَنَّ الصَّائِمَ مَنْهِيٌّ عَنْهَا كَمَا مَرَّ فِي الْوُضُوءِ (وَإِلَّا فَلَا) يُفْطِرُ لِأَنَّهُ تَوَلَّدَ مِنْ مَأْمُورٍ بِهِ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ بِخِلَافِ حَالَةِ الْمُبَالَغَةِ لِمَا مَرَّ ، (وَبِخِلَافِ سَبْقِ مَائِهِمَا غَيْرِ الْمَشْرُوعَيْنِ كَأَنْ جَعَلَ الْمَاءَ فِي فَمِهِ أَوْ أَنْفِهِ لَا لِغَرَضٍ) وَبِخِلَافِ سَبْقِ مَاءِ غَسْلِ التَّبَرُّدِ وَالْمَرَّةِ الرَّابِعَةِ مِنْ الْمَضْمَضَةِ أَوْ الِاسْتِنْشَاقِ لِأَنَّهُ غَيْرُ مَأْمُورٍ بِذَلِكَ بَلْ مَنْهِيٌّ عَنْهُ فِي الرَّابِعَةِ ، وَخَرَجَ بِمَا قَرَّرْنَاهُ (سَبْقُ مَاءِ الْغُسْلِ مِنْ حَيْضٍ أَوْ نِفَاسٍ أَوْ جَنَابَةٍ أَوْ مِنْ غُسْلٍ مَسْنُونٍ) فَلَا يُفْطِرُ بِهِ كَمَا أَفْتَى بِهِ الْوَالِدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَمِنْهُ يُؤْخَذُ أَنَّهُ لَوْ غَسَلَ أُذُنَيْهِ فِي الْجَنَابَةِ وَنَحْوِهَا فَسَبَقَ الْمَاءُ إلَى جَوْفِهِ مِنْهُمَا لَا يُفْطِرُ وَلَا نَظَرَ إلَى إمْكَانِ إمَالَةِ الرَّأْسِ بِحَيْثُ لَا يَدْخُلُ شَيْءٌ لِعُسْرِهِ ، وَيَنْبَغِي كَمَا قَالَهُ الْأَذْرَعِيُّ أَنَّهُ لَوْ عَرَفَ عَادَتَهُ أَنَّهُ يَصِلُ الْمَاءُ مِنْهُ إلَى جَوْفِهِ أَوْ دِمَاغِهِ بِالِانْغِمَاسِ وَلَا يُمْكِنُهُ التَّحَرُّزُ عَنْهُ أَنَّهُ يَحْرُمُ الِانْغِمَاسُ وَيُفْطِرُ قَطْعًا . نَعَمْ مَحَلُّهُ إذَا تَمَكَّنَ مِنْ الْغُسْلِ لَا عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ وَإِلَّا فَلَا يُفْطِرُ فِيمَا يَظْهَرُ.

لكن قال الشبراملسي : قَضِيَّةُ قَوْلِهِ السَّابِقِ وَبِخِلَافِ سَبْقِ مَاءِ غَسْلِ التَّبَرُّدِ إلَخْ خِلَافُهُ لِأَنَّ الِانْغِمَاسَ غَيْرُ مَأْمُورٍ بِهِ ، وَيُصَرِّحُ بِهِ قَوْلُ حَجّ ، وَكَذَا دُخُولُهُ جَوْفَ مُنْغَمِسٍ مِنْ نَحْوِ فَمِهِ أَوْ أَنْفِهِ لِكَرَاهَةِ الْغَمْسِ فِيهِ كَالْمُبَالَغَةِ وَمَحَلُّهُ إنْ لَمْ يُعْتَدْ أَنَّهُ يَسْبِقُهُ وَإِلَّا أَثِمَ وَأَفْطَرَ قَطْعًا.[حاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ٣٧٣/٩. ٣٦٩، وانظر: تحفة المحتاج بشرح المنهاج ٣/ ٢١٠. والحواشي المدنية للكردي ١٧٨/٢]

(بركة الحديث كثرة الصلاة على رسول الله ﷺ)

قال الحافظ التيمي . رحمه الله تعالى . في الترغيب : قال: وأخبرنا أبو محمد الخبازي قال: -قال أبو الحسن الحراني:

((كان أبو عروبة الحراني لا يترك أحداً يقرأ عليه الأحاديث إلّا ويُصلي على النبي ويسلّم، ويبيّن ذلك وكان يقول: بركة الحديث كثرة الصلاة على رسول الله ﷺ في الدنيا، ونعيم الجنة في الآخرة إن شاء الله)) [الترغيب والترهيب ٢/ ٣٣٤]

وقال الحافظ العراقي . رحمه الله تعالى . عند حديث النية:

إن الأفعال التي ظاهرها القُربة وإن كان موضوع فعلها للعبادة إذا فعلها المكلّف عادة لم يترتب الثواب على مجرد الفعل، وإن كان الفعل صحيحا حتى يقصد به العبادة . وقد ذكر ابن دقيق العيد في الاقتراح: أن من أحسن ما يقصد بسماع الحديث كثرة الصلاة على النبي ﷺ بقصد القربة لا على سبيل العادة، فجعل الصلاة على النبي ﷺ وإن كانت قربة أن فائدتها فيما إذا قصد بها القربة والله أعلم، [طرح التثريب ٢/١٠]

(فضل تعلّم أحاديث الرسول ﷺ)

قَالَ أَبُو مُحَمَّد عبد الله بن جَعْفَر الْخَبَّازِي . رحمه الله تعالى . : سَمِعت أَبَا أَحْمد عبد الله ابْن بكر بن مُحَمَّد الْعَالم الزَّاهِد بِالشَّام فِي جبل لبنان يَقُول:

" أبرك الْعُلُوم وأفضلها وأكثرها نفعا فِي الدّين وَالدُّنْيَا بعد كتاب الله عز وَجل أَحَادِيث رَسُول الله ﷺ، لما فِيهَا من كَثْرَة الصَّلَوَات عَلَيْهِ، وَإِنَّهَا كالرياض والبساتين تَجِد فِيهَا كل خير وبر، وَفضل وَذكر ".

[شرح الحديث المقتفى في مبعث النبي المصطفى ﷺ، لأبي القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي ٥٢]

(نصيحة للأحباب مع الواقع المعاصر)

إننا نعيش في واقع مختلف تماماً عن ما مضى ، فلذا يرجى الاحتياط

والحذر من الوقوع في المهالك والمزالق، ولعلّ هذه نصائح تقينا جميعا من الوقوع في ذلك:

١) كل من أخطأ في أسلوب الدعوة والطريق، وإن كان هدفه نبيلاً يتحمّل وزره، وهو لا يمثّل إلا نفسه، (وسلفنا الصالح بُراء من الإفراط والتفريط).

٢) كل مَنْ مال لفئة من الفئات المسلمة المتناحرة والمتقاتلة؛ لغرض سياسي أو غيره، فقد خرج عن منهج الإصلاح المتمثّل في قول الله تعالى : (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)، وهو منهج سلفنا الصالح الذين لم يركنوا ولم يتحمّلوا وزر الجاني، ووزر المجني الحريص على القتل.

٣) كل من ترك الارتباط ببيوت الله تعالى في أرضه، فقد أتعب نفسه، وترك كنزاً عظيماً ، (فمساجدُنا أربطتنا)، فلنحافظ عليها من دُعاة الفتنة ، فنحافظ فيها على ارتباطنا بربنا بالصلاة جماعة، ونُدّرس فيها أولادنا ، ونوجّه فيها إخواننا برفق وحكمة.

٤) كل من جعل همّه الاعتناء بالظواهر، والمناظر، ولم يعتني بالجواهر والمخابر فهو مُدّع ، فسلفنا همّهم الأول، رضا الرحمن الأَجل، وهو (بالعلم أحرى ، وبالزهد أعلى، وبالإخلاص أسمى).

٥) كل (من أحب الظهور فهو مغرور)، وعمله هباء منثور، فالله الله بالخمول الذي لا يُخل، والتواضع الذي لا يقل.

فهذه خمس نصائح ؛ لعلها تنقذ غريقاً أو تحرك ساكناً ، فهي من القلب لكل محب.

(النهي عن الكلام في المساجد بكلام الدنيا ورفع الصوت بذلك)

عن السَّائِبِ بن يَزِيدَ قال: كنت قَائِماً في الْمَسْجِدِ فَحَصَبَنِي . رجمني بالحصاء صغير . رَجُلٌ فَنَظَرْتُ فإذا عُمَرُ بن الْخَطَّابِ ﵁ فقال: (اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهَذَيْنِ،

فَجِئْتُهُ بِهِمَا، قال: من أَنْتُمَا أو من أَيْنَ أَنْتُمَا؟ قالا: من أَهْلِ الطَّائِفِ، قال: لو كُنْتُمَا من أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا في مَسْجِدِ رسول اللَّهِ ﷺ)
[أخرجه البخاري برقم ٤٥٨ باب رَفْعِ الصَّوْتِ في الْمَسَاجِدِ]

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَكُونُ حَدِيثُهُمْ فِي مَسَاجِدِهِمْ لَيْسَ لِلَّهِ فِيهِمْ حَاجَةٌ) [رواه ابن حبان في صحيحه ١٥/ ١٦٢]

وعن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (يأتي على الناس زمان يتحلّقون في مساجدهم وليس همّتهم إلا الدُّنيا ليس لله فيهم حاجة فلا تُجالِسوهم) [أخرجه الحاكم في مستدركه ٤/ ٣٥٩ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه]

قال العلامة القاري .رحمه الله تعالى . : (فليس لله فيهم) أي في إتيانهم إلى المسجد وعبادتهم فيه . (حاجة) هي كناية عن عدم قبول طاعتهم ... قال الإمام الطيبي .رحمه الله تعالى .: وفيه تهديد عظيم لأجل ظلمهم ووضعهم الشيء في غير موضعه ؛ لأن المسجد لم يبن إلا للعبادات . ويمكن أن يكون التقدير : فليس لأهل الله في مجالستهم حاجة . [مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٢/ ٤١٨]

كَيْفَ تَكْتُبُ بَحْثًا ؟

في الدراسات الإسلامية والعربية

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله تعالى عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الفتّاح العليم، الرحمن الرحيم، الذي شرّف الإنسان بالتكريم، وعلّمه بالقلم بواسطة التعليم، فله الحمد والشكر على التفخيم: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾، وصلّى الله على سيدنا محمد، الذي أجرى الله على لسانه الحِكم، وأفاض على قلبه وألْهَم، وعلى آله معادن الفضل والكرم، وأصحابه أهل السبق في القِدم، ومن تبعهم بإحسان، أما بعد:

فهذه رسالة مختصرة **كرؤوس أقلام**، في موضوع كتابة البحث على التمام؛ ليعود نفعها على الخاص والعام، جمعتُها من بعض المراجع، وكثير منها استفدتُه من شيوخي وأساتذتي، وأخصُّ بالذكر منهم أستاذي الدكتور زهير عبد المحسن سلطان العراقي، جزاهم الله خيرًا. فقد درستُ عنده في مساق الماجستير .تمهيدي .أصول البحث عام **٢٠٠٥**م، وكان متمكّناً في مناهج البحث إضافة لتخصصه في اللغة العربية، وقصدتُ جمع عناوينه، وارشدتُ لفوائد تُتمّمهُ، ولطائف تُكمّلهُ، رأيتُ تقريبها للمبتدِئين، ولأذلِّل الصعاب للطلاب، **وقصرتُه على الدراسات الإسلامية** والعربية ونحوها، وهو ليس على طريقة البحوث الأكاديمية العلميّة، **وإنما جمع فوائد، وبيان كيفيّة كتابة البحث فقط دون التعرّض للمناهج العلميّة في البحوث، ودون بيان كيفيّة التعامل مع المكتبة والكتب ووسائل التكنولوجيا، وكيفية انتقاء المسائل المتعلّقة بموضوع البحث ونحو ذلك**، حتى لا تطول الرسالة المختصرة، وإن شاء الله تعالى ييّسر التوسّع في هذه الرسالة؛ ليكون منهجاً ومقرّراً دراسيّاً إذا صلحت النوايا، وكان في العمر بقيّة، أسأل الله تعالى لي ولجميع المسلمين الإخلاص في النيّة، والفوز بالسعادة الأخروية، وبالله التوفيق.

وقد رتبتُ هذه الرسالة في هذه المقدمة، ومبحثين، وخاتمة، فيما يأتي:

المقدمة:

المبحث الأول: التعريف بالبحث وشروطه، ومُكوّناته، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالبحث وشروط البحث والباحث.

المطلب الثاني: مكوّنات البحث.

المبحث الثاني: أسلوب البحث، وذكر قواعد وفوائد فيه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أسلوب البحث.

المطلب الثاني: قواعد وفوائد في البحث.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

واسأل الله تعالى أن يرزقني ومن اطّلع عليه التوفيق، والإخلاص في الأقوال والأفعال، إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير.

المطلب الأول

التعريف بالبحث وشروط البحث والباحث

أولًا: تعريف البحث

البحث لغةً: يطلق على عدة معاني: التفتيش، والطلب والاستخبار، والسؤال. [1]

البحث اصطلاحًا: عُرِّف البحث عدّة تعريفات فمِنْ أحسنها:

١ـ محاولة لاكتشاف المعرفة، والتنقيب عنها، وتنميتها، وفحصها، وتحقيقها بتقصٍّ دقيق، ثم عرضها عرضًا مُكْتملًا بذكاء وإدراك.

٢. استقصاء منظَّم يهدف إلى معارف يمكن توصيلها، والتحقّق من صحتها عن طريق الاختبار العلمي. [2]

ويمكن أن يعرّف بتعريف أخصر وأشمل:

بأنه طلب الحقيقة بمحاولة اكتشاف المعرفة؛ للاستفادة منها، وإذاعتها للناس.

ثانيًا: شروط الباحث

ليس كل إنسان قادراً على كتابة البحث وُفق آليةٍ محدّدة، وطريقة مُتّبعة في البحوث، فالكتابة كفاءة ومهارة وخبرة مكتسبة، يفتقر صاحبها إلى صفات وشروط لابد منها، وهي على سبيل العموم ما يأتي:

١ـ **المعرفة الواسعة، والثقافة العامة:** فلابد من معرفة تامة لموضوعات البحث ومصادره، ومن ثقافة شاملة لحيثيات العلوم ومبادئها.

٢ـ **الرغبة الدائمة** والميل الدؤوب لموضوع البحث؛ فإن الرغبة في موضوع البحث أساس الهمّة، وعنوان النجاح في الأعمال.

٣ـ **الصبر على مشاق البحث،** ومحاولة التغلّب على مشكلاته وصِعابه، باستعمال أدوات البحث ووسائله.

---

(١) انظر: القاموس المحيط، مادة: بحث، ولسان العرب، مادة: بحث.

(٢) انظر: الخلاصة في مناهج البحث ١٠٢.

٤ـ **القدرة التنظيميّة لموضوعات البحث**، وحُسن التنسيق والاستنباط، وتقسيم البحث تقسيمًا متناسقًا بين أبوابه وفصوله ومباحثه ومطالبه وفروعه، وكل موضوع مرتبط بما قبله وبما بعده، وهذا يتطلّب من الباحث دراسة قواعد البحث وأصول الكتابة.

٥. **الشك العلمي**، فالشك أساس اليقين، فالشك طريق للوصول إلى الحقائق، بحيث لا يقبل كل ما هو مكتوب حتى يتحقق منه، ويرجع لأصوله ومصادره الأصلية، ولهذا قيل: إن كنتَ ناقلًا فالصحة، أو مُدعيًا فالدليل.

٦ـ **الروح العلميّة:** بحيث يكون الباحث له رُوح علميّة مُتكاملة مع الاتصاف بلُباب الأخلاق، والسعي في رضى الخلّاق، وتتضمن الرُوح عِدّة أمُورٍ فمِنْ أهمها مما يندرج فيها: أ . الإنصاف فلا يكون مُتعصبًا، أو متحيّزًا، أو حاقدًا، أو متبّعًا لهواه، أو مُنْساقًا وراء عواطفه أو شهواته، أو مقلِّدًا لغيره دون حُجّة وبرهان. **ب** . أن يتّصف بالموضوعية وذلك باستقلاليته، وترفّعه عن المؤثرات الخارجية أو الجانبية، فلا تحوير للنصوص ولا لي لعنق المنصوص، فلا تُدْخِل ذاتك ورأيك الخاص بخلاف ما أوصلتك المقدِّمات والنتائج القائمة على البراهين والحجج. **ج** . الأمانة العلمية في الاقتباس والتوثيق، والمناقشة والردود، والاستدلال والنقد، فلا بتر ولا اجتزاء في النقل، مع نسبة الشيء إلى أصله، ومعرفة الفضل لصاحبه. **د** . الجرأة والشجاعة في النقد البنّاء، مقرونة بحسُن الأدب والخلق. **هـ** . التواضع الصادق بحيث لا يقع في الاغترار بنفسه ولا يتعالى على الآخرين، ويحترم الآراء ويُحسن الظن بهم، ويلتمس لهم الأعذار. **ز** . النزاهة في المناقشة، والتقيّد بآداب البحث، واستعمال الألفاظ المألوفة المهذبّة، بحيث يبتعد عن المهاترات، والسباب، وإلقاء التُهم. [١]

ثالثًا: صفات البحث

لابد للبحث العلمي الأكاديمي أن تتوفر فيه صفات، وإذا وجدت كان البحث نافعًا صالحًا، وأضاف للمكتبة إضافة علمية، فمن أهم صفات البحث أو شروط البحث:

---

(١) انظر: كيف تكتب بحثًا أو رسالة ٧. ٨، وكتابة البحث العلمي ٣٨، ٦٥، والخلاصة في مناهج البحث ٩٧. ١٠٠.

١ـ **أهميّة مُوضوع البحث:** فأهمية الموضوع تُعد اللبنة الأولى للبناء، وأوّل طريق للمعرفة والعطاء، فلابد أن يكون للموضوع قِيمة علميّة أو اجتماعية تناسب الجهد المبذول.

٢. **الجِدّة والابتكار:** بحيث لم يُطرق من قَبل، وبخاصة رسالة الدكتوراه، وأما الماجستير فلا يقل عن جمع معلومات قيّمة، وحُسن عرض، والتزام بمنهج البحث العلمي.

٣. **حصر البحث وضيق ميدانه:** فيكون البحث محدودًا زمانيًا ومكانيًا؛ حتى لا يخرج عن مقصوده، أو يتشعّب عن مضمونه.

٤. **توفّر المادة العلمية الكافية:** فتكون مصادر البحث ومَراجعه سواء كانت المطبوعة أم المخطوطة متوفّرة.

٥. **القدرة على معالجة موضوع البحث:** وذلك من خلال قدرة الباحث العلمي، وتوفّر وسائل البحث.

٦ـ **أن لا يكون البحث في الموضوعات التي يشتدُّ حولها الخلاف**، أو المثيرة للجدل، أو المسائل العلمية المعقّدة، أو الغامضة من حيث الفكرة والموضوع، فمثل هذه الموضوعات تحتاج لإمكانيات كبيرة، ولمجامع علميّة عالمية كالمجامع الفقهية والمؤسسات العالمية. (١)

---

(١) الخلاصة في مناهج البحث ١٢٠. ١٢٣، وكتابة البحث العلمي ٢٧٣٠.

المطلب الثاني

مكوّنات البحث

يتكوّن أيّ بحث علمي وأكاديمي من مُكوّنات أساسيّة، تقوم البحوث العلمية عليها، وإليك مُكوّنات البحث مع شرح مختصر مناسب، فيما يأتي:

عنوان البحث

وهو وجه البحث المباشر، فلابد أن يكون جيّدًا، ويُعتنى به عناية تامة؛ لدلالته على موضوع البحث، فالعنون يُشْبه اللافتة ذات السهم الموضوعة في مكانٍ ما؛ لتُرْشدَ السائرين حتى يصلوا إلى هدفهم. ومن أهم شروطه: أ . أن يكون واضحًا بينًا مُفصحًا عن موضوعه من نفسه. **ب** . أن يكون دقيقًا مُتطابقًا مع موضوعه جامعًا مانعًا. **ج** . أن يكون شاملًا لعناصر البحث ويتجنّب في العناوين: الطُول المُمِّل، والقِصرُ المُخل، والغامض المُحيِّر، والدعائي الصحائفي. [١]

المقدمة

وتشتمل المقدمة على عناصر، فعناصر المقدمة هي:

أ . **عنوان الموضوع** : فيذكر العنوان مع شرح مختصر عنه.

ب . أهمية الموضوع: وفيه أهميته، وضرورة الكتابة فيه.

ج . أسباب اختيار الموضوع: تُذكر عدد من الأسباب الداعية لاختيار الموضوع، والدوافع لذلك.

د . أهداف الموضوع: تُشير إلى الأهداف التي سيحققها البحث في هذا الموضوع، وما يحققه من قيمة علمية وعملية.

هـ . الدراسات السابقة: تذكر عنوان الرسائل والبحوث ومؤلفيها في موضوع البحث، وتشير للفوارق، التي تخالف فيها من كتَبَ سابقًا في موضوع بحثك إن وُجدت.

و . مشكلة البحث : يرى بعض العلماء ضرورة تحديد مشكلة البحث، وذكر ما سيقوم به الباحث من الحلول لها ، خصوصاً البحوث العلميّة ، ويرى البعض عدم الحاجة لذكر المشكلة .

---

(١) انظر: كيف تكتب بحثًا أو رسالة ٣٥. ٣٦، وكتابة البحث العلمي٥٣.

ز . **منهج البحث:** تذكر منهج بحثك الذي ستكتب به البحث الوصفي، أو التجريبي أو التاريخي.

ح . **خطة البحث** (هيكل البحث): تبيّن أقسام البحث، فترسمُ تصميمًا لبحثك، فتذكر أنه ينقسم إلى أبواب أو فصول مع ذكر ما يندرج ضمنها من مباحث ومطالب وخاتمة.

ط . **صعوبات البحث:** فتذكر الصعوبات التي واجهة الباحث أثناء البحث.

ك . **الشكر**: تشكر كل من أعانك وساعدك في كتابة البحث دون تطويل ومبالغة؛ [1] فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ﴾ .[2]

التمهيد

ويُسمّى المدخل والتوطئة، وهو أوّل جزء من البحث، ولا يلزم لكل بحث تمهيد، فبعض البحوث تحتاج لتمهيد للموضوع؛ لغموض في موضوع ما، ولا يكون التمهيد طويلًا، وحدّده بعضهم ألا يزيد عن عشرين صفحة، بحيث يتناول عموميات لا تدخل في عناصر ومباحث الموضوع، وإنما يكون الموضوع كله جزءًا منها أو نتيجة لها، بحيث يكون التمهيد مدخلًا عمليًا متصلًا بالبحث ومُمهّدًا له. [3]

أبواب أو فصول البحث . صلب موضوع البحث .

يقسّم البحث إلى أقسام أساسية، بحيث يقسم عنوان البحث إلى ما ينقسم من الأجزاء، فيجعل كل جزء بابًا مستقلًا، ثم يقسم الباب إلى فصول، ويحمل كل فصل منها عنوانًا مستقلًا، ثم يقسّم الفصل إلى مباحث، ويضع لكل مبحث عنوانًا، ثم ينظر في كل مبحث، ويقسّم كل مبحث إلى مطالب إن لزم، ثم يقسّم كل مطلب إلى فروع أو مسائل إن لزم وأمكن، ويكون عنوان الباب يشتمل على عناوين فصوله، وعنوان الفصل يشتمل على عناوين مباحثه، وعنوان المبحث يشتمل على عناوين مطالبه، وعنوان المطلب يشتمل على عناوين فروعه، وقد لا يحتاج البحث أن يقسم إلى أبوب أو فصول، وإنما إلى مباحث؛ لصغر البحث.

---

(١) انظر: الخلاصة في مناهج البحث ١٢٧، وكتابة البحث العلمي٥٨ ـ ٦٣.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه ك: أبواب البر والصلة، بَابُ مَا جَاءَ فِي الشُّكْرِ لِمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْكَ، وقال :هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ح١٩٥٤.

(٣) انظر: الخلاصة في مناهج البحث ١٢٧

ويُراعى في تبويب أفكار البحث أن تكون واضحة منطقية في تقسيمها وتسلسلها، بحيث يؤدي كل فصل إلى الفصل الذي بعده، ويكتب الفصل ومباحثه في صفحة واحدة، ثم يذكر المبحث وعنوانه فقط بداية الصفحة أو المطلب وعنوانه فقط، ويجب مُراعاة تقسيم الأبواب أو الفصول والمباحث والمطالب في حجمها، فتكون متساوية أو متقاربة. [١]

الخاتمة

وهي النتيجة المنطقيّة النهائية للبحث، وتحتاج إلى عناية في ترتيب أفكارها، وصياغة عباراتها، وتسجيل الجديد من المعلومات فيها، وليست الخاتمة بمثابة خلاصة البحث، وإنما تُبْرز فيها أهم النتائج التي توصّل إليها الباحث في هذا البحث ممّا لا يستطيع أن يكتشفه القارئ إلا بثاقب النظر، وتكون على شكل نقاط، ويرى بعض العلماء أن يذكر في الخاتمة بملخص البحث، وهذا فيه نظر؛ لأن التلخيص ليس فيه جديد أو ابتكار.

ويضاف ذكره في الخاتمة: التوصيات العلمية الموجهة للآخرين، فيُوجه الباحثين لبحث قضايا لم يبحثها الباحث، ظهرت له خلال البحث، أو تحقيق مخطوطات اطلع عليها أثناء البحث، أو الحث على التحلّي بصفة معيّنة؛ لمناقشة بعض الموضوعات المهمّة ونحو ذلك، وتكون الخاتمة مختصرة لا تزيد على عشر صفحات على الأكثر. [٢]

الملاحق والوثائق

لا يلزم لكل بحث ملاحق ووثائق، وإنما تجعل حسب الحاجة إليها، وقد تكون كلامًا طويلًا له صلة وثيقة بموضوع البحث، ولكنها ليست ضرورية، وحتى لا يقطع انسجام الموضوع وتسلسله فيكون في الملاحق، ومثله الخرائط والصور كوثائق مهمّة تثري البحث، ويُراعى في الملاحق والوثائق ما يأتي:

أ . أن تكون بعد الرسالة مباشرة . أي بعد الخاتمة . وقيل بعد الفهارس.

ب . ترقم الملاحق والوثائق بترقيم مستقل مسلسل ١، ٢، ٣ وهكذا.

(١) انظر: الخلاصة في مناهج البحث ٢٨. ١٢٩.

(٢) انظر: كيف تكتب بحثًا أو رسالة ١٤١، والخلاصة في مناهج البحث ١٢٩. ١٣١.

ج . يشار للملاحق وللوثائق بأرقام مسلسلة لكل منها، وتوضع الإشارة على نفس السطر بين قوسين مثل: (انظر الملحق رقم ١) وبعد ذلك يستمر الكلام. [١]

الفهارس

الفهارس أنواع كثيرة، تختلف باختلاف البحوث والرسائل فمِنْ أهمها:

١ـ فهرس الآيات القرآنية، وترتب حسب ورودها في القرآن لا حسب ورودها في البحث.

٢. فهرس الأحاديث النبويّة، وبعدها الموقوفة إن وجدت.٣. فهرس أسماء الأعلام.

٤ـ فهرس الأشعار. ٥ـ فهرس البلدان. ٦ـ فهرس الأماكن.٧ـ فهرس المصادر والمراجع.

٨. فهرس المخطوطات. ٩. فهرس الدوريات والمجلات.

١٠ـ **فهِرس المحتويات:** وهذا من أهم الفهارس، ويقسمها بعضهم إلى فهرس المحتويات العامة، وفهرس المحتويات التفصيلية، والأولى الاقتصار على العامة من غير إهمال للموضوعات الهامة من: أبواب أو فصول و مباحث و مطالب، و فروع، فيذكر عناوينها فقط .

وموضع فهرس المحتويات نهاية البحث أو الرسالة، وهذا هو الأولى؛ لأنها آخر ما يُكتب من البحث؛ ولسهولة الوصول إلى الموضوعات، ويرى بعضهم أن يجعل فهرس المحتويات وضعها قبل المقدمة وبعد عنوان البحث. [٢]

ملاحظات عامة في صنع الفهارس:

١ـ ترتب الآيات بحسب ترتيب سورها؛ لأن ترتيب القرآن بسوره وآياته توقيفي لا توفيقي، فتكتب أوّل الآية كاملة المعنى، ثم اسم السورة، ثم رقم الآية، ثم رقم الصفحة التي ذُكرت فيها.

٢. ترتب الأحاديث بحسب أوائلها من الحروف الهجائية، ويذكر أوّل الحديث الذي يدّل على بقيته.

---

(١) انظر: كيف تكتب بحثًا أو رسالة ١٤١. ١٤٣.

(٢) انظر: كيف تكتب بحثًا أو رسالة ١٣٦، والخلاصة في مناهج البحث ٧٩. ٨٠.

٣. ترتب الأبيات الشعريّة على حروف الهجاء إمّا بتقديم الحرف الأوّل من البيت، ثم الذي بعده، وإمّا الحرف الأخير من البيت، وهو ما يُسمّى بالقافية.

٤. ترتب أسماء الأَعْلام حسب حروف الهجاء في كل عَلَم، حسب تسلسل الحروف في الاسم الواحد، والألف واللام (ال) تُهمل ولا تعتبر، . وهل يُهمل (ابن، وأب، وأم) رأيان . فإن أُهملت فيُراعى الحرف بعد الابن والأب، ويذكر مقابل العَلَم الصفحة التي ورد ذكره فيها من الكتاب، وتتكرر أرقام الصفحات بتكرار اسمه، والأولى وضع رقم الصفحة بين هلالين في الصفحة التي تُرْجم له فيها.

٥. يُراعى ترتيب البلدان والأماكن حسب حروف الهجاء.

٦ـ ترتّب أسماء المصادر والمراجع والمخطوطات والدوريّات بحسب حروف الهجاء، وهذا الأولى في نظري؛ لأن الغالب أن اسم الكتاب واحدٌ لمؤلف واحد . غالبًا . بخلاف ذكر اسم المؤلف، فقد يتبادر إلى ذهن القارئ عدّة مُصنّفات، وفي ذلك تشويش عليه، ويرى بعض الباحثين أن ترتّب المصادر حسب أسماء المؤلفين، مع مراعاة التسلسل الهجائي، والباحث مخيّر بين المنهجين لكن بعد كتابة البحث فهو ملزمٌ بحسب ما يذكره في الهوامش، فإن كان يذكر اسم الكتاب ثم المؤلف أو كان يذكر اسم المؤلف، ثم الكتاب فيجب عليه أن يلتزم في فهرس المصادر والمراجع بما التزمه في الهوامش.[١]

---

(١) انظر: الخلاصة في مناهج البحث ٨٠ . ٨٣.

المطلب الأول

أُسلوب البحث . صياغة البحث .

أولًا: كتابة البحث

تُعدُّ مرحلة كتابة البحث من أهم مراحل البحث الجيّد، فلابد من التأنّي والرويّة، والإعداد المُحكم؛ لتشييد هذا البناء المنظّم، ويخرج للمكتبة لإكمال موضوع تحتاجها، وفجْوَة تسدّها؛ فيمدّ عقولًا علمًا، وقلوبًا نورًا وضياء، **وتمرُّ الكتابة بمرحلتين:**

مرحلة كتابة مُسودّة البحث

ويحتاج الباحث فيها للبطاقات التي دوّن فيها المعلومات المتعلقة بموضوع البحث، والتي تحتوي على نصوص كاملة، وفيها اسم المصدر، والمؤلف، ووفاته، والمحقق، ودار النشر، والمطبعة، والبلد، وسنة الطبع، وعدد الأجزاء، ومكان وجود الكتاب ورقمه، وتكون البطاقات موزّعة حسب الفصول والمباحث.

وعند كتابة المسودة يجب مراعاة الآتي: **١-** وضع البطاقات أمام الباحث. **٢-** ثم يبدأ بنقل ما في البطاقات على الورق. **٣-** ويكتب سطرًا ويترك سطرًا. **٤-** ولا ينقل نقلًا كليًا. **٥-** ويترك نحو ثلث من أسفل الصفحة فارغًا. **٦-** أن تكون الكتابة على وجه واحد من الصفحة. **٧-** أن يكون الخط واضحًا. **٨-** يستحسن أن تكون مسودّة الفصل الأول كلها كاملة أولًا فأول.

مرحلة كتابة مُبَيَّضَة البحث

وهذه مرحلة أهم من سابقتها، ويجب على الباحث مراعاة الآتي: **١-** أن ينقد النصوص. **٢-** أن يذكر الحُجج. **٣-** أن يؤثّر في النصوص بشخصيته وكفاءته العلمية والأخلاقية. **٤-** أن يعلم أن كل ما يكتبه مسؤول عنه، حتى لو كان رأيًا لغيره. **٥-** أن يسترسل من مبحث لآخر شريطة: أن يكون الانتقال منطقيًا، بحيث تؤدي الفكرة إلى الفكرة الأخرى. **٦-** أن يبتعد عن الاستطراد، ويمكنه أن يكمّل إن لزم من غير إطالة في الهامش؛ ليكون المتن مُوحّدًا. **٧-** أن لا يكرر الأفكار أو الموضوعات وإذا لزم فيشير إلى ذلك في الهامش إلى أنّ ذلك تقدّم مع ذكر رقم الصفحة. **٨-** أن لا يكون جُلّ البحث مُقتبسًا. **٩-** أن يضبط الآيات بواسطة البرنامج الخاص بالقرآن الكريم كمصحف المدينة

المنوّرة، ويضبط الأحاديث النبوية والموقوفة والأشعار بالشكل، وما عدا ذلك يسير على قاعدة: (أَشْكِل ما يُشْكَل).[١]

ثانيًا: أسلوب البحث أو الرسالة

النفوس جُبِلت على حُبِّ الجمال والحُسن، فأسلوب البحث هو الباحث نفسه! فما يُكنّه الباحث من معارف ومناهج ووسائل، تظهر على بحثه ورسالته، ولهذا قيل: وما فيك يظهرُ على فيك، والبنان تُرجمان ما في الجَنان، فالأسلوب سِلْك يُنظّم اللآلئ المكنونة في الباحث.

والأسلوب الجميل في البحوث والرسائل العلميّة، هو أن يعرف الباحث جيّدًا: كيف يختار الكلمات، وكيف يُنظّم الكلمات في جُمل، وكيف يكوّن من الجمل: العبارات والمقالات.[٢]

ضوابط علميّة ومنهجيّة وأخلاقيّة لصياغة البحث:

١. السلامة من الأخطاء الإملائية والنحوية واللُغوية.
٢. أن يكون الباحث في الأدب ذا أُسلوب أدبي جميل.
٣. أن تكون الأفكار مُتسلسلة، والجُمل فصيحة ومنوّعة.
٤. أن تكون الألفاظ مأْنُوسة مألوفة.
٥. الابتعاد عن الفخر والمبالغة والكبرياء.
٦. الابتعاد عن السخريّة والاستهزاء بالآخرين.
٧. الابتعاد من ألفاظ القطع والجزم.
٨. الابتعاد عن المبالغة في ذكر الألقاب العلمية أو السياسية أو الدينية ونحوها.
٩. الابتعاد عن الاصطلاحات الإعلامية.
١٠. أن يحترم آراء الآخرين، ويعرف قدر العلماء السابقين.
١١. العناية بسلاسة الأسلوب، ووضوح العبارة بعيدًا عن الغُموض والعبارات المُوهمة.
١٢. أن يصوغ البحث صياغة وسطًا بين الإطناب المُملّ، والاختصار المُخل.

---

(١) انظر: كيف تكتب بحثاً أو رسالة ٧٥ ـ ٨١.

(٢)انظر: كيف تكتب بحثاً أو رسالة ٨٣.

١٣. أن لا يكرر الأفكار في عدّة مواضع، ويمكنه الإحالة بدلًا من التكرار.

١٤. أن يراعي في عرض الأفكار أو الاستشهاد بالأقوال التسلسل التاريخي.

١٥ـ أن يقتبس المعلومة من مصادرها وحسب اختصاصها، كالتفسير من كتب التفسير.

١٦. أن يُقدّم المؤلف الأسبق، والمصدر المتقدّم في نسبته القول إليه، ونقل المعلومة منه.

١٧ـ أن يراعي الربط المنطقي بين أفكار الموضوع ومضمون أبوابه وفصوله؛ لتكون مُتسلسلة.

١٨ـ أن يتّبع المنهج العلمي النزيه في البحث، والموضوعية التي لا تعصّب فيها ولا تحيّز.

١٩. أن لا يقرر النتائج العلمية في أول بحثه، كأنها قناعات سابقة.

٢٠. أن يتجنّب الجدال السيء، والخصومة مع المخالفين بل يُناقش بالعدل والاحترام.

٢١. أن تكون شخصية الباحث حاضرة، ورأيُه واضحًا بحيث لا يكون مجرد ناقل.

٢٢ـ أن يجعل النص القرآني بين هلالين مميّزين مثل: ﴿ ﴾، والاقتباس من الحديث النبوي بين هلالين آخرين مميّزين مختلفين عن النص القرآني مثل: « » ، وكلام العلماء مثل : ( ).

٢٣ـ أن يبيّن اصطلاحات خاصة مُتعلقة بالبحث، أو استعمل مصطلحات غيره، كرموز المحدِّثين، وعلاماتهم المعروفة مثل: (حم: لأحمد، خ: للبخاري، م: لمسلم ،... وهكذا).

٢٤. أن يلخّص بحثه، وخاصة الرسائل العلمية بتلخيص جامع مُركّز لا يزيد على ١٠ أو ١٥صفحة.

٢٥. أن لا يكثر من إيراد براهين على مبادئ مسلّم بها،أو يمكن التسليم بها بسهولة. [١]

ثالثًا: الاقتباس

(١) انظر: كيف تكتب بحثًا أو رسالة ٨٥. ٨٧، ٩٨. ٩٩، والخلاصة في مناهج البحث ١٥٥. ١٦٠.

الاقتباس: هو ثَبْتُ آراء الآخرين؛ لمناقشتها إمّا لتعزيز رأي ما، أو لنقل خبر مُهم أو للاستشهاد بما هو نافع ومفيد.

والاقتباسات نوعان مشهوران: اقتباس حرفي، ومعنوي.

النوع الأول: الاقتباس الحرفي (النقل الحرفي)

وهو: أن تأخذ النص من المصدر دون أيّ تغيير، ومن أهم شروطه: أن يكون النص المقتبس مُنسجمًا مع ما قبله وما بعده، وأن لا يزيد النص على ستة أو سبعة أسطر، وأن يوضع بين قوسين هكذا: (   )، أو هلالين هكذا: ((   ))، فإذا زاد على سبعة أسطر فينبغي أن يصوغ الباحث المعنى بأسلوبه الخاص، ويشير في الهامش إلى مصدره، ويرى بعضهم إن طال النص أن يجعله في الملاحق، وإذا ازداد حذف أشياء من النص، بحيث لا يغيّر المحذوف مراد المؤلف فليضع ثلاثة نقاط، ولا تكون إلّا وسط النص لا آخره؛ لتدل على مكان المحذوف، وهذا قد جعله بعض الباحثين نوعًا ثالثًا مستقلًا، ولكنه في الحقيقة يندرج ضمن الأول . والله أعلم ..

ويكون الاقتباس الحرفي (النقل الحرفي) في أحوال، وهي:

١- إذا كان النص من القرآن الكريم أو السنة المشرّفة، ولا يجوز بالإجماع ذكر الآية بالمعنى مطلقًا، بخلاف السنة لكن بشرط أن لا يغيّر المعنى، ولا يكون في التعبُّدات كالأدعية والأذكار، ولا يكون في جوامع الكَلِم.

٢- إذا كانت ألفاظ المؤلّف ذات أهمية خاصة كنصٍ بلاغي.

٣- إذا كانت تعبيرات المؤلّف مؤديّة الغرض تمامًا، فلا تحتاج لإيضاح.

٤- إذا خشي الناقل تغيير المعنى بزيادة أو نقص نتيجة تصرّفه.

٥- إذا أراد نقل كلام المخالفين والرد عليه، فلابد من نقله كاملًا دون تصرّف.

النوع الثاني: الاقتباس المعنوي (النقل المعنوي)

ويكون الاقتباس المعنوي بالتصرّف في النص بأسلوب وعبارات الباحث، وهو يكون في حالات فمنها:

١- أن يكون النص طويلًا فيختصره، مع المحافظة على فكرته.

٢- إذا كان النص فيه ضعف في الألفاظ، أو به أخطاء كثيرة، أو بأسلوب معقّد ونحو ذلك، فيُعيد صياغته.

٣- إذا كان النص اشتمل على فكرة مبثوثة في صفحات كثيرة، ولا سبيل إلى اقتباسه كله، فيُلخّص النص المراد .

وفي الاقتباس المعنوي يتصرّف الباحث، ويحافظ على الفكرة والمعنى، ولا يوضع الكلام المقتبس بين قوسين، وإنما يشار في آخره برقم، ثم يشير في الهامش إلى المصدر ومؤلفة، ورقم الجزء والصفحة مع ذكر: انظر ونحوها قبل ذكر المصدر. [١]

ملاحظات

١- كثرة الاقتباسات تُعدُّ عيبًا في البحث وبخاصة الحرفي.

٢- إن وجد خطأ في الاقتباس الحرفي يكتب بعد الخطأ هكذا [كذا] في سياق النص أو تضع فوق الخطأ رقمًا، وتشير في الهامش: لعلَّ الصواب كذا، أو نحو ذلك، ولا يغيّر شيئًا في النص ولو خطأً ظاهرًا.

٣- أن لا يبدأ الفقرة باقتباس.

٤- أن يعتمد على مصادر الاقتباس من المصادر الأصلية، الأقدم فالأقدم، ثم عن المراجع المتأخرة، ويكون مؤلفوها ممّن يُعتمد عليهم، ويُوثق بهم.

٥- إذا احتيج لإضافة كلمة أو كلمات في أثناء الاقتباس؛ ليشرح شيء أو ليوضح مرجع ضمير أو نحو ذلك، فلابدَّ أن توضع هذه الزيادات داخل علامتين مثل: [ ]. [٢]

رابعًا: الحاشية . الهوامش .

يطلق على الحاشية الهوامش، فالهامش حاشية الكتاب، ويُطلق عليها ذيل الصفحة، وهو الشيء الأسفل من الصفحة.

والحاشية عند الأقدمين: البياض الذي يحيط النص من الأعلى والسفل واليمين واليسار، وهذا البياض قد يكتب عليه وقد لا يكتب، ثم صارت الحاشية على ما يكتب في البياض من تعديلات وتصويبات.

تعريف الحاشية عند المتأخرين:

كل ما يخرج عن النص من شرح أو تعليق أو ما أشبه ذلك، ويكتب في ذيل الصفحة.

---

(١) انظر: كيف تكتب بحثًا أو رسالة ٩١، والخلاصة في مناهج البحث ١٤٧. ١٤٧.

(٢) انظر: كيف تكتب بحثًا أو رسالة ٩١، والخلاصة في مناهج البحث ١٤٨. ١٤٩.

وعرفها آخرون: ما يكتب أسفل كل صفحة أو آخر كل فصل أو باب، أو آخر البحث، من التوثيق، والإحالة، والتعليقات والمعلومات الثانوية. [١]

أهمية الحاشية:

أصبحت الحاشية جزءًا أصيلًا من البحث، وهي ضرورية جدًا، ولها وظائف متعدّدة، يصعب أن يستوعبها متن البحث ونصه، فالمعارف والمعلومات الخاصة التي تتصل اتصالًا مباشرًا بأفكار البحث الأساسية، فموضعها متن البحث، والمعارف والمعلومات العامة التي تتصل اتصالًا جانبيًا أو ثانويًا بالبحث كالتوثيق أو التعليق أو التوضيح أو الترجمة، فموضعها الهامش أو الحاشية.

وظائف الحاشية . الهامش . أو مضمون الحاشية

١. توثيق النصوص المقتبسة بأنواعها، بذكر أسماء مصادرها ومراجعها، ونسبتها إلى قائليها، ويشمل الآيات الكريمة بعزوها إلى أرقامها وسورها، وتخريج الأحاديث والآثار تخريجًا علميًا.

٢. الإحالات على صفحات البحث نفسه؛ منعًا للتكرار، ولأجل تنبيه القارئ إلى نقطة سابقة أو لاحقة مرتبطة بما يقرؤه من البحث.

٣. شرح كلمة غامضة، أو ترجمة عَلَم من الأَعلام، أو مكان من الأمكنة ونحو ذلك.

٤. ذكر بعض الأمور الثانوية التي يمكن أن تكون استطرادًا.

٥. الإشارة إلى مصادر أخرى فصّلت بعض جزئيات البحث، وتناولته بشكل موسّع. [٢]

طرق كتابة الحاشية . الهامش .

هناك ثلاث طرق للترقيم بالهامش:

الطريقة الأولى: وضع أرقام مستقلة لكل صفحة على حِدة، وهي تبدأ من رقم (١)؛ وتوضع في أسفل كل صفحة هوامشها. وهذه أهم هذه الطرق وأسهلها وأكثرها شُيوعًا؛ فكل صفحة مستقلة بأرقامها ومراجعها وكل ما يتصل بها، ومن السهل في هذه الحالة أن تحذف رقمًا أو تضيف آخر، وهي مُريحة للقارئ.

---

(١) انظر: المصدر السابق ١٠٣، والمصدر السابق أيضاً ١٦١.

(٢)انظر: كيف تكتب بحثًا أو رسالة ١٠٣ . ١٠٤، والخلاصة في مناهج البحث ١٦١ . ١٦٢، وكتابة البحث العلمي١٢٥.

الطريقة الثانية: إعطاء رقم مسلسل متصل لكل فصل على حِدَة، ويبدأ أيضًا من (١) ويستمر إلى نهاية الفصل، وإحداث أيّ تغيير بالحذف أو بالإضافة في الأرقام يَستلزم تغيير ما بعدها حتى نهاية الفصل، وتوضع في أسفل كل صفحة هوامشها أو تجمع الهوامش كلها لتوضع في نهاية الفصل.

الطريقة الثالثة: إعطاء رقم مسلسل مُتصل للرسالة أو البحث كلّه، ويبدأ من (١) كذلك ويستمر إلى نهاية البحث، وإحداث أي تغيير بالحذف أو بالإضافة في الأرقام هنا يستلزم تغييرها بعده حتى نهاية الرسالة، وتوضع في أسفل كل صفحة هوامشها، أو تجمع الهوامش كلها لتوضع في نهاية الرسالة. [(١)]

ملاحظات في الهوامش

١- يفصل صلب الرسالة عن الهوامش بخط أفقي يكون بينه وبين صلب الرسالة مسافة واحدة.

٢- إن كان المصدر ذا أجزاء فيرمز إليه بحرف: (ج) وبعد رقم الصفحة، ويرمز إليها بحرف (ص) هكذا مثلً: ج٢ ص٢١. وأحيانًا يستغنى عن هذه الرموز ويكتب هكذا: (٢/٢١). وإذا كان الاقتباس من صفحات مُتتالية، بحيث لخصَّ الباحث فكرة استغرقت خمس صفحات مثلًا، فيُدوّن رقم الابتداء والانتهاء، مثل: (١/٣٥- ٤٠)، وإذا أشار لصفحات مختلفة فيكون هكذا: (صفحات٥٢. ٥٧)، ويجوز أن يقال: ص٥٢ وما بعدها.

٣- إذا ذكر اسم المؤلف في صُلب الرسالة فلا داعي لإعادة الاسم في الهامش، بل يذكر عنوان الكتاب فقط.

٤- إذا ورَد اسم المؤلف وعنوان الكتاب في صلب الرسالة فلا داعي لإعادة شيء منها، وإنما يذكر رقم الجزء والصفحة فقط.

٥- قد يعتمد الباحث على محادثة شفوية أو محاضرة، والإشارة إليها في الهامش تكون هكذا: محمد بن عبد الله الحضرمي: حديث شخصي (٩ربيع أول ١٤٣٩هـ. ٢٠ديسمبر ٢٠١٧م) أَذِن بالإشارة إليه.

---

(١)انظر: المصدر السابق ١٠٤. ١٠٥، والمصدر السابق أيضاً ١٦٤. ١٦٦.

٦ـ قد يعتمد الباحث على مواقع إلكترونية علميّة مُتخصصة، فيذكر بالهامش اسم الموقع، واسم المشرف له، ورابط الموقع.

٧. إذا تكرّر مرجع في نفس الصفحة دون فاصل، فيذكر في المرة الأولى كاملًا، وفي المرة الثانية يقول: المصدر السابق، ويرى بعضهم أن يذكر هكذا: (م.ن) الميم إشارة للمصدر، والنون إشارة لنفسه، أو يُقال: المرجع السابق، وإن اختلفت الصفحة فيكتبها. وأمّا إذا تكرّر المرجع في نفس الصفحة ولكن فصل بينه وبين الهامش الأول بمرجع مختلف، فتعيد كتابة اسم المصدر ورقم الجزء والصفحة.

٨. إذا كتبتَ هامشًا في أسفل الصفحة ولم يسع المكان للهامش، تضع علامة المساواة هكذا (=) وتكمل الهامش في الصفحة اللاحقة، وتضع أولها هكذا (=) ثم تكمل الهامش.

٩. لا تذكر أرقام الصفحات ولا الأجزاء للمعاجم اللُغوية، وإنما مادتها اللُغوية فقط.

١٠. إذا كان الاقتباس ليس من الأصل بل من كتاب اقتبس منه؛ لتعذر الحصول على الأصل، فتشير إليه وإلى المرجع، فتقول مثلًا: (نتائج الأفكار، نقلًا عن الفتوحات الربانية ١٢٣/٣).

١١. أن يترجّم للأعلام المغمُورين . أي :غير المشهورين . بالهامش، فيما لا يزيد عن سطرين أو ثلاثة، ويرجع لكتب التراجم المخصصة لكل فنٍّ، كالمفسِّر يُترجم له من كتب تراجم المفسّرين وهكذا، ولكل مذهب تراجم تخصُّهم، وأن يُقدّم في النقل عن المتقدمين أو المعاصرين لهم.[١]

---

(١)انظر: كيف تكتب بحثًا أو رسالة ١٠٦. ١١٢، وكتابة البحث العلمي١٧٣،١٥٣ ـ ١٧٧، والخلاصة في مناهج البحث ١٦٦. ١٧٠.

المطلب الثاني
قواعد وفوائد في البحث

سأذكر في هذا المطلب نماذج من قواعد وفوائد مختلفة، يُحتاج لها في كتابة البُحوث العلميّة ، والتي يُرجى إن التزم بها الباحث أن يكون لها أثر في الإفادة والاستفادة منها، والشرب من رحيقها ، إذا صاحبها الإخلاص والتجرّد التام، والبسطة في العلم ، وهي على سبيل الاختصار :

١. أنواع مناهج البحث:

تتنوّع مناهج البحث حسب تنوّع المقاصد إلى مناهج كثيرة، فمن أشهرها ثلاثة:

١- **المنهج الوصفي:** الذي يرتبط بظاهرة معينة بقصد وصفها وتفسيرها، فموضوعه: الوصف، والتفسير، والتحليل في العلوم الدينية، والاجتماعية والثقافية، كما يصف الأحداث وتأثيرها، **وخصائصه:** بحث العلاقة بين الأشياء المختلفة، ويتضمّن مقترحات وحُلولًا مع التحقق من صحتها، يستخدم الطريقة الاستقرائية والاستنتاجية للتوصل إلى قاعدة عامة.

٢. **المنهج التاريخي:** الذي يرتبط بالماضي، ويقوم بنقد المعلومات وترتيبها، ثم استنتاج العلاقة بين الأحداث والربط بينها بأدلة علمية. فموضوعه دراسة القضايا التاريخية لمدارس أو مشكلات دعوية، أو علاقة بين العلماء والأمراء، أو جهود علماء ونشاطاتهم. **وخصائصه:** توضيح العلاقات بين الأحداث والأزمان والأمكنة، وتفهّم الحاضر في ضوء من الماضي، والتحليل التاريخي لشخصيات أو دول أو حركات، الاستفادة من الآثار للبشرية بمختلف أنواعها.

٣- **المنهج التجريبي:** الذي يرتبط بالتوقع المستقبلي للظاهرة المدروسة. فموضوعه: دراسة أثر تطبيقي لأمرٍ ما كالتعليم والتحصيل، أو انتشار ظاهرة الطلاق أو المخدرات ونحوها. **وخصائصه:** القيام بإجراء تجارب، ودراسة عيّنات، أو حالات طبيعية، وملاحظتها، وجود مختبرات، الوصول إلى اكتشافات. (١)

---

(١)انظر: الخلاصة في مناهج البحث ١٠٩. ١١٥.

٢ـ ينبغي الترحّم والثناء على من أسدى لنا معروفاً في العلم خصوصاً ، أو أسدى لنا فائدة علمية، بقول : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، وهذا من الجزاء الحسن ، قال الله تعالى :﴿ هَلۡ جَزَآءُ ٱلۡإِحۡسَٰنِ إِلَّا ٱلۡإِحۡسَٰنُ ﴾ ،[1] وعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ﴾،[2] قال محمد بن عبد الملك أبو عبد الله الفارقي . رحمه الله . (ت٥٦٤هـ) :

إذا أفادكَ إنسانٌ بفائدةٍ * من العلوم فأكثر شُكرهُ أبدا

وقل: فلانٌ جزاهُ اللهُ صالحةً * أفادنيها وألقِ الكِبْرَ والحسدا.[3]

٣. ذكر الإمام بدر الدين الزركشي . رحمه الله . أن من فروض الكفاية التأليف لحفظ علوم الشريعة وغيرها، فحفظ الدين من ضروريات الدين وكذلك النفس والعقل، وهكذا ، قال الزركشي : (ومنه . أي: فروض الكفاية . تصنيف كتب العلم لمن منحه الله تعالى فهما واطلاعاً ؛ ولن تزال هذه الأمة مع قصر أعمارها في ازدياد وترقٍّ في المواهب، والعلم لا يَحِلُّ كتْمُه: فلو تُرِك التَّصنيفُ لضُيِّعَ العلم على الناس، وقد قال الله تعالى: ﴿ وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ ﴾ ،[4] ويُقال إن في التوراة: عَلِّم مجاناً كما عُلِّمتَ مجاناً).[5]

٤. لأهمية التصنيف والتأليف في العلوم عقدَ الإمام ابن الجوزي . رحمه الله . فصلاً في أهمية ذلك والتنبيه عليه، ووَقت التأليف، ونصائح قيّمة، وكان عنوانه (فصل: التصنيف المفيد ومراحل عمر العالِم)، فقال . رحمه الله . : (رأيتُ من الرأي القويم أن نفع التصانيف أكثر من نفع التعليم بالمشافهة؛ لأني أُشافه في عمري عددًا من المتعلمين، وأشافه بتصنيفي خلقًا لا تحصى ما خلقوا بعد، ودليل هذا أن انتفاع الناس بتصانيف

---

(١) سورة الرحمن: ٦٠.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه ك: أبواب البر والصلة، بَابُ مَا جَاءَ فِي المُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يُعْطَهُ، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ جَيِّدٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ ح٢٠٣٥.

(٣) انظر: طبقات الشافعية الكبرى٦/١٣٦.

(٤) سورة آل عمران: ١٨٧.

(٥)المنثور في القواعد٣/٣٥.

المتقدمين أكثر من انتفاعهم بما يستفيدونه من مشايخهم. فينبغي للعالم أن يتوفّر على التصانيف إن وُفّق للتصنيف المفيد؛ فإنّه ليس كل من صنَّف صنّف، وليس المقصود جمع شيء كيف كان، وإنما هي أسرار يطلع الله – عز وجل– عليها من شاء من عباده، ويوفقه لكشفها، فيجمع ما فرّق، أو يرتّب ما شتت، أو يشرح ما أهمل، هذا هو التصنيف المفيد. وينبغي اغتنام التصنيف في وسط العمر؛ لأن أوائل العمر زمن الطلب، وآخره كلال(١) الحواس ...ثم يبتدئ بعد الأربعين بالتصانيف والتعليم، هذا إذا كان قد بلغ مع ما يريد من الجمع والحفظ، وأعين على تحصيل المطالب. فأما إذا قلّت الآلات عنده من الكتب، أو كان في أوّل عمره ضعيف الطلب، فلم ينل ما يريده في هذا الأوان، أخر التصانيف إلى تمام خمسين سنة، ثم ابتدأ بعد الخمسين في التصنيف والتعليم إلى رأس الستين).[٢]

٥ـ الباحث المنْصف هو الذي ينقل العلم كما هو ولو خالف رأيه أو مذهبه ، ويأخذ بما يقتنع به حُجة ودليلاً ، وهذا الفيصل بين العلماء الرّبانيين وأهل الأهواء، ولهذا قال الحافظ الإمام وكيع بن الجراح .رحمه الله .: (أهل العلم يكتبون مالهم وما عليهم ، وأهل الأهواء لا يكتبون إلّا مالهم)،(٣) وللسبكي كلامٌ ما تعٌ في أهمية نقل كلام العلماء في المسألة الواحدة فقال : (وكذلك لا يَهون الفقيه أمرُ ما نحْكِيه من غرائب الوجوه، وشواذ الأقوال، وعجائب الخلاف، قائلاً حسب المرء ما عليه الفُتيا، فليعلم أن ذلك هو المضيّع للفقه، أعني: الاقتصار على ما عليه الفُتيا؛ فإن المرء إذا لم يعلم علم الخلاف والمأخذ، لا يكون فقيهاً حتى يلج الجملُ في سَمِ الخياط، وإنما يكون رجلاً ناقلا نقلاً مخبطاً، حامل فقه إلى غيره، لا قدرة له على تخْريج حادث بموجود، ولا قياس مستقبل بحاضر، ولا إلحاق شاهد بغائب، وما أسرع الخطأ إليه، وأكثر تزاحم الغلط عليه وأبعد الفقه لديه).[٤]

---

(١) أي: ضعف. انظر: لسان العرب مادة كلل.

(٢) صيد الخاطر ١٦٤ .١٦٥ .

(٣) أخرجه الدارقطني في سننه ١/ ٢٦.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى ١/٩.

٦. الباحث الجاد هو الذي يُقدّم الحق على الرجال، وإذا رأى الحق اتبعه وعرفه، قال الله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَهْدِيٓ إِلَى ٱلْحَقِّۚ قُلِ ٱللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّۗ أَفَمَن يَهْدِيٓ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّيٓ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰۖ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾ ،[١] قال الإمام الشّافِعِيّ . رحمه الله .: (أَعْرِفُ الْحَقَّ لِذِي الْحَقِّ إِذَا أَحَقَّ اللَّهُ الْحَقَّ).[٢]

وقد خالف أرسطاطاليس أستاذه أفلاطون في عدّة مسائل ، فلما قيل له في ذلك قال:(أفلاطون صديق، والحق صديق ، إلا أن الحق أولى بالصداقة منه).[٣]

٧ـ الرجوع إلى الحق واجب لا فضيلة، وهو شاق على النفوس البشرية، ولا يُعطي الحق وينصف من نفسه إلّا الأفذاذ القلائل، قَالَ سيدنا علي ﷺ: (أَشَدُّ الْأَعْمَالِ ثَلَاثَةٌ: إِعْطَاءُ الْحَقِّ مِنْ نَفْسِكَ، وَذِكْرُ اللهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَمُوَاسَاةُ الْأَخِ فِي الْمَالِ).[٤]

٨. من سُنة الله تعالى في خلقه أن من اعترف بفضل غيره وأنزله منزلته دون إطراء ولا بخس، ونسب الفضل لأهله أن يرفعه الله تعالى، ويزيده علماً إلى علمه، ولهذا قال العلماء: (مِنْ بَركةِ العلمِ أن تُضيفَ الشيءِ إلى قائِلِهِ)،[٥] قال الإمام النووي . رحمه الله .: (ومن النصيحة: أن تضاف الفائدة التي تُستغرب إلى قائلها، فمَنْ فعل ذلك بُورك له في علمه وحاله، ومَنْ أوهم ذلك وأوهم فيما يأخذه من كلام غيره أنه له: فهو جديرٌ أن لا ينتفع بعلمه، ولا يُبارك له في حاله، ولم يزل أهلُ العلم والفضل على إضافة الفوائد إلى قائليها. نسال الله تعالى التوفيق لذلك دائماً).[٦]

٩ـ يُستحب للمؤلف لكتاب نثراً أو نظماً ذِكر ثمانية أُمور، وهي : البسملة . على خِلافٍ في الشعر، والحمدله ، والصلاة على النبي ﷺ، والسلام عليه، واسم الكتاب، واسم الجامع للكتاب، وبراعة الاستهلال، وفصل الخطاب . أي

---

(١) سورة يونس: ٣٥ .

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء٩/١١٩.

(٣) انظر: في الكامل في التاريخ١/٢٢٤.

(٤) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء١/ ٨٥.

(٥) انظر: جامع بيان العلم لابن عبد البر٢/٨٩.

(٦) بستان العارفين ٤٨.

قوله: أما بعد .، و نظمها بعضهم في قوله :

قلْ للمصنِّفِ فانتبهْ *** واذكرْ ثمانٍ في الكتاب

بسملْ وحمدِلْ والصلاة *** مع السلام المستطاب

واسم الكتاب وجامع *** وبراعة فصْلِ الخطاب.

١٠. هناك آداب في الثناء على الله تعالى ، والصلاة على النبي ﷺ، والترحّم على من كان سبباً في نقل الخير للأمة المحمديّة من السابقين عند ذكرهم، وقد لخّصها الإمام النووي . رحمه الله . فقال : (يستحب لكاتب الحديث إذا مرَّ بذكر الله عزّ وجل أن يكتب :(عز وجل) أو (تعالى) أو (سبحانه وتعالى) أو (تبارك وتعالى) أو (جلّ ذكْره) أو (تبارك اسمه) أو (جلّت عظمته) أو ما أشبه ذلك، وكذلك يكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بكمالهما لا رامزاً إليهما، ولا مقتصراً على أحدهما، وكذلك يقول في الصحابي :(رضى الله عنه) فإن كان صحابياً ابن صحابي قال :(رضى الله عنهما)، وكذلك يترضى ويترحّم على سائر العلماء والأخيار، ويكتب كل هذا وإن لم يكن مكتوباً في الاصل الذى ينقل منه، فإنّ هذا ليس رواية، وإنما هو دعاء، وينبغي للقارئ أن يقرأ كل ما ذكرناه وإن لم يكن مذكوراً في الاصل الذى يقرأ منه، ولا يسأم من تكرر ذلك، ومن أغفل هذا حُرِم خيراً عظيماً وفوّت فضلاً جسيماً).[١]

١١ـ الفرق بين المصدر و المرجع : هناك رأيان للباحثين في الفرق بينهما ؟ الرأي الأول: أن لا فرق بينهما ، فهما بمعنى واحد ، والرأي الثاني : أن بينهما فرق، فالمصدر هو الكتاب الذي يبحث في علم من العلوم ويساهم في تكوينه، أو يضيف الجديد في مادته، بحيث تكون الكتب الخرى عالة عليه، ومستفيدة منه، ككتاب الأم للإمام الشافعي، في الفقه، وصحيح الإمام البخاري في الحديث. وأما المرجع فهو الكتاب الذي يبحث في علم من العلوم، وقد سبقه كثيرون في بابه، فاستفاد منهم، ونقل عنهم، وكان من طبقة المتأخرين، وإن أتى بجديد في بعض الاجتهادات، ككتاب المجموع للإمام النووي في الفقه، والترغيب والترهيب للإمام المنذري في الحديث . والرأي الثاني هو الأولى ؛ لأن المصدر

---

(١) شرح صحيح مسلم ١/ ٣٩.

والمرجـع فـي اللغـة متضـادان فـي المعنـى ، فالمصـدر هـو مبـدأ انطـلاق الشـيء ، والمرجـع رجوعـه إلـى مصـدره .[١] وقيـل : إن المصـادر هـي الكتـب التـي يرجـع إليهـا المؤلفـون والخاصـة مـن أهـل العلـم، والتـي تـرتبط بأساسـيات البحـث وقضـاياه الرئيسـية ، وأمـا المراجـع فهـي الكتـب التـي أُلّفـت لعامـة القـرّاء؛ لتكـون أقـرب شـيء يرجعون إليه للعلم بالشيء[٢].

١٢. ذكر أهل العلم تفاوت الناس في التأليف والتصنيف للكتب، وذلك من حيث تمكّن المصنف وقصده ، قال الشيخ حاجي خليفة الحنفي . رحمه الله .: (اعلم أن المؤلفين المعتبرة تصانيفهم فريقان الأول: مَنْ له في العلم ملَكة تامة ودُربة كافية، وتجارب وثيقة، وحدس صائب، وفهم ثاقب، فتصانيفهم عن قوّة تبصره، ونفاذ فكر، وسداد رأي كالنصير والعضد والسند والسعد والجلال وأمثالهم، فإنّ كلاً منهم يجمع إلى تحرير المعاني وتهذيب الألفاظ، وهؤلاء أحسنوا إلى الناس كما أحسن الله سبحانه وتعالى إليهم، وهذه لا يستغني عنها أحد. والثاني: من له ذهن ثاقب، وعبارة طلقة، طالع الكتب فاستخرج دُررها، وأحسن نظمها، وهذه ينتفع بها المبتدؤون والمتوسطون. ومنهم من جمع وصنّف للاستفادة لا للإفادة، فلا حجر عليه بل يرغب إليه إذا تأهّل، فإنّ العلماء قالوا: ينبغي للطالب أن يشتغل بالتخريج والتصنيف فيما فهمه منه إذا احتاج الناس إليه بتوضيح عبارته، غير نائل عن المصطلح، مبيّناً مشكلة مُظهراً مُلْتَبسه ؛كي يكتسبه جميل الذكر، وتخليده إلى آخر الدهر، فينبغي أن يُفرّغ قلبه لأجله إذا شرع، ويصرف إليه كل شغله قبل أن يمنعه ما نع عن نيل ذلك الشرف، ثم إذا تم لا يخرج ما صنفه إلى الناس ولا يدعه عن يده إلا بعد تهذيبه وتنقيحه وتحريره وإعادة مطالعته؛ فإنه قد قيل: الإنسان في فُسْحة من عقله، وفي سلامة من أفواه جنسه ما لم يضع كتاباً أو لم يقل شعراً، قد قيل: مَنْ صنّف كتاباً فقد استشرف للمدح والذم؛ فإن أحسن فقد استهدف من الحسد والغيبة، وإن أساء فقد تعرّض للشتم والقذف. قالت الحكماء: من أراد أن يصنّف كتاباً أو يقول شعراً فلا يدعوه العجب به وبنفسه إلى أن ينتحله، ولكن يعرضه على أهله في عرض رسائل أو أشعار، فإن رأى

---

(١) انظر: القاموس المحيط للفيروزآبادي مادة صدر، ومادة رجع.

(٢) انظر: كتابة البحث العلمي ٧٠ ـ ٧١، والخلاصة في مناهج البحث ١٧٣.

الاسماع تُصغي إليه ورأى من يطلبه انتحله وادّعاه، فليأخذ في غير تلك الصناعة).[1]

١٣. التأليف على سبعة أقسام لا يؤلف عالم عاقل إلا فيها وهي:

١. إما شيء لم يُسبق إليه فيخترعه

٢. أو شيء ناقص يتممه

٣. أو شيء مغلق يشرحه

٤. أو شيء طويل يختصره دون أن يُخل بشيء من معانيه

٥. أو شيء متفرّق يجمعه

٦. أو شيء مختلط يرتبه

٧. أو شيء أخطأ فيه مصنّفه فيصلحه.[2]

وقد نظم مقاصد التأليف هذه بعضهم من بحر الطويل فقال :

أَلا فاعلمنّ أن التآليف سبعة * لكل لبيب في النصيحة خالص

فشرحٌ لإغلاقٍ وتصحيح مخطيء* وإبداع حَبْرٍ مقدّمٍ غير ناكصٍ

وترتيب منثورٍ وجمعُ مفرّقٍ * وتقصيرُ تطويل وتتميم ناقص.[3]

١٤. مِنْ مُهمّة الباحث عند نقل الأقوال أو الوقوف عندها أن :

١. يوافق أو يخالف ٢. يُؤيّد أو يعترض ٣. يقبل أو يرد ٤. يُصحح أو يُضعّف ٥. يُصوّب أو يُخطئ ٦. يختصر أو يشرح ٧. يُلخّص أو يُفصّل ٨. يُقدّم أو يُؤخّر ٩. يجمع أو يُفرّق ١٠. يثبت أو يهمل ١١. يجزئ و يُعلّق ١٢. يضيف ويبيّن ١٣. يُقسّم ويُرتّب ١٤. يستدل ويُوجّه ١٥. يمهّد ويربط ١٦. يخرّج على طريقة الفقهاء والأصوليين ١٧. يحقق ويجرّ ١٨. حسن اختيار الأقوال وعمق مادتها العلمية ١٩. لا ينقل قولاً إلا مُستوعباً له ٢٠. يفهم القول المنقول فهماً دقيقاً كما يريد صاحبه، مع اعتبار الاحتمالات الأخرى ٢١. يلتزم الأدب مع أهل العلم، وهو مثبتٌ لشخصيته ٢٢. يضع لمن يخالفهم أو يعترض عليهم تخريجات تُنبئ عن إنصاف وبُعدٍ عن التّحامل عليهم .

١٥ـ ذكر أهل العلم فوائد الكتب التي ينبغي أن تُؤلف من أجلها، وشروطه

---

(١) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون١/٣٩.

(٢) انظر: المصدر السابق ١/ ٣٦.

(٣) انظر: هامش نهاية الزين في إرشاد المبتدئين لنووي جاوي٣.

ومقاصده، قال الشيخ حاجي خليفة الحنفي . رحمه الله . : (وينبغي لكل مؤلف كتاب في فن قد سبق اليه أن لا يخلو كتابه من خمس فوائد:١ـ استنباط شيء كان مُعضلاً ٢ـ أو جمعه إن كان مفرّقاً ٣ـ أو شرحه أن كان غامضاً ٤ـ أو حسن نظم ٥ـ وتأليف واسقاط حشو وتطويل. وشرط في التأليف:١ـ إتمام الغرض الذي وُضع الكتاب لأجله من غير زيادة ولا نقص، ٢ـ وهجر اللفظ الغريب، وانواع المجاز اللهم إلّا في الرمز والاحتراز عن إدخال علم في آخر، ٣ـ وعن الاحتجاج بما يتوقّف بيانه على المحتج به عليه؛ لئلا يلزم الدور، وزاد المتأخرين ٤ـ اشتراط حسن الترتيب، ٦ـ ووجازة اللفظ، ٧ـ ووضوح الدلالة، وينبغي أن يكون مَسوُقاً على حسب إدراك أهل الزمان، وبمقتضى ما تدعوهم إليه الحاجة، فمتى كانت الخواطر ثاقبة والافهام للمراد من الكتب متناولة، قام الاختصار لها مقام الإكثار، وأغنت بالتلويح عن التصريح وإلا فلا بدّ من كشف وبيان وإيضاح وبرهان، ينبّه الذاهل ويوقظ الغافل، وقد جرت عادة المصنّفين بأن يذكروا في صدر كل كتاب تراجم تُعرب عنه سموها الرؤوس، وهي ثمانية: ١ـ الغرض وهو الغاية السابقة في الوهم المتأخرة في الفعل ٢ـ والمنفعة؛ ليتشوق الطبع. ٣ـ والعنوان الدال بالإجمال على ما يأتي تفصيله، وهو قد يكون بالتسمية، وقد يكون بألفاظ وعبارات تسمّى ببراعة الاستهلال. ٤ـ والواضع؛ ليعلم قدره. ٥ـ ونوع العلم وهو الموضوع؛ ليعلم مرتبته، وقد يكون جزأ من أجزائه، وقد يكون مدخلاً كما سبق في بحث الموضوع ٦ـ ومرتبة ذلك الكتاب أي: متى يجب أن يقرأ. ٧ـ وترتيبه. ٨ . ونحو التعليم المستعمل فيه، وهو بيان الطريق المسلوك في تحصيل الغاية).[١]

١٦. ممّا يبقى للإنسان بعد موته كتبه : فعن أبي هُرَيْرَة ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺقال : ﴿ إذا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عنه عَمَلُهُ إلا من ثَلَاثَةٍ إلا من صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أو عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أو وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو له ﴾،[٢]، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَة ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: عِلْمًا نَشَرَهُ ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، وَمُصْحَفًا وَرَّثَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي

(١) كشف الظنون ١/ ٣٦.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه : الوصية، بَاب ما يَلْحَقُ الْإِنْسَانَ من الثَّوَابِ بَعْدَ وَفَاتِهِ ح ١٦٣١.

صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ، تلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ﴾، [1] فنشر العلم بالتعليم أو التأليف الكتب النافعة ، ونشر المصاحف القرآنية ، كل ذلك ممّا يبقى للميت أجره بعد موته . وقد جمعها السيوطي . رحمه الله . بقوله :

إِذَا مَاتَ ابْن آدَم لَيْسَ يَجْرِي * عَلَيْهِ مِنْ فِعَال غَيْر عَشْر

عُلُومٌ بَثَّهَا وَدُعَاء نَجْلٍ * وَغَرْسُ النَّخْل وَالصَّدَقَاتُ تَجْرِي

وِرَاثَة مُصْحَف وَرِبَاط ثَغْرٍ * وَحَفْرُ الْبِئْر أَوْ إِجْرَاءُ نَهَر

وَبَيْتٌ لِلْغَرِيبِ بَنَاهُ يَأْوِي * إِلَيْهِ أَوْ بَنَاءُ مَحَلّ ذِكْر.

وَتَعْلِيم لِقُرْآنٍ كَرِيم * فَخُذْهَا مِنْ أَحَادِيث بِحَصْرٍ.[2]

١٧. لتأليف الكتب النافعة في العلوم الدينية أو الدنيوية ممّا يعود نفعه للبشرية، رغّبت فيه الشريعة الغرّاء، وأجر صاحبها مستمر ، وكل مَنْ قرأه واستفاد نال الأجر ، قال الجاحظ . رحمه الله .: (فما ذكر الله تبارك وتعالى في كتابه من فضيلة الخط والإنعام بمنافع الكتاب قوله لنبيه ﷺ: ﴿ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾ ﴾، [3] وأقسم به في كتابه المنزل على نبيه المرسل ﷺ : حيث قال: ﴿ نٓ وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴿١﴾ ﴾ ،[4] ولذلك قالوا: القلم أحد اللسانين كما قالوا: قِلّة العيال أحد اليسارين. وقالوا : القلمُ أبقى أثراً، واللسانُ أكثر هذَراً . وقال عبد الرحمن بن كيسان: استعمال القلم أجدَرُ أن يحضَّ الذهن على تصحيح الكتاب من استعمال اللسان على تصحيح الكلام. وقالوا: اللسان مقصورٌ على القريب الحاضر، والقلم مُطلقٌ في الشاهد والغائب، وهو للغابر الكائن، مثله للقائم الراهن، والكتاب يُقرأ بكل مكان، ويُدْرَس في كل زمان، واللسان لا يعْدُو سامعه، ولا يتجاوزه إلى غيره).[5]

---

(١) أخرجه ابن ماجه ك :فضائل أصحاب الرسول ﷺ ، بَابُ ثَوَابِ مُعَلِّمِ النَّاسَ الْخَيْرَ ح ٢٤٢، وصححه ابن حبان في صحيحه ١٢١/٤، والبيهقي في شعب الإيمان ٢٤٨/٣ ، والحديث حسّنه جماعة من أهل الحديث منهم : البوصيري، وابن الملقن، والمنذري . انظر: مصباح الزجاجة٣٥/١، والبدر المنير١٠٢/٧، والترغيب والترهيب٥٥/١.

(٢) الديباج على مسلم٤/ ٢٢٨.

(٣) سورة العلق: ٣ – ٥ .

(٤) سورة القلم: ١.

(٥) البيان والتبيين٥٧/١.

١٨. تأليف الكتب لا يخوض غِماره إلا من تأهّل، وبذل النفس والنفيس ووصل الليل بالنهار، مع تديّن صحيح، وفهم مستقيم مليح ، وكذلك المحدِّث ينبغي له ذلك ليبلغ ما هنالك، قال الحافظ الذهبي . رحمه الله .: (فحقٌ على المحدّث أن يتورّع في ما يؤديه، وأن يسأل أهل المعرفة والورع؛ ليعينوه على إيضاح مروياته ولا سبيل إلى أن يصير العارف الذي يزكِّى نقله الأخبار ويجرحهم جهبذاً إلّا بإدمان الطلب، والفحص عن هذا الشأن، وكثرة المذاكرة، والسهر والتيقّظ والفهم، مع التقوى والدين المتين والإنصاف، والتردّد إلى مجالس العلماء، والتحرّي والإتقان وإلّا تفعل :

فدع عنك الكتابةَ لست منها * ولو سوّدت وجهك بالمِداد).[1]

١٩. أن يتقي الله تعالى مَنْ يكتب؛ فإنه مسؤول عن كل ما يكتب، وقد صدَق من قال:

فلا تكتب بخطِّك غير شيء * يسرُّك في القيامة ان تراه.

ورغّب بنفسك أن يخطّ بنانُها * خبراً تخلَّفه بدار غُرور

فجميع فعل المرء يلقاه غداً * عند التقاء كتابه المنشور.

٢٠. ينبغي الاعتناء بنقل جميع أقوال العلماء كاملة بإنصاف دون غمط أحد من الأئمة المجتهدين، فقد يكون ما تَراه ضعيفاً يكون قويماً، ولا تكتفي بالنقل غير المباشر عن الأئمة الأعلام، فلا بدَّ من الرجوع للمصادر الأصلية، وترجع لكل قول لقائله من كتبه، أو من كتاب ينقله عنه بسند أو رواية، وقد أجلى مثل هذه الدقائق العلمية المهمّة والثمينة الإمام النووي . رحمه الله . ، فقال: (اعلم أن كتب المذهب فيها اختلاف شديد بين الأصحاب ، بحيث لا يحصل للمطالع وثوق يكون ما قاله مصنف منهم هو المذهب حتى يطالع معظم كتب المذهب المشهورة ، فلهذا لا أترك قولاً ، ولا وجهاً ، ولا نقلاً ، ولو كان ضعيفاً أو واهياً إلا ذكرته إذا ، وجدته إن شاء الله تعالى ، مع بيان رجحان ما كان راجحا، وتضعيف ما كان ضعيفاً ، وتزييف ما كان زائفاً ، والمبالغة في تغليط قائله، ولو كان من الأكابر . وإنما أقصد بذلك التحذير من الاغترار به ، وأحرص على تتبع كتب الأصحاب من المتقدمين ، والمتأخرين إلى زماني من المبسوطات ، والمختصرات ، وكذلك نصوص الإمام الشافعي صاحب المذهب . رضي الله عنه . فأنقلها من نفس كتبه

---

(١)تذكرة الحفاظ١/٤.

المتيسّرة عندي كالأم والمختصر والبويطي ، وما نقله المفتون المعتمدون من الأصحاب ، وكذلك أتتبع فتاوى الأصحاب ، ومتفرّقات كلامهم في الأصول ، والطبقات ، وشروحهم للحديث ، وغيرها).[1]

٢١. ينبغي للباحث والمصنّف أن يُعيد قراءة بحثه وتصنيفه مرات؛ ليكون سليماً رَصِيناً ، قال الإمام الخطيب . رحمه الله .: (وَلَا يَضَعُ مِنْ يَدِهِ شَيْئًا مِنْ تَصَانِيفِهِ إِلَّا بَعْدَ تَهْذِيبِهِ وَتَحْرِيرِهِ وَإِعَادَةِ تَدَبُّرِهِ وَتَكْرِيرِهِ).[2]

٢٢. روى الإمام الخطيب عن الإمام التابعي عبدالله بْنَ الْمُبَارَكِ . رحمهما الله . يَقُولُ: (صَنَّفْتُ مِنْ أَلْفِ جُزْءٍ جُزْءًا، وَقَالَ أيضاً عَبْدُ اللَّهِ : مَنْ نَظَرَ فِي الدَّفَاتِرِ فَلَمْ يُفْلِحْ فَلَا أَفْلَحَ هُوَ أَبَدًا. ثم قال الخطيب: قَلَّ مَا يَتَمَهَّرُ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ وَيَقِفُ عَلَى غَوَامِضِهِ وَيَسْتَثِيرُ الْخَفِيَّ مِنْ فَوَائِدِهِ إِلَّا مَنْ جَمَعَ مُتَفَرِّقَهُ وَأَلَّفَ مُتَشَتِّتَهُ، وَضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ، وَاشْتَغَلَ بِتَصْنِيفِ أَبْوَابِهِ وَتَرْتِيبِ أَصْنَافِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْفِعْلَ مِمَّا يُقَوِّي النَّفْسَ، وَيُثَبِّتُ الْحِفْظَ، وَيُذَكِّي الْقَلْبَ، وَيَشْحَذُ الطَّبْعَ، وَيَبْسُطُ اللِّسَانَ، وَيُجِيدُ الْبَيَانَ، وَيَكْشِفُ الْمُشْتَبِهَ، وَيُوَضِّحُ الْمُلْتَبِسَ، وَيُكْسَبُ أَيْضًا جَمِيلَ الذِّكْرِ وَتَخْلِيدَهُ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

يَمُوتُ قَوْمٌ فَيُحْيِي الْعِلْمُ ذِكْرَهُمُ * وَالْجَهْلُ يُلْحِقُ أَمْوَاتًا بِأَمْوَاتِ).[3]

٢٣. كتاب الإنسان يبقى مدى الدهور، فيذكر المرء بكتبه وعلمه ، وروى الخطيب . رحمه الله . عن: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُعْتَزِّ أنه قال: (عِلْمُ الْإِنْسَانِ وَلَدُهُ الْمُخَلَّدُ)، ثم قال: أَنْشَدَنِي عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْأُرْمَوِيُّ لِأَبِي الْفَتْحِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبُسْتِيِّ . رحمه الله .:

يَقُولُونَ: ذِكْرُ الْمَرْءِ يَبْقَى بِنَسْلِهِ * وَلَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ نَسْلُ

فَقُلْتُ لَهُمْ: نَسْلِي بَدَائِعُ حِكْمَتِي * فَمَنْ سَرَّهُ نَسْلٌ فَإِنَّا بِذَا نَسْلُو.[4]

٢٤. مَنْ كتب كتاباً فليعلم أنه قد أظهر علمه إن كان جيّداً أو ضعيفاً ، فهو معيار ما يُكنّه من علوم متقنه أو ركيكة ، ويعرّض نفسه للنقد، فلا يخوض فيه إلا من كان كفؤاً وروى الخطيب . رحمه الله . عن : نَصْرَ بْنَ عَلِيٍّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الْأَصْمَعِيَّ، يَقُولُ:

---

(١) المجموع١/١٨.

(٢)الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/ ٢٨٣.

(٣) المصدر السابق ٢/ ٢٨٠.

(٤) المصدر السابق نفسه.

سَمِعْتُ أَبَا عَمْرِو بْنَ الْعَلَاءِ، يَقُولُ: (الْإِنْسَانُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ عَقْلِهِ وَفِي سَلَامَةٍ مِنْ أَفْوَاهِ النَّاسِ مَا لَمْ يَضَعْ كِتَابًا أَوْ يَقُلْ شِعْرًا)، قَالَ الْعَسْكَرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ قَالَ الْعَتَّابِيُّ: (مَنْ صَنَعَ كِتَابًا فَقَدِ اسْتَشْرَفَ لِلْمَدْحِ وَالذَّمِّ، فَإِنْ أَحْسَنَ فَقَدِ اسْتُهْدِفَ لِلْحَسَدِ وَالْغِيبَةِ، وَإِنْ أَسَاءَ فَقَدْ تَعَرَّضَ لِلشَّتْمِ وَاسْتُقْذِفَ بِكُلِّ لِسَانٍ)،[١] ولهذا قيل :مَنْ صنّف فقد استُهدِف ، وقيل : من كتبَ كتاباً فقد عرَضَ عقله للناس .

٢٥ــ دعائم البحث أو الرسالة الناجحة أهمها خمسة :**١ــ** القراءة الواسعة ، وينبغي أن تكون للباحث قراءتان : قراءة سريعة، وقراءة متأنية ، وينبغي من الباحث أن يلمَّ بكل ما كُتِبَ عن موضوعه من بحوث مهمة ونحوها . **٢ــ** الدقة التامة في فهم آراء الغير، وفي نقل عباراته، فكثيراً ما يقع الباحث أو الطالب في أخطاء جسيمة بسبب سوء الفهم أو الخطأ في النقل. **٣ــ** ألا يأخذ آراء الغير على أنها حقيقة مسلّم بها، فلا بدَّ من تحقيق للآراء .**٤ــ** أن تنتج الرسالة ابتكاراً، وتضيف جديداً حتى لا يضيّع جهوداً . **٥ــ** أن يبذل الباحث جهداً في البحث؛ ليكون قويَّ التأثير في قارئه بالحجج المقنعة، والأسلوب المسلسل الجاذب، فالإبداع أساس طريق للنجاح. [٢]

٢٦. ينبغي للباحث أن لا يقطع ولا يجزم في المسائل الظنيّة، ويجتنب بحث المسائل المشكلة ، ويتجنّب الآراء الشاذّة التي لا تستند لدليل يعضدها ولا تعليل يقويها ، فلهذا تهيّب بعض أهل العلم من القول بخلاف ما اتفقت عليه أئمة أجلّاء، ورجال فُطناء، عرّفوا الفرع والأصل ، والقول المقول، وأدركوا المعقول والمنقول، وتأهّلوا في اللِّسان والبيان، من أرباب أصحاب المذاهب المتّبعة . أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل . رحمهم الله تعالى . حتى قال الحافظ الذهبي . رحمه الله . : (لاَ يَكَادُ يُوجَدُ الحَقُّ فِيْمَا اتَّفَقَ أَئِمَّةُ الاجْتِهَادِ الأَرْبَعَةُ عَلَى خِلاَفِه، مَعَ اعْتِرَافِنَا بِأَنَّ اتِّفَاقَهُم عَلَى مَسْأَلَةٍ، لاَ يَكُوْنُ إِجْمَاعَ الأُمَّةِ، وَنَهَابُ أَنْ نَجْزِمَ فِي مَسْأَلَةٍ اتَّفَقُوا عَلَيْهَا، بِأَنَّ الحَقَّ فِي خِلاَفِهَا).[٣]

وكذلك أصحاب الكتب الستة . البخاري ومسلم وأبو داؤود والنسائي والترمذي وابن ماجه

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/ ٢٨٣

(٢) انظر: كيف تكتب بحثاً أو رسالة ٧ . ٨.

(٣) سير أعلام النبلاء ١١٧/٧.

. رحمهم الله تعالى . إذا اتفقوا على إخراج حديث ما فلا تخالف النفس ما رَووه وسطّروه في كتبهم المباركة ، قال الإمام ابن حجر العسقلاني . رحمه الله . : (إن النفوس تركن إلى مَن أخرج له بعض الأئمة الستة أكثر من غيرهم ؛ لجلالتهم في النفوس وشهرتهم؛ ولأن أصل وضع التصنيف للحديث على الأبواب أن يقتصر فيه على ما يصلح للاحتجاج أو الاستشهاد). [١]

٢٧. يجب على الباحث أن يصون لسانه وبنانه أن يخط السِباب واللِعان على السلف الصالح من : الصحابة الكرام ، والتابعين لهم بإحسان، وأهل الصلاح والعرفان ، والعلماء أهل الشأن، وأن يتلطّف القول ولو فيمَنْ يرى أنه خالف أو أخطأ حسب فهمهِ وعلمهِ ، فثمّتَ محامل تحملهم، ووجهات تَؤمُّهم ، ومسالك انتهجوها ، وطرائق اتبعوها ، فالخوض في أعْرَاض أهل العلم خصوصاً مزلّة قَدَم، وحسرة وندم . نعوذ بالله تعالى مِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ. وللحافظ ابن عساكر . رحمه الله . كلاماً قيّماً في التحذير من ذلك ، قال : (اعْلَم يَا أخي . وفقنَا الله وَإِيَّاك لمرضاته مِمَّن يخشاه ويتقيه حق تُقَاته . : إِن لُحُوم الْعلمَاء رَحْمَة اللَّه عَلَيْهِم مَسْمُومَة، وَعَادَة اللَّه فِي هتك أَسْتَار منتقصيهم مَعْلُومَة؛ لِأَن الوقيعة فيهم بِمَا هم مِنْهُ برَاء أمره عَظِيم، والتنَاول لأعراضهم بالزور والافتراء مرتعٌ وخيم، والاختلاق على من اخْتَارَهُ اللَّه مِنْهُم لنعش الْعلم خُلُق ذميم والاقتداء بِمَا مدح اللَّه بِهِ قَول المتبعين من الاسْتِغْفَار لمن سبقهمْ وصف كريم؛ إِذْ قَالَ مثنياً عَلَيْهِم فِي كِتَابه وَهُوَ بمكارم الْأَخْلَاق وصدِّها عليم :﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ﴾، [٢] والارتكاب لنهي النَّبِي ﷺ عَن الاغتياب وَسَب الْأَمْوَات جسيم : ﴿ فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [٣]).[٤]

فيجب حسن الظن وحمل الناس وأولاهم العلماء على المحامل الحسنة، إذا وُجد لهم

---

(١) تعجيل المنفعة:٢/ ٣ .

(٢) سورة الحشر: ١٠.

(٣) سورة النور: ٦٣ .

(٤) تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري٢٩ . ٣٠.

مخرجاً ، قال سيدنا عمر بن الخطاب ﵁: «ولا تظنّن بكلمةٍ خرَجت من مُسلِم شراً، وأنتَ تجدَ لها في الخيرِ مَحْمَلًا».[1]

٢٨. مما أملاه عليّ شيخي العلامة سالم بن عبد الله الشاطري ـ حفظه الله ورعاه ـ أن الله عزّ وجل ينفع بالعبد الصالح من ثلاثة أمور : ١. بكتبه ٢. بأولاده ٣. بتلاميذه ، ومن نماذج ذلك الإمام عبد الله بن علوي الحداد(ت١١٣٢هـ)، فنفع الله تعالى به المسلمين بكتبه وهي سلسلة كتب الإمام الحداد المشهورة ، وقد ترجمت إلى لغات غير عربية، ونفع الله بأولاده إلى عصرنا هذا فشيخي العلامة عبد الله بن محفوظ الحداد مفتي حضرموت، من ذريته وهو جده السابع ، ونفع الله بتلاميذه ، ولا نزال نستجيز من شيوخنا في العلم من خلال السند العلمي الذي تلقاه تلاميذه لهذا اليوم ، وأيضاً جدنا الإمام عبد الله بن أبي بكر العيدروس (ت٨٦٥هـ)، فقد نفع الله تعالى به الناس بعلمه وإرشاداته بكتبه وأولاده وتلاميذه، وهو من أوائل من ألف الكتب من السادة الأشراف العلوية، والخير في أمة النبي ﷺ موجود بشتى مذاهبهم وأنسابهم وأعراقهم ـ لطف الله بالمسلمين وأيقظهم من غفلتهم ـ .

٢٩. الاشتغال بالعلم وكتابته وتدوينه؛ لنقله أو نشره أو بيانه يُعدُّ من أصول العبادات التي أمر بها الإسلام، في أوّل ما نزل على رسولنا ﷺ : ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ﴾ ،[2] بل قيل : ما حُفظ فرّ ، وما كُتِبَ قرّ، قال بعضهم :

إنّ التشاغلَ بالدفاترِ * والمحابرِ والكِتابةِ والدراسةِ
أصلُ التّعبدِ والتّزهّد * والرئاسةِ والسياسةِ .

٣٠. من أنفع الكُتب وأجودها وأقدمها في أصول البحث وكتابة الرسائل العلمية ، كتاب : كيف تكتب بحثا أو رسالة؟ للدكتور أحمد شلبي المصري ـ رحمه الله تعالى ـ، وهو دراسة منهجية لكتابة البحوث وإعداد رسائل الماجستير والدكتوراه، وقد طُبع أكثر من

(١) أخرجه الأصبهاني بسنده في الترغيب والترهيب٢/ ٢٩٧، والبيهقي في شعب الإيمان٦/ ٣٢٣، عن سعيد بن المسيب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

(٢) سورة العلق: ١ – ٤.

عشرين مرة، وهذا يدل على القيمة العلمية للكتاب، فكم نهل منه باحث، وكم ارتوى من رحيقه طالب!!

ومِنْ أجود الكتب النافعة والمباركة في تحقيق المخطوطات ومنهجية التحقيق، كتاب تحقيق النصوص ونشرها للأستاذ عبد السلام هارون، فقد أفاد وأجاد، والكتاب جاء من خبير بالتحقيق.

٣١. للحافظ السيوطي . رحمه الله . رسالة ماتعة نافعة، مختصرة لطيفة في آداب التأليف، وضمنها نصوصاً كثيرة عن أهل العلم بذكر جملة من الآداب وكيفية التأليف ، وقد أسماها : التعريف بآداب التأليف، طبع بتحقيق مرزوق علي إبراهيم، مكتبة التراث الإسلامي، عام ١٩٨٩م، وتقع في ٤٥ صفحة، جديرٌ بالاطلاع عليها ، وللسيوطي أيضاً رسالة أخرى مفيدة أسماها: البارق في قطع السارق، ذكر فيها أنواع السرقات، ونماذج كثيرة منها، طبعت تحقيق د. عبد الحكيم الأنيس، دائرة الشؤون الاسلامية بدبي، ط١، عام١٤٣٤هـ . ٢٠١٢م، ويقع في ١٣٦ صفحة، ومما ذكره شعراً عن علا الدين الوادعي . رحمه الله . :

أرى الكُتَّاب والحُسّابَ فيهم * لصوصٌ يسرقون الناسَ طُرّاً

فقومٌ يسرقون اللفظ جهراً * وقومٌ يسرقون المالَ سرّاً.[1]

---

(١) البارق في قطع السارق٨٣ .٨٤ .

الخاتمة

أهم النتائج :

١. حُسن أسلوب البحوث والرسائل العلمية له أثر كبير في الاستفادة منها، وله انطباعات حسنة لدى القُرّاء عن الباحثين.

٢. الكتابة والتصنيف لا يقدر عليه إلا من أُوتي حظاً من الفهم المتوقّد، ونصيباً من الكفاءة العلمية، وسعةً من الخُلُق الوافر، وصبراً على المشاق.

٣. معظم البحوث نفعاً أكثرها التزاماً بمعايير المناهج البحثية، والإجادة الفنية، والقدرة التخصصيّة.

٤. التقليد في كتابة البحوث والرسائل دليلٌ على ضعف الباحث، وعدم رغبته، وضعف صدقه وإخلاصه.

٥. أصعب مراحل كتابة البحوث والرسائل اختيار موضوع البحث، وهو أيضاً أهم أسباب التقدّم والإجادة، ويليه التمكّن من صياغة خطة البحث وهيكله، فلا بناء جيّد دون رسم هندسي .

٦. مهما أخفق الباحث في بداية أعماله، ففي صمُوده واستمراره طريق لبروزه وظهوره، فمعرفة الأخطاء لاجتنابها طريق سليم للبذل والعطاء، فليس العيب أن تخطئ وإنما العيب أن تبقى على خطئك .

٧. البحوث الجيّدة التي يعم نفعها هي البحوث التي تجرّد أصحابها عن المحاكاة والتقليد للآخرين، واتصفوا بحلية الإنصاف، وسلكوا منهجاً علمياً قويماً .

أهم التوصيات:

١. ضرورة اطلاع الأجيال منذ المراحل الأولى كالثانويات والمعاهد على طرق ووسائل كيفية كتابة البحوث والرسائل وفق منهجيتها بطريقة ميّسرة ، فيتعلمون صغار مناهج البحث قبل كبار مسائلها ومذاهبها .

٢. أهمية التنظيم في أعمال الإنسان؛ فإنّ لها أثراً في واقع الحياة العلمية والعملية، ومن ذلك حسن الاجادة في كتابة البحوث وفق منهجية بحثية، فكم لذلك من نفع ظاهر يُعود على البشرية بالخير والتقدّم، والنهوض نحو الأفضل والأكمل.

٣. الاستفادة من مناهج التأليف عند المتقدمين المشهورين بالتآليف المشهورة كإتقانهم في نقل النصوص، والتعامل معها بالأمانة العلمية، ومنهجهم في النقد البناء، وحسن عرضهم لموضوعات كتبهم، وظهور شخصياتهم فيها، مع الانصاف والورع والتواضع .

وفي الختام أسأل الله تعالى أن يرزقني الله تعالى والقراء الاستفادة والإفادة، مع حسن القصد ، وابتغاء الأجر من الله تعالى ، فلا رب سواه، ولا نعبد إلا إياه، وصلى الله صلى سيدنا محمد وآله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

بقلم

زين بن محمد بن حسين العيدروس

المكلا . حضرموت٢٥/ ٤/ ١٤٣٩هـ الجمعة

٢٠١٨/١/١٢م

فهرس المصادر والمراجع

البارق في قطع السارق، تحقيق د. عبد الحكيم الأنيس، دائرة الشؤون الاسلامية بدبي، ط١، عام١٤٣٤هـ . ٢٠١٢م.

البيان والتبيين، للجاحظ ، تح: فوزي عطوي، الناشر دار صعب.

تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، لأبي القاسم علي بن عساكر، دار الكتاب العربي – بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ.

تذكرة الحفاظ، لمحمد الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت .

الترغيب والترهيب، لإسماعيل بن محمد التيمي الأصبهاني، أبو القاسم،تح: أيمن بن شعبان، دار الحديث – القاهرة،ط١، عام ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحـ د. إكرام الله إمداد الحق ، دار الكتاب العربي، بيروت ، ط ١.

جامع بيان العلم وفضله، ليوسف بن عبد البر النمري، دار الكتب العلمية، بيروت، عام ١٣٩٨هـ.

الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد الخطيب، تح: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف- الرياض، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار السعادة ، مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

الخلاصة في مناهج البحث، للدكتور علي مشاعل ، مكتبة رأس الخيمة، ط١، ١٤١٧هـ . ١٩٩٦م.

سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، أبو عيسى تح: أحمد محمد شاكر وآخرون ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ،مصر ، ط١، ١٣٩٥ هـ- ١٩٧٥ م.

سنن الدارقطني، لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني ، تح: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، عام ١٣٨٦ – ١٩٦٦م.

سير أعلام النبلاء، لمحمد بن أحمد الذهبي ، تح: شعيب الأرناؤوط وآخر، مؤسسة الرسالة، بيروت، عام ١٤١٣.هـ

شرح صحيح مسلم ، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحـ: خليل الميس، دار القلم، بيروت، ط١، ١٤٠٧.١٩٨٧.

شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تح: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، عام١٤١٠هـ.

صيد الخاطر، لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي، تح: عبد الله المنشاوي، مكتبة الإيمان، المنصورة ، مصر.

طبقات الشافعية الكبرى ، لتاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تح: د. محمود محمد الطناحي وآخر، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، عام ١٤١٣هـ.

القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت.

الكامل في التاريخ، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني، تح: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، عام ١٤١٥هـ.

كتابة البحث العلمي ، للدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، دار الشروق،جدة، ط٥، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

كشف الظنون، لمصطفى عبد الله القسطنطيني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ ١٩٩٢م.

كيف تكتب بحثًا أو رسالة، للدكتور أحمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية، مصر، ط٨.

لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر – بيروت، ط٢.

المنثور في القواعد ، لمحمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، تحقيق د. تيسير فائق أحمد محمود، الناشر وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ١٤٠٥هـ.

مبادئ الدَّعوة

مبادئ دعوية عامة مُستفادة من الكتاب والسنة

بقلم

د. زين بن محمد العيدروس

أستاذ الحديث الشريف بجامعة حضرموت

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على نعمة الإسلام والمِلّة، وجعلنا خير أُمّة، بالتبليغ والخطاب بالحكمة، فكفى بذلك شرفاً ومنّة ، وصلى الله وسلّم على سيدنا محمد الذي تركنا على المحجّة، وأنار لنا سبل الخير الواضحة ، وعلى آله الأطهار، وصحابته الأخيار، ومن تبعهم من الأبرار، أمابعد:

فهذه مبادئ دعويّة عامّة ضمنتها في عناوين كقواعد دعويّة، مأخوذة من هدي الكتاب العزيز، وهدي السُنّة المشرّفة ، جعلتُها في كلمات قليلة؛ لتُحفظ ويُدرك مقصودها، ويندرج تحت كل واحدة منها عدّة مسائل فرعيّة ، وأشرت لكل واحدة منها ما يشهد لها من الكتاب العزيز والسنة المباركة، رجاء أن ينفع الله بها الدعاة إلى الله تعالى؛ وتكون نصب أعينهم، وما أحوجني إليها وإخوتي من الدعاة اليوم، ولأجل التذكير بها؛ لعلّها تصحح المسار، وتنير الدروب، وإليك هذه المبادئ :

١ـ لا خَلاصَ إلّا بالإخلاص :

قال الله تعالى : ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥] وقال الله تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ﴾ [البينة: ٥].

٢. الدعوة باللسان والبنان والبيان:

قال الله تعالى :﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ ﴾ [إبراهيم: ٤]، وقال سبحانه :﴿ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ ٣ عَلَّمَهُ ٱلۡبَيَانَ ﴾ [الرحمن: ٣ – ٤] وعن أبي هريرة ﵁ لما خطب النبي ﷺ في فتح مكة، قال فَقَامَ أَبُو شَاهٍ – رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ – فَقَالَ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ»، قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: مَا قَوْلُهُ اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَذِهِ الخُطْبَةَ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [أخرجه البخاري ح ٢٤٣٤]

٣. القُدوة قبل الدعوة :

قال الله تعالى :﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ٤٤]، وقال سبحانه: ﴿ فَلِذَٰلِكَ فَٱدْعُ ۖ وَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ ﴾ [الشورى: ١٥]

٤. الإحسان قبل البيان:

قال الله تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف: ٢. ٣]، وقال سبحانه : ﴿ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [المائدة: ١٣] ، وقال سبحانه : ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [العنكبوت: ٦٩]، وقال: ﴿ وَدَخَلَ مَعَهُ ٱلسِّجْنَ فَتَيَانِ ۖ قَالَ أَحَدُهُمَآ إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَعْصِرُ خَمْرًا ۖ وَقَالَ ٱلْـَٔاخَرُ إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِى خُبْزًا تَأْكُلُ ٱلطَّيْرُ مِنْهُ ۖ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ ۖ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [يوسف: ٣٦]

٥. المبادئ لا الأشخاص :

قال الله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ ۚ قُلِ ٱللَّهُ يَهْدِى لِلْحَقِّ ۗ أَفَمَن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّىٓ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ ۖ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾ [سورة يونس: ٣٥] ، وقال تعالى : ﴿ وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ [سبأ: ٢٤]، وقال رسول الله ﷺ : (وَايْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا)[أخرجه البخاري ح ٣٤٧٥]

قال الإمام الشَّافِعِيّ . رحمه الله .: (أَعْرِف الْحَقّ لِذِي الْحَقّ إِذَا أَحَقّ، اللَّهُ الْحَقّ) [أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء٩/١١٩]

٦. التدليل والتعليل :

قال الله تعالى :﴿ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾ [البقرة: ١١١]

وعن أبي أُمَامَةَ ﵁ قال ان فَتًى شَابًّا أتى النبي ﷺ فقال: يا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لي بِالزِّنَا! فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عليه فَزَجَرُوهُ، وَقَالُوا: مَهْ مَهْ! فقال: أدنه، فَدَنَا منه قَرِيباً، قال: فَجَلَسَ، قال: أَتُحِبُّهُ لأُمِّكَ قال لاَ والله جعلني الله فداءك قال وَلاَ الناس يُحِبُّونَهُ لأُمَّهَاتِهِمْ، قال: أَفَتُحِبُّهُ لاِبْنَتِكَ، قال: لاَ والله يا رَسُولَ اللَّهِ جعلني الله فداءك، قال: وَلاَ الناس يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ، قال:

أَفَتُحِبُّهُ لأُخْتِكَ، قال: لاَ واللهِ جعلني الله فداءك، قال: وَلاَ الناس يُحِبُّونَهُ لأَخَوَاتِهِمْ، قال: أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ، قال: لاَ والله جعلني الله فداءك، قال: وَلاَ الناس يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ، قال: أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ، قال: لاَ والله جعلني الله فداءك قال: وَلاَ الناس يُحِبُّونَهُ لِخَالاَتِهِمْ، قال: فَوَضَعَ يَدَهُ عليه وقال: (اللهم اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ وَحَصِّنْ فَرْجَهُ)، فلم يَكُنْ بَعْدُ ذلك الْفَتَى يَلْتَفِتُ إلى شيء. [أخرجه أحمد في مسنده ٥/ ٢٥٦، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١/ ١٢٩]

٧. مخاطبة القلب والعقل معاً :

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡإِنسَٰنُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ ٱلۡكَرِيمِ ﴾ [الانفطار: ٦]، وقال سبحانه : ﴿ فَلۡيَنظُرِ ٱلۡإِنسَٰنُ مِمَّ خُلِقَ ﴾ [الطارق: ٥]

٨. التثبّت قبل التكلّم :

قال الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦]، وقال: ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴾ [النساء: ٩٤]

٩. التلطّف لا التعنّف ـ كُنْ وَدُوداً لا عنيداً ـ :

قال الله تعالى: ﴿ فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ فَإِذَا عَزَمۡتَ فَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقال سبحانه: ﴿ ٱذۡهَبَآ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ﴾ [طه: ٤٣ – ٤٤]

١٠. التعلّم قبل التكلّم أو الزاد قبل العطاء :

قال الله تعالى : ﴿ قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ ﴾ [يوسف: ١٠٨]

١١. الحكمة قبل الكلمة :

قال الله تعالى :﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ

﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥]

١٢. الصبر لا الضجر :

قال الله تعالى : ﴿ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾ [لقمان: ١٧]، وقال سبحانه : ﴿ وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴾ [النحل: ١٢٧]

١٣. الأهم قبل المُهم :

قال الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَٰسِعُ ٱلْمَغْفِرَةِ ﴾ [النجم: ٣٢] وقال تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [الحشر: ٧]، وقال رسول الله ﷺ: (فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ) [أخرجه البخاري ح ٧٢٨٨]

١٤. التبشير لا التنفير، والتيسير لا التعسير :

قال الله تعالى : ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ [الفرقان: ٥٦]، وقال ﷺ : (يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا، وَلاَ تُنَفِّرُوا) [أخرجه البخاري ح ٦٩]

١٥. التربيّة وليس التعْرية :

قال الله تعالى : ﴿ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَٰكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأعراف: ٦٦ – ٦٧] ولم يقل لهم : بل أنتم السفهاء !، وقال سبحانه :﴿ وَلَا تَسْتَوِي ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت: ٣٤]، وفي قصة حَاطِب بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ ﷺ منهج للتربية وليس التعرية، وفيها فَقَالَ عُمَرُ^: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلِأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ» قَالَ حَاطِبٌ: وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لاَ أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ القَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا لَهُ هُنَاكَ مِنْ عَشِيرَتِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ وَلاَ تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا» فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلِأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ:

«أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟» فَقَالَ: " لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ؟ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمُ الجَنَّةُ، أَوْ: فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ " فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [أخرجه البخاري ح ٣٩٨٣].

١٦. التخلية قبل التزكية :

قال الله تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴾ [الشمس: ٩ – ١٠]، عن حذيفة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (تُعْرَضُ الْفِتَنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ [ص:١٢٩]، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ، عَلَى أَبْيَضَ مِثْلِ الصَّفَا فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخَرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًّا كَالْكُوزِ، مُجَخِّيًا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ)[أخرجه مسلم ح ١٤٤]

١٧. الداء ومعه الدواء :

قال الله تعالى : ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ [الإسراء: ٨٢]، وعن الزُّبَيْرِ بْنَ العَوَّامِ ﷺ عن النبي ﷺقال: (دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُمْ: الحَسَدُ وَالبَغْضَاءُ، هِيَ الحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعَرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَلِكَ لَكُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ)[أخرجه الترمذي ح٢٥١٠، والبزار في مسنده١٩٢/٦، قال الهيثمي: رواه البزار وإسناده جيد .مجمع الزوائد٨/ ٣٠]

١٨. ابذل البذر لا الثمر :

قال الله تعالى : ﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٥]، وقال سبحانه : ﴿وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴾ [النور: ٥٤]

١٩. العالمية لا الطائفية :

قال الله تعالى : ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وقال سبحانه: ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان: ١]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ

﴿ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ وَأَنَا۠ رَبُّكُمۡ فَٱعۡبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٩٢] وقال ﷺ : (بُعِثْتُ إلى الناس كَافَّةً الأَحْمَرِ وَالأَسْوَدِ)[أخرجه أحمد في مسنده ٣٠١/١، وقال الهيثمي: رواه أحمد متصلاً ومرسلاً، والطبراني ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد٨/ ٢٥٨]، وقال ﷺ: (من قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَدْعُو عَصَبِيَّةً أو يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ)[أخرجه مسلم ح١٨٥٠]

٢٠. التنوير لا التشهير :

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلۡفَٰحِشَةُ فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴾ [النور: ١٩]، كان رسول الله ﷺ دائماً يقول ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا دون ذكر اسم أحد منهم، ومما قاله ﷺ: (مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ)[أخرجه البخاري ح ٢٧٣٥]، وقال: (مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ)[أخرجه البخاري ح ٦١٠١]

٢١. المقاصد قبل الوسائل :

قال الله تعالى : ﴿ إِنۡ أُرِيدُ إِلَّا ٱلۡإِصۡلَٰحَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُۚ ﴾ [هود: ٨٨]، وقال سبحانه : ﴿ لَا نُرِيدُ مِنكُمۡ جَزَآءٗ وَلَا شُكُورًا ﴾ [الإنسان: ٩]

٢٢. البدايات قبل النهايات:

قال الله تعالى: ﴿ كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمۡ تُعَلِّمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمۡ تَدۡرُسُونَ ﴾ [آل عمران: ٧٩]، وجاء تفسير الرّباني في صحيح البخاري [بَابٌ: العِلْمُ قَبْلَ القَوْلِ وَالعَمَلِ]قال: الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ العِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ.[انظر: تفسير القرطبي٤/ ١٢٢]

٢٣. الاقناع والإمتاع :

قال الله تعالى : ﴿ وَعِظۡهُمۡ وَقُل لَّهُمۡ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَوۡلَۢا بَلِيغٗا ﴾ [النساء: ٦٣]، وقال سبحانه: ﴿ وَتِلۡكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيۡنَٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوۡمِهِۦۚ نَرۡفَعُ دَرَجَٰتٖ مَّن نَّشَآءُۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٞ ﴾ [الأنعام: ٨٣]، وقال جلّ ذكره: ﴿ بَلۡ نَقۡذِفُ بِٱلۡحَقِّ عَلَى ٱلۡبَٰطِلِ فَيَدۡمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٞۚ وَلَكُمُ ٱلۡوَيۡلُ مِمَّا تَصِفُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٨].

٢٤. الفصاحة مع تصحيح النيّة :

قال الله تعالى : ﴿ وَأَخِي هَـٰرُونُ هُوَ أَفۡصَحُ مِنِّي لِسَانٗا فَأَرۡسِلۡهُ مَعِيَ رِدۡءٗا يُصَدِّقُنِيٓۖ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُكَذِّبُونِ ﴾ [القصص: ٣٤]، وقال سبحانه: ﴿ إِنَّهُۥ لَقَوۡلٞ فَصۡلٞ ﴾ [الطارق: ١٣]، وقال جلّ ذكره: ﴿ وَشَدَدۡنَا مُلۡكَهُۥ وَءَاتَيۡنَـٰهُ ٱلۡحِكۡمَةَ وَفَصۡلَ ٱلۡخِطَابِ ﴾ [ص: ٢٠].

٢٥. الوُضوح لا الغُموض :

قال الله تعالى : ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيّٖ مُّبِينٖ ﴾ [الشعراء: ١٩٥]، وعن عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ النبي ﷺ: (كان يُحدّثُ حَدِيثًا لو عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ)[أخرجه البخاري ح ٣٣٧٤]، وعن عَائِشَةَ ﵂ قالت : (كان كَلَامُ رسول اللَّهِ ﷺ كَلَامًا فَصْلًا يَفْهَمُهُ كُلُّ من سَمِعَهُ)[أخرجه أبو داود ح ٤٨٣٩].

٢٦ـ القِصة الهادفة للعبرة :

قال الله تعالى : ﴿ لَقَدۡ كَانَ فِي قَصَصِهِمۡ عِبۡرَةٞ لِّأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِۗ مَا كَانَ حَدِيثٗا يُفۡتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصۡدِيقَ ٱلَّذِي بَيۡنَ يَدَيۡهِ وَتَفۡصِيلَ كُلِّ شَيۡءٖ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ﴾ [يوسف: ١١١]،وقال جلّ ذكره: ﴿ نَحۡنُ نَقُصُّ عَلَيۡكَ أَحۡسَنَ ٱلۡقَصَصِ بِمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبۡلِهِۦ لَمِنَ ٱلۡغَٰفِلِينَ ﴾[يوسف: ٣] ،وقال سبحانه: ﴿ فَٱقۡصُصِ ٱلۡقَصَصَ لَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: ١٧٦].

٢٧. التّمثيل لا التخييل :

قال الله تعالى :﴿ وَلَقَدۡ صَرَّفۡنَا فِي هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ لِلنَّاسِ مِن كُلِّ مَثَلٖۚ وَكَانَ ٱلۡإِنسَٰنُ أَكۡثَرَ شَيۡءٖ جَدَلٗا ﴾ [الكهف: ٥٤]، ﴿ وَلَقَدۡ ضَرَبۡنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٖ لَّعَلَّهُمۡ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [الزمر : ٢٧]

٢٨. الدعوة تكليف قبل التشريف :

قال الله تعالى : ﴿ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذۡنِهِۦ وَسِرَاجٗا مُّنِيرٗا ﴾ [الأحزاب: ٤٦]، وقال ﷺ: (بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عن بَنِي إِسْرَائِيلَ ولا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ من النَّارِ)[أخرجه البخاري ح ٣٢٧٤]

٢٩. الأسلوب طريق للمطلوب:

قال الله تعالى: ﴿ وَأَخِي هَـٰرُونُ هُوَ أَفۡصَحُ مِنِّي لِسَانٗا فَأَرۡسِلۡهُ مَعِيَ رِدۡءٗا يُصَدِّقُنِيٓۖ إِنِّيٓ أَخَافُ

أَن يُكَذِّبُونِ ﴾ [القصص: ٣٤]،وقال سبحانه: ﴿ وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت: ٣٤]، وعن جَابِرِ ﵁ قال: كان رسول اللَّهِ ﷺ إذا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَعَلَا صَوْتُهُ وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حتى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يقول: (صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ وَيَقُولُ بُعِثْتُ أنا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ وَيَقْرُنُ بين إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى وَيَقُولُ أَمَّا بَعْدُ فإن خَيْرَ الحديث كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ثُمَّ يقول أنا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ من نَفْسِهِ من تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أو ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ) [أخرجه مسلم ح ٨٦٧]

٣٠. المحبّة قبل الدعوة :

قال الله تعالى : ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وقال سبحانه : ﴿ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٥] وعن أَنَسٍ﵁عن النبي ﷺ قال : لَا يُؤْمِنُ أحدكم حتى يُحِبَّ لِأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ[أخرجه البخاري ح ١٣]

٣١. القصد في الخطاب لا التطويل والإطناب :

قال الله تعالى :﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴾ [النساء: ٢٨]، عن عَائِشَةَ ﵂ أنها قالت: (ما خُيِّرَ رسول اللَّهِ ﷺ بين أَمْرَيْنِ إلا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا ما لم يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كان إِثْمًا كان أَبْعَدَ الناس منه)[أخرجه البخاري ح ٣٣٦٧]، وعن أبي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ﵁ قال قال رَجُلٌ : يا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَكَادُ أُدْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا فُلَانٌ فما رأيت النبي ﷺ في مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا من يَوْمِئِذٍ، فقال: (أَيُّهَا الناس إِنَّكُمْ مُنَفِّرُونَ فَمَنْ صلى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ؛ فإن فِيهِمْ الْمَرِيضَ، وَالضَّعِيفَ، وَذَا الْحَاجَةِ)[أخرجه البخاري ح ٩٠].

٣٢. لكلِّ حادثٍ حديث، ولكل مقامٍ مقال :

قال أنس ﵁ ذُكِرَ لي أَنَّ النبي ﷺ قال لِمُعَاذٍ ﵁: (من لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شيئا دخل الْجَنَّةَ قال: ألا أُبَشِّرُ الناس، قال: لَا إني أَخَافُ أَنْ يَتَّكِلُوا)[أخرجه البخاري ح ١٢٩]،وعن عَائِشَةَ ﵂ قالت قال لي رسول اللَّهِ ﷺ : (لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ، ثُمَّ لَبَنَيْتُهُ على أَسَاسِ إبراهيم عليه السَّلَام؛ فإنّ قُرَيْشًا اسْتَقْصَرَتْ بِنَاءَهُ وَجَعَلْتُ له خَلْفًا، قال أبو مُعَاوِيَةَ حدثنا هِشَامٌ خَلْفًا يَعْنِي بَابًا)[أخرجه البخاري ح ١٥٠٨].

٣٣. التواضع لا الترفّع :

قال الله تعالى:﴿ وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ [الحجر : ٨٨]، وقال سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [المائدة: ٥٤]، وعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ عن رسول اللَّهِ ﷺ قال : (ما نَقَصَتْ صَدَقَةٌ من مَالٍ، وما زَادَ الله عَبْدًا بِعَفْوٍ إلا عِزًّا، وما تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إلا رَفَعَهُ الله) [أخرجه مسلم ح٢٥٨٨]

٣٤. التماس الأعذار وحُسن الظّن بالأخيار:

قال الله تعالى عن التماس نملة لسيدنا سليمان . عليه السلام . وجنوده : ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَوۡاْ عَلَىٰ وَادِ ٱلنَّمۡلِ قَالَتۡ نَمۡلَةٞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمۡلُ ٱدۡخُلُواْ مَسَٰكِنَكُمۡ لَا يَحۡطِمَنَّكُمۡ سُلَيۡمَٰنُ وَجُنُودُهُۥ وَهُمۡ لَا يَشۡعُرُونَ ﴾ [النمل: ١٨]، وقال سبحانه :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ ﴾ [الحجرات: ١٢].

٣٥. العناية بالجواهر لا الظواهر :

قال الله تعالى: ﴿ أَفَلَمۡ يَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَتَكُونَ لَهُمۡ قُلُوبٞ يَعۡقِلُونَ بِهَآ أَوۡ ءَاذَانٞ يَسۡمَعُونَ بِهَاۖ فَإِنَّهَا لَا تَعۡمَى ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَلَٰكِن تَعۡمَى ٱلۡقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ ﴾ [الحج: ٤٦]، وقال سبحانه: ﴿ وَإِذَا رَأَيۡتَهُمۡ تُعۡجِبُكَ أَجۡسَامُهُمۡۖ وَإِن يَقُولُواْ تَسۡمَعۡ لِقَوۡلِهِمۡۖ كَأَنَّهُمۡ خُشُبٞ مُّسَنَّدَةٞۖ يَحۡسَبُونَ كُلَّ صَيۡحَةٍ عَلَيۡهِمۡۚ هُمُ ٱلۡعَدُوُّ فَٱحۡذَرۡهُمۡۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۖ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ﴾ [المنافقون: ٤]، وعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إلى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إلى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ)[أخرجه مسلم ح٢٥٦٤]

٣٦. الهمّةُ طريق النجاح :

قال الله تعالى : ﴿ خُذُواْ مَآ ءَاتَيۡنَٰكُم بِقُوَّةٖ وَٱذۡكُرُواْ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ٦٣]، وقال سبحانه :﴿ وَكَتَبۡنَا لَهُۥ فِي ٱلۡأَلۡوَاحِ مِن كُلِّ شَيۡءٖ مَّوۡعِظَةٗ وَتَفۡصِيلٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ فَخُذۡهَا بِقُوَّةٖ وَأۡمُرۡ قَوۡمَكَ يَأۡخُذُواْ بِأَحۡسَنِهَاۚ سَأُوْرِيكُمۡ دَارَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٥]،وقال جلّ ذكره: ﴿ يَٰيَحۡيَىٰ خُذِ ٱلۡكِتَٰبَ بِقُوَّةٖۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡحُكۡمَ صَبِيّٗا ﴾ [مريم: ١٢].

٣٧. أساس الدعوة المُعاملة :

قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [فصلت: ٣٣]، وقال سبحانه لنبيه :﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم: ٤]، وعن سَعْد بن هِشَامٍ ـ رحمه الله ـ قال: (قلتُ يا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِينِي عن خُلُقِ رسول اللَّهِ ﷺ، قالت: أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ، قلتُ: بَلَى، قالت: فإن خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كان الْقُرْآنَ)[أخرجه مسلم ح ٧٤٦]

٣٨. العمل الصالح قرين الدعوة :

قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾ وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ [فصلت: ٣٣ – ٣٥]

٣٩. لا يأس في الدعوة ولا قنوط :

قال الله تعالى :﴿ قَالُوا۟ يَٰنُوحُ قَدْ جَٰدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَٰلَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٣٢﴾ قَالَ إِنَّمَا يَأْتِيكُم بِهِ ٱللَّهُ إِن شَآءَ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ﴿٣٣﴾ وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [هود: ٣٢ – ٣٤]، ﴿ قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ ءَالِهَتِى يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَٱهْجُرْنِى مَلِيًّا ﴿٤٦﴾ قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّىٓ إِنَّهُۥ كَانَ بِى حَفِيًّا ﴾ [مريم: ٤٦ – ٤٧]

٤٠. الدعوة بذلٌ وعطاء، وتضحيةٌ وفِداء:

قال الله تعالى:﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [العنكبوت: ٦٩]، وقال الله تعالى عن قوم إبراهيم ـ عليه السلام ـ وما هدّدوه به:﴿ قَالُوا۟ حَرِّقُوهُ وَٱنصُرُوٓا۟ ءَالِهَتَكُمْ إِن كُنتُمْ فَٰعِلِينَ ﴿٦٨﴾ قُلْنَا يَٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ [الأنبياء: ٦٨ – ٦٩]، وقال سبحانه عن فرعون والسحرة الذين ءامنوا بالله تعالى: ﴿ قَالَ ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّهُۥ لَكَبِيرُكُمُ ٱلَّذِى عَلَّمَكُمُ ٱلسِّحْرَ فَلَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ وَلَتَعْلَمُنَّ أَيُّنَآ أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَىٰ ﴿٧١﴾ قَالُوا۟ لَن نُّؤْثِرَكَ عَلَىٰ مَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلَّذِى فَطَرَنَا فَٱقْضِ مَآ أَنتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِى هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَآ ﴾ [طه: ٧١ – ٧٢]

٤١. الدعوة صمّام الأمان للأمة :

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴾ [هود: ١١٧].

أسأل الله التوفيق لي ولجميع الدُّعاة إلى الله تعالى ، ورزقني الله وإياهم الإخلاص، ونفع المسلمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

بقلم

. زين بن محمد العيدروس . عفا الله عنه .

أستاذ الحديث الشريف بجامعة حضرموت

فهرس الموضوعات